UNIVERSAL
LIBRARY

OU_232384

UNIVERSAL
LIBRARY

ومن یتوکل علی اللہ فهو حسبہ

الحمد للہ الباری علی طبع الحاشیتین علی شرح الکافیۃ للملا جامی عمی ختامہ

# ملا جمال

و

# ملا عبد الرحمن

باہتمام المولوی محمد خادم حسین عظیم آبادی ادامہ اللہ ذوالایادی

فی المطبع العلوی باہتمام علی بخش خان لکھنوی

١٥٣٩٦ ؛؛ ١١



# حاشیہ جمال

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المرفوع شأنه المنصوب برهانه المجرور سلطانه والصلوة على نبيه المجزوم الآخر خلانه ماثلى فى الدنيا ميزانه وعلى الآل والاصحاب فعلهم عن حامل عذاب الله وناصب هو نيرانه رضى الله تعالى عنهم اجمعين ما رفع مراسم الدين وبعد فيقول العبد المفتقر الى الله القدير العبد المنكسر البال جمال بن نصير ان شرح الكافية لمولانا نور الدين عبد الرحمن الجامى قدس سره السامى لما كان غريب جامع لفوائد التى جلها بل كلها وكان قابلا لان يستخرج عنه فوائد اللآلى والغواصون قد استخرجوا من بحار اساليبه الفوائد بحيث لم حاجة الى الغير الا انى قد تتبعت مواقع اغفلهم الفوائد فوجدت شيئا من البقية وجمعته تذكرة منى للاصحاب وتبصرة لاولى الالباب والى ولى التوفيق واليه المرجع والمآب وقد كان تاريخ الفراغ من الهجرة النبوية صلى الله تعالى وسلم على صاحبها الف سنة وتسعة عشر سنة[١٠١٩] ان الشارح قدس سره جمع بين التسمية والحمد فقال بسم الله الرحمن الرحيم اه اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بما عليه العلماء واتفاقا بالحديثين الابتداء الا ان الحديثين تقتضى اتيان كل منهما على حدة اذ ترتب الابترية والاقطعية على ترك التسمية والحمد يؤذن بامكان انفكاك كل منهما عن الآخر وهو بعدم حصول احدهما فى الآخر معنى الحمد وان يوجد فى التسمية الا ان ذلك ليس لمعتبر عند الشارع والا لم يكن لحديث الحمد فائدة لعدم انفكاك الحمد عن التسمية الا ان يقال الفائدة حينئذ اظهار انه لا بد من قصد المتكلم فيه ذلك والا لم يكن معتبرا وان كان موجودا فيه او التعارض بينهما مدفوع بحمل الابتداء فى احدهما على الحقيقى وفى الآخر على الاضافى او بحمل الابتداء على العرفى الممتد الى حين الشروع فى المقصود او بحمل احدهما على القلبى والآخر على اللسانى والكتبى وقيل البداية فى الحديثين بمعنى التقديم قال فى المغرب بدأ بالشئ اذا قدمه فمعنى الحديثين كل امر ذى بال لم يقدم عليه اسم الله فهو ابتر وكل امر ذى بال لم يقدم عليه الحمد لله فهو اجذم فلا وجه لتوهم التعارض بينهما اذ من الظاهر البين ان لا استحالة فى تقديم شيئين او اشياء على امر واحد كسرت الباء وان كان حقها الفتح لكونها من الحروف المفردة للزوم الحرفية والجر وكسر لام الامر والاضافة مع انهما ليستا ملزومتين للحرفية والجر لئلا يلتبسا بلام الابتداء او فتح واو القسم وتائه مع كونهما ملزومتين لها لان لزوم الجر لهما ليس لنفسهما بل لنيابة عن الباء وفتح كاف التشبيه الواو والعاطفة على ما هو الاصل وفقد الباعث لعدم لزوم الحرفية فى الاول وعدم لزوم الجر فى الثانى لذا قيل ومتعلق بما جعل التسمية مبدأ له فيقدر فى الابتداء والقراءة والاكل مثلا بسم الله ابتدأ او اقرأ او آكل والباء للاستعانة والمعنى ابدأ او اقرأ او آكل شيئا مستعينا

ہم اللہ وتبرکا بہ والمقصود تحصیل التیمن والتبرک فی مفاعیل الافعال لا ایقاع الافعال علیہ ومنہ ظہران البا فی حدیثی الابتدا للاستعانۃ
تعط فسقط توہم التعارض اذ الابتدا بہ علی ذلک التقدیر الامر المشروع فیہ التبرک بسبب الحمد والتسمیۃ وانما قدر العامل موخرا مع ان جہۃ تقدیم
فادۃ للحصر ورد اعلی المشرکین حیث کانوا یقولون باسم اللات والعزی نفعل کذا فیوخرون افعالہم من ذکر ما اتخذوہ معبودا تفخیما لشان
التقدیم فیجب علی الموحد ان یعتقد ذلک فی اسم اللہ تعالی فانہ الحقیق بذلک واشعارا بان اسم اللہ اہم الاشیا عند المومن ونصب عینہ
اعترض باقرا باسم ربک اجاب الزمخشری بانہا اول سورۃ نزلت فکان تقدیم الامر بالقراۃ فیہا اہم قال السید السند قدس سرہ
ن حواشی المطول یعنی من الامر باختصاص القراۃ اذ لا یناسب المقام فلا یرد ما یتوہم من کون غیر اسم اللہ اہم منہ انتہی وانت خبیر
ان المتبادر من الاہمیۃ الاہمیۃ بالقیاس الی اسم اللہ تعالی اذ الکلام فیہ لا بالقیاس الی ما ذکرہ علی انہ لا حاجۃ الیہ لا ذکرہ قدس سرہ
ی حواشی شرح المفتاح من ان اسم اللہ تعہ وان کان اہم عند المومن ونصب عینہ الا انہ اذا وقع فی الترکیب فربما وجب تاخیرہ
ن الکلام لوجود ما یقتضی تقدیم غیرہ وذلک لا ینافی الاہمیۃ الثابتۃ فی نفسہ واجاب السکاکی بتقدیرہا متعلقۃ باقرا الثانی وعترز
بعض البصریین بانہ یلزم الفصل بین المؤکد وتاکیدہ بمعمول المؤکد وہذا سہو منہ اذ لا تاکید ہہنا بل امر اولا بایجاد القراۃ وثانیا بالقراۃ
مقیدۃ ونظیرہ قولہ تعہ الذی خلق خلق الانسان من علق ومثل ہذا الایسمیہ احد توکیدا ثم ہذا الاشکال لازم علی قولہ ان البا
متعلقۃ باقرا الاول لان تقیید الثانی اذا لم یمنع من کونہ توکیدا فکذا تقیید الاول ولو سلم ففصل الموصوف عن صفتہ بمعمول
صفتہ جائز باتفاق کمررت برجل عمروا ضارب فکذا فی التوکید وقد جاز الفصل بین المؤکد والمؤکد فی قولہ تعالی ولا یحزن ویرضین
بما آتیتہن کلہن مع انہما مفردان والجمل اجمل للفصل والتقاطا للموافقۃ بین الاسم والمسمی فکما ان ذاتہ تعالی مقدمۃ علی الموجودات
نبغی ان یکون اسمہ مقدما فی الذکر علی الافعال المشروعۃ فیہا متلبسۃ بہ فی المغنی جملۃ البسملۃ ان قدر ابتدائی باسم اللہ فاسمیۃ
ہو قول البصریین او ابتدا باسم اللہ ففعلیۃ وہو قول الکوفیین وہو المشہور فی التفاسیر وکتب الاعاریب ولم یذکر الزمخشری غیرہ
الاسم عند البصریین من الاسما التی حذف اعجازہا لکثرۃ استعمالہا وبنیت اوائلہا علی السکون وادخل علیہا مبتدیا بہا ہمزۃ الوصل
یشہد لہ تصریفہ علی اسما وسمی حیث یدلان علی ان اصلہ سمو کما قال البصریون ولو کان من السمۃ کما قال الکوفیون لکان جمعہ
وسماتا وتصغیرہ وسیما ولیس کذلک فاصلہ عند البصریین سمو تحرکات السین حذف آخرہ کما فی ید ودم فبقی حرفان اولہما
تحرک والثانی ساکن فلما حرک الساکن اسکن المتحرک للاعتدال واتی بہمزۃ الوصل وقیل للارادۃ والتخفیف لکثرۃ الاستعمال
ذفوا آخرہ ولم یجوزوا ان یحذف اولہ تفادیا عن الاجحاف فحذف حرکتہ واجتلبت ہمزۃ الوصل وقیل اصلہ اسم من سما یسمو ومن
سمی یسمی مثل ادع وارم فجعلوا ہذہ الصیغۃ اسما وادخلوا علیہ وجوہ الاعراب واخرجوہا عن حد الافعال ومن السمۃ عند الکوفیین اصلہ
م حذفت الواو وعوضت عنہا ہمزۃ الوصل ورد بان الہمزۃ لم تعہد داخلۃ علی ما حذف صدرہ فی کلامہم وقیل لا حذف ولا تعویض وانما
بت الواو ہمزۃ کما فی اشاح واعاثم لکثرۃ الاستعمال عوملت معاملۃ ہمزۃ الوصل وفائدۃ الخلاف ہی ان من قال باشتقاقہ من السمو
ل انہ تعالی لم یزل موصوفا قبل وجود الخلق وبعدہم وعند فنائہم لا تاثیر لہم فی اسمائہ وصفاتہ وہو قول اہل السنۃ القائلین
ن الواضع ہو اللہ تعالی ومن قال باشتقاقہ من الوسم بمعنی العلامۃ یقول کان اللہ فی الازل بلا اسم وصفۃ فلما خلق الخلق جعلوا
سما وصفات وہو قول المعتزلۃ وانما قیل بسم اللہ ولم یقل باللہ لان التبرک والاستعانۃ بذکر اسمہ او للفرق بین الیمین والتیمن اولان

٣

اسماء الله تعالى كثيرة فلو قال بالله لتوهم ان الاستعانة والشرك بهذا الاسم فقط ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط لكثرة الاستعمال بخلاف
اقرأ باسم ربك فطولت الباء عوضا عنها والله علم للذات واجب الوجود المستحق لجميع المحامد الموصوف بصفات الكمال المنزه عن النقصان
والزوال الخالق للبريات المكون للكائنات وقيل اسم لمفهوم واجب الوجود المستحق للمعبودية فيكون كليا منحصرا في فرد وفيه نظر لانه
لو كان كذلك لما كان قولنا لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لان الكلي من حيث هو كلي يحتمل الكثرة واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا فالمراد
بالاله في هذه الكلمة اما المعبود بالحق فيلزم استثناء الشيء من نفسه او مطلق المعبود فيلزم الكذب لكثرة المعبودات الباطلة قيل والاظهر انه
وصف في اصله لكنه لما غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم مثل الثريا والصعق اجري مجراه في اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف
به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار امر آخر حقيقي او غيره غير معقول للبشر فلا يمكن ان يدل عليه
بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوصة لما افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات معنى صحيحا انتهى وفيه بحث لان الواضع هو الله
تعالى على ما ذهب اليه كثير من المحققين من ان الله تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما بالوحي او بخلق الاصوات
والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس او بخلق علم ضروري في واحد او جماعة ولو سلم فعدم كون ذاته
معقولا للبشر بلا اعتبار امر آخر لا يستلزم استحالة وضع لفظ لمجرد ذاته وايضا قوله تعالى وهو الله في السموات يفيد معنى صحيحا على العلمية
باشتقاقه لمعنى الاصل وقيل اصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف وادغم اللام في اللام ثم الهمزة ان حذف بنقل الحركة الى
ما قبلها على ما هو قياس تخفيف الهمزة يكون التزام الادغام على خلاف القياس لان الادغام فيما تحرك المثلان من كلمتين جائز لا واجب
وان حذف مع الحركة يكون تخفيف الهمزة على خلاف القياس ووجوب الادغام على القياس فهذا الاسم لا يخلو عن خلاف القياس
كما ان مسماه خارج عن دائرة القياس وطرق العقل قيل لما جعلوا اللام عوضا عن الهمزة وصارت بمنزلتها صار اجتماع المثلين
في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياسا وفليكن وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع ح في كلمة واحدة قال القهستاني
في شرح الكبير الى واصل الجلالة الاله وكلاهما علم مخصوص به تعالى الا ان الاول اكد اختصاصا بحذف الهمزة كما في كشف البيان وغيره
الرحمن المفيض للجود والكمال الصوري على الكل بحسب قابليات الاعيان كما هو مقتضى حكمته الباهرة وقدرته القاهرة الرحيم المفيض
للكمال المعنوي المخصوص وهو ما وعد الله للمتقين والتائبين من عباده وكلاهما اخذا من الرحمة التي هي لغة رقة القلب والعطاف
يقتضي التفضل والاحسان باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي هي انفعالات والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة
البناء يدل على زيادة المعنى كقطع وقطّع وذلك تارة يكون باعتبار الكمية واخرى باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه
يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يخص المؤمن وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها
جسام واما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة وانما قدم والقياس يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى لتقدم رحمة الدنيا ولانه صار كالعلم
من حيث انه لا يوصف به غيره وانما خص التسمية بهذه الاسماء ليعلم الشارع ان المستحق لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود
الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها وجليلها وحقيرها **قوله** الحمد لوليه اللام فيه للجنس اذ لا يحتاج فيه الى الاستعانة بالقرائن
مع انه يفيد ما يستفاد من الاستغراق من اختصاص جميع الافراد به تعالى اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد
اذ لو ثبت على ذلك التقدير فرد لغيره تعالى لكان الجنس ايضا ثابتا له في ضمنه فلم يكن الجنس مختصا به تعالى والمقدر خلافه

٥

او الاستغراق بقرينة المقام فيكون جميع المحامد راجعة اليه تعالى مختصة به اما عند اهل السنة فلان متعلق الحمد اما صفة له تعالى ذاتية كانت او فعلية

او مخلوق له تعالى كالافعال الاختيارية للعباد التي تتعلق بها الحمد واما عند المعتزلة فلانهم وان قالوا بكون العباد خالقين لافعالهم

الاختيارية الا انهم قالوا بكون التمكين والاقدار على ذلك من الله تعالى فيمكن لهم القول برجوع الحمد المتعلق بالافعال الاختيارية اليه

تعالى فان قلت كيف القول باختصاص الحمد المذكور بالله سبحانه تعالى مع رجوعه الى العبد كسبا على الاول وخلقا على الثاني قلت

لعدم الاعتداد بحمد العبد وجعله كالعدم اما على الاول فلانه لا اعتبار للكسب بالقياس الى الخلق واما على الثاني فلان خلق العبد

لا لم يتصور بدون التمكين الذي هو سببه جعل كالعدم وقدم الحمد لكون المقام مقام الحمد تقتضي اهتماما بشانه مع ان ولفية تقدم الخبر

يحصل من تقديم الحمد لان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والحمد لغة هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل فقيل الجميل

ان كان متناولا للاختياري وغيره يصدق التعريف على المدح مع انه يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها وان خص

بالاختياري وحده لزم ان لا يكون وصفه تعالى بالصفات الذاتية حمدا له لانها ليست باختيارية لاستلزام الاختياري للحدوث

وهي قديمة اجيب بان الجميل عام لكونه محمودا به والمحمود عليه هو الجميل الاختياري المراد في التعريف والبعض منع صحة المدح على ما ليس

اختياريا وجعل مثال اللؤلؤ مصنوعا لا عبرة به واما الوصف بصباحة الخدود ورشاقة القد فقيل هو خطأ من الجمهور وقيل ماول بدلالة

على الافعال الجميلة بذا ما قيل وانت خبير بانه يلزم منه ان لا يكون الوصف على الصفات القديمة حمدا له تعالى مع انها هي الكمال الحقيقي

الجزئي ان يحمد عليها اذ ما يحوم حوله الحدوث والعدم ليس بكمال حقيقي بل هو كمال صوري الا ان لمنع استلزام الاختيار على الاطلاق

للحدوث والحق ان الحمد عام متناول المحمود عليه الاختياري وغيره كيف ومعناه اللغوي الذي فصله العلماء هو ستود ن وهو عام

وعرفا فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه منعما وذلك الفعل اما فعل القلب او فعل اللسان او فعل الجوارح والشكر لغة فعل ينبئ عن

تعظيم المنعم بسبب الانعام سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان وعرفا صرف العبد جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر وغيرهما

الى ما خلق له واعطاه لاجله كصرف النظر الى مطالعة مصنوعاته والسمع الى تلقي ما ينبئ عن مرضاته والاجتناب عن منهياته والنسبة بين

عموم وخصوص من وجه وبين الشكرين عموم مطلقا وكذا بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وبين الحمد العرفي والشكر اللغوي ايضا اذا قيدت

النعمة في اللغوي بوصولها الى الشاكر وان لم يقيد كانا متحدين قال السيد السند رحمه الله ولا يخفى ان النسبة الثالثة من هذه الاربع

بحسب الوجود تامل انتهى والنسبة الثالثة هي النسبة بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وكون الحمد اللغوي اعم مطلقا من الشكر العرفي انما هي بحسب الوجود

وان الحمد اللغوي يوجد فيما يوجد فيه الشكر العرفي لا بحسب الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف اللسان فقط ولا يخفى ان النسبة الثانية

ايضا بحسب الوجود لا الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف واحد من الثلثة وذلك لان الفعل المذكور في التعريف اللغوي مقيد بكونه فعلا

واحدا من الثلثة فمفهوم التعريف هو الفعل الواحد من الثلثة المبني عن التعظيم بسبب الانعام وهذا المفهوم لا يصدق على

صرف الجميع كما لا يصدق مفهوم صرف اللسان عليه نعم ان كان مفهوم الشكر هو الفعل المبني من غير تقييد بكونه واحدا من الثلثة وان كان

في نفس الامر كذلك يكون محمولا على صرف الجميع لكن يشكل بالحمد اللغوي وهو الوصف بالجميل على جهة التعظيم فانه ايضا غير مقيد باللسان

وان كان في نفس الامر كذلك فينبغي ان يكون النسبة بينه وبين الشكر العرفي ايضا بحسب الحمل لا بحسب الوجود الا ان يقال المتبادر

من الوصف هو الوصف باللسان فجعل بحسب التبادر داخلا في وضعه بخلاف الفعل في الشكر اللغوي فانه ليس بمتبادر فيما ذكر وفيه

ان التبادر من الفعل ههنا هو فعل الجوارح فينبغي ايضا ان يجعل واخلا في وضعه ولم يجعل الفعل المذكور عاما يشمله وفعل القلب والنسبة بين الحمد العرفي والشكر العرفي عموم مطلق لعمومه النعم الواصلة الى الحامد وغيره واختصاص الشكر بما يصل الى الشاكر ولان فعل اللسان او القلب وحده قد يكون حمدا وليس بشكر اذ قد اعتبر فيه شمول الآلات ولان الشكر بهذا المعنى لا يتعلق لغيره تعالى بخلاف الحمد والنسبة بين الحمد اللغوي والشكر اللغوي عموم وخصوص من وجه هذا قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع واعلم ان القول المخصوص ليس حمدا بخصوصه بل لانه دال على صفة الكمال ومظهر لها ومن ثم قال بعض المحققين من الصوفية حقيقة الحمد اظهار الصفات الكمالية انتهى فحقيقة الحمد ماهية ما يدل على صفة الكمال لا قول القائل الحمد لله كما يسبق الى الاوهام العامية ان الحمد ما يشتمل على لفظة الحمد او ما يشتق منها ثم الحمد يحتمل ان يكون مصدرا معلوما والمعنى ان الحامدية مختصة به تعالى ايذانا بان الخلق عجزوا عن انشاء حمد يليق به كما قال صلعم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك هو اكمل الحمد وان يكون مجهولا والمعنى ان المحمودية مختصة به تعالى اشعارا بان لا محمود عليه الا ذاته باعتبار صفته او فعله اذ ليس في العالم الا صفته او فعله وهو ايضا اكمل فرد للحمد مغاير للاول فليس المقصود من اختيار احدهما او اختيار طريق يشملها الا اختيار اكمل طريق الحمد فما قيل كون الحمد مصدرا مجهولا لا يكون معنى مغائرا للمصدر المعروف اذ لا فرق بين ان يقال حمدت زيدا وحمد زيد فلا يلائم ابتداؤه وجه آخر لا يقال المراد بكون المصدر مجهولا كونه محمودا لانا نقول يا باه لفظ الحديث لانه لا يلائم الابتدائية ليس على ما ينبغي فتامل ثم الحمد اصله النصب عدل الى الرفع للدلالة على الدوام والاستمرار والمبتدا الذي خبره ظرف يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل صرح به العلامة التفتازاني في المطول لكن العدول ههنا قرينة على تقدير حاصل فيفيد الثبوت فاندفع ما قيل ان الاسمية التي خبرها ظرفية تفيد التجدد كالفعلية فكيف يكون الجملة الاسمية ههنا مفيد اللثبوت مع ان الخبر ظرف والجملة اما خبر او انشاء وعلى التقديرين يكون حمدا **قوله** لوليه لم يقل لله اختيار الاسلوب غريب ليفيد النشاط والانبساط مع ما فيه من الاشارة الى ان الحمد على الذات لا يكون بدون ملاحظة صفة من الصفات فالاستحقاق الذاتي للحمد في حق الله تعالى عبارة عن استحقاق الذات للحمد باعتبار الصفات الذاتية القديمة غير المنفكة عنه تعالى لا الذات البحت والاستحقاق الوصفي عبارة عن استحقاق ذاته تعالى باعتبار الصفات الفعلية وليس فيه اختصاص استحقاقه للحمد بوصف دون وصف اذ المقصود ان علة الحمد ملاحظة الصفة مع الذات اي صفة كانت لا الذات البحت لا ان علته ليست الا هذه الصفة ثم لما كان ذكر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم رديفا لذكره تعالى كما يشهد به الكلم الطيب والشهادة والصلوة مع ما ورد في الحديث برواية ابي موسى المدني انه قال صلعم كل كلام لا يبدأ فيه بالصلوة علي فهو قطع ممحوق من كل بركة هكذا ذكره القهستاني رح في شرح الخلاصة وشرح مختصر الوقاية قال والصلوة على نبيه عاطفا بالواو واشعارا بالجمع بينهما بلا تراخ وصلة وهذه الجملة كالاولى خبرا وانشاء وافادة للثبوت ولم يقل على رسوله اقتداء بالكتاب العزيز ورعاية للسجع فان قلت السجع مذموم منهي عنه فكيف يراعى قلت المذموم والمنهي عنه التكلف فيه والاعتقاد عليه لا مطلقا كما وردايا ك والتكلف في السجع يدل على ذلك وجود الفواصل في القرآن والنبي فعيل بمعنى فاعل بدليل مجيء جمعه جمع السلامة ومجيء تكسيره على افعلاء لا بمعنى المفعول كما قيل لان فعيل بمعنى المفعول لا يجمع جمع السلامة ولا يجيء تكسيره الا على فعلى في الشافية وفعيل بمعنى مفعول بابه فعلى نحو جرحى واسرى وقتلى وجاء اسارى وشذ قتلاء واسراء ولا يجمع جمع الصحيح فلا يقال جريحون ولا جريحات ليتميز عن فعيل الاصل ثم الفعيل صحيح اللام جاء جمعه على فعلاء وافعلاء كظرفاء واصدقاء فما قيل هو من المهموز لا من النباوة اي الرفعة كما قيل وانما جمع على انبياء وان كان صحيح اللام يجمع على فعلاء كظرفاء لانه للزوم التخفيف

صار مثل معقل اللام كاصفيا ليس على ما ينبغي فتأمل من النبوة بمعنى الرفعة او من النبأ بمعنى الخبر انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام وبينه وبين الرسول مساواة عند بعض لكن يخالف ما روي عنه صلعم انه سئل عن الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا فقيل كم الرسل منهم فقال ثلثمائة وثلثة عشر وقيل الرسول انسان بعثه الله تعالى لتبليغ ما اوحي اليه فان كان صاحب كتاب او ناسخ شريعة سابقة فهو نبي وعلى هذا يكون النبي اخص وهذا ايضا يخالف ما روي وظاهر قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي وقيل الرسول من كان صاحب شريعة جديدة والنبي اعم وفيه ما ذكره القاضي في تفسير قوله تعالى في حق اسمعيل على نبينا وعليه الصلوة والسلام وكان رسولا نبيا من انه يدل على ان الرسول لا يلزم ان يكون صاحب شريعة متجددة فان اولاد ابراهيم على نبينا وعليه السلام كانوا على شريعته قيل وفيه ايضا ما ذكر في شرح الصحائف ان داود على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس له شريعة متجددة وكذا عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس صاحب شريعة مستقلة بل امر بمتابعة موسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام مع انهما عدا من الرسل انتهى وفيه بحث لان ظاهر قوله وآتينا داود زبورا يدل على ان داود عليه الصلوة والسلام صاحب شريعة متجددة اذ الظاهر من الايتاء اعطاؤه ابتداء لا انه امر بمتابعة شخص آخر وكذا ظاهر قوله تعالى وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التورية وهدى وموعظة للمتقين وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون لما ذكرنا وقال القاضي والآية تدل على ان الانجيل مشتمل على الاحكام وان اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه السلام وانه كان مستقلا بالشرع وايضا قال القاضي في قوله تعالى حكاية عن عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم اي في شريعة موسى كالشحوم والثروب والسمك ولحوم الابل والعمل في السبت وهو يدل على ان شرعه كان ناسخا لشرع موسى عليه السلام وايضا قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء يدل على ان لكل فريق دينا على حدة في الكشاف حتى ارتفعت اصواتهم فقالت اليهود ما انتم على شيء من الدين وكفروا بعيسى والانجيل وقالت النصارى لهم نحوه وكفروا بموسى والتورية وقيل الرسول من بعث لتبليغ الاحكام ملكا كان او انسانا بخلاف النبي فانه مختص بالانس وقيل بينهما تباين فالرسول من معه كتاب والنبي من لا كتاب معه وقال القهستاني في شرح المختصر الرسول من انزل عليه كتاب بخلاف النبي فانه اعم وفيه ان كثيرا من المرسلين بلا كتاب كلوط واسمعيل ويونس وغيرهم فالاولى ان يقال ان النبي اخص فانه مامور بالابلاغ بلا انزال كتاب هذا كلامه وقال ايضا وقيل متباينان فالرسول من جاء بشرع مبتدأ والنبي من لم يأت به وان امر بالابلاغ كما في شرح التاويلات وهو الظاهر من قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي انتهى اقول القول بالتباين يرده قوله تعالى وكان رسولا نبيا ويرد تخصيص الرسول بمن انزل عليه كتاب ان عدد الرسل ازيد من عدد الكتب اذ روي ان الرسول ثلثمائة وثلثة عشر والكتب مائة واربعة روي انه عليه الصلوة والسلام سئل كم انزل الله تعالى من كتاب فقال مائة واربعة كتب واحتمال تكرر نزول الكتب عقلي لا عبرة له في مقابلة الرواية وما قيل يكفي بالكون معه ولا يشترط النزول عليه لا يمشي فيه وانما يمشي فيما قيل الرسول من معه كتاب والنبي اعم قيل ويؤيده قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي قيل وجه التائيد امران احدهما ان العطف يدل على المغايرة ولا قائل بالمباينة فاما ان يكون الرسول اعم من النبي او بالعكس والاول منتف والالم يحتج الى ذكر النبي لان نفي العام يستلزم نفي الخاص فثبت العكس وهو المطلوب

وثانيهما ان الحديث قد دل على ان عدد الانبيا ازيد من عدد الرسل انتهى اقول لابد في العطف من المغايرة ولو بالاعتبار فلا يدفع المساواة
ولو سلم فعدم القول بالمباينة تم كيف وقد ذهب اليه البعض على ما عرفت وازدياد عدد الانبيا يدفع المساواة وعموم الرسل لا المباينة
والعموم من وجه يرد قوله فالاولى قوله تعالى خطابا لنبينا صلعم يا ايها النبي وقوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي اذ لو كان كلم
يحتج الى ذكره اذ لا حاجة الى ذكر الخاص بعد نفي العام وقوله وهو انظر من قوله تعالى تم وقال السيد السند قدس سره في شرح المواقف والرسول
نبي معه كتاب وشرع والنبي غير الرسول من لا كتاب معه بل امر بمتابعة شرع من قبله هذا كلامه اقول ظاهر كلامه يشير الى ان بين الرسول
والنبي تباينا وان الرسول من انزل عليه كتاب والنبي من لم ينزل عليه كتاب سواء وجد معه كتاب امر بمتابعته او لم يوجد يشير اليه قوله
امر بمتابعة شرع من قبله ولو لم يكن هذا القول لكان المباينة على ما سبق الرسول من معه كتاب والنبي من ليس معه كتاب وقد عرفت ما فيه
مع ان في قوله والرسول نبي حمل احد المتباينين على الآخر ويمكن حمله على عموم الرسول وانه من معه كتاب سواء انزل عليه او لم ينزل عليه
بل امر بمتابعته والنبي من معه كتاب لم ينزل عليه بل امر بمتابعته وقد عرفت ما فيه ايضا مع ان فيه حمل الاخص على الاعم والصلوة اسم
من التصلية بالف مبدلة من الواو لفظا وبالواو كتابة معناه لغة الدعاء ونقل الى الاركان المخصوصة شرعا ويراد به الرحمة لعلاقة
السببية والمسببية وقيل تحريك الصلوين سمي الاركان بها لان المصلي يحرك الصلوين في ركوعه وسجوده وسمي الداعي مصليا تشبيها له
في تخشعه بالراكع والساجد فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان حقيقة او مجازا مرسلا وقيل تقويم العود بالصلوة ثم قيل الرحمة
صلوة لاشتمالها على تقويم العمل ثم نقلت الى الدعاء الذي هو سببها تجوزا وقيل معناه الثناء الكامل الا ان ذلك ليس في وسعنا فامرنا
ان نكل ذلك اليه تعالى وقيل التعظيم فمعنى قولنا صل عظمه في الدنيا باعلاء ذكره وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه وتضعيف اجره هذا وقد
قالوا الصلوة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الناس دعاء فقال البعض مشترك لفظي بين الثلثة وقال البعض مشترك معنوي
لان ذكر اختلاف المسند اليه عند بيان اختلاف المعنى مشعر بان معنى الصلوة في نفسه واحد مختلف باختلاف الموصوف ولا يدل على انها
موضوعة لمعان مختلفة باوضاع متعددة ليلزم الاشتراك واليه ذهب ابن هشام في المغني حيث قال الصلوة لغة بمعنى واحد وهو العطف
ثم العطف بالنسبة الى الله سبحانه وتعالى الرحمة والى الملائكة الاستغفار والى الآدميين دعاء بعضهم لبعض ثم الصلوة في العرف صار شعارا
لذكر الرسل فكره على غيرهم استقلالا ويجوز تبعا وتعدية بعلى لتضمين معنى النزول اي الرحمة الكاملة نازلة من علو جناب الحق على نبيه فيكون
خبرا من نزول الرحمة الكاملة من الله تعالى عليه صلعم دائما كما ان جملة الحمد اخبار عن رجوع جميع المحامد اليه تعالى واللهم صل على محمد
وعلى آل محمد فيكون انشائية ودعاء من الشارح قدس سره له صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال تعالى صلوا عليه اي قولوا اللهم صل على محمد
وعلى آل محمد فيكون معطوفة على جملة الحمد اذا كانت انشائية انشاء لحمده تم وعلى تقدير كون جملة الحمد خبرية يقدر في المعطوف نقول وعلى
هذا فاضافة الصلوة الى الله تعالى ظاهرة اذ لا بد في الدعاء من اضافة الفعل الذي يراد للمدعو له الى الله تعالى تم لما كانت الصلوة
على الآل رديفا لصلوته صلعم كما يدل عليه الصلوات المروية عنه صلعم فصار الصلوة عليه صلعم بدون الصلوة على الآل كانه لم يكن قال
وعلى آله فاصلا بكلمة على ردا على الشيعة الشنيعة المفترية عليه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فصل بيني وبين آلي بكلمة على فليس منا
والفه بدل من الهمزة المبدلة من الهاء بدليل اهيل الا انه خص فيمن له شرف وحظ ديني او دنيوي كما قال نعم فالتقطه آل فرعون بخلاف
الاهل وهذا عند البصريين وعند الكوفيين بدل من الواو وقال الكسائي وهو من رئيس الكوفة سمعت اعرابيا فصيحا يقول آل واويل

وآله اي اهل بيته وهم جميع ذوي القربى منه والمراد منه ع فالمؤمنون من هذه الامة **قوله** واصحابه من عطف الخاص على العام تنبيها على شرف الصحابة
وفضلهم بواسطة الصحبة وجمع صاحب قال العلامة التفتازاني في المطول الاظهر انه جمع طاهر كصاحب واصحاب والفاعل يجمع على افعال
كما صرح به سيبويه ومثل بصاحب واصحاب وارتضاه الزمخشري والرضي خلافا لمن قال انه جمع صحب بالسكون او اسم جمع او بالكسر مخفف
صاحب انما نشأ من عدم التصفح كذا ذكره القهستاني في شرح المختصر والصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم من الثقلين مؤمنا ومات على الاسلام
**قوله** المتأدبين بآدابه اي الذين حصل فيهم الادب بادبه وتأديبه اياهم صلعم وفيه تنويه لشأنهم حيث تأدبوا بتأديبه كما قال صلعم ادبني
ربي فاحسن تأديبي **قوله** وبعد من الظروف الزمانية المقطوعة عن الاضافة لفظا المبنية على الضم واذا حذف المضاف اليه لفظا و
معنى يكون معربا واذا كان معربا منكرا يكون منصوبا على الظرفية اي ونشرع بعد الحمد والصلوة في اشتغال بالتاليف فنقول هذه والفاء
زائدة للتفسير لا للجزاء بناء على توهم اما او تقديرها في نظم الكلام كما قيل لان توهم اما لم يعتبره احد من النحويين وتقديرها مشروط بكون ما بعد الفاء
امرا او نهيا ناصبا لما قبلها او مفسرا له صرح به الرضي كذا ذكر القهستاني في شرح المختصر قال الرضي وقد يحذف اما لكثرة الاستعمال نحو
وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر وانما يطرد ذلك اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او لمفسره فلا يقال زيدا فضرب
ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد فالفاء فيه زائدة وقوله وقائلة خولان فانكح على كلامين عند سيبويه وعلى زيادة الفاء عند
الاخفش هذا كلامه ثم المشار اليه بهذه اما ما بين الدفتين او النقوش الدالة على المعاني بتوسط العبارات وكلاهما مبصر فيكون هذه على
اصله من كون المشار اليه قريبا مبصرا وكون النقوش فوائد باعتبار الدلالة على المعاني واما الالفاظ المخصوصة او الالفاظ الدالة عليها
او الالفاظ مع المعاني او مع النقوش او النقوش مع المعاني او المركب من الثلثة وعلى هذا يكون مجازا بتنزيلها منزلة المحسوسات **قوله**
فوائد جمع فائدة وهي ما استفيد من الغير وما ذكره الشارح قدس سره يحتمل ان يكون البعض منه فوائد والبعض من خواص طبعه الا انه سماه
فوائد بالنسبة الى المستفيدين لا ان كله فوائد بالنسبة اليه **قوله** وافية اي كافية **قوله** بحل مشكلات الكافية اي بحل ما يشكل فهمه
في نظره قدس سره **قوله** للعلامة صفة للكافية بتقدير الكائنة للعلامة رعاية لجزالة المعنى والتاء للمبالغة لا للتانيث حتى
يكون الظاهر في المشتهر التانيث **قوله** في المشارق والمغارب اي في البلاد المشرقية والمغربية **قوله** الشيخ لقب له **قوله** ابن الحاجب
كنية **قوله** تغمده الله اي ستر الله بنعمه ذنوبه مقارنا بغفرانه والغفران امر زائد من **قوله** واسكنه بحبوحة جنانه اي جعل الله تع
في ارحب جنانه مسكنا له والجنان بكسر الجيم جمع الجنة **قوله** نظمتها اي جمعتها شبه جمع الفوائد بنظم اللؤلؤ فاشتق منه صيغة الفعل
**قوله** في سلك التقرير من باب لجين الماء والسلك الخيط وكذا السمط **قوله** للولد متعلق بنظمت اي نظمتها لاجل نفع الولد و
قرائنه **قوله** ضياء الدين لقب الولد **قوله** يوسف علم له **قوله** حفظه الله دعاء للولد سبحانه مصدر حذف فعله قال الرضي يجب
حذف الفعل قياسيا فيما اذا ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر لا لبيان النوع بخلاف شكرا وكرما
وسمي لها سميتها **قوله** بالفوائد الضيائية نسبة الى ضياء الدين في المفصل المضاف على ضربين مضاف الى اسم معروف يتناول
مسمى على حياله كابن الزبير وابن كراع ومنه الكنى كابي مسلم وابي بكر ومضاف الى ما لا ينفصل في المعنى عن الاول كامرئ القيس
وعبد القيس فالنسب الى الاول زبيري وكراعي ومسلمي والى الثاني عبدي وامرئي هذا كلامه وانما فصل الكنى فقال ومنه الكنى
اشعارا بان الثاني فيها غير مقصود بمسمى على حياله وانما تنسب الى الثاني اجراء لها مجرى الاصل **قوله** لانه لهذا الجمع والتاليف

قيل الاولى ترك السجع لانه لا فائدة فيه الا اخراج الفقرتين عن المساواة انتهى وفيه بحث لانه مشعر بحصول المساواة بتركه مع انه ليس كذلك وايضا نسبة الاخراج الى السجع غير متعين بل دائرة بين السجع والتاليف بل المناسب ان ينسب الى التاليف وقيل في رده لا يشترط المساواة في الفقرتين ولم يذكروا ولو تنبها ففيه بحث اذ قد قيل احسن السجع ما تساوت قرينتاه ثم ما كانت الثانية اطول من الاولى طولا لا يخرجه عن حد الاعتدال كثيرا والا لكان قبيحا كقوله تعالى قالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادا تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا فان الاولى ثماني لفظات والثانية تسع **قوله** وساير المبتدئين اي باقي **قوله** وما توفيقي الا بالله اي وما كوني موفقا حاصلا باستعانة شيء من الاشياء الا باستعانة الله تعالى وحسن توفيقه **قوله** وهو حسبي اي محسبي وكافي ونعم الوكيل قال العلامة التفتازاني في المطول عطف اما على جملة هو حسبي والمخصوص محذوف كما في قوله تعالى نعم العبد فيكون من عطف الجملة الفعلية الانشائية على الاسمية الاخبارية واما على حسبي اي وهو نعم الوكيل وح فالمخصوص هو الضمير المتقدم كما صرح به صاحب المفتاح وغيره في قولنا زيد نعم الرجل ثم عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار تضمن المفرد معنى الفعل لكنه في الحقيقة من عطف الانشا على الاخبار هذا كلامه وظاهره انه اعتراض لا تحقيق للمقام كما نقل عنه في الحاشية ولذا قال السيد السند قدس سره استصعب الشارح العلامة هذا العطف والامر هين لانا نختار اولا انه معطوف على مجموع جملة وهو حسبي لكنا نقدر في المعطوف مبتدأ بقرينة ذكره سابقا اي وهو نعم الوكيل ومعناه ح على ما هو المشهور وهو مقول في شانه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية خبرية متعلق جزءها جملة فعلية انشائية ولا شبهة في صحة عطفها على الجملة الاسمية السابقة ونختار ثانيا انه معطوف على حسبي ولا حاجة الى اعتبار تضمنه معنى محسبي فان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات يجوز عطفها على المفردات وعكسه اما قوله لكنه في الحقيقة من عطف الانشا على الاخبار فجوابه ان ذلك جائز في الجمل التي لها محل من الاعراب نص عليه العلامة في سورة نوح ومثله بقولك قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد وكفاك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي وليس هذا الجواب مختصا بالجملة المحكية بعد القول اذ لا يشك من به مسكة في حسن قولك زيد ابوه صالح وما افسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده انتهى قال في شرح المفتاح والسر في ذلك ان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات وليس النسب التي بين اجزائها مقصودة بالذات فلا التفات الى اختلاف تلك النسب بالخبرية والطلبية وقال في الحاشية معللا بقوله دون المحكي اذ لا مجال للعطف فيه الا بتاويل بعيد لا يلتفت اليه وهو ان ينوي تقديره وقلنا نعم الوكيل وقد رده بعض الافاضل بان هذا انما يتم لو لم يكن في الآية الكريمة غير التاويل البعيد وليس كذلك اذ يحتمل ان يكون الواو في الآية من المحكي بتقدير المبتدأ في المعطوف او بعطفه على الخبر المقدم ولا بعد في هذين التاويلين فلا يكون الآية حجة قاطعة على الجواز وقيل ان تقدير المبتدا على الوجه المذكور تاويل بعيد اذ المشهور ان يقدر المخصوص بالمدح موخرا كقولنا حسبنا الله ونعم الوكيل الله وكما في قوله تعالى نعم العبد اي نعم العبد ايوب فعلى هذا يكون من قبيل عطف الانشا على الاخبار واما قوله وهو حسبي وهو نعم الوكيل فليس فيه تاويل بعيد فان تقدير المبتدأ هناك ظاهر قريب بقرينة ذكره اولا في المعطوف عليه حال كونه مبتدأ متقدما على الخبر بخلاف نحو حسبنا الله اذ لم يذكر فيه اسم الله مبتدأ مقدما اذ المبتدأ هنا هو حسبنا دون اسم الله تعالى كما زعم حيث قال او بعطفه على الخبر المقدم انتهى اقول وفيه بحث لان وجه البعد ان كان مخالفة المشهور يلزم ان يكون التاويل في قوله حسبي ونعم الوكيل ايضا بعيدا فلا يصح قوله ان تقدير المبتدأ فيه ظاهر قريب وان كان عدم ذكر المبتدأ في المعطوف عليه فوجوده في الآية مسلم كيف والمبتدأ في الآية اسم الله وحسبنا خبر لا خبر حسبنا

کما زعم القائل کیف و ہو نکرة لکونه مبنی الفصل صرح به الرضی و بالجملة ان تمثیل البعد بمخالفة المشهور فکلا التقدیرین بعیدان و ان
علل بعدم وجدان القرینة علی المحذوف فلیس شیئ منهما بعیدا اما و ہو حسبی و نعم الوکیل فلما اعترف به المعترض و اما حسبنا الله و نعم الوکیل
فلان اسم الله فی المعطوف علیه مبتدأ لا خبر کما زعم المعترض کیف و حسبنا نکرة علی ما عرفت و کون المبتدأ فی الاول فی المعطوف
علیه مقدما علی الخبر دون الثانی لا یتفاوت به الحال فی القرب و البعد کما لا یخفی علی ذی بصیرة و علی تقدیر المخصوص موخرا کما ہو المشہور
لا یلزم عطف الانشاء علی الاخبار علی الاطلاق بل ان جعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف و اما اذا جعل مبتدأ خبره نعم کما ذهب الیه کثیر من النحاة
و جزم به الرضی و استدل علی عدم جواز کونه خبر مبتدأ محذوف فلا کیف و مناوح و ہو مقول فی حقه نعم الوکیل فقول القائل فعلی ہذا یکون من
قبیل عطف الانشاء علی الاخبار فی حیز المنع ثم انه قد رد علی الشارح بعض الافاضل المذکور ان المراد بالجملة الاولی انشاء التوکل
لا الاخبار عنه بانه کاف و ہو ظاہر و ایضا یجوز ان یعتبر عطف القصة علی القصة بدون ملاحظة الاخباریة و الانشائیة انتہی اقول
الرد الثانی انما یتم ان لو کان عطف الانشاء علی الخبر جائزا باعتبار عطف القصة علی القصة علی الاطلاق و اما لو کان عطف القصة
علی القصة مشروطا بکون کل من المعطوف و المعطوف علیه جملا متعددة کما یشیر الیه کلام السید السند قدس سره حیث قال یعنی انه
لیس من عطف الجملة علی الجملة لیطلب ہناک مناسبة مع الاولی بل من عطف جمل مسوقة لغرض علی جمل آخر مسوقة لغرض فالمقصود
بالعطف المجموع و شرطه المناسبة بین مجموع القصتین و قال صح ان یکون الواو لعطف قصة ای مجموع جمل علی قصة ای مجموع
مثلها فلیس بتمام و الرد الاول مردود بان الاصل فی الجمل الاخبار سیما الاسمیة فان نقلها الی الانشاء اقل قلیل قوله لم یعد ان
قیل قولنا الحمد لله و نحوه لیس حمدا لکونه مشتملا علی لفظ الحمد بل لکونه منبئا عن التعظیم و مظهرا من صفات الکمال فکلا یکون مظهرا یتحقق فیه الحمد
و الله اورد و التسمیة فی اول الکتاب للعمل بالحدیث فیتحقق فیه الحمد ایضا قلت المراد القصد به علی وجه الجزئیة فلعله لم یکتب التسمیة فی اوله
اصلا فضلا عن ان یجعله جزءا علی تخییل المذکور و العمل بالسنة یکفیه ان یذکر التسمیة باللسان او یخطر بالبال او یکتب علی قصد التبرک
من غیر ان یجعله جزءا من الکتاب او نقول مقصود الشارح انه لم یجعل جزءا علی الاستقلال کما یجعله السلف کذلک بناء علی ما یفهم من ظاہر لفظ
الحدیثین اذ تعلق الخبر علی ترک کل منهما علی ماله یشعر بالاستقلال علی ان فی بعض حواشی شرح العقائد ان التسمیة فی کتب العلوم لیست
جزءا منها و انما ذکرت فی اوائلها للتیمن و التبرک و اما التحمید فقد قیل انه جزء من کل کتاب و قیل لیس بجزء ایضا اعلم ان القید قد یکون قیدا
للمنفی و ح یتوجه النفی الی القید خاصة و یبقی اصل الفعل ثابتا صرح به العلامة التفتازانی فی المطول ناقلا عن الشیخ عبد القاہر حیث قال
ان من حکم النفی اذا دخل علی کلام فیه تقیید علی وجه ما ان یتوجه الی ذلک التقیید و ان یقع له خصوصا مثلا اذا قیل لم یاتک القوم
اجمعون کان نفیا للاجتماع و ہذا مما لا سبیل للشک فیه انتہی و قد یکون قیدا للنفی فیوجب نفی اصل الفعل الا انه قد یشتبه احدهما
بالآخر فیحتاج الی بیان انه اعتبر القید اولا ثم النفی او العکس و قد یکون بحیث لا یصح ان یکون قیدا للمثبت اصلا و ح لا حاجة
الی البیان کما فیما نحن فیه و العجب من العلامة انه کیف قال ان تقریبا مفعول له لما تضمنه معنی لم ابالغ کانه قال ترکت المبالغة
فی الاقتصار تقریبا و لو لم یاول الفعل المنفی بالمثبت علی ما ذکرنا لکان المعنی ان المبالغة فی الاقتصار لم یکن للتقریب و التسہیل
بل لامر آخر مع ان القید المذکور لا یصلح ان یکون قیدا للمنفی حتی یتصور توجه النفی الیه قوله تخییل ان کتابه ای بایقاعه
فی الخیال لانه فی الواقع کذلک قوله لجواز تیانه بالحمد من غیر ان یجعله جزءا من کتابه و لذا فی ضمن البسملة اذ هی لیست بجزء من الکتب

اتفاقا بخلاف الحمد فانه قد اختلفوا فيه على ما صرح به بعض الافاضل تامل قيل يمكن ان يجاب بوجه آخر وهو انه لم يصيد به ههنا النفسه بتخيل ان كتابه من حيث انه كتاب ليس ككتب السلف وانكان فى نفسه عظيم الشان ذا بال فراعى الجهتين فابتدأ بالبسملة المشتملة على الحمد ولم يبدأ بالحمد استقلالا كما بدأ السلف به وفيه بحث لانه ان اراد انه غير ما ذكره الشارح بحصول العمل بالحديث فى هذا الوجه بالحمد المشتمل عليه التسمية فالغيرية ممنوعة كيف وقول الشارح جاز اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزأ من كتابه عام يشمل الحمد المشتمل عليه التسمية لما عرفت وان اراد انه غيره بحصول متابعة السلف فيه فهو ليس بمفيد اذ الكلام ليس فى المتابعة مطلقا بل فى المتابعة الخاصة وبالجملة فهو ليس بوجه آخر كما زعم بل ليس بوجه وانكان من وجيه ثم قال فان قيل التحميد من العبادات وترك العبادات من شهوات النفس فكيف يعصم به يمكن ان يقال التحميد وانكان عبادة فى نفسه الا انه من حيث يبتدأ به او غير ذى بال ليس بعبادة لان ابتدائه به تحقير له كالصلوة فى ارض الغير فانه من حيث انه صلوة عبادة والا انه من حيث انه غصب حرام انتهى وفيه بحث لانه لا ورود لهذا السؤال على ترك العمل بالحديث على ما ذكره الشارح قدس سره ولو سلم فالمراد من كون الامر ذا بال فى الحديث هو كونه ذا بال فى نفس الامر لا من حيث الانتساب ولا شك ان الكتاب ذو بال فى نفس الامر كما اعترف به هذا القائل ايضا وانكان ليس ذا بال بالتخييل فكيف لا يكون ابتدائه به عبادة وكيف يكون تحقيرا او هل هذا الا تهافت وان جعل مورد السؤال ترك متابعة السلف اى جعل ذكر السؤال والجواب تقريبا وانكان ذكر القائل بى عنه فالجواب ليس على ما ينبغى لما عرفت ولان كونه غير ذى بال على الاول ثم كيف وكونه ليس ككتب السلف لا يستلزم كونه غير ذى بال كما اعترف به هذا القائل ايضا ثم قال وههنا توجيه غريب فى غاية الغرابة وهو ان الظاهر ان كتابه هذا اول كتب صنفها فاقتدى باول سورة نزلت وهو اقرأ حيث لم يبدأ بالحمد مطلقا اعم من ان جعله جزأ او لا لان النبى صلعم قرأ كما نزلت ولم يبدأ بالحمد ولا باسم الله على ما رواه البخارى فى صحيحه انتهى وفيه بحث لان قوله ان الظاهر رجم بالغيب ما لم يذكر عليه دليل ولو سلم فذلك لا يدفع الاعتراض الوارد على ترك العمل بالحديث لان ذلك كان فى بدء النبوة والحديث صدر منه صلعم بعد ذلك ولو سلم فالتسمية انزلت فى اول اقرأ وكذا فى اول كل سورة غير برأة اذ لو لم يكن منزلة لما اثبتها السلف كيف وقد بالغوا فى تجريد القرآن عما ليس منه حتى لم يكتب آمين فى المصاحف للفصل بين السور والتبرك بالابتداء بها عند الحنفية وجزء من كل سورة عند الشافعية فلعل النبى صلعم ابتدأ بها ولو سلم فقد ابتدأ بقوله تعالى باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق وهو يشتمل الحمد والتسمية اذ الحمد ليس حمدا لاشتماله على لفظ الحمد بل كل ما يدل على تعظيم الذات والصفات فهو حمد والمقصود من التسمية هو الاسم المضاف الى اسم الله تعالى وتقديم العامل لا ينافيه اذ العامل والمعمول جملة واحدة ولو سلم فالابتداء الواقع فى الحديث اعم من ان يكون حقيقيا او اضافيا **قوله** فتى لم يعرفا من المعرفة والمعرفة المطلقة لا تحصل الا فى ضمن فرد خاص فاختيار احدهما لما انهما محصلان للمقصود للخصوص ولا يقدح فى ذلك حصوله من غيره ايضا اذ للمختار ان يختار ايا شاء مع الاستواء فى تحصيل المقصود **قوله** لكون افرادها جزئى كزيد وعمرو ومثلا جزءان من جاء زيد وذهب عمرو **قوله** ومفهومها اى الكلمة الجنسية على الاستخدام جزء من مفهوم الكلام الجزئى كزيد مثلا مفهومه جزء من مفهوم زيد قائم وليس مفهوم الكلمة الكلية ولا الجزئية جزء من مفهوم الكلام الكلى **قوله** مشتقان من الكلم قال الرضى هذا اشتقاق بعيد واشار اليه الشارح قدس سره بقوله قيل وذلك لان هذا الاشتقاق لو كان لكان من الاشتقاق الاصغر والمعتبر فيه ان يدخل معنى المشتق منه فى المشتق وليس معنى الكلم بسكون اللام داخلا فى مفهوم الكلمة والكلام وكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر انما يعتبر فى الصغير والاكبر وهو ليس منهما اذ المعتبر فى الاصغر موافقة الحروف الاصول مع الترتيب والموافقة فى المعنى بان يكون فيه معنى الاصل والمعتبر فى الصغير

موافقة الحروف بدون الترتيب نحو كنى وناك والمعتبر في الاكبر المناسبة في الحروف اما بحسب المخرج نحو الثلب والثلم فان الباء والميم شفتيتان واما بحسب الصفة نحو الرجم والرقم فان الجيم والقاف من الحروف الشديدة والمعتبر فيها المناسبة بان يكون معنى احد اللفظين مناسب معنى الآخر هكذا ذكر في شرح الاصول وحاشية الفاضل الابهري عليه فان قيل قالوا الاشتقاق مطلقا رد لفظ الى آخر لموافقة في حروفه الاصول ومناسبته في المعنى وهذا يشعر بان كون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر جار في الاصغر ايضا قلنا لا بل المناسبة اعم من الموافقة فالمراد من المناسبة في المعنى ان يكون معنى احد اللفظين يوجد في معنى اللفظ الآخر اما مع زيادة او نقصان كما في الاصغر او يكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر كما في الاكبر والصغير ولو سلم فذلك لا يخرجه عن البعد ايضا لا ستغرقه **قوله** لتاثير معنا وفيه ان ما هو معناهما ليس بموثر وما هو موثر ليس معناهما بل معنى معناهما اللهم الا ان يعتبر معنى معناهما كالجرح يعني ان معناهما يشبه معنى الكلم وهو الجرح في التاثير فكما ان الجرح موثر في النفس كذلك معناهما يوثر فيها تاثيرا تنقبض به او تنبسط فالتشبيه في مطلق التاثير بقرينة ان التناسب المعتبر في الاشتقاق هو التناسب لمطلق الحاصل بين المعنيين باي وجه كان الا انه اشار بقوله وقد عبر الى ان بعض المعاني قد يبلغ في التاثير مبلغا يطلق عليه الجرح بل صار نوعا منه من حيث لا يلائم فاندفع ما قيل ان الكتفي بمطلق التاثير يكون جاريا في الالفاظ باعتبار تاثيراتها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر يدل على انه اراد التاثير بابداءات الالم وكذا ما قيل في وجه البعد لان التاثير المناسب لان يشبه بالجرح تاثير لصحة الالم ولا يخفى ان هذه مناسبة بعيدة من القسم **قوله** بدليل قوله تعالى هو بدليل انه لو كان جمعا لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة وهو ليس منها بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهو لا يرد وايضا لو كان جمعا لم يجز عود الضمير الواحد اليه وايضا لو كان جمعا لرد في النسبة الى الواحد هكذا ذكره الرضي في مباحث الجمع **قوله** حيث لا يقع الا على الثلث فصاعدا ان اريد عدم الوقوع من حيث الوضع فهو تم كيف وجاز ان يكون من حيث الاستعمال كما صرح به الرضي في مباحث الجمع وان اريد من حيث الاستعمال فهو غير مفيد **قوله** والكلم الطيب ما دل بعض الكلم قيل ان يكون معناه ان البعض مقدر في نظم الآية وان يكون الكلم ما دل ابعض الكلم وايا ما كان ان كان منعا المقدمة من دليل الخصم يدفع بان الظاهر ما ذكره الخصم بل عليه متعين ما لم يوجد عنه صارف والصارف غير ظاهر وان كان جوابا عما قيل كيف القول بانه جمع مع تذكير الوصف يرد عليه ان ترك الظاهر والقول بخلافه لا بد له من دليل حتى يتم وما قيل اذ الصاعد الى الحضرة العالية هو المقبول من الكلم الطيب لا جميع الكلم فلا بد من اعتبار حذف المضاف وتقدير البعض فهو صفة للمضاف المحذوف ليس بتام لانه ان اراد ان الصاعد هو الطيب لا جميع الكلم من الخبيث والطيب فلا بد من التقدير فلكن الآية الكريمة لا تدل على صعود الجميع حتى يكون ما ذكره دليلا على التقدير كيف والمنصوص عليه بالصعود فيها الكلم الطيب لا مطلق الكلم وان اراد ان الصاعد هو المقبول من الطيب لا جميع الطيب فالتقدير ضروري ليفيد صعود بعض الطيب قلنا هذا لا يصلح دليلا لو كانت الآية تدل على صعود بعض الطيب بعد التقدير وليس كذلك اذ الطيب ح صفة للبعض ولا فرق بين ان يقال يصعد الكلم الطيب او يصعد بعض الكلم الطيب في ان اللازم هو صعود الطيب بتمامه فظهر ان ارتكاب التقدير لا يفيد ما لاجله يرتكب فارتكابه مما لا حاصل له فضلا عن ان يكون ضروريا مثبتا بالدليل هذا والعجب من بعض افاضل الكجرات انه كيف خفي عليه ما هو في غاية الظهور ما تكلم به تعالى في حواشيه واما ما قيل فان الصاعد في محل العرض ليس الا بعض الكلم وهو الطيب ككلمة التوحيد لا الخبيث فجاز ان يعبر عنها ببعض الكلم فيناويله كما ويل الرحمة بالاحسان في قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين فان اراد به بيان المناسبة بين المعبر والمعبر به كما هو الظاهر

اذ حاصله ان الكلم الطيب لما كان بعضا بالنسبة الى مطلق الكلم جاز ان يذكر و يراد بها بعض الكلم الطيب كما ذكر الرحمة و يراد بها الاحسان فلا مناقشة فيه لكن الكلام فى باعث التاويل والتشبيه المذكور ربما لا حاجة اليه اذ المقصود يتم بدونه الا ان يقال انه قصد زيادة الايضاح فان قيل لعل ازوم كان تذكير الخبر فى تلك الآية صارف عن انط و ذلك لان القريب فيها بمعنى الفاعل و كل فعيل بمعنى الفاعل لا تستوى المذكر والمونث فيه بل يذكر و يونث وههنا ليس كذلك لا جرم اول الرحمة بالاحسان لكن تذكير الوصف صارف عنه قلت لا يجوز ان يكون تذكير الوصف صارفا ههنا اذ السائل لما استدل بتذكيره على نفى الجمعية ادعى المجيب خلاف انط و اجاب به وح لا يمكن ان يكون التذكير دليلا عليه بل لا بد له دليل آخر فتدبر و ان اراد بيان القرينة على التاويل والموجب له فليس بتمام كما لا يخفى والتشبيه المذكور ايضا لا يجدى فى ذلك نفعا هذا وقيل يمكن رد شاهد الجنس من غير حاجة الى التاويل بان يقال قد صرح علماء التفسير والاصول والنحو بان لام التعريف يبطل معنى الجمع فلما بطل فيها معنى الجمعية لم يونث لفظه انتهى اقول وفيه بحث اذ بطلان الجمعية باللام بالكلية ممنوع كيف وقد قال العلامة التفتازانى فى المطول فرق بين المفرد والجمع المعرف باللام من وجه آخر وهو ان المفرد صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد به بعضه الى الواحد والجمع صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد به بعضه لا الى الواحد لان وزانه فى تناول الجمعية فى الجنس وزان المفرد فى تناول الجنسية والجمعية فى جمل الجنس لا فى وحدانه بعد ما قال فالقول بان الجمع يفيد تعلق الحكم بكل واحد من الافراد مثبتا كان او منفيا مما قرره الائمة وشهد به الاستعمال وصرح فى بعض الحواشى بل يراد الى الثلثة على الصحيح والى الاثنين عند البعض وعلى التقديرين فالجمعية باقية اما على الاول فظ و اما على الثانى فلان التشبيه من مراتب الجمع صرح به القاضى فى سورة البقرة فى قوله تعالى ربنا واجعلنا مسلمين لك ولو سلم ذلك فالملازمة ممنوعة كيف وقد قال الله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها والقوم هم يراعون التشاكل اللفظى حيث قالوا انما تمتنع وصف المفرد المحلى باللام المجرد عن معنى الوحدة بنعت الجمع نحو الرجل الطوال للمحافظة على التشاكل اللفظى فلم لا يجوز ان يكون التانيث لمجرد الصيغة وان فات عنه معنى الجمعية بالكلية هذا و ما قيل هذا التاويل بعيد عن منطق الاستعمال جدا اذ ليس من داب اللغة ان يقع فى مقام ايراد الحكم على الكلم الطيب لبعض الكلم الطيب فيقيد البعض بالطيب ويكون ادخال البعض لان الطيب من الكلم بعض الكلم ان اراد به انه صحيح فى نفسه لكنه ليس من ودن اللغة فليس على ما ينبغى وان اراد انه ليس بصحيح ومع ذلك فيه خلاف والم اليضا فصحيح والحق فى الجواب عن اصل الاستدلال ان تاويل الجمع بالجماعة تاويل غير لازم لجواز ان ياول بالجمع كما صرح به الرضى فى مباحث التانيث **قوله** ويمكن حملها على العهد الخارجى بارادة الكلمة المذكورة على السنة النحاة وفيه ان المعهود الخارجى يكون حصة معينة من مفهوم المعرف باللام وهو الكلمة وهو المراد على تقدير كون اللام للجنس فلا يصح الحمل على العهد الخارجى وبه ظهر ان ما قال بعض الافاضل اشار بايراد الامكان الى ضعفه اما اولا فلان كون اللام الداخل فى المعرفات لغير الجنس خروج عن جادة التعريف واما ثانيا فلان لام العهد يكون اشارة الى قسم من مفهوم مدخولها والكلمة الجارية على السنة النحاة ليس قسما من مفهوم الكلمة بل عين مفهومها ليس على ما ينبغى اما الاول فلان الخروج عن جادة التعريف على ذلك التقدير ممنوع وانما يلزم ذلك لو اريد بالعهد الفرد الشخصى وليس كذلك بل اريد به ما اريد على تقدير كون اللام للجنس واما الثانى فلانه يوجب امتناع الحمل على العهد لا ضعف الحمل الا ان يراد به الامتناع فتوجيه العهد ان يقال اريد بالكلمة المعنى اللغوى وهو التكلم به قليلا كان او كثيرا مهملا كان او موضوعا فيصير الكلمة المذكورة على السنة النحاة فردا عن هذا المفهوم ويكون الامكان اشارة الى ضعفه لان ارادة المفهوم المذكور من الكلمة بعيد مخالف للاصطلاح **قوله** ثم نقل فى عرف النحاة قال الرضى

اللفظ فی الاصل مصدر ثم استعمل بمعنے الملفوظ به وهو المراد ه انتهی یعنی استعمل فی اللغة بمعنی الملفوظ وهو المراد فی مصطلح النحاة ثم هو فی اللغة

انکان اعم من ان یکون حقیقة او حکما کما ذکر فی بعض الحواشی فما ذکره اولی مما ذکره الشارح قدس سره والا فما ذکره الشارح قدس سره اولی

مما ذکره لانه ان لم یلتزم النقل یلزم خروج المنوی من الکلمة والا یلزم النقل من الخاص الی العام وهو غیر متعارف **قوله** اذ لیس

من مقولة الحرف والصوت اصلا یعنی لا یحمل علے المنوی الحرف والصوت قطعا فلا یقال انه حرف او صوت کما یقال فی الحقیقی فلا مدخل تحت

التلفظ بالفعل ولم یوضع للتعبیر عنه لفظ اصلا فلا یدخل تحته بالقوة کما فی المحذوف فاذا هو امر اعتباری لا وجود له فی الخارج بل

فی الذهن وما قیل علیه انه لا وجود له فی الذهن ایضا لان الموجود الذهنی عبارة عن مثال الموجود الخارجی فلا بد له من الوجود الخارجی ففیه

انه منقوض بالکلیات الفرضیة اذ لا وجود لها فی الخارج اصلا مع انا نحکم علیها باحکام موجبة مثل ان نقیض اللاشئ معدوم و قولنا

اجتماع النقیضین ممتنع ولا بد عند ذلک من حصول صورتها فی العقل علی ما تقرر من انه لا بد من تصور الموضوع قبل الحکم وهذا هو الوجود

الذهنی فقد تخلف الوجود الذهنی عن الخارجی وانتفائه الجزئیة کون المفهوم مانعا من الشرکة والکلیة کونه غیر مانع ولا شک انهما امران اعتباریان

لا وجود لهما فی الخارج بل فی الذهن ثم الوجود الذهنی اثبته قوم ونفاه آخرون فلیس الوجود الذهنی مستلزما للوجود الخارجی مطلقا

کما زعم هذا وبما ذکرنا ظهر ان المنوی لیس کیفیة للفظ الذی اعتبر فیه حتی یکون من مقولة الکیف کما قیل کیف والکیف من الموجودات الخارجیة

علی ما عرفوه بانه عرض لا یتوقف تصوره علی تصور غیره ولا یقتضی القسمة واللاقسمة فی محله اقتضاء اولیا وهو امر اعتباری لا وجود له فی الخارج

اصلا وظهر ایضا ان ما ذکره الشارح قدس سره لا ینفی کون مرجع المنوی صوتا او غیره بل کونه صوتا او حرفا فما قیل انه تارة یکون واجبا وتارة

یکون ممکنا جسما او عرضا وتارة یکون من مقولة الصوت اذا رجع الضمیر الی الصوت فقوله لیس من مقولة الحرف والصوت اصلا لیس

علی ما ینبغی لانه ان اراد ان المنوی یکون واجبا وغیره باعتبار رجوعه الیه کما هو الظاهر من قوله اذا رجع الضمیر الی الصوت فلا کلام

فیه وانما الکلام فی انه لیس فی نفسه صوتا او حرفا وان اراد انه فی نفسه واجب او جسم او عرض ففساده اظهر من ان یخفی ثم ان مقصود

الشارح قدس سره من نفی ما یحمل ان یکون المنوی ایاه هو نفی کونه موجودا فلا وجه لما قیل لا ادری من ای مقولة هو فتامل **قوله**

باستعارة لفظ المنفصل له لکونه مرفوعا مثل المنوی والدلیل علیه ان هو وانت منفصل والمنوی متصل فلو کان المنوی هو وانت

لکان منفصلا وانه خلاف الاجماع ولقائل ان یقول جاز ان یکون المنوی هو وانت الا انه ما دام غیر متلفظ متصل واذا صار متلفظا

صار منفصلا فالاختلاف بکونه متصلا مرة منفصلا اخری باختلاف صفته فالاولی ان یقال الدلیل علیه انه لو کان المنوی هو وانت

لزم ان یکون هو وانت محذوفا فی مثل اضرب اذ لا نعنی بالمحذوف سوی ما ترک التلفظ به مع کونه مرادا وقد اتفقوا علی ان الفاعل

لیس بمحذوف کیف وحذفه بلا سد شئ مسده غیر صحیح هذا ما ذکره بعض الافاضل **قوله** فی بعض الاحیان قال الرضی قد اذا دخلت

علی الماضی والمضارع فلا بد فیهما من معنی التحقیق الا انه یکون فی الماضی معه التقریب والتوقع ایضا وفی المضارع یکون فی الاغلب معه

التقلیل وقد یستعمل للتحقیق مجردا من معنی التعلیل نحو قد نری تقلب وجهک وقد یستعمل ایضا للتکثیر فی موضع التمدح انتهی فقد ثبت ایضا للتحقیق

فلا یلزم استدراک احد الامرین وما قیل انه قد یستعار فیستعمل للتحقیق ایضا لیس علی ما ینبغی **قوله** لانه لم یقصد الوحدة ای لم یجوز

قصد الوحدة بابیان لفظة حیث قال فی الایضاح ان اراد به اقل ما یطلق علیه اللفظ کعز بته فهو فاسد لان اقله حرف واحد

وان اراد عددا مخصوصا ینتهی الیه فلیس مشعرا به وان اراد معنی اللفظ کان اللفظ اولی للاختصار ورفع الاحتمال انتهی والتاء

فى الكلمة للوحدة النوعية لا للفردية ولو سلم فالفردية مستفادة من تنكير لفظ فلا احتياج الى زيادة التاء هكذا ذكر بعض الفضلاء فان قلت نحو عبد الله وبعلبك وتابط شرا وغير ذلك من الاعلام المركبة داخل فى الكلمة عند المصنف ام لا قلت الظاهر انه داخل على ما فسر الشارح قدس سره اللفظ المفرد والمعنى المفرد فان قلت كيف القول بالدخول وهو يخالف ما ذكر المص فى مختصر الاصول وكيف التفسير بما ذكره وقد رد عليه فيه حيث قال المفرد اللفظ بكلمة واحدة وقيل ما وضع لمعنى لا جزء منه يدل فيه والمركب بخلاف فيهما فنحو بعلبك مركب على الاول لا الثانى ونحو يضرب بالعكس وبلزمهم ان نحو ضارب ومخرج مما لا ينحصر مركب هذا كلامه فلم لم يفسر المعنى المفرد بما يستفاد من اللفظ المفرد واللفظ المفرد بما فسره المص فى مختصره حتى لا يكون ما ذكره ههنا مخالفا لما ذكره فى المختصر قلت لعل ذلك لانه يرد عليه انه يلزم ان يكون نحو اضرب داخلا فى الكلمة بل قالا وقالوا او قلت على ما ذكره السيد السند قدس سره فان قلت فالطريقان تتساويان فى الورود فكيف الترجيح لاحدهما قلت قد اجاب بعض الافاضل عن رد المص بارادة الاجزاء التى هى الفاظ مترتبة قلت مع كون ذلك الجواب تمحلا لا يشعر به على ما صرح به ذلك البعض يمكن الجواب عما ورد على المصنف ايض بارادة كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر بالفعل ولا بالقوة وقيل لم يقصد الوحدة لا لان قصد الوحدة غير صحيح والا لم يصح قصدها فى الكلمة بل لانه لا احتياج الى قصدها فيها لصدقها بدون التأمل الكلمة الواحدة بخلاف الكلم لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة عند المص ما وضع لمعنى مفرد فمناط الوحدة عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل فانه جعل مناط الوحدة ان لا يصح التلفظ بها مرتين حينا من الاحيان فعبد الله عنده ليس بكلمة لامكان التلفظ به مرتين باعتبار المعنى الاضافى هذا كلامه قوله والا اى وان كان عدم القصد لعدم الصحة لم يصح قصدها فى الكلمة لكن التالى باطل لصحة قصد الوحدة فى الكلمة بل لارادة الوحدة فالمقدم مثله اما بيان الملازمة فلانه لو لم يصح قصد الوحدة فى لفظ اعنى لفظا يتلفظ به مرة ولا يتلفظ به مرتين باعتبار الاصح قصدها فى الكلمة بمعنى كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر باعتبار ما كما قال هذا القائل عند قوله واللام فيها للجنس التحقيق ان التاء ليس لوحدة جنس اشار اليه اللام بل لجعل افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة فى كونها افراداله حتى لا يصح جعل كلمتين معا فردا له الا لمفهوم والالفات المساواة بين المحدود والحد لعدم صدق المحدود ح على عبد الله وبعلبك وتابط شرا لكونها اكثر من كلمة باعتبار مع صدق الحد عليها فاذا قصد الوحدة فى الحد ويجب ان يقصد فى الحد ايض الا انه ترك التاء فى لفظ لعدم الاحتياج بصدق اللفظ بدون التأمل بالكلمة الواحدة بخلاف الكلم فانه لا يصدق على الكلمة الواحدة وهو كما ترى مبنى على اتحاد معنى الوحدة فى اللفظ واللفظة وهو فى حيز المنع فعلى ما ذكره تعريف المص رح مساو لتعريف المفصل لخروج جميع ما يخرج من تعريف المفصل منه ايض ودخول جميع ما دخل فى تعريف المفصل فيه ايض وبهذا ظهر ان قوله لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة الى آخر ما ذكره لا معنى له بل مناقض لما ذكره فتامل قوله لعدم الاشتقاق التوافق بين المبتدأ والخبر انما يجب بثلث شرائط احدها ان يكون الخبر مشتقا او فى حكمه وثانيها ان لا يكون ما يجرى فيه المذكر والمونث كجريح وثالثها ان يكون رافعا لضمير المبتدأ فلا يونث فى نحو هند حسن وجهها بخلاف هند حسنة الوجه فان قلت اللفظة بمعنى الملفوظ فالثلثة موجودة قلت قال الرضى الا ان اصله مصدر ويعتبر الاصل فى مثله نحو امرأة صوم ورجلان صوم ورجال صوم فلا يونث ولا يثنى ولا يجمع وقال فى مباحث الجمع اما الوصف الذى كان فى الاصل مصدرا نحو صوم وغور فيجوز ان يعتبر الاصل فلا يثنى ولا يجمع ولا يونث ويجوز اعتبار الحالة المنتقل اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول واما التانيث فلا يلحق من الصفات الا ما ضع وصفا انتهى فتدبر وبما ذكرنا ظهر ان قوله مع كون اللفظ اخصر ليس لترجيح احد المتساويين فى الجواز

فما قيل مع ان اللفظ اخصر فرجح على اختيار اللفظ ولم يجز اختيار ايهما شاء على السوية تعقل قوله الوضع تخصيص شئ بشئ اي تخصيص اللفظ بالمعنى اعترض عليه بان الباء ان كان داخلا على المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العامي فالمعنى ان اللفظ مقصور على المعنى الذي هو بمنزلة لا يتجاوزه الى غيره فيخرج المشترك عن تعريف الوضع لان المشترك ليس مقصورا على المعنى الواحد بل هو موضوع لمعان متعددة وان كان داخلا على المقصور على ما هو الاستعمال الشايع العرفي فالمعنى ان المعنى مقصور على اللفظ واللفظ منفرد به غير مشارك للفظ آخر في الوضع له فيخرج المرادف عن التعريف اذ معنى المرادف ليس مقصورا عليه واجيب بان القصر ليس حقيقيا بل اضافيا فسقط الاعتراض على التقديرين اذ يقال مثلا لفظ زيد مقصور على الذات المشخصة بحيث لا يراد غيره نظرا الى هذا التعيين والاصطلاح وذلك لا ينافي ان يراد بغير الذات المشخصة باعتبار تخصيص وتعيين آخر وكذا الذات المشخصة مقصور على زيد بحيث لا يراد من لفظ آخر باعتبار هذا التعيين وهو لا ينافي ان يراد من لفظ آخر باعتبار تعيين آخر فان قلت ما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح من هذه قوله مغلطة منشأها اشتراك لفظ التخصيص الشئ بالشئ بين قصر المخصص على المخصص به وبين جعل المخصص منفردا من بين الاشياء بالمخصوص المخصص به وهذا هو المراد بتخصيص اللفظ بالمعنى اي تعيينه لذلك المعنى وجعله منفردا بذلك من بين الالفاظ صريح في انه لا يجوز ان يكون الباء في تخصيص اللفظ بالمعنى داخلة على المقصور عليه بل الباء فيه داخلة على المقصور وجوبا فكيف يصح ما ذكرت من جواز ان يكون الباء داخلة على المقصور عليه قلنا لا دليل للشارح العلامة على نفي هذا الاحتمال كيف والعلماء قالوا به وانما حمله على ذلك تمشية المذهب لا انه الدليل عليه ان الحمل على هذا المعنى ينافي وقوع المشترك بخلاف الحمل على المعنى الثاني لانا نقول كما ان الحمل على هذا المعنى ينافي وقوع المشترك كذلك الحمل على الثاني ينافي وقوع الترادف فلا يكون ما ذكرت دليلا على اختيار الثاني فان قلت يرتفع المنافاة بحمل القصر على الاضافي في الثاني قلت فكذلك يرتفع المنافاة في الاول بالحمل عليه فلا وجه لتنقيحه نظرا ان المقابلة انما هو باعتبار ان الباء في الاول داخل على المقصور عليه وفي الثاني على المقصور لان القصر ليس بملحوظ في الثاني يدل على ما ذكرنا قول السيد قوله على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التمييز الافراد كانه قيل واما الفصل فهو لتمييز المسند اليه من الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه وكذا نخصك بالعبادة معناه نميزك ونفردك من بين المعبودين بالعبادة فيكون العبادة مقصورة عليه تم وان فهم المعنى من اللفظ موقوف على العلم بالوضع والعلم بالوضع موقوف على فهم المعنى اذ الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة موقوف على فهم المنتسبين اجيب بان العلم يتوقف على تصور المعنى وبيان حقيقته لا على فهمه من اللفظ وان قوله متى سمع كلما تقتضيه الفهم كلما اطلق او احس فيقتضي الى فهم المعلوم وتحصيل الحاصل اذا كان المعنى معلوما قبل ذلك واجيب بان المراد من فهم المعنى من اللفظ انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى ثم انه قد قال بعض الافاضل قوله الوضع تخصيص شئ بالشئ الاولى تعيين شئ لشئ ليظهر تعلق المعنى بقوله وضع انتهى يريد ان قوله المعنى لا يظهر تعلقه بالوضع المفسر بالتخصيص اذ ثاني مفعول التخصيص يكون بالباء واما الوضع المفسر بالتعيين فتعلق قوله المعنى به ظاهر اذ ثاني مفعولي التعيين يكون باللام وانت خبير بان هذا انما يصح ان لو كان تعدية الوضع وتعلقه بالمفعول الثاني باللام باعتبار كونه مفسرا بالتعيين لا باعتبار نفسه وهو ثم كيف لو كان كذلك لما صح تفسير الوضع المعدى باللام تخصيص شئ لشئ واللازم باطل فالملزوم مثله فالوضع له تعلق بالمفعول الثاني باعتبار نفسه فلا باس بالتفسير تخصيص شئ لشئ واما ما قيل يمكن ان يقال ان تعدية التخصيص ان كان في اللغة بالباء الا انه في عبارة المصنفين باللام حيث قالوا التخصيص شئ لشئ والمخصص له ولم يقولوا المخصص به نظرا الى التعلق

١٨

بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ بشئ ايضا فليس بوجيه وانكان من وجيه لانه ان اراد انه فى عبارة المصنفين يجئ بالباء واللام فهو لا يدفع الاعتراض اذ الشارح قدس سره اورده بالباء وان اراد انه لم يجئ وفى عبارة المصنفين بالباء اصلا فهو ممنوع كيف والشارح قدس سره من المصنفين وقد جاء فى عبارته بالباء وايضا فى عبارة العلامة التفتازانى قدس سره فى التلويح الخصص غير مرة على ما نقلنا عنه فقوله او لم يقيد لو المخصص به فى حيز المنع وقوله فيظهر التعلق بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ بشئ لا معنى له فتامل **قوله** واطلاق الحرف بلا ضميمة غير صحيح اى لا يصح اطلاق الحرف المستعمل فى معناه بلا ضميمة اصلا بخلاف ما اذا لم يستعمل فى معناه ولم يبق حرفا بل يصير اسما نحو الاطلاق من بلا ضميمة غير صحيح فانه يصح بلا ضميمة بل لا وجه للضميمة حينئذ لانه اسم فانه فع ما قيل فيه نظر لانه اذا قيل الاطلاق من بدون الضميمة غير صحيح فلا شك فى صحته مع انه لا يفهم معنى من ح فلا بد من اعتبار امر آخر فى التعريف **قوله** ولا يبعد ان المعنى حينئذ متى اطلق الشئ اطلاقا صحيحا اى استعمله اهل اللسان فى محاوراتهم فهم منه الشئ الثانى بسبب تخصيصه الى ما هو الظاهر المتبادر فالمجاز غير داخل فيه لانه يفهم المعنى منه بواسطة القرينة لا بسبب التخصيص والتعيين صرح به العلامة التفتازانى فى التلويح حيث قال كل لفظ معين الدلالة على معنى بنفسه فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ فى المعنى المجازى لكان دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها فلا يرد ما قيل يرد على الوجهين تعيين المجاز للمعنى المجازى لانه متى اطلق اطلاقا صحيحا او اطلقه ارباب اللسان فى محاوراتهم يفهم منه المعنى لان شيئا من هذين الاطلاقين لا يكون بدون القرينة مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذى هو المعنى الاخص للوضع وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذى هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او مع قرينة ثم اجاب هذا القائل عن اصل السوال فقال الصواب ان يقال المراد بفهم المعنى عند اطلاق الموضوع واحساسه اعم من الفهم اجمالا وتفصيلا وعند سماع الحرف يفهم معناه اجمالا انتهى وفيه بحث لان الامر الاجمالى ليس معنى الحرف كيف ومعناه الامر المخصوص المتعلق الشئ المخصوص المتعلق تبعا وآلة والامر الاجمالى معنى مستقل ولو سلم نفهمه منها ليس لكونها دالة بتمامية عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فسبق الذهن منه اليه دونه هكذا ذكره السيد السند قدس سره فى حواشى شرح الاصول فان قيل فعلى ما ذكر يخرج المشترك عن التعريف اذ لا يفهم منه بلا قرينة قلنا بل يفهم منه لانه اذا اطلق بلا قرينة يفهم منه جميع معانيه عند العلم بالوضع وان لم يفهم المراد منه والدلالة فهم المعنى من اللفظ لا فهم المراد هكذا قال الفاضل الابهرى فى شرح الاصول نعم يحتاج الى القرينة عند الدلالة على احدهما بعينه لدفع المزاحمة لا لان يكون الدلالة بواسطة قال الشريف قدس سره فى حواشى المطول فان قيل على تقدير المزاحمة لا دلالة له على احدهما بالتعيين فيكون لدفعها المستفاد من القرينة مدخل فى تلك الدلالة قطعا فهو بواسطة القرينة لا بنفس اللفظ الموضوع قلنا المقتضى للدلالة عليه بنفسه كان حاصلا ومزاحمة الغير كانت مانعة عنها وحين اندفعت المزاحمة بالقرينة تحققت تلك الدلالة بذلك المقتضى الذى اقتضاها وليس عدم المانع من تتمة المقتضى واما قرينة المجاز فهى معتبرة فى الدلالة على المعنى المجازى لا يتحقق اقتضاء الدلالة الا بها فهى من تتمة المقتضى وبذلك تتضح الفرق بين قرينتى المشترك والمجاز ويظهر ان المشترك يدل بنفسه على احد معنييه وان المجاز لا يدل على معناه المجازى بنفسه بل بالقرينة انتهى قال بعض الفضلاء لكن ذكر فى موضع آخر منها ان من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى اشترط فى الالتزام اللزوم الذهنى بمعنى امتناع انفكاك تعقل الخارج عن تعقل المسمى ولم يجعل كثيرا

١٩

من المجازات الكنايات دالة على تلك المعاني بل الدال عليها عنده المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية ومن ضرورة يكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم يشترط ذلك اللزوم وهذا هو المناسب بقواعد العربية والاصول والاول انسب بقواعد المعقول هذا كلامه فتامل انتهى اقول لعل الغرض من الاستدراك والامر بالتامل هو الاشارة الى ان بين كلاميه تنافيا حيث يفهم من الاول ان الدال هو المجموع المركب من المجاز والقرينة كما هو الظاهر من كون القرينة من تتمة المقتضى عند اهل العربية لان ماذكره توجيه لتعريفهم الوضع ومن الثاني ان الدال عند الفريق الثاني الذي هو اهل العربية كما هو الظاهر من قوله وهذا هو المناسب بقواعد العربية المجاز لا المجموع بل صرح بذلك في حواشي شرح الشمسية واعترض بعض الافاضل بان الدال على المعنى المجازي اذا كان اللفظ مع القرينة لم يكن المجاز في نحو رأيت اسدا في الحمام مجازا في المفرد بل لم يوجد مجاز في المفرد اصلا وهو خلاف ما صرحوا به اقول وفيه بحث لان قوله بل لم يوجد مجاز في المفرد ممنوع كيف والقائل بان الدال المجموع المركب من اللفظ والقرينة قال القرينة اعم من ان يكون حالية او مقالية وعلى هذا انما يلزم كون المجاز مركبا اذا كانت لفظية واما اذا كانت معنوية فلا اذ المجاز المركب هو اللفظ المركب المستعمل في غير ما وضع له وعلى تقدير كون القرينة معنوية اللفظ مفرد لا غير والقرينة المانعة عن ارادة الموضوع له قد يكون لفظية وقد يكون معنوية صرح به صاحب التوضيح ان القرينة كيرمي مثلا اذا كانت مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له عن اللفظ المفرد وهو الاسد مثلا لم يكن المجاز مركبا اذ المفردات في مجاز المركب يكون على ما كانت عليه قبل هذا التجوز من كونها حقيقة او مجازا والمجاز انما يكون في المجموع المركب وقد ليس كذلك اذ المجاز انما هو في المفرد الا ان لفظا آخر قرينة على كون ذلك المفرد مستعملا في غير ما وضع له واعترض البعض ايضا على كون الدال المجموع بان الدال المجموع اما بقرينة او لا والاول يستلزم التسلسل والثاني يستلزم تحقق الدلالة بدون القرينة انتهى وفيه ايضا بحث لان المجموع اذا كان عبارة عن اللفظ مع القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له يكون الدال هو اللفظ مع القرينة فكيف يحتاج الى قرينة اخرى حتى يلزم التسلسل وكيف يلزم تحقق الدلالة بدون القرينة على تقدير عدم الاحتياج الى قرينة اخرى ولو فسر الوضع بتعيين اللفظ بنفسه لمعنى فعدم الورود ظاهر فان تعيينه له ليس بنفسه بل بقرينة وكذا لو فسر بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فان تعيين المجاز لما يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة فانه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع هذا التعيين لكان انفهام المعنى والدلالة عليه بحالهما على ما مر وعلى هذا فالمجاز خارج بقوله للدلالة وقد يجعل قيد بنفسه احترازا عن المجاز لان المراد بالدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا فيها ولا يحتاج الى قرينة والمجاز ليس كذلك فان العلم بالتعيين لما يتعلق بالموضوع له غير كاف في الدلالة على معناه المجازي بل لا بد من قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له ليكون اللفظ مستعملا في المعنى المجازي ودالا عليه بخلاف ما اذا لم يوجد القرينة فان اللفظ مستعمل في المعنى الحقيقي حوبا على ما هو الاصل وح وان لزم من تصور المعنى الحقيقي تصور اللازم البين بالمعنى الاخص ويفهم منه لامتناع الانفكاك واستلزام تصوره تصوره لكن اللفظ بالنسبة اليه لا يسمى مجازا لعدم استعماله فيه فضلا عن ان يكون دلالة عليه بنفسه ثم قال بعض الافاضل في شرح الوضعية لا يخرج ايضا بنفسه جميع المجازات فان ما يكون معناه لازما لما وضع له غير منفك عنه في التصور دلالته عليه بنفسه بالمعنى المذكور اللهم الا ان يقال المراد والدلالة عليه من حيث انه مراد فانها هي الدلالة المعتبرة عند اهل العرف وارباب البلاغة فانها يتوقف على القرينة والمراد بكونها بنفسه ان لا يكون فهمه بواسطة شيء آخر وفهم اللازم بواسطة فهم الملزوم محل تامل ثم الوضع بالمعنى المذكور هو المعتبر عند الجمهور

وهو المراد بلفظ الوضع عند الاطلاق وبلفظ الوضع الماخوذ في تعريف الكلمة وتعريفي الحقيقة والمجاز فظهر ان ليس للمجاز وضع شخصي ولا
نوعي يكون سببا لفهم المعنى المجازي بل الفهم بواسطة القرينة وما ذكر في بعض كتب الاصول ان المجاز موضوع بازاء المعنى المجازي
وضعا نوعيا مبني على ان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير ان يعتبر معه قيد بنفسه هكذا ذكر السيد في حواشي المطول وقال
العلامة التفتازاني في التلويح ان الوضع النوعي قد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه
على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل اسم آخره الف او ياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة فهو لفردين من مدلول
ما الحق بآخره هذه العلامة وكل اسم غير الى نحو رجال ومسلمين ومسلمات فهو لجمع من مسميات ذلك الاسم وكل جمع عرف باللام فهو لجميع تلك المسميات
الى غير ذلك ومثل هذا من باب الحقيقة بمنزلة الموضوعات الشخصية باعيانها بل اكثر الحقائق من هذا القبيل كالمثنى والمجموع والمصغر والمنسوب
وعامة الافعال والمشتقات والمركبات وبالجملة كل ما يكون دلالته على المعنى بالهيأت وقد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ
معين للدلالة بنفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى
انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام
القرينة بحالهما ومثله مجاز فالوضع عند الاطلاق يراد تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك التعيين بان يفرد اللفظ بعينه بالتعيين
او يدرج في القاعدة الدالة على التعيين وهو المراد بالوضع الماخوذ في تعريف الحقيقة والمجاز ويشمل الوضع الشخصي والقسم الاول من النوعي
هذا كلامه فظهر ان ما قيل من انه ان اريد بالوضع في تعريف الكلمة الوضع الشخصي يخرج عن تعريف الكلمة ما فيه وضع نوعي من بعض الكلمات
وان اريد الاعم من النوعي والشخصي يدخل المجاز في التعريف ليس بشيء **قوله** ام مخفف معنى بحذف الياء وابدال الكسرة فتحة لكثرة الاستعمال و
قيل لحرف الحلق وقيل هذا الابدال اعتباطي وقيل هذا الوجه مبني على ان يقرأ معنى بكسر النون هكذا قال بعض العقلاء **قوله** مبني على تجريده عنه
والا لم يتصور تعلق **قوله** وضع بقوله معنى فان قلت كما انه لم يتصور تعلق قوله وضع بدون التجريد عن المعنى بقوله المعنى كذلك لم يتصور اسناد وضع
الى ضمير راجع الى اللفظ بدون التجريد عن اللفظ فلم لم يتعرض له الشارح قدس سره قلنا احاله على المقايسة فان قلت فلم لم يعكس قلنا ليس
مقصوده بيان التجريد المحض بل المقصود جعل قوله المعنى قيدا احترازيا فتعرض لتجريد له مدخل في ذلك واحال على المقايسة ما ليس له
دخل في ذلك فان قلت التجريد خلاف الاصل وهو لا يرتكب بدون النكتة فما النكتة فيه قلنا تكثير الفائدة وهو جعل قوله مفرد صفة للفظ
والمعنى **قوله** فيخرج به المهملات لما لم يصح المقابلة بينها وبين الدال بالعقل فقط وصح بينها وبين الدال بالطبع على وجه لم يذكر الدال بالعقل
بل اكتفى بذكر المهملات وذكر الدال بالطبع لوجود نوع الامتياز فذكر الدال بالعقل وترك الدال بالطبع بعدها كما فعله الفاضل الهندي ليس
على ما ينبغي **قوله** وبقيت اي دخلت في وضع لمعنى خصص اللفظ اذ حروف الهجاء خصصت وعينت لغرض التركيب **قوله** وخرجت بقوله المعنى
هكذا في الحواشي الهندية فتوهم انفراد الشارح بجعل قوله المعنى قيدا مخرجا على ما توهم بعض الافاضل حيث قال لم يقصد الى بيان التجريد لذاته
لانه يعرف كل ناظر فاضل بتامله بل قصد اليه ليتوصل به الى امر بديع تفرد به لعدم اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيدا مخرجا
لا بيانا للواقع ليس على ما ينبغي **قوله** فان قلت ان قلت كيف الورود ولهذا السؤال مع تفسير المعنى بقوله المعنى ما يقصد بشيء فان كلمة
ما عام شامل للفظ والمعنى قلنا حمل السائل كلمة ما على المعنى فقط بناء على ما اشتهر من ان اللفظ مقابل للمعنى **قوله** لبعض الالفاظ اراد بالالفاظ
الكلمات بقرينة ان المقصود من السوال بيان فساد التعريف بعدم كونه جامعا لبعض افراد المحدود **قوله** المعنى ما يتعلق به القصد

للام فيه للعهد اي المعنى ما يتعلق به القصد المعهود المذكور اي القصد من شئ فيؤل الى ما يقصد من شئ والا فلا يلزم من كون ما يتعلق به القصد عاما من اللفظ وغيره كون المعنى ايضا عاما لكونه عاما من المعنى **قوله** فان قلت لما كان مورد هذا السؤال هو السؤال الاول وقد لكذا في الدفع اورده بعده والا فمنشأه قوله مفرد قوله لبعض الكلمات صرح بالكلمات وان كان السؤال قرينة على ارادة الكلمات من الالفاظ دفعا لتوهم عموم الالفاظ في السؤال الاول واكده بقوله المفردة رفعا لارادة الالفاظ من الكلمات اجرا لهذا السؤال على طريقة السؤال السابق الذي يتوهم فيه عموم الالفاظ **قوله** قلنا حاصل الجواب ان هذه الالفاظ من حيث انها معاني كلمات مفردة ومن حيث انها الفاظ معان مركبة **قوله** ولا يخفى عليك كلام على السند لكنه مساو **قوله** منقوض محكوم عليه بالبطلان وليس المراد من النقض المصطلح لاهل المناظرة **قوله** وان كان عاما معنى كون الوضع عاما ان الواضع تصور امورا مخصوصة باعتبار امر مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة كما عين لفظ انا لكل متكلم واحد ولفظة نحن له مع غيره ولفظة هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك فالمعتبر في الوضع مفهوم عام وهذا معنى كونه عاما والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام **قوله** لكن الموضوع له خاص هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الاموقع لكن نحو زيد وان كان غنيا الا انه بخيل والا ولكن ليسا بجزءين بل هما الاستدراك ولكنهما واقعان موقع الجزء والجزء يقدر بحسب ما يقتضيه المقام فيقدر في المثال المذكور زيد وان كان غنيا لا غنا عنده وانما كان عنده غنا لو لم تكن بخيلا لكنه بخيل ويقدر في الكتاب فان الوضع فيها وان كان عاما لا ينفع المجيب وانما ينفعه لو لم يكن الموضوع له خاصا لكن الموضوع له خاص **قوله** فليس هناك اي في مقام اشارة الضمير وامثالها من الموصولات والمعرف بلام العهد الخارجي الى الفاظ مخصوصة او مركبة **قوله** مفهوم كلي هو الموضوع له هذا ما افاده بعض المتاخرين واما عند المتقدمين فالمضمر والموصولات واسماء الاشارة والمعرف بلام العهد الخارجي موضوعة لمفهوم كلي ليستعمل في جزئياته هكذا ذكر السيد السند قدس سره في حواشي شرح التلخيص والمص ذهب الى ما ذهب اليه المتقدمون **قوله** ما لا يدل جزء لفظه على جزئه خص باللفظ لان الكلام في المعنى الذي وضع بازائه اللفظ لا لانه لم يسمع وصف الدوال الاربع ولا معانيها بالافراد كما قيل اذ هو في حيز المنع كيف وقد قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط الدوال الاربع مشاركة الكلمة في كونها موضوعة لمعنى مفرد فان المعنى المفرد هو ما لا يستفاد جزؤه من جزء ما يدل عليه وقال الشيخ الرضي الموضوع للمعنى المفرد قد يكون لفظا وقد لا يكون لفظا كالدوال الاربع وكذا ما قال هذا القائل من انه لم يوصف الدوال بالطبع والعقل بالافراد فاطلاق التعريف لا يخلو عن اختلال في حيز المنع كيف وقد صرح الرضي بان اح دال على معنى مفرد بالطبع وهو السعال والشيخ ابن الحاجب في الايضاح بانا لو سمعنا لفظ ديز من وراء الجدار لعلمنا بالعقل ان هذه اللفظة قامت بذاته فهي لفظة دلت على معنى مفرد بالعقل وتوصيف المعنى بالافراد فرع توصيف اللفظ به وبه ظهر ان ما ذكره هذا القائل في تقديم وضع على مفرد انه لو قدم مفرد لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع ايضا في حيز المنع **قوله** وفيه انه يوهم لانه وصف بما هو حقيقة في الحال ومجاز في الاستقبال فدل على انه متصف بالافراد حال تعلق الوضع به لا بعده وانما قال يوهم لعدم لزوم **قوله** فان اتصاف المعنى اي المعنى الذي يدل عليه اللفظ وضعا **قوله** انما هو بعد الوضع لانه انما يكون بعد اعتبار الدلالة الوضعية والدلالة الوضعية انما يكون بعد الوضع **قوله** او مرفوع على انه صفة اللفظ قال الشريف قدس سره في حواشي الرضي وربما يتوهم ان مفردا في عبارة المصنف مرفوع صفة اخرى للفظ اخرت عن الصفة الاولى كما اشير اليه وفيه ان ذلك التاخير يوجب الالتباس

وانه صرح فی شرحه بخلافه انتهی ویمکن ان یقال المحذور فی الالتباس هو انعکاس المقصود لذهاب الذهن الی خلافه وهٰهنا لیس کذلک لانه ان ارید اللبس بین ان یکون صفة له وبین ان یکون حالا من ضمیر وضع فهو لیس کذلک کما لایخفی وان ارید بین ان یکون صفة وحالا من معنی فهو ایضا لیس کذلک اذ افراد المعنی یؤول الی افراد اللفظ لا یقال لیس هذا من قبیل الالتباس لانه انما یکون اذا کان احد الامرین اصلا والآخر خلاف الاصل لان تقدیم النعت المفرد وان لم یکن واجبا علی الجملة عند الکل فلا اقل ان یکون اولی ولا شک ان ترک الاولی خلاف الاصل والثانی علی الاصل نعم لو اعتبر اول الامرین کونه صفة والثانی کونه حالا من معنی لکان کلاهما خلاف الاصل لکون الحال عن النکرة خلاف الاصل صرح به الفاضل الهندی فی حواشیه علی ان ذلک منقوض بما ذکره الرضی فی اول بحث المفعول به من قوله وکذا یجب تاخیره عنه لو اشتبه المنصوب لغیره بسبب التقدیم کما فی ضرب موسی عیسی اذ لو قلت فیه عیسی ضرب موسی یظن ان المقدم مبتدأ حیث حکم بوجوب التاخیر مع ان الوجهین خلاف الاصل اذ المفعولیة توجب تقدیم المفعول والابتدائیة کون الخبر مفردا فان قلت لعل ذلک لما ان الرضی لا یری کون الخبر جملة خلاف الاصل حیث منع کون الاصل فی الخبر الافراد قلت لا یلزم من المنع کونه مرضیا له ولو سلم فمنقوض بتجویزه الامرین فی امرأ ونفسه حیث قال الواو بمعنی مع او للعطف مع ان اصل الواو للعطف صرح به فی بحث المفعول معه وصرح بعض الفضلاء ایضا فی حواشیه بجواز الامرین فبهذا ظهر ان ما قیل فی جواب النقض بجواز الوجهین فی نحو جئت انا وزیدا مع ان اصل الواو ان یکون للعطف دون المفعول معه من ان الحمل علی الوجهین مع کون احدهما اولی انما یمتنع اذا لم یکن عند قصد احدهما قرینة تدل علی انتفاء الآخر اما اذا کان فالحمل علی کل منهما جائز وههنا النصب یدل علی کونه المفعول معه دون العطف والرفع یدل علی کونه للعطف دون المفعول معه لیس علی ما ینبغی هذا وانت خبیر بان القول بجواز الامرین فی امرأ ونفسه مع القول بان عمرا فی نحو ضربت زیدا وعمرا معطوف اتفاقا لا مفعول معه علی ما صرح به الرضی مشکل **قوله** والآخر مفرد فان قلت الاغلب فیما اذا وصفت النکرة بمفرد وظرف او جملة تقدیم المفرد علی احد الباقیین کقوله تعالی وهذا ذکر مبارک انزلناه وان لم یکن واجبا خلافا لبعضهم بدلیل قوله تعالی وهذا کتاب انزلناه مبارک فما النکتة فی ترک الاغلب ههنا قلنا کون الذکر علی وفق الوجود او تکثیر الاحتمالات **قوله** وان لم یساعده رسم الخط ای لیس مساعدة رسم الخط ضروریا للاختلاف او لان الالف انما یکتب فی المنصوبات لا فی المحتملات **قوله** فعلی انه حال من المستکن فی وضع ان قلت لو کان حالا منه لکان بجنبه بحیث قال الرضی اذا قلت لقیت زیدا راکبا فان کان هناک قرینة حالیة او مقالیة یعلم منها صاحب الحال جاز ان تجعلها لاقامت به من الفاعل والمفعول به وان لم یکن وکان الحال من الفاعل وجب تقدیمها الی جنب صاحبها لازالة اللبس وان لم تقدمه فهو عن المفعول قلنا المحذور فی اللبس انعکاس المقصود وتغیر المعنی وههنا لیس کذلک اذ افراد المعنی یؤول الی افراد اللفظ فلا تغییر علی ان الزمخشری جوز وقوع حال الفاعل بعد المفعول ولم یقل بوجوب التقدیم حیث قال فی المفصل قولک ضربت زیدا قائما تجعله حالا من ایهما شئت والیه یشیر لفظ المعاییف **قوله** او من المعنی قال النحاة الحال عن النکرة لا یجوز الا اذا کانت النکرة مختصة بوصف او اضافة او مغنیة غناء المعرفة لاستغراقها وعمومها بنفسها او بوقوعها فی سیاق النهی او النفی او معناه واقعة فی حیز الاستفهام او قیل الا انتقاضا للنفی او مقدما علیها علی ما سیذکره الشارح قدس سره وقد قالوا ایضا لا یتقدم الحال علی صاحبها المجرور بالاضافة اتفاقا وبالحرف عند سیبویه واکثر البصریین فان کان ما ذکره مطلقا علی ما هو الظاهر وکانوا لا یجوزون الحال عن المجرور بالحرف الا اذا کان معرفة او مختصا فما ذکره الشارح لیس علی ما ینبغی والا فما ذکره لا یخلو عن شئ **قوله** لکنه مقارن له

بحسب الحقيقة ان اراد به ان زمان الوضع واتصاف المعنى بالافراد متحد فهو مناف لقوله فان اتصاف المعنى بالافراد والتركيب انما هو بعد الوضع الا ان يقال البعدية ذاتية وفيه انه خلاف الظاهر والسياق وان اراد انه جعل الحاصل بعده كالحاصل معه ففيه ايضا تجوز لكن بحيط به ما اورد على قوله وهذا القدر كاف من انه لا دخل للمعية الذاتية فى الحالية ولا تيفاوت به الحال **قوله** مخرج به عن حد الكلمة قسمان من المركبات الغير الكلامية احدهما ما يجب جز وجه مما لم يجعل للمجموع اعراب واحد بل اعطى لكل منهما ما يستحقه من الاعراب والبناء مثل الرجل ورجل بالتنوين فان كل واحد منهما كلمتان لا كلمة واحدة وثانيهما ما كان ينبغي ان لا يخرج مما يطلق عليه لشدة الامتزاج لفظة واحدة ولم يعط الكل من الجزئين ما يستحقه بل جعل للمجموع اعراب واحد يجعل الثاني محلا له او اعرابا بحيث لا يلاحظ كونه كلمة وهو قائمة و بصري **قوله** وامثالها بالرفع عطف على قائمة المعطوف على مثل الرجل لا الرجل والا لغا امثالها اى امثال قائمة ولا كان امثالها وامثال بصري متحدة فى الحكم اكتفى بذكر امثالها او امثال قائمة وبصري بجعلها كلمة واحدة لاتحادهما فى الحكم وبهذا التوجيه الذى ليس فيه كثير صرف للظاهر ظهر ان ما قيل وكذا رجل لان التنوين كاللام كلمة فرجل كلمتان عد كلمة واحدة لشدة الامتزاج فرتبة بلا مرتبة فتدبر وان ايراد الفضلاء واحد بعد واحد على الش قدس سره ما اورده السيد السند قدس سره على الرضى على قوله هذا فى نحو بصري وقائمة وحبلى وحمرا ظاهر لان الاعراب فى آخر المركب على جز لا يستحقه اصلا واما المعنون فالتنوين فيه بعد حركة الاعراب على الجزء الاول وفى المثنى والمجموع ان جعل العلامة نفس الاعراب قائمة مقام الحركات فلا اعراب للمركب بل للجزء الاول والاعراب فى نحو الرجل واضرب انما هو للجزء الثاني الذى يستحقه لا للمجموع المركب منه ومن الجزء الاول ليس بوارد **قوله** واعرب باعراب واحد يجعل الثاني محلا للاعراب او اعرابا فلا يلتفت الى ما يستحقه فلولا الامتزاج التفت الى ما يستحقه وقيل الانسب ان يجعل قوله واحد مضافا اليه لا صفة فيكون المعنى انه اعرب اللفظان باعراب لفظ واحد وفيه ان المفهوم المخالف لولا الامتزاج لاعربا باعراب اللفظين فجعله مضافا اليه لا يدفع ماله تركب **قوله** مع انه معرب باعرابين قال السيد السند قدس سره فى حواشي المتوسط المركب الاضافي اذا جعل علما كعبد الله اجرى الاعراب على جزئيه معا فقيل هو كلمة واحدة حال العلمية واعربت باعرابين نظرا الى اصلها وهو المناسب لما ذكره المص رح فى حد الكلمة وقيل هو كلمتان نظرا الى اللفظ وهو المناسب لتحديد الكلمة باللفظة الدالة آه والنسب بقواعد العربية ومقاصدها وكذا حال المركب من الموصوف وصفته اذا جعل علما كحيوان ناطق **قوله** بالغرض من علم النحو وهو معرفة احوال اللفظ والحكم عليه باحكام لفظية فالمعتمد على هذا ما يكون من حيث اللفظ مفردا وان كان معناه مركبا والمركب ما يكون من حيث اللفظ مركبا وان كان معناه مفردا **قوله** لو كان الامر بالعكس بان يكون قائمة وبصري وامثالها داخلا فى حد الكلمة وعبد الله وامثالها خارجا عنه **قوله** لكان انسب لانه ح يكون اللفظ داخلا فى الكلمة بالنظر الى اللفظ بان يعرب باعراب واحد لا المعنى وكذا يكون خارجا نظرا الى اللفظ بان يعرب باعرابين وان كان على سبيل الحكاية لانه يقتضي التعدد فى اللفظ وانت خبير بان تعدد الاعراب على سبيل الحكاية لا يمنع كون اللفظ مفردا لفظا **قوله** ولو لم يجره اى مثل قائمة وبصري **قوله** تركه اى ترك قيد الافراد بان يقال اللفظة الدالة على معنى بالوضع **قوله** لكان انسب بدخول ما كان مفردا من حيث اللفظ فى حد الكلمة وخروج ما كان مركبا بالنظر اليه وفيه انه يدخل ح فى حد الكلمة اضرب لانه لفظة وكذا قالا وقالوا وقلت مع ما صرح به الرضى والسيد السند قدس سره فى حواشيه **قوله** لان الدلالة كون الشئ بحيث يفهم منه شئ آخر وهو ما يحصل بالوضع لانه نسبة بين شيئين يحصل بها الانتقال من احدهما الى الآخر فحققه ليستلزم تحققها هذا وانت خبير بان الوضع

بهذا المعنى ليس بمتحقق في حروف الهجاء اذ لا يفهم منها غرض التركيب متى اطلقت او احست واللازم بط فالملزوم مثله فلا يكون واتم عليه

ايضا بل المعنى الاحداث والتقدير بمعنى قولهم موضوعة للتركيب محدثة مخلوقة لغرض التركيب فالمراد ببقائها داخلة في الوضع هو بقائها

في مجرد لفظ الوضع يعني انما يصدق عليها بانها وضعت ولو بمعنى آخر لا بمعنى تعيين اللفظ للمعنى اولا وبنفسه ولا بمعنى تخصيص شئ في

بشئ بحيث آه قوله فبعد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة لاستلزامه لها والتجريد عن المعنى كان لدفع الاستدراك لا لانه غير مراد

فاندفع ما قيل بعد جعل الوضع في التعريف بحيث تيناول حروف الهجاء العارية عن الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة

وما قيل في الجواب عنه ويمكن ان يقال كما ان الوضع تيناول حروف الهجاء كك تيناول الدلالة على ما فسرها الشارح قدس سره حروف الهجاء

ايضا لان الشئ الآخر تيناول المعنى والغرض معا ففيه بحث على ما عرفت قوله لفظ ذيرا اختاره لتعيين دلالة العقل على وجود اللافظ

قوله من وراء الجدار قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية انما اعتبر هذا القيد ليظهر دلالة اللفظ على وجود اللافظ

فان المسموع من المشاهد يعلم وجود لافظه بالمشاهدة لا بدلالة اللفظ عليه واما المسموع من وراء الجدار فلا يعلم وجود لافظه الا بدلالة

اللفظ عليه عقلا هذا كلامه حاصله ان المسموع من المشاهد لا ينحصر العلم بوجود اللافظ فيه في الدلالة العقلية فانه يعلم لافظه بالمشاهدة

ايضا فلا يظهر بخلاف المسموع من غير المشاهد فانه لا يعلم وجود لافظه الا بدلالة اللفظ عليه عقلا فيظهر دلالة اللفظ وما ذكره في حواشي

شرح المطالع من قوله وتقييد اللفظ بكونه مسموعا من وراء الجدار اشارة الى ان اللافظ اذا كان مشاهدا كان وجوده معلوما بحس البصر

لا بدلالة اللفظ وشرح التلخيص من قوله لان وجود اللافظ معلوم بحس البصر لا بدلالة اللفظ ليس صريحا في نفي دلالة اللفظ كما لا يخفى

فما قيل في بعض الحواشي لم يظهر دلالته او لم يدل كما قال السيد السند قدس سره سواء كان تعلق قوله كما بالاخير كما هو الظاهر او بالمجموع

ليس على ما ينبغي قوله وان يكون بالطبع اي طبع اللافظ فانه يقتضي التلفظ به عند عروض المعنى له او طبع اللفظ لانه يقتضي التلفظ

به او طبع السامع هكذا ذكر السيد السند في حواشي شرح المطالع قوله كدلالة اح اح بفتح الهمزة وضمها والحاء المهملة يقال اح الرجل احا

اذا سعل واخ بفتح الهمزة والخاء المعجمة فدلالته على الوجع هكذا ذكره السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية وذكر في حواشي

شرح المطالع اخ بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة المشددة يدل على الوجع واذا فتحت الهمزة دلت على التحسر انتهى قوله لا بد من ذكر الوضع

ليخرج عن الكلمة الدال على المعنى المفرد بالطبع او العقل وكون الافراد مستلزما للوضع ممنوع كيف ويوصف الدال بالطبع والعقل وكذا معناه

بالافراد على ما مر ولو سلم فالالتزام مهجور في التعريفات ولو سلم فالمراد بذكره اعم من ان يكون مطابقة او التزاما فاندفع ما قيل يجوز ان

يذكر بعد ذكر الدلالة ما يستلزم الوضع فيستغنى به عن ذكر الوضع كما مر في تعريف المفصل فان تقييد المعنى بالافراد يستلزم الوضع لان الافراد

فرعه فلا حاجة الى ذكر الوضع قوله اي منقسمة اشارة الى انه ليس بيان حكم من احكامها بل تقسيم لها على ما هو الغالب من ذكر التقسيم

بعد التعريف اذ به ينكشف الشئ زيادة الانكشاف وبتعيين اقسامه لانه عبارة عن ضم قيود متخالفة الى امر كلي هو المقسم ليحصل اقسام

متفاوتة والانحصار من تنوينه اسم وفعل وحرف الحصر اذ السكوت في معرض البيان بيان قال ومنحصرة فيها فيكون الدليل على ذلك

الانحصار ويتعلق اللام به قوله لما ظرف فيه معنى الشرط يليه فعل ماض لفظا او معنى وجوابه كك والمتعارف فيه ترك الفاء على ما صرح

السيد السند قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الالتفات او جملة اسمية مقرونة باذا او بالفاء قوله والوضع يستلزم الدلالة

... لا يتوهم كيف يصح الحصر باعتبار الدلالة وهي غير ماخوذة في تعريف الكلمة قوله فهي اما جملة اسمية مقرونة بالفاء جواب لما

قوله من صفتها هذا التقدير احسن من التقادير المشهورة وزيادة من اكمال الحسن اذ لولا ما لكان صفتها مبتدأ وان تدل خبره فيلزم حصر الصفة في الدلالة وعدما مع انه ليس كك على ما هو الغالب من ان المبتدأ اذا كان معرفا باللام او مضافا بالاضافة التي للجنس اقتضى حصر المسند اليه في المسند صرح به بعض الافاضل الهندي في هذا المقام فاندفع ما قيل انظر اسقاط كلمة من المستدعية لتقدير متعلق مع ان في تقديره تجوز وصفتها على ان يكون مبتدأ خبره ان تدل اغنى عنه قوله والمراد بكون المعنى في نفس الكلمة رد على الفاضل السندي حيث فسر حصول المعنى في نفس الكلمة بكونه مدلولا لها بخلاف الحرف فانه يدل على معنى حاصل في غيره اي مدلول لغيره وهو كما ترى فاسد قوله ان تدل عليه بنفسها آه فان قلت هو صفة الكلمة فكيف يفسر به ما هو صفة المعنى قلت يفهم منه ما هو صفة المعنى وهو كونه مستقلا او كونه مدلولا عليه بنفس الكلمة كما عرفوا الدلالة اللفظية بفهم المعنى من اللفظ مع ان الفهم ليس صفة للفظ لانه يفهم منه ما هو صفة اللفظ وهو كونه بحيث يفهم منه المعنى قوله اعني الابتدأ والانتهاء فان قلت ليس الابتدأ والانتهاء المطلقان ولا الخاصان المتصوران اصالة معنى الحرفين المذكورين بل خاصان متصوران تبعا ووسيلة لمعرفة حال شئ آخر على ما يجئ فكيف التفسير المذكور قلت قد جرت العادة على تفسير معاني الحروف بامثال ما ذكر فيقال معنى من هو ابتدأ الغاية فيعبر عن الابتداءات الخصوصة المتصورة تبعا بالابتدأ المطلق الذي هو مشترك بينها ولازم لها تسهيلا على المتعلمين الى غير ذلك مع انها ليست معانيها والا لما كانت حروفا بل اسماء لان الحرفية والاسمية انما هي باعتبار المعنى بل متعلقات معانيها اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجع تلك المعاني الى هذه بنوع استلزام وهو استلزام المقيد للمطلق قوله في الفهم عنها به اندفع ما يتوهم ان المعنى المفهوم من المصدر ايضا مقترن باحد الازمنة في الواقع فينبغي ان يكون فعلا قوله من السمو عند البصريين وقد مر طريق اخذه وحصوله قوله وقيل من الوسم وهو قول الكوفيين واشار بقوله وقيل الى ضعف قولهم لان امثلة الاشتقاق وهو سمي ليسمى واسماء وسمي ترد هذا القول والقلب خلاف الاصل لا يصار اليه بلا دليل قوله تضمنه فان قلت ما تضمنه الفعل الاصطلاحي هو الفعل بفتح الفاء والاسم بكسر الفاء هو ليس بمصدر بل اسم للحاصل بالمصدر قلت قد جاء مصدرا ايضا يدل عليه قوله تعالى واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة وايتاء الزكوة قوله وان الحرف آه يعني علم من وجه الحصر اعتبار المميز للحرف عن اخويه الى الكلمة التي هو مشترك بين الثلثة وكذا الفعل والاسم وذلك لان كل تقسيم حقيقي كما فيما نحن فيه يشتمل على ما هو مشترك بين اقسامه وعلى ما يمتاز كل من اخواته وعلى اعتبار انضمام المميز الى المشترك ولا معنى للحد الا ذلك فاعتبار الام المشترك فيما ذكره ليس لتوقف المعرف عليه بل لانه كك في التقسيم فالمعرف للثلثة هو الماخوذ من التقسيم من اعتبار المميز الى المشترك فقوله قدس سره فالكلمة المشتركة اشارة الى ان التقسيم حقيقي وان المعرف هو ما حصل منه فظهر ان ما قيل ولا دخل له فيما هو بصدده من انه علم لكل واحد حد بمعنى المعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك بل تحقيق الجرد والمميز وكذا دفعه بان هذا بنا على راي متاخري منطقين فانهم يشترطون التركيب في الماهية حدا كان او رسما القول قوله لكنه الاولى تركه على ما قيل لانه لابد في حد كل من الاقسام مما يميزه عن الآخر فحد الفعل انما يتم بانضمام قيد الاقتران باحد الازمنة الى الدلالة على معنى في نفسها كما ان حد الاسم يتم بانضمام عدم الاقتران اليها فلا معنى للاستدراك قبل تمامه فاندفع ما قيل لما ذكر قوله الفعل كلمة تدل على معنى في نفسه في مقابلة قوله الحرف كلمة لا تدل على معنى في نفسه توهم منه انه يكفي في الفعل مجرد الدلالة التام يحتاج الى امر آخر فدفع ذلك بقوله لكنه قوله ليس المراد آه يعني عند ارباب العربية قوله الا المعرف الجامع المانع لا يشتمل على تمام الذاتيات على ما هو مصطلح ارباب المعقول قال السيد السند قدس سره اعلم ان ارباب العربية

والاصول يستعملون الحد بمعنى المعرف وكثيرا ما يقع الغلط بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين **قوله** وسرور الممدوح قال الرضي
الدر في الاصل ما يدر اي ينزل من الضرع من اللبن ومن الغيم من المطر وهٰهنا كناية عن فعل الممدوح الصادر عنه وانما نسب اليه تعالى قصدا
للتعجب منه لان الله تعالى منشئ العجائب فكل شيء عظيم يريدون التعجب منه ينسبونه اليه تعالى ويضيفون اليه فمعنى لله دره ما اعجب فعله **قوله** حيث
اشار الى حدودها المتغيرة بها الفطن ثم نبه عليها بالتنبيه المتوسط ثم صرح بها ليفهما الغبي **قوله** هو المجموع لو جعل المتضمن بالكسر كلمتين والدال
على النسبة الحكمية هو الحركة الاعرابية لفظا او تقديرا او محلا او هو وكان على اختلاف فيه كما هو الظاهر اذ التضمن بسبب الاسناد ولا يكون
بدونه لم يحتج الى التاويل كما لا يحتاج اليه اذا جعل المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن بالفتح مجموع الكلمتين فان
قيل الاسناد بمعنى النسبة جزء الكلام المعقول لا الملفوظ وانما الجزء منه ما يدل عليه فكيف جعل جزء منه قلنا جعل جزء منه لجزئية الدال
فلا يرد عليه ان جعله جزء منه سهو سواء اريد بالاسناد نسبة احد الامرين الى الآخر او ضم كلمة الى الآخر لان شيئا منهما ليس جزء للكلام بل مدلول له او صفة
لاجزائه وليس فيه ما يجعل الكلام لفظا مسامحة حتى يترك ويختار مذهب التاويل ولو جعل الهيئة التاليفية عارضة صورية للكلام يلزم ان
يكون الكلام لفظا مسامحة لكن هذا لا يختص به بل يعمه وما ذكره الشارح قدس سره فلا يصلح وجها للاختيار وبالجملة لا مجال لتوهم الاتحاد
لو جعل الدال على الاسناد داخلا في المتضمن حتى يحتاج الى التاويل نعم يحتاج اليه مع ذلك لو جعل الباء بمعنى مع كما جعل الرضي حيث قال
السيد السند قدس سره قيل يرد عليه ان الاسناد ح يكون داخلا في المتضمن بالفتح ويلزم اتحاده مع ما تضمنه فيما اذا تركب الكلام
من كلمتين فقط فيحتاج الى ان يأول تضمنه بكل واحد من الاجزاء الثلثة وفيه بعد انتهى وانت خبير بان هذا انما يرد عليه على ما عليه جمهور
النحاة من ان الباء التي بمعنى مع لا يكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء ح ظرفا مستقرا صفة للكلمتين اي تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد
واما على ما عليه الرضي وصاحب اللباب من انه لا منع من كونها لغوا فلا ورود له وجزئية الاسناد وفيه ايضا بجزئية الدال ولعل قوله
قيل اشارة اليه فظهر ان ما قيل بعد نقل القولين المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن مجموع الكلمتين ولا يخفى ان هذا القول
مبني على جعل الهيئة جزء للكلام ويلزم ح ان لا يكون الكلام لفظا حقيقة بل مسامحة ولو لم يجعل جزء له كما في الشرح احتيج الى التاويل ليس
على ما ينبغي **قوله** او حكما كالجمل الواقعة موقع المفردات فانها لو قوعها موقعها نسبتها لا يكون تفصيلية مقصودة بالذات بل اجمالية
ملحوظة تبعا فهي في حكم ما يدل عليها اجمالا من المفردات والمركبات التقييدية والاضافية فان المحكوم عليه او به فيهما ان كان الموصوف
او المضاف كما هو الظاهر من جريان الاعراب عليه ومن قولهم المضاف اذا اخذ من حيث هو كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا
فذاك والا فنسبتها ايضا اجمالية لو قوعها موقع المفردات فهي بمنزلة المفردات **قوله** فائدة تامة بان لا يكون المخاطب ينتظر اللفظ
آخر انتظاره للمحكوم به عند ذكر المحكوم عليه او انتظاره المحكوم عليه عند ذكر المحكوم به فح لا يتوجه ان يقال يلزم ان لا يكون مثل ضرب
زيد مركبا تاما لان المخاطب ينتظر ان يبين المضروب ويقال عمروا الى غير ذلك من القيود كالزمان والمكان **قوله** الغير الكلامية عطف
على الكلامية فيكون وصفا للمركبات فيلزم توصيف المعرفة بالنكرة لان غير التوغلها في الابهام لا يتعرف بالاضافة الا ان
يكون للمضاف اليه ضد واحد يعرف بغيرية كقولك عليك بالحركة غير السكون ويمكن ان يقال انه بمعنى النكرة كالحمار واللئيم او ان
غير معرفة بالاضافة لاشتهار المركب التام بمغايرة المركب الناقص او ان المعنى ومركبات غير الكلامية اعلم انه قد منع النحاة
من تعريف غير باللام مع كونه مضافا وان كان نكرة ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم

جعلوه لمعنى المغاير هكذا ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح ومن ذلك قول الشارح قدس سره العزيز الغير الكلامية

**قوله** وخرجت المركبات ولا معنى لاعتبار التركيب بين الكلمتين وحصل بدون عروض حالة لهما يصير من جملة المركب حتى يشكل على الشارح قدس سره بقائه في التعريف كما زعم المحشيان ومجرد الذكر بعد المركب لا يجعله من جملته كما لا يخفى فلا يصدق التعريف على مجموع زيد قائم مجموع كما قيل بل على زيد قائم وعموم التعريف لا يتناول الامالة نوع تعلق بالكلمتين يصير من جملتها على ما هو المتبادر منه

**قوله** وحيث كانت الكلمتان الى قوله دخل والا لادخل اذ لا بد في الكلام من ان يكون احدى الكلمتين مسندا والاخرى مسندا اليه فالتعريف وان صدق على تلك المركبات باعتبار الاسناد الواقع في الجملة التي وقعت جزءا على مذهب الترادف لكنه لم يصدق عليها باعتبار اسناد الجملة الى زيد لانه ليس بين كلمتين فالتعميم ضروري على ان المقصود ادخال الامثلة الثلاثة باعتبار اسناد المركب الى زيد كما يشير اليه قوله فان الاخبار فيها مع انها مركبات وذلك لا يتصور بدون التعميم ولا مساس له بغيره فما قيل ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلة في تعريف الكلام مع قطع النظر عن جعل الكلمتين اعم من الكلمتين حقيقة او حكما محل بحث **قوله** فان الاخبار فيها مع انها مركبات تركيب الاولين ظاهر واما تركيب الثالث فلما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح اعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في زيد عرف هو عرف مع ضميره وان الوصف في مثل مررت برجل عارف ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل مع فاعله على قياس عرف ابوه الا انه اجرى اعراب الجزء الوصف على الجزء الاول لان الجزء الثاني له اعراب في نفسه انتهى وذكر في حواشيه ومن زعم ان الخبر والصفة هو عارف وحده لا مع فاعله الذي هو الضمير او ابوه مثلا لزمه ان يقول مثل ذلك في زيد عرف فيحكم بان الخبر في زيد عرف مفرد وهو الفعل وحده وبان الصفة في نحو جاءني رجل عرف ابوه هي الفعل وحده لا الجملة وهذا مما لا يلتزمه من عنده شمة من الادب انتهى ويمكن ان يقال لا يلزمه ذلك لان منشأ توهمه جريان الاعراب على الجزء الاول وليس فيما ذكره كذلك نظرا الى ما في بعض الحواشي في كون الخبر في زيد قائم ابوه مركبا نظر لان الخبر عندهم هو قائم وفاعله خارج عن الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** في حكم الكلمة المفردة اذ لا حكم صريحا بين القيام والاب بل الاب قيد للمسند الذي هو القيام اذ به يتم المسند الى زيد الا ترى انك لو قلت قام زيد واوقعت النسبة بينهما لم يرتبط لغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه ذلك لم يرتبط بزيد قطعا **قوله** اعني قائم الاب يشير الى ان الركن في المركبات الاضافية هو المضاف لا المجموع فان قلت كيف يكون الركن المضاف مع ان المقصود بالاسناد في قولنا زيد قائم الاب ليس مجرد قائم قلت المضاف اذا اخذ من حيث هو مضاف كانت الاضافة داخلة وانت تعلم ان العبارة صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح الشمسية وهكذا فالجزء ... قائما المضاف الى الاب فلا اشكال فان قلت قد بين في مباحث الصفة المشبهة ان الصفة المشبهة واسم الفاعل والمفعول اذا ارتفع ما بعدها فلا ضمير فيها واما اذا انتصب او جر بالاضافة ففيها ضمير ففي قائم المضاف الى الاب ايضا ضمير راجع الى زيد فهو مع الضمير مركب فليس قائم الاب كلمة مفردة فلا يفيد جعل تلك المركبات في حكمه ما هو مقصوده قلت ان القول بان قائم في زيد قائم الاب فيه ضمير يرجع الى زيد لا يخلو عن خدشة اذ القيام صفة الاب لا صفة زيد فكيف يقال بان في قائم في زيد قائم الاب ضمير زيد هذا ما سنح في الخاطر الفاتر ثم وجدت في الركن بعد برهة من الزمان ما يؤيده فادرجته في الحاشية وهو قوله وانما جاز اسناد الصفة الى ضمير السبب بعد اسنادها الى السبب

لكونها في اللفظ جارية على السبب خبرا او نعتا او حالا و في المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه حسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على السبب نحو زيد وجهه حسن او جرت لكنها لم تدل على صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصغر غلاما لانه لا معنى للمبيح الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه كصفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه فان قلت اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحب ثور مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب انما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اي هو كريم هذا كلامه وهو صريح في ان اضمار الضمير في الصفة انما هو اذا تدل صفة السبب على صفة المسبب الا لم يجز فظهر به ان اشكال الحافظ التاشكندي نشأ عن غفلة عما ذكره الرضي وبه ظهر ايضا ان ما ذكره مولانا عصام الملة والدين في حواشي تفسير القاضي على جواب العلامة الثاني المحقق التفتازاني عن اشكال على قوله تعالى بديع السموات من ان الضمير في بديع بعد اضافته الى الفاعل يرجع الى الله تعالى مع انه تعالى منزه عن كونه بديعا بانه يصح وصفه تعالى بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مبدعا لها من قوله وفيه انه يجوز وصف زيد في قولنا زيد اسود البقر باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر ليس على ما ينبغي لان ذلك الوصف فهم من كون البقر سببا لزيد لا من صفة السبب اذ لا يلزم من كون البقر اسود كون زيد مالكا له ما لم يكن متعلقا به ومنسوبا اليه بخلاف قوله تعالى بديع السموات فانه يلزم من كون بديع صفة السبب هو كون السموات مخلوقا كون الله تعالى خالقا لها فتبين ان قياس زيد اسود البقر عليه قياس مع الفارق ولا شك ان قائم الاب قيام الصفة فيه بالسبب لا يدل على صفة المسبب وهو ظ وصرح به الرضي حيث قال في مباحث الصفة انما يجوز انتقال الضمير اليها من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبها المتقدم وصف بالصفة مرفوعها المضمون كما قلنا في الصفة المشبهة فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابي العم واسم الفاعل المسند الى الضمير لما كان لعدم تغيره في الخطاب والتكلم والغيبة في نحو انا قائم وانت قائم وهو قائم مشابها للخالي عن الضمير نحو انا غلام وانت غلام وهو غلام جعل المجموع مفردا مثل الغلام واعرب في نحو جاء في رجل قائم ورأيت رجلا قائما ومررت برجل قائم والذي يدل على ان هذا عندنا معتبر عند النحاة جعل النحاة نحو زيد قايم نظير الكلام الذي ركب من كلمتين بينهما اسناد واليه يشير كلام الشريف قدس سره اذ لولا ذلك لكان قايم مركبا وفيه بحث لانه يحتمل ان قولهم ذلك لما ان الفاعل خارج عن الجزء والوصف عندهم قال الشريف قدس سره في شرح المفتاح ولشبهه بالخالي وصيرورته بهذا الشبه في حكم كلمة واحدة لم يحكم على عارف مع ضميره بانه جملة وبهذا ظهر ان اعتراض من بعض الفضلاء على قول العلامة التفتازاني في المطول حيث اعرب في نحو رجل قايم ورجلا قايما ورجل قايم ظاهر هذا الكلام ان اسم الفاعل مع فاعله المضمر ليس جملة ولا مبنيا لانه معرب وليس بصحيح فان الاعراب من خواص الكلمة والمركب من كلمتين ليس بكلمة ان اريد ان اجزاءه معرب فهذا لا ينافي كون المجموع مبنيا كزيد اللسان فالوجه البين حذف الاعراب من البين ساقط قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح والذي يدل على ان عارفا مع ضميره ليس مبنيا انا نعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في مثل زيد عرف هو عرف مع ضميره ونعلم ايضا ان الاعراب الجاري على عارف هو الذي استحقه المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه على الجزء الثاني اجري على الاول ولا شك ان ما اجري عليه اعرابه الذي استحقه

لايكون مبنيا وليس بعارف وحده استحقاق الاعراب الذي اجرى عليه حتى يقال يلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع
معربا كما في يضرب في زيد يضرب فان المضارع له اعراب في نفسه واذا وقع مع فاعله خبر المبتدأ كان للمجموع اعراب آخر محلي بحسب
اعراب الموصوف دون الاعراب الاول واما عارف فانه يتغير اعرابه الجاري عليه بحسب دواخل المبتدأ وبحسب اعراب موصوفه فدل
على ان الاعراب الذي استحقه المجموع بكونه خبرا او صفة انتهى فان قلت قد علم مما ذكره قدس سره ان المجموع اذا كان مبنيا لا يجري
اعرابه المحلي على احد اجزائه ولك المجموع واذا كان معربا يجري اعراب المجموع على احد اجزائه اذا كان الجزء الاخير مشغولا باعرابه او ضميرا مستترا
وهو منقوض بقولهم كلمته فاه الى في باجراء الاعراب المحلي للجملة الواقعة حالا وهو النصب على احد اجزاء الجملة وهو المبتدأ قلنا قد قال السيد
قدس سره في حواشي شرح المفتاح قد سبق الى اوهام القاصرين ان نحو فاه الى في جملة مبنية مع اجرائهم اعرابها الذي استحقه على الجزء
الاول اعني فاه وليس بشيء فان ذلك الاجزاء انما هو بسبب ان مجموع هذه الكلمات صار بمعنى مشافها من غير ان يلاحظ هناك مفهومات
هذه المفردات اصلا كما صرح به الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل فيكون مفرد الاجملة بهذا اللفظ فان قلت تشكل بنحو جاء الضارب حيث
اجرى على الضارب الاعراب الذي يستحقه الموصول مع الصلة مع انه مبني قلنا ليس كذلك بل وجه اعراب الصلة ان الصلة في صورة
الاسم الواقع في التركيب واللام في صورة الحرف فاجرى الاعراب على الاسم المركب هذا ما ذكره قدس سره في حواشي شرح المفتاح
فاجراء الاعراب على الضارب مثل الاجراء على الرجل في جاءني الرجل فلا يكون من قبيل اجراء اعراب المبني على احد اجزائه وانت خبير بانه لا يخ
عن خدشة فان قلت مجموع اسم الفاعل مع الفاعل في نحو زيد قائم ابوه قد وقع خبرا فالمجموع معرب مرفوع الا انه اجرى اعراب المجموع
على قائم لشتغل جزئه الاخير باعرابه فما حكم قائم وحده اهو معرب ام مبني قلت بل هو معرب لانه لا يجعل المركب لكلمة واحدة معربة لما
صار الكلمة الواحدة المعربة قائما يشتغل ابوه باعراب نفسه فصار قائم بمنزلة قائم الاب فاندفع ما قيل ان قلت فيلزم ان يكون
قائم بلا اعراب فيكون مبنيا لان مجرد الصلاحية غير كاف في المعربية وليس كذلك قلت بل هو كذلك لان المصرح ذهب الى انه لا
في المعربية مع الصلاحية الاستحقاق وهو يحصل بالتركيب مع العامل ولا تركيب معه بخلاف ابوه اذ هو مركب مع عامله وهو قائم و
البعض ... ان يقول مبنا قائم في زيد قائم بعين ما ذكره مع ان فساده اظهر من ان يخفى **قوله** وحيث كانت الكلمتان دفع لما ذكره الرضي كان
على المصنف ان يقول كلمتين او اكثر ليعم نحو زيد ابوه قائم وزيد قام ابوه ثم انه استعمل الشارح رح قدس سره كلمة حيث في عبارته استعمال
لما كان لفظ حيث يستعمل استعمال ما لكن استعماله للشرط بغير ما قليل فقوله وحيث كانت الكلمتان بمنزلة الشرط وقوله دخل في التعريف
بمنزلة الجزاء او جهه ان يقال حيث ظرف زمان متعلق بقوله دخل والواو في الحقيقة داخل على دخل والمعنى ودخل في التعريف ما ذكر وقت
كون الكلمتين اعم وحيث يجيء للزمان ايضا صرح به في المغني **قوله** فانه اي المسند اليه في التركيبين المذكورين **قوله** في حكم هذا اللفظ والتاويل
ضروري في نفسه لما ان المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما وكذا بالنظر الى التعريف لان معناه لفظ تضمن كلمتين تضمنا حاصلا بسبب اسناد
احدى الكلمتين حقيقة او حكما الى الاخرى ولو جعل الباء للمعنى مع يحتمل احتمالين احدهما ما ذهب اليه الجمهور وهو ان الباء التي بمعنى مع لا يكون الا
ظرفا مستقرا فيكون الباء صفة للكلمتين والمعنى تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد وح يتعين التاويل وثانيهما ان يكون الباء ظرفا لغوا فيكون
الباء ظرفا للتضمن والمعنى تضمن مع الاسناد كلمتين وح لا يلزم ان يكون الاسناد بين كلمتين فلا يحتاج الى التعميم بالنظر الى التعريف لكنه
ضروري لما ان المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما فظران ما قيل ولا يذهب عليك ان ادخال مثل ديز مقلوب زيد في التعريف

انما یحتاج الی التعمیم کلمتین لجملة قوله بالاسناد علی ما حملة علیه حتی لو کان المعنی ما تضمن کلمتین مع الاسناد لم یحتج لانه یتضمن کلمتین هو مقلوب وزید مع الاسناد نعم انما یحتاج الی التعمیم لادخال مثل جسق مهمل لیس بصحیح علی الاطلاق وایضا الاحتیاج الی التعمیم لادخال مثل جسق مهمل منظور فیه علی طریقه ثم ان التاویل بهذا اللفظ مستعین فیما یمکن فیه اذ لا یصح ان یقال جسق ودیز ارید بهما اللفظ واللفظ اذا ارید به اللفظ یکون علما لان ذلک الاصطلاح من النحاة انما یکون اذا کان اللفظ موضوعا للمعنی لا مطلقا قال الرضی اذا قصد بلفظ ذلک اللفظ دون معناه کقولک این کلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلک لان مثل هذا موضوع لشیء بعینه غیر متناول غیره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنی الی مدلول آخر هو اللفظ هذا لفظه وهو صریح فی ان اللفظ المراد به نفسه انما یکون علما اذا نقل من المعنی الی اللفظ لا مطلقا فلا یلزم من القول بان الالفاظ الموضوعة للمعانی اذا ارید بها انفسها دون معناها کانت اعلاما منقولة وضع المهملات لانفسها وما ذکره السید السند قدس سره من ان الالفاظ تحضر فی ذهن السامع بانفسها لا فی ضمن الدوال فیحکم علیها لا یخلو عن خدشة لان قولک من حرف جر وضرب فعل ماض وزید اجوف والرجل صحیح اذا حکم فیه باعتبار حضور الالفاظ المذکورة بانفسها فی ذهن السامع لا فی ضمن الدوال فلا شک انها لیست باسماء مع انها وقعت مبتدأ ولا شک ان الاسمیة لازمة للمبتدأ فاما ان یاول بهذا اللفظ فالحق القول بانها اعلام حیث لا تطویل فیه ولا محذور ولا یاول وهو غیر صحیح اذ المبتدأ لا یکون الا اسما حقیقة او حکما فالقول بالتاویل واجب نظرا الی ما قیل ان قلت اذا لم یکن الالفاظ موضوعة لانفسها لم یکن اسماء فکیف یصح الاخبار عنها ولحوق التنوین بها قلنا ان الالفاظ لما صارت فی تاویل الاسم المفرد قبلت احکامه وخواصه او ان الاخبار عنها ولحوق التنوین بها من الخواص الاضافیة للاسم بمعنی انهما لا یوجدان فی غیر الاسم اذا کان ذلک الغیر موضوعا للمعنی ومستعملا فیه اما اذا لم یکن کذلک فجاز الاخبار عنه ولحوق التنوین والالفاظ کلها متساویة الاقدام فی ذلک مثلا تقول من حرف جر وضرب فعل ماض لیس علی ما ینبغی فتامل **قوله** اعلم ان کلام المصنف رح ظاهر انما قال ذلک لجواز ان یراد بتضمنه للکلمتین ترکبه منهما کما صرح به الرضی **قوله** نحو ضربت زیدا قائما مجموعه کلام حیث یصدق علی المجموع انه لفظ تضمن کلمتین بالاسناد ویصدق ایضا علی مجرد ضربت وعلی اعتبار کل واحد من المتعلقین علیحدة معه فیتعدد کلام واحد باختلاف الاعتبار لکن لا باس به ولا یتصور مثله علی طریق المفصل لتحقق الافراد من الکلام فی ضربت اقوم الاب وهو قائم لا یرد علی تعریف المفصل کما قیل لان کل واحد منها کلام علیحدة لا انه یلزم علی طریقه تعدد الکلام الواحد باعتبار الثلثة والاثنین وکل واحد مع الاول کما قیل وتحقق افراد من الکلام مختلفة بالذات لا تختص بواحد من طریقی المصنف والمفصل وکون خبر المبتدأ فی قولنا زید ضربت عمروا اتی داره مجموع ما ذکر والاتفاق علی ان خبر المبتدأ جملة لا یستلزم ان یکون الکلام عند صاحب المفصل مجموع ما جعل خبرا ولم لا یجوز ان یکون کون الخبر جملة عنده باعتبار بعض الاجزاء الاشرف فلا یکون عدولا عن مذهبه ولا عن عبارة تعریفه کما قیل بل عدولا عن مذهبه **قوله** فانه صریح فی ان الکلام هو ضربت والمتعلقات خارجة عنه انما کان کلام صاحب المفصل صریحا فیما ذکره لان الکلام انحصر فی المرکب من کلمتین بناء علی ان المبتدأ المعرف باللام یکون مقصورا فی الخبر والمتبادر من المرکب من کلمتین اسندت احدیهما الی الاخری ان لا جزء سوی الکلمتین لذلک المرکب وان الاسناد انما هو بین الکلمتین لا غیره وحمل الالفاظ علی المتبادر منها واجب فوجب التاویل بالکلمة فیما اذا کان الاسناد بین الکلمة والجملة دون ما عداه مما کان الاسناد بین الکلمتین لکن یکون للمسند متعلقات اذ المتعلقات لیست من جملة المسند فاندفع ما قیل اما ان کلام صاحب المفصل صریح فی ان مجرد ضربت کلام والمتعلقات خارجة عنه فانما یتم اذا کان

قولنا هذا الشيء مركب من هذين والاعلى ان اجزائه هذا ان الاخير وان قولنا زيد ابوه قائم في قوة الكلمتين دون ضربت زيدا قائما بجوهره وفي كلا المقامين بحث **قوله** ذهبا الى ترادف الكلام والجملة حيث قال الاول الكلام هو المركب من كلمتين اسندت احدها الى الاخرى ويسمى الجملة والثاني هو تركيب الكلمتين او ما يجري مجراهما بحيث يفيد السامع ويسمى كلاما وجملة **قوله** على الجمل الخبرية وقيدها بلان الانشائية لا تقع جزا بدون التاويل على ما حققه السيد السند قدس سره في حاشية المطول وشرح المفتاح وبعد التاويل يكون اما مفردا او جملة خبرية حيث يأول نحو زيدا اضربه زيد مقول في حقه ان يضرب او يستحق ان يضرب وكذا اذا وقعت صفة فحينئذ مادة افتراق الجملة عن الكلام لا يكون الا جملة خبرية وقعت جزا او وصفا لا انشائية ولو سلم فالمقصود هو الذكر على وجه التمثيل **قوله** وفي بعض الحواشي اي حواشي الفاضل الهندي واعترض عليه بعض الفضلا بان تقييد الاسناد بالمقصود لذاته لا قرينة عليه سوى الاصطلاح على اشتراط ذلك لكن الاصطلاح مشترك اذ البعض اصطلحوا على اشتراطه والبعض على عدم الاشتراط فتعارضا فتساقطا فلم يوجد قرينة اصلا فاذا اريد ذلك لزم ارادة المجاز بلا قرينة موجبة للعدول عن الاطلاق الذي هو الحقيقة ومثله لا يجوز في غير الحد فضلا عن الحد اوى انتهى ويمكن ان يقال انه مشهور بشهرة كون الكلام اخص من الجملة وان المتبادر من الاسناد ان يكون بين الكلمتين بالايقاع بالفعل وكل ما فيه الايقاع بالفعل فهو اسناد اصلي مقصود لذاته **قوله** الا في ضمن اسمين اي لا يتحقق العام الا في فرد خاص حصل من جنس واحد او من جنسين ولا يلزم منه تحققه في ضمن جميع الافراد ودخل في المعنى من دان يدفع اشكال الظرفية لكنه يورث اشكالا آخر يدفع باعتبار العموم فالوجه ابقاؤها على معناها **قوله** لان التركيب الثنائي الذي لا بد منه في كل كلام لكون احدهما مسندا والآخر مسندا اليه ولما لم يتصور كونهما فيما عدا القسمين المذكورين انحصر الكلام مطلقا فيهما فظهر ان ما قيل حصر التركيب الثنائي في ستة وابطال ما عدا اثنين لا يوجب الا حصر الكلام الثنائي في اثنين والمدعى حصر مطلق الكلام ليس بشيء **قوله** فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول ان قلت كيف قال لفظ الموصول وقد جعله موصوفة حيث فسره بالنكرة لانه قال اي كلمة دلت قلت بل جعله موصولة وفسره بالنكرة اشعارا بانه للعهد الذهني لان المراد اي كلمة كانت لا على التعيين وكما يجيء المعرف باللام للعهد الذهني كذلك الموصول يجيء له قال العلامة التفتازاني ناقلا عن الكشاف ان الذين انعمت عليهم لا توقيت فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني فيصح ان يقع النكرة صفة له انتهى وانما قال التذكير مبني على لفظ الموصول اذ لو بني على المراد منه وهو الكلمة كما قال به الشارح لانث الفعل اذ المسند الى ضمير المؤنث ولو لفظيا يجب تانيثه **قوله** باعتباره في نفسه لما توهم من رجوع الضمير الى المعنى انه لا معنى لكون المعنى حاصلا في نفس المعنى اشار الى انه متعلق باعتباره وهو اما متعلق بمعنى نظرا الى الاصل اي دل على ما يقصد بسبب كونه معتبرا في ذاته اي لاجل ذاته لا تبعا لغيره او بقوله اي دل على معنى معتبر في ذاته **قوله** على معنى في غيره اي بسبب كونه معتبرا في غيره اي لاجل غيره لا لذاته **قوله** ومحصوله ما ذكره بعض المحققين قال السيد السند قدس سره بعد ذكر التحقيق الذي ذكره الشارح وهو ايضا محصول ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في ايضاح المفصل حيث قال الضمير في حد على معنى الى آخر ما ذكره الشارح يعني عبارته على وجه يستفاد منه هذا التحقيق سواء قصده او لا فظهر ان ما قيل كانه اراد الشارح التنبيه على ان هذا التحقيق ليس من السيد السند قدس سره كما هو المشهور بل اخذه من كلام المصنف وليس كما ظنه ليس على ما ينبغي **قوله** قائما بذاته ليس تابعا وجوده لشيء آخر كالجوهر **قوله** قائما بغيره بحيث يكون وجوده تابعا لوجود المحل كالسواد والبياض التابع وجودهما لوجود المحل والاقرب لفهم المبتدي ما ذكره قدس سره في حواشي شرح التلخيص من ان النسبة البصيرة اسلے

مدركاتها كشبه البصر الى مبصراته وانت اذا نظرت الى المرأة وشاهدت صورة فيها فلك هنا حالتان احدهما ان تكون متوجها الى تلك الصورة مشاهدا اياها قاصدا جاعلا المرأة ح آلة فى مشاهدتها ولاشك ان المرأة مبصرة فى هذه الحالة لكنها ليست بحيث تقدر بابصارها على هذا الوجه ان تحكم عليها وتكون الصورة ح مشاهدة تبعا غير ملتفت اليها فظهر ان فى المبصرات ما يكون تارة مبصرا بالذات واخرى آلة لابصار الغير فقس على ذلك المعانى المدركة بالبصيرة اعنى القوى الباطنة **قوله** مثلا منصوب على المصدر او الحال او المقصود منه دفع توهم التخصيص بالمذكور قبله **قوله** كان معنى مستقلا بالمفهومية قال الشريف قدس سره وذلك بعد ملاحظة هذا الوجه اى بقيده بمتعلق مخصوص فتقول مثلا ابتداء سيرى البصرة ولايخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه واعلم ان الابتداء اذا اخذ مطلقا كان معنى مستقلا واذا اخذ متعلقا بمتعلق مخصوص كالسير والبصرة فله اعتباران احدهما ان يلاحظه العقل من حيث انه مفهوم من المفهومات ويتوجه اليه بالقصد فيكون مفهوما مستقلا فيصلح ان يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتداء سيرى البصرة وثانيهما ان يلاحظه العقل من حيث هو حالة لذلك المتعلق ويجعله آلة لتعرف حاله ويكون المتوجه اليه قصدا ذلك المتعلق وهو بهذا الاعتبار لايستقل بالمفهومية ولايصلح ان يحكم عليه او به فمعنى من ليس هو الابتداء المطلق ولا المخصوص المأخوذ بالاعتبار الاول والايصلح ان يقع محكوما عليه وبه قطعا لكنا لانشك فى ان المفهوم المستفاد منه فى قولك سرت من البصرة على الوجه الذى استفيد منه لايصلح لشئ منهما فتعين ان يكون معناه الابتداء الخاص بالاعتبار الثانى وهو معنى لايحصل ذهنا ولاخارجا الا بما جعل آلة لملاحظته ووسيلة الى تعرف حاله **قوله** ولزمه تعقل متعلقه لامتناع الابتداء لما انه لابد للابتداء منه فيكون المتوجه اليه بالقصد هو الابتداء ويكون المتعلق متوجها اليه تبعا للملاحظة حيث لايكون بدونه كرؤية المرأة اذا كان المقصود رؤية الصورة ومشاهدتها اذ رؤية المرأة ح ليست مقصودة بالذات بل هى آلة لمشاهدة الصورة **قوله** فى الدلالة عليه اى فى كون لفظ الابتداء دالا على ذلك المعنى الملحوظ بالذات **قوله** وهذا اى كون المعنى ملحوظا بالذات متوجها اليه بالقصد معتبرا لاجل الذات لالغيرها **قوله** فى نفس الكلمة الدالة عليه فمعنى كون المعنى فى نفس الكلمة انه معتبر لاجل ذاته لالغيره ومعنى كونه فى غيره انه معتبر لاجل غيره هذا آلة لمعرفة غيره **قوله** فقط اسم فعل بمعنى انته وكثيرا ما يصدر بالفاء تزيينا للفظ وكانه جزاء شرط محذوف اى اذا عرفت ان الابتداء الملحوظ بالذات معنى لفظ الابتداء فانته عن جعله معنى من **قوله** حالة بين السير والبصرة فيكون المتوجه اليه بالقصد والذات هو السير والبصرة ويكون الابتداء متوجها اليه تبعا لانه آلة لتعرف حالهما من كونهما مبتدأ ومبتدأ منه كرؤية الصورة اذا كان المقصود رؤية المرأة **قوله** المتعلقة من حيث انها حالات واما الابتداء المخصوص المتعقل من حيث انه مفهوم من المفهومات ومتوجه اليه بالقصد فهو مفهوم مستقل يصلح ان يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتداء سيرى البصرة **قوله** لعدم مسبوقيتها يشعر بان ارجاع الضمير الى ما باعتبار المسبوقية فاذا انتفى فالظاهر الارجاع الى المعنى وذلك لقربه ورجوع المعنى الاول اليه وكونه مدار الفرق **قوله** مثل ذو وفوق فهو موضوع لذات ما باعتبار نسبة مطلقة كالصحبة والفوقية لما نسبة تقييدية اليها فليس فى مفهومها ما لا يحصل الا بذكر متعلقه بل هو مستقل بالتعقل والتزام الاضافة لايقتضى عدم الاستقلال فلذا يقع محكوما عليه وبه **قوله** الى غير ذلك من قيد وقيس وقاب واى وبعض وكل اذ هو موضوع للاحاطة المطلقة الملحوظة فى ذاتها المفهومة منه عند الانفراد والا ان الغرض من وضعه لها استعماله فيها مضافا الى متعلق مخصوص فلهذا الغرض لزم ذكره لا لفهم اصل المعنى فاندفع ما قيل كون الملحوظ تبعا لايصلح لان يكون محكوما عليه او به ولا ان يفهم بدون ذكر المتعلق باطل لان كل رجل مفهومه ملحوظ ابدا تبعا لملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرفها مع ان كل رجل بصير محكوم عليه ولايلزم ذكر المتعلق ثم قال اذا كان موضوعا للمعنى هو آلة

للاحظة غيره ابدا فكيف يكون اسما قلت حين الاضافة هو ملحوظ بالذات ليصح تعقل النسبة بينه وبين ما اضيف اليه وبعد تحصيل المفهوم المركب الاضافي يجعل المجموع ملحوظا بالتبع لملاحظة الافراد وفيه ما فيه قوله لانها الغرض من وضعها اي الاضافة الى متعلقات مخصوصة قوله باعتبار معناه التضمني المتبادر من اطلاق المعنى هو المطابقي وقد حمله على خلافه اذ لو حمل عليه لخرج الفعل بقوله في نفسه لعدم استقلال معناه المطابقي فيصير قوله غير مقترن مستدركا ونبه على هذا ورد على الفاضل الهندي حيث حمل المعنى على المطابقي ثم اشكل بان معنى المطابقي للفعل ايضا غير مقترن فاجاب بان المراد غير مقترن جزئه ويمكن ان يقال ذلك بناء على مذهب من يقول بخروج النسبة عن مفهومه على ما قيل او كونه موضوعا للحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما وهذا المجموع معنى مستقل مفهوم من لفظه عند الاطلاق لكن الحق انه موضوع للحدث والنسبة الى فاعل معين اذ لو كان موضوعا للنسبة الى شيء ما لكان حيث ما استعمل مجازا اذ لا يستعمل الا في النسب الى موضوع معين بنوع تعيين وايضا لو كان معناه شيئا له الحدث لاحتمل الصدق والكذب وحده لانه ح يكون الموضوع الذي توجه اليه النسبة مفهوما منه عند اطلاقه فيرتبط به النسبة وينعقد الحكم وكل محتمل للصدق والكذب مركب فيلزم ان يكون الفعل مركبا وانه باطل ولا يتاتى حمله على شيء فتعين انه موضوع للنسبة الى معين لكن ذلك المعين لا يفهم منه لان الفعل وحده لا يفهم منه فاعله فلا يفهم ح مدلوله الذي هو النسبة الى معين كما في لفظة من فانه اذا لم يكن معها ضميمة لم يفهم منها مدلولها الذي هو الابتداء الخاص فكما وجب في الحروف ذكر متعلقاتها ليفهم معناها التي هي نسب مخصوصة من حيث انها ادوات بين المعاني الخارجية كذلك يجب في الافعال التامة ذكر الفاعل ليفهم منه النسبة المعتبرة في مفهوماتها بين حدث داخل فيها وموضوع خارج وكذا في الافعال الناقصة يجب ذكر معمولاتها ليفهم منه النسب بين امرين خارجين عن مفهوماتها ومنه ظهر ضعف ما ذكره الشارح في اول بحث الفعل من ان الفعل مشتمل على ثلاثة معان الحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما ولا شك ان النسبة الى فاعل ما معنى حرفي ثم كون مطلق الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار الحدث ظ على قول من يقول بدلالة الافعال الناقصة على الحدث واما على قول من لم يقل به فمشكل بقي انه يفهم من سماع ضرب بدون الفاعل الحدث الذي هو جزؤه ولا يفهم المعنى المطابقي فوجد التضمن بدون المطابقة مع انهم اتفقوا ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة ويمكن ان يقال التضمن والالتزام عند المحققين هو فهم الجزء واللازم اعم من ان يكون في ضمن الكل والملزوم او لا وبمعنى عدم وجودهما بدون المطابقة انهما لم يقصدا بدونها كتصورهما بدونها في البسيط والذي لا لازم له بالمعنى الاخص المعتبر في الالتزام وعلى هذا فلا اشكال نعم يشكل لو قيل التضمن والالتزام فهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلقا كما ذهب اليه كثير من الناس ويمكن الجواب بمنع كون ذلك الفهم دلالة التضمن عندهم بل التضمن فهم الحدث في ضمن الكل بعد ذكر الفاعل فان قيل اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم مجازا ينبغي ان لا يكون تضمنا والتزاما لعدم الفهم في ضمن الكل او الملزوم قلنا بل يفهم في ضمنه فان النفس عند سماع اللفظ تنتقل منه الى المعنى الموضوع له ويفهم جزئه في ضمنه ثم بواسطة القرينة يدرك انه ليس المراد والمراد هو الجزء فالجزء مفهوم في ضمن الكل لكنه مراد لا في ضمنه وبين فهم الجزء في ضمن الكل وارادته في ضمنه بون بعيد والاول هو دلالة التضمن دون الثاني واذا اطلق اللفظ على الجزء انتفى الثاني اعني ارادته من اللفظ في ضمن الكل والاول باق على حاله وكذا في الالتزام وقد يجاب بان الدلالة المطابقية متوقفة على الارادة ارادة جارية على قانون الوضع وارادة المعنى المطابقي تلك الارادة لا يكون بدون ذكر الفاعل والتضمن هو فهم الجزء في ضمن تلك الارادة لا مطلقا فتدبر قوله اعني الحدث قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع الحدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل بانه قائم

قوله امامنقولة خبر لجميعها انث باعتباره مونثا لتانيث المضاف اليه كما في سقطت بعض انامله ولمعنى ان الجميع لايخرعن النقل لوجود النقل في بعضها عن المصادر الاصلية وفي بعضها عن المصادر التي كانت في الاصل اصواتا فالنقل فيه اولا من الاصوات ثم منها الى اسماء الافعال وفي بعضها عن الظرف وفي بعضها عن الجار والمجرور وفيه بحث لان المشتق منها والمرتجل ليس منقولين عن شيء قوله فليس منها الدلالة آه بل كل منها دال على معنى مستقل غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول وفيه بحث لان المنقول والمرتجل ليس لها الا وضع فعلي والجار والمجرور كعليك واليك والظرف المضاف كامامك ليس اسما بحسب الوضع الاول لكونها مركبين ومنه ظهر ضعف ماقيل ان الوضع الاول لها النفس الحدث فهذا المعنى المستقل موجود في الوضع الاول غير مقترن والحق ان عدالنحاة اياها اسماء للامور اللفظية قال الرضي والذي حملهم على ان قالوا ان هذه الكلمات وامثالها ليست بافعال مع تاديتها معان الافعال امر لفظي وهو ان صيغها مخالفة لصيغ الافعال وانها لاتتصرف تصرفها وتدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض قوله على تقدير اشتراكه يشير الى ان كونه حقيقة في احدهما مجازا في الآخر هو الاصل ثم كونه حقيقة في الحال مجازا في الاستقبال هو الظاهر لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال ولايصرف الى الاستقبال الا لقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وقيل حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه قال ومن خواصه خبر قدم للاهتمام لكون الكلام فيها لا للقصر كما قيل والا لافاد ان دخول اللام مابعده مقصور على بعض خواصه فيكون كلاما مع من زعم انه كل خواصه وليس فليس قوله ومن التبعيضية على ان ماذكره بعض منها ثم التنبيه بمن على ماذكر لاينافي ان يكون اتيانه بسبب آخر كصحة الحكم حتى يفهم منه انه لولم يات بمن لكان الحكم صحيحا لكنه عارعن التنبيه مع انه غير صحيح لان اقل جمع الكثرة عشرة قوله خاصة الشيء مايختص به ولايوجد في غيره اعلم ان الاختصاص عبارة عن وجود الشيء في الشيء بحيث لايوجد في غيره فقوله يختص به تمام التعريف اذ معناه مايوجد فيه ولايوجد في غيره الا ان الشارح رح ذكر قوله ولايوجد في غيره دفعا للغفلة وازالة للاشتباه واظهارا لان الباء غير داخل على المقصور وان كان المتعارف في الاستعمال دخوله على المقصور ومن قال قوله ولايوجد في غيره تفسير لمايتضمنه يختص من جزئه السلبي ان اراد به ان يختص يتضمن جزئين ايجابي وسلبي وقوله مايختص به جزء ايجابي فقط لانه لما فسر جزئه السلبي بقوله ولايوجد في غيره جزء يختص عن جزئه السلبي فالمجموع تعريف للخاصة فلا غبار عليه وان اراد ان قوله ولايوجد في غيره تفسير لمايختص به وتفسير لبعض معنى الاختصاص ففيه علية ماقيل ان الكثير الشايع في النفي اذا دخل على كلام فيه قيد ان يتوجه الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل مثبتا فيكون معنى قوله ولايوجد في غيره مايوجد فيه ولايوجد في غيره هذا فان قلت على ماذكره يلزم الدور لان معرفة الخاصة موقوفة على مايختص ومعرفة مايختص موقوفة على معرفة الخاصة قلت ليس التعريف حقيقيا يقصد به تحصيل صورة غير حاصلة بل هو لفظي يقصد به تفسير مدلول اللفظ والدور من مفسدات الاول لا الثاني قوله اي لام التعريف اشارة الى ان اللام يغني غناء الاضافة على ماهو مذهب البصرية او عوض عن المضاف اليه على ماهو مذهب الكوفية قوله لعدم شهرته اولان الميم ليست حرف تعريف علىحدة بل هو بدل من اللام كما ذكره الشيخ قدس سره في مباحث المعرفة وصرح به الرضي ايضا حيث قال في لغة حمير ونفر من طي ابدل الميم من لام التعريف قوله هي اللام وحدها قال الرضي والدليل على ان اللام هي المعرفة فقط تخطي العامل الضعيف اياها نحو بالرجل وذلك علامة امتزاجها بالكلمة وصيرورتها كجزء منها ولو كانت على حرفين لكان لها نوع استقلال فلم يتخطها العامل الضعيف واما نحو ان لاتفعل فلجعلهم لا خاصة من جميع ماهو على حرفين كجزء الكلمة واما بهذا وفبما رحمة فان الفاصل بين العامل والمعمول

٣٤

لما لم يغير معنى ما قبله ولا ما بعده عد كالفصل وانما وضعت اللام ساكنة ليستحكم الامتزاج وايضا دليل التنكير على حرف فالاولى كون
دليل التعريف مثله انتهى فتامل **قوله** زيدت همزة الوصل وفتحت مع ان اصل همزة الوصل الكسر لكثرة الاستعمال **قوله** لتعذر الابتداء
بالساكن فازيل بحرف تثبت في الابتداء ويسقط في الوصل لئلا يزول الخفة المطلوبة مهما الامكان بخلاف ما لو حرك **قوله** الى انها اي اداة
التعريف ال بكمالها وحذفت الهمزة في الدرج لكثرة الاستعمال **قوله** لتعيين معنى مستقل ولو تعيين جزء يكفي تعيينه للكل فلا ينتقض باللام
الداخلة على الصفة المشبهة ان قيل انه لتعيين الذات فقط **قوله** يدل عليه اللفظ مطابقة اي دلالة غير ضمنية فلا ينتقض بالمجاز على ان
كون دلالة اللفظ على المعنى المجازي التزاما ممنوع كيف وقال العلامة التفتازاني ذهب كثير من الناس الى ان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل
والالتزام فهم اللازم في ضمن الملزوم وانه اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم كما في المجازات صارت الدلالة عليها مطابقة لا تضمنا
ولا التزاما **قوله** كالموصولات واللام التي صارت لازمة في الذي ومتصرفاته زائدة لا اداة التعريف على ما صرح به الرضي في
بحث المعرفة والنكرة ولو سلم فالمراد من الدخول هو تحصيل التعريف ولا يخفى انه ليس دخوله في الموصول للتعريف بل صارت جزء
من الكلمة والتعريف باعتبار الصلة **قوله** وكذلك سائر الخواص اي باقي الخواص اورده الجوهري في الاجوف الواوي وقال انه بمعنى الجميع
وقال المصرح في شرح المفصل انه يجيء بمعنى الجميع وبمعنى الباقي وقال صاحب الفائق انه بمعنى الباقي لانه من السؤر وهو مهموز واستعماله
بمعنى الجميع من غلط العامة وهذا الخلاف مبني على الخلاف في اشتقاقه كذا ذكر الفاضل اللاهوري في حواشي شرح الاصول **قوله**
الخمس بالتذكير لتانيث المعدود كقوله تعالى سبع ليال وثمانية ايام **قوله** واما الاضافة اللفظية فهذا الاعتذار انما يحتاج اليه على ما ذهب
اليه الجمهور من عدم تقدير حرف الجر في الاضافة اللفظية واما على ما ذهب اليه المصرح من تقدير حرف الجر فيها على ما هو ظاهر عبارة
المتن وصرح به المصرح في شرحه فغير محتاج اليه **قوله** ان لا يخالف الاصل بالتانيث لكونه مسندا الى ضمير المؤنث والتذكير ايضا وجه وكذا قوله
بان تختص او يزيد عليه **قوله** اعني الفعل تفسير لما الاولى **قال** الاسناد اليه من الخواص الحقيقية للاسم لم يوجد في غيره اصلا على ما عليه
الرضي الاستراباذي حيث قال اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك
لان مثل هذا موضوع الشيء بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ وهذا كما ترى صحيح لا غبار عليه
ولا يلزم منه وضع المهملات اذ هو من الاصطلاحات النحوية كما ان القول بمنع فعلة في قولك فعلة وزن طلحة للعلمية والتانيث من اصطلاحهم
وما قال بعضهم من ان كل لفظ وضع لمعنى اسما كان او فعلا او حرفا فقد صار ذلك اللفظ علما لنفس ذلك اللفظ فالمراد منه انه علم من حيث
الاصطلاح لا ان وضع اللفظ لمعنى يتضمن وضعه لنفس اللفظ علما لان هذا الدعوى مما لا صحة له فلا يحمل عليه كلام الغير اذا وجد له محمل آخر
وارادة اللفظ من المهملات ضروري غير محتاج الى الاصطلاح حتى تكون موضوعة ولو سلم فالاهمال لغة لا ينافي الوضع اصطلاحا
نعم لو حمل على ما حمل عليه بعض الفضلاء قول العلامة التفتازاني لا خفاء في ان اللفظ نفسه كاف في التعبير عنه وانه يصح ان يطلق ويراد نفسه
وانه ليس بموضوع لنفسه وضعا قصديا لكن لا يلزم كونه موضوعا لنفسه وضعا غير قصدي حيث وقع الاتفاق والاصطلاح على
انه يطلق ويراد نفسه واما اللزوم من ان معنى الوضع الغير القصدي انه اذا قال الواضع مثلا ضرب عينته فكذا فلا شك ان قصده
في هذه الحال الى تعيين ضرب لمعناه لكن وقع منه الملاقة وارادة نفسه منه فقد وقع في ضمن ذلك التعيين المقصود تعيينه لنفسه ايضا
ولم يوجد مثله في المهملات الكان وجها ومن الاضافية على ما عليه ابن مالك حيث قال الاسناد معنوي ولفظي وجعل الاول مختص

٣٦

بالاسم و الثاني يصلح للكلم الثلث و الجملة ايضا فعنده ضرب في ضرب فعل ماض باق على الفعلية و الاخبار عنه بحسب لفظه لا ينافيهما و كذا من في من حرف جر و قال الشريف قدس سره الحكم بكون من و ضرب اذا اريد بهما لفظهما اسمين ليس بصحيح لان دلالة الالفاظ على انفسها ان سلمت فليست بالوضع قطعا فتشبه تماما في الالفاظ المهملة كقولك جسق مهمل و دعوى وضع المهملات للدلالة على انفسها مما لا يقدم عليه من له مسكة في مباحث الالفاظ و التحقيق ان الالفاظ لا تتصف بالاسمية و الفعلية و الحرفية في انفسها بل بالقياس الى ما وضعت هي بازائها من المعاني فاذا اردت ان تحكم على لفظ بما يثبت له في نفسه و تلفظت به و اجريت عليه الحكم و قلت مثلا ضرب مركب من ثلثة احرف لم يكن هناك ضرب و الا على شيء هو المحكوم عليه بالتركيب بل هو نفسه محكوم عليه بذلك و قد احضر في ذهن السامع بان تلفظ به و كذلك اذا حكمت على لفظ بما يثبت له بالقياس الى ما وضع بازائه انه فعل ماض بسبب كونه موضوعا لمعناه فليس هناك دال هو اسم و مدلول هو فعل و الالفاظ متساوية الاقدام في جواز الحكم عليها انفسها سواء حكم عليها بما ثبت لها في انفسها او بما ثبت لها بالقياس الى غيرها هذا ثم المذكور من ضرب و من وقع مبتدأ و الاسمية لازمة للمبتدأ فاما ان يقال لازمة له اذا استعمل في معناه و ان لم يستعمل فلا فذاك فعول النحاة المبتدأ هو الاسم مخصوص او يأول و التأويل ليس ببعيد و كذا يوصف بالمعرفة فاما ان يقع حضر في الذهن معينا و التعيين بالاداة من خواص ماله تعدد واقراد او يأول و هو المرضي للشريف قدس سره و الحق القول بانه علم **قوله** و المراد به كون الشيء مسندا اليه دفع لدخل مشهور و هو ان الاسناد القائم بالاسم لا يحتمل ان يوجد في غيره فالحكم عليه بانه من خواصه يكون لغوا و حاصل الدفع ان الشيء قد يكون له اعتبارات مختلفة يكون الحكم عليه بالقياس الى البعض مفيدا دون البعض كالانسان فان الحكم عليه بالحيوانية يكون لغوا اذا اخذ من حيث انه حيوان ناطق و مفيدا من حيث انه جسم و انت خبير بان هذا انما يرد اذا كان المراد كون الاسم مسندا اليه في الخارج و اما ان اريد صحة جعله مسندا اليه فلا **قوله** اختصاص لوازمه اعلم ان التخفيف بحذف التنوين و نوني التثنية و الجمع و حذف الضمير و تعويض اللام منه لازم الاضافة اللفظية و التعريف مع التخفيف و التخصص معه لازم للمعنوية فالموجود في الفعل ليس بلازم و اللازم ليس بموجود فالايراد بعدم اختصاص التخصيص بالاسم كما اورده واحد بعد واحد ليس على ما ينبغي **قوله** لان الفعل اي لان الصالح لتعلق الاسناد من بين الحرف و الفعل هو الفعل على ما مر و الفعل وضع آه فاندفع ما قيل هذا لا ينتهض دليلا على انتفاء الاسناد في الحرف فكانه دليل على بعض المدعى **قوله** لان الفعل او الجملة لكن المصرح لا يقول به بدليل قوله المضاف اليه كل اسم نسب آه بل عنده يقع في يوم ينفع بتاويل المصدر فما ذكره ليس سببا للتفسير بما ذكره عند المصرح بل عند القائلين به لا يقال لعله اراد ان الفعل او الجملة تقع مضافا اليه ظاهرا و ان كان في الحقيقة ما ولة بالمصدر فيصلح سببا للتفسير عند المصرح ايضا لانا نقول لا يصلح ذلك بدليل قوله تعم و قد يقع فاندفع ما قيل يريد بقوله لان الفعل آه انه قد يقع مضافا اليه بحسب الظاهر لانه يكفي في ترجيح ما اختاره في تفسير عبارته و بالجملة ان المصرح و ان لم يلتزم استيفاء الخواص الا ان حمل الاضافة عنده على المعنى الاعم ادفق ليوافق ما ذكره فيما بعد **قوله** و قد يقع هذا هو الموافق لما ذهب اليه المصرح قال الرضي قيل دالدليل على ان المضاف اليه هو المصدر تعرف المضاف به مع خلو الفعل عن التعريف نحو اتيتك يوم قدم زيد الحار او البارد و اما انا فلا اضمن صحة هذا المثال و مجيء مثله في كلامهم و الظاهر ان المضاف اليه لفظا في نحو يوم قدم زيد الجملة الفعلية لا الفعل وحده كما ان الاسمية في قولك اتيتك زمن الحجاج امير هي المضاف اليها و اما في الحقيقة فالمصدر هو المضاف اليه للزمان في الجملتين **قوله** فان مررت مضاف على ما هو ظ قول المص المضاف اليه كل اسم نسب اليه شيء بواسطة حرف الجر

٣٧

لفظا او تقديرا او زيد مضاف اليه وقد يسماه سيبويه مضافا اليه قال الرضي لكنه خلاف ما هو مشهور الآن من اصطلاح القوم فانه اذا اطلق المضاف اليه اريد به المجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول واما من حيث اللغة فلا شك ان زيدا في مررت بزيد مضاف اليه اذا اضيف اليه المرور بواسطة حرف الجر في بنفسه والحق ان المضاف لا يكون الا اسما مطلقا كما صرح به الزمخشري وغيره فمررت ما دل بالمرور **قال** معرب قال المص في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد وهو محل اظهار المعاني وازالة فساد الالتباس او من اعربت الكلمة اذا جعلت الاعراب فيها والوجه هذا لا من الاعراب لعدم باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه لان القياس معرب بكسر الراء انتهى اقول قوله باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه يشير الى ان الاعراب بالمعنى العرفي وان لم يكن مصدرا الا ان القول بالاشتقاق منه باعتبار معنى التحقق فالاعراب العرفي سواء كان بمعنى الاختلاف او ما به الاختلاف لا يجوز الاشتقاق منه بالنظر اليه ويجوز لغيره وان الاعراب فاعل التحقق والمجرور الى المعرب معرب على الفاعل متحقق فيه الاعراب فالمعرب في الحقيقة محل تحقق الاعراب فقوله لان القياس معرب بكسر الراء ان اراد به انه لما لا يجيء اسم المفعول منه لا يجيء الظرف ايضا واسم الفاعل غير صالح فانتفى القول بالاشتقاق منه فهو في حيز المنع وان اراد به انه انتفى الاشتقاق منه لما ان اسم الفاعل غير صالح وان جاز اشتقاق الظرف منه فالتقريب غير تام **قوله** الذي هو قسم من الاسم اشارة الى انه تعريف للقسم المعهود المذكور سابقا **قوله** اي الاسم اشارة الى ان المركب صفة موصوفه الاسم واللام فيه بمعنى الذي فلا يرد بمعنى الاصل ولان المتبادر من المركب هو المجموع **قوله** اي لم يناسب فسره به ليخرج المتضمن والمضاف فانه مناسب لمبني الاصل وان لم يكن مشابها اذ المشابهة هو الاشتراك في الكيفية **قوله** موثرة في منع الاعراب فلا يلزم في التعريف جهالة كما قيل فذهبن تلك المناسبة من اول بحث المبني قال في المفصل وسبب بنائه مناسبة ما لم يتمكن اما تضمن معناه نحو اين او شبهه كالمبهمات او وقوعه موقعه كنزال او مشاكلة الواقع موقعه كفجار او وقوع ما اشبهه كالمنادى المضموم او اضافته اليه نحو يومئذ عذاب يومئذ **قوله** هو الاصل في البناء يعني ان فاعل اشبه من جعل الاصل على انه لا للتقييد للاصل في التركيب الاضافي حتى يكون اخص مطلقا الا من وجه فيكون الاضافة لامية لا بيانية ولو سلم فلعلها بيانية بحسب المآل **قوله** ان هو الماضي وكذا الجملة من حيث هي صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط **قوله** والامر بغير اللام قيد به ليخرج المقرون باللام لان الامر بحسب عرف النحاة حقيقة في المقرون باللام والصيغ المخصوصة وصرح به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وقال السيد السند قدس سره في ترجمة الشريفية لفظ امر در اصطلاح نحويان اطلاق كرده ميشود براي غايب خواه معلوم خواه مجهول وبراي حاضر خواه معلوم خواه مجهول فاندفع ما قيل لا حاجة الى قوله بغير اللام لان النحوي لا يسمي ما هو باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر باصطلاحهم ما هو بغير اللام **قوله** اعلم ان صاحب الكشاف الى قوله فهي معربة من كلام السيد السند **قوله** وليس النزاع الذي بينه وصاحب الكشاف في الاسماء المعدودة العارية عن المشابهة **قوله** من قولك اعربت الكلمة اي اجريت الاعراب عليها **قوله** لا لحصول الا بالاجراء الاعراب وبعد الاجراء لا يتم والنزاع في كونها معربة **قوله** فاعتبر العلامة في كون الكلمة معربة اصطلاحا **قوله** مجرد الصلاحية اي كونه صالحا لان يتحقق انه يستحق الاعراب بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل لا الحصول بالفعل **قوله** واعتبر المص في كون الكلمة معربة اصطلاحا مع الصلاحية اي كونه صالحا للاستحقاق بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل **قوله** حصول الاستحقاق بالفعل بان تركب مع غيره تركيبا يتحقق معه عامله فاذا حصل الاستحقاق بالفعل بما ذكر يصير الاسم معربا واما وجود الاعراب بالفعل لفظا فخارج عن

مفهوم المعرب الاصطلاحي على المذهبين يدل على ذلك اعتبار الاستحقاق قوة وفعلا وانما فعل ذلك لانه لايتصور جريان الاعراب لفظا في جميع الاسما قوله ولذلك اي لاجل عدم اعتبار وجود الاعراب لفظا في كون الاسم معربا يقال لمن قال جاء زيد بدون الاعراب تنبيها على خطائه لم تعرب الكلمة اي لم يجر عليها الاعراب لفظا ايها القائل والحال انها معربة لا مانع فيها من الاجرا لفظا على ما هو المتبادر من تقييد الجملة بالجملة الحالية اذ انطا من الجملة الحالية على ما يشهد به الفطرة السليمة وموارد استعمالها الانكار على عدم الاجرا لفظا فهو انما يتوجه اذا كان الاجرا ممكنا كزيد وعمرو ومثلا لا كالقاضي والعصا على ما توهم بعض فظهر ان ما قيل لم يوجد على طريقة المصنف معرب اصطلاحي لم يعرب لانه لايخ من اعراب محقق او مقدر وكانه اريد سلب الاعراب بحسب الذات لان ذات الاعراب متاخرة عن المعرب او اريد سلب الاعراب بحسب الظاهر ليس على ما ينبغي قوله من ان المعرب ما اختلف آخره قال المصنف رح في الايضاح اعترض على هذا الحد بانه حد الشي بما هو موقوف على حقيقته وذلك ان ما اختلف آخره لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فاذا توقف اختلاف آخره على معرفة كونه معربا وتوقف معرفة كونه معربا على معرفة اختلاف آخره لكونه عرف حقيقته به توقف كل واحد منهما على الآخر وتحقيقه انك اذا علمت المفردات وكيفية التركيب ثم ركبت فما لم تعلم ان الاسم من قبيل المعرب تعذر عليك ان تحكم باختلاف آخره وتحقق ان اختلاف الآخر لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فتعريفه به دور واجاب البعض بانه يجوز ان يعرف الاختلاف بالاستعمال او بالاستدلال فلا دور واجاب عنه السيد السند قدس سره بانه لايخفى على منصف ان الغرض من تدوين علم النحو ان يعرف به احوال الكلمات في التركيب من لم يتتبع لغة العرب الى آخره وحاصله ان الدور وان لم يلزم لو عرف المعرب بما عرف به الجمهور بالقياس الى المتتبع واما بالقياس الى من دون النحو ليعرف احوال الكلمات منه وهو غير المتتبع فالدور لازم لان مقصوده من معرفة المعرب ان يعرف انه مما يختلف آخره في كلامهم فمعرفة المعرب بالنظر اليه مقدمة على معرفة الاختلاف فلو عرف به المعرب يلزم الدور وهو من مفسدات التعريف فالمقصود من قوله قدس سره فالمقصود من معرفة المعرب مثلا بيان ان معرفة اختلاف الآخر متوقفة على معرفة المعرب بالقياس الى غير المتتبع فظهر ان ما قيل يشير بقوله فالمقصود من معرفة المعرب آه الى ان ليس في نفس التعريف فساد بل في المقصود من التعريف ليس على ما ينبغي واما المتتبع فلا يعرف الاختلافات النحوية اذ احوال الكلمات معلومة له بالتتبع ولو عرف تشخص اسمائها فليس المقصود من معرفة المعرب معرفة اختلاف الآخر فليس في كلامه قدس سره ما يدل على ان الكلام ليس مع المتتبع لان كون الغرض من تدوين النحو ان يعرف احوال الكلمات غير المتتبع لا يستلزم ان لا يعرف المتتبع اصطلاحهم ولو سلم نمنع ان ليس الكلام مع المتتبع لا يدفع الدور قوله لان الغرض اي المهم فالمقصور على معرفة احوال اواخر الكلم هو الغرض المهم لا المطلق فلا يرد ان تعريف المبتدا يقتضي الحصر على الخبر مع انه ليس كذلك اذ من الغرض معرفة الهيئات التركيبية وتقديم ما حقه التقديم وتاخير ما حقه التاخير الى غير ذلك ولو قيل ان يعرف به احوال الكلم كما في عبارة السيد السند قدس سره لم يرد قوله اي من جملة احكام المعرب اشار به الى ان للمعرب احكاما كثيرة والمذكور واحد منها فيكون اضافة الحكم الى المعرب للجنس لا للاستغراق قوله وآثاره المترتبة عليه فيه اشعار بان اضافة الحكم المفسر بالاثر واثر الشي هو ما حصل من الشي والاختلاف ليس حاصلا من المعرب بل من العامل انما هو بملابسة الترتب وكونه خاصة له بحيث لا يوجد في المبني قوله من حيث هو معرب يعني يكون جهة ترتبه عليه اتصافه بوصف الاعراب وتحقق العامل معه قال يختلف آخره اي آخر المعرب ج باختلاف آخر من الاستفهامية في نحو جاءني رجل منو ورأيت رجلا منا ومررت برجل مني قوله حقيقة كما اذا كان الاعراب

بالحركات الثلثة **قوله** او حكما كما اذا كان بالحرفين **قوله** حقيقة كما اذا كان الاعراب بالحركات الثلثة **قوله** او حكما كما اذا كان بالحركتين

**قوله** باختلاف العوامل اللام قد ابطل معنى الجمعية فانه للجنس اذ ليس القصد الى عهد ولا استغراق قال العلامة التفتازاني في التلويح فلو حلف لا يتزوج النساء او لا يشتري العبيد او لا يكلم الناس يحنث بالواحد لان اسم الجنس حقيقة فيه بمنزلة الثلثة في الجمع ثم قال هذا الجنس بمنزلة النكرة يختص في الاثبات كما اذا حلف يركب الخيل يحصل البر بركوب واحد وعلى هذا فالمعنى يختلف آخره باختلاف جنس العوامل **قوله** الداخلة عليه خرج به اختلاف آخر المستفهم عنه بكلمة من نحو جاء زيد من زيد ورايت زيدا من زيد ومررت بزيد من زيد لان الحركات في الآخر حكائية لا اعرابية وقيل به خرج عن حكم المعرب اختلاف آخر منو ومنا ومني باختلاف العوامل الداخلة على المستفهم عنه كجاء زيد ورأيت عمروا ومررت ببكر انتهى وفيه انه اخراج المخرج لما عرفت وايضا الحاق الحروف الثلثة في آخر من انما يكون اذا كان المستفهم عنه نكرة واما اذا كان معرفة فليس الا اتيان المعرفة بعد من مرفوعة او محكية على ما صرح به في المفصل وشرح اللباب وعلى هذا فالصواب ان يقول جاء رجل آه **قوله** اي يختلف لفظ آخره اشارة الى ان التميز من النسبة الى الفاعل فاعل كما انه عن النسبة الى المفعول مفعول والمعنى يختلف لفظ آخره الموجود بالفعل او يختلف تقديره اي اصل آخره المفروض **قوله** قد اختلف العوامل فيه فان الفعل تقتضي النصب والباء الجر الا ان المحل غير قابل فالاتفاق انما جاء من قبل المحل لا من قبل العامل على ما هو الظاهر المتبادر والقول بان الفعل والباء ليسا عاملين مختلفين في غير المنصرف وعاملان مختلفان في المنصرف في حيز المنع ثم و فانه قد اختلف العوامل فيه اي اختلف جنس العامل كما مر من انه اذا لم يكن القصد الى العهد والاستغراق كما في هذا المقام يكون اللام للجنس والاصل فيه ان يتعلق الحكم بالجنس فاندفع ما قيل ان العوامل جمع واقل الجمع ثلثة اثنان فالظاهر ان المراد بالاختلاف اختلاف جماعة من العوامل وارادة ما فوق الواحد خلاف الاصل **قوله** وقولنا اي ... منتقض بقولنا المفهوم من النقضين المذكورين وهو كل من لفظي المثنى والمجموع على سبيل البدل لاشتراك النقضين فيهما على ما يشير اليه قول الشارح مثنى او مجموعا والغرض منه الاشعار بكون كليهما مادة للنقض فقوله وقولنا معطوف على قولنا على ما هو الظاهر والمثل للتعميم المتعارف على وفق قوله المثل قولنا فما قيل وقولنا معطوف على قولنا فهو في تقدير لئلا ينتقض بمثل قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين فقوله مثنى او مجموعا متعلق بالمثل لا بهذا القول فلا يتوجه انه لا يصلح الا ان يكون مثنى او مجموعا ليس على ما ينبغي اما اولا فلانه لا حاجة الى جعل قوله مثنى او مجموعا متعلقا بالمثل على ما عرفت واما ثانيا فلان المقصود من اتيان المثل بحسب المتعارف استغراق افراد كل ما اضيف اليه المثل لا ادخال ما يجانسه في التصحيف فتامل **قوله** فان قلت لا يتحقق الظاهر ان هذا السؤال غير وارد اذ لا منشأ له الا ان يقال منشأه توهم شمول هذا الحكم لجميع افراد المعرب وما قيل منشأه الجزم بان كل حكم معرب اختلاف ليس بشيء اذ لا وجه للجزم مع قول الشارح قدس سره اي من جملة احكام المعرب **قوله** مع عاملها ابتداء او في اول الامر اي من غير ان يكون مسبوقا بكلام آخر فلا يرد ما قيل التركيب مع العامل لا يكون الا اذا كان العامل لفظيا فيجوز ان يكون التركيب مع العامل ابتداء مسبوقا بالتركيب الذي تحقق معه عاملان معنويان فتحقق الاختلاف في آخر المعرب وفي العوامل اجيب بان المراد باختلاف العوامل كما مر اختلافها في العمل وذلك لا يوجد فيما فرض لان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع على ان قوله وذلك لا يوجد فيما فرض ممنوع كيف والاسم المركب مع عامله ابتداء اذا كان مسبوقا بالعامل المعنوي فذلك الاسم في تركيب يتحقق فيه العامل المعنوي يكون مرفوعا وفي الثاني يكون اما منصوبا او مجرورا فتحقق اختلاف العوامل واختلاف الآخر ان قلت تحقق فيهما

اختلاف العاملين لا العوامل قلت المراد اختلاف جنس العامل لكن بقي ان وجوه الاختلاف غير متعين اذ يحتمل ان يكون العامل الثاني ايضا رافعا الا ان هذا اعتراض آخر صحيح واما ما حكم به الفاضل المحشي من ان الاختلاف غير موجود اصلا فيما اذا كان الاسم المركب مع عامله ايضا مسبوقا بالعامل المعنوي فغير صحيح وايضا الحصر المذكور في قوله ان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع ممنوع كيف وقال النحاة واما العامل المعنوي فانه صنفان احدهما معنى فعل ماخوذ من غيره وانه يرفع اذا كان الماخوذ منه ظرفا والا لم يكن ظرفا مستقرا نحو ما كان فيه معنى فعل ولم يكن مشتقا منه نحو هذا ولیت واما العامل يعمل الا في الحال نحو هذا بعلي شيخا او في الظرف نحو هذا في الدار زيد اي المشار اليه في الدار زيد او في المفعول معه نحو حسبك وزيدا درهم وكذا المفعول المطلق يعمل فيه معنى الفعل فيمن لا يرى الحذف اي حذف العامل في مثل له علي الف درهم عرفا وكذا في اذا له صوت صوت حمار العامل في صوت حمار معنى الفعل الماخوذ من قوله صوت والصنف الثاني من العامل المعنوي ما ليس بمعنى الفعل وانه اثنان احدهما الابتداء والثاني رافع الفعل المضارع هكذا في شرح اللباب قوله اي حركة او حرف اي حرف عليه ساكن لشهرة الاعرابية بالحروف به فلا يرد ما في الحاشية المنقولة عنه قدس سره من قوله لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالباء الجارة فالاولى ان يسند اخراجها الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما الموصولة على عمومها انتهى هذا او نحن نجيب بان هذا يدل على ترجيح الالغاء وقوله ولو ابقيت يدل على ترجيح التخصيص بل على تعينه لان كلمة لو للانتفاء وجعلها بمعنى ان ايضا لا يدفع ترجيح التخصيص ولو ذكر كلمة اذا الدل على ترجيح الابقاء والحق ان الحرف ان قيد بما قيدناه فالاولى التخصيص والا فالاولى الابقاء واسناد الاخراج الى السببية ولا يرد عليه مجموع العامل والمقتضي والاعراب لان المركب من القريب والبعيد لا يطلق عليه اسم القريب كما لا يطلق على مجموع الجدار والسقف جدار ولا سقف فاندفع ما قيل اخص تخصيص كلمة ما بالجزئية اخراج المجموع فيترجح بل يتعين في الاعتبار ثم الحاشية المنقولة ايراد على عموم السلب الذي يفهم من قوله لا يرد العامل والمقتضي على ما هو الظاهر من الجمع والمنع ومن قوله لكنه اذ لو كان اي على سلب العموم في العامل وعمومه في المقتضي لما كان للاستدراك معنى لان المعنى ح لا يرد كل عامل بل البعض وقد اجيب بان المراد من كلمة ما الحرف الاخير ولو اريد بحرف حرف المباني وهو المتبادر حين مقارنته بالحركة لم يتجه عامل على حرف واحد قوله هو المتبادر حين مقارنته بالحركة لانه لما اقترن بالحركة التي لا دلالة لها على شئ علم ان المراد بالحروف حرف المباني التي لا دلالة لها على شئ وفيه بحث لانه وان خرج بما ذكر عامل على حرف واحد كالباء الجارة الا انه يخرج به من التعريف ما هو فرد له وهو الحروف الاعرابية لانها من حروف المعاني لدلالتها على الفاعلية والمفعولية والاضافة والحركات الاعرابية ايضا دالة عليها فكيف يتبادر حين مقارنة الحرف بالحركة كون الحرف حرف المباني قال الفاضل الابهري في شرح الاصول الحركات الاعرابية موضوعة للمعاني المعتورة على الاسم لكن لا وضعا شخصيا بل نوعيا علم بالاستقراء وعلى هذا يكون كلمة وحروفا لدلالتها على معنى في غيرها وقد يجيب عن اصل السؤال بان الباء للآلة فلا يرد العامل والمقتضي اما خروج العامل فلان النحاة جعلوه بمنزلة العلة الموثرة ولذا سموه عاملا وليس علة موثرة بالحقيقة لان التاثير للمتكلم وهو علامة للتاثير واما خروج المقتضي فلان آلة الشئ سبب بعيد له والمقتضي ليس كذلك ورد بان المفهوم من كلمة الباء السببية لا الآلة اقول قال الرضي يمكن الاعتذار للمصنف رح بناء على اصطلاحهم اعني ان العامل كالعلة الموجدة بان يقال باء الاستعانة دخولها في الآلة اكثر منه في الموجد واعترض بعض على قول الشارح قدس سره فان المتبادر من السبب السبب القريب بان المتبادر من لفظ السبب السبب القريب لا من كلمة الباء اقول هذا الاعتراض ساقط لان العلامة التفتازاني

قال في بحث فصاحة المتكلم من المطول ان السبب القريب هو السبب الحقيقي المتبادر الى الفهم مما استعمل فيه بالسببية وناهيك حجة قوله
على ذلك ويصدق التعريف على كل واحد من الحركات الثلث والحروف الثلث لان المراد بالسبب القريب الغير التام الا ان
كون ذلك متبادرا مما استعمل فيه الباء محل تردد قوله وحين يراد شرط وقوله لايرد العامل والمقتضي جزا قال العلامة التفتازاني
في مباحث الفصل والوصل في شرح المفتاح ولفظ حين قد يستعمل استعمال لما قوله بما الموصولة المفسرة بالنكرة اشعارا
بانه للعهد الذهني قوله من الاسباب البعيدة فان العامل سبب للاختلاف بعيد بواسطتين وهما المعاني والاعراب والمقتضي
سبب له بعيد بواسطة واحدة وهو الاعراب قوله معرب على اختيار المصنف رح قال صاحب اللباب والاعرف بين النحاة انه
مبني لاضافته الى المبني لا يوجب البناء عند المصنف لانه ليس بمبني الاصل قوله خرج حركة نحو غلامي وان تحول آخره من الاعراب
الى الكسرة واما حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي التثنية والجمع فخارجة بارجاع الضمير الى المعرب لان ما لحقته تلك الادوات
ليست معربة كذا قيل وفيه بحث لانه ان اراد ان آخر غلامي تحول من الاعراب الى الكسرة حين الاضافة ففيه انه حين الاضافة ليس
بمعرب فضلا ان يتحول آخره من الاعراب الى الكسرة فكان حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي المثنى والمجموع خارجة عن التعريف
بقوله يختلف آخره بواسطة رجوع ضمير آخره الى المعرب وهي ليست معربة فكذلك يخرج حركة غلامي ايضا لانه ليس معربا حين الاضافة
قال الرضي ولا يدخل العامل في المضاف الى الياء والمنسوب والمونث بالتاء والمثنى والمجموع الا بعد لحاق الاحرف المذكورة بها
لانك اخبرت مثلا في قولك جاءني مسلمان عن المثنى ولم تخبر عن المفرد ثم ثنيته وكذا البواقي فقبل لحاق هذه الاحرف كان الاسم مبنيا
لعدم التركيب فلم يختلف آخر المعرب بهذه الاحرف وان اراد به ان غلامي في نحو جاءني غلامي مثلا كان في الاصل غلام ثم اضيف
الى ياء المتكلم كما قيل ففساده واضح وان اراد به ما قيل انه اذا قيل جاءني غلام ورأيت غلامي فيتبدل حركة المعرب بحركة اخرى
ففيه ان المتبادر من تبدل حركة المعرب بحركة اخرى انما تبدل بسبب عروض حركة اخرى لسبب وقوع المعرب في التركيب وكسرة
غلامي ليست كذلك قوله اختلاف هذه الحركة اي اختلاف حصل بسبب هذه الحركة قوله ليس من حيث انه معرب لوجوده قبل
عامل الجر بل قبل مطلق العامل كذا قيل وفيه بحث لانه لا يكون الاختلاف المذكور في آخر المعرب بل في آخر المبني لان المعرب عند المصنف
المركب الذي لم يناسب مبني الاصل فخرج بقوله آخره اذ الضمير يرجع الى المعرب كما خرج به البعض حركات ما قبل تاء التانيث وياء النسبة
وعلامتي التثنية والجمع والرضي قد اخرج الجميع بقوله آخر المعرب وبالجملة ان اعتبر تحقق وصف الاعراب حال الاختلاف المذكور
فالجميع خارج بقوله آخر المعرب وان جعل من قبيل ارضعت هذه المرأة هذا الشاب بتقييد الحيثية قوله كانه اراد بهذا المعنى اي المصنف
اراد بقوله ليس هذا من تمام الحد انه تم حد الاعراب جمعا ومنعا بدون قوله ليدل ولا يريد انه خارج آه واللام معطوف على اسم
ان وخبرها فهو في قوة لا ان اللام في ليدل متعلق بامر خارج قوله فانه بعيد غاية للنفي قيل ان المصنف رح ومن قال هو غاية وضع
الاعراب اراد انه متعلق به لينطبق الغرض على الفعل ولو جعل متعلقا باختلف لم ينطبق الغرض عليه لان اختلاف الآخر لا يستدعيه
الدلالة على المعاني بل يستدعي وضع الاعراب مطلقا وفيه ان الدلالة على المعاني المختلفة يستدعيه اليه يشير قول الشارح قدس
سره ووضع بحيث يختلف باختلاف آخر المعرب لاختلاف تلك المعاني قوله غاية البعد اذ المتبادر الى الفهم كونه متعلقا بقوله اختلف
فالمتبادر الذهن بل لا يتوجه الى كونه متعلقا بوضع الاعراب الذي لم يلاحظ في التعريف اصلا قوله ليدل الاختلاف وما به الاختلاف

الاولى ليدل ما اختلف ويعلم منه مدخلية الاختلاف ايضا في الدلالة او تعليق الحكم على المشتق وما في حكمه يوجب علية ماخذ الاشتقاق نحو اكرم الرجل الكريم حيث يعلم منه ان وجه الاكرام كرمه **قوله** على صيغة اسم الفاعل هذا هو المشهور ووجهه ان لعتبر المعاني طارية كما قال الشيخ الرضي اذ كان في الكلمة معنيان او اكثر يطرأ احدهما على الآخر فالمكان الطريان لازما للكلمة فاللائق بالحكمة ان يطلب له اخف علامة ومثل هذا المعنى انما يكون في الاسم وهو كونه عمدة او فضلة او مضافا اليه فجعل علامة البعاض حروف المد التي هي اخف الحروف اعني الحركات وجعلت في بعض الاسماء حروف المد كالاسماء الستة والمثنى والمجموع وقال الفاضل الهندي على المفعول ووجهه ان يجعل الاسم مشتملا على تلك المعاني ومتصفا بها ويؤيده المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية **قوله** على تضمين وهو ان يلاحظ في فعل او صفة معنى فعل او صفة آخر بقرينة ذكر متعلق الملاحظة بعده بحيث يكون الاول مقيدا والثاني قيدا على الاغلب **قوله** والاعراب على صفته اي الاعراب يدل على صفة المسمى لا يخفى ان الموصوف كونه فاعلا وكونه مفعولا وكونه مضافا اليه اصطلاحا هو اللفظ فالاولى ما قال الرضي لانه دال على وصف الاسم والدال على الوصف بعد الموصوف **قوله** فالانسب ان يكون الدال عليها اي على الصفة وهو الاعراب متاخرا عن الدال عليه اي الموصوف وهو الاسم فجعل الاعراب في الآخر او في حكمه رعاية للطريق الانسب **قوله** وهو ماخوذ من اعرب اي الاعراب الاصطلاحي ماخوذ من مصدر اعرب بمعنى اوضحه وهو الاعراب بمعنى الاظهار اي منقول عنه للعلاقة وبهذا التقرير اندفع ما يتوهم من انه يدل على اشتقاق المصدر وهو ليس مذهب البصري بل هو مذهب الكوفي **قوله** او من عربت اي او هو ماخوذ من مصدر عربت **قوله** على ان يكون الهمزة اي همزة باب الافعال **قوله** للسلب اي لسلب الفاعل عن المفعول اصل الفعل وهو مصدر الثلاثي نحو اشكيته اي ازلت شكايته **قوله** اي انواع اعراب الاسم ثلثة اشارة الى ان الخبر مجموع الثلثة لا كل واحد فالعطف مقدم على الربط فان قلت اذا كان الخبر المجموع لا كل واحد فالمستحق للرفع هو المجموع فما وجه اجراء الرفع على كل واحد من الرفع والنصب والجر قلت وجهه كون كل من الثلثة جزءا من حيث اللفظ وان كان في الحقيقة ليس كذلك وايضا لما لم يكن بين الالفاظ الثلثة ارتباط يكون بسببه لبعض اعراب في نفسه وللمجموع اعراب آخر اجرى على البعض بل الارتباط بينها انما وقعت بهيئة الاجتماعية جزءا لما قبلها اجرى الاعراب على الثلثة حذرا عن تعطيل الاسم المستقل من حيث الصورة من الاعراب ودفعا للترجيح بلا مرجح يعني ان عطف نصب وجر على رفع لا يخلو عن اشكال لان رفعا ليس منسوبا الى شيء حتى يكون نسبة التابع الى ذلك الشيء مع نسبة المتبوع اليه مقصودا بل النسبة الا للمجموع الا ان يقال النسبة اعم من ان يكون حقيقة او من حيث الصورة والاولى ان يقال ان قوله ثلثة تعديد للخبر وقوله رفع ونصب وجر بيان الثلثة **قوله** مختصة بالحركات والحروف الاعرابية قال الرضي القاب الاعراب كما يطلق على الحركات يطلق على الحروف ايضا هذا على مذهب المصنف والذي يغلب في ظني ان المتقدمين لم يصفوا القاب الاعراب الا الحركات المعينة ثم انهم يطلقون على الحروف لقيامها مقام حركات الاعراب اسماء الحركات مجازا **قوله** بخلاف الضمة والفتحة قال الرضي في هذا المقام اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة فاء فعل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المصنف بالضمة رفعا وقال في بحث المبني الضم والفتح والكسر القاب مطلق الحركات سواء كانت حركات المبني كقولك حيث مبني على الضم او حركات المعرب كقولك في زيد انه متحرك بالضم في حال الرفع او لا هذا ولا ذاك كقولك في جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى وقال الفاضل الهندي الضمة والفتحة والكسرة بالتاء واقعة على نفس الحركة لا يشترط

كونها اعرابية او بنائية بخلاف المجرد عن التاء فانها القاب البناء انتهى فتامل **قوله** اي علامة كون الشي فاعلا اختار كون اليا مصدرية لانه توجيه لاغبار عليه بخلاف جعل اليا للنسبة فانه لايخلو عن غدشة اذ يصير المعنى هكذا الرفع علامة الاشيا المنسوبة الى الفاعل وفيه محذوران احدهما كون الرفع علامة لذوات الاشيا وثانيهما ان لايكون الرفع علامة للفاعل وكلاهما باطلان ويمكن الدفع بان يقال الرفع علامة الخصلة المنسوبة الى الفاعل وهي كونه فاعلا حقيقة او حكما وكونه فاعلا منسوب الى الفاعل لانه صفة له فاندفع المحذوران **قوله** اي علامة كون الشي مضافا اليه قالوا بتقدير اليه لقرينة المقابلة وان كون الشي مضافا فانه مقابل لهالا كون الشي مضافا وانت خبير بان هذا الم يصح ارادة كل واحد من كون الشي مضافا وكون الشي مضافا اليه باعتبار ان الاضافة تطلق على قدر مشترك حقيقة او مجازا فتطلق تارة على هذا وتارة على ذلك **قوله** وانما اختص الرفع بالفاعل فان قيل كيف يختص بالفاعل مع انه يوجد في غيره ايضا قلنا الاختصاص اضافي اعلم ان الرفع علم للعمدة وهي ثلثة الفاعل والمبتدأ والخبر عند الرضي وعند المصنف رح علم للفاعل اصالة ولغيره على سبيل التبع والالحاق وكذا النصب علم للمفعول اصالة ولغيره على سبيل الشبه والالحاق **قوله** فاعطي فيه ضمير يرجع الى الفاعل على ما يقتضيه السياق لان اختصاص الرفع بالفاعل يقتضي اعطاء الرفع له لا العكس وقولهم الفاعل ما اشتمل على علم الفاعلية وهو مفعول اول والثقيل بالنصب مفعول ثان وللقليل تعليل اي فاعطي الفاعل الثقيل لاجل انه قليل والقليل يناسبه الثقيل وهذا توجيه وجيه قابل للقبول وان كان على خلاف ما ذكره كثير من الفحول والمذكور بين الفضلاء الى الآن ان الثقيل مفعول اول والقليل مفعول ثان فاشكل عليهم دخول لام التقوية في المعمول المتاخر عن الفعل فانه لايجوز مع ما فيه من مخالفة السياق فوجهه بعضهم بتضمين معنى الجعل اي اعطي الثقيل مجعولا للقليل والبعض بتضمين معنى العروض اي اعطي الثقيل عارضا للقليل معترضا بان الجعل مع الاعطاء لغو اقول وكذا العروض فتامل وبان المفعول الثاني محذوف وللقليل تعليل اي اعطي الثقيل ما اعطي من المرفوعات لاجل هذا القليل وفيه ان المفعول الثاني في باب اعطيت لايحمل على الاول لكونه مباينا له وعلى التوجيهين قد حمل عليه وان الثالث يوجب تفكيك النظم مع ما فيه من جعل الى نصبه آخذا والصاحب ماخوذا **قوله** ولما لم يبق للمضاف اليه آه يشعر بعدم اعتبار المناسبة والبناء على عدم البقاء والاولى البناء على المناسبة لان المضاف اليه ليس بقليل كالفاعل ولا كثير لانه اثنان ولايقال له كثير في العرف والجار ايضا متوسط بين غاية الثقل والخفة وقيل لان المضاف اليه ايضا كثير الا يرى الى قولنا مررت بزيد في يوم الجمعة لتاديبه لكن كثرته دون كثرة المفاعيل انتهى وفيه بحث لان المضاف اليه بالمعنى المعرف لايكون مفعولا به فيه لكن المضاف اليه بالتقدير يكون فاعلا مفعولا تميزا الى غير ذلك وبالجملة ان اعتبر اختلاف احواله فكثرته فوق كثرة المفاعيل والافليس بكثير **قوله** العامل اي عامل الاسم على ما هو الظاهر وعامل الفعل ايضا هذا واعلم ان النحو للمعاني وعلاماتها هو المتكلم الا ان النحاة جعلوا الآلة كانها هي الموجدة لها ولذا سموه عاملا **قوله** ما به اي بسبب كونه موجبا اصطلاحا يحصل المعنى فلا يرد الاسناد ولا المركب منه ومن العامل **قوله** اي معنى من المعاني اشارة الى ان اللام استغراق نوعي بمعنى من المعاني الثلثة **قوله** وفي رايت زيدا رايت عامل فهذا هو مذهب البصريين وقال الفراء الناصب هو الفعل مع الفاعل اذ بالاسناد احدهما الى الآخر صارت فضلة فهما معا سبب كونها فضلة فيكونان سبب علامة الفضلة ايضا قال الرضي وهو قريب قال

هشام بن معاوية هو الفاعل فقال الرضي وليس بعيدا لانه جعل الفعل الذي هو الجزء الاول بانضمامه اليه كلا بانفصاله غيره
من الاسماء فضلة **قوله** في مررت بزيد الباء عامل و اختلف في غلام زيد فقيل ان العامل الحرف المقدر وقيل المضاف **قوله** ليس
مثنى ولا مجموعا حقيقة والا حكما فخرج ما في حكم المثنى من الاسماء الستة وغيرها و خروجها بقيد الانصراف كما قيل انما هو ان قيل بالواسطة
بين المنصرف وغير المنصرف على طريق المعه **قوله** اي الذي لم يكن بناء الواحد فيه سالما بل متغيرا لاجل الجمع في اوزانه فخرج نحو سنون
بكسر الفاء وجاء بضمها ايضا في سنة بفتح الفاء وثبون بكسر الفاء في ثبة بضمها وغير ذلك لان ذلك التغير ليس للجمع بل للتنبيه على انه غير قياسي وعلى انه
جمع سلامة حقيقة بل عوض من الفاء والاام المحذوفين لنسيا فاندفع ما قيل نقض لسنين وثبين ونظائرهما لكن لا يلزم من دخولها
في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لخروجها عن القاعدة بالمنصرف انتهى على ان في بعض نظائرها يجعل النون معتقب
الاعراب منبها على مخالفته للقياس فيجري فيه الحركات والتنوين **قوله** ان يكون بالحركة لخفة الحركات وثقل الحروف فكانت
فروعا للحركات في باب الاعراب **قال** في الفتوح نصبا هذا من باب عطف اسمين على معمولي عاملين مختلفين لكن المجرور مقدم وهو جائز
عند المصرح قال صاحب المغني اجمعوا على منع العطف على معمول اكثر من عاملين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه
بكر واما معمولا عاملين فان لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل
نقل الفارسي الجواز مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو
او عمرو والحجرة فنقل المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو
فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن سراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج و
فصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار
زيد وعمرو والحجرة هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله والفتحة نصبا من قبيل عطف المعمولين على معمولين عاملهما مختلف بعاطف واحد وهو
غير جائز عند سيبويه مطلقا جائز عند الفراء مطلقا والجمهور على جوازه في صورة تقدم المجرور ليس على ما ينبغي **قوله** وهو ما يكون بالالف والتاء على عموم
المجاز فدخل فيه نحو سجلات وخرج نحو ثبون وقلون وقيل بتقدير المضاف اي صيغة جمع المؤنث وتقدير المعطوف اي جمع
المؤنث السالم وما على صيغته قيل وفيه انه لا يكفي لخروج نحو ثبون وقلون واجيب بانه عطف على وجه التفسير **قوله** واحترز به عن
المكسر المنصرف المذكور سابقا فانه قد علم انه معرب بالحركات الثلث فالعلم مسند الى المكسر باعتبار حكمه لا اليه نفسه واما المكسر
غير المنصرف فهو داخل في غير المنصرف فاندفع ما قيل الاحتراز ليس لانه علم لانه لا يشاركه في هذا الحكم على انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف
**قوله** فان النصب فيه تابع للجر اجراء فقوله اجراء مفعول له لقوله تابع فان قلت كيف نصبه مع ان شرطه وهو اتحاد فاعله وعامله
مفقود قلت المعنى فان النصب فيه محكوم عليه بالتبعية اجراء فاحفظه فانه ينفعك في مواضع كثيرة على ان بعض النحاة لا يشترط
تشاركهما في الفاعل قال الرضي وهو الذي يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول
امير المومنين علي رضي الله تعالى عنه في نهج البلاغة فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخطة واستتماما للبلية والمستحق للسخطة ابليس
والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا اتحاد العدة
ولا يعطف حال الفاعل على حال المفعول انتهى وفيه بحث قال في بحث الحال ويجوز عطف احد حال الفاعل والمفعول على الآخر

كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا وقال وانا سوف يدركنا المنايا مقدرة لنا ومقدريا قوله جر الفرع وهو جمع المونث السالم على وتيرة الاصل اي على طريقته وجعل الفرع على طريقة الاصل واجب الكان ممكنا فلا يرد ولم يجر على طريقة اصله في الاعراب بالحرف لان ذلك غير ممكن لعدم وجود حرف صالح في آخره قوله والفتحة نصبا وجرا النظر الى ذاته من حيث انه غير منصرف والكسر في نحو مسلمات علما ليس من حيث انه غير منصرف بل لكونه جمعا رعاية لاصله فلم يعتبر عدم انصرافه على ان ذلك ليس على الاطلاق بل اذا جعل نحو مسلمات علما فذهب الزمخشري بانه منصرف وحال اعرابه كحال قبل العلمية وذهب جماعة الى انه غير منصرف والتنوين للمقابلة لا للتمكن ويكون نصبه بالكسرة كما كان قبل العلمية ومنهم من اسقط التنوين وجعل نصبه باقيا على ما كان قبل العلمية ومنهم من اسقط التنوين وجعل نصبه وجره بالفتحة قوله منقوصات واوية لقولهم ابوان واخوان وحموان وهنوان قوله لامه هاء لقولهم افواه وفويه قوله اصله فوه بفتح الفاء وسكون العين اذ لا دليل على الحركة والاصل السكون فان قلت قد جاء جمعه افواه فدل على التحريك اذ لا يجمع عليه ساكن العين قلت لا مطلقا بل الصحيح واما المعتل الساكن العين فيجمع عليه نحو بيت وابيات وثوب واثواب قوله وهو لفيف مقرون بالواوين هكذا في الحواشي الهندية وقال الرضي لامه ياء لا ان عينه واو بدليل ذوا وذوات واذ واو وباب طويت اكثر من باب القوة والحمل على الاغلب اذا اشتبه الامر اولى قال والدليل على تحرك عينه مونثه وهو ذات واصله ذوات كنواة لقولهم في مثناها ذواتا فحذفت العين في ذات لكثرة الاستعمال فلو كانت ساكنة العين لقلت في المونث ذية كطية انتهى ولا يخفى عن خدشة قوله لانه لا يضاف الا الى اسماء الاجناس لانه وضع وصلة الى جعلها صفة قوله فاعراب هذه الاسماء الستة يشير الى ان الحكم عليها بعد التجريد عن الخصوصية والا لكان الحكم على الجزئي المذكور والمقصود الحكم عليه وعلى امثاله هكذا قال الفضلاء واحد بعد واحد واقول تمسكا بحبل التوفيق ان الحكم عام بدون التجريد اذ الحكم عليها بعد تقييدها بكونها مضافة الى غير ياء المتكلم على ما هو نظم الكتاب فيفيد ان مناط الحكم هو القيد وان الخصوصية غير معتبرة في الحكم بل انما ذكرت على سبيل التمثيل فكانه قال اخوك وابوك الى آخرها وامثالها معربة بالواو والتي فيها رفعا والالف المنقلب منها نصبا والياء المنقلب من الالف جرا وبه اندفع ما قيل في وجه التجريد لئلا يمتنع الحكم عليها بالالف والياء ولا يلغو الحكم عليها بكونها بالواو ولا يكون التقييد بقوله مضافة لغوا واليه يشير قول الشارح ولم يكتف في هذا الشرط بالمثال لئلا يتوهم اشتراط اضافتها بكونها الى الكاف وبالجملة كيف يقول الشارح بان الحكم في المتن على الشخص والمراد الحكم على النوع فلا بد من التجريد اصلاحا للمتن مع قوله ذلك وكيف يقول يكون الحكم على قوله ابوه بالواو لغوا مع قوله بان معنى المتن فاعراب هذه الاسماء الستة بالواو والقرينة عليه ان المقصود بيان الاعراب وانما يكون لغوا لو كان المراد ابوه كائن بالواو وليس كذلك فقول الشارح قدس سره فاعراب هذه الاسماء الستة اشارة الى ما هو معنى المتن ومقتضاه لا انه اشارة الى اصلاح المتن وبهذا ظهر ان ما قيل في توجيه الارادة ان اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ يكون علما والعلم يصح تاويله بالصفة المشتهر مسماه بها فيصح ان يأول ابوك بالصفة التي اشتهرت وهي كونها اسماء ستة ليس على ما ينبغي وكيف يقول لا بد من التجريد لئلا يصير قوله مضافا الى غير ياء المتكلم لغوا مع قوله ولم يكتف في هذا الشرط آه والحاصل ان ما هو معنى المتن لا يقتضي التجريد والذي يقتضي التجريد ليس معناه فالقائلون بالتجريد كانهم جردوا النظر عما تقتضيه الكلام قوله مضافة قيل آخره عن قوله بالواو لانه جعل حالا من المستتر فيه فيكون العبارة محمولة

على التقديم والتاخير والا فالحال لاتتقدم على العامل المعنوي وفيه ان المتعارف في امثاله التعرض للا التغير عن المركز بلا تعرض وايضم تقديم الحال على العامل المعنوي الذي هو الظرف تمتنع عند سيبويه اما الاخفش فيجوز بشرط تقدم المبتدأ نحو زيد قائما في الدار وما نحن فيه كك فلا يحتاج الى العذر الذي يفتح باب التقديم ويسد باب المنع **قوله** لانهم لما جعلوا اعراب المثنى آه يفهم منه ان للمثنى والمجموع اعرابا قبل الاسماء الستة على ما يشعر به الجعل الثاني مسببا عن الاول وهو ان الظاهر ان اعرابهما بعد المفردات فالاولى ما ذكره الرضي من انه انما جعل اعرابهما بالحروف توطئة لجعل اعراب المثنى والمجموع بالحروف لانهم علموا انهم يحتاجون الى اعرابهما لاستيفاء المفرد للحركات والحروف وان كانت فروعا للحركات في باب الاعراب لثقلها وخفة الحركات الا ان الحروف اقوى لان كل حرف منها كحركتين فكرهوا ان يتميز المثنى والمجموع مع كونهما فرعين للمفرد بالاعراب الاقوى فاختاروا من جملة المفردات هذه الاسماء واعربوها بهذا الاقوى ليثبت في المفردات الاعراب بالحركات التي هي الاصل في الاعراب وبالحروف التي هي اقوى منها **قوله** وانما اختاروا الاسماء الستة لان اعراب كل آه قيل هذا الوجه في غاية الضعف والاقرب منه ان يقع المعرب بالحروف في الفرع والملحق به ستة المثنى وكلا واثنان والجمع واولو وعشرون فجعلوا في مقابلة كل فرع اصلا انتهى وفيه بحث لانه قد جاء في الملحق هذه وان وثنايان فان زعم انه ثابت في التقدير اذ كانه كانت هذه عمى ثم ثنى لم يمكنه مثل ذلك في ثنايان وذلك لان معنى ثنا لو استعمل طرف الحبل وليس في الطرف الواحد معنى التثنية فالثنايان طرفا الحبل المثنى فالتثنية في مجموع الحبل لا في كل واحد من طرفيه وبهذا ظهر ان وجهه اقرب الى غاية الضعف من وجه الشارح قدس سره **قوله** ولوجود اي وامكان العمل بالمشابهة فيهما من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف صالح او وخصوا هذه الاسماء من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف آه فالوجه على هذين التوجيهين هو المشابهة مع وجود حرف صالح فاندفع ما قيل فيه ان القرب والبعد والقريب والبعيد والاقرب والابعد وسائر الاضافات كك مع ان ذلك في الفم غير ظاهر ولو لم يكن اللام في قوله لوجود حرف صالح لكان صالحا للاصلاح ويحتمل ان يكون قوله ولوجود حرف صالح عطفا على قوله لانهم لما جعلوا فصار نكتة لجعل اعراب الاسماء الستة بالحروف على ان قوله ولو لم يكن الى آخره يشير الى ان عبارة الشرح غير صالح للاصلاح وهو غلط اذ قد عرفت الاصلاح وقوله ويحتمل ان يكون آه بعيد غاية البعد لا يلتفت اليه الذهن اصلا اذ المتبادر بل المتيقن انه عطف على قوله لمشابهتها فالعطف على قوله لانهم لما جعلوا يكون من قبيل التعقيد اللفظي بل من قبيل الالغاز مع ما فيه من بقاء قوله لمشابهتها غير موجه بل غير مقيد وقوله على ان ذلك في الفم غير ظاهر لان الاب كما يستلزم الابن والاخ يستلزم الاخ وذو يستلزم المتصاحبين كك الهن وهو الشيء المنكر الذي يستهجن ذكره يستلزم المنكر على صيغة اسم الفاعل والفم يستلزم صاحب الفم بلا تفاوت لان كلها اضافيات **قوله** حرف صالح للاعراب في اواخرها فاستغنوا عن كلفة اجتلاب حروف اجنبية مع ان اللام في اربعة منها كانها مجلوبة للاعراب فقط لكونها محذوفة قبل نسيا منسيا فهي اذن كالحركات المجلوبة للاعراب وكذا الواو في فوك لانها كانت مبدلة منها الميم في الافراد فلم يرد الى اصلها الا للاعراب فجعلوا الواو التي هي اصل فيها علم العمدة ثم جعلت يا والفا في الجر والنصب قال الشيخ الرضي والاقرب عندي ان اللام في الاربعة الاول والعين في الباقيين في حالة الرفع علم العمدة والالف والياء في حالة النصب والجر علم الفضلة والمضاف اليه مع كونها بدلا من لام الكلمة وعينها وجعل حركة ما قبلها من جنسها للتخفيف وقال المص رح ان الواو والالف والياء مبدلة من لام الكلمة في الاربعة ومن عينها في الباقيين لان دليل الاعراب لا يكون من سنخ الكلمة فهي بدل لتفيد ما لم يفده المبدل منه وهو الاعراب كالتاء في بنت لتفيد التانيث بخلاف الواو التي هي اصلها ولا يبقى

ذو على حرف لقيام البدل مقام المبدل منه هذا كلامه وفيه نظر اي محذور يلزم من جعل الاعراب من سنخ الكلمة لغرض التخفيف كما في المثنى والمجموع اذ علامة التثنية والجمع من سنخ المثنى والمجموع انتهى قيل وللمصنف ان يقول ان علامة التثنية والجمع ليستا من حروف المباني بل من حروف المعاني انتهى اقول وفيه بحث لان كونهما من حروف المعاني ممنوع ولم لا يجوز ان يكون الدال مجموع الصيغة والنسبة اليهما لما ان تلك الدلالة تحصل عند الزيادة ولو سلم فكونهما من حروف المعاني لا ينافي كونهما من سنخ الكلمة على الاطلاق ثم كيف وياء التصغير والف الجمع والفاعل وواو المفعول نحو رجيل ومساجد وضارب ومضروب مع الحركات تدل على معنى التصغير والجمع والفاعل والمفعول وكذا حروف المضارعة تدل على معنى في المضارع وعلى حال الفاعل ايضا صرح به الرضي ومنع كونها من سنخ الكلمة بديهي البطلان ولو سلم فكونهما من حروف المعاني ليس متفقا عليه بل مختلف فيه فيكفي له ان يقول اي محذور في جعل الاعراب من سنخ الكلمة كما جعل في المثنى والمجموع من سنخهما ولو عند البعض ثم كون الاسماء الستة معربة بالحروف الثلث في الاحوال الثلث هو المشهور وفيها اقوال آخر فعند سيبويه ان هذه الاسماء ليست معربة بالحروف بل بحركات مقدرة على الحروف فاعرابها كاعراب المقصور لكن اتبعت في هذه الاسماء حركات ما قبل حروف اعرابها حركات اعرابها كما في امرأ وابنم ثم حذفت الضمة للاستثقال فبقي الواو ساكنة وحذفت الكسرة ايضا للاستثقال فانقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها وقلبت الواو المفتوحة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واعترض عليه كيف خالفت الاربعة منها اعني محذوفة اللام اخواتها من يد ودم في رد اللام في الاضافة واي شيء الغرض من ردها اذا لم يكن لاجل الاعراب وفيه ان الرد ليس قياسيا بل سماعيا فلا يطلب له التعليل والفرق بينهما وبين يد ودم بل سمع هذه هكذا ويد ودم هكذا وايضا اتباع حركة ما قبل الاعراب بحركة الاعراب اقل قليل وايضا يستفاد من الحروف ما يستفاد من الحركات في انطاضلا يجعل مثلها اعلالا بالمعاني وقال المصنف ح ظاهر مذهب سيبويه ان لها اعرابين تقديري بالحركات لفظي بالحروف وقال لانه قدر الحركة ثم قال في الواو وهي علامة الرفع وهو ضعيف لحصول الكفاية باحد الاعرابين وقال الكوفيون انها معربة بالحركات على ما قبل الحروف وبالحروف ايضا وهو ايضا ضعيف على ما مر آنفا وقال الاخفش انها مزيدة للاعراب كالحركات ويشكل عليه ببقاء المعرب وهو فوك وذو مال على حرف واحد ولا نظير له وقال الربعي انها معربة بحركات منقولة من حروف العلة الى ما قبلها وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والفا لانفتاحها كما في ما جل وهو ضعيف لان نقل حركة الاعراب الى ما قبل حرفها لم يثبت الا وقفا بشرط سكون الحرف المنقول اليه وقال المازني انها معربة بالحركات والحروف ناشئة منها للاشباع وهو ايضا ضعيف لان مثل ذلك بضرورة الشعر ايضا يبقى فوك وذو مال على حرف وقال الجرمي انقلابها هو الاعراب واما هي فاما لام او عين وعلى قوله لا يكون في الرفع اعراب ظاهر وهو ضعيف لدلالة الواو في انطا على الفاعلية كالضمة وقال ابو علي انها حروف اعراب فيدل على الاعراب فان اراد انها كانت حروف اعراب يدور الاعراب عليها ثم جعلت كالحركات فذلك ما اخترنا وان اراد ان الحركات مقدرة عليها الا انها مع كونها كالحركات الاعرابية فهو ما حمل المصرح كلام سيبويه **قوله** وهو كلا الفه بدل من الواو وعند سيبويه لابدال التاء منها في المؤنث كما في اخت وبنت ولم يبدل التاء من الياء الا في اثنين ومن الياء عند السيرافي لسماع الامالة فيه ولا يميلون اسماء ثلاثيا على غير الشذوذ الا ما كان ذوات الياء اعلم ان كلا وكلتا لا يضافان الا الى المعارف لان وضعهما للتاكيد ولا يؤكد المعنوي الا المعارف

فلا يضاف الى النكرة خلافا للكوفيين في النكرة المختصة صرح به صاحب المغني **قوله** وكذا كلتا على وزن فعلى والالف للتانيث جعل اعرابا كالالام في كلا والتاء لم تمحض للتانيث فلذا جاز توسطها بل فيها رائحة منه لكونها بدلا من اللام ولذا لم ينفتح ما قبلها ولم ينقلب بانى الوقف كما بنت واخت وعند الجرمي وزنه فعيل قال الرضي ولم تثبت في كلاهم والحاق التاء بكلا سعفا فالى مونث افصح من تجريده والمضاف اليه يجب ان يكون مثنى اما لفظا نحو كلا الرجلين او معنى نحو كلانا ولا يجوز تفريق المثنى الا في الشعر نحو كلا زيد وعمرو **قوله** الى مضمر قال الرضي لانه اذا كان مضافا الى المضمر فالاغلب كونه جاريا على المثنى تاكيدا له نحو جاءني الرجلان كلاهما ورأينا كلانا وجئتما كلاكما وان جاز ايضا ان تقول كلاهما جاءاني بعد ذكر شخصين فلا يكون تاكيدا وكذا كلاكما جئتما وكلانا جئنا واذا كان في الاغلب جاريا على المثنى وهو موافق له معنى ولفظا فالاولى جعله موافقا لمتبوعه في الاعراب ثم طرد ذلك فيما وان لم يتبع المثنى المعرب نحو جئنا كلانا واما اذا اضيف الى المظهر فانه لا يجري على المثنى اذ لا يقع جاءني اخواك كلا اخويك هذا كلامه فظهر ان ما ذكره الفاضل الهندي من قوله لانه اذا اضيف الى مضمر يكون تاكيد المثنى البتة ليس على ما ينبغي **قوله** وانما قيد بذلك اي بكونه مضافا الى مضمر ولم يطلقه او لم يقل مضافا الى مظهر **قوله** اعرب بالحركات قال الرضي وكنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** لان آخره الف يسقط لا دخل له في التقدير بل انما ذكر بيانا للواقع لانه لا يضاف الا الى المثنى المعرف باللام **قوله** واذا اضيف الى المضمر قال المص فيه لغتان اقيسهما وهي اقلهما ان يجري مجرى المقصور في جميع الاحوال فاجريت مجرى عصا ورحى اذا اضيف الى الظاهر والاخرى وهو اكثرهما ان يجري مجرى المثنى فيعرب بالحروف ووجهه انه لما اضيف الى مثنى ضمير متصل صار كانه كلمة واحدة فهو في امر التثنية فيها لفظا ومعنى فاجريت مجرى المثنى في الاعراب وقال اكثر البصريين انه معرب تقديرا مطلقا وقلبت الفها في النصب والجر تشبيها لها بالف لدى وعلى في لفظها ولزومها الاضافة ولم تقلب في الرفع لان لدى وعلى لا يقعان في الرفع فتثبت على حالها وهو جيد الا ان ما ذكرنا اولى لقوة المناسبة المذكورة ولان قلب الالف في لدى وعلى خلاف القياس هذا لفظه وقال الرضي كنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** فلذلك قيد آه انظر انه لا حاجة اليه كما قيل لان قوله لان كلا الى آخره تعليل وتوجيه لقوله وانما قيد بذلك فلا وجه لتعليله به ثانيا **قوله** وان كانت مفردة اذ المثنى ما لحق آخره مفرده الف ونون ولم يثبت للفرد اثنين **قوله** ما سمي به اصطلاحا يعني جمع المذكر السالم في اصطلاح النحاة اسم للجمع بالواو والنون اعم من ان يكون واحده مذكرا كمسلمون او لا كقلون وثبون وارضون وغير ذلك فلا حاجة الى حذف المضاف او المعطوف **قوله** اي نظائرها يشير الى ان اطلاق الاخوان على ثلثون وغيره من قبيل الاستعارة لعلاقة المشابهة **قوله** والاصح اطلاق عشرين اي لتثبت من اهل اللغة وسمع منهم اطلاقه عليه كما سمع ان الاسود كان يطلق في الاصل على كل ما فيه سواد ثم غلبت على الحية السوداء لكن لم يثبت منهم ذلك فعلم انه ليس بجمع فاندفع ما قيل لا يذهب عليك ان ما ذكره لا يفيد ان ثلثين فما فوقها ليس جموعا في الاصل غلبت على تلك العشرات تغليب العام على الخاص ثم قال وما يفيده هو ان يقال الاعداد ملتئمة من الاحاد حاصلة من تكرارها الا من تكرار مراتب الاعداد فهذه الالفاظ كان اولى في انها لا واحد لها من لفظها انتهى اقول وفيه بحث لان كونها حاصلة من الوحدات لا يمنع ان يكون واحد عشرين عشرة بمعنى عشرة وحدات فيكون عشرون عبارة عن ثلثين وحدات واربعين وغير ذلك ولا يلزم من ذلك تركيبها من المراتب اعلم ان ايراد اللام في مثل هذا التركيب اعني قوله والاصح كثير من تراكيب

المصنفين وكانهم اجروا الكلمة ان مجرى الخ هكذا ذكر السيد قدس سره في حواشي شرح المفتاح **قوله** وايضا هذه الالفاظ والعلم
لو كان عشرون واخواتها جمعا لكان جمعا بالواو والنون والجمع بالواو والنون لايكون الا لعلم مذكر يعقل او لصفات العقلا
وعشرة ونظائرها ليست كذلك وايضا لو كان جمعا لكان ينبغي ان لا يطلق عشرون وامثالها على فوق العشرة وايضا يسمع اطلاقها
على العشرة فما دونها على ما هو الاصل في جمع القلة **قوله** وفي آخرها حرف يصلح للاعراب فان قلت كيف يكون الالف والواو
في الآخر مع كون النون بعدها قلت قال الرضي اما نون المثنى والمجموع فالذي يقوي عندي انه كالتنوين في الواحد في معنى
كونه دليلا على تمام الكلمة وانها غير مضافة **قوله** فناسب ان يجعل ذلك الحرف الموجود في آخرها المجلوب قبل الاعراب
علامة التثنية والجمع وفي المثل ثبت الجدار ثم النقش اعرابا فالكيفية المخصوصة في اعرابهما من جعل الالف والياء للمثنى والواو
والياء للجمع تابعة لوجدان الحروف في آخرهما كذلك ووضعهما على تلك الحروف فيظهر انه ليس ثمة توزيع اصلا فضلا عن ان يكون
التوزيع مسببا عن رفع الالتباس وبقاء احدهما بلا اعراب **قوله** ولما جعل اعرابهما بالحروف ان اراد بالحروف الحروف التي
وجدت في آخرهما ووضعت التثنية والجمع عليها فقوله وكان حروف الاعراب ليس شيء ما ينبغي وان اراد الحروف المجلوبة للاعراب
يصح قوله وكان لكن يخالف قوله وفي آخرهما حرف يصلح للاعراب **قوله** ولما جعل اعرابهما الى قوله فوزعت لا يخلو عن خدشة
لانه انما يتصور لو كان الحروف مجتلبة للاعراب بعد تمام التثنية وليس كذلك بل الحروف موجودة فيهما قبل الاعراب علامة لهما فجعل
ذلك الحرف الموجود فيهما اعرابا كما يدل عليه قوله فناسب ان يجعل ذلك الحرف اعرابهما وعلى هذا فلا معنى لقوله فما جعل
وقوله ولو خص الخ لعله يريد ذلك حال الوضع لانا نقول سوق الكلام ينافيه وايضا الاعراب لا يلاحظ عند الوضع
بل انما يلاحظ بعد وضع الكلمة وتمامها قال الرضي وانما اعرب بهذا الاعراب المعين لان الالف كان جلب قبل
الاعراب في المثنى علامة للتثنية وكذا الواو في الجمع علامة للجمع لمناسبة الالف لخفتها لقلة عدد المثنى والواو لثقلها لكثرة
عدد الجمع وهذا حكم مطرد في جميع المثنى والمجموع ثم ارادوا اعرابهما فان صوغ المثنى والمجموع متقدم لا محالة على اعرابهما فجعلوا الالف
المثنى والمجموع وواو الجمع علامة الرفع فيهما ولم يبق من حروف اللين التي هي اولى بالقيام مقام الحركات سوى الياء للجر والنصب
والجر اولى بها فقلبت الالف والواو ياء في الجر فاتبع النصب بالجر دون الرفع لكونهما علامتي الفضلة وترك فتح ما قبل الياء
في المثنى بقاء على الحركة الثابتة قبل الاعراب وكسر ما قبل الياء في الجمع للياء والفرق وكسر النون في المثنى لكونه تنوينا ساكنا في الاصل
والاصل في تحريك الساكن الكسر وفتح في الجمع للفرق فحصل الاعتدال في المثنى لخفة الالف وثقل الكسرة وفي الجمع لثقل الواو
وخفة الفتحة واما الياء فيهما فطارية للاعراب انتهى **قوله** فوزعت انظر ترك الفاء المتعارف في جواب لما هو الفعل الماضي لفظا
او معنى بدون الفاء **قوله** وجعلوا اعرابهما بالياء حال الجر قال الرضي الياء طارية للاعراب قال الفاضل الهندي قدس سره وجد
في آخر كل منهما وضعا حرفان للدلالة على التثنية والجمع فاخرجناهما عن الترادف بتخصيص كل منهما بمعنى وجعلناهما اختلافهما اختلاف
الاعراب والظ هو ما ذكره الفاضل لان تعريفهما يؤيد ما ذكره وما ذكره الش قدس سره يصح ان يحمل على كل منهما **قوله** ولكثرة
التثنية لعدم تقييده اقيدا ولوجوده في الجمع بخلاف الجمع فانه مشروط بشرائط وغير موجود في التثنية **قوله** الذي اشير الى
تقسيمه اليها فيما سبق يشير الى ان ما سبق من قوله لفظا او تقديرا التفصيل لاختلاف الآخر لا لاختلاف العوامل وان اللام في

قوله التقدير واللفظي للعد. **قوله** في الاسم المعرب الذي جعله موصولة مع ان الظ كونه موصوفة لكونه قائما مقام الجزيل جزاء مع ما فيه من حسن الموافقة للسابق لان الطريق الذي اختاره الشارح قدس سره وهو حذف العائد على حذف المضافين يرجح كونه موصولة وذلك لان حذف الضمير في الصلة احسن منه في الصفة لكون اتصالها بالموصول اشد اذ لا غنى للموصول عنها بخلاف الصفة فانها ليست من ضروريات الموصوف ثم في الصفة احسن منه في خبر المبتدأ لانها مع الموصوف جزء الجملة صرح به الرضي في بحث المبتدأ والخبر عند قوله فلا بد من عائد فظهر ان ما قيل اشار الى ترجيح جعل ما موصولة لمرجح التبادر في حيز المنع ثم انه لم يجعله مصدرية حسنة كما جعله الفاضل الهندي لئلا يفوت حسن الموافقة لقوله واللفظي فيما عداه **قوله** تعذر الاعراب فيه اعلم انه اختلف في حذف العائد المجرور من الصلة فمذهب سيبويه والاخفش جوازه خلاف الجار والمجرور معا اذ ليس حذف حرف الجر قياسا في كل موضع والمجوزة بشرطه الصلة ومع هذا المجوز فلا باس بحذفهما مع المجرور ربما ومذهب الكسائي الاتساع بان يحذف اولا حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقان نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا بهما اي العاملان وربما يحذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيدا اي مررت به صرح به الرضي في بحث الموصول هذا وما في الشرح مبني على الاول من الثلثة لا على الثاني لمكان الاختلاف في كونه قياسا ولا على الثالث لفقد احد شرطي جواز الحذف وهو تماثل العاملين **قوله** اذ لم يكن الحرف الذي هو محل الاعراب قابلا للحركة عدم قبوله للحركة اما باعتبار ذاته لكونه مبنيا على السكون كالالف المقصورة او بواسطة الغير كاشتغاله بحركة اما حركة المناسبة كغلامي او حركة الحكاية كتابط شرا ومن زيد بالضمة ومن زيدا بالفتحة ومن زيد بالكسرة في استعلام من قال جاء زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد فذكر المثالين للاشارة الى التعميم وكذا ذكر المثالين في الاستثقال انما هو للاشارة الى ان الاستثقال على نوعين لانه اما ان يكون تثقل الحركة على الآخر كما اذ تثقل الضمة والكسرة على الياء الضعيف مع تحرك ما قبلها بحركة ثقيلة محسوس او تثقل حرف الاعراب باقترانه بالغير كمسلمي في فانه قد ثقل الواو والتي هي حرف الاعراب بسبب اقترانه بالياء وكذا جاء ابو القوم ورأيت ابا القوم ومررت بابي القوم ومسلموا القوم ورأيت مسلمي القوم ومررت بمسلمي القوم اذ قد ثقل فيها حرف الاعراب بواسطة التقاء الساكنين متثقل لا متعذر يدل عليه وقوعه في كلامهم وقد عدها العلامة التفتازاني في كتابه المسمى بالارشاد من المستثقل فعد في مثل صالحي القوم وصالحو القوم ورأيت صالحي القوم من المتعذر على ما في بعض كتب النحو ليس على ما ينبغي هذا وبالجملة ليس الغرض من ذكر الامثلة الاستيفاء حتى يقال كان عليه ان يذكر المحكي وما فيه التقاء الساكنين و في بل الاشارة الى انها اربعة اقسام ولو سلم فالامثلة مستوفاة اذ قد ذكرت للاقسام الاربعة وان لم يذكر لقسم القسم الثاني من كل منها ولو سلم فعدم الذكر مع ان التقدير في المتروك للتعذر والاستثقال لا يبطل قوله واللفظي فيما عداه مع ان المراد ما عدا المتعذر والمستثقل كما زعم بعض الافاضل حيث قال ولما لم يعد في من التقديري بطل قوله واللفظي فيما عداه ولو اجيب عنه بانه داخل في باب غلامي نظرا الى اخواته والى اللغة الاخرى فيه وهي فني بقي الاشكال في الاعلام المحكية هذا ما ذكره فانصف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال اذ الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال **قوله** للمناسبة فيه اشارة الى ان هذه الكسرة لا يمكن جعلها للاعراب ايضا بعد دخول اللام والا لزم توارد المؤثرين اللفظيين على اثر واحد وهو ممتنع **قوله** امتنع ان يدخل عليه حركة اخرى اذ احتمال الحرف الحركتين مختلفتين كانتا او متفقتين مستحيل ضرورة فمفصل الشرطية ان تلفظ الاعراب في هذا الاسم ولو في بعض الاحوال تمتنع

ولا اقرع عليه قوله فاذهب اليه **قوله** استثقل ظهور الاعراب في لفظه ما استثقل الحركة الاعرابية على الآخر لقاض او لثقل حرف الاعراب كمسلمي ونحوه **قوله** فانه مختص بالاعراب بالحركة اذ ان لم يجوز الحكاية في التثنية او جعل فيها جاء شاذا **قوله** وكسر ما قبل اليا قال الرضي لاتمام ما شرعوا فيه من التخفيف ولكون الضمة قرينة من الطرف والطرف محل التغير فمن ثم لم يكسر في نحو سُيَّل ومُيَّل وليست اليا الساكنة المدغمة في امتناع انضمام ما قبلها كالياء الساكنة غير المدغمة فان ذلك لا يجوز فيها ولذا قيل في جمع ابيض بيض وفي فُعلى من الطيب طوبى واما المدغمة في المتحركة وكانها متحركة لصيرورتهما مع المتحركة كحرف واحد فنحو سُيَّل كهُيّام انتهى وبه ظهر ان ما ذكره قدس سره في بحث الاضافة من قوله وكسر ما قبلها لانها لا انقلبت يا ساكنة يوجب بقاء الضمة قبلها تغيرها ليس على ما ينبغي و كذا ما وقع في بعض الحواشي توجيها لوجوب التغيير من قوله لان اليا الساكنة اذا كانت قبلها ضمة تقلب واوًا لانه ان اراد الكل فممنوع والا فلا ينتهض دليلا وكذا ما قال بعض فضلاء الكجرات لما تقرر من قواعدهم ان اليا اذا كانت ساكنة والضم ما قبلها تقلب واوا **قوله** يعني فيما عدا ما ذكر ليشير الى ان الافراد مبني على التاويل والا فالواجب التثنية اذ المراد كلا المعطوفين قال الرضي ما اذا كان دل وام واو واما مطابقة الضمير لهما وتركها موكلا الى قصد المتكلم فان قصدت احدهما وجب افراد الضمير نحو زيدا وعمرا آتاك وان قصدت بالضمير كليهما وجبت المطابقة نحو زيدا وعمرو جاءني وقد جلبتهما واكرمتهما وهذا ما جوّزه وعرض وهما فيه قال الله تعالى ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما انتهى فظهر ان ما ذكره القاضي في تفسيره من قوله والضمير في بهما الى ما دل عليه المذكور وهو جنسا الغني والفقير لا اليه والا لوحد ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه يجب الافراد مطلقا فهو ممنوع وان اراد عند قصد احدهما فهو مسلم لكن المراد في الآية الكريمة كلاهما فالتاويل الذي ارتكبه مما لا مساغ له فتاعمل ان يكون ضروريا وان ... في بعض الحواشي قوله ما ذكر يشير بانه يحتاج في افراد ضمير ما عداه مع رجوعه الى المتعدد الى تاويل المتعدد بما ذكر ولكن لا حاجة الى هذا التاويل لان المتعدد اذا ذكر باو عطف بكلمة او يجب افراد الضمير لانه في الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى المجموع ايضا ليس بسديد فتامل **قوله** تواتر ان باجتماعهما يشير الى ان الموثر مجموع العلتين لا كل واحد منهما **قوله** واجتماع شرائطها دفع لما قيل تعريف المص ينتقض بنحو نوح وهند ومسلمات علما وما فيه اللام او الاضافة وفيه علتان من تسع مع انها منصرفات وحاصل الدفع انه ليس المراد بالعلتين مطلق العلتين بل علتان مستجمعتان للشرائط ومن الشرائط ان لا يوجد فيهما معارض وفيما ذكر يوجد معارض اما في الاولين فخفة السكون المعارض لاحد السببين واما في الثالث فعدم تمحض التا للتانيث ولذا لا تنقلب في الوقف ها واختصاصها بجمع المؤنث يابى تقدير تاء اخرى او رعاية اصل المنقول عنه واما في الرابع فدخول اللام والاضافة الموجب لضعف المشابهة مع الفعل وفيه انه يشكل بمنع هند اذ لو كان الامر على ما ذكر لكان منصرفا البتة وكان تحرك الاوسط والزيادة شرطا لتحقق تاثير التانيث المعنوي لا شرطا لحتمه ويكون مذهب التفصيل فيما فيه اللام والاضافة انسب بما عرف به المص غير المنصرف على ما حكم به الش قدس سره اذ الانسب على ذلك التقدير مذهب الانصراف وذلك لان المذهب انما يكون انسب على تقدير الاطلاق كما قال الرضي ما فيه اللام او الاضافة مما فيه علتان من تسع غير منصرف على ما حد المص لكنه ينتقض بتعرف هند وايضا رعاية التناسب في سلاسل ايضا معارض فينبغي ان يكون منصرفا على قياس ما ذكر الا ان يقال انه ليس بقوي قوة المذكورات فكانه ليس بمعارض كما يشير اليه قول الش قدس سره فيما بعد اي جعله في حكم المنصرف آه **قوله** من علل تسع قيل او من تسع علل قيل ولا يجوز ان يكون التقدير من تسع علل لانه لم يوجد شرط حذف المضاف اليه انتهى

قال الرضي المضاف اليه لا يحذف الا مع بناء المضاف كما في الغايات او مع سداد مسد المضاف اليه وهو التنوين كما في ح وكلا آتينا او مع دلالة ما اضيف اليه تابع ذلك المضاف عليه نحو قوله الا غلالة او بدية سابح آخذا من استقرأ كلامه انتهى اقول الكان تعويض التنوين من المضاف اليه مختصا بكل وبعض واذ وآوان فالحق مع الثاني والا فمع الاول وانظ عدم الاختصاص على ما هو الظاهر من كلام الرضي وغيره ولوقوع التعويض في كلام الفحول في غيرها قال العلامة التفتازاني في التلخيص ولا تقولوا ثلثة اي لا تقولوا النا او في الوجود آلهة ثلثة او ثلثة آلهة فحذف الخبر ثم حذف الموصوف او المميز انتهى ومعلوم ان ليس الموجود من شروط الحذف فيه الا التنوين وقال الفاضل الهندي في حواشي الكافية على قوله وهو في المعنى لسبب اي لسبب ذلك الشيء والتنوين بدل من الاضافة انتهى وقال الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول على قوله ليس فرع لا غيره اقول التنوين في فرعا عوض من المضاف اليه اي ليس قول القائل وايضا قال الرضي ونا نع ان يمنع الحصر فيما ذكر من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عدمها من تلك الوجوه انتهى قوله لمجرد المحافظة على الوزن يعني بسبب العدول اولا وبالذات محض استقامة الوزن لا لشيء آخر من التراخي زمانا او رتبة وهو لا ينافي ان يقصد ثانيا وبالعرض في الاول التراخي رتبة ارتفاعا لقيامه مقام السببين في الثاني انحطاطا كما قيل فقول بعض افاضل الكبرات اذ لا تراخي في الزمان ولا في المرتبة ليس على ما ينبغي واما عدم استقامة الوزن على تقدير الواو فقط لان بحر هذين البيتين البسيط واصله مستفعلن فاعلن فلابد في جميع اجزاء البيت الذي من هذا البحر من مستفعلن فاعلن مغيرا او سالما فقوله وعجمة بالتنوين تقطيعه مفاعلن مخبون مستفعلن فيهم حم فاعلن ولو ذكر الواو لم يحصل فاعلن فيختل الوزن وقوله جمع سواء قرئ منونا او غير منون يستقيم الوزن اذ على الاول تقطيعه عن ثم تر مستفعلن وعلى الثاني عتهم تر مفاعلن وله في المتن عروض واحد مخبون وضربان مخبون ومقطوع وزحافه يجري في كل مستفعلن ومستفعلان هو الخبن والطي والخبل وفي كل فاعلن القطع والخبن فظهر ان تعريف الفعل في قوله ووزن فعل على ما وقع في بعض النسخ غلط والصواب تنكيره اذ على الاول تقطيعه ووزن الفعل مفاعيلن وهو ليس من اجزاء هذا البحر ولا من فروع اجزائه قوله النون زائدة بالرفع على انه صفة النون بزيادة اللام او حذف الموصول اي النون التي هي زائدة هكذا في الحواشي الهندية وفيه بحث اما في الاول فلان الظاهر ان اللام للعهد الذهني يجوز وصفه بالنكرة صرح به الرضي في بحث المعرفة والنكرة واما في الثاني فلانه يلزم فيه حذف الموصول مع بعض صلته وانه غير جائز الا ان يقال انه مبني على القول بجواز حذف الموصول مع بعض الصلة صرح به الشريف قدس سره في اول شرح المفتاح وفيه انه لا احتياج اليه مع جواز وجه آخر قوله وقوله الف فاعل الظرف اعني من قبلها اذ الظرف مع الفاعل حال عن النون او عن ضمير زائدة فقد اعتمد الظرف على ذي الحال قوله او مبتدأ خبره الظرف المقدم وهو الارجح عند البعض ويجوز كونه فاعلا وقيل الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل عدم التقديم والتاخير وقيل انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين قوله والظرف متعلقا بالزيادة اي بلفظ الزيادة لا بقوله زائدة والا لكان المناسب ان يقول بها او بزائدة والتقدير يمنع النون الصرف حال كونها زائدة ولم يجعله متعلقا بزائدة لانه لو كان متعلقا به لكان المعنى انه زائد في مكان هو قبل النون وليس المقصود ذلك بل المقصود ان الالف متقدم على النون في الزيادة وسابق عليه فيه ويلزم منه زيادة النون ايضا اذ كون الشيء مقدما على الشيء وسابقا عليه في شيء يستلزم ان يكون المسبوق شريكا له في ذلك الشيء اذ لا يتصور السبقة بدونه قوله واريد بزيادة الالف قبل النون اشتراكهما في وصف الزيادة ان قلت من اي قبيل هذه الارادة قلت من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وذلك لان

قوله والنون معناه ويمنع النون الصرف حال كونها زائدة الف زيادة من قبلها ومعنى قوله زيادة من قبلها ان الالف مقدم على النون وسابق عليه في وصف الزيادة وهو يستلزم كون النون ايضا زائدة ومسبوقا والالف سابقا عليه في هذا الوصف قوله وقوله مبتدأ وهذا القول تقريب بيان له وقوله يعني خبر المبتدأ فان قلت كيف يصح كونه خبرا ولا رابطة فيه والجملة اذا وقع خبر المبتدأ فيه من الرابطة قلت تقديره يعني به او هو مأول بالمفرد اي وقوله مفسر بان ذكر العلل الخ قوله وقال بعضهم اثنان احدهما الحكاية في وزن الفعل مع العلمية كيزيد ويشكر فان امتناع الصرف فيهما بطريق الحكاية الفعلية يعني كما لم يدخل عليهما الكسرة والتنوين قبل نقلهما من الفعلية الى الاسمية كذلك لم يدخل عليهما بعد النقل وفيه انه لا يتناول نحو احمر وافضل علما الا ان يعتبر الاول اصلا ثم حمل عليه بالتعيين بمنقول او يعتبر في الاول الحكاية من الفعل وفي الثاني منه وثانيهما التركيب في البواقي ولا يخفى ان اعتباره فيهما تكلف بارد قوله قال بعضهم احد عشر التسعة المذكورة والف شابه الف التانيث المقصورة وهو كل الف زائدة في آخر الاسم اذا كان علما سواء كانت للالحاق كارطى او لا كقبعثرى قال الرضي واذا عد الالف والنون سببا لمشابهة الف التانيث بالامتناع عن التاء فعد الالف المقصورة الممتنعة من التاء اولى لمشابهتها لفظا وامتناعا من التاء واما الف الالحاق الممدودة فلم تلحق مع العلمية بالف التانيث الممدودة وان كانت ايضا ممتنعة من التاء مثل الف التانيث الممدودة لاجتماع شيئين احدهما ضعف ما يشبه الف الالحاق الممدودة اعني الهمزة في نحو حمراء في باب التانيث لكون الهمزة في الاصل الفا دون الالف في نحو سكرى والثاني كون همزة الالحاق في مقابلة الحرف الاصلي ولذلك اثر الالف والنون في نحو سكران لمشابهته الف التانيث الممدودة لان النون ليست في مقام حرف اصلي والف الالحاق المقصورة وان كانت في مقابلة الحرف الاصلي لكنها تشبه علامة التانيث الاصلية اي الالف المقصورة لا المنقلبة عن علامة التانيث ومراعاة الاصل في نحو احمر قال تقريب لما الى ما هو صواب من المذاهب الثلثة اما كونه صوابا بالقياس الى الثاني فقط لان اعتبار الحكاية لا يخلو من خدشة كما عرفت وكذا التركيب لان المعنى منه التركيب من الكلمتين لا ما تكلفوا من تركيب العجمة مع العلمية او تكريرها في العربي والعجمي وتركيب العدل في نحو عمر لانه بمنزلة علتين تقديرا لان العدل في قصد التسمية بعامر فعدل عنه خوف اللبس بالعمر وفي نحو ثلث فانه بمنزلة ثلثة ثلثة وتركيب الجمع فانه بمنزلة جمعين الى غير ذلك واما بالنسبة الى الثالث فلان مراعاة الاصل داخل في الوصف فلا وجه لعده على حدة وان الالف المقصورة التي للالحاق وان كانت مشابهة بالف التانيث صورة وامتناعا لكنه في مقابلة الحرف الاصلي فلم يعتبر فالمعتبر هو الزائد الذي لم يكن في مقابلة الحرف الاصلي اصلا و لم يقبل التاء وقيل لان مشابهة الشيء داخل في الشيء وفيه ان الالف والنون كذلك فلم عد على حدة قوله وفي ايراد زينب مثالا للغزية دون احمد وغيره بعد طلحة على مقتضى الترتيب في البيتين اشارة الى ان التانيث الذي هو سبب منع الصرف قسمان لفظي ومعنوي قوله من حيث استعماله انما قيد به لان عدم دخول الكسرة والتنوين ليس مترتبا على غير المنصرف الا من جهة استعماله قوله ان لا كسرة فيه تقدير لخبر لا والجملة خبر للمبتدأ وخلت عن الضمير لكونها في تأويل المفرد وتفسير للمبتدأ قوله وهو الجر والتنوين دون سائر ما يختص بالاسم لان الاسم المعرب فلا يخلو عن التنوين والجر فاعتبر بالمنع ليظهر اثر الشبه في عامة الاسماء ثم منع الجر قصدي عند بعض تبعي عند الاكثرين قال الرضي وهو الاقرب وذلك لان الكسر يعود في حال الضرورة مع التنوين مع انه لا حاجة داعية الى اعادة الكسرة اذ الوزن يستقيم بالتنوين وحده فلو كان الكسر حذف ايضا لمنع الصرف كالتنوين لم يعد بلا ضرورة اليه اذ مع الضرورة لا يرتكب

٥٣

الا قدر الحاجة وانما تبعه الكسر في الحذف لان التنوين يحذف لا للمنع الصرف كالوقف واللام والاضافة فارادوا النص
من اول الامر على انه لم يسقط الا لمشابهة الفعل فحذفوا معه صورة الكسر التي لا يدخل الفعل **قوله** لان العدل اي
كون الاسم معدولا فرع المعدول عنه اذ لا يتصور اعتباره بدونه كما ان الاسم المعدول فرع له **قوله** لانك
تقول قايم ثم قائمة يعني المزيد فرع المجرد والمذكر ما ليس فيه علامة التانيث والمونث ما فيه ذلك فاعتباره فرع اعتبار المذكر
وهو المعنى بالفرعية **قوله** لانك تقول رجل ثم الرجل يعني الحاجة الى التعريف انما هو اذا لم يحصل الغرض من التنكير فاعتبار التعريف
فرع اعتبار التنكير والنكرة ما ليس فيه اداة التعريف **قوله** والالف والنون فرع ما زيدتا عليه هذه الفرعية معتبرة عند الكوفية اما عند
البصرية فهما فرع الفي التانيث في التاثير فالوجه ذكر الفرعية المعتبرة عند البصرية او ذكر الفرعيتين على المذهبين كما قال الرضي والالف
والنون فرع الفي التانيث كما يجيء بعد او فرع ما زيدتا عليه واما ذكر الفرعية على مذهب الكوفية وترك ما هو المعتبر عند البصرية فلا وجه له
**قوله** ويجوز صرفه للضرورة قال الرضي ولا يعرف ما فيه الالف المقصورة لعدم الضرورة وقال شارح اللباب يستثنى ما في آخره
الف التانيث المقصورة كحبلى فانه لا يجوز صرفه اذ لا ضرورة تلجئه الى صرفه لانه اذا صرف ادخل عليه التنوين ويسقط الالف فيودي
الى الاتيان بحرف ساكن وحذف حرف ساكن ولا ضرورة تلجئ اليه انتهى وفي الوجيز وقيل يجوز انتهى اقول قوله ولا ضرورة تلجئ
اليه ثم كيف ويحتمل ان يكون القافية النون الساكن او النون الموصول وفي الصورتين الضرورة تلجئه وبالجملة الحكم بعدم الجواز مطلقا
على المقصورة غير مستقيم **قوله** اي لا يمتنع يشير الى ان ليس المراد من الجواز الامكان الخاص ولا الامكان العام المقيد بجانب العدم
حتى يقابل الوجوب بل المراد منه الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب **قوله** لا يلزم خلو الاسم عنهما ان اريد الخلو عن
مطلق العلتين فلا كلام فيه وان اريد عن المستجمعين للشرائط فعدم الخلو عنهما على تقدير ادخال الكسرة والتنوين للتناسب ثم كيف
والتناسب معارض **قوله** انكسار يخرجه يعني بالانكسار تغيير المخل مثله في اصوله بحر من البحور او في اصول بحر خاص وان جاء مثله في
اصول بحر آخر كالبيت الاول فان بحره كامل واصله متفاعلن ست مرات فلو لم ينون مصائب لصار مفعولا والكف لم يجئ في اصوله
فيخرج عن الوزن وان جاء الكف في مفاعيلن كالبيت الثاني فان بحره طويل واصله فعولن مفاعيلن اربع مرات فلو حذف التنوين
من نعمان لم يخرج عن الوزن اذ الكف جاء في مفاعيلن الواقع في الطويل بل يخرج عن السلاسة والدليل على ان الصدر والعروض
والابتداء والحشو معتبر في الاول سلامة الحشو من المصراع الاول والضرب **قوله** ان ذكره بالفتح للتعليل بتقدير اللام وبالكسر للتحقيق لتقدم
ما يلوح بالخبر فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب وقيل ان ذكره بالفتح والكسر للتعليل قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح
لا دلالة لها على السببية الا عند قوم من الاصوليين يتوهم اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام
الدالة على التعليل وقال في حواشيه ذكر قوم من اصحاب اصول الفقه ان كلمة ان المكسورة تدل على السببية ورد عليهم آخرون
بان الدال على السببية هي المفتوحة المقدرة باللام دون المكسورة واما قوله عليه الصلوة والسلام فانه يحشر باكيا وقوله فانهم يحشرون
وادواجهم يستحيد دما فليس للاولين فيها حجة بل السببية ههنا مستفادة من الفاء انتهى لكن قال العلامة التفتازاني في المطول قال الشيخ
عبد القاهر ان في وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ويا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة
الساعة شيء عظيم وامثالها لتصحيح الكلام السابق والاحتياج له وبيان وجه الفائدة فيه يعني عنا الفا انتهى قوله عن الزحاف

اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة بقرينة الفا قوله ليس بضرورة ح لعدم اخراجه الشعر عن الوزن بل عن السلاسة قوله من بعض الزحافات اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة وعلى هذا فالاولى عنه او ترك البعض قوله عند الشعرا فخروج البيت عندهم عن السلاسة بمنزلة الخروج من الوزن قوله فاتعدد تا رفيه يشير بالفا السببية الى ان التكرار سبب عن كون الجمع بالفا آ صيغة منتهى الجموع فوجه اعتبار صيغة منتهى الجموع ان تكرار الجمعية الذى هو سبب قيام الجمع مقام السببين عند المص رح تحقق فيها حقيقة فى البعض وحكما فى بعض آخر فما قال الرضى فلا اثر عنده لكونه اقصى جموع التكسير ليس على ما ينبغى وقال بعضهم انما قوى حتى قام مقام سببين لكونه نهاية جمع التكسير اى يجمع الجمع الى ان ينتهى الى هذا الوزن فيرتدع ولهذا سمى بالاقصى والاكثرون على ان قيام الجمع الاقصى مقام سببين وقوته كونه لا نظير له فى الاحاد العربية قال الرضى واما نحو اكالب اجمال فانهما وان لم يات لهما نظير فى الاحاد الا ان كونهما جمعى قلة وحكم جمع القلة حكم الاحاد بدليل تصغيره على لفظه فتّ فى عضد جمعيتهما قوله وهو الفا التانيث من حيث هما الفا التانيث فالعلة فى الحقيقة هو التانيث بالالف اى كون الاسم مونثا بالالف ممدودة كانت او مقصورة الا انه قدم الالف اشعارا بكمال سببية فكانه العلة قوله المقصورة اى الالف المقصورة فعلامة التانيث فى حبلى هو الالف والممدودة اى الالف الممدودة مقتضى السياق ان يكون الالف فى حمرا للتانيث مع انه ليس كذلك اذ علامة التانيث هو الهمزة المنقلبة عن الالف لا الالف والجواب ان الهمزة لما كانت همزة صورة والفا حقيقة قيل علامة التانيث هو الالف الممدودة اى الالف التى هو سبب المد تنبيها على ما هو الاصل والحقيقة فان قلت الالف اسم الهمزة واما اسم الالف فلا على ما صرح به الرضى فى بحث الاعراب حيث قال لا اسم للساكنة فانهم لما لم يمكنهم النطق بالالف الساكنة توصلوا اليه باللام المتحركة كما توصلوا الى النطق بلام التعريف الساكنة بالالف المتحركة اعنى الهمزة واما الالف فهو اسم للهمزة فكيف يصح قولك الف حقيقة قلت لا شك فى اطلاق الالف على الساكنة والمتحركة كما اطلقه الرضى ايضا فاما ان يكون ما ذكره بحسب اللغة والاطلاق بحسب الاستعمال او يكون هذا الاطلاق ايضا بحسب اللغة كما قال الجوهرى الالف نوعان لينة ومتحركة واللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى همزة واما ارادة الهمزة من الممدودة فى عبارة الش قدس سره فبعيد لانه ذكر الالف قوله المقصورة قوله اى كل واحدة منهما دفع لما يتوهم من ظ لفظ التثنية ان الثانى مجموع الالفين قوله مصدر مبنى للمفعول لما نوقش بان العدل بمعنى الصرف والاخراج وهو صفة للمتكلم فكيف يحمل عليه ما هو صفة الاسم اجاب بان المصدر الصريح كما يكون للفاعل يكون للمفعول ايضا كما يشهد به موارد الاستعمال والوقوع فى كلام الفحول من العلما واستلزام ذلك كون المصدر الضمنى ايضا كذلك تم ولم لا يجوز ان يكون الضمة لا يناسبه صيغة فعلة على ما هو انظ فاندفع ما قيل كون المصدر موضوعا للمعنيين لا بد له من دليل بل يكاد يرده ما ذكره المص رح فى تعريف الفاعل من قوله على جهة قيامه به حيث اخرج به عن تعريف الفاعل ضرب زيد مثلا على صيغة المجهول فانه يدل على ان ضرب زيد تدل على وقوع شئ على زيد لا على قيام شئ بزيد فلو كان للضرب معنيان لكان ضرب زيد دالا على قيام المبنى للمفعول بزيد كما ان ضرب زيد على صيغة المعروف دال على قيام المبنى للفاعل فلا يكون خارجا لقوله على طريقة قيامه به ولو سلمنا انه ليس بموضوع له قلنا انه مجاز فيه مجازا مشهورا الشهرة كونه بمعناه فيما بين العلما قوله اى كونه مخرجا ان قيل يصدق على كونه مخرجا كونه خارجا اذ قد يوجد فى ضمن الاخراج الخروج فلا حاجة الى التاويل الذى ذكره بل لا يجوز لان

15399

الخروج لازم فكيف يأول بالمعدول قلنا ما ذكره ليس تاويلا بل بيان لحاصل المعنے اشعارا بان العدل لا بد فيه من اعتبار الاخراج **قوله** يقتضي الاصل والقاعدة الصواب تركه لانه يشعر بكان دليل غير منع الصرف على وجود الاصل في العدل التقديري مع انه ليس كذلك كما اشار الشارح قدس الله سره بقوله ففي بعض تلك الامثلة يوجد آه وقوله كون الداعي الى تقديره وفرضه منع الصرف لا غير وقوله ولم يكن فيهما دليل على وجوده غير منع الصرف ثم الظاهر من العبارة كما لا يخفي ان القاعدة المقتضية مقدمة على الاخراج فاندفع ما قيل الا ان يقال لا تقتضي ضرورة منع الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه سمي باسم الفاعل من العبارة فهو اسم فاعل من العبارة خرج من صيغته التي هي على مقتضى القاعدة وهي عامرة ما ذكره السيد السند في حواشي المتوسط من قوله خروج الاسم عن صيغته التي كان اصلها ان يكون على تلك الصيغة حسن وان كان لا يخلو عن شئ **قوله** خرجت المشتقات اذ لا يقال فيها ان الضرب مثلا صيغته ضارب فليس ثمه خروج الاسم من صيغته الى صيغة بل اخذ صيغة من صيغة بخلاف العدل حيث يقال فيه ان صيغة المعدول عنه صيغة المعدول للقاعدة تقتضي ذلك فيقال ان ثلث مثلا صيغته ثلثة ثلثة لدليل تقتضيه وكذلك في جميع امثلة العدل التحقيقي وكما ان ثلث وصف فكذلك المكرر لم يستعمل الا وصفا صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط والاستعمال بلا قرينة دليل الوضع فاندفع ما قيل فيه ان صيغة الاسم ان كان المعنى صورته تعرض لحروفه الاصول فهيئة الضرب بهيئة الضارب وان كان المعنى ما تعرض المادة في وضعه لمعناه فهيئة ثلثة ثلثة ليست بهيئة ثلث لان ما وضع له ثلثة ثلثة نفس العدد وما وضع له ثلث الموصوف به ولو سلم فمعنى صيغة الاسم انما صيغته تقتضي الاصل والقاعدة ان تكون موضوعة لمعناه لانها موضوعة له **قوله** ان يكون المادة باقية ان اريد بقاء المادة ان يكون شخصها باقية فمثل المقام والمختار مما ابدل فيه حرف من حروف المادة بحرف آخر ليس المادة فيه باقية فهو خارج بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان باقية بشخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي رح الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان ما فيه بشخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية كما ذهب اليه بعض الافاضل **قوله** وحيث لم يستعمل لواحد منهما علم انه معدول استعمل الشارح حيث للمشروطة مع انه لم يجئ للشرط بغيرما الا قليلا ويمكن ان يقال حيث للزمان ظرف لقوله علم **قوله** ولا يبعد ان يعتبر ان قلت يخرج بهذا القيد جميع ما خرج بالثاني من محذوف الاول والاوسط والآخر وما الحق به كالمدغمات فالاولى اعتباره دون الثاني فلم اعتبره الشارح قدس سره قلنا لانه ظ متبادر وهذا القيد ليس بمتبادر ولا ظ فالمصار اليه الا بضرورة واظهار الفائدة اخرى وهي ان المادة تكون باقية في المعدولات هذا وقوله وان خروجه عطف على وان المتبادر وجعله اخلافي حيز التبادر على ما في بعض الحواشي وهم **قوله** فان الظ سند للمنع والاصل كيف وان الظ وعلى هذا فالاولى الواو دون الفا **قوله** الى ارتكاب تلك التكلفات فان قلت ما ذكره ظ كما يشير اليه قوله ولا يخفي مع التبادر في البعض وحمل الالفاظ مطلقا على الظ والمتبادر واجب خصوصا في التعريفات فكيف يكون تكلفا قلنا القول بالظهور والتبادر بلا ثبات عليه تكلف ويحتمل ان يكون المراد من قوله لا يخفي ينبغي ان لا يبقي خفيا بعد التنبيه وان كان خفيا

في نفسه على ان البعض المغني عن احد الاولين بل عن كليهما لما كان تكلفا لكونه غير ظاهر ولا متبادر عد الجميع تكلفا **قوله** لانهم تنبهوا المشهور ان

العدل التحقيقي اعتبر لما تقتضي اعتبار الاخراج من غير منع الصرف اذ لو لم يكن ثم جعلت الامثلة غير منصرفة للعدل ونسبب آخر والشارح قد نفى

ذلك وقال العدل التحقيقي ايضا اعتبر لمنع الصرف بعد التتبع في كلام العرب ووجدان الامثلة التي اعتبر فيها العدل التحقيقي غير منصرفة

مع انه لم يوجد فيها غير سبب واحد فالنظر في التتبع ان كان اولا في اعراب الكلمة وبنائها فالحق ما ذكره الشارح قدس سره وان كان

اولا في معرفة الاصل وغيره فالحق ما هو المشهور لان الدلائل على وجود الاصل تدل على اعتبار الاخراج ايضا كما لا يخفى لمتامل فيها

واما اثبات مجرد كون الدلائل دالة على اعتبار الاخراج ايضا فلا يسمن ولا يغني من جوع ولذا ارادة الخروج عما هو القياس

عن الخروج المحقق حيث لا يصلح توجيها للمشهور اذ لا يستلزم كون الحكم بالعدل التحقيقي لغير المنع على ما هو المشهور اذ تتبع النحاة اولا

في صرف امثلة التحقيقي وعدم صرفها على ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا الدليل على وجود الاصل وان دل على اعتبار الاخراج

كما يدل عليه قوله وحيث لم يستعمل بواحد منها علم انه معدول الا انه لا يثبت ما هو المشهور وهو كون الحكم بالتحقيقي لغير المنع فكانه لا يدل

فصح قوله فلا دليل عليه الا منع الصرف ثم قوله فجعلوه غير منصرف للاشعار بان جعل ما وراء عمر غير منصرف ليس متفرعا على تنبيه العدل بل الامر

بالعكس فاندفع ما قيل الاولى تركه لانه مشترك بينه وبين جميع الاسباب ولا محض كون الحكم بعلية العدل للضرورة بالعدل **قوله**

فوجوده محقق بلا شك الشك عبارة عن تساوي الطرفين فنفيه كما يصدق مع اليقين يصدق مع الظن الذي هو طرف راجح فاندفع

ما قيل انت تعلم ان وجدان دليل غير منع الصرف على وجود اصل المعدول عنه لا يستلزم تحقق وجوده بلا شك لجواز كون مقدماته ظنية

**قوله** في بعضها الادليل غير منع الصرف غير اي غائرة بالذات بقرينة المقابلة فاندفع ما قيل فيه نظر لجواز كون مجموع وجدان عمر غير منصرف

في كلامهم وعدم السبب فيه غير العلمية ووجوب اعتبار سبب آخر فيه وعدم وجدان صلاحية اعتبار غير العدل دليلا على وجود

اصل للمعدول ولا شك ان هذا المجموع غير منع الصرف فكيف يصح قوله وفي بعضها الا دليل غير منع الصرف لان هذا المجموع عين

منع الصرف ومستتبعاته لا مقابله **قوله** واما اعتبار اخراج المعدول عن ذلك الاصل آه فلا يصلح سببا لانقسام العدل الى التحقيقي

والتقديري كما لا يخفى المشهور لانه مفروض مقدر فاندفع ما قيل اذا اعتبار الاخراج امر محقق لا مقدر فلا يصلح الانقسام اليه بسبب

الاعتبار **قوله** الى رباع ومربع في المنهل هذا هو الصحيح ونص عليه البخاري في الجامع الصحيح في كتاب التفسير وقال السيد السند قدس

سره في حواشي المتوسط قال المص في شرحه وبل يقع فيما عداه الى التسعة اولا فيه خلاف اصحها انه لم يثبت وقد نص البخاري في صحيحه

على ذلك وقال الرضي وقد جاء فعال من عشرة في قول الكميت والمبرد والكوفيون يقيسون عليهما الى التسعة نحو خماس ومخمس وسداس

ومسدس مع ان السماع مفقود بل المستعمل على وزن فعال من واحد الى عشرة مع ياء النسبة نحو خماسي وسباعي وثماني وتساعي وقال بعض افاضل

الگجرات قال الشيخ ابو حيان الصحيح ان البنائين مسموعان من واحد الى عشرة وحكى البنائين ابو عمرو والشيباني وحكى ابو حاتم وابن السكيت من

احاد الى عشار انتهى وقد جاء سداس في قوله احاد ام سداس في احاد فما قيل قوله والصواب مجيئهما الصواب مجيء عشار ومشعر ليس على ما ينبغي **قوله**

لان معناه في الاصل اشد تاخرا وكل فعل معناه الزيادة فهو افعل التفضيل فآخر اسم التفضيل واحتمال المجاز والمبالغة يدفع

بالاصل ويكون التبادر من المعنى الحقيقي وان افعل ليس من صيغ المبالغة والاولى ما ذكره الرضي حيث قال وهو افعل التفضيل

بشهادة الصرف نحو آخر آخران آخرون واواخر واخرى اخريان اخريات واخر مثل الافضل الافضلان الافضلون

٥٧

الافاضل والفضلى والفضليان والفضليات والفضل فمعنى آخر في الاصل اشد تاخرا وكان في الاصل معنى نحو جاني زيد ورجل آخر رجل اشد تاخرا من زيد في معنى من المعاني قوله ثم نقل الى معنى غير فمعنى رجل آخر رجل غير زيد ولا يستعمل الا فيما هو من جنس المذكور اولا فلا يقال جائني زيد وحمار آخر ولا امراة اخرى هذا كلام الرضي وحيث لم يستعمل بواحد منهما علم انه معدول والا لكان شاذا ولكان له استعمال آخر غير المذكور ولا شك ان كليهما منتف فثبت انه مخرج فدليل وجود الاصل قد دل على اعتبار الاخراج الا ان دلالته لما لم تثبت ما هو المشهور صار كانه ليست بدلالة على ما عرفت فاندفع ما قيل قد كسر بهذا الكلام ما قرره آنفا من ان المعدولية يعلم من عدم انصرافها ووجود الاصل من الادلة قوله وانما لم يذهبا قيل هذا الوجه ضعيف لان قاعدتهم في تقدير الاضافة في الكلام لا في فرضها في الاصل المعدول عنه وبينهما بون بعيد والوجه ان جاني الرجل والرجل الآخر وجاني رجل ورجل آخر لو فرض للتفضيل لم يكن المفضل عليه الا ما ذكر اولا فلا تصور التفضيل على ما ذكر اولا بالاضافة فدعوى المناسبة بين الحال والاصل وحكم بانه معدول عن احدى الصورتين انتهى وقيل يمكن ان يقال ان قاعدتهم في فرض الاضافة في الاصل وذلك انهم قالوا ان في مثل اذا لم ينو المضاف اليه يكون معربا كقول الشاعر فساغ الى الشراب آه مع انه كان اصله الاضافة لان الكلام في الظروف المقطوعة عن الاضافة وان ما ذكره من الدليل مبني على ان الاستعمال في الاصل هكذا وهو في حيز المنع اذ يجوز ان يتغير الاستعمال الذي كان في حين التفضيل لان التفضيل قد انمحى بالكلية وصار اللفظ بمعنى غير انتهى اقول مقصود المعترض ان قاعدتهم من بناء لفظا او اتيان التنوين فيه او اضافة اخرى انما يكون اذا كان المضاف اليه مقدرا في نظم الكلام اما اللفظ الذي ليس له مضاف اليه مقدرا في نظم الكلام كآخر بل الاضافة في المعدول عنه فلا يجري القاعدة فيه وما ذكره المجيب اولا لا يثبت انتفاء المعترض لانه ان اراد ان التنوين يؤتى فيه عوضا عن المضاف اليه وان لم يكن مرادا فهو خلاف الواقع كما يدل عليه كلام الرضي في بحث الظروف وان اراد معنى آخر فلا بد من تصويره حتى يتكلم عليه وكذا ما ذكره ثانيا لا يغني بالاثبتة لان انمحاء معنى التفضيل لا يستلزم تغيير الاستعمال المذكور وانما كان كذلك لو كان الاستعمال مختصا بالمعنى التفضيلي او منافيا للمعنى الثاني وليس الامر كذلك قوله لانها توجب التنوين قال الرضي ولمانع ان يمنع الحصر فيما ذكر من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه والاولى ان يقال في امتناع كون آخر بتقدير الاضافة ان المضاف اليه لا يحذف الا اذا جاز اظهاره ولا يجوز اظهاره ههنا انتهى قوله وان كانت اسما قال ابو علي والحق ان جمعا اسم لا صفة قال الرضي ويرد عليه ان جمعا لو كان اسما لكان جمع اجمع كذلك فجمعه اذن على جمعون شاذ اذ لا يجمع بالواو والنون الا العلم او الوصف كما يجيء في باب الجمع انتهى وقيل وله ان يقول انه علم جنس انتهى وفيه بحث اذ الشرط كون الاسم علما لمذكر عاقل لا كونه علما مطلقا قوله فاصلها يعني لما كان جمع بضم الفاء وفتح العين غير قياس في اجمع جمعا اسما وصفة فاصله اما جمع بضم الفاء وسكون العين او غيره مما هو قياس فيه من جماعى او جمعاوات ولا يخفى ان وضع المعدول غير وضع المعدول عنه فلا ضير في كون التكسير معدولا عن السلامة فاندفع ما قيل لا يخفى ان القياس في جمع التكسير الذي هو جمع ليس جمعاوات فلا يحتمل ان يكون معدولا عنها قوله والآخر الصفة الاصلية وان صارت بالغلبة في باب التاكيد اسما في الرضي قال المص فيه وفي اجمع مع العدل الوصف الاصلي وان صار اسما بالغلبة في التاكيد فهما عنده كاسود وارقم وهذا قريب لكن بقي الكلام في ان اجمع في الاصل

من ابنية الصفات هو امن باب احمر حمراء ام من باب الافضل والفضلى ولايجوز ان يكون من باب احمر لجمعه على اجمعون وجمعه بالنظر الى اصله فعل وبالنظر الى نقله الى الاسما بالغلبة افاعل فافعلون لايجوز فيه لاقبل الغلبة ولابعدها وايضا افعل فعلاء لايجئ في الاغلب الا في الالوان والحلى والاولى ان يقرأ انه في الاصل افعل التفضيل بشهادة اجمعون وجمع فكان معنى قرأت الكتاب اجمع انه اتم جمعا في قرأتي من كل شئ ثم جعل لمعنى جميعه والمحى عنه معنى التفضيل فعدل عن لوازم افعل التفضيل ويرد على جعل اجمع من باب الافضل ان مونثه جمعاء وجمعه جمع كاخرى والجواب انه لما انمحى عنه معنى التفضيل جاز ان يغير بعض احكامه عما هو قياسه ولما بقي فيه معنى الصفة مع ان وزنه افعل صار كاحمر الذي هو على افعل وهو صفة فجاز جمعا كحمر واذا جاز لك ان تقول حسنا وخشنا وعليا مع ان مذكرها احسن واخشن واعلى لكونها صفات فكيف اذا انضم الى الصفة وزن افعل انتهى **قوله** لما بقي فيه معنى الصفة اذ لايخرج الوصف العام بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلايخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام اي لايطلق على كل ما وضع له بل يخرج الوصف لفظا عن كونه وصفا اي لايتبع الموصوف لكن المقصود في باب ما لاينصرف الوصف من حيث المعنى لا من حيث اللفظ هذا ما ذكره الرضي وليس المراد انه بقي وصفا عاما بقرينة قوله وهذا قريب لكن بقي وقوله ثم جعل لمعنى جميعه وانمحى عنه ولما انمحى عنه اذ الانمحاء بسبب الغلبة فلايتصور في المتفرع عليه كونه بطريق العموم فظهر ان اجمع كاحمر لفظا ومعنى فاندفع ما قيل وفيه بحث لانه قد صار اسما صرح به المص فلايكون في حكم احمر معنى ثم قوله والآخر الصفة الاصلية اختيار من الشارح لما هو المختار عند المص فاندفع ما قيل كلام الشارح لايخلو عن ضعف اذ مع احتمال كونه اسما حقيقة لايكون فيه السبب الصفة الاصلية **قوله** على ما ذكرنا في دليل وجود الاصل في اخر وجمع من قوله وحيث لم يستعمل بواحد منها علم انه معدول وقوله فاذا اعتبر اخر آه لايرد على الدليل نقض اورده الفاضل الهندي بالجموع الشاذة وقوله واما المغيرات الشاذة دفع لنقض ما اورده الفاضل الهندي على التعريف وعلى هذا فلاتكرار كما قيل فاندفع ما قيل الاولى ان يذكر هذا الكلام قبل تقسيم العدل الى التحقيقي والتقديري ذيل التحقيقي الذي ذكره بقوله واعلم انا نعلم **قوله** فلا تستدعي في هذه الجملة جواب لو لكن المتعارف في الجواب هو الماضي مثبتا كان او منفيا مع اللام او بدونه ولايجئ جوابها جملة اسمية والزمخشري يجوز وقوع الاسمية جوابها كقوله تعالى ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير وعند غيره جواب لو محذوف والاسمية جواب القسم صرح به الرضي وبالجملة وقوع الاسمية بالفاء جوابا لما اذ ولو غير معلوم ولعل الشارح قدس سره اطلع على ذلك **قوله** لما وجدا غير منصرفين الى قوله اعتبر فيهما العدل والا فالمقياس صرفهما وعدم اعتبار العدل وذلك لان فعل الذي هو علم ان جمع شرطين ثبوت فاعل وعدم فعل قبل العلمية فهو غير منصرف فتحتم لثبوت فاعل وعدم فعل قبل العلمية فحكمنا بكونه معدولا عن فاعل جنسا وقطعنا بعدم نقله عن فعل الجنسي فقلنا هو علم مرتجل غير منقول عن شيء وهو معدول وانما حملناه على كونه معدولا ولم يجوز ان يكون مرتجلا غير معدول لكثرة كون فعل الجامع للشرطين غير منصرف واضطررنا الى تقدير العدل فكل فعل علم جامع للشرطين يحتمل كونه في كلامهم منصرفا او غير منصرف فعلينا ان نقدر العدل فيه ولنمنعه عن الصرف الحاقا للمشكوك فيه بالاغلب اما اذا وجد ان جمع الشرطين لكنه سمع في كلامهم منصرفا فلا تقدير العدل فيه وان اختل احد الشرطين وذلك بان لايجئ له فاعل قبل العلمية واما فعل فهو منصرف لو جاء ذلك في كلامهم ولايعرف له مثال وكذا ان جاء له فاعل

قبل العلمية مع ثبوت فعل ايضا قبلها كحطم وخشع علمين لجواز نقله عن فعل جنسا وان لايكون معدولا عن فاعل ولاسيما ان النقل في الاعلام اكثر واغلب من العدل وان اختل الشرطان فلا كلام في كونه منصرفا لو اتفق مجيئه عمر وزفر كما جاء لهما فاعل قبل العلمية جاء فعل ايضا نحو عمر جمع عمرة وزفر السيد هذا ما ذكره الرضي والمراد من كون المعدول عنه مفروضا غير ثابت في العدل التقديري انه لا يدل دليل غير منع الصرف على ذلك الوصف وان كان ثابتا في نفسه من غير ملاحظة الوصف المذكور فالدال على الوصف فيه منع الصرف لا غير فثبوت فاعل في نفسه من غير ملاحظة له لا ينافي ما ذكره الشارح من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت فاندفع ما قيل ان قلت الشرط الاول ينافي ما قاله من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت نعم لو كان ثبوت فاعل في نفسه مستلزما لكونه معدولا عنه لفظا آخر لكان منافيا وليس فليس قوله من غير ذوات الراء العدل التقديري ان كان عبارة عما قدر لمنع الصرف او البناء والحمل على الاخوات على ما ذكره الفاضل الهندي فالمناسب عدم التقييد به ليكون ذوات الراء اشارة الى الثاني وغير ذوات الراء الى الثالث عند بني تميم وان كان عبارة عما يقدر لمنع الصرف فقط كما ذكره الشارح وكان الغرض من ذكر باب قطام الاشارة الى ان تقدير العدل في غير المنصرف قد يكون للحمل على الاخوات فالمناسب التقييد به لكن ما نقل عن المص من ضرب الخط عليه وحذفه على ما قال صاحب المتوسط انا وجدت نسخة لهذا الكتاب مقروة على المص ولم يكن فيها لفظة قطام فسألت قاريها عنها فقال حذفها المص عند قراءة بعض المشتغلين عليه لعدم مطابقتها المقصود ينافي التوجيهين على تقدير صحته قوله مثل حضار قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط اسم كوكب تثنيه سهيلا وكانه مؤنث سماعي ليندرج في اعلام الاعيان المؤنثة وفي المفصل حضار لاحد المحلقين وطمار للمكان المرتفع وفي بعض النسخ وبار علم لبقعة مخصوصة قوله فانهما مبنية وفي بعض النسخ فانهما مبنيتان والوجه الاول ليكون موافقا لقوله بعيد هذا فاعتبر فيهما فانما اعتبر فيهما العدل فيما عداها يعني ان ذوات الراء مبنية في لغة اكثر بني تميم وفصحائهم ووجه تخصيص البناء بذوات الراء مع ان التقدير الاعراب والبناء مستقيم في جميع الاعلام الشخصية المؤنثة قصد الامالة المستحسنة الموجبة للخفة المستدعية لثقل الراء لكونه مكررا والاحتياج للامالة كسرة والداعي الاصل الا الى البناء قوله وليس فيهما شئ من الاسباب الموجبة للبناء المبينة في اول المبنيات قوله الا سببان العلمية والتانيث مثل قوله تع لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى والمقصود منه نفي سبب موجب للبناء عنهما بالكلية اذ نفي ذلك على الاطلاق واثبت امرا لا يتصور كونه موجبا للبناء اشعارا بانه ليس فيهما فاندفع ما قيل لو اريد انه ليس فيهما شئ الا السببان مهوط المنع وان اريد انه ليس فيهما موجب بناء الا السببان فضيه انهما ليسا موجبي بناء قوله فاعتبر فيهما العدل لتحصيل سبب البناء اي لتحصيل احد جزئي سبب البناء واطلق السبب على الجزء الاخير اذ لو اكتفى بالوزن لوجب بناء كلام وسلام قوله كون الاسم دالا على ذات مبهمة منه خرج اسم المكان والزمان واخواته فانه يدل على تعيين الذات باعتبار ما فان قولك مقام معناه مكان فيه القيام لاشئ او ذات ما فيه القيام بخلاف الصفة فان معنى قائم شئ ما او ذات ما له القيام فما قيل لم يقيد بغاية الابهام كان قيد في ما دل على ذات مبهمة غاية الابهام باعتبار معنى معين اذ لو لم يقيد فيه لم يخرج اسم الزمان والمكان والآلة عن التعريف بخلاف تعريفه فانها تخرج بقوله مع بعض صفاتها فان هذه الامور وان دلت على ذات وبعض الصفة لكن لم تدل على بعض صفة تلك الذات ليس على ما ينبغي كيف وقال السيد السند قدس سره تعريف الصفة بما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود غير منتقض باسم المكان

كما زعم البعض لان مرادهم بالذات في تعريف الصفة كما هو المتبادر منه ذات ما اي مبهمة لا تعين لها اصلا وقد صرحوا بذلك فقالوا
الصفة ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين ولا يندرج اسم المكان في التعريف لدلالته على ذات متعينة باعتبار ما هذا
كلامه وكذا ما قيل خرج بقيد الابهام ما دل على ذات معينة وبقيد مع بعض صفاتها خرج اسماء الزمان والمكان اذ المضروب
مثلا مكان فيه الضرب لا مكان له الضرب ليس بشيء وبالجملة الذات في الصفات مبهمة لا تعين فيها لا شخصا ولا نوعا وفي
اسم المكان لها تعين نوعي فكيف يتصور عدم خروجه عنه مع قيد الابهام وكيف يسند خروجه الى بعض صفاتها وهل هذا الا اخراج
المخرج فان قلت كل من القيدين مخرج لاسم المكان واخواته فقط فيكفي احدهما فما فائدة ذكر الآخر قلنا المقصود في التعريفات
شرح الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في التعريف ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات والاولى ان يكون ذكر
القيد في الآخر وما نحن فيه كذلك على ان في الثاني فائدة اخرى ولا يشكل بالفياض لانه مشتق من الفيض وهو انصباب عن امتلاء
صرح به القاضي في تفسير قوله تعالى تفيض من الدمع وهو اعم من ان يكون فاعله ماء او غيره فمعناه شيء ماله الانصباب يؤيده ما ذكره
القاضي في قوله تعالى ان افيضوا اي صبوه من الماء او مما رزقكم الله من سائر الاشربة ليلائم الافاضة لا يقال يشكل به اذا كان
مشتقا من فاض الماء فيضا وفيضوضة اذا كثر حتى سال من جانب الوادي قلنا لا يفهم منه الاختصاص بالماء فمعناه شيء ماله السيلان
بطريق الكثرة ولو سلم فمعناه شيء ماله الكثرة وان كان ذلك الشيء في الواقع ماء لا غير لاختصاص الكثرة به وبالجملة ليس الماء داخلا في مفهوم
الفيض ولا بالتصغير لان المعتبر تعريف وصف يكون سببا بالاتفاق ووصف التصغير ليس كذلك هذا وخرج عن التعريف ايضا نحو
آلة وكتاب وغير ذلك من الاسماء لانه اعتبر في مفهومهما مع خصوصية المعنى خصوصية الذات لا ذات مبهمة ولو سلم فخرج بقوله ماخوذة
مع بعض صفاتها لان ما بعد كلمة مع يكون متبوعا وما قبلها تابعا فيكون ملاحظة الوصف في الاوصاف اصلا ومتبوعا وملاحظة
الذات تبعا ولذا يقع صفة ولا يقع موصوفا وفي تلك الاسماء ملاحظة الذات متبوع ولذا يقع موصوفا ولا يقع صفة قال السيد السند
قدس سره في شرح المفتاح والمعيار في تمييز الاسماء التي دخلت في مفهوماتها المعاني عن الصفات ان توصف ولا يوصف بها على
عكس الصفات فيه مثلا آلة واحد قديم ولا يقال شيء آلة ويقال كتاب كريم ولا يقال شيء كتاب فظهر ان ما قيل ولا شك ان تعريف الصفة
يصدق على الآلة فلا يصح فالاولى ان يقال ان الوصف كون الاسم دالا على ذات باعتبار معنى هو المقصود كما هو المشهور ليس على ما ينبغي
واعلم ان المراد من الصفة المعنى المصدري القائم بالغير سواء صدر عنه او لا وملاحظة الذات معه عبارة عن تعلق ذلك المعنى بتلك الذات
تعلق القيام او تعلق الوقوع فالذات والغير الذي قام به المعنى متحدان في الفاعل ومتغايران في المفعول فظهر ان ما قيل المراد بالصفة
الامر القائم بالغير ويشكل بنحو مضروب لان المصدر ليس قائما بالذات المفهومة منها بل واقعا على الذات تقول **قوله** لذات ما اخذت
مع بعض صفاتها التي هي المحمرة قيل والمذكورة ايضا وفيه انه ان اراد ان الصفة المذكورة مما يدل عليه اللفظ وان لم يكن له دخل
في كون الاسم وصفا قلنا ليس الكلام في اي صفة كانت بل في صفة هي سبب لكون الاسم وصفا وان اراد انه يجعل الاسم
وصفا فهو في حيز المنع وايضا المعنى بالصفة صفة يكون ملاحظة الذات تبعا لملاحظتها على ما يدل عليه قوله اخذت مع بعض صفاتها
والمذكورة بالقياس الى الذات ليست كذلك **قوله** علم ان معناه اي معنى اربع المذكورة في المثال المذكور وعلى هذا فالاولى ان
يتم موصوفة بالاربعية بدون قوله مررت بنسوة كما لا يخفى **قوله** موصوفة الاولى كما قيل متصفة لمعنى نسوة ثبتت لهن الاتصاف

بالاربعية لان الوصف العارض له في هذا المثال الاتصاف لا الوصف المدلول عليه لقوله موصوفة اذ النسوة متصفة في نفس الامر بالاربعية لا انه وصفهن احد بها مع ان فيها ايهام خلاف المقصود وهو ان المتكلم وصفهن بالاربعية اي بكونهن اربعا واشتهار اطلاق الموصوف على من قام به المعنى يقتضي من شانه ان يوصف سواء وصفه احد اولا لا يدفع الاولوية بل الصواب ايضا وكذا كون السبب هو الوصف والثابت فيه الوصف العارضي لا يدفعهما على ما قيل فتدبر **قوله** ومعنى الغلبة اي غلبة الاسمية اختصاصه ببعض افراده اذ لو كان معنى غلبة الاسمية عند النحاة ما ذكر كان بقاء معنى الوصفية في الاوصاف الغالبة من ضروريات هذا المعنى كما قال الرضي ولا يخرج الاوصاف بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج عن الوصف ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام فلا يتصور القول بان غلبة الاسمية مشروطة ببقاء المعنى الوصفي عند بعض دون آخر ولا بان ظ كلام المص يقتضي عدم الاشتراط لعدم تقييد الحية والقيد بالصفة بل يجب ان يأول انظ كما اشار اليه الش قدس سره العزيز بقوله الاول للحية السوداء ويبقى معنى الغالبة عنده وليس ما ذكر هذا ومعنى الغلبة مطلقا ان يكون اللفظ في اصل الوضع عاما في اشياء ثم يصير بكثرة الاستعمال في احدها مشتهرا بحيث لا يحتاج لذلك الشيء الى قرينة بخلاف سائر ما كان واقعا عليه كابن عباس فانه كان عاما في كل واحد من بني العباس ثم صار مشتهرا في عبد الله فلا يحتاج له الى قرينة بخلاف سائر اخوانه وكذا النجم في الثريا والبيت في الكعبة **قوله** في الفهم عنه الى قرينة من الموصوف او غيره بخلاف سائر السود فانه لا بد لكل واحد منها اذا قصد به من قرينة اما الموصوف نحو رأيت اسود او غيره نحو عندي اسود من الرجال **قوله** فلذلك المذكور اشار الى ان المشار اليه مثنى فالحق في اسم الاشارة التثنية لكن اتى بالمفرد بتاويل المذكور قال الرضي يشار بما للواحد الى الاثنين كقوله تعالى عوان بين ذلك والى الجمع كقوله تعالى كل ذلك كان سيئه بتاويل المثنى والمجموع بالمذكور **قوله** اربع في ذواتهم تقدير لمفعول ما لم يسم فاعله لقوله صرف اذ مررت بنسوة اربع لا يصلح له الا بتجوز اشار اليه الفاضل المحشي بقوله نسب الصرف الى الكل لانه صفة لجزئه وكان المعترض عليه بانه غفل عن انه جعل المنسوب الى الكل الكل لا كل واحد غفل عما قصده نسب اليه ما هو بري منه من انه اراد بالكل اصالة الوصف وعدم مضرة الغلبة **قال** والمنع قال الرضي لعضهم لم يعتبر الصفة الغالبة نحو اسود ونحوه من الغالبات فيصرف وذلك لنقصانها عن سائر الصفات لنفظ العدم جريها على الموصوف والكان في الوصف باقيا فيها **قوله** الاول للحية السوداء اللحية مطلقا كما يشعر به عبارة المتن وكيف ومعنى الغلبة عن المص ما ذكره الش قدس سره فلا يتصور منه ان يشير اليه ظ كلامه بل انما مصروف عنه تصحيحا للغالبة وتحقيقا لها فاندفع ما قيل ظ كلام المص يدل ان الوصفية زالت في الاشملة حيث صار اسما للحية فقط او القيد فقط ومع ذلك يعتبر ذلك الوصف الذي زال عنها بالكلية ولذلك استدل لمنع الصرف في هذه الاسماء على صحة مذهب سيبويه فانه لا يمكن له ان يجعل عدم استعمال المتكلم اجدل وافعى واخيل في معنى الوصفية سببا للصرف ويجزم ببطلان منع الصرف فيها اذ يجوز ان يكون ذلك مثل اسود وارقم على ان سبب الصرف عند المص عدم تحقق كونها اوصافا في اصل الوضع بل توهم انها موضوعة للصفة لما اراد انها اللحية الخبيثة الشديدة من قولهم فعوة السم اي شدته وكذا توهم في الاجدل الذي هو الصقر انه موضوع في الاصل للوصف اي طائر ذو جدل وهو الاحكام وكذا توهم في الاخيل ان معناه الاصلي طائر ذو خيلان ولم يثبت ما توهموه تحقيقا على ما ذكره الرضي لا لعدم استعمال المتكلم في معنى الوصفية **قوله** اللفظي الحاصل بالتاء قدر لمتعلق معرفا وان كان المشهور تقدير الفعل او النكرة رعاية لجزالة المعنى اذ لا يحسن جعله حالا بناء على جواز انتصابها من المبتدأ او على تاويل لان المقصود بيان شرط التانيث بالتاء لا حال كونه تا

والكان الآل واحد الخبر الله المعنى تقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقدير المعرف فتقدير المعرف ليس مما لا دليل عليه ولا يلزم حذف
الموصول مع بعض الصلة لان اسم الفاعل للاستمرار لا للحدوث ولو سلم فذلك جائز عند البعض على ما مر بقي ان في جعله ظرفا لغوا
متعلقا بالتانيث على انه مصدر ليوافق السباق اي خبر الله المعنى واعمال المصدر المعرف باللام قليل في غير الظرف واما في الظرف
فكثير اذ هو مما يكفيه رائحة من الفعل فلو لم يذكر اللفظي لاحتمل ما ذكره التوجيهين **قوله** لان الاعلام اي الاعلام العربية واما
الاعجمية فربما تصرف العرب فيها بالنقصان لورودها على غير اوزان كلمهم الحقيقة وتركيب حروفها المتناسب مع عدم مبالاتهم تمام
من اوضاعهم ولذلك قالوا اعجمي فالعب به ما شئت فقالوا في جبرئيل وميكائيل وارسطاطاليس جبرال وميكال وارسطو **قوله**
محفوظا عن التصرف اي بالنقصان فنا عائشة رض كراجعفر صارت لازمة لا يحذف الا في الرخيم واما بالزيادة فان كان الحرف
الزائد لا تفيد معنى كالف التانيث في نحو بشرى وتاء التانيث في نحو غرفة والف الالحاق في نحو مقوى لم يجز زيادته لان مثل ذلك
لا يكون الا حال الوضع وكلامنا فيما يزاد على العلم بعد وضعه اذ استعمل على وضعه العلمي وكذا الحكم ان لم يفد الزيادة الا ما افاد العلم
كتاء الوحدة ولام التعريف من غير اشتراك العلم وان افادت الزيادة معنى آخر فان لم يقع لفظ العلم بذلك المعنى على ما وضع له اولا لم يجز
لزوال الوضع العلمي فلا يزيد عليه التاء المفيدة لمعنى التانيث وان بقي لفظ العلم مع تلك الزيادة واقعا على ما كان موضوعا جازت
مطلقا ان لم يخرج بها عن التعيين كياء النسبة وياء التصغير وتنوين التمكن نحو هاشمي وطليحة وان خرج بها عن التعيين جازت بشرط جبران التعيين
بعلامة كما في الزيدان والزيدون **قوله** بقدر الامكان واما اذا دعت الى التصرف بالنقصان ضرورة كالتخفيف الداعي الى الترخيم
فيتصرف فيها **قوله** اي كالتانيث اللفظي الا ان اشتراط اللفظي بالمصير الى التاء لازمة لتحصيل سبب آخر بخلاف المعنوي فانه لتحصيل سبب آخر فقط اذ لا
يتصور العروض مع التقدير **قوله** لان يعارض ثقل احد السببين فيزاحم تاثيره كذا في بعض الحواشي الهندية منع الجر والتنوين عن غير المنصرف انما
متشابهته له من حيث ان فيه فرعيتين كما ان له فرعيتين بالنسبة الى الاسم على ما ذكره الشارح قدس سره سابقا وهو المنقول من كلام النحاة وقوله
يشير قوله فيما سياتي لئلا يعارض الخفة احد السببين ثم قول صاحب المفصل لمقاومة السكون احد السببين يحجر وثقل السببين لا يدخل له في منع الصرف
حتى يعارضه الخفة بل وجوده وعدمه سيان بالقياس الى المنع ومعارضة الخفة على هذا ان الفرعيتين التي حصل بهما المشابهة لان
سكون الوسط يثبت عدم المشابهة حيث الا يوجد فعل ماض ثلاثي ساكن الوسط وضعا فينبا انتفاء المشابهة به من فعل خاص لا مطلقا يعارض
احد السببين لا كليهما والكان من حيث ان في اعتبار كل سبب فرعيا لا آخر ثقلا بالنسبة الى اسم ليس فيه ذلك فيشبه الفعل الثقيل لدلالته
على الحدث والزمان والنسبة فيثقل كل من السببين له مدخل في منع الصرف ومعارضة الخفة له ظاهرة **قوله** ويجوز عدم صرفه نظرا الى وجود
السببين فيه وقد عرفت ان المعتبر ليس مطلق السببين بل السببان المستجمعان للشرائط على ما ذكره الشارح ومن الشرائط عدم وجدان
العارض وقد وجد المعارض فيه وبالجملة الاطلاق والتقييد لا يخلو عن مناقشة واما الثلاثي الساكن الاوسط المنقول عن العلم المذكر
كزيد علم امرأة فالخليل وسيبويه وابو عمرو يمنعونه الصرف حتما كماه وجور بقعو رام التانيث بالطريان وابو زيد وموسى والجرمي يجعلونه
مثل هند في جواز الامرين ويرجحون صرفه على صرف هند نظرا الى اصله **قوله** واما سقر فجميع النحويين على منع صرفه للتاء المقدرة وقيام
تحرك الاوسط مقام الحرف الرابع القائم مقام التاء والدليل على قيام حركة الوسط مقام الحرف الرابع انك تقول في جمزى جمزي وجبلوي
ولا تقول في جمزى الاجمزي كما لا تقول في جمادى الاجمادي وخالفهم ابن الانباري فجعل سقر كهند في جواز الامرين نظرا الى ضعف

السا وسند التا **قوله** بالمونث المعنوي المرا ومنه ما كان التا فيه مقدرا لا المونث الحقيقي صرح به الرضي وهو بهذا المعنى اذا سمي مذكر لا يحتاج الى شرط آخر غير ما ذكره المص فان نحو نسا و رجال تانيثه ليس بتقدير التا ابتدا وليه بالجماعة فصرفه اذا سمي به مذكر لا يعز المعنى يحتاج الى شرط آخر وكذا نحو حائض ليس التا فيه مقدرا اذ لو كان كك لكان غير منصرف مع كونه علما للمذكر كعقرب وليس كك و لكنت تقول في تصغيره تصغير الترخيم حييضة كما تقول في سماء سمية وليس كك لانك تقول فيه حييض فصرفه بعد التسمية للمذكر لا يعز المعنى وصرف نحو رباب اسم امرأة اذا سمي به مذكر ليس بعده مذكرا محضا وعدم اعتبار كونه مونثا لا ان قبل التسمية بالمونث كان مذكرا بمعنى الغيم وبعد التسمية به ايضا صار مذكرا فاعتبار له كما انه لا اعتبار للطهر المتخلل بين الدمين بل هو دم محض وكذا وجوب صرف المونث السماعي الذي غلب استعماله مذكرا بعد التسمية المذكر به ليس الا لجعل المغلوب كالعدم وجعل الغالب هو الاصل واللفظ مذكرا محضا اما غلب استعماله مونثا فالوجه ترك الصرف اذا سمي به المذكر وجاز الصرف ايضا وما يتساوى استعماله مذكرا ومونثا اذا سمي به المذكر جاز فيه الصرف والترك والعجب من الرضي انه كيف قال وهو شروط لمنع صرف المونث اذا سمي به مذكر تركها المص بعد ما فسر المونث المعنوي بما نقلنا عنه وقال ايضا فان سمي به اي بالمونث المقدر تاؤه الذي عبر عنه بالمعنوي واما ما قيل المراد ان شرطه من بين الثلثة المذكورة الزيادة على الثلثة وانما ينفع الشرطان الآخران ففيه انه لا يصلح جوابا عن الترك كما لا يخفى نعم يصلح جوابا عن شبهة القصر والقائل قصد الجواب عن الاول وايضا فيه اعتراف بان نحو نسا ورجال وحائض وطالق من المونث المعنوي وليس الامر كك كما عرفت ان الحق من اخرجها عنه **قوله** لان الحرف الرابع يعني مثلا اذ الخامس ايضا قايم مقام التا لا بد لنفي ذلك من دليل وقال الرضي وما يسد مسد الحرف الاخير في الزائد على الثلثة لان موضع التا في كلامهم فوق الثلثة فقوله الحرف الاخير يعم الرابع والخامس وفي السهل اعتبر الزايد على الثلثة وهو ايضا عام وبالجملة القول بان جعل الحرف الرابع قائما مقام التا عبارة القوم ليس على الاطلاق ثم القول بان تخصيصهم الحرف الرابع بالقيام مبني على حروف ميزان التصغير فان ما هو بمنزلة الحرف الاصلي في ميزان التصغير اربعة لا يزيد فسموا ما يقابل اللام الثاني في فعيعل حرفا رابعا الا يرى ان في جحمرش الراء فيه قائم مقام حرف التانيث ولا يمكن اعتبار الحرف الخامس لذلك لان تصغيره جحيمر وفي مصباح علما لمونث وان كان النائب الحا وهو حرف خامس الا انهم جعلوها حرفا رابعا لانه في مقابلة رابع حروف الميزان فان تصغيره على فعيعيل مصيبيح فالياان بمنزلة الزائدة لانهما ليستا في مقابلة الفا والعين واللام فلم يعتد بهما وجعلوا حا مصيبيح حرفا رابعا مع كونه تصغيرا محضا لا يدعوا اليه ضرورة لا يخلو عن وغدغة اما اولا فلان قوله لان تصغيره جحيمر قلنا هذا احد الوجوه الثلاثة المذكورة في تصغير الخماسي والثاني ان يحذف ما اشبه الزائد اي ما كان من الحروف الزوائد في الجنس او في الشبه فيقال في تصغير جحمرش وفرزدق جحيرش وفريزق بحذف الميم لانها من الزوائد والدال لشبهها بما هو منها وهو التا والثالث ان يبقي حروفها فتقول سفيرجل بكسر الجيم ففي الصورتين الخامس قائم مقام التا واما ثانيا فلان المراد من فعيعل وفعيعيل صورة الحروف والحركات ولا يراد اعتبار الحروف الاصول ولذلك دخل يكرم في فعيعل فعدم اعتداد اليائين لانهما ليسا في مقابلة الفا والعين واللام ليس على ما ينبغي مع انه يلزم منه فساد على ان الالف الزايد في مصباح كان معتدا به حيث صار به الحا خامسا فلا معنى لعدم اعتداد اليا المنقلب منها في المصغر **قوله** اي يكون هذا النوع بنصب النوع لانه صفة لاسم الاشارة الواقع خبرا ليكون والمراد من هذا النوع التعريف العلمي ولا شك انه نوع بالقياس الى مطلق التعريف فاول الشارح قدس سره كونه علما بهذا النوع دفعا لتكرار الكون وعدم استقامة حمل كونه علما على الضمير المستكن

فی قوله یکون الراجع الی التعریف ردّا علی من زعم انه لایجوز حمل الیاء علی المصدریة لما ذکر فان قلت لم لم یقل المعرفة شرطها علمیة لئلا یحتاج الی التاویل قلنا لیجوز حمل الیاء علی النسبة ایضا وقیل لیس هذا اللام بدلا عن المضاف الیه کما فی قوله التانیث بالتاء شرطه العلمیة قلنا الابدال عن المضاف الیه لیس منحصرا فی اللام بل التنوین ایضا تبدل عن المضاف الیه اذا کان المضاف امر انسبیا وهو کذلک وقد قال بهذا القائل ایضا فی قوله من تسع **قوله** وانما جعلت شرطا لئلا یتصرف اذ العلمیة تنافی اللام والاضافة فاذا امتنعا معا جاز ان یمنع ما یعاقبهما ایضا اعنی التنوین رعایة للعجمة حین امکنت فیتبع الکسر التنوین علی ما هو رایه ویبقی الاسم بعد ذلک قابلا لسائر تصرفات کلامهم واما بدونها فیقبل اللام والاضافة اذ لا مانع فیقبل التنوین ایضا مع الجر مع سائر التصرفات فیصیر کالکلمة العربیة **قوله** لئلا یعارض الخفة احد السببین اذ الاعجمی المجرد کونه ثلاثیا ساکنا وسطه یشابه کلام العرب ویصیر کانه خارج عن وضع کلام العجم لان اکثر کلامهم علی طول ولا یراعون الاوزان الحقیقیة بخلاف کلام العرب فاندفع ما قیل فیه بحث اذ الکلام فی الالفاظ العجمیة وهی ثقیلة علی لسان العرب فاین الخفة حتی یزاحم احد السببین **قال** تحرک الاوسط او زیادة علی الثلثة واعلم ان الزیادة علی الثلثة معتبر عند الکل واما التحرک فلا اعتبار له عند سیبویه واکثر النحاة فنحو لمک عندهم منصرف وجوبا کنوح قال الرضی وهو اولی وذلک ان تحرک الاوسط فی المونث انما اثر لقیامه مقام الساد مسد علامة التانیث واما العجمة فلا علامة لها حتی یسد مسدها شیء بل الاعجمی المجرد کونه ثلاثیا سکن وسطه او تحرک یشابه کلام العرب والزمخشری تجاوز عما ذهب الیه المص ایضا بان جعل الاعجمی اذا کان ثلاثیا ساکن الاوسط جائزا صرفه وترک صرفه مع ترجیح الصرف فقد جوز تاثیر العجمة مع سکون الاوسط ایضا فکیف لا یوثر مع تحرکه ولیس بشیء لانه لا یسمع نحو لوط غیر منصرف فی شیء من الکلام والقیاس المذکور ایضا یمنعه وعلی هذا قدم قوله تحرک الاوسط مع ان المناسب تقدیم الزیادة اهتماما بکونه شرطا للمنع لمکان الاختلاف ولهذا ایضا قدم ما هو متفرع علیه علی ما هو متفرع علی الزیادة **قوله** هذا اختیار المص وعند غیره نوح کهند هکذا فی حواشی الهندیة وقال بعض الشارحین لما قوله وعند غیره نوح کهند لیس علی ما ینبغی لان نوحا متحتم الصرف عند سیبویه واکثر النحاة وانما حکم نوح کحکم هند عند الزمخشری هذا کلامه اقول قال الزمخشری فی المفصل وما فیه سببان من الثلاثی الساکن الحشو کنوح ولوط منصرف فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل لمقاومة السکون احد السببین وقوم یجرونه علی القیاس فلا یصرفونه انتهی وهو بظاهره یشعر بان القائل بجواز الامرین فی نوح قوم من النحویین وهو قد نقل قولهم واشار الی ترجیحه بقوله فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل وبقوله وقوم اشعارا بان القائلین به مجهولون فظهر ان قوله وانما حکم نوح علی سبیل الحصر لیس علی ما ینبغی وان الاعتراض علی الحواشی ساقط وان المسئلة خلافیة علی ما یشیر الیه کلام الشرح فما فی بعض الحواشی لا یخفی ان منع صرف نوح سهو من صاحب المفصل فالاولی لان غرضه التنبیه علی ما اجمع علیه النحاة وسهی فیه البعض لیس علی ما ینبغی الا ان یلقی ان نسبة منع صرف نوح الی قوم علی ما وقع فی المفصل سهو وان لم یذهب الیه احد الا ان دعوی ان تتبع المعترض تام وتتبع العلامة قاصر دونه خرط القتاد **قوله** لوجود الشرط الثانی اعلم ان الشرط الاول صار کانه داخل فی المشروط اذ لا یبقی بدونه عجمة بل یصیر کانه عربی سواء کان متحرک الاوسط او زائدا علی الثلثة بخلاف الشرط الثانی اذ بدونه یبقی عجمة ولکن لا یکون سببا ووجود الشرط من حیث هو لا یکون مرادا فی نفسه بل بواسطة المشروط فوجود الشرط الثانی کنایة عن وجوده مع المشروط فالمنع فی الحقیقة متفرع

على الشرطين فاندفع ما قيل ان هذا الكلام يدل على ان وجود الشرط الثاني يستلزم امتناع شتر وابراهيم وهو غير صحيح لان علم
الانصراف متفرع على تحقق مجموع الشرطين العلمية واحد من الزيادة وتحرك الاوسط **قوله** من انصراف نحو نوح مما انتفى
فيه الشرط الثاني بالكلية وكان يرى في انظار انه غير منصرف وكان في الحقيقة الحكم منعه وهما محضا بخلاف لجام فانه ليس بهذه
المثابة فلا يحتاج الى ذكره بخلاف شتر فانه وان كان الحق عند المص ايضا الحكم منعه لكن الحكم بصرفه كما ذهب اليه سيبويه واكثر النحاة
ليس وهما محضا حتى ينبه عليه اولا بل الحق الصرف بالنظر الى الدليل وليس المراد ان التخصيص للتنبيه المذكور فقط فظهر ان قوله
ولهذا قدم انصرافه لا اعتبار عليه فاندفع ما اورد عليه واحد بعد واحد من انه غير تام لان سيبويه واكثر النحاة ذهبوا الى انصراف
شتر والحق عند المص عدم انصرافه **قوله** ولهي الصيغة التي كان اوّلها الى قوله اوسطها ساكن هكذا في الحواشي الهندية وقال البعض
الشارحين لها وفيه بحث حيث لا يصح قوله بعينها على هذا التفسير لان ما يكون الها فيه نحو فرازنة بعد الفه ثلثة اوسطها متحرك فيخرج
بقيد صيغة منتهى الجموع ويمكن ان يقال ان ذكره لتحقيق المقام اولان المراد بالاوسط اليا المدة لشهرة تفسير صيغة منتهى الجموع
بالمفاعل والمفاعيل فيكون ما فيه اليا من قبيل الاول **قوله** وهي التي لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى تفسير آخر بصيغة منتهى الجموع
يعلم منه وجه التسمية بمنزلة التفسير للاول فلا يرد عليه النقض بكلالات والنقض بصحاري ايضا مندفع لشهرة كون اول الحرفين
او الحروف بعد الالف فيهما مكسور لفظا او تقديرا والصحاري ليس كك وما قيل لم يتحاش من دخول صحاري في التعريف
لانه لا يلزم من دخوله الا منع صرفه وهو غير منصرف لا محالة لالف التانيث ليس بسديد اذ يبعد جعله من افراد المعرف لم يذهب
الوهم الى كون سبب المنع غير الجمع فيلزم ان يكون الجمعية سببا بدون الشرط **قوله** ولهذا اي لاجل ان هذه الصيغة لا
تجمع جمع التكسير مرة اخرى واعتبار التناسب في التسمية لترجيح الاسم على غيره وبيان انه اولى بذلك من غيره وليس علة
للاطلاق فلا يصح ان ينتقض لوجود ذلك المعنى في غير المسمى فالنقض بجمال بناء على انه بخصوصه غير قابل للتكسير غير صحيح **قوله**
صيغة منتهى الجموع اي صيغة هي نهاية جموع التكسير اي بجمع الجمع الى ان ينتهي الى هذا الوزن جمعه مرة فيمتنع اخرى جمع تكسير
**قوله** لانها جمعت ليس علة مستقلة للتسمية لما ان انظار ان تقديم قوله بهذا الحصر ولانه لو كان علة فالمناسب في المرتبة الثانية
العطف بل هو صلة للعلية المستفادة من قوله لهذا على ما قيل فمعنى هذا وجه كون هذه الصيغة صيغة منتهى الجموع هو تعدد الجمع في بعض
الصور مرتين او مرارا **قوله** فانتهى تكسيرها يشير الى ان الانتهاء متفرع على تعدد الجمعية **قال** بغيرها منقلبة عن تا التانيث
يستلزم نفي التا بطريق البرهان وكذا التوجيه الثاني يستلزم نفي الها فقوله بغيرها ويعم نفي الحرفين على التوجيهين ثم المراد من
تا التانيث اعم من ان يكون حقيقة او حكما كالشبيه بها فلا يرد اشاعثة وفرازنة وجوارية اذ التا فيها ليست للتانيث بل
في الاول عوض عن يا النسبة لانه جمع اشعثي وفي الثاني للدلالة على ان واحدها معرب بقي الكلام في ان التا الذي عوض
من اليا هل يصير ها في الوقف ام لا وفي اخت وبنت لا يصير ها في الوقف بعد ما صار عوضا مع انه كان في الاصل للتانيث
**قوله** ولا حاجة الى اخراج نحو مدائني مما كان جمعا ثم صار علما لحقه يا النسبة **قوله** فانه مفرد محض والكلام في جمع يكون
جمعيته محققة باقية على حالها ومثل هذا الجمع لا يوجد فيه يا النسبة نعم اذا صار علما وزال عنه جمعيته كحضاجر ومداين فانه علم
لبلد معين جاز دخول يا النسبة عليه وح لا يعتبر جمعيته الاصلية اذ قد صار كالمفرد في لحوق يا النسبة وايضا بامتزاج اليا ر

خرج عن الصيغة المعتبرة هذا اذا لم يكن يا النسبة فی مفرده اما اذا کانت فيه فلا اخلال بالصيغة فيكون غير منصرف نحو کراسی
فی جمع کرسی هذا ما ذکره الشريف قدس سره فی حواشی المتوسط ومنه يظهر ان الحكم علی مدائنی بانه مفرد محض ليس جمعا فی الحال
ولا فی الاصل علی ما فی الشرح والحواشی الهندية ليس علی ما ينبغی الا ان يقال ان الجمعية الاصلية لما لم يعتبر فكانه ليس فی الاصل
وقد اجيب بان المراد بالجمع الجمع بجميع حروفه فيخرج مدائنی لعدم كونه جمعا بجميع حروفه وهو مع انه لا حاجة اليه اعترض
عليه بانه ان كان المراد الجمع بجميع حروفه لصاغ قوله بغير ها لان نحو فرازنة ليس جمعا بجميع الحروف لخروج التا عن صيغة الجمع
وقال بعض الافاضل وفيه نظر لان فرازنة جمع مع التا والا لكان مع التا مفردا فلا واسطة بخلاف مدائنی فانه مع اليا مفرد وبدونه جمع فافهم
انتهی وفيه ان مقصود المعترض ان التا ليس بداخل فی صيغة الجمع لعروضها وعدم وضع صيغة الجمع عليها كاليا وكونه مع التا
جمعا لا يدفعه لا يقال لعل مراده من قوله جمع مع التا ان التا لازم للكلمة لانا نقول قد صرح هذا القائل بخلافه حيث قال التا
فی وزن فعاللة انما تكون لازمة اذا كانت للمنسوب كاشاعثة واما اذا كانت للاعجمی فلا كجوارية فی جمع جورب لصحة
ان يقال جوارب وفرازنة للاعجمی فلا يكون التا لازمة اياه ووجه لزومها فی جمع المنسوب دون الاعجمی ان التا فی جمع
المنسوب عوض عن يا النسبة فيلزم بخلاف الاعجمی اذ التا فيه ليست بعوض عن شیء فلا تكون لازمة هذا وانت خبير بان
قوله فلا تكون التا لازمة اياه انما يصح اذا كانت التا فی فرازنة للدلالة علی ان واحده معرب واما اذا كانت عوضا عن
اليا فلا اذ التا ح يكون لازمة قال الرضی فی بحث المؤنث واما فرازنة وزنادقة فيجوز ان يكون عوضا من اليا المدة وان
يكون لتعريف الواحد والتا واليا فی نحو جحاجحة لا يسقطان معا ولا يثبتان معا فالتا لازمة مع حذف اليا قوله فرزين او فرزان
بكسر الفا وهو معرب قوله تعلم مما سبق ای من قوله بغير ها قوله احدهما ما يكون بغيرها وثانيهما ما يكون بها تثنيت الاجمال المقتضی
للتفصيل فيكون اما للتفصيل وفيه رد علی الفاضل الهندی حيث قال ليست للتفصيل لعدم التعدد ولا للاستيناف لسبق كلام
آخر الا ان يفسر الاستيناف بعدم سبق الاجمال كما فی بعض الشروح فيكون للاستيناف قوله فاما ما كان بغيرها اشارة الی تفصيل
المجمل وتقدير لما لا بد منه فی التفصيل من تعدد اما قوله وامثاله مما هی قدرة ليكون موافقا لثانی قسمی الاجمال الذی ذكره
وكان المناسب للسباق ان يقدر واما ما كان بها نحو فرازنة فمنصرف قوله هذا جواب سوال مقدر نشا من قوله الجمع اذ المراد منه
كون الاسم جمعا ومعلوم ان الجمعية باعتبار المعنی فظهر منه ان السبب هو الجمعية فنشا منه ان حضاجر ليس فيه معنی الجمعية فكيف يكون
غير منصرف فاندفع ما قيل منشاع هذا البيان فی الشروح حتی صار مجمعا عليه وانما يحسن تقدير السوال لو كان ناشيا مما سبق وليس
كذلك قوله يطلق علی الواحد والكثير مما لا يحتاج اليه اذ مجرد قوله علم جنس يكفی فی انتفا الجمعية قوله ينبغی ان يكون منصرفا لان
منعه مستند علی الجمعية ولا جمعية فيه كما عرفت فاندفع ما قيل منه انتفا الجمعية لا يقتضی الانصراف اذ كثير من الاسما المفردة غير منصرف مع
انتفا الاسباب لا ينفع لان السوال علی بيان الجمع لا علی تعريف غير المنصرف قوله حال كونه علما للضبع نظر فی انه حال عن المبتدا
علی تجويز البعض ويجوز ان يكون حالا من ضمير غير منصرف علی جعل غير بمعنی لا وعلی التقديرين التقييد اما لان المراد من كونه
علما ما ينتفی به الجمعية فيشمل التنكير ايضا او لان الموجود فيه بالفعل مما ينتفی به الجمعية العلمية والتنكير انما هو يفرضا او للرد علی سعيد بن
الاخفش حيث قال يصرف نحو حضاجر علما مع كونه خلاف الاستعمال فاندفع ما قيل معه لا يصح ان يجعل حالا عن قوله حضاجر

الاعلى قول من يجوز الحال عن المبتدأ او عن ضمير قوله غير منصرف لعدم تقييد منع صرفه لكونه منقولا عن الجمع بحال العلمية لانه غير منصرف لذلك بعد التنكير ايضا على ان حضاجر بعد التنكير منصرف على راى لبعد العهد بالجمعية والصحيح منعه وقيل هو على الخلاف كباب اهم صرح به الفاضل الحفري فى كتابه المسمى بالارشاد هذا واما جعله حالا من مفعول يعيذ المقدر فليس بموجه كما لا يخفى وان كان من وجيه قوله والتانيث غير مسلم رد على بعض شارحي اللباب حيث قال ويجوز ان يكون منع صرف حضاجر للعلمية والتانيث لانه علم للضبع والضبع لا يقع الا على الانثى قوله لانه علم لجنس الضبع آه الضبع وان كان انثى الضبعان كما قال المعترض صرح به الشارح ايضا حيث قال الضبع هى الانثى والضبعان هو الذكر والجمع ضباعين كسرحان وسراحين واليه ذهب الفاضل الهندى وقال الرضى وبعض شارحي اللباب والضبع لا يطلق الا على الانثى الا ان حضاجر علم لجنس شامل للضبع وغيره وليس علما لجنس هو الضبع كما زعم المعترض يدل على ذلك الحاشية المنقولة عنه قدس سره المكتوبة على قوله لانه علم لجنس الضبع وهو فعلى هذا معنى قوله علما للضبع انه علم شامل لجنس الضبع وغيره لا لجنس هو الضبع فظهر ان منع التانيث بنى على انه ليس علما للضبع لا على كون الضبع عاما فى اللغة هذا ان الفاضلان المحشيان قد نقلا عن الصراح ان الضبع يشمل الذكر والانثى وعبارته قدس سره يصلح للحمل على هذا المعنى ولكن حملنا على ما ذكرنا للحاشية المذكورة قوله وهو الاكثر قال الرضى الاكثرون على انه غير منصرف وقال ابو الحسن ان من العرب من يصرف سراويل لكونه مفردا ونسب بعضهم الى سيبويه انه يقول بانصرافه نظرا الى قوله عرب كما عرب الآجر وهو غلط لان تشبيه سيبويه اياه بالآجر لاجل التعريب فقط لا لكونه منصرفا قوله مثله الا يرى الى قوله بعد الا انه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قوله فقد قيل قال سيبويه ومعه ابو على انه اسم اعجمى مفرد عرب كما عرب الآجر لكنه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قطعا نحو قناديل فحمل على ما يشابهه فوجه بعضهم قوله بانه على قوله غير منصرف للموازنة من غير سبب اذ لا سبب فيه سوى العجمة والتانيث المعنوى وهما لا يوثران بغير العلمية وسراويل ليس بعلم وبعضهم بان الحمل على الموازن سبب عاشر والشارح قدس سره بان الحمل من قبيل الجمع حكما وهو الصواب وقال الجزولى فيه عدم النظير والعجمة الجنسية قال الرضى وعدم النظير عنده سبب لكن الكلام فى العجمة الجنسية ويجوز ان يعتبرها فى هذا الوزن خاصة لا فى غيره لا طراد منع صرف جميع ما على هذا الوزن قوله وقيل والقائل المبرد قوله ليس بجمع تحقيقا بل فرضا فلا يشكل عليه بان اطلاق لفظ الجمع على الواحد لم يجئ فى الاجناس فلا يقال لرجل رجال بل جاء ذلك فى الاعلام كمدائن فى مدينة معينة اذ امتناع اطلاق الجمع على الواحد فى الجمع الحقيقى دون الفرضى قال فلا اشكال بالنقض به فاندفع ما قيل كيف يصح نفى جنس الاشكال مع انه يشكل على مصابيح بانه يوازن مفردا وهو سراويل فينبغى ان يكون منصرفا واجيب عنه بان المراد عدم الموازنة بالمفرد العربى وهو اعجمى بانه نادر وتقدير الجمع فيه صرف او لم يصرف لاختصاص هذا الوزن بالجمع قوله فذهب بعضهم وهو الزجاج وسيبويه فى رواية على ما فى اللباب وشرحه قوله لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة مقدم على منع الصرف اذ ما يتعلق بالجوهر كالحركات والسكنات والاعلال والادغام وغير ذلك ثبت من الواضع حال الوضع قبل الاستعمال فبالضرورة يكون مقدما على ما يعرض للكلمة بعد الوضع بل بعد الاستعمال من الصرف والمنع الا ان الواضع كانه تصور عند الوضع ان الياء فى الآخر يثقل عليها الضمة والكسرة مثلا فحذفها وبنى الاعلال على اعتبار الاصل لانه اولى به اذا احتيج اليه من خلافه والكلمة ح فى حكم التمام اذ للاكثر حكم الكل فاندفع

ما قيل فيه انه لا اعلال في جوار نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو متاخر عن ما يعرضه في التركيب وان الصرف ايضا من احوال الكلمة بعد تمامها فيتاخر عن الاعلال بناء على ما ذكره من ان الاعلال مقدم على ما يعرض الكلمة بعد تمامها وكذا ما قيل تبعا لهذا القائل ان اراد ان كل اعلال مقدم عليه فهو غير مسلم لان بعض الاعلالات مبنية على منع الصرف لانه انما يتعين الفتحة والكسرة في الآخر بعد دخول العوامل وعروض احوال الاعراب وان اراد ان اعلالا ما مقدم فهو مسلم لكن لا ينفع ذلك وذهب بعضهم وهو سيبويه ومن تبعه لان قول الشارح الى انه بعد الاعلال يشعر بتقديم الاعلال على منع الصرف وهو تقول به قال الرضي قال سيبويه والخليل ان التنوين عوض من اليا نفسه بعضهم هذا القول بان منع الصرف مقدم على الاعلال وفسر السيرافي وهو الحق قول سيبويه بان الاعلال مقدم على منع الصرف الا انه قال بتعويض التنوين عن اليا بعد حذف تنوين الصرف احترازا عن رجوع اليا لزوال الساكنين في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية دون التنوين على ما في الرضي وغيره **قوله** عوض عن اليا المحذوفة او عن حركتها في حواشي المتوسط اصله جواري بالتنوين فلما حذفت الضمة التقى ساكنان فحذف اليا وجعل هذا التنوين الذي كان في الاصل المنصرف عوضا عن حركة اليا او بقي بعد حذف اليا حذف تنوين الصرف ايضا ثم عوض عن اليا او حركتها تنوين آخر في الرضي قال المبرد والتنوين عوض عن حركة اليا ومنع الصرف مقدم على الاعلال واصله جواري بالتنوين ثم جواري بحذفها ثم جواري بحذف الحركة ثم جوار بتعويض التنوين من الحركة لتخف الثقل بحذف اليا للساكنين انتهى ولو لم يعوض لبقي اليا لعدم موجب الحذف فيثقل لفظا بكونه باليا مع كونه جمعا ومعنى بالفرعية فما قيل عليه وهو ضعيف لانه لو صح التعويض عن حركة اليا لكان التعويض عن حركة الالف في نحو موسى وعيسى اولى لانها لا يظهر فيهما بحال واللازم منتف فالملزوم مثله ليس بشيء اذ ليس فيه شيء مما ذكر من باعث التعويض على انهما اسمان عجميان لا يقدر لهما اصل حتى يعوض التنوين عن الحركة على انه لا حركة للالف فكيف تعويض عن حركته على انها بالالف اخف منها بالتنوين كما قال الرضي لم يعوض التنوين من حركة اللام ولا من الالف في احوى واشقى كما في جوار لانها بالالف اخف منها بالتنوين وجوار بالتنوين اخف منه باليا فما في الحواشي والشرح يشعر بان تعويض التنوين من الحركة جاز عند القائلين بتقديم الاعلال على منع الصرف وقد عرفت انه جاز عند المبرد القائل بتقديم منع الصرف على الاعلال ايضا فان ثبت ذلك او ثبت رواية تقديم الاعلال من المبرد فحصر بعض القائل بتعويض التنوين عن الحركة في المبرد مع قوله بتقديم المنع على ما في بعض الحواشي حيث قال قوله وذهب بعضهم الى انه بعد الاعلال يفهم ان من جعله غير منصرف يجعل الاعلال مقدما على منع الصرف سواء كان التنوين عوضا عن اليا او الحركة لكن من قال ان التنوين عوض عن الحركة هو المبرد والمفهوم من كلام الرضي ان منع الصرف مقدم على الاعلال عنده ليس على ما ينبغي وان لم يثبت واحد من الامرين فما في حواشي المتوسط والشرح مشكل **قوله** وفي لغة بعض العرب قال الرضي هي لغة قليلة خبيثة اختارها الكسائي وابن يزيد وعيسى بن عمرو **قوله** فلو تطرق اليها التغير بجعلها معربا على ما هو المفهوم من سوق الكلام والمراد امكان مطلقا فالملازمة ممنوعة على تقدير التقدير وان خص باللفظ فالملازمة مسلمة لكن لا يلزم منه كونها مبنية لجواز كونها معربة تقديرا كما قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط لما كان جزء الاخير من تابط شرا مشغولا بالاعراب المحكي للدلالة على القصة امتنع ظهور الاعراب فيه لفظا فصار اعرابه تقديريا

فيكون من المعربات التقديرية حقيقة لا من المبنيات لكن الحكاية تقتضي اعتبار التعدد في اجزاء الكلمة ظاهرا فلا يلاحظ مع ذلك كونها اسما واحدا فلا يحكم عليها بمنع الصرف ثم انه لو قال لانها محكية لدلالتها على قصة غريبة لكان اولى لانطباقه على المذهبين ووجه الاحتراز عن تقدير الاعراب ما عرفته آنفا الا ان الشارح قدس سره بنى على انها عند المصرح مبنية لكن الرضي صرح بخلافه ناقلا عنه حيث قال الجملة لا يوصف قبل العلمية لا بالاعراب ولا بالبناء لانهما من عوارض الكلم لا الكلام واما بعد التسمية رضي بحكاية اللفظ فلا يطلق عليها انها معربة في الفظ او مبنية وعلى هذا ايضا وجه الاحتراز ظاهر قوله كان على المصرح ان علم انها مبنيات عند المصرح واما اذا كانا معربين عنده كما هو مذهب البعض ويرجحه عدم التقليد فلا ورود للسوال قوله كانه اكتفى اتى بكلمة الشك لان كون بناء المركب الذي تضمن الثاني منه حرفا مذكورا فيما بعد غير متيقن لاحتمال ان يكون المراد من قوله فان تضمن الثاني حرفا ما هو المتبادر منه وهو التضمن بالفعل فيخرج منه ما صار علما وكذا بناء المركب الذي كان الثاني منه صوتا غير مذكور فيما بعد تعينا لان بناء الاصوات وان كان مذكورا فيما بعد فيحتمل ان يكون مبنيا بعد التركيب ايضا ويكون قوله والاعراب الثاني مخصوصا بالبعض وان يكون معربا غير منصرف بعده ويكون قوله والاعراب على عمومه قال الالف والنون المعدود وان اشارة الى ان اللام للاشارة الى ما ذكر سابقا في تعداد الاسباب وهو الالف والنون الزائدتان اشعارا بان الشرط لا يخصصه بحيث يخرج ما ليس منه اذ بقوله فشرط العلمية لا يخرج ما كان علما ولم يكن النون فيه زائدة نحو حسان من الحسن بخلاف ساير الاسباب فان الشروط فيها مخصصة فلا احتياج فيها الى تلك الاشارة فان قيل الشرط الاول وان لم يكن مخصصة لكن الثاني مخصصة اذ فعلانة وفعلى مختصان بفعلان فيعلم منه زيادتهما فلا احتياج الى الاشارة ايضا قلنا يحتاج اليها دفعا لتوهم الاطلاق من الشرط الاول قبل الوصول الى الثاني قوله اما كونهما مزيدتين هذا قول الكوفيين قال ابن هشام في مغنيه قول النحاة امتنع نحو سكران من الصرف للصفة والزيادة ونحو عثمان للعلمية والزيادة على ما اشتهر والصواب خلافه وانما هذا قول الكوفيين فاما البصريون فمذهبهم ان المانع الزيادة المشبهة لالف التانيث ولهذا قال الجرجاني ينبغي ان يعد موانع الصرف ثمانية لا تسعة وانما اشترطت العلمية في الاسم وزنة سكران في الصفة لان الشبه لا يقوم الا بإحدى هما ويلزم الكوفيين ان يمنعوا صرف عفريت علما فان اجابوا بان المعتبر انما هو زيادتان بأعيانهما سألناهم عن علة الاختصاص فلا يجدون مصرفا عن التعليل بمشابهة الفي التانيث فيرجعون الى ما اعتبره البصريون هذا كلامه قوله واما مشابهتهما لالفي التانيث هذا مذهب البصريين والفرعية على هذا ان الالف والنون فرعهما في التاثير لالفي التانيث وهذه الفرعية اعتبره البصرية لما عرفت من دلالة كلام المغني عليه ولان الرضي قال والالف والنون فرع الفي التانيث كما يجي بعد او فرع ما يزيد عليه انتهى والاول اشارة الى مذهب البصرية والثاني اشارة الى مذهب الكوفية وقوله كما يجيء بعد اشارة الى ما ذكره في بحث الالف والنون وهو ان الالف والنون انما يوثران لمشابهتهما الف التانيث الممدودة من جهة امتناع دخول تاء التانيث عليهما معا ولفوات هذه الجهة يسقط الالف والنون عن التاثير وتشابهتهما بوجوه آخر لا يضره فواتها نحو تساوي الصدرين في نحو زنا وسكر من سكران وحمر من حمراء وكون الزائدين في نحو سكران مختصين بالمذكر كما ان الزائدين في نحو حمراء مختصان بالمونث وكون المونث في نحو سكران صيغة اخرى مخالفة للمذكر كما ان المذكر في نحو حمراء كذلك لان هذه الاوجه الثلثة موجودة في فعلان فعلى غير حاصلة في عمران وعثمان وعطفان ونحوها وتشابهتهما ايضا بوجهين آخرين لا يضيد من دون الامتناع من التاء وهما زيادة الالف والنون معا

كزيادة زائدي حمرا مما تكون الزائد الاول في الموضعين القافانه اجتمع الوجهان في ندمان وعريان مع انصرافهما فالقول

على هذا هو الامتناع من تا التانيث هذا كلامه وبهذا ظهر ان ما قال صاحب الغالي معترضا على قول اللباب وهذان الاخيران

يعني الف الالحاق والالف والنون المضارعتان لا يعدان سببين اصليين بل هما فرعا الفي التانيث من قوله هذا في الف الالحاق

واما في الالف والنون ففيه نظر لان النحويين ذكروا انه فرع على المزيد عليه كما ان التانيث فرع على التذكير فثبت فرعيته من هذه

الجهة لكن ذكروا الوجه التقوية مضارعتها لالفي التانيث لان فرعيته متوقف على الشبه بخلاف ارطى فان فرعيته يتوقف على الشبه

ليس بشيء فاندفع ما قيل وح لا فرعية كما صرحوا مع انهم صرحوا ان غير المنصرف لاشتماله على علتين تتضمن فرعيتين فبين التصريحين

تناف هذا ثم ان البصريين بعد اتفاقهم على ان تاثير الالف والنون لاجل المشابهة اختلفوا فقال الاكثرون تحتاج الى سبب آخر

ولا تقوم بنفسها مقام سببين كالالف لنقصان المشبه عن المشبه به وذلك الآخر اما العلمية كعمران واما الصفة كما في سكران

وذهب بعضهم الى انها كالالف غير محتاجة الى سبب آخر فالعلمية عنده في نحو عمران ليست سببا بل شرط الالف والنون اذ بها

يمتنع عن زيادة التاء والوصف عنده في نحو سكران لا سبب لا شرط **قوله** الراجح هو القول الثاني لما عرفت ولان اشتراط انتفاء

فعلانة على القول الاول غير ظ قيل كان وجه الرجحان ان الاول يتحقق في ندمانة ايضا مع انه منصرف وفيه ان المعتبر محض الزيادة

وبعد لحوق التانيث بالاصل انتهى اقول وفيه بحث اذ لا معنى للالحاق بالاصل بعد زيادة التاء نعم كان له معنى لو كان الزيادة متصلا

بعد الاصلي وهو ممنوع **قوله** لوحظ معها صفة يدل على ان ملاحظة الذات اصل وملاحظة الوصف تبع وما ذكره في الوصف يدل على العكس

وهو الحق فكيف يصح المذكورة قلنا قديرا وبكلمة مع مجرد المصاحبة صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح المفتاح وهو المراد

اذ ليس المقصود التعريف بل ما يمتاز به الاسم عن الصفة فيكفيه مجرد المصاحبة بخلاف المذكور في الوصف فانه تعريف واليضا يفيد

فائدة زائدة مقصودة في هذا المقام وهو ان الاسم المقابل للصفة قد يعتبر في مفهومه خصوصية الذات خصوصية الوصف ايضا كالآلة وكتاب **قوله**

هو هذا المعنى بقرينة مقابلته للصفة **قوله** لا الاسم الشامل للاسم والصفة هذا المعنى هو الظ والمتبادر من الاسم في امثال هذه المواضع

فلذا احتاج الى نفيه واما المعاني الآخر فليس في هذا المقام وامثاله فلذا لم يحتج الى نفيه **قال** فشرطه العلمية قال الفاضل المحشي

يحتمل ان يكون الفا يعني في قوله فشرطه في جواب اما المحذوفة قبل قوله الالف والنون وقال بعض الشارحين لها وانما احتاج الى

تقدير اما ولم يجعل جواب اذا الشرطية لان العامل في اذا الشرطية هو جوابه وما بعد الفا الجزائية لا يعمل فيما قبلها الا اذا كانت زائدة كما

في فسبح بحمد ربك هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفا امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر

له نحو قوله تعالى وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فلا يقع زيدا فضربت ولا زيدا فاضربه صرح به الرضي وما نحن فيه ليس كذلك فكيف

يقع بتقديرها واما ثانيا فلان حصر العامل على الجواب ليس عند الكل بل عند الاكثرين وعند البعض العامل فيه هو الشرط فيجوز ان

يكون قوله فشرط جواب اذا عند ذلك البعض فلا احتياج الى التوجيه الذي ذكره مع انه ليس بتمام قال الشيخ ابن الحاجب في الايضاح

شرح المفصل والعامل في اذا كانت شرطا مختلف فيه منهم من يقول شرطها ومنهم من يقول جوابها وهم الاكثرون في المنهل شرح الكافي

واما اذا فعاملها ما اشتمل عليه جوابها من فعل وشبهه هو قول الاكثرين والمحققون على ان عاملها شرطها وليست مضافة اليه فلا يرد

الاعتراض بان المضاف اليه لا يعمل في المضاف وقال الرضي واما العامل في اذا فالاكثرون على انه جزاؤه وقال بعضهم هو الشرط

كما في متى واخواته ثم قال ردا لاطلاق الفريقين والاولى ان نفصل ونقول ان تضمن اذا معنى الشرط فحكمه حكم اخواته من متى ونحوه وان لم تتضمن نحو اذا غربت الشمس جئتك بمعنى جئتك وقت غروب الشمس فالعامل هو الفعل الذي في محل الجزاء دون الذي في محل الشرط اذ هو مختص للظرف فعلى ما ذكره يتعين ان العامل في اذا في لفظ الكتاب هو الشرط اذ المراد بتضمن اذا معنى الشرط كونه للوقت المبهم كما ان المراد بعدم تضمنه معناه كونه للوقت المعين الا انه كثيرا ما يستعمل في المبهم قال المص في الايضاح شرح المفصل متى للوقت المبهم لانك تستعملها لما لا تتحقق وقوعه كقولك متى جاء زيد ولا تقول متى طلعت الشمس واذا بالعكس وان كانت اذا قد استعملت كثيرا في المبهم هذا وبالجملة ان كان اذا للشرط فالعامل فيه الشرط وان لم يكن فالفاء ليست مانعة من العمل صرح به الرضي حيث قال ولما كثر دخول معنى الشرط في اذا وخروجه عن اصله عن الوقت المعين جاز استعماله وان لم يكن فيه معنى الشرط استعمال اذا المتضمنة معنى ان وذلك المجيء بجملتين بعده على طريق الشرط والجزاء وان لم يكونا شرطا وجزاء وانما رتبت الجملتان ترتيب الشرط والجزاء ليدل التركيب على لزوم مضمون الجملة الثانية لمضمون الجملة الاولى لزوم الجزاء للشرط فلتحصيل هذا الغرض عمل في اذا جزاؤه مع كونه بعد حرف لا يعمل ما بعده فيما قبله كالفاء في نحو وان في قولك اذا جئتني فانك مكرم ولام الابتداء في قوله تعالى ائذا مامت لسوف اخرج حيا فان قلت ما العامل في اذا بعد تقديرا ما قلنا هو الجواب فان قلت ما بعد الفاء الجزائية كيف يعمل فيما قبلها قلنا لا ما خاصية في الفاء المانع على ان الفاء انما يمنع اذا كانت في موضعه وهو صدر الجزاء واما اذا اعترت عنه فلا يمنع وههنا عزت عن الصدر لئلا يقع في الابتداء هذا ونقل ما في الحواشي على طريق الاكثرين والاحتمال الآخر المشار اليه فيها اشارة الى ما ذهب اليه البعض **قوله** باعتبار انهما سبب واحد فان نظر الى انهما سبب افرادا وتضمينا ان نظر الى ذاتيهما تثنى فعني قوله الكان نظرا الى ذاتيهما وكان النظر الى كونهما سببا ايضا جائزا واما قوله فشرطه فالاولى فيه اعتبار كونهما سببا لان الشرط صار داعيا اليه بعدما كان المقام باعتبار ويحتمل الاحتمال الثاني **قوله** او شرط ذلك الاسم احتمال بعيد مخالف السياق والسباق **قوله** تحقيقا للزوم زيادتها اذ باللزوم يصير الزيادة قوية فتوثر والعلمية وان كانت وضعا ثانيا لا يجعل الزيادة من سنخ الكلمة بمعنى انهما صارتا اصليتين حتى ينافي كونهما زائدتين بل بمعنى انهما صارتا كالتي من اصول الكلمة في اللزوم وعدم الانفكاك وهذا ناظر الى القول الاول او يمتنع دخول التاء هذا ناظر الى القول الثاني **قوله** كعمران جار في الاسم حركات الفاء في الصفة لم يجي مكسور الفاء مضموم الفاء ويكون مؤنثه بالتاء البتة فيكون منصرفا قطعا كعريان مؤنثه عريانة فما يتصور عدم دخول التاء في مؤنثه هو فعلان بفتح الفاء لا غير ولا يبعد ان يقع قوله فانتفاء فعلانة اشارة الى ذلك في المنهل قد جمع الامام جمال الدين ابن مالك ما جاء فعلان ومؤنثه فعلانة في قوله اجز فعلى لفعلانا اذا استثنيت حبلانا وجبنانا وسخنانا وسيفانا وضحيانا وصوحانا وعلانا وقشوانا ومصانا وموتانا وندمانا واتبعهن نصرانا وقد وجد لفظان نظم ذلك الشيخ بدر الدين ابن قاسم فقال مذيلا لتلك الابيات وزد فيهن خمصانا على لغة واليانا ثم فيه الحبلان بحاء مهملة وموحدة العظيم البطن وقيل الممتلي غيظا والدخنانا بدال مهملة وجيم اليوم المظلم والسخنان بسين مهملة وخاء معجمة اليوم الحار والسيفان الرجل الطويل الممسوق كانه من السيف والضحيان بضاد معجمة وحاء مهملة ومثناة تحتية اليوم الذي لا غيم فيه والصوحان بصاد وحاء مهملتين البعير اليابس الظهر والعلان بعين مهملة الرجل الكثير النسيان وقيل الحقير والقشوان بقاف وشين معجمة الرقيق الساقين والمصان بميم وصاد مهملة اللئيم والموتان البليد الميت القلب والندمان المنادم والنصران واحد النصارى **قال** او كانا في صفة اشار بتقدير كان الى انه من عطف الشرط والجزاء وليس

من عطف على معمولى عاملين مختلفين لانه ليس مما جوزه انما هو على تقدير كون كلمة فى مذكورا مع صفة واما اذا لم يكن مذكورا على ما عليه بعض النسخ فمن عطف على معمولى عاملين مختلفين لانه من قبيل ما جوز **قوله** فانتفا فعلانة ظم فى ان المراد ان لا يكون مونث الصفة بالتاء الا انه يحتمل الخصوص ففسره الشارح قدس سره وغيره بقوله يعنى امتناع دخول تاء التانيث عليه اى على الالف والنون او على الصفة لانه بمعنى الوصف سواء كان بفتح الفاء او ضمها وقيل انتفاء فعلانة تفيد بظاهره عدم دخول تاء التانيث عليه فيلزم عدم انصراف عريان وانصراف عريانة فتفسيره بامتناع دخول تاء التانيث عليه تفسير الاعم بالاخص بقرينة قوله فقيل وجود فعلى فانه يدل على ان المراد انتفاء فعلانة فى مونثه لا فى نفس كلمة فيه الالف والنون انتهى وفيه ان الضمير المجرور فى المفاد والظاهر انه راجع الى فعلان بفتح الفاء فتفسير الشارح قدس سره ليس بصريح فى رده اذ الضمير فى عبارته ليس متعين الرجوع الى ما يشمله وغيره وان كان الى الالف والنون فاستلزام ذلك عدم انصراف عريان ثم على ان تفسير الشارح قدس سره لا يدفعه اذ المراد من الضمير المجرور فى عبارته اى الالف والنون وان كان المراد نفس كلمة فيه الالف والنون وان كان المراد المذكر فكونه ظاهرا بل مستفاد من انتفاء فعلانة ثم على ان المشهور ان التانيث طار على التذكير فالاستلزام تام **قوله** لانه متى كان مونثه فعلى يشير الى ان المقصود من هذا الشرط انتفاء فعلانة لكن يخدشه انه اذا كان المقصود من هذا الشرط انتفاء فعلانة ايضا ينبغى ان يمنع رحمان عند هذا القائل لحصول ما هو المقصود وهو انتفاء فعلانة الا ان يقال المقصود وعنده انتفاؤه بناء على الدليل وهو وجود فعلى اذ كل ما جاء منه فعلى لم يجئ منه فعلانة فى اكثر لغات العرب لا انتفاء مطلقا وبعض بنى اسد يقولون فى كل فعلان جاء منه فعلى فعلانة ايضا نحو غضبانة وسكرانة فيصرفون كذا فى الرضى كما فى المفصل ان بنى اسد قاطبة يصرفون ويقولون فى مؤنثه سكرانة ليس على ما ينبغى **قوله** فى انه منصرف او غير منصرف ظاهره لا يوافق المقصود اذ الاختلاف فى احد الامرين لا فى المفهوم المردد فقيل ان المعنى فى انه منصرف او غير منصرف اى دفع هذا التردد وقيل يعنى اختلف فى هذين الامرين فان اخذ محل النزاع انصرافه فقد اختلف فيه وان اخذ عدم انصرافه فكذلك اختلف فيه ووقع فى خاطر القاصر ان المعنى اختلف فى رحمن فى وقت تفتيش انه منصرف او غير منصرف وعلى هذا يكون فى انه ظرفا للاختلاف وعلى الاولين بدلا من رحمن **قال** دون سكران حال من رحمن اى من اجل الاختلاف فى الشرط اختلف فى رحمن متجاوزا عن سكران وندمان فالاختلاف فى الشرط سبب للاختلاف فى البعض والاتفاق فى البعض ولو لم يكن الشرط مختلفا بل متحدا لكان اتفاقا فى الكل فاندفع ما قيل ان الاختلاف فى الشرط لا يكون منشأ عدم الاختلاف فى سكران لانه على تقدير الاتفاق ايضا يثبت عدم انصراف سكران وانصراف ندمان **قال** وزن الفعل قد شاع ارادة الصيغة من الوزن وهو المرادة يؤيده قول الشارح وقوله او يكون فى اوله زيادة لا كيفية يحدث فى الحروف والاضافة من قبيل اضافة العام الى الخاص على ما فى الحواشى الهندية فاندفع ما قيل عليه ان العام انما هو الموزون لا الوزن اذ العام لا بد وان يصدق على الخاص ويصح حمله عليه والوزن بالنسبة الى الفعل ليس كذلك الا انه لما كان المتبادر من الاضافة ووزن له زيادة تعلق بالفعل بالاختصاص والغلبة فيما ذكر الشارح ففسره الشارح قدس سره على وجه يصح به ذكر الشرط مفيدا وعلى وجه يعلم منه كون وزن الفعل صفة للاسم على قياس سائر الاسباب مع مفهوم من المقام لا تفسير للوزن فاندفع ما قيل فى تفسير وزن الفعل بكون الاسم على هيئة الخ نظرا لان الوزن ليس مصدرا بل كيفية يحدث فى حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعى الى حمله على هذا المعنى وقيل يجوز ان يكون الاضافة للاختصاص ويفيد الجز

من حيث انه يفيد ان الشرط احد الامرين اما الاختصاص الحقيقي او الحكمي الحاصل بالغلبة المبنية على الدليل وهو وجود زيادة كزيادة الفعل وهذا التعميم لا يستفاد من الاضافة ولا يخلو عن مناقشة **قوله** على وزن يعد من اوزان الفعل والعد كما يكون بالاختصاص والغلبة يكون المجرد الوجود فيه مع وجوده في غيره فيكون عد الوزن المشترك من اوزان الفعل مشعرا المزيد اختصاص له بالفعل تم فلا يكون التعميم قاصرا **قال** ان يختص بالفعل المعنى انه لما كان المتعارف في الاستعمال والغالب في الاختصاص في لفظ التخصيص والاختصاص والمخصوص ادخال اليا على المقصور اعني الخاصة وكان الحمل على هذا المعنى غير صحيح اشار بقوله يعني الى ان التخصيص في المتن مستعمل على ما هو الاصل فيه وهو ان يستعمل بادخال اليا على المقصور عليه اعني ماله الخاصة واشار الى دفع ما يتوجه على هذا المعنى من انه فكيف توجد في الاسم بقوله الا منقولا من الفعل وفي نسخة به والضمير الى الوزن على ما هو المتعارف والشائع ويجوز ان يرجع الى الفعل ليكون موافقا للنسخة الاولى وان كانت على خلاف المتعارف **قال** ولا يوجد في الاسم العربي يشير الى ان الاختصاص اضافي بالقياس الى الاسما العربية فلا يضر وجود هذا الوزن في الاسما العجمية **قال** كشمر بشين معجمة ما كان في الواقع علما لفرس ربطه بقوله لا يوجد في الاسم الا منقولا من الفعل ربطا لطيفا وجعله مثالا له ولذا قيده بقوله على صيغة الفعل الماضي المعلوم والا فماضي التفعيل معلوما ومجهولا لا يصلح مثالا للاختصاص وقدمه على ضرب وان كان ثلاثيا لانه صيغة معلوم وللمعلوم شرافة على المجهول ولانه من الخواص معلوما ومجهولا بخلاف ضرب اذ معلومه ليس من الخواص فما قيل يؤيد كونه علما تقديمه على ضرب مع كونه ثلاثيا مجردا لا يخلو عن مناقشة **قوله** فانه نقل من هذه الصيغة الاولى نقل من الفعلية الى الاسمية وجعل علما **قوله** وكذلك بذر بموحدة وذال معجمة من بذر بمعنى اسرف **قوله** لما اي اسم لما كذا في الرضي وبعض شروح اللباب في المنهل بذر بموحدة وذال معجمة اسم ما قال شاعر سقى الله امواها عرفت مكانها * جرابا وملكوما وبذر والغمر وهذه كلها آبار مكة كذا في الصحاح وفيه ان البيت ان كان استشهادا على انه اسم ما على ان جرابا وغيره بيان لامواها فقوله وهذه آبار مكة ينافيه وان كان استشهادا على انه اسم البير على ان جرابا واخواته بيان لقوله مكانها فقوله او لا اسم ما لا ينا سبه ثم فيه جرابا بجيم كغراب وملكوما كمضروب والغمر بغين معجمة كفلس **قوله** وعثر بثا مثلثة فوقية **قوله** وخضم بخا وضاد معجمتين **قوله** رجل في المنهل قال الجوهري وهو اسم لعنبر بن عمرو بن تميم وقد غلب على القبيلة يزعمون انهم انما سموا بذلك لكثرة الخضم وهو المضغ **قوله** علما لموضع بالشام في المنهل وقيل انه بيت المقدس **قوله** على البناء للمفعول وهو من خواص الافعال لم يجئ في الاسما ودئل اسم قبيلة من الاعلام المنقولة من الفعل لانه اسم لابي الاسود الدئلي وان سلم انه اسم لدويبة فنقول ايضا منقول من الفعل المجهول وهو قولهم دئل فيه اسرع من الدألان وهو مشي فيه سرعة فان العرب قد تنقل الفعل الى اسما الاجناس وان كان قليلا لقوله عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى نهاكم عن قيل وقال ولقولهم نشأت وتنوط لطائرين وان سلمنا انه ليس بمنقول قلنا انه شاذ في الرضي ان صح ما نقل ان دئل لغة في الدئل ودئل بمعنى الاست فشاذ في الجار البردي ودئل للاست ودئل لغة في الدئل من الاجناس المنقولة من الافعال **قوله** غير مختص بالفعل والمقصود بالتمثيل المختص ومنه ظهر ان قوله ولم يذهب ليس جوابا ثانيا للتقييد اذ لو ذهب اليه الجمهور لما صح تمثيله ايضا في هذا المقام بل جملة مستأنفة جواب لما يقال هذا الوزن المشترك غير الغالب سبب لو عند البعض ام لا **قوله** اي منع صرفه اي ضرب المعلوم الذي ليس بمختص ولا غالب **قوله** الا بعض النحاة وهو يونس وعيسى بن عمرو فالاول اعتبر مطلقا فمنع الصرف في نحو جبل وعضد وكتف وجعفر وحاتم اعلاما والثاني بشرط كونه منقولا من الفعل كذا في الرضي وغيره

من الحواشي ووقع في الحواشي الهندية لو سمي بنحو ضرب ودحرج معروفا ينصرف وهو اختيار الخليل ويونس وابي عمرو وغيره من النحاة وزعم عيسى انه لا ينصرف **قوله** او يكون دخل في الشرط الاول كل ما هو مختص سواء وجد في اوله زيادة كزيادته او لا ودحرج منه ما ليس بمختص لكن البعض منه وجد غير منصرف للوزن وسبب آخر نحو احمر فالجمهور قال لا دخاله او بغلبة زاعمين ان وزن افعل غالب في الافعال والمص قال منكرا لما ذكروه او يكون في اوله زيادة كزيادته موجبا بان هذه الزيادات لما طرأ وزيادتها في اول الفعل صارت اشد اختصاصا به فيضاف الوزن الى الفعل وان لم يكن غالبا فيه فنظرا ان قوله غير مختص وقع محزوا وان او لمنع الخلو ومن الجمع واليه يشير قوله غير قابل للتاء والمحتاج اليه غير المختص لا المختص وان حمل كلام المص على الغلبة وان المراد بالغلبة عنده الغلبة المبنية على الدليل وهو وجود زيادة في اوله كزيادة الفعل لا مطلقا على ما في الحواشي الهندية ليس على ما ينبغي قال الرضي والذي حمل المص على مخالفتهم شيئان احدهما انه راى فاعل في الافعال اغلب ولو سميت بخاتم لا نصرف اتفاقا ولو كان الغلبة في الافعال معتبرة لم ينصرف والدليل على غلبته في الافعال ان باب المفاعلة اكثر من ان يحصى والماضي منه فاعل وفاعل الاسمي اقل قليل كخاتم وعالم وساسم والثاني انه راى ان نحو احمد وحمر لا ينصرف وعندهم ان هذا الوزن في الاسم اكثر منه في افعل قال لان كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجئ منه افعل التفضيل ومنها يجئ افعل فعلا كاحمر واعور وكلاهما اسمان واما افعل الفعلي فلم يجئ منه الا ماضيا للافعال من بعض الافعال الثلاثية كاحرج واذهب لا من كلها فلم يسمع نحو اقتل وانصر ويجئ افعل ماضيا من غير ما جاء فيه فعل ثلاثي قليلا كاسمح واجم واثرو ويقابله في الاسماء ما جئ من الفعل الثلاثي ايضا في القلة نحو ابدع وافكل وارنب انظر من كلام المص انه ثبت الغلبة باعتبار الانواع والافراد جميعا اما الاول فلانه اثبت ان افعل نوعان من الاسم ومن الفعل نوع واحد والنوع الآخر الغير المبني على الثلاثي قليل يعارضه ما جاء من الاسم الغير مبني على ثلاثي واما الثلاثي فلانه حكم بان افعل التفضيل يجئ من جميع الافعال الثلاثية غير الالوان والعيوب ومنها يجئ افعل الصفة فيكون افعل اسما اكثر افرادا من افعل فعلا ايضا ويرد عليه ان قوله كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجئ منه افعل ليس على الاطلاق كيف وهو لا يبني من الافعال الناقصة ولا من فعل لازم للنفي ولا من فعل غير منصرف ولا من فعل لا يكون قابلا للقلة والكثرة تم الرضي ورد عليه حيث قال وللقائل ان يقول على قوله افعل الفعلي لم يجئ من جميع الافعال الثلاثية بل جاء على ما اقررت انت من مذهب البصريين ان افعل التعجب فعل ومن كل ما يجئ منه افعل التفضيل الاسمي يجئ افعل التعجب الفعلي والذي جاء من فعل يفعل بفتح العين وفي فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من حكاية النفس في المضارع نحو اذهب واحمد يزيد على افعل فعلا اذ لا يجئ من غير باب فعل يفعل الا قليلا كما شبه هذا كلامه فعلى هذا افعل التفضيل يعارضه افعل التعجب وافعل الصفة يعارضه افعل المتكلم بل يزيد عليه اذ افعل الصفة لا يجئ الا من فعل مكسور العين في الماضي المفتوح في المضارع وافعل المتكلم يجئ منه ومن مفتوحي العين وما يجئ افعل الصفة من غير باب فعل فهو قليل ملحق بالعدم لا يعارض شيئا ولو سلم فافعل المتكلم من باب آخر يعارضه ويبقى افعل ماضيا سالما من المعارضة هذا ويرد على الرضي ان قوله ومن كل ما يجئ منه افعل التفضيل يجئ افعل التعجب ليس على الاطلاق كيف اسم التفضيل يبنى مما ليس بمستمر وافعل التعجب لا يبنى منه بل مما حصل في الماضي واستمر كما صرح به نفسه في بحث فعل التعجب **قوله** اى في اول وزن الفعل آه هذا الترديد مجرد بيان لمرجع الضمير اذ المراد على التقدير الاول ايضا وزن الفعل الذي في الاسم لقوله زيادة كزيادته فآل التقديرين واحد **قوله** اى زيادة حرف تقدير المضاف اليه المعوض عنه التنوين

في المضاف و قوله او حرف زائد تقدير للموصوف وجعل المصدر بمعنى الفاعل صفة له وعلى التقديرين تشكيل الظرفية اذ ليس
في اول احمر مثلا وهو الهمزة زيادة حرف ولا حرف زائد والجواب ما ذكره الفاضل الهندي من ان بينهما عموما وخصوصا من وجه
والاعم يصلح ظرفا للاخص واما ما قيل على الاول صح لفظة في لان الصفة تنسب الى موصوفها بمعنى فيه ان ما هو صفته ليس
بمنسوب الى الموصوف وما هو منسوب ليس بصفته نعم لو لم يقدر المضاف اليه وقيل في اوله صفة الزيادة كما قال به الفاضل الهندي
لاستقام ولا حاجة الى جعل في بمعنى اللام كما قال به بعض الافاضل معللا بان صفة الزيادة ليس بظروف للاول بل قائم به اذ الصفات
تنسب الى موصوفها بمعنى كالاعراض الى محالها وفي جعل ما ذكره الشارح قدس سره اولا راجعا اليه تكلف بارد وما ذكره الفاضل
الهندي في الاجوبة من قوله او يراد اول حروفه الاصول ففيه ان زيادة الحرف ليس في اول حرف من حروف اصول وزن
الفعل كالهمزة من احمر مثلا فالشبهة باقية بحالها الا ان يقع في بمعنى على كما ذكره بعض الشارحين لها وما قيل الاول من تقديري الشارح
بناء على ظاهر العبارة والثاني بناء على المقصود لان اول الوزن عرفنا بصفة الزيادة لا لنفس الزيادة الا ان يقع اذا كانت الزيادة
في اوله يكون الحرف ايضا في اوله اذ الحرف لا ينفك عنه فليس بموجه والكلام من وجهين فتامل **قوله** من حروف اتين ولا دلالة
لها على المعاني بل الدال مجموع الصيغة على ما صرح به الشريف قدس سره في حواشي الرضي ولو سلمت فمقيدة على الدخول على الاسماء
ولو سلم فالمراد اشباهها المتحدة بالنوع معها **قوله** اي حال كون وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل اشارة الى ان قوله
غير قابل حال من المضاف اليه وهو الضمير في اوله **قوله** ولم يجعله حالا من قوله وزن الفعل شرطه لانه يوجب التعقيد اللفظي واشتراط
وزن الفعل مطلقا به مع انه ليس كذلك فاندفع ما قيل يحتمل ان يكون حالا من وزن الفعل في قوله وزن الفعل شرطه لانه من جملة موانع الصرف فهو فاعل
معنى ولا من قوله زيادة لان جواز الحال من اسم كان مختلف فيه وايضا لا بد عن ارتكاب تجوز لان ما يقع ان غير قابل غير قابل لان
يكون حالا من زيادة لتذكيره وما قيل المصدر يذكر ويؤنث فهو اذا لم يكن مع التاء والتاويل بان مع الفعل عند العمل لا مطلقا
لانا نقول التاويل نكتة يقع عند تذكير الفعل او الخبر يدل على ذلك قول السيد السند قدس سره العزيز في شرح المفتاح في بحث القصر فاعل
ناسب مصدر مضاعف بتاويل ان يضاعف **قوله** لاختصاصها بالاسم مع صيرورتها بمنزلة الحرف الاخير منه حتى اجرى
الاعراب عليه بخلاف الالف واللام فانها وان كانت مختصة بالاسم لكن لم يصير جزءا من الاسم فلم يخرج الاسم بدخولها عن وزن الفعل هذا
والمراد من القبول الامكان الوقوعي الذي لا يبقى فيه شائبة امتناع الغير لا الامكان الذاتي فاندفع ما قيل الخروج على تقدير لحوق التاء
لا على تقدير قبولها والكلام فيه لا يقع لا خرج الوزن بهذه التاء عن وزن الفعل لا حاجة الى القيد لان الكلام في وزن الفعل لانا نقول
قيد به ليحكم على يعمل وارمل ملحقة التاء في المونث بالانصراف ولو لم يقيد به لتوهم ان يعمل غير منصرف ويعملة منصرفة **قوله** قياسا بالاعتبار
الذي امتنع من الصرف آه قيل يكتفي تقييد عدم القبول بكونه قياسا اذ الفرق بين مذكر الاسم ومؤنثه بالتاء خلاف القياس ونادر وانما
القياس الفرق بالصيغة صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح بهذا اللفظ قال الرضي في ذلك الغالب في الصفات ان يفرق بين مذكرها
ومؤنثها بالتاء والغالب في الاسماء الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومؤنثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما كعير واتان وقد جاء العكس
ايضا في كليهما كاحمر وحمراء والافضل والفضلى وسكران وسكرى وكامرء وامراة هذا كلامه وليس فيه تصريح بكون الفرق بالتاء في الاسماء
خلاف القياس بل حكم بان الفرق بالصيغة في الصفات ايضا غير غالب مع انه ليس خلاف القياس وايضا قال المص في الشافية

وافعل للتعدية غالبا وفعّل للتكثير غالبا مع ان المعاني التي غير بها ليس خلاف القياس نعم الغلبة يستلزم كون خلافها قليلا والقلة

لا يستلزم خلاف القياس وايضا الحكم بالغلبة في كلامه ليس في مطلق الاسماء بل في اسماء الجوامد واسود ليس منها **قوله** بالاعتبار

الذي اي غير قابل للتاء باعتبار ذات السبب الذي امتنع اي قرب من الامتناع وزن الفعل او ما كان على وزن آخر

لاجله اي لاجل ذلك السبب او لا يمتنع حقيقته لعجز وذلك السبب الذي شرط عدم قبول التاء باعتباره بل لا بد من اعتبار

وزن الفعل ايضا فعدم القبول مقيد باعتبار ذات السبب لا باعتبار السبب من حيث هو حتى يرد ان امتناع الصرف انما يعلم

من تحقق الشروط والعلل في الاسماء فلا بد ان لا يعلم تحقق الشروط من امتناع الصرف ثم ان القيد ان كان قيد النفي فعدم القبول

باعتبار ذات الوصف ثابت لاسود وان كان باعتبار لا باعتباره بل باعتبار آخر منتفيا عنه وانتفاء المطلق بهذا المعنى

لا يستلزم انتفاء المقيد حتى يلزم على هذا التقدير يشكل بجواسود لان المطلق اعني عدم القبول منتف فينتفي المقيد بهذا القيد

وان كان قيد المنفي فالقبول المقيد باعتبار ذات السبب منتف عن اسود وثابت ليعمل حيث قبل التاء باعتبار ذات الوصف الذي يجوز

ان يمتنع لاجله فلا يرد ما قيل يشكل على هذا التقدير بيعمل لان القبول بهذا الاعتبار منتف لان الاعتبار منتف لانتفاء منع الصرف وكذا

اولى في قوله تعالى في كتاب فاولى على الوعيد اي الشر القريب غير منصرف للعلمية ووزن الفعل لانه لا يقبل التاء باعتبار العلمية بل

باعتبار آخر قال الرضي والدليل على انه ليس بافعل تفضيل ولا افعل فعلا ما حكى ابو زيد من قولهم اولاة الآن اذا اوعدوا فدخول

تاء التانيث دال على انه ليس افعل التفضيل ولا افعل فعلا بل هو مثل ارمل وارملة واولاة ايضا علم وقبوله التاء لا يضر الوزن لان

ذلك في علم آخر فهو كالوسميت بارمل وارملة فكلاهما ممنوعان من الصرف اذ كل علم موضوع وضعا مستأنفا هذا كلامه وكذا اربع

اذا جعل علما غير منصرف للعلمية ووزن الفعل حيث لا يقبل التاء باعتبار العلمية بل باعتبار آخر فهو حين العلمية لا يقبل التاء اصلا فضلا

عن ان يكون القبول غير قياسي حتى يحتاج الى التقييد بقوله قياسا فظهر ان اربعا بعد التسمية غير وارد على المصنف على تقدير عدم التقييد

بقوله قياسا **قوله** فان لحوق التاء للتذكير اي لحوق التاء في اربعة واخواتها لاجل ان مميزها مذكر فمقتضى اللحوق هو تذكير المميز فلا يكون

قياسا في التاء ان يكون لحوقه لاجل التانيث ثم المميز من الثلثة الى عشرة يكون مجموعا فيلحق التاء بها اذا كان المميز مذكرا ويترك اذا

كان مؤنثا والتذكير والتانيث ليس باعتبار لفظ الجمع بل باعتبار الواحد فان الواحد مذكرا يؤتى بالتاء وان كان لفظ الجمع مؤنثا

نحو ثلثة حمامات وان كان الواحد مؤنثا يترك وان كان لفظ الجمع مذكرا نحو سبع ليال هذا وما ذكره الشارح قدس سره في بحث اسماء

العدد صريح في ان لحوق التاء لاجل التانيث حيث قال وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء بجماعة المذكر اعتبار التانيث الجماعة

وثلاث وعشر بدونها لجمع المؤنث فرقا بين المذكر والمؤنث ولم يفعل الامر بالعكس لكون المذكر اسبق ويمكن ان يقال انه غير قياس

ظاهرا اي من حيث ظاهر اللفظ وقياس بالنظر من حيث المعنى والتاويل بالجماعة ويرد عليه ان التاويل بالجماعة غير لازم

في الجمع بل يجوز ان يأول بالجمع والتانيث في هذه الاعداد واجب عند تذكير المعدود وقال الرضي في وجه تانيث الثلثة الى العشرة

عند تذكير المعدود والاقرب عندي ان يقال ان ما فوق الاثنين من العدد موضوع على التانيث في اصل وضعه واعني بالاصل

وضعه ان يعبر به عن مطلق العدد نحو ستة ضعف ثلثة واربعة نصف ثمانية قبل ان يستعمل بمعنى المعدود وكما في جاءني ثلثة رجال

فلا يقال في مطلق العدد ست ضعف ثلاث وانما وضع على التانيث في الاصل لان كل جمع انما يصير مؤنثا بسبب كونه على عدد

فوق الاثنين فاذا اصار المذكر في نحو رجال مونثا بسبب عروض هذا العرض فتانيث العرض في لغته اولى ثم انه غلب على الفاظ العدد والتعبير بها عن المعدود فطرأ عليها اوضح معنى الوصف الذي هو معنى الاسماء المشتقة اذ صار معنى رجال ثلثة رجال معدودة بهذا العدد لكنه مع غلبة الوصف عليها كان استعمالها غير تابعة لموصوفها اغلب فاستعمال نحو ثلثة رجال اغلب من استعمال رجال ثلثة فلما ثبت معنى الوصف في الفاظ العدد وجرت تابعة لالفاظ المعدود وان كثر نحو رجال ثلثة واذا لم تجر على الموصوف اتى بما كان موصوفا بعدها اما مضافا اليه نحو ثلثة رجال واما بمن نحو ثلثة من الرجال جاز اجراؤها مجرى الصفات المشتقة في الفرق بين المذكر والمونث بالتاء فبقيت الاعداد واذا كانت صفة لجمع المذكر على تانيثها الموضوعة هي عليه وذلك من الثلثة الى العشرة لكونها صفة الجمع والجمع مونث فلو اثبتوا التاء فيها مع الجمعين لم يتعين ما قصدوه من اجرائه مجرى الصفات المشتقة فاسقطوها مع جمع المونث لان تانيثه خفي فكانه مذكر بالنسبة الى تانيث جمع المذكر وانما قلت ذلك لان تانيث جمع المونث المعتبر هو العارض بسبب الجمعية كتانيث جمع المذكر لا الذي كان قبلها بدليل انه لو كان الاصل معتبرا لم يجز في السعة قال نسوة فكما ازال التانيث العارض التذكير الاصلي في رجال واما لم ازال التانيث الاصلي ايضا في نسوة لكن هذا الطاري ظاهر مشهور في رجال خفي في نسوة لان الشيء لا ينفعل عن مثله انفعاله عن ضده فصار نسوة كانه مذكر لخفاء تانيثه فقيل رجال ثلثة ونسوة ثلث فصارت التاء التي كانت في الاصل التانيث مجردا للعدد لتانيث المعدود وانتهى كلامه وبهذا ظهر فساد ما قيل من ان المراد عدم قبول التاء باعتبار اصل الوضع ولذلك امتنع اسود مع قولهم للحية الانثى اسودة والاعداد لا يقبل التاء باعتبار الوضع العددي بل بعد عروض الوصفية وظهر ايضا ان ما قيل المراد عدم قبول تاء التانيث والتاء في اربعة للمذكر ليس بشيء وظهر ايضا ان ما قيل ان التاء في اربعة ليست طارئة على اربع لان اربعة للمذكر واربعا للمونث والمذكر مقدم في الرتبة ليس على ما ينبغي وظهر ايضا ان انصراف نحو اربع كانه منسوب الى عروض الوصفية يجوز ان يكون منسوبا الى فوات شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التاء فتدبر **قوله** اي من اجل اشتراط عدم قبول التاء لا يخفى ان عدم قبول التاء قيد للزيادة ومعتبر فيه وليس معتبرا على الاستقلال فالتفريع عليه تفريع على المقيد من حيث هو اذ لا يتصور وجوده بدون المقيد فاندفع ما قيل لا يخفى ان امتناع احمر متفرع على مجموع الشرطين فلا بد ان يعتبر الاشارة المفهومة من كلمة ثم الى المجموع على معنى عدم قبول الزيادة التاء **قوله** امتنع احمر فرع امتناع لفظ فيه وصف اصلي على اشتراط الزيادة بعدم القبول وهو في الحقيقة جعل وجود الزيادة بشرط علة الامتناع لفظ فيه وصف اصلي لا جعل وجود الشرط علة للمشروط حتى يرد عليه ان وجود الشرط لا يستلزم وجود المشروط ويحتاج الى تكلف في الجواب **قوله** اي كل اسم جعل ما موصوفة فاحتاج الى تقدير كل ليكون القاعدة كلية على ما هو الشأن في القواعد ولو جعلها موصولة لما احتاج الى التقدير لافادة العموم والاستغراق **قوله** بالسببية المختصة مع الوزن سواء كان الاسم قبل العلمية غير منصرف كاحمر او لا كيزيد ويشكر ومع العدل في اسم يوضع الاعلام كعمر واما مع عدل كان قبل العلمية غير منصرف نحو مثنى وثلث فالاخفش وابو علي واكثر النحاة يصرفونه لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل ببطلان معنى العدد وذهب الجرمي وابن باشاذ الى منع صرفه اعتبارا للعدل الاصلي مع العلمية وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولا تنافي بين العدل والعلمية بدليل عمر واما اخر وجمع اذا العلمية وضع آخر وقول سيبويه اقرب لان العدل امر لفظي والعلمية لم تغير اللفظ هذا كلام الرضي اقول انظر ان قوله وقول سيبويه اقرب الى المعنوية لاعتبار سيبويه العدل في اخر

وجمع وتضعيف لقول الاخفش والكوفيين بان عدلهما لفظي غير مبني على المعنى فلا ينافيه كون العلمية وضعا آخر بخلاف عدل احاد واخواته فانه والكان عبارة عن اللفظ الا ان اعتباره مبني على المعنى فيزول بزواله كما اشار اليه بقوله وزوال العدل لا لاعتبار بعد في نحو ثنى وثلث لانه مذكور في جنب اخر وجمع لا في جنبهما ولانه ذكر اعتبار العدل عند سيبويه في اخر وجمع لا في ثنى وثلث بل ذكر اعتبار العدل فيهما عند الجرمي وابن باشاذ وقال وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولان قوله وزوال العدل ببطلان معنى العدد يشعر بان منشأ العدل فيهما المعنى حتى زال بزواله دليل لفظيا فقط فكيف توجه بقوله لان العدل امر لفظي ومما يؤيد ما ذكرنا قول صاحب اللباب وانصرف احاد ونحوه كثلاث ومثلث حال كونه علما عند اكثر النحاة لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل ببطلان معنى العدد وقال الجزولي انه غير منصرف لاعتبار العدل الوصفي مع العلمية واما نحو اخر وجمع علما فمنصرف عند الاخفش والكوفيين قياسا على احاد واخواته وعند سيبويه غير منصرف اعتبارا بالعدل الاصلي فان عدله باعتبار حكم في اللفظ فلا يبعد ان يقدر ذلك مع العلمية بخلاف عدل نحو احاد فانه باعتباره في مسماه فظهر ان ما في بعض الحواشي من ان نحو ثنى وثلاث علما غير منصرف عند البعض اعتبارا للعدل الاصلي واليه مال الشيخ الرضي قائلا ان العدل امر لفظي وهو باق ليس على ما ينبغي وان ما في المنهل شرح الوافي من قوله وهذا الذي ذكره المؤلف من قوله ويصرف نحو احاد للعلمية لمذكر ليس مذهب الجمهور وانما ذهب اليه بعض النحاة ليس بشئ **قوله** لا تاثير فيه اي في منع الصرف للعلمية مع انها علة فالجزولي فانه قال بتاثيرها **قال** اذا نكر اي جعل نكرة ولو مجازا اذ بارادة غير المعين مجازا من الموضوع المعين ينتفي التعريف فيكفي في الانصراف وتوقفه على الانتفاء حقيقة ممنوع ولو سلم فهو حقيقة في عرف النحاة فلا يرد ما قيل يصير بهذا التاويل في حكم النكرة فلا يلزم انتفاء التعريف حقيقة فلا يلزم الانصراف **قوله** بان يأول العلم بواحد اي بفرد من الجماعة الملحوظة بعنوان انها مسماة بذلك العلم وفرد بهذا الاعتبار هو مسمى بذلك العلم كما يشير اليه قوله فانه اريد به المسمى بزيد ويحتمل ان يراد انه يأول بلفظ واحد ويقيد بقوله من الجماعة المسماة به وعلى هذا قوله فانه اريد به باعتبار المال ثم في العبارة اشارة الى ان هذا التاويل انما يكون بعد الاشتراك وقيد الجماعة اتفاقية فانه اريد به المسمى بزيد **قوله** الالف واللام سواء كان حرف تعريف او بمعنى الذي للعهد الذهني **قوله** عن الوصف المشتهر صاحبه به قيد به لان المسمى كل علم اوصافا كثيرة فلا بد في ذكر العلم وارادة الوصف من مرجح يرجح وصفا دون وصف كالاشتهار **قوله** فان كان واحد من هذه الاسباب الاربع الاولى الاربعة **قوله** استثناء ما اي من المستثنى منه المقدر الذي بقي فيه العدل ووزن الفعل من الاستثناء الاول ولم يخرج به وفيه اشعار بان الخارج بالاول كثير والباقي قليل وبان اخراج الثاني بعد اخراج الاول كما قال الرضي مستثنى مما بقي من المستثنى منه المقدر الذي استثنى منه لفظه ما بعد استثنائهما اي للاجماع مع سببا غير السبب الذي هي شرط فيه الا العدل فكلا المستثنين من ذلك المقدر نحو قولك ما ضربت الا زيدا الا عمرا اي ما ضربت احدا غير زيد الا عمرا انتهى وقال في مباحث المستثنى في نحو ما جاءني الا زيد الا عمرو الا خالدا عمرو مستثنى من المتعدد المقدر بعد خروج زيد وخالد يخرج منه بعد خروج زيد وعمرو ولعل ذلك للاشارة الى ان المعاني مترتبة على حسب ترتيب الالفاظ فاعتبار الاخراج في الاستثناء الاول قبل الثاني وفي الثاني قبل الثالث على حسب عبارة الاول والثاني والثالث لا لانه اخراج الكل معا وقيل للاشارة الى تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول فلم يلزم تعدد الاستثناء من امر واحد بلا عطف لان الاول استثناء من المطلق والثاني من المقيد وفيه بحث لانه ان اراد ان تعدد الاستثناء على الوجه المذكور مطلقا غير جائز فهو غير مسلم كيف وهو جائز اذا كان الارادة متعددة وان اراد انه غير جائز اذا كان الاداة واحدة فهو مسلم لكن

المذكور ليس منه على ان ذلك جائز ايضا عند جماعة قال الرضي استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان ويجوز مطلقا عند جماعة **قوله** لا يوجد شيء من الامر الدائم يعني ان المستثنى منه السبب الدائر صدقه بين المجموع وواحد منهما فقط لا ما يعمه وغيره حتى يلزم خلاف الواقع ولا المختص بواحد منهما حتى يلزم استثناء الشيء من نفسه ولا يخفى ان هذا التوجيه حسن في غاية الحسن لا سماجة فيه كما ظن غير ان قوله لا تعمه عمما وان لم يوجد مثله في كلام العرب العرباء لكن كثر في عبارة العلماء ففي الكشاف فارسلناك الا نذيرا الا حفيظا مهيمنا عليهم وما كان ذلك الا ابنيا وعنا والاشبهة في الاسلام وما هي الا شبهوات لا غير صرح به العلامة التفتازاني والشريف رح في شرحيهما المفتاح **قوله** اي لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب بانتفاء العلمية فينتفي ذات احد السببين ووصف السببية من الآخر فيما هي شرط فيه لفوات ما يصير به واحد من الاسباب التي اثنان منها سبب للمنع وان بقي ذاته لكنها ليست سببا ناقصا بالمعنى المذكور فاندفع ما قيل وفيه نظر لان المراد بالسبب اما التام فيبطل بقاءه على سبب واحد بهذا المعنى واما الاعم فذات السبب ايضا سبب ناقص تبقى بهذا الوصف مع انتفاء العلمية **قال** الرضي سبب واحد فيما هي ليست شرطا فيه فبقي فيه كونه واحدا من الاسباب حيث ما فات منه ما يصير به واحدا منهما وهذا هو المراد من بقاء كونه سببا فما قيل انتفاء العلمية يستلزم انتفاء تاثير السبب سواء كان شرطا له اولا والا لتحقق التاثير بدون الاثر ليس بشيء **قوله** فيجوز دون الا قوله بمعنيان مع وزن الفعل هكذا عبارة السيد قدس سره في حواشي المتوسط **قوله** وايضا قد عرفت اندفع به ما قيل ان اخر معدول عن الآخر وآخر من فيه العدل مع وزن افعل اذ منع صرفه لا يقتضي اعتبار الاخراج لوجود السببين فيه غير العدل وهما وزن الفعل والصفة الاصلية هذا وما ذكره الشريف رح ان قيل بان جعل آخر معدولا عن المعرف باللام كان الآخر ايضا معدولا عن المعرف باللام فقد اجتمع العدل مع الوزن والجواب انه غير مختص لجواز ان يكون اخر معدولا عن اخر من مبني على ان حذف من لا يوجب العدل لكونها غير داخل في الصيغة ولو حكما ولو قيل انه يوجب العدل على ما ذهب اليه البعض فالجواب ما ذكره والله اعلم وما اجاب به بعض الافاضل من ان اخر على وزن افعل لما لم يكن على اوزان العدل المشهورة ينبغي ان يجعل شاذا لا معدولا اذ هو لا يخلو عن تامل **قال** وخالف سيبويه الاخفش في الرضي قال الاخفش في كتاب الاوسط ان خلافه في نحو احمر انما هو في مقتضى القياس اما نصه على منع الصرف **قوله** ولما كان قول التلميذ الى قوله جعله اصلا واسند المخالفة الى الاستاذ فان قلت كون قول التلميذ الموافق كونه موافقا القاعدة ذكره المصنف وسيبينه ونكتة تجعل قول التلميذ اصلا واسنادا لمخالفة الى الاستاذ بعد الثبوت فلا بد ان يعلم ثبوتهما من المتن ليطلب لهما نكتة من اي لفظ المتن يعلم ذلك قلنا من نصب قوله اعتبارا وذلك لانه يجب ان يكون منصوبا على انه مفعول له ليكون صريحا علة ومستند المذهب سيبويه خفاء اذ انظ بعد التنكير الانصراف فعلم من بيان وجه لمذهبهما وذلك في جعله مفعولا له بخلاف جعله حالا او ظرفا او مصدرا فانه لا يفيد كونه علة صريحا ح يجب ان يسند المخالفة الى سيبويه ليوجد شرط نصب المفعول له وهو اتحاد فاعله وفاعل عامله بخلاف ما لو جعل الفاعل الاخفش فانه ح لم يوجد ذلك الشرط اذ المعتبر سيبويه وانت خبير بان الشرط المذكور راي الجمهور واما عند البعض فليس بشرط وهو المرضي للشيخ الرضي **قوله** لان معنى الوصفية فيه قبل العلمية ظاهر اظهر انا شيا من مجرد لفظه على ما هو الظاهر فيخرج افعل التفضيل المقرون بمن عن كونه مما نحن فيه لان ظهوره من الفضلية فاندفع ما قيل كيف القول لمنع التفضيل المقرون بمن بلا خلاف مع صدق ما هو المراد من نحو احمر على ما ينبه الشارح عليه

سه القائل الحافظ ١٢

وجعل قوله بلا خلاف قيد للنفي على ما قيل لايجري في ذلك اذ منع التفضيل المذكور بالوفاق على ما في الرضي وبعض شروح اللباب قوله فيه غفل فيه سكران واشار نحو ثلث ومثلث اذ حكمه بعد التنكير حكم احمر على ما في حواشي السيد السند قدس سره على المتوسط واللباب والرضي قوله وكذلك افعل التفضيل المجرد قيل وكذلك ثلث انتهى اقول لا ان افعل التفضيل المجرد عن كلمة من منصرف بعد التنكير بالاتفاق كذلك ثلث بعد التنكير منصرف بالاتفاق وفيه بحث اذ فيه اختلاف بعد التنكير مثل احمر على ما عرفت قوله لاجل اعتبار الصفة الاصلية قال الرضي معنى اعتبار الوصف الاصلي بعد التنكير انه كالثابت مع زواله لكونه اصليا وزوال ما يضاده وهو العلمية فصار اللفظ بحيث لو اراد مريد اثبات معنى الوصف الاصلي لجاز نظرا الى زوال المانع وليس معنى الاعتبار انه يرجع معنى الصفة الاصلية حتى يكون معنى رب احمر رب شخص فيه معنى الحمرة بل معنى رب احمر رب شخص مسمى بهذا اللفظ سواء كان اسود او ابيض او احمر قوله لزمه ان يعتبره اي يجعل الوصف الاصلي كالثابت مع زواله لكونه اصليا لان كلا الموضعين مشتركان في عدم لزوم اجتماع المتضادين حقيقة وكون الوصف اصليا زائد ومحصل الجواب ان اعتبار المتضادين وان لم يكن من قبيل اجتماع المتضادين لكنه بمنزلته فاعتبارهما في منع صرف لفظ واحد كما تم غير مستحسن فظهر ان ما قيل الاولى ان يقول كان مظنته ان يلزمه لئلا يكون هو وقوله فاجاب متنافرين ليس على ما ينبغي قوله فان العلم اي الشخصي اذ هو المتبادر من الاطلاق والعلم الجنسي علميته تقديرية ضرورية على ان عدم الخصوص فيه ثم كيف وهو موضوع لماهية شخصية موجودة في الذهن واستلزام ذلك امتناع اطلاقه على الافراد حتى احتيج ثم كيف واطلاقه على الافراد بخصوصها مجاز قوله وهو منع صرف لفظ واحد قد عرفت ان المحذور هو جعل المتضادين كالثابت معا في منع صرف لفظ واحد لا جمع المتضادين في التاثير حتى يرد عليه ان الوصفية والعلمية ليسا متضادين في هذا الحكم بل متوافقين ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان فيه قوله فان قلت التضاد آه مبني على ما ذكرنا من تقدير الحواشي على ما هو ظاهر لفظ المتن لا ورود لهذا السؤال الا انه ذكره زيادة للايضاح ورفعا للاشتباه حتى لا يتوهم ان اعتبارهما محال قوله لان الكسر يطلق على الحركات البنائية ايضا اي كما يطلق على الحركات الاعرابية فيه ان الاطلاق على الحركات الاعرابية ان كان بطريق المجاز كما صرح به الفاضل المحشي فالصواب ترك التقييد وان كان بطريق الحقيقة فهو يخالف ما هو المشهور من ان الضم والفتح والكسر مختصة بالحركات البنائية ويخالف ايضا قوله قدس سره اي بصورة الكسر قال الفاضل المحشي رح في توجيهه يعني اراد بالكسر صورة الكسر بطريق الاستعارة لان الكسر بلا تاء من القاب البناء عند البصريين ويطلق على الحركات الاعرابية مجازا فاغنطان يقول بالكسرة لعدم اختصاصها بالبناء هذا كلامه لا يقال مخالفته للمشهور لا يضر لان ذلك مبني على ما هو المختار عنده وهو ما ذكره في اول المبنيات من ان المراد ان الحركات والسكنات البنائية لا يعبر عنها البصريون الا بهذه الالقاب لا ان هذه الالقاب لا يعبر بها الا عنها لانهم كثيرا ما يطلقونها على الحركات الاعرابية ايضا لانه لو كان كذلك لما اختار التاويل وايضا ما ذكره لا يوافق المشهور وهو ظاهر ولا ما ذكره المحقق الرضي اذ المفهوم مما ذكره عدم اختصاص الضم والفتح والكسر بالبناء مطلقا والرضي صرح باختصاصها بغير الاعرابية حال الاطلاق ووقوعها على الحركات الاعرابية ايضا بالتقييد حيث قال اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة فا افعل ومع التقييد يقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المص بالضمة رفعا والكوفيون يطلقون القاب احد النوعين في الآخر مطلقا ولو جعل موافقا لما ذكره المحقق يصير مخالفا لما ذكره فكيف يبني عليه لا يقال ما ذكره الرضي

٨١

بحث المعرفة

فی اول المبنیات یخالف ماذکرہ فتبیں قولہ وانواعہ رفع ونصب وجر وہو مانقلتہ آنفا حیث قال الضم والفتح والکسر القاب مطلق الحرکات سواء کانت حرکات المبنی کقولک حیث بنی علی الضم او حرکات المعرب کقولک فی زید انہ متحرک بالضم فی حال الرفع اولا ہذا ولا ذاک کقولک فی جیم رجل انہ متحرک بالضم انتہی لانا نقول لیس کذلک اذ قد قید الضم فی قولہ فی زید انہ متحرک بالضم بقولہ فی حال الرفع فلو لم یترک الالفاظ التقیید یدل علی ذلک ما ذکرہ بعد ہذا الکلام من قولہ والتمیز بین القاب حرکات الاعراب وحرکات البناء وسکونہما فی اصطلاح البصریین متقدمیہم ومتاخریہم تقریبا علی السامع واما الکوفیون فیذکرون القاب الاعراب فی المبنی وعلی العکس ولا یفرقون بینہما ہذا لفظہ وبالجملۃ التاویل لا یوافق ماذکرہ فی المبنیات ولا قولہ لان الکسر الخ وہو یخالف ماذکرہ فی المبنیات ان جعل موافقا لما ذکرہ المحقق الرضی والا فما ذکرہ فی الموضعین موافق لکنہ لا یوافق المشہور ولا ماذکرہ المحقق لانہ التاویل بنی علی المشہور لانا نقول ماذکرہ فی المبنیات ردلہ وتغلیط فکیف یبنی علیہ فان قلت ماذکرہ ہہنا موافق لما ذکرہ فی المبنیات المحول موافقا لما ذکرہ المحقق الا انہ ترک التقیید اعتمادا علی ماسیاتی والمعنی لان الکسر لما یطلق علی الحرکات البنائیۃ فقط قلنا مع کون ماذکرہ ہہنا خلاف الظاہر التقیید حاصل معنی لان کسر غیر المنصرف لا یکون الا فی حالۃ الجر وان فات لفظا ولو قیل ان المعنی لما لم یتحقق الجر لان الجر قد یکون بالفتح لکن لم یقل ینکسر لان الکسر یطلق علی الحرکات الاعرابیۃ والکسر فی غیر المنصرف یکون بالفتح فلما لم یتخصص انجرار غیر المنصرف بالکسر بسبب اللام والاضافۃ باحدی العبارتین لا جرم جمع بینہما لم یبعد وح یظہر لقولہ ایضا فائدۃ الا ان المناسب ان یقول لان الکسر یطلق علی الحرکات الاعرابیۃ ایضا وماذکرہ بعض الفضلاء فی توجیہہ ان الکسر من القاب البناء فکیف ینکسر غیر المنصرف بہ وجیہ ان لم یکن قولہ ایضا آبیا عنہ فتامل **قولہ** اعنی بیان لما فنسبۃ الدخول الیہما تغلیب **قولہ** اللام او الاضافۃ المؤثران لفظا ومعنی وسائر الخواص لیس بہذہ المثابۃ فاندفع ماقیل منہ ینقض ظاہرا بان الاسناد الیہ ایضا من خواص الاسم مع انہ لا ینصرف بسببہ **قولہ** ومنہم من ذہب الی انہ غیر منصرف مطلقا ہکذا فی المنہل شرح الوافی وشرح اللباب قال الرضی ما دخلہ اللام والاضافۃ مما فیہ علتان من التسع غیر منصرف علی ما ہو المصرح بہ عند غیرہ ہو منصرف سواء قالوا ان الکسر سقط تبعا للتنوین وقالوا ان الکسر والتنوین سقطا معا وذلک ان الترام قالوا ان الاسم لما شابہ الفعل حذف علامۃ تمکنہ التی ہی التنوین وجعلوا ترک الصرف عبارۃ عن حذف التنوین ثم تبعہ الکسر فی عدم صیرورۃ الاسم غیر منصرف وقووا ہذا القول بانہ لما لم یکن مع اللام والاضافۃ تنوین حتی یحذف لمنع الصرف لم یسقط الکسر فعلی قول ہولاء نحو الاحمر واحمرکم منصرف لان التنوین لم یوجد فیحذف وقال بعضہم انہ لما شابہ الفعل حذف الکسر والتنوین معا لمنع الصرف ونحو الاحمر واحمرکم عندہم ایضا منصرف لان الکسر والتنوین لم یحذفا ولا احد ہما مع اللام والاضافۃ لمنع الصرف ہذا کلامہ اقول فی الدلیلین للانصراف مناقشۃ فتامل ثم معنی الاطلاق فیہ نظرا الی الاول والثالث سواء بقیت العلتان اولا وہو لا یخلو عن اشکال **قولہ** وسقط التنوین ای بقی سقوطہ من اللفظ لاجل انہ غیر منصرف ولم یعد کما عاد الکسر لعدم موجب العود وفیہ اشارۃ الی رد ما قیل ان حذف التنوین فی المحلی باللام والمضاف لاجلہما لا لمنع الصرف وذلک لان منع الصرف مقدم علیہما بدلیل انہم جعلوا الاضافۃ فی نحو حواج بیت اللہ معاقبۃ للتنوین المقدر لمنع الصرف دون التنوین الملفوظ بہا والسر فی ذلک ان سبب منع الصرف لازم لذات الکلمۃ من غیر توقف علی الاستعمال فبالضرورۃ یکون مقدما علی ما یعرضہا بعد الاستعمال وہو اللام والاضافۃ **قولہ** ان العلمیۃ تزول باللام اذا کان للتعریف تحقیقا بخلاف اللام الداخل علی العلم الذی ہو فی الاصل مصدر او صفۃ فانہ لیس للتعریف تحقیقا بل توہما وتخییلا

قال الرضي انما دخلت اللام وان لم يكن محتاجا اليه للمح الوصفية الاصلية فكانك اخرجتها عن العلمية واطلقتها على المسميز
بها اوصافا والمصادر اجريت مجرى الصفات فاندفع ماقيل فيه ان اللام تجامع العلمية اذا كان في الاصل مصدرا
اوصفة كالفضل والحسن قوله وهذا القول انسب الانسبية اذا ابقى مدالمص رح على الاطلاق واما اذا قيد بما قيد به الشارح
قدس سره ولئلا ينتقض بنحو هند اذا صرف فلا اذ يقة دخول اللام والاضافة يوجب ضعف المشابهة مع الفعل فيزول
اعتبار السببين او احدهما فلا يكون في الاسم مع اللام والاضافة سببان معتبران كما في هند اذا اعتبر مقاومة سكون الوسط
لاحدى السببين قوله مع المرفوع لا المرفوعة تمهيد وبيان وجه لقوله اى المرفوع الدال عليه المرفوعات ثم ان هذا القول لا ينفي
كونه وصفا لشئ آخر اذ حاصله ان المرفوع في هذا المقام يتعين ان يكون صفة للاسم لقرينة كون الكلام في الاسماء ولو جعل مختصا
بالاسم اصطلاحا كما هو الظ فانما بعد التخصيص اجرى مجرى الصفات فيقع صفة للاسم لا موصوفا فاندفع ماقيل انه نظرا الى اللغة
عام والى الاصطلاح اسم لا صفة قوله لان موصوفه الاسم الى قوله ويجمع هذا الجمع صفة المذكر الذي لا يعقل فلا يضر كون
بعض ماصدق عليه الاسم مونثا نحو حمزة وطلحة فالاعتراض عليه بان بعض الاسما مونث وبان لبعضها يعقل ساقط غاية
السقوط وكذا الجواب عنه بان المراد بالمذكر ما يقابل المونث الحقيقي اى بازائه ذكر من الحيوان والاسما ليست بازائها الذكر
من الحيوان فتدبر قوله الدال عليه المرفوعات دلالة الجمع على المفرد قوله اى المرفوع نص بل صريح في بيان المرجع واما ماقيل يحتمل
بيان المرجع وتقدير البتة اخفيه قال لا للافراد اذ التعريف يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع غيرها وشئ من ذلك
لا يفيد شرح المفرد من حيث هو بل لابد في ذلك من ذكر المشخصات ايضا قوله والمراد باشتمال الاسم عليها لما كان المتبادر من
الاشتمال اشتمال الكل على الاجزاء واشتمال الظرف على المظروف وقد اطلق على اشتمال المتبوع في التلفظ على التابع فيه قال
تعيينا للمراد ودفعا للاشتباه والمراد باشتمال الاسم وار ديكون الاسم موصوفا بالضمة والواو والالف وجود شئ منها معه
وجود الصفة مع الموصوف ويؤيده قوله لفظا وتقديرا الا الوصف بدلول الرفع لمدلول الاسم لانه ليس معنى اشتمال الاسم
على علم الفاعلية ولانه لا يكون ح بقوله لفظا وتقديرا كثير فايدة فاندفع ماقيل مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان
اتصاف بدلول الرفع لمدلول الاسم على انه لا حاجة الى اعتبار مدلول الاسم فان الاسم متصف بدلول الرفع كالمدلول فما الحاجة اليه
في الرفع فيكون من قبيل جعل الدال على الصفة صفة لا من قبيل ما ذكره رح قوله ان يكون موصوفا بها اى يكون الاسم مذكورا مع
العلامة ذكر الصفة مع الموصوف اى كما يكون الصفة بعد الموصوف كذلك يكون علامة الفاعلية بعد الاسم بلا فصل لفظا وتقديرا
اى يكون في الاصل كذلك وان لم يكن بالفعل او محلا اى يكون بعده حكما باعتبار كونه بعد ما فرض في محله فنزل الواقع بعد الواقع
في محل الاسم المبني منزلة الواقع بعده تصحيحا لقولهم كل فاعل مرفوع مع ان الفاعل في ضربت لا رفع له لفظا ولا تقديرا وكذا هؤلا
في جاءني هؤلا قوله اذ معنى الرفع المحلي انه في محل اى الاسم في محل لو وقع في ذلك المحل اسم معرب لظهر بعده الرفع فجعل ظهور الرفع
بعده بمنزلة الظهور في المبني اعلاقة المجاورة فمعنى الرفع المحلي خلاصة الشرطية وزبدته وهو عدم رفع المعرب رفعا للمبني لملابسة الوقوع في المحل
قوله وكيف بمعنى الرفع اى يجب ان لا يخص التعريف على وجه يوجب خروج الاسماء المبنية الواقعة فاعلة منه بان يقال المرفوع ما
اشتمل على علم الفاعلية لفظا وتقديرا او محلا فلا يكون هؤلا في جاءني هؤلاء مرفوعا كما هو ظاهر لفظ الحواشي الهندية بل يجب التأويل

٨٣

على وجه يشتمل تلك الاسماء ليكون التعريف جامعا واما التخصيص بمعنى انه تعريف لنوع خاص يجعل المرفوعات اشارة الى تفهيم من قوله والعوامل رفع ونصب وجر ويجعله تعريفا لاينظر فيه الاشتمال فلا كلام للشيخ فيه فاندفع ما قيل لعل الباعث على التخصيص عدم ظهور اشتمال الاسم على علم الفاعلية او جعل اللام للعهد وقد فسر العهد بما ذكرناه **قوله** وهو يبحث عن احوال الفاعل اذا كان مضمرا متصلا اي التخصيص بما عدا الرفع المحلي والحال ان المصرح يقول بكون المضمر المتصل في ضربت مثلا فاعلا اذ البحث عن احوال الفاعل فرع اعتقاد كونه فاعلا منكرا او التخصيص تقتضي ان لايكون الضمير المذكور مرفوعا وكونه فاعلا تقتضي كونه مرفوعا فاندفع ما قيل ليس تخصيص الرفع بما عدا الرفع المحلي مع البحث عن احوال الفاعل المبني بتلك المثابة من الاستبعاد ولجواز ان يكون البحث عنه تقريبا بهذا واعلم ان كون اسم ان واسم لا التبرئة وخبر كان مرفوعا محلا لمبني آخر غير ما ذكره فما قيل صرحوا بالرفع المحلي في اسم ان وخبر كان وامثالها وبيانه لايصدق عليه ليس بشيء **قوله** اي من المرفوع وهو انظر لان المتعارف بعد الفراغ عن التعريف تقسيم المعرف وكون قوله ومنها المبتدأ آبيا عنه تم **قوله** او مما اشتمل وقرب الضمير لايعارض المتعارف وقيل لكن باعتبار حالته الاجمالية فلا يرد عدم ورود التقسيم على مورد التعريف وفيه ان المرجع ان لوحظ بعنوان المرفوع فذاك وان لوحظ بعنوان مما اشتمل فملاحظة الحالة الاجمالية لايدفع ذلك الايراد **قوله** لانه جزء الجملة الفعلية والمصدر ما اول بان مع الفعل والصفة التي بعد الاستفهام والنفي والموصول اسم صورة فعل معنى على ما بين في موضعه واقتضائنا باقي الصفات للفاعل فرعي لايعتد به **قوله** التي هي اصل الجمل وذلك لان الغرض من الجمل الافادة وهي فيها اظهر **قوله** ولان عامله لكونه لفظيا وفعلا وهو الاصل في العمل اقوى من عامل المبتدأ والخبر وخبر ان وخبر لا التبرئة واسم ما ولا المشبهتين بليس فذكر المبتدأ على التمثيل وقيل اقوى من عامل المبتدأ اصلا فيدخل في الحكم خبر المبتدأ او المبتدأ جزء اصل بالنسبة الى سائر المرفوعات بها فيثبت اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات ايضا ولا يخلو عن خدشة **قوله** لانه باق على ما هو الاصل في المسند اليه وهو التقديم اذ لم يوجد منه موجب التاخير بخلاف الفاعل فانه لاينظر فيه الى الاصل المذكور بل اخر وجوبا بموجب التاخير واذا ثبت اصالته بهذا الاعتبار بالنسبة الى الفاعل الذي هو اصل المرفوعات ثبت اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات وقيل اصالة المسند اليه بالنسبة الى المسند واصالة المسند بالنسبة الى اسم ما ولا امران محققان ظاهران فاعتمد عليه في ثبوت المدعى اقول وكون المسند اصلا بالنسبة الى اسم ما ولا تم **قوله** اي اسم فسر به لان الكلام في الاسماء ولان ابقاءه على العموم يتناول الفعل والحرف فالتخصيص ضروري فاندفع ما قيل لم لم يحمل لعموم كلمة ما يستغني عن التعميم **قوله** والظرف قال الرضي الكائن بعد الظرف معمول فعندنا بل على معمول للظرف لقيامه مقام العامل ومن ثم وجب حذفه وقال غيره هو معمول للعامل المقدر لان الظرف جامد لايلاقي الفعل في تركيبه ملاقاة اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر فمذهب المصرح الكائن الاول فذكر الظرف حسن والكائن الثاني كما صرح به الرضي حيث قال ولم يقل او معناه فيدخل فيه الظرف والجار والمجرور المرتفع بهما الضمير لكون الرافع في الحقيقة عنده الفعل او اسم الفاعل المقدر خلافا لمن قال انه الظرف والجار والمجرور فذكره غير حسن على هذا فالاولى ترك الظرف وتفسير الشبهة بما يلاقي الفعل في تركيبه **قال** وقدم في الحواشي الهندية عطف على اسند وحال بتقدير قد وقيل جعله حالا بتقدير قد خال عن الاستقامة انتهى اقول الخلو عن الاستقامة تم **قوله** لانه مما اسند اليه الفعل صرح به الرضي حيث قال كل ضمير يرفع ضمير المبتدأ يجوز ان يقع هو مسندا الى المبتدأ وان يقع هو مسندا الى ذلك الضمير والمجموع مسندا الى المبتدأ وكل خبر رافع

ايه ضمير المبتدأ فهذا مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشئ كالجوامد فهو وحده مسند الى المبتدأ نحو انت زيد هذا كلامه وفى
الحواشى الهندية فان قيل الفعل فيه مسند الى ضميره دونه قيل بل مسند اليه ايضا والاسناد فيه منكور كما عرفت فى المفتاح وغيره
وما قيل ان قوله وقدم عليه لدفع الوهم دون الاحتراز فعلى تقدير تسليم عدم الاسناد الى زيد انتهى والحق ان اسناد مجرد
الفعل الى زيد فى زيد قام ان كان مما اعتبره النحاة كما هو الظ من كلام الرضى فالقيد للاحتراز وان كان مما لم يعتبره النحاة كما صرح
به العلامة التفتازانى فى شرح المفتاح من ان اسناد مجرد الفعل الى المبتدأ مما لا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم وقال
فى المطول لانم ان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعى غير اسناد الخبر نظرا الى تصانيفهم انما هو مع الخبر لا غير وما يقع فى نحو زيد قام ان
الفعل مسند الى المبتدأ فباعتبار انه مسند الى الضمير الذى هو عبارة عنه وايضا كثيرا ما يقع للفعل مع ضميره المتصل به فعل فالقيد
لدفع الوهم واليه ذهب المصرح فى اماليه وقوله لان الاسناد الى ضمير شئ ليس على ما ينبغى لان المتبادر من مسند اليه الفعل
هو الاسناد بلا واسطة لا الاعم حتى يكون وقدم عليه للاحتراز هذا وقيل الاحتياج الى ما ذكره اذا جعل قوله وقدم عليه قيدا لكلا
الامرين واما اذا جعل قيدا لشبه الفعل فلا اشكال لان المصدر اذا وقع خبرا عن اسم فهو مسند اليه لا الى ضميره لانه لا يتضمنه
بل نقول على ما ذكره الشارح قدس سره قيد لاحد الامرين فكانه قيل لما اسند اليه احدهما وقدم احدهما اليه وعلى هذا ايضا
لا اشكال اقول جعل قوله وقدم قيدا لشبه الفعل خلاف الظ وقوله قيد لاحد الامرين ان اراد به انه قيد لاحدهما فقط فهو مم
والا فان اراد نفى الاشكال نفى الاشكال فى كلا الصورتين فهو مم وان اراد فى صورة شبه الفعل فقط فهو مسلم لكن بقى
الاشكال فى صورة الفعل **قوله** والمراد تقديمه عليه وجوبا اى تقديم الفعل او شبهه على ما اسند اليه تقديما واجبا **قوله**
نحو كريم من يكرمك فانه يصدق عليه ان الصفة اسندت الى من يكرمك على ان الاسناد الى ضمير الشئ اسناد اليه فى الحقيقة وقدمت
فينبغى ان يكون فاعلا فلما قيد التقديم بالوجوب خرج **قوله** وجوب تقديم نوعه اى نوع الفعل او شبهه على ما اسند اليه لا نوع ما اسند
الى الفاعل حتى يلزم اخذ المعرف فى المعرف ولا نوع المسند حتى يرد انه ليس تقديم نوع المسند واجبا وعدم كون تقديم نوع
الفعل على ما اسند اليه واجبا بل جائزا بحيث يجوز تاخيره ايضا مم كيف ولو كان كذلك لكان زيد فى زيد قام فاعلا كما ان الخبر فى كريم
من يكرمك خبر فى الصورتين واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا القيد لاخراج المثال المذكور فلو لم يكن التقديم واجبا لما كان مخرجا
بل لغوا ومجرد كون قام فى زيد قام مسندا الى زيد على ما بينه الشارح قدس سره لا يقدح فى الوجوب فاندفع ما قيل الجواب ساقط
لانه يشكل بقام زيد لان نوع قام بل خصوص قام لا يجب تقديمه على اسم اسند اليه لجواز ان يقع زيد قام فانه مسند الى زيد على ما
بينه الشارح قدس سره **قوله** اى اسنادا واقعا على طريقة قيام الفعل ظاهره بل صريح فى ان الجار والمجرور متعلق بواقعا وانه صفة لمصدر
اسند فما قيل قوله اى اسنادا واقعا اشارة الى ان قوله على جهة قيامه متعلق باسند او صفة لمصدره ليس على ما ينبغى وقيل يحتمل ان
يكون حالا بعد حال ورده بعضهم بان الفعل لا يكون على طريقة القيام بل الاسناد يكون كذلك انتهى اقول فيه بحث لان المراد
بطريقة القيام ان يكون على صيغة المعلوم او على ما فى حكمها وهو صفة للفعل وشبهه فكيف لا يكون الفعل اليه هذا واعلم انه اذا جعل
قوله على جهة قيامه به معمول اسند ولم يجعل قوله وقدم عليه حالا بل عطفا على اسند يلزم الفصل بين العامل والمعمول بغير المعمول الا انه يجوز
ذلك اذا كان العامل قويا ومثله كذلك **قوله** وزيد قائم ابوه قال الرضى تمثيله بزيد قائم ابوه لرفع شبه الفعل الفاعل ليس نصا فيما قصد

لاحتمال كون قائم خبرا مقدما على ابوه ولو قال ابواه لكان نصا ورده الفاضل المحشي بانه لو كان مبتدأ لوجب تقديمه على قائم

كما في زيد قائم انتهى اقول اما وجوب التقديم فلئلا يلتبس بفاعل الصفة والالتباس ممتنع فابوه في المثال لا يحتمل ان يكون مبتدأ

كما زعم الرضي فان قلت ما الفرق بين هذا المثال وبين اقائم زيد حيث جوز في الثاني الوجهان دون الاول قلت الفرق ما ذكره

الفاضل الهندي من انه اذا كان احد الوجهين على خلاف الاصل والآخر على الاصل فقصد ما يخالف الاصل ملتبس ممتنع للالتباس

اذ السامع يحكم بما هو الاصل لسبق خاطره اليه فيختل المقصود وان استويا اصالة او مخالفة للاصل كانا جائزين على الاحتمال حيث لا يتعين

احدهما بالاصالة حتى يسبق ذهن السامع اليه هذا كلامه وفيما نحن فيه احد الوجهين على الاصل وهو كون ابوه فاعلا للصفة والآخر وهو كونه

مبتدأ على خلاف الاصل لانه يوجب تقديم الخبر على المبتدأ وهو خلاف الاصل وفيه ان عمل الصفة في الفاعل ايضا خلاف الاصل قال الرضي

في بحث اسم الفاعل طلبهما للفاعل والمفعول والعمل فيهما على خلاف وضعهما وقال الفاضل الهندي في حواشيه في بحث خواص الاسم واقتضاء

الصفات للفاعل فرعي لا يعتد به فيكون مما جوز فيه الوجهان لا من قبيل الالتباس الا ان يقال الابتدائية توجب امرين كليهما على خلاف

الاصل احدهما ما ذكره والآخر كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والفاعلية يوجب خلاف اصل واحد والمشتمل على خلاف الاصل

واحد كالاصل بالنسبة الى المشتمل على خلاف الاصلين وفيه ان كون الخبر الجملة خلاف الاصل ممنوع على ما ذكره الرضي

في بحث الخبر وايضا يشكل على هذا بقائم زيد اذ كون زيد مبتدأ مشتمل على خلاف اصل واحد وكون الصفة مبتدأ مشتمل على خلاف الاصلين احدهما

كون المسند مبتدأ والآخر كون الاسم فاعلا للصفة فلا يكون من قبيل جواز الامرين مع انه منه واما قوله كما في زيد قائم فالمذكور في النسخ التي

رأينا اسم الفاعل وليس في زيد قائم شيء مما يوجب تقديم المبتدأ على الخبر فضلا عن ان يكون مقيسا عليه فلعله سهو من الناسخ والصواب

كما في زيد قائم هذا وبما حققنا من الفرق بين صورة الالتباس وجواز الوجهين ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي في بحث المبتدأ من ان جواز الوجهين

ليس الا فيما كان كل من الوجهين مخالفا للاصل ليس على ما ينبغي وبالجملة ان قيل بان عمل الصفة خلاف الاصل يكون زيد قائم ابوه من

قبيل جواز وجهين لا من قبيل الالتباس كما قال الفاضل المحشي فلعل قول الرضي مبني عليه لكن يرد عليه ما ذكره في بحث المفعول به من قوله

كذا يجب تاخيره عنه لو اشتبه المنصوب بغيره بسبب التقديم كما في نحو ضرب موسى عيسى اذ لو قلت فيه عيسى ضرب موسى لظن ان المقدم مبتدأ

مع ان كلا الوجهين خلاف الاصل اذ الابتدائية يوجب كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والمفعولية يوجب تقديم المفعول على العامل وهو ايضا خلاف

الاصل فيه ان ذلك لما ان الرضي لا يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل فيكون احد الوجهين اصلا والآخر على خلاف الاصل فيكون من

قبيل الالتباس لا من قبيل جواز الوجهين وفيه انه يرد عليه تجويز الامرين في امرأ ونفسه مع ان احد الامرين على الاصل والآخر على خلاف

الاصل وبه ظهر سقوط اعتراض بعض الفضلاء على ما ذكره الفاضل الهندي من قاعدة جواز الوجهين بما ذكره الرضي من حكمه لوجوب تاخير المفعول

في نحو ضرب موسى عيسى وان لم يقل به يكون من قبيل الالتباس على ما ذكره الفاضل الهندي الا ان الرضي لا يرى ذلك ولذا جوز الامرين

في امرأ ونفسه مع تصريحه بان كون الواو للعطف هو الاصل وان النقل منير الرضي حيث جوز الامرين في زيد قائم ابوه صاحب المغني

حيث قال يجوز في المرفوع نحو افي الله شك وما في الدار زيد الابتدائية والفاعلية وهي ارجح لان الاصل عدم التقديم والتاخير ومثله

الاسم التالي للوصف نحو زيد قائم ابوه واقائم زيد لما ذكرنا ولان الاب اذا قدر فاعلا كان خبر زيد مفردا وهو الاصل في الخبر هذا كلامه

فتدبر قوله اي ما ينبغي اشارة الى ان الاصل ههنا بمعنى الاولى الا ان في التعبير عنه بالاصل اشارة الى ان وقوعه بعد الفعل بمنزلة الاصل والقاعدة

٨٧

**قوله** ان يلي الفعل المسند اليه وصف الفعل بالمسند اليه اشارة الى ان اللام فيه اشارة الى الفعل المذكور في قوله اسند اليه الفعل وهو بيان للواقع او وقع لما يتوهم في ضربني واكرمني زيد باعمال الاول على قول الكوفي وهو انه كيف يقال ان زيدا ليس على الاتصال مع انه يلي الفعل وقيل اشارة الى ان الفعل ليس على حقيقته بل المراد منه المسند ليشمل شبه الفعل وهو بعيد **قوله** اي يكون بعده من غير ان يتقدم اشارة الى ان الولي اخص من البعد **قوله** شيء آخر من معمولاته اشارة الى ان المخرج للفاعل عن الاصالة انما هو وقوع شيء من معمولات الفعل مكانه **قوله** لشدة احتياج الفعل اليه اذ الفعل لا يتصور حصوله بدون الفاعل بخلاف سائر المتعلقات لانها ليست بهذه الشابة **قوله** يدل على ذلك اي على كونه كالجزء على ما اعتبر النحاة اسكان اللام الذي ثبت من العرب فيما اذا اتصل بالفعل ضمير الفاعل اذ الظاهر ان اسكانهم لان الفاعل كالجزء لشدة الاحتياج لا للاتصال ولا لنفس الاحتياج والا لاسكنوا في ضربك ايضا واللازم منتف فالملزوم مثله **قال** وامتنع ضرب غلامه زيدا اي امتنع تركيب اتصل منه ضمير المفعول بالفاعل المتقدم عند الجمهور للزوم الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة عندهم خلافا اي يخالف قول الجمهور بمنع ذلك التركيب او بلزوم الاضمار قبل الذكر خلافا للاخفش وابن جني قائلين بجوازه ومنع اللزوم قياسا واستعمالا اما قياسا فلان المفعول به لشدة اقتضائه للفعل كالفاعل او لم يكن رتبته مثل الفاعل فلا اقل ان يكون له التقدم على ما اضيف اليه الفاعل فلا يلزم الاضمار قبل الذكر واما استعمالا فلما ثبت من الفصحاء جواز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المتقدم وعلى هذا فالمراد بقوله واجيب عنه بان هذا لضرورة الشعر والمراد عدم جوازه في سعة الكلام ان اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم لضرورة الشعر ومراد الجمهور بعدم جوازه عدم الجواز في سعة الكلام فالبيت الذي تمسكا به ليس محل النزاع ؛ ولو سلم فلا نم ان الضمير يرجع الى العدي ولم لا يجوز ان يرجع الى المصدر المدلول عليه بالفعل فظهر ان الترتيب المناسب بين الجوابين هو ما ذكره الشارح لا العكس على ما توهم البعض وان خلافا ليس مبنيا على كون المفعول عنده مثل الفاعل في الوقوع بعد الفعل بلا فصل لشدة اقتضائه الفعل كالفاعل على ما قال به بعض الافاضل وان قوله خلافا ليس متعلقا بعدم جواز الاضمار قبل الذكر وان ضمير قوله عدم جوازه ليس يرجع الى الاضمار حتى ينافي القول بكون قوله خلافا متعلقا بلزوم الاضمار على ما توهم البعض بل بقوله وامتنع او بقوله فيلزم الاضمار قبل الذكر وليس فيه كثير صرف للظاهر مع ان المذكور في الكتب شاهد له اذ المذكور فيها انها جواز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم لشدة اقتضاء الفعل للمفعول كالفاعل وتوجيه الدليل قد ذكرنا وقد ذكره بعض الافاضل ايضا فتامل وانصف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال اذ الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال قال الرضي وقد جوز الاخفش وتبعه ابن جني نحو ضرب غلامه زيدا اي اتصال ضمير المفعول به بالفاعل مع تقدم الفاعل لشدة اقتضاء الفعل المفعول به كاقتضائه للفاعل واستشهد بقوله جزى ربه عني عدي بن حاتم والاولى تجويز ما ذهب اليه لكن على قلة وليس للبصرية منعه مع قولهم في باب التنازع بما قالوا وكذا يقولون يحسن اعطيت درهمه زيدا لان مرتبة المفعول الاول قبل الثاني وان تاخر عنه لكونه فاعلا معنى ويقل نحو اعطيت صاحبه الدرهم قلة ضرب غلامه زيدا هذا كلامه فتامل تجده شاهدا لنا لا علينا **قوله** المتقدم ذكره صريحا في قوله فمنه الفاعل **قوله** وفي ضمن الامثلة لكن رجوع الضمير ليس باعتبار الخصوص بل باعتبار العموم وكونه فاعلا **قوله** اي الامر الدال اي المعنى الدال كالمعنى الدال على تعيين الفاعل في اكل الكمثرى يحيى او اللفظ المستعمل في المعنى المراد الدال على شيء آخر كما يشهد به تتبع موارد القرائن اللفظية فلم يلزم ان يكون اللفظ المستعمل في المعنى المجازي قرينة عليه فما قيل القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف اما بالمعنى ففيه بحث لانه ان اراد الانفصال الحقيقي ينتقض بالمعنى الذي في اكل الكمثرى يحيى يكون التخييل قرينة المكني وان اراد ما نعة الجمع

فهو حق كونه خلاف الظ ولا يفيد الضبط ليستلزم عدم استقامة قوله لاما يدل على المعنى **قوله** اذ لا يبعد ان يطلق آه هذا لكن القائل
يكون الاعراب قرينة لعله لا يقول بكونه قرينة على الفاعلية والمفعولية والاضافة التي هو موضوع لها بل قال بكونه قرينة على التميز وانه
ليس موضوع له بل لازم ما وضع له الاعراب واللام في قول الرضي في هذا المقام لانه اذا انتفت العلامة الموضوعة للتميز بينهما اي الاعراب
ليس صلة للوضع بل للغرض وكذا التا موضوع لتانيث الفاعل وقرينة على التميز بين الفاعل والمفعول وبهذا يحل ما اشتهر بين الفضلا
من ان التا موضوعة لتانيث الفاعل فكيف يكون قرينة عليه وايضا ما ذكره الشارح قدس سره في خبر كان واخواتها من قوله بخلاف
المبتدأ والخبر فان الاعراب فيهما لا يصلح للقرينة مشعر بان الاعراب في خبر كان واسمها يصلح لان يكون قرينة وهو لا يلايم ما ذكره
**قوله** او مستكنا لا يخفى ان الكلام في بيان عارض يوجب تقديم الفاعل بعد ما صلح للتاخير والمستكن ليس كذلك **قوله** بشرط ان يكون
المفعول متاخرا عن الفعل لا حاجة اليه لان المقصود من كون الاولى ان يلي الفعل ومن انه قد يعمل ذلك بعارض الى الوجوب انه
لا يقع موقع الفاعل غيره من المتعلقات بطريق الاولوية او اصلا لا انه لا يتقدم على الفعل فالمثال المذكور خارج عن البحث **قوله** اشتراط
توسطها بينهما لا يحتاج اليه على مذهب الاكثرين واليه يشير ظاهر لفظ المص وذلك لانهم لم يجوزوا تقديم المفعول الواقع بعد الا على الفاعل
لا بدون الا لانقلاب المقصود ولا معه لانك اذا قلت في ما ضرب زيد الا عمروا ما ضرب الا عمروا زيد فان اردت ان عمروا وزيدا مستثنيان
والمراد ما ضرب احد الا عمروا زيدا اختل المعنى المقصود مع ان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف
اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان وان جوزه جماعة وان اردت ان زيدا مقدم معنى وليس المستثنى
وان المراد ما ضرب زيد الا عمروا فالمعنى لا ينعكس الا ان اكثر النحاة منعوا ان يعمل ما قبل الا فيما بعد المستثنى بها الا ان يكون معموله الواقع
بعد المستثنى هو المستثنى منه نحو ما جاءني الا زيدا احد او تابعا للمستثنى نحو ما جاءني الا زيد الظريف او معمولا لغير العامل في المستثنى نحو رأيتك اذ لم يبق الا الموت
ضاحكا فاذا كان مذهب المص رح يوافق مذهب الاكثرين كما يشعر به اطلاق لفظه فالتقييد كما في الحواشي الهندية حيث قال او وقع
مفعولا بعد الا فقط بخلاف ما اذا وقع بعد الا ومعناها كلاهما نحو ما ضرب الا عمروا زيد فانه جائز سواء قصد استثناء عمرو وتقديم الاعمروا
على الفاعل بقرينة او قصد استثناء امرين وتبعه الشارح قدس سره ليس على ما ينبغي وان كان يوافق ما ذهب اليه البعض فالتقييد ضروري لكن قول
الفاضل الهندي على قوله او وقع بعد الا اي مجردا الفاعل وقيل لا حاجة الى التقييد كما هو ظ عبارة المص رح مشعر بعدم العلم بمذهب المص رح
لا يقال ما ذكرت من عدم العلم بمذهب المص رح باطل كيف وقد قال بعض الفضلاء معترضا على ما نقلنا من الفاضل الهندي ان المص رح حكم بمنع
تقديم المفعول على الفاعل في نحو ما ضرب زيد الا عمروا مطلقا سواء قدم مع الا بان يقال ما ضرب الا عمروا زيدا وبدونه صرح بذلك في العباة
حيث قال ابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين فتقييد كلامه بقوله فقط لاخراج نحو ما ضرب الا عمروا زيد ليس كما ينبغي هذا كلامه لانا نقول
ما ذكره غير صحيح كيف وما في الصباب ليس بصريح بما يدعيه حيث قال واذا اردت قصر الفاعل على المفعول بالنفي والاستثناء فالاولى تقديم
الفاعل وفي عكسه الاولى تقديم المفعول وانه واجب مع انما لان التاخير ليس بخلافه ثمه اي بخلاف التاخير في ما ضرب زيد الا عمروا الا ان
كل ما وقع بعد الا من الفاعل والمفعول فالحصر فيه سواء قدم مع الا على الآخر او لا وذلك لانك اذا اردت في ما ضرب الا عمروا زيد ان زيدا
مقدم معنى وان المراد ما ضرب زيد الا عمروا لم ينعكس المعنى واما اذا اردت ان زيدا وعمروا مستثنيان معا والمراد ما ضرب احد احدا الا عمروا
زيد اختل المعنى لان مضروبية عمرو حينئذ صارت مختصة بزيد وكان المص رح لا يجوز ذلك لان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عاطف غير جائز

مطلقا عند الاكثرين واما اذا قدم الواقع بعد الا على الآخر بدون الا فينعكس والتعليل الذي ذكره المص اختار التقديم في الصورة الاولى وحكم بوجوبه في الصورة الثانية وابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين قال ابن مالك حجة من منع تقديم المحصور مطلقا حمل المحصور بالا على المحصور بانما ليجري الحصر على سنن واحد هذا كلامه فتامل تجده شاهدا لما قاله المعترض **قوله** فللتحرز عن الالتباس وكون تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى من قبيل الالتباس ثم عند من يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل كيف وهو من قبيل جواز الوجهين لكون كل من الوجهين على خلاف الاصل فكيف تقتضي التحرز عن الالتباس المخل امتناع ذلك التقديم ونحوه ثم عند من لم يرد ذلك خلاف الاصل ولذا حكم الرضي بوجوب التاخير على ما عرفت فاندفع ما قيل لقائل ان يقول التحرز عن الالتباس المخل تقتضي امتناع تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى لالتباسه بالاسمية التي تخل بالمقصود وقد صرح هذا القائل ايضا بجواز الوجهين فيما اذا كان كل من الوجهين خلاف الاصل فتدبر **قوله** لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها اذ المقصود فيما ضرب الا عمروا زيد هو الضرب الصادر عن زيد لا مطلق الضرب وفيما ضرب الا زيد عمروا هو الضرب الواقع على عمرو لا المطلق **قوله** سائلا عمن يقوم به القيام اشارة الى الحكمة الباعثة في ترك المطابقة بين السؤال والجواب وهي ان التردد انما هو في الذات لا في القيام فتقديره الخبر لا يناسبه لانه يفيد التقوي بتكرر الاسناد وهو انما يحتاج اليه اذا كان التردد في الحكم وقوله وانما قدر الفعل اشارة الى ترجيح تلك الحكمة والتقليل في الحذف اولى مطلقا فكيف اذا انضم الى ما ذكر فاندفع ما قيل في حذف الخبر حفظ المناسبة بين السؤال والجواب وفي حذف الفعل لتقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا عن ان يرجح عليه الا ترى انهم يرجحون رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن ان يحذف في باب الاضمار على شريطة التفسير هذا وقال السيد السند قدس سره ان السؤال جملة اسمية صورة وفعلية حقيقة بيان ذلك ان قولك من قام اصله اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الاستفهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من دالة اجمالا على تلك الذوات المفصلة هناك ومتضمنة لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية في الصورة لعروض تقدم ما يدل على الذات وفي الحقيقة هي فعلية فقدر في الجواب جملة فعلية على اصل السؤال فالمطابقة حاصلة حقيقة ولم يترك ذلك التنبيه الا اذا منع منه مانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصاص ثمة اوجب تقديم المسند اليه واما قوله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقوله تعالى من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فقد وردا على الاصل اذ لا مانع فيهما هذا كلامه واعترض البعض عليه فقال وفيه بحث لما تقرر في باب الانشاء من ان المسؤل عنه بالهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام زيد لكان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو فالسؤال اسمية لفظا ومعنى انتهى اقول وفيه انه انما يلزم الشك في الفعل ان كانت الهمزة فيه لطلب التصور وليس كذلك لانه لطلب التصديق على ما قرره قدس سره في بحث الانشاء من ان القول بان الهمزة في اقام زيد ام عمرو او ازيد قام ام عمرو لطلب التصور مبني على الظاهر وفي الحقيقة لطلب التصديق اذ السائل تصور المسند والمسند اليه بوجه وبعد الجواب لم يزد على تصورهما شيء بل بقي على ما كان فالتصديق الحاصل قبل السؤال هو الثبوت لاحدهما مطلقا والمطلوب به هو الثبوت لاحدهما معينا الا انه لما كان التغاير بين التصديقين باعتبار تعين المسند اليه في احدهما وعدم تعينه في الآخر وكان اصل التصديق حاصلا توسعوا فحكموا بان التصديق حاصل والمطلوب هو تصور المسند اليه والمسند هذا ما ذكره قدس سره وبقي ان قوله

وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام لايخلو عن خدشة لانه ان اراد انه بالفعل اولى وان لم يكن المسئول عنه الفعل فهو ممنوع كيف وهو يستلزم كون دخوله على الاسم في قوله تعالى وما تلك بيمينك غير اولى واللازم باطل فالملزوم مثله وان اراد انه بالفعل اولى اذا كان الفعل المسئول عنه فهو مسلم لكن الاستفهام فيما ذكر ليس لطلب التصور بل لطلب التصديق وهو لا يستلزم كون اصل من قام اقام زيد ام عمرو ولا يقال ان ذلك مبنى على الظ وتوسع القوم لانا نقول البناء عليه يستلزم ان يكون اصل من قام ازيد قام لان المجهول خصوصية المسند اليه فيكون نظير قولهم ادبس في الاناء ام عسل لا خصوصية المسند حتى يكون اصله اقام زيد ويكون نظير قولهم افي الخابية دبس ام في الزق والا لكان اصله اقام زيد ام قعد وانه قدس سره قرر في بحث الانشاء ان كلمة من مختصة لطلب التصور ليس لطلب التصديق اصلا وبين وجه ذلك هناك وقد ذكره ان معنى من قام وقام زيد ام عمرو ويلزم منه اما القول بعدم اختصاص كلمة من لطلب التصور او القول بكون كلمة ام المتصلة لطلب التصور حقيقة **قوله** نحو قول الشاعر هو ضرار بن نهشل على ما وقع في المطول وفي الرضى البيت لحارث بن نهشل وفي المنهل قول ام ضرار بن نهشل **قوله** ليبك قال الرضى يقال بكيته اى بكيت عليه بحذف حرف الجر لكثرة الاستعمال وليس بقياس **قوله** بقرينة السوال المقدر المدلول عليه بلفظ الفعل المبنى للمفعول لانه يلتبس الفاعل اذ خفى على السامع فيسال عنه كانه لما قال ليبك سال سائل من يبكيه **قوله** متعلق بضارع وان لم يعتمد على شئ لان الجار والمجرور يكتفى برائحة الفعل كذا ذكره الرضى **قوله** اى في كل موضع حذف الفعل ثم فسر رفع الابهام الناشى من الحذف فانه لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا لايخفى ان كثيرا من مواضع حذف الفعل لا يصدق عليه هذا القانون الكلى مع انه من جزئياته اذ حذف الفعل فيه وجوبا قياسا كالمواقع المبينة في اول المنصوبات التى حذف فيها الفعل الناصب للمفعول المطلق نحو ما زيد الا سيرا او زيد سيرا سيرا وغير ذلك اذ لم يفسر الفعل المحذوف فيها بما لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا بل لم يفسر اصلا بل فيها قرينة واقامة شئ مقام المحذوف بما لو ذكر الفعل المحذوف معه لم يصر شئ لغوا كلا والتكرار في المثالين المذكورين اذ لا لغوية في قولنا ما زيد الا يسير سيرا او زيد يسير سيرا سيرا وايضا قوله تعالى ولو انهم صبروا من جزئيات القانون المذكور مع انه لا يصدق عليه اذ لم يفسر المحذوف بما لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا اذ لا حشو في قولنا ولو ثبت انهم صبروا الا ان يقال وجوب حذف الفعل قياسا نوعان نوع حذف فيه الفعل واقيم شئ مقامه ونوع حذف فيه الفعل ثم فسر بما لو ذكر المحذوف لصار المفسر حشوا كالآية المذكورة وامثاله نحو لو انتم تملكون خزائن رحمة ربى والمقصود بالبيان فيما نحن فيه الثانى لا الاول وقوله تعالى ولو انهم صبروا الجعل من القسم الاول لا من الثانى كما جعل النحاة منه وعلى هذا فالصواب ان يقال ثم فسر تعبيرا الا ان هذا التوجيه لا يلايمه قوله لان سعيره قائم مقامه مغن عنه لاشعاره بقيام المفسر مقام الفعل فلا يصح المقابلة وقوله لعدم قيام ما يؤدى مؤداه في مقامه كالمفسر فيلزم في الكلام استدراك **قوله** ثم فسر اى ذكر بعد الحذف مفسر قال الرضى ومفسر الفعل المقدر اما فعل صريح كما مر او حرف يؤدى معنى الفعل مثل ان الموضوعة للثبوت والتحقق فهى اذن دالة على ثبت وتحقق والتزم ان يكون خبرها فعلا ليكون ان مشعرا بمعنى الفعل المقدر وخبرها في صورة ذلك الفعل اعنى الفعل الماضى فيكونان معا كالفعل الصريح المفسر ذلك بعد لو خاصة **قوله** فتقدير الآية وان استجارك احد من المشركين استجارك الصواب ان استجارك احد من المشركين **قوله** هذا الحذف جائز وينبغى ان يكون واجبا لوجود القرينة وقيام شئ مقامه وهذا هو المراد بوجوب الحذف لا قيام ما يؤدى مؤدى المحذوف والا لم يجب الحذف في ما زيد الا سيرا **قوله** لعدم قيام ما يؤدى مؤداه في مقامه اذ القائم مقام الفعل والفاعل هو نعم وهو لا يفيد ما تفيده الجملة من النسبة التامة والاسناد فسد الجملة

مبحث التركيب

يجب ان يودي مؤداه وفيه ان كون القائم مقام الفعل والفاعل مشروطا بما ذكرتم كيف ولو كان كذلك لما قال النحاة بوجوب الحذف في نحو اما زيد الاسير او اما زيد سيرا او زيد سيرا سير العدم افادة قائم مقام الفعل ما افاده اذ القائم في الاولين الا وانما على ما صرح به في المنهل وغيره وفي الثالث التكرار صرح في الايضاح بان التكرار نائب مناب الفعل باتفاق في مثل زيد سير سيرا وتولك الطريق الطريق واللازم بط لقولهم لوجوبه في هذه المواضع لقيام القرينة وسد الا وانما والتكرار مسد الفعل فالملزوم مثله وايضا قال الرضي في بحث حروف الشرط في اما زيد فقائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف عندهم من شغل حيزه واجب الحذف لشئ آخر ومعلوم ان جزء الجزاء القائم مقام الشرط لا يفيد ما افاده الشرط وبهذا ظهر ان ما ذكره بعض الافاضل على قوله لعدم قيام ما يودي مؤداه ونقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يودي مؤداه في مقامه ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يودي مؤداه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام الغير موضعه ليس على ما ينبغي

قوله ليكون الجواب مطابقا للسوال والمطابقة مطلوبة فلا تترك بلا مانع بخلاف ما اذ امنع منه مانع كما في جواب من قال كما عرفت فاندفع ما قيل فيه انه ينبغي ان يكون الجواب عن السوال السابق وهو قوله من قال جملة اسمية ليحصل التطابق وحسن التاكيد في جواب المتردد ولا يوجب كون الجواب جملة اسمية لجواز الاتيان بالفعلية موكدا فما قيل ايضا في جواب المتردد وحسن التاكيد وهذا يحصل من الجملة الاسمية دون الفعلية ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان التاكيد لا يحصل بدون الاسمية كما هو الظ فهو ممنوع وان اراد ان نفس الفعلية ليس بموكد كالاسمية فهو ليس بمفيد وانما يفيد لو لم يجز الاتيان بالفعلية موكدا وهو ممنوع قوله بل العاملان في المنهل المعروف من كلام النحو بين تقييد العاملين بكونهما من قبيل الفعل او شبهه ونقل ابن الحاجب عنهم في شرح المفصل خلاف ذلك فقال وقالوا في لعل وعسى زيدان يخرج انه على اعمال الثاني لعدم صحة لعل زيدان يخرج وذلك يستلزم حذف معمولي لعل للقرينة وقالوا لو اعمل الاولى لقيل لعل وعسى زيدا خارج وليس بواضح اذ لا يقع عسى زيد خارج وهو ايضا يستلزم حذف منصوب عسى قلت وفيه نظر لان خبر لعل يقترن بان كثيرا فكيف يجب عند اعمال الاول ان يقع خارج واي محذور في حذف منصوب عسى هذا كلامه وقال الفاضل الهندي في الارشاد واتفقوا على ان لا يعمل من الحرفين المتنازعين ان لم يختلفا عملا الا احدهما باغاء الآخر وعلى ان يعمل الجار واللفظي لفظا وغيره والمعنوي محلا وكفى في ذلك بترجح الجار بالاختصاص واللفظي بالظهور فان الراجح حقيق بالعمل الراجح وبحسبك هذا هذا كلامه ولا يخفى عن مناقشته لان معنى التنازع عندهم ان يعمل في المتنازع فيه وهو في مكانه كل واحد من المتنازعين على سبيل البدل والمجرور مع كونه متصلا بالجار لا يصح ان يعمل فيه كفى على قياس ما قالوا في المضمر المتصل بالفعل ولان الابتداء هو كونهما مجردين للاسناد وهو لا يوجد مع اللفظي فكيف يتنازعان

قوله ظاهرا في الحواشي الهندية مفعول تنازع من باب تجاذبنا الثوب اقول قوله من باب دفع لما يتوهم ان التفاعل لازم فكيف يقتضي المفعول فقال كونه لازما ليس على الاطلاق بل اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى واحد كتضارب المنقول من ضارب المتعدي الى واحد فانه لازم اما اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى اثنين فانه يتعدى الى واحد كتجاذب المنقول من جاذب المتعدي الى اثنين حيث يقع جاذبته الثوب ولفظ الكتاب من هذا القبيل فيتعدى الى واحد قوله اذ هو اي الفعل الاول استحقه اي كل واحد من المتقدم والمتوسط وطلبه بلا معارض لانهما مذكوران قبل ذكر الثاني فيتعين معمولا له قبل ذكره فبعد ذكره لا يبقى مجال للتنازع قوله نحو لا يتصور تنازعهما في المضمر المتصل وكذا في المجرور المتصل نحو كفى بالله لانه مع كونه متصلا بالجار لا يصلح ان يعمل فيه كفى على سبيل البدل

حتى يتصور التنازع وكذا في ان زيدا قائم اذ لا وجه للمعنوي مع اللفظي كيف وهو تجريد الاسم عن العوامل اللفظية للاسناد ولو سلم لا يصلح عمل المعنوي فيه منع وتوجه في ذلك المنع وهو ابعد اللفظي مع انهم قالوا بالتنازع فيهما على ما عرفت **قوله** واما الضمير المنفصل الواقع بعدها اي بعد الفعلين لكن لا مطلقا بل بشرط كونه واقعا بعد الا كما يدل عليه المثال والدليل وصرح بذلك صاحب اللباب ايضا حيث قال وان كان الاسم الموجه اليه مضمرا منفصل سواء كان مرفوعا ومنصوبا واقعا بعد الا فالحذف ليس الا فاندفع ما قيل هذا منقوض بمثل اقائم ام قاعد انت فان قائما وقاعدا تنازعا في انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة على ان قوله يمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية ثم كيف وهم يوجبون كون الضمير مبتدأ لانهم لا يجوزون انفصال الضمير في الصفة وهو افهم المصرح بل حكى في اماليه الاجماع على ذلك ثم قال ولا يخفى عليك ان قائما مع استتار فاعله هنا مبتدأ في الكلام حتى يكون خبرا له فهو صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لغير الظاهر فينتقض به حد المبتدأ اقول قد عرفت انه لا انتقاض على مذهب الكوفية وكذا على مذهب البصرية ايضا فانهم جوزوا الانفصال في الصفة بلا باعث فيحتمل ان يحكموا بوجوب الانفصال في هذا التركيب لباعث حفظ القاعدة وهذا ان سلم وقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب والا فلا نقض بالممنوع لان مادة النقض يجب ان يكون موجودة واندفع ايضا ما قيل ينتقض بنحو ما ضارب ومكرم انا فان الانفصال فيه جائز لجوازه فيما اذا اعتمد الصفة على همزة الاستفهام او حرف النفي صرح به الرضي وعليه قوله اقائم ابواك ام انت وطريق قطعه ايضا جائز على مذهبهما فانه يقطع بايراد الضمير المنفصل فيهما ما ضارب هو ومكرم انا وح كل من الصفتين مبتدأ من القسم الثاني رافعا الظاهر او ما يجري مجراه من الضمير المنفصل اذ عدم تصور قطع التنازع بما هو طريق القطع عندهم في الضمير المنفصل ليس مطلقا بل بعد الا كما عرفت ومادة النقض ليس كذلك على ان قوله وطريق قطعه آه ليس بصحيح لما عرفت **قوله** لكن لا يمكن قطعه لان الملغى ان كان هو الاول واضمرت فيه ضميرا مطابقا للمتنازع فان كان بدون الاضمار هكذا ما ضربت وما اكرمني الا انا فيصير الضرب منفيا عن المتنازع بعد ما كان مثبتا له وان كان الاضمار في الملغى بالا قلت ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا اذ لا يمكن اتصال الضمير مع الفصل بالا فلا يكون من باب التنازع الذي التزمه البصريون لان الملغى في باب التنازع اما ان يكون خاليا من العمل في المتنازع في نائبه اعني الضمير كضربت واكرمني زيد وكذا ضربت واكرمت هندا عند الكسائي او يكون فيه نائب عن المتنازع اعني الضمير في نحو ضرباه واكرمت الزيدين فيظهر كونه ملغى وكون الآخر هو المعمل ولا يظهر في الا انا الذي بعد ما ضرب نيابة عن الا انا الذي بعد ما اكرم كما استتر الف ضربا نيابة عن الزيدين في قوله ضرباه واكرمت الزيدين فلا يظهر كون ما ضرب ملغى وكون ما اكرم معملا اذ لكل منهما من الفاعل مثل ما للآخر على السواء هذا كلام الرضي وبه ظهر ان ما ذكره صاحب المنهل من قوله اقول الممتنع ههنا انما هو الاتيان بالضمير المتصل لما ترتب عليه من فساد المعنى واما المنفصل فلا فساد مع الاتيان به فهلا قيل ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا فيه فساد وان قول الشارح قدس سره وهو اضمار الفاعل في الاول آه بيان لطريق القطع عندهم فيما اقتضى الملغى الفاعلية لا مطلقا والا فطريق القطع عندهم ليس منحصرا في الاضمار كما يشير اليه قوله ما يكون بل حذف المفعول ايضا طريق القطع عندهم وان الاضمار فيه ليس بمعنى الاستتار بل بمعنى الاتصال فقوله لانه حرف لا يصح اضماره ليس على ما ينبغي **قوله** ومراد المصنف بالتنازع ما يكون يشير الى وجه تنازع لا يكون طريق قطعه اضمار الفاعل وهو ما طريق قطعه حذف المفعول فاندفع ما قيل فيه بحث لانه يخرج ح مثل ضربت واكرمت زيدا عن هذا البحث لان اضمار الفاعل لا يقطع غير مقصود وكانه اراد اضمار الفاعل وحذف المفعول **قوله** خصصه بالاسم انظ وفيه ان طريق القطع كما لا يجري في مطلق المضمر لعدم جريانه في المنفصل الواقع بعد الا كذلك لا يجري في مطلق الظاهر لعدم

جريانه في انظا الواقع بعد الا الآن يقع الاضمار بحيث يكون نائبا عن التنازع لا يتصور في ما ضرب واكرم الا انا ويتصور في انظا حيث يمكن ان يقع ما قام الا هو وما قعد الا زيد فافترقا الا انه لم يستعمل مثله في كلامهم بل المستعمل ما قام وما قعد الا زيد صرح به الرضي وفيه انه لو كان كذلك لثبت في كلام العرب حذف الفاعل بلا سد شئ مسده وح لا معنى للانكار على تجويز الكسائي حذف الفاعل وقد قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح وتجويز الكسائي حذف الفاعل مردود وتركيب ما ضرب واكرم الا انا لم يوجد في كلام العرب فلم يعتد به وان حمله الجمهور على حذف الفاعل وقال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح واما ما جوزه الكسائي من حذف الفاعل في باب التنازع والجمهور في مثل ما ضرب واكرم الا انا فلم يوجد في كلام العرب وهو يشعر بعدم وجدان ما قام وما قعد الا زيد في كلام العرب وبالجملة ان ثبت ذلك في كلامهم ثبت حذف الفعل ايضا وقد حذف الفاعل في نحو اسمع بهم وابصر وايضا حيث حذف بهم وهو فاعل عند سيبويه ونحو اضرب حيث حذف الفاعل ونحو الوا واكرموا القوم والجواب بان الامثلة المذكورة من باب التقدير الفاعل لا من باب حذفه نسيا منسيا والمحذوف في باب التنازع محذوف نسيا منسيا ليس بشئ لانه لما ثبت ما قام وما قعد الا زيد في كلام العرب ثبت حذف الفاعل ولو نسيا لانه من باب التنازع على ان كون المحذوف في باب التنازع منسيا مم كيف وفيه اقتضاء ولذا وقعت المنازعة بينه وبين عامل في معمول بعد بانه مجرد حذف المعمول لا يرفع الاقتضاء وايضا هذا المجيب قد صرح بان التنازع في القلب وان ما بعد التركيب فلا تنازع اذ كل يستوفي معموله من مضمر او محذوف او مذكور والعجب من هذا المجيب انه جعل نحو ما ضرب واكرم الا انا من باب تقدير الفاعل وهو اعتراف منه بتقدير الفاعل في باب التنازع لان هذا التركيب منه الا ان يقع هذا بناء على ان هذا التركيب ليس من باب التنازع **قوله** واما التنازع الواقع في الضمير المنفصل مما لا حاجة اليه والصواب ان يقع الا على مذهب الكسائي فانه يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء فانه يعملان معا عنده يقطع بالحذف على ما هو دابه ومذهبه عند اعمال الثاني واقتضاء الاول الرفع وبالضرورة وعدم تصور القطع بما هو طريقه عند اعمال الاول واقتضاء الثاني الرفع **قوله** فيعملان معا الاولى ترك الفاء هذا الظاهر يشعر بالتشريك مطلقا مع ان المنقول انه انما يشرك اذا اعمل الثاني واقتضى الاول الرفع واما اذا اعمل الاول واقتضى الثاني الرفع فانطا الحذف لعدم تصور القطع بما هو طريق القطع **قوله** واما على مذهب غيرهما الى آخره مما لا حاجة اليه والتقرير الحسن ما ذكره السيد السند قدس سره في حاشية المتوسط واما الضمير المنفصل الواقع بعد الا نحو قولك ما ضرب واكرم الا انا فقضية تنازع فعلى مذهب الكسائي يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء يعملان معا واما على مذهب غيرهما فلا يمكن قطعا اذ لا يتصور اضماره مع الا ولابد منه اذ لفسد المعنى **قوله** وليس هذا قسما ثالثا من التنازع المذكور قيل لانه تنازع في ظاهر واحد كما يدل عليه افراد ظاهر وتنكيره ايضا وقيل ان المقسم في كل قسم مقيد بالوحدة وفيه انه قال التنازع من حيث انه قسم واحد يكون في الفاعلية وقدر هذا القائل على الاول بانه يلزم خروج المثال المذكور عن بحث التنازع لانه ليس تنازعا في ظاهر واحد بل في اسمين اقول في التوجيهين بحث لان كلام الشارح قدس سره مبني على ان قوله في الفاعلية والمفعولية شامل لنحو ضرب واهان زيد عمروا ولذا قال وذلك يكون على وجهين وقال فقوله مختلفين لتخصيص هذه الصورة بالارادة والتوجيهان المذكوران مبنيان على عدم شموله فلا يجوز توجيه كلام الشارح بهما اما انهما مبنيان على ذلك فلان معنى الكلام على

ذا يكون بهذا فقد يكون تنازع الفعلين في ظاهر واحد بعد بهما في الفاعلية والمفعولية وقد يكون تنازعهما في ظاهر واحد بعد بهما في الفاعلية والمفعولية وقد يكون التنازع من حيث انه واحد في الفاعلية آه وظاهر انه يخرج المثال المذكور بمجرد قوله وفي الفاعلية والمفعولية فقوله مختلفين للتصريح بما علم ضمنا او لتخصيص المقابلة بين هذا القسم والقسمين الاولين لا لما ذكره الشارح قدس سره وبالجملة ان اعتبر مرجع الضمير في قوله فقد يكون التنازع مطلقا يكون قوله في الفاعلية والمفعولية شاملا للصورتين احدهما اليسر قسما ثالثا فلا بد من قوله مختلفين لتعيين ما هو المقصود منها وان خص بما ذكر لم يكن ذلك القول شاملا للمثال المذكور فلا حاجة الى قوله مختلفين في تعيين المقصود بل ذكره لشيء آخر وبما ذكرنا ظهران ما اورده الثاني على الاول وارد على الثاني ايضا **قوله** لتخصيص هذه الصورة بالارادة وجعلها منفردة بالارادة فالباء داخلة على المقصور **قال** مختلفين في الاقتضاء بحيث لا يتفقان في متعلق الاقتضاء اه هو الفرد الكامل والمطلق ينصرف الى الكامل **قوله** وذلك لا يتصور آه وذلك بديهي فالمنع عليه مكابرة محض فاندفع ما قيل منع ذلك مستندا بانه يجوز اقتضاء الفعل الاول فاعلية احدهما ومفعولية الآخر والفعل الثاني بالعكس من ذلك فهما بحسب الاقتضاء مختلفان **قوله** فذلك اي مثال القسم الثالث يتصور على وجوه كثيرة بان يكون الفعلان من جنس الفعل الاول من المثال الاول وان يكونا من جنس الثاني منه وان يكون الاول من جنس الاول والثاني من الثاني منه وان يكون الاول من الثاني منه والثاني من الاول لكن الامثلة الاربعة بمنزلة مثال واحد اذ الرافع في الكل مقدم على الناصب **قوله** وغير ذلك بان يعكس الاربعة الامثلة بتقدم الناصب على الرافع وهذه الاربعة ايضا بمنزلة مثال واحد فهذا القسم في الحقيقة على قسمين **قوله** لقربه اي لقرب الفعل الثاني من المعمول والقرب مرجح ان لم يكن الاول مبطلا للثاني مغيرا لمعناه فلا يرد نحو ان لم تأتني اكرمك ولم يكن الثاني على خلاف ضعفه واصله بخلاف نحو واهدان ايتني لآتيك قال الرضي ولا استدلال فيه لانك وفيين على ان اعمال الاول في باب التنازع اولى لان الاول وان كان ابعد من الثاني الا ان هذا البعيد تقوى بالصدر الذي هو حقه واصله والقريب ضعيف بالمتوسط الذي هو خلاف حقه واصله وجاز تعليلا بالنظر الى ضعف القسم في نفسه كما ذكرنا ان يرجح الشرط واذا تقدم الشرط على القسم وجب اعتباره لتقويه بالتصدر مع كونه في الاصل اقوى من القسم وقد ذكران اصلهما التصدر كالاستفهام لتاثيرهما في الكلام معنى لكن تاثير القسم في معنى الجواب اقل من تاثير الشرط في جوابه لكن القسم موكد للمعنى الثابت فيه فهو كالزائد الذي يتم معنى الكلام بدونه والشرط امور في جزائه معنى وهو تمام الكلام وبهذا ظهر ان ما قيل وليس القسم وادوات الشرط في مرتبة لان القسم اقوى في اقتضاء التصدر ليس على ما ينبغي وقيل القرب مرجح عند مساوات القريب والبعيد في القوة والضعف اما اذا كان احدهما فعلا والآخر شبه الفعل فلا شك ان اعمال الاول اولى لقوة مقدما او موخرا اقول وفيه بحث لانه لو كان كذلك لكان اعمال الاول اولى لقوته في مثل والا فاحملوا انا وانتم بغاة تجمعن بغاة جزانا مع ان سيبويه قال انه للثاني كما في قوله نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والراي مختلف ومما يويد ما ذكرنا جواب جماعة لم اعمل الاول في قوله واني وقيار بها لغريب بانه ليس من باب التنازع بل محمول على التقديم والتاخير ورد وهم المجيب بان عمل الاول اقوى بانه غير مطرد **قوله** الا احترازا عن الاضمار قبل الذكر اذ للاول تقدم على الثاني وذلك لان المتنازعين لا بد من ارتباطهما حتى لا يجوز قام قعد زيد والرابط الغالب والواقع في الاستعمال يكون اما بعاطف كما في قاما وقعد اخواك او حمل او لعاقب ثانيهما نحو وانه كان يقول سفيهنا او كون ثانيهما جوابا للاول اما جوابية الشرط نحو تعالوا يستغفر لكم رسول الله ونحو آتوني افرغ عليه قطرا او جوابية السوال نحو يستفتونك قل الله يفتيكم

في الكلام له صرح به صاحب المغني فافهم ما قيل هذا انما يتم اذا كان رتبة الفعل الاول التقديم على الثاني وذلك غير مسلم **قوله** لجواز الاضمار

قبل الذكر في العمدة بشرط التفسير اي بشرط ان يجيء بعده مفسر سواء كان المقصود منه مجرد التفسير لا غير كما في نعم رجلا زيدا والتفسير مع كونه فاعلا او مفعولا

او بدلا او غير ذلك كما فيما نحن فيه فان زيد في ضربني واكرمني زيد وفي ضربني واكرمت زيدا اعتبر مفسرا مع كونه فاعلا ومفعولا لكنه ذكره

ولكنه ذكر عند قول المص وامتنع ضرب غلامه زيدا انما لم يجز لان غلامه فاعل والاصل في الفاعل ان يلي الفعل فهو متقدم على زيد لفظا واصلا

فيكون الضمير قبل الذكر ولا يجوز ذكر ضمير مفسر بما بعده الا في الضمير الشان لغرض تفخيم الشان بذكره مبهما ثم مفسرا ليكون اوقع في النفس

وليس هذا الغرض مقصودا فيما نحن فيه او في الضمير الذي يجيء المفسر فيما بعده منصوبا على التمييز لان ذلك المنصوب لا يجيء به الا لغرض

رفع الابهام فلا يلتبس بخلاف زيدا في مسئلتنا فان مجيئه ليكون مفعولا لا لكونه للتمييز فعقد هذا كلامه وهو يقتضي امتناع الاضمار قبل

الذكر فيما نحن فيه كما في ضربته واكرمني زيدا او قد حصر ذلك على سبيل منع الخلو في الموضعين فيما يصدق عليه واحد من الموضعين يجوز فيه الاضمار

قبل الذكر سواء كان عمدة او فضلة كنعم رجلا زيد وربه رجلا وكقوله تعالى فسويهن سبع سموات حيث قال الزمخشري الضمير في فسويهن مبهم و

سبع سموات تفسيره كقولهم ربه رجلا وقيل راجع الى السماء والسماء في معنى الجنس ورجح وقيل سلمة والوجه العربي هو الاول وما لا فلا وكما لا

يصدق واحد من الموضعين على ضربته واكرمني زيدا لا يصدق على ضربني واكرمني زيدا الا ان يقال حذف المفعول جائز فحذف لئلا يلزم

من ذكره ارتكاب امر ممتنع بخلاف حذف الفاعل فانه ممتنع على ما زعموا فاختير الاضمار الممتنع للضرورة وفيه ان هذا الاستلزام الجواز الا

يقع المعنى بالجواز اختيارا امر ممتنع للضرورة لا يقال يلزم اختيار الاضمار قبل الذكر في باب حسبت لامتناع حذف احد مفعوليه لانا نقول

لا نسلم امتناع الحذف على ما عرفت ولو سلم قلنا لما كان غير مطرد في جميع المفاعيل لم يعتد به هذا واعلم ان الحصر المذكور منقوض بما ذكره صاحب المغني

حيث قال السادس من المواضع التي يعود الضمير فيها الى ما تأخر لفظا ورتبة ان يكون مبدلا منه الظاهر المفسر له كضربته زيدا قال ابن عصفور

اجازه الاخفش ومنعه سيبويه وقال ابن كيسان هو جائز باجماع انتهى عنه بل ذلك هذا كلامه اذ يثبت منه ذكر ضمير قبل الذكر في غير الموضعين المذكورين

لا يقال ليس المراد من كون المفسر تمييزا كونه تمييزا بل كونه لمحض التفسير وزيد في المثال المذكور لمحض التفسير لانا نقول ليس الامر كذلك بل تفسير مع كونه بدلا و

ايضا قال الثالث ان يكون مخبرا عنه فتفسيره خبره نحو ان هي الا حياتنا الدنيا **قوله** كما هو مذهب البصريين الاولى كما هو مختار البصريين كما قال

فيما سيأتي كما هو مختار الكوفيين او قوله اضمرت الفاعل في الاول لا يترتب على المذهب بل على المختار **قوله** وللزوم التكرار بالذكر اي بذكر

الاسم الذي وقع بعد الفعلين بعينه بعد الاول وهو من حيث هو قبيح عند الكل فضلة كان او عمدة بخلاف الاضمار بشرط التفسير فانه عند المجوزين

جائز بلا قبيح فاختياره سالم عن القبيح فاندفع ما قيل في كون ذلك اشنع من الاضمار تأمل بل نقول لا تكرار بالحقيقة لان كلا وقع طرف

الاسناد **قال** على وفق الظاهر جار على المطابقة نظرا الى المتن وكلام الشارح قدس سره حيث قدر الفعل في الثاني والاول غير محتاج

الى التقييد بان هذا فيما لم يستو فيه المذكر والمؤنث نحو جريح وقتيل هذا فانا نقول على وفق الظاهر بل الضمير مفرد مذكر الا غير كما قيل فانه غير داخل

في الحكم والمصدر الذي اريد به معنى الصفة يجوز فيه اعتبار الاصل واعتبار الحالة المنتقلة اليها صرح به الرضي في مباحث الجمع فلو وقع مثل

هذا المصدر بعد الفعلين يجب رعاية الحالة المنتقلة اليها رفعا للالتباس اذ لا يعلم على تقدير الافراد ان الفعلين صدرا من الواحد او الاثنين

او الجماعة فلا حاجة الى التقييد لاخراجه ايضا نعم لا يصح تأنيث هذا المصدر على ما صرح به الرضي ايضا في ذلك المبحث فيحمل على الاغلب قوله وتثنية

**قوله** والضمير يجب ان يكون موافقا للمرجع لانه عبارة عنه ولا يتم الاستدلال على جواز المخالفة بين الضمير والمرجع بقوله وان كانت واحدة

ه الى الفاعل الى فوائد الغندي ١٢

حيث افرد الضمير الراجع الى الاولاد المذكورة في قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نسا فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة اذ كون الآية الكريمة من قبيل ما ترك فيه المطابقة لعدم الالتباس تمم كيف وضمير جمع المونث والمذكر غير العاقل فعلت وفعلن الثاني نظرا الى اللفظ والاول لتاويل الجمع بالجماعة فكما ان الجماعة مفرد مونث كذلك ضمير فعلت صرح به الرضي فضمير كانت راجع الى الاولاد بعد التاويل بالجماعة لا قبلها حتى يكون من قبيل ترك المطابقة نعم قول النحاة الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى يشعر بعدم الوجوب الا ان يقال القائل بالوجوب لا يقول به والتاويل بالمذكور في كلام رجع الضمير المفرد الى المثنى وبان مع الافعل في رجوع ضمير المذكر الى المونث وغير ذلك الى ما عليه العلماء يشعر بالوجوب الا ان يقال القائل بعدم الوجوب لا يقول به وايضا يحتمل ان يكون المخالفة لوجود المعارض وهو وجوب مطابقة الخبر والترجيح له لانهم قالوا رعاية الخبر اولى فجواز المخالفة لمعارض لا يدل على جوازه فيما ليس له معارض **قوله** لا يجوز حذف الفاعل قدم ماله وعليه **قوله** وقيل روي عنه تشريك الرافعين قال الرضي نقل المصرح عن الفراء منع اعمال الثاني اذا طلب الاول الفاعلية وقال انه يوجب اعمال الاول في مثل هذا والنقل الصحيح عن الفراء في مثل هذا ان الثاني ان طلب ايضا الفاعلية جاز ان يعمل الفعلان في التنازع فيكون الاسم الواحد فاعلا للفعلين لكن اجماع المؤثرين التابعين على اثر واحد يدل على فساده وهم يجوزون عوامل النحو كالمؤثرات الحقيقية وجاز ان تاتي بفاعل الاول ضميرا بعد التنازع نحو ضربني واكرمني زيد هو وان طلب الثاني المفعولية مع طلب الاول الفاعلية تعين عنده الاتيان بالضمير بعد التنازع نحو ضربني واكرمت زيدا هو هذا كلامه ويمكن حمل العبارة على الصحيح من غير تكلف بان يقال وجاز اي الاعمال المذكور المترتب عليه اضمار الفاعل في الاول خلافا للفراء فانه لا يجوز عنده الاعمال المذكور حيث لا يقول بالاضمار في الاول بل يقول بتشريك الرافعين في التنازع او الاتيان بالضمير بعده **قوله** لو ذكر اي لو ذكر المذكور بعد الفعلين لعينه بعد الاول وعن الاضمار قبل الذكر في الفضلة وهو ممتنع في الفضلة مطلقا على ما عرفت **قال** ان استغني عنه اي ان جاز حذفه نحو ضربت واكرمني زيد ولا تقول ضربته واكرمني زيد وقال المالكي يجوز ذلك على قلة **قوله** لانه لا يجوز حذف احد مفعولي باب حسبت قال العلامة التفتازاني في حواشي الكشاف قد اشتهر فيما بين النحاة امتناع الاقتصار في باب علمت على احد المفعولين وقد ورد الحذف على قلة فقيل المراد بالاقتصار الترك بحيث لا ينوى ولا يقدر وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه هذا كلامه **قوله** خالف المرجع قال الرضي جاز مخالفة الضمير للمرجع اذا لم يلتبس المخالفة تبعا للخبر قال الله تعالى فان كانت واحدة وقبله فان كن نساء والضمير للاولاد فالاضمار قد ياتي على المعنى المتقدم فيجوز حسبني وحسبتهما اياهما الزيدان منطلقا وان كان العود اليه مفردا مراعاة للمسند اليه هذا كلامه وقد مر الكلام عليه **قوله** الا اذا لاحظت المفعول فيه ان الفعلين مع قطع النظر عن هذا الملاحظة اذ الاول يقتضي مفعولا مفردا ليكون محمولا على الاول والثاني يقتضي مفعولا مثنى محمولا على الاول وتاويل الاول بكل واحد ليس بشيء اذ قطع التنازع ح لا يكون المجرد وجعل الواقع بعدها معمولا لاحدهما والاضمار في الاخر او الحذف في الآخر وكذا جعل الواقع بعدهما معمولا للفعل يقتضي مثنى بجملة تثني على ما قيل هذا هو الموقع **قوله** الا ان يستلزم ... لا يصح ترتب عدم طلب تقليل المال على طلبه الا ان الشرط ملزوم والجزاء لازم فيلزم استلزام الشي لنقيضه وهو باطل وايضا يلزم تحقق انتفاء عدم طلب تقليل المال في الخارج بانتفاء نقيضه وهو ايضا باطل **قوله** لان لو لم يجعل الا انه للدلالة على ان انتفاء الجزاء في الخارج بسبب انتفاء الشرط فيصير المثبت منفيا والمنفي مثبتا لان نفي النفي اثبات **قوله** اي لم يطلب العز والمجد فيه انه يلزم انفصاله بين الفعل ومعموله بالاجنبي في غير صورة التنازع فيكون مثل جاءني وضربني بكر عمرو وهو فصل بالاجنبي الا ان يقال بجوازه للضرورة انتهى اقول التجويز في ذلك الباب يستلزم الجواز

فی الموضع کلها اذ لاضرورة ملجئة لهم الیه فی ذلک الباب حتی یقع لجوازه فیه دون غیره قال الرضی لو اعملت الاول فی نحو قام وقعد زید لفصلت بین العامل والمعمول باجنبی بلا ضرورة وهو خلاف الاصل وما قال بعض الافاضل السند قد یستدل علی اولویة اعمال الثانی بلزوم الفصل بین العامل والمعمول بالاجنبی علی تقدیر اعمال الاول ففیه ان الفصل لا تناهیه تقتضی وجوب اعمال الثانی الا ان یقال انه مبنی علی قول من جوز الفصل بالاجنبی فان الشیخ الرضی قد نص علی جوازه عند قوة العامل فی بحث اسم التفضیل فهو ایضا یقتضی الجواز فی غیر ذلک الباب عند قوة العامل علی ان الشیخ انما یجوز الفصل بالاجنبی عند قوة العامل اذا کان المعمول المفصول فضلة حیث قال فی بحث الافعال الناقصة ولکان العامل قویا جاز الفصل بینه وبین معموله بشرط ان یکون فضلة بغیر الظرف ایضا نحو عمرو اکان زید ضاربا وذکر فی بحث اسم التفضیل مثال الفصل المثال المذکور والمجوز فی باب التنازع الفصل بین العامل والمعمول الا ان الرضی حکم بتقبیح الفصل بالاجنبی بین الفاعل عامله وبین المفعول وعامله فی باب التنازع فتجویزه الفصل بالاجنبی اذا کان المعمول المفصول فضلة نحو زید کان عمرو ضاربا یا کان بلا قبح تحکم یا لقبح مطلقا فی ذلک الباب لیس بحسن مع الکان بالقبیح فشرط جواز الفصل کون المعمول المفصول فضلة لیس بسدید الا ان یبین الفارق ثم قوله لم اطلب العز والمجد ثبت بمعنی اطلب المجد المؤثل لکونه عطفا علی کفانی علی ما هو انظ لان الاصل فی لو العطف علی ان المعنی لیس علی التقیید کیف ومقصود الشاعر انه لم یطلب لادنی معیشة ولم یکفیه قلیل من المال والا لما طلب المجد المؤثل فقوله ولم اطلب فی المعنی دلیل علی عدم طلب قلیل من المال وعدم کفایة له وعلی هذا فلا یصح الاستدراک بقوله ولکنما اسعی لمجد مؤثل وجعل الجملة حالیة او معترضة او معطوفة علی الشرطیة یفوت المعنی المقصود وما قیل لما ذکر فی البیت السابق انه لو کان سعیی فی تحصیل المال لادنی معیشة لکفاه قلیل من المال ولم یطلب المجد والعز فربما یتوهم متوهم ان سعیه لیس لمجرد ادنی معیشة بل له وللمجد فاستدرک بجعله المجد والمجد لیس علی ما ینبغی اذ قد ثبت بمقتضی لو انه ما یسعی لادنی معیشة بل یسعی لمجد مؤثل فلا معنی للتوهم المذکور والحق ان لکنما للتاکید لانه کما یجیء للاستدراک یجیء للتاکید فقد صرح به صاحب المغنی والموکد هو انتفاء الشرط لان قوله ولکنما اسعی لمجد مؤثل یدل علیه من حیث المعنی ویستلزمه **قوله** وانما لم یفصله عن الفاعل لابد من بیان النکتة فی ترک الفصل سواء کان عادة المص فی هذا الکتاب الفصل اولم یکن اما علی الاول فظ واما علی الثانی فلانه کما لیس عادته الفصل فکذلک لیس عادته فی هذا الکتاب فصل الاول والثالث وترک الفصل فی الثانی علی ان المص اورد الفصل فی باب المرفوعات الا فیما دعا فیه نکتة الی ترک الفصل ففصل الفاعل وترک فی مفعول ما لم یسم فاعله لما ذکره الشارح وفصل المبتدأ لعدم وجود النکتة المذکورة فیه ولم یترک بترک النکتة اخری لئلا یتوهم انه ترک للنکتة المذکورة فی مفعول ما لم یسم فاعله وترک فیما یذکر بعد المبتدأ لوجود الاتصال بالمبتدأ والخبر لان البعض خبر المبتدأ والبعض مبتدأ فی الاصل فاندفع ما قیل ان داب المص فی هذا الکتاب عدم الفصل بین اقسام المرفوع والمنصوب بکلمة منه فقوله ومنها المبتدأ خلاف عادته فهو الذی یستدعی نکتة دون ما ترک فیه الفصل **قوله** حتی سماه بعض النحاة هو اهل البصرة وتبعهم صاحب المفصل وغیره **قوله** ای الماضی المجهول ارادة العام من الخاص والصفة المشهورة من العلم وفعل مشهور بماض مجهول او فعل مجهول مضارع بشهادة ما یقتضی فی العرف بمجهول ماض ومجهول مضارع من غیر تقیید بقوله من الثلاثی المجرد الا عند الاشتباه فلا یرد ما قیل ان المشتهر بها فعل هو الماضی المجهول من الثلاثی المجرد لا الماضی المجهول مطلقا وقیل جعل ما ذکر من باب ذکر العلم وارادة الصفة المشهورة مبنی علی ان فعل یفعل علمان للماضی المجهول والمضارع المجهول مطلقا او کالعلمین لهما فان ثبت فلا کلام فیه والا فمشکل بذا اللفظ

وفيه بحث لانه ان اراد بالاطلاق شمول المجرد والمزيد فيه كما هو المتبادر من كلام الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول حيث قال قوله هو قول القائل لمن دونه افعل هذه الصيغة علم جنس لكل صيغة يطلب بها الفعل عن الفاعل كما ان صيغة فُعِلَ ويُفعَل علمان لكل ماض ومضارع مبنيين للمفعول هكذا قال المصرح في شرح المفصل بارادة الصفة انما يكون ليشمل بعض افراد لا يشمله العلم واذا كان فعل ويفعل علمين للماضي والمضارع المجهول مطلقا شاملا لجميع الافراد فلا حاجة اذن الى ارادة الصفة فلا معنى لبناء ذكر العلم وارادة الصفة على ذلك فلا معنى لاثبات الاشكال على تقدير نفي العلمية المذكورة وان اراد شمول المجرد فقط فارادة الصفة من العلم لا يتوقف على ذلك كيف ولو جعل فعل ويفعل علمين لفعل ويفعل لكان ارادة الصفة بحاله فلا معنى لبناء ارادة الصفة على ذلك واثبات الاشكال بدونه وقال الرضي اي الى فعل ويفعل ونظائرهما لكنه اقتصر على الثلاثي لكونه اصلا للرباعي وذي الزيادة

**قوله** وغيرها من الافعال المجهولة المزيد فيها لابد من الضم اليه والرباعي المجرد والمزيد فيه **قوله** مع كون كل من الاسنادين تاما جواب لنقض الرضي دليل المتقدمين حيث قال والمتقدمون منعوا من قيام ثاني مفعول علمت مطلقا مقام الفاعل قالوا لانه مسند الى الاول فلو قام مقام الفاعل والفاعل مسند اليه صار في حالة واحدة مسندا ومسندا اليه فلا يجوز وفيما قالوا نظر لان كون الشيء مسندا الى شيء ومسندا اليه شيء آخر في حالة واحدة لا يضر كما في قولنا اعجبني ضرب زيد عمرو وانما ضرب مسند الى ضربه وضرب مسند اليه ولو كان فقط مسندا الى شيء بسند ذلك الشيء الى ذلك اللفظ بعينه لم يجز انتهى كلامه وانت خبير بان هذا الجواب ليس على ما ينبغي لانه تخصيص لدليلهم العام بلا مخصص ولو سلم فيرد ان المؤثر في امتناع كون الشيء مسندا ومسندا اليه هو قيام احد الشيئين بالآخر وهو فيما يكون بالنسبة الى الشيء واما كون الاسناد تاما فلا يتعقل تاثيره في المنع وقيل لانه لا يتم الدليل المذكور في نحو زيد معلوم ابوه قائما لان اسناد شبه الفعل الى مرفوعه ليس تاما فلو اقيم قائما مقام ابوه لا يكون اسناده تاما فلا يتم الدليل وايضا المفعول الاول يسند اليه الثاني بالاسناد التام فلو وقع موقع الفاعل لكان مسندا والفعل اليه تاما فلزم ان يكون الشيء الواحد مسندا اليه لا مرين بالاسناد التام وذلك في مرتبة اسناد شيء واحد الى امرين واسناد امر اليه فلو جاز هو لجاز تي انتهى وفيه بحث لانه لو سلم تخصيص الدليل فعدم تمامه بالقياس الى التركيب المذكور لا يضر لانه ليس دليلا عليه وان لم يسلم فالاعتراض هو هذا لا ذلك وايضا قوله وذلك في مرتبة الى آخره ممنوع فلا يسلم الملازمة المتفرعة عليه فان قلت لم لا يجوز قيام الثاني مقام الفاعل في التركيب المذكور لانه لا يلزم المحذور المذكور قلنا لانه دليل عام يشمل التركيب المذكور وهو ان يقال لم يجز الاقتصار على احد مفعولي باب علمت تعين المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل لانهم كرهوا ان يقيم المفعول الثاني الذي هو مسند مقام الفاعل الذي هو مسند اليه مع وجود المفعول الذي هو مسند اليه هذا ما ذكره السيد في حواشي المتوسط هذا والمتاخرون قالوا بجواز نيابة الثاني اذا لم يلتبس كما اذا كان نكرة واول المفعولين معرفة لان التنكير يرشد الى انه هو الخبر في الاصل ولم يكن ظرفا غير منصرف ولا جارا ومجرورا ولا جملة غير محكية وغير مادلة واذا كانت محكية يجوز قيامها مقامه لكونها بمعنى المفرد نحو قوله تعالى وقيل يا ارض ابلعي ماءك اي قيل هذا القول او هذا اللفظ وكذا يجيء مقام الفاعل ومفعول ما لم يسم فاعله اذا كانت ما قوله بالاسم الذي تضمنه كقوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم وقوله اولم يهد لهم كم اهلكنا اي تبين فعلنا بهم واولم يهد لهم اهلكنا فيصح نحو بين لكم كيف فعلنا بهم والاختلاف المذكور من حيث القياس اذ لا شك ان السماع لم يات الا بقيام اول مفعولي علمت وكذا لم يسمع الا قيام اول مفاعيل اعلمت **قوله** اذ حكمه حكم المفعول الثاني من باب علمت اذ الثالث من اعلمت هو الثاني من باب علمت والذي زاد بسبب الهمزة

هو المفعول الاول او بمعنى اعلمت زيدا عمرا فاضلا صيرت زيد العلم عمرا فاضلا فالثاني والثالث مفعولا علمت فكل ما ثبت للمفعول الثاني من باب علمت يثبت لثالث مفاعيل اعلمت **قوله** لان النصب فيه مشعر بالعلية لا يتم بدون انحصار الاشعار في النصب بل هو كيف وصيغة المفعول له صارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية بحيث يستغني عن اظهار اللام ولو سلم فحصول الشرطين دليل على اللام المقدرة المفيدة للعلية في الرضي قال المص وانما شرط لجواز حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما يجيء جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية و حصول الشرطين دليل عليهما **قوله** فان النصب في الاشعار او لا مشعر سوى النصب وقد عرفت مشعرا آخر ايضا **قوله** بخلاف ما اذا كان مع اللام نحو ضرب للتاديب فانه جائز صرح به الفاضل الهندي في حواشيه في كتابه المسمى بالارشاد وصرح به في العباب ايضا وقال الرضي كل مجرور ليس من ضروريات الفعل لم يقم مقام الفاعل كالمجرور بلام التعليل نحو جئتك للسمن فلا يقال جيء للسمن اذ رب فعل بلا غرض لكونه عبثا فظهر ان المسئلة اختلافية فما وقع في بعض الحواشي اتفق النحاة على منع اقامة المفعول له ومعه ليس على ما ينبغي وكذا ما قال صاحب غاية التحقيق وقد اجاز اقامة المفعول له بعد اظهار اللام مقام الفاعل بالاتفاق نحو ضرب للتاديب بعيد عن التحقيق **قوله** بلا قيد مخصص وما اجاز سيبويه من اقامة ضمير يرجع الى المصدر المعهود مقام الفاعل ليس من اقامة المصدر بلا مخصص بل الضمير يرجع الى المصدر المخصص بالصفة قال الرضي وقد اجاز سيبويه اضمار المصدر المعهود فيه لمن ينتظر القعود قد قعد او الخروج قد خرج بناء على قرينة التوقع اي قعد القعود المتوقع فاني الوافي وشرحه ولا يسند الى المطلق المؤكد مثل ضُرب ضرب لانه لا بد من فائدة متجددة في كل ما يقام مقام الفاعل وهو لم يتجدد فائدة عن سيبويه جوازه في المضمر المصدر لا في صريحه كقيم وقعد وبعضهم يمنع لا علة المتقدمة ليس لشيء **قوله** سواء في جوازه وقوعها موقع الفاعل عند الاكثرين قال الرضي ويرجح بعضهم الجار والمجرور لانه مفعول به لكن بواسطة وبعضهم الظرفين والمصدر لانها مفاعيل بلا واسطة وبعضهم المفعول المطلق لدلالة الفعل عليه والاولى ان يقال كلما كان داخلا في عناية المتكلم واهتمامه بذكره وتخصيص الفعل به فهو اولى بالنيابة هذا كلامه **قوله** لان فيه معنى الفاعلية فيكون اول مفاعيل اعلمت اولى بالنيابة بالقياس الى الثاني لان فيه ايضا معنى الفاعلية وقد صرح به صاحب الوافي حيث قال ولا يسند الى ثاني باب اعلمت والى ثالث باب اعطيت ان التبس والا فالاول منهما اولى قال الرضي لم يسمع الا قيام اول مفاعيل اعلمت لانه في الحقيقة فاعل علم اذ معنى اعلم زيد عمرا منطلقا علم زيد عمرا منطلقا **قوله** والمبتدأ هو فائدة ضمير الفصل التاكيد والتنبيه على ان الوارد بعده خبر لا نعت لا حصر المسند اليه لانه انما يفيده اذا لم يكن في الكلام ما يفيد حصر المسند في اليه والعكس واذا كان فهو لمجرد التاكيد والفصل وتعريف المسند اليه افاد حصره في المسند ولم يجئ لحصر المسند اليه اصلا على ما ذكره العلامة التفتازاني في المطول وشرح المفتاح والسيد السند قدس سره في شرح المفتاح حيث قال وما يتوهم ان ضمير الفصل قد يفيد حصر المسند اليه في المسند فليس بثبت بل نفي افادة تاكيده لهذا الحصر ايضا فما قيل اتي بضمير الفصل الدال على حصر المبتدأ في الخبر فانه يأتي لذلك كما صرح به شارح التلخيص ليس على ما ينبغي **قوله** اي الذي لم يوجد فيه عامل لفظي اصلا يشير الى ان التجريد عبارة عن عدم الوجدان فلا يقتضي سبق الوجود وان اللام قد ابطل معنى الجمعية فيفيد عموم السلب لا سلب العموم **قوله** وكانه اراد يشير الى ان ارادة ما ذكره لا ينافي حين تردد لان التاثير ان يبقى على العموم يخرج عن تعريف المبتدأ نحو ما في الدار من احد لان من الاستغراقية تفيد تاكيد المعنى كما صرح به الرضي وان اريد التاثير لا على وجه التاكيد يلزم زيادة ان المكسورة اذ لا تاثير لها في المعنى الا التاكيد صرح

به الرضي فيدخل نحو ان زيدا قائم في تعريف المبتدأ مع انهم لم يقولوا بزيادتها صرح به الرضي ايضا **قوله** ما يكون موثرا في المعنى كما كان موثرا في اللفظ كما هو الظاهر من العامل وبالجملة المراد بالعامل ما يكون جامعا للتاثيرين فلا يشكل جمع التعريف بانما زيد قائم كما قيل أَنَّ اِنَّ ملغاة عن العمل بما الكافة وزيد مبتدأ لتحقق تاثيره في المعنى وهو التحقيق ولا بنحو ان زيدا قائم وعمرو برفع المعطوف لان عطفه على الاسم ليس بجعله مبتدأ في الحال بل لانه كان في الاصل مبتدأ وكذا الا رجل ظريف في الدار برفع الصفة ليس باعتبار جعل الاسم مبتدأ في الحال بل باعتبار انه كان في الاصل مبتدأ **قوله** كقرشي بضم القاف وفتح الراء في النسبة الى قريش بضم القاف وفتح الراء فان قلت انما يحذف الياء من مونث هذا الوزن لا من مذكره وقريش مذكر فكيف حذف الياء منه عند النسبة قلنا القياس عدم الحذف لكن حذف منه شاذا كذا في الشافية **قوله** وما ومن اذا دخلا على صفة منصب مفعولا ليكون الصفة مبتدأ والمرفوع فاعله وهما مفعولا له واما اذا دخلا على صفة لازمة لا يكونان من هذا الباب لوجوب كونهما مبتدأين والصفة خبر لهما ونحو متى واين وايان وكيف يدخل على اللازم والمتعدي للزوم ظرفيتها ونحو كم ان دخل على لازم شرط ان يكون مميزه ظرفا ليكون ظرفا وان دخل على متعد شرط ان لا يكون مشتغلا عنه **قوله** والاخفش من البصريين **قوله** يرى ذلك اي الابتدأ بالصفة من غير نفي واستفهام **قوله** وعليه اي على قول الاخفش **قوله** ونحن فاعله بناء على ان اسم التفضيل يعمل في المضمر متصلا ومنفصلا بلا شرط كما هو الظاهر من عبارة الشارح قدس سره في بحث اسم التفضيل وصرح به الفاضل السندي في حواشيه في ذلك البحث ولو خص عمله بلا شرط في المضمر المتصل لكان بناء على ان بعض العرب يعمل افعل التفضيل في الظاهر والضمير المنفصل بلا شرط صرح به صاحب المنهل وفي الرضي حكى يونس عن ناس من العرب رفعه بلا اعتبار تلك الشروط نحو مررت برجل افضل منه ابوه وبرجل خير منه عمه فاندفع ما قيل فيه نظر لانحصار كون فاعل اسم التفضيل ... ظاهرا في مسئلة الكحل فيتعين كون نحن مبتدأ وكون منكم مفسر المحذوف تقديره خير منكم نحن عند الناس فلما حذف خير بقوله منكم ذكر بما ظاهرا لانه يصح ان يقع اخير نحن ولا يخرج عن قاعدة جواز الامرين لعدم مطابقته للمفرد لان المعنى بالمطابقة ان يصح حمل الصفة على المذكور بعدها ولا شك في صحة حمل خير على نحن فهو مطابق للمفرد بهذا المعنى فلا ينتقض به قاعدة جواز الامرين كما قيل ولو سلم فنحو وجه لا يضر لانه ليس من قبيل جواز الامرين لان ما بعدها مثنى او مجموع وعند ذلك يجب كون ما بعدها فاعلا فقوله لانه من جواز الامرين في خير ممنوع **قوله** بين اسم التفضيل الذي هو عامل ضعيف وبين معموله باجنبي وهو غير جايز ويجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا واعني بالاجنبي ما لا يكون من جملة معمولات ذلك العامل هذا ما ذكره الرضي في مسئلة الكحل فان قيل يلزم منه ان لا يجوز الامران في اخير نحن عند الناس منكم للزوم الفصل فينتقض بقاعدة جواز الامرين قلنا لا ينتقض به اذ المراد جواز الامرين ان لم يمنع منه مانع اذ الموانع مستثناة **قوله** بخلاف ما لو كان فاعلا فانه ح يكون من معمولات خير فلا يكون اجنبيا ولا دخل في جواز الفصل لقوله لكونه كالجزء اذ مجرد كونه معمولا لا يخرجه من كونه اجنبيا بل هو موهم بخلاف المقصود حيث يوهم لعدم جواز الفصل بقوله عند الناس مع انه جائز فالصواب تركه **قوله** او ما يجري مجراه مما لا حاجة اليه على طريق المصرح لانه لا يجوز انفصال ضمير الفاعل عن الصفة اصلا ويحكم على المنفصل الواقع بعدها انه مبتدأ وجوبا لا فاعل فانت في قوله تعالى اراغب انت عن آلهتي مبتدأ عنده لا فاعل فالآية الكريمة عنده ليس مما نحن فيه فنحو وجه مطلوب لا دخوله فان قلت يلزم الفصل بين العامل والمعمول باجنبي على تقدير كون انت مبتدأ قلنا العامل قوي فيجوز والتقي يجوز ان يقدر بعد انت حال عن آلهتي وقيل قوله او ما يجري مجراه فيه نظر لجواز ان يكون اراغب خبرا عن انت والجواب

بانه لايجوز ذلك والالزم الفصل بينه وبين معموله وهو من التي بامبني مود ولانه يبطل قاعدة جواز الوجهين انتهى اقول وفيه بحث لانه
ان اراد انه خبر عن انت بطريق الوجوب فنمنعه كيف والاية من قبيل جواز الامرين كما اعترف به وان اراد بطريق المجاز والاحتمال
فهو لايمنع التاويل والادخال وبالجملة نظره منظور فيه فان قلت لعله اراد انه مبتدأ عند المص رح على ماذكرت قلنا مع كون كلامه بعيدا
عنه يابى عن هذا قوله بعد هذا الكلام متصلا ولو قيل اقائم انتم مقام الاية المذكورة لاندفع الاعتراض ثم اورد على التعريف انه يصدق
على اقائم في اقائم ابوه زيد مع انه ليس مبتدأ واجيب بتقييد الصفة بان لايكون خبرها صالحا للابتدائية ولا يبعد فهمه من قوله رافعة
لظاهر اذ الظاهر انه بيان لوجه اعتبار الصفة مبتدأ وهو تحقق الضرورة باعتبار جعل الظاهر الواقع بعدها فاعلا لها وهي انما يتحقق اذا
لم يكن بعدها اسم سواه فلا يرد ما قيل ان التعريف لايدل على ذلك وقرر الايراد في بعض الحواشي هكذا اورد على التعريف اقائم ابوه
زيد فان قائم خبر زيد مع صدق التعريف عليه واجاب البعض عنه بانه لاينتقض التعريف به لان الخبر هو المجموع لاغير انتهى اقول وفيه
بحث لان كون الخبر المجموع لادخل له في دفع الانتقاض بل لامساس له فيه اصلا كيف ويصدق على ذلك التقدير على اقائم انه
صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لظاهر فيجب ان يكون مبتدأ مع انه ليس كذلك بل المجموع من الصفة والفاعل خبر المبتدأ وانما يصح
قول المورد ان قائم خبر زيد نعم لو قرر الايراد على قوله في تعريف الخبر المغاير للصفة المذكورة انه كيف يكون اقائم في اقائم ابوه زيد خبرا
مع انه ليس مغايرا للصفة المذكورة لكان الجواب بان الخبر هو المجموع لا الصفة وحدها والمجموع مغاير للصفة موجها ثم انك قد عرفت ان مذهب
البصري والكوفي في اقائم ام قاعد انت عند اعمال الثاني والاول فلا ينتقض به حد المبتدأ من قال وفيه اشكال وهو ان احدى الصفتين
في مثل اضارب ومكرم عمرو بطريق التنازع رافعة لضمير مستتر على طريقة الكوفي والبصري فلا يصدق التعريف عليه والجواب انهما ذهبا في مثل هذه
الصورة الى ما ذهب اليه الكسائي من حذف الفاعل فهي رافعة للظاهر المقدر فيصدق التعريف عليه فقد ذهب عليه مذهبهما وليست ايهما
ما همايرتان منه **قال** فان طابقت الصفة الواقعة بعد حرف النفي او الف الاستفهام يشير الى ان مرجع الضمير هو الصفة المذكورة
بدون التقييد بقوله رافعة لظاهر لقرينة ترتب الجزاء بجواز الامرين لا يترتب عليها حال كونها رافعة لظ **قوله** فانها ح خبر ليس الا
اي ليس الصفة شيئا الا الخبر فحذف المستثنى قال صاحب المغني وذلك بعد الا وغير المسبوقين بليس نقول قبضت عشرة ليس الا وليس
غير واجاز بعضهم ذلك بعد لم يكن وليس ذلك بمسموع انتهى قيل لكن اذا استعمل المصدر واريد به معنى الصفة مثل اعدل الزيدون
يجوز فيه الامران اذ لا يلزم المطابقة بل يلزم عدم المطابقة انتهى اقول قوله بل يلزم عدم المطابقة ممنوع كيف وقال الرضي في مباحث
الجمع اما الوصف الذي كان في الاصل مصدرا نحو صوم وعدل فيجوز ان يعتبر الاصل فلا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ويجوز ان يعتبر الحال
المنتقلة اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول **قال** جاز الامران لاستوائهما في مخالفة الاصل فلا يسبق الذهن
الى احدهما بخلاف قائم زيد حيث لايجوز فيه الا الفاعلية لخلوها عن مخالفة الاصل واستلزام حمله على الابتداء تاخير المبتدأ عن الخبر
فلا يسبق الذهن اليه بل الى ما هو الاصل فيلتبس وهذا هو الفرق بين جميع صور الالتباس وجواز الوجهين هذا ما ذكره الفاضل في حواشيه
وقيل لا ضرورة في تقديم الخبر في زيد قائم حتى يرتكب الالتباس لاجلها وفي اقائم زيد يجب تقديم الخبر لتضمنه الاستفهام وتعلق الاستفهام
به والمشتمل على الاستفهام يجب تقديمه لانقول فالضرورة قائمة في مثل اقام زيد قلت لاضرورة لجوازه زيد اقام انتهى اقول فيه بحث لانه
ان اراد ان الضرورة مجوزة للالتباس في خصوص المثال المذكور فهو ليس بتام لان البحث بانه في كل ما جوز فيه الوجهان من غير ضرورة

وان اراد انه لا یرتکب الا فیما تحقق فیه الضرورة فهو ممنوع کیف وقد جوز الوجهان فی مثل فی الدار زید وجا الذی فی الدار ابوه وزید عندک اخوه مع عدم الضرورة فی تقدیم الخبر فلا بد من بیان الفارق بینه وبین زید قائم او لیس تقدیم الخبر فیهما ضروریا فکیف یجوز الوجهان فی احدهما دون الآخر فوجب المصیر الی ما ذکره الفاضل الهندی الا انه یرد علی الفاضل ان کون زید مبتدأ فی المثال المذکور مشتمل علی خلاف الاصل وهو تقدیم الخبر وکونه فاعلا للظرف علی الاصل فکیف جوز الوجهان الا ان یقال عمل الظرف ایضا خلاف الاصل الا انه یشکل ح بتجویز الامرین فی انما زید مع ان الاصل فی الواو العطف ثم قال القائل یشکل قاعدة جواز الامرین بقوله تعالی اراغب انت عن آلهتی فانه مطابق للمفرد وتعین لکونه مبتدأ والا لزم الفصل بین اراغب ومعموله باجنبی هو المبتدأ او باقائم رجل فانه یصح کونه فاعلا دون کونه مبتدأ لعدم التخصیص وبقولنا طالع الشمس فانها تطابق المفرد مع تعینها لکونه مبتدأ اذ لو کان خبرا لوجب اطالعة الشمس هذا کلامه وفیه بحث لان الآیة المذکورة لیس مما نحن فیه عند المصرح بل یجب عنده کون الضمیر مبتدأ علی ما مر ولو سلم فالفصل جائز لقوة العامل ولو سلم فالعامل فی عن آلهتی مقدر بعد انت ولو سلم فالموانع مستثناة ولان عدم التخصیص ممنوع کیف ویجوز ان یجعل التنوین للتعظیم او للتحقیر ولو سلم فالموانع مستثناة ولان انتفاء اللازم ممنوع کیف ولا مانع من ان یقع علی تقدیر المبتدأ اطالعة الشمس هو لانه فی تقدیر الفاعل ایضا او الافصح فی المسند الی الظاهر مؤنثا حقیقیا کان او لفظیا الحاق التاء نعم لو کان فی الترکیب مانع من التاء لتم الاشکال **قوله** ای ما یوقع به الاسناد وقیل جعل به متعلقا بالایقاع المضمن لا بالاسناد وجعل البا للسببیة لان الضمیر بدون الجار متعلق بقوله المسند فلا حاجة الی البا اذ الاسناد یتعلق بالمفعول الاول بلا واسطة وبالثانی بواسطة الی وانت خبیر بان حاصل التعریف ح یکون هکذا هو الاسم المجرد الذی یحصل ایقاع النسبة بسببه وهذا کما یصدق علی قائم فی زید قائم کذلک یصدق علی زید اذ ایقاع النسبة یتوقف علی المنتسبین فایقاع النسبة مسبب عنهما جمیعا قلنا لا نم ان المسند الیه سبب لایقاع النسبة بل هو شرط له ولو سلم فالمراد سبب القریب وهو الخبر لانه لدلالته علی النسبة ینبعث منه ایقاع النسبة والمبتدأ لیس کذلک وقیل لان لفظ قائم فی زید قائم سبب قریب لایقاع الاسناد بالنسبة الی زید لان الاولی تقدیم المبتدأ علی الخبر انتهی وهو کما تری لیس علی ما ینبغی فتامل **قوله** ولک ان تقول المراد بالمسند به الی المبتدأ وانت خبیر بان هذا التوجیه لیس علی ما ینبغی لانه یجب کون لفظة به لغوا محضا **قوله** او یجعل البا بمعنی الی هذا هو التوجیه الوجیه الا ان کون البا بمعنی الی لم یذکره کثیر من النحویین وعد فی المغنی معنی البا وعد منه الغایة نحو وقد احسن بی ای الی وقیل ضمن احسن معنی لطف قال قدس سره فی الحاشیة وکان النکتة فی تغییر العبارة ان لا یشتبه بالمسند الیه المذکور فی تعریف المبتدأ وح یظهر لقوله به فائدة والا لا حاجة الیه انتهی قوله فی تغییر العبارة حیث غیر الی البا **قوله** ای لا یشتبه فی بادی الرای وبالنظر الی اللفظ بخلاف ما لو لم یغیر فانه یشتبه فی بادی الرای وبالنظر الی اللفظ وان لم یکن اشتباه نظرا الی المعنی فاندفع ما قیل ولا یخفی علیک ان الالتباس لا یندفع بالتعبیر عن معنی الی بالبا وانما یندفع بان قوله الیه فی تعریف المبتدأ فاعل المسند فی تعریف الخبر فاعله المستتر فیه فالنکتة لیس بذاک **قوله** وح ای وحین قیل ان النکتة فی تغییر الی البا دفع الاشتباه یظهر لاتیان البا مقام الی فائدة والا ای وان لم یقل بتلک النکتة لا حاجة الیه ای الی البا لانه خلاف الظ فلا یصار الیه بلا نکتة بل الظ ح الی هذا المعنی هو المتبادر من الحاشیة المنقولة والموافق لسوق الکلام فظهر ان ما قیل فی بعض الحواشی فی وجه عدم الاحتیاج الی البا من ان الضمیر یتعلق بالمسند لیس بوجه اذ الضمیر علی التقدیر المذکور مفعول ثانی والمسند یتعدی الیه بواسطة الی فلا بد فیه من الی او ما هو

مولانا عبد الغفور ١٢

بمعناه وهو البا نعم لاحاجة الى البا على التوجيه الثاني بل يصير لغوا محضا على ذلک التوجيه ولو قيل معنى قوله ح اي حين جعل البا
بمعنى على ليظهر للبا فائدة اذ الضمير ح مفعول ثاني والمسند يتعدى اليه بواسطة الى والبا بمعناه والا اي وان لم يجعل البا بمعنى
بل يبقى على معناه ويقدر بعده الى المبتدأ كما في التوجيه الثاني لاحاجة اليه اذ المسند يتعدى الى المفعول الاول بنفسه بل يصير لغوا محضا
يصير وجه المحشي موجها لكنه خلاف المتبادر وخلاف ما يقتضيه سوق الكلام اذ السوق تقتضي ان يتعلق قوله ح بقوله ان لا يشتبه
وعلى المعنى المذكور يلزم تفكيكه عنه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل من ان البا على التوجيه الثاني للتعدية ليس بوجيه ويحتمل ان يكون المعنى
حين قيل بالتغيير لنكتة ظهر للبا فائدة وان لم يقل بالتغيير لنكتة وذلک بان يقال بالتغيير ولم يقل بالنكتة لاحاجة اليه بل الظاهر ان
او لم يقل بالتغيير وانه مفعول ثاني بل قيل بانه مفعول اول كما في التوجيه الثاني لاحاجة اليه بل يصير لغوا محضا اذ المسند يتعدى الى الاول
بنفسه هذا وانت خبير بان الصواب في قوله لاحاجة اليه فلا حاجة اليه **قوله** وعلى التقديرين يخرج به القسم الثاني من المبتدأ وكذا يضرب
في يضرب زيد فعلى هذا لو اكتفى الش قدس سره بواحد من هذين التوجيهين ولم يقدر الاسم لكان اولى اذ تقدير الاسم لا يخلو عن تردد كما
قيل ان اريد بالاسم حقيقة يخرج بعض الاخبار الذي ليس باسم حقيقة بل بالتاويل وان اريد اعم فالجملة ايضا اسم بالتاويل على ما قال
بالمصرح به فلم يصح قوله الآتي ولم يكن الجملة داخلة فيه الا ان يقال القول بتاويل الجملة وان قال به المصرح الا انه لما كان قولا بلا دليل
قطعي كما قال الرضي ان هذا دعوى من بعض النحاة اطلقوها بلا برهان قطعي سوى انهم قالوا الاصل هو الافراد فيجب تقديرها بالمفرد بل
لو ادعي ان الاصل فيه الجملة لم يبعد لان الاخبار بالجمل اكثر لم يلتفت اليه الش قدس سره بل قدر الاسم وقال الجملة ليست بداخلة
فيه تنبيها على ذلک وميلا الى ما ذكره الرضي فتقدير الاسم ليس لاخراج يضرب في يضرب زيد فقط حتى يقال لاحاجة اليه مع احد هذين
التوجيهين بل لابد منه معه فلا يصدق التعريف على مجرد ويضرب في زيد يضرب به وان الفاعل لان المسند الى ضمير شئ ومسندا اليه
بالحقيقة ولو قلنا انه لاحاجة اليه معه لا يصدق التعريف عليه ايضا لان المراد من المسند الى المبتدأ ما يكون بطريق الحقيقة اذ المطلق
منصرف الى الكامل وكذا في تعريف الفاعل انظ والاصل هو ما ذكرنا الا ان الش قدس سره صرفه عنه بجعل قوله مقدما عليه قيدا
احترازيا فوجد هناک قرينة على الصرف ولم يوجد ههنا على انه لاحاجة الى الصرف هناک ايضا اذ المقصود من التعريفات شرح الماهيات
والاحتراز تابع فلا باس بان يقع فيها قيد لم يكن للاحتراز بل للشرح كقوله المغاير للصفة المذكورة على تقدير اعتبار واحد من
التوجيهين المذكورين لا يقال يخرج عن التعريف قائم في نحو زيد قائم ابوه لانه مسند الى الفاعل لا الى المبتدأ مع انه خبر لانا نقول الخبر
مجموع اسم الفاعل لا اسم الفاعل وحده على ما عرفت **قوله** اي تجريد الاسم عن العوامل اللفظية ليسند الى شئ او ليسند اليه شئ ظاهره
يشعر بان الاول اشارة الى عامل الخبر والقسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل قسم الاول من المبتدأ وقيل الاول اشارة الى
عامل القسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل القسم الاول من الابتداء وهذا الابتداء بعينه عامل في الخبر لاقتضائه للمبتدأ والخبر على
السواء كذا يستفاد من الرضي فلا يحمل عبارة الش قدس سره على ان تجرد والخبر للاسناد الى شئ عامل فيه يسمى بالابتداء فانه وهم
قال الرضي العامل في المبتدأ عند البصريين هو الابتداء وفسره بتجريد الاسم عن العوامل اللفظية للاسناد وقال المتاخرون كالزمخشري
والجزولي هذا الابتداء هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء وقال الزمخشري في المفصل وكونهما مجردين للاسناد هو رافعهما
لانه معنى قد تناولهما معا تناولا واحدا من حيث ان الاسناد لا ياتي بدون طرفين مسند ومسند اليه **قوله** معنى الابتداء

عامل في المبتدأ او الخبر رافع لهما عند البصريين قال المصنف في الايضاح شرح المفصل وللنحويين في تعيين العامل مذاهب فذهب
البصريون المتاخرون الى ما ذكره وهو كونهما مجردين للاسناد وذهب المتقدمون منهم ان كون المبتدأ مجردا عن العوامل للاسناد
رافع له وهو والمبتدأ جميعا رافعان للخبر وذهب الكوفيون الى ان المبتدأ عامل في الخبر والخبر عامل في المبتدأ انتهى وقال الرضي اما العامل
في المبتدأ فقال البصريون هو الابتداء وفسروه بتجرد الاسم عن العوامل للاسناد ويكون معنى الابتداء في المبتدأ الثاني تجريد الاسم عن العوامل
للاسناد الى شئ ثم قال المتاخرون كالزمخشري والجزولي هذا الابتداء هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء ونقل الاندلسي عن سيبويه
ان العامل في الخبر هو الابتداء وحكي هذا عن ابي علي وقال الكسائي والفراء هما يترافعان وقال بعضهم المبتدأ الاول يرتفع بالاسناد والخبر اليه
كما قال خلف في ارتفاع الفاعل وقال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير العائد من الخبر اليه لاشتراطهم الضمير في الخبر الجامد ايضا انتهى
وانت خبير بان هذا كلام الرضي يدل على ان المتقدمين من البصريين قالوا ان الابتداء عامل في المبتدأ ولم يتعرضوا العامل الخبر بل انما تعرض
له المتاخرون منهم وصريح كلام الايضاح دال على انهم تعرضوا له وايضا نسب الى الكوفية في الايضاح انهم قائلون بانهما يترافعان
وفي الرضي قال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير الا ان يقع طائفة منهم ذهب الى الاول وطائفة الى الثاني **قوله** فقال بعضهم
الابتداء عامل في المبتدأ والمبتدأ عامل في الخبر قد عرفت ان القائل به سيبويه وابو علي وقيل كالزمخشري والجزولي وهو ليس على ما ينبغي
لما عرفت من تصريح الرضي بان الزمخشري والجزولي قالا بان الابتداء عامل في المبتدأ والخبر **قوله** وقال آخرون كل واحد آه ذهب
اليه الكسائي والفراء **قوله** والخبر حال من احوالها فيجب ان يلاحظ فيه كونه حال المبتدأ وصفته فان دل عليه فيها والا اول بما يدل عليه
**قوله** في داره زيد في المغني ولا خلاف في تعيين الابتداء في نحو في داره زيد لئلا يعود الضمير الى زيد موخر لفظا ورتبة هذا كلامه الا
وان جوز في المرفوع بعد الظرف غير المعتمد كونه فاعلا ومبتدأ الا انه لم يجوز فيه كونه فاعلا لمانع اضمار قبل الذكر لفظا ورتبة في المغني
فان قلت في داره قيام زيد لم يجزها الكوفيون البتة اما على الفاعلية فلما قدمنا واما على الابتداء فلان الضمير لم يعد على المبتدأ بل على
ما اضيف اليه المبتدأ والمستحق التقديم انما هو المبتدأ واجازها البصريون على ان يكون المرفوع مبتدأ لا فاعلا لقولهم في اكفانه درج الميت
وقوله بمساعاته يلك الفتى ونحوه واذا كان الاسم في نية التقديم كان ما هو من تمامه كذلك هذا كلامه وفي حواشيه نقل المصنف الجواز في هذه
المسئلة على الوجه المذكور عن البصريين واما صاحب التسهيل فنقله عن الاخفش فقال ويجوز في داره زيد اجماعا وكذا في داره قيام
زيد وفي دارها عبد هند عند الاخفش فظاهره ان بقية البصريين يمنعون وليس كذلك فالمنقول عنهم الاجازة كالاخفش وفي المنهل
والبصريون يجوزونهما وان اوهم كلام ابن مالك في التسهيل اختصاص الاخفش باجازتهما انتهى فنظر ان تخصيص الاجازة بالاخفش
مبني على ما وقع في التسهيل ليس على ما ينبغي **قوله** واتى صاحبها في الدار قال الرضي ومن جوز ضرب غلامه زيدا ينبغي ان يجوز هذا لا
طلب المبتدأ للخبر كطلب الفعل للمفعول هذا كلامه لكن المجوز حكم بامتناعه على ما يدل عليه كلام المغني حيث قال ضرب غلامه
زيدا اجازه الاخفش وابو الفتح وابو عبد الله الطوال من الكوفيين والجمهور يوجبون في ذلك في النثر تقديم المفعول نحو واذا ابتلى
ابراهيم ربه ويمتنع بالاجماع نحو صاحبها في الدار لاتصال الضمير بغير الفاعل ونحو ضرب غلامها عبد هند لتعيره بغير المفعول واما
فيها فتقديم الخبر والمفعول هذا كلامه **قوله** مثل قوله ما تخصص فيه المبتدأ بالصفة لفظا نحو اجل مسمى عنده ورجل صالح جائني او تقديرا
نحو قولهم السمن منوان بدرهم اي منوان منه او معنى نحو كم الخبرية فان معناه الكثرة والصفة منشأ من المميز فمعنى نحو كم رجل ضربته

كثير من الرجال ضربة فليس هذه الصفة داخلا في ماهية مدلول كم دخول الناطق في ماهية مدلول الانسان حتى يقال انه لا يكفي في
التخصيص كالناطق بل لا بد من مخصص تخصيص المجموع وكذا نحو رجل جائي لا نه في معنى رجل صغير فالصفة ليست داخلة في ماهية الرجل
محصلة لماهية اخرى بانضمامه بخلاف الناطق فانه داخل في ماهية الانسان فالانسان اذا وقع مبتدأ لا بد فيه من صفة تحصل
منه التخصيص بالقياس الى المجموع نحو انسان هندي جاء وانما جاز نحو حيوان ناطق يلعب بالشطرنج لان الناطق ليس داخلا
في ماهية الحيوان فيكون مخصصا له ببعض افراده اذ المبتدأ هو الحيوان فالتخصيص مطلوب فيه وبالجملة الصفة لا بد من ان
يكون مخصصة تخصيصا نوعيا او فرديا في المعنى وليست كل صفة تحصل الفائدة فلو قلت رجل من الناس جائي لم تجز انتهى
هذا اذا لم تجعل اللام للعهد واما اذا جعل للعهد فالصفة محصلة للفائدة بلا ريبة **قوله** وحيث وصف بالمؤمن تخصيص بالصفة
التخصيص النوعي و لا خفاء في كونه مصححا للابتداء كيف وقد صح الابتداء بالنكرة في رجل عالم جائي ورجل طويل جاء لكونه مخصصا
بالصفة التخصيص النوعي على ما صرح به الشريف والعلامة التفتازاني قدس سره في شرح المفتاح والمطول ولا يلزم من صحة
الابتداء بحيوان ناطق يرتل القرآن وجسم نام حافظ للتورية لتخصيص المبتدأ فيهما وهو الحيوان والجسم بالصفة التخصيص النوعي صحة
الابتداء بانسان يلعب بالشطرنج لعدم تخصيص المبتدأ فيه وهو الانسان بشيء وعدم كفاية التخصيص الذي في حيوان ناطق
في الانسان اذ التخصيص فيه بالقياس الى الحيوان والتخصيص المطلوب في الانسان بالقياس الى المجموع لانه المبتدأ والتخصيص
انما يطلب في المبتدأ وهو غير مخصوص والتخصيص بالنسبة الى المجموع ان يقال انسان هندي جاء ولا مقال في صحته وبالجملة المبتدأ
في التفصيل مخصص بالصفة التخصيص النوعي وفي صورة الاجمال ليس كذلك فكيف يقاس صحته على صحته فظهر ان ما قيل التخصيص
الفردي بالصفة مصحح اما التخصيص النوعي بها كما في المثال المذكور ففي كونه مصححا مناقشة لانه لو كان مصححا للزم صحة الابتداء بانسان لصحة الابتداء
بتفصيله وهو حيوان ناطق وباعم منه اعني جسما ناميا ليس على ما ينبغي ثم قال اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الرافع للاشتراك بالفعل
والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه ان قلت اذا لم يكن من باب التخصيص بالصفة فمن اي باب هو قلنا من باب التخصيص بالعموم
اذ لا يشذ فرد ما عن هذا الحكم فالعموم فيه اظهر من عموم تمرة خير من جرادة لاحتمال خروج الدود وعنه ان قلت لو لم يوصف العبد بالمؤمن
لم يصح الابتداء لعدم صحة الحكم قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتداء فان الحكم بان الاربعة نصف الاثنين سقيم والابتداء بها صحيح فيكون
نظير كل رجل كافر في النار ان قلت فرق بينهما فان العموم في كل رجل جاء من قبل كل وعموم المثال المفروض انما جاء من قبل
الصفة لان النكرة الموصوفة نعم قلنا الصفة جاءت لتحقيق المصحح لا للتصحيح هذا كلامه اقول قوله اللهم الا ان يفرق بين التخصيص المرافع
للاشتراك بالفعل اي المقصود منه رفع الاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه اي التخصيص الثابت للمفهوم في ذاته ولم يقصد
منه رفع الاشتراك فيه بحث لان الفرق فرع وجود التخصيص في الاجمال وهو اول المسئلة كيف والتخصيص تقليل الاشتراك والمبتدأ في
قولنا انسان يلعب بالشطرنج لم يقل اشتراكه اصلا بخلاف صورة التفصيل نحو حيوان ناطق يرتل القرآن فان المبتدأ قد قلّ
اشتراكه بالصفة لخروج غير الناطق منه فيصح هذا التخصيص المبتدأ النكرة دون الاول لعدم التخصيص فان اراد من المفهوم في قوله الثابت
للمفهوم نفسه مفهوم الحيوان فهو مسلم لكن هذا المفهوم ليس بمبتدأ في صورة الاجمال بل هو مبتدأ في صورة التفصيل وانما المبتدأ
في صورة الاجمال مفهوم الانسان المتحد بمفهوم حيوان ناطق وان اراد مفهوم الانسان فثبوت التخصيص الرافع

للاشتراك له ثم كيف ولم يخرج منه فرد صلاحتى يتم اثبات للعموم فى نفسه على ان قوله اللهم الا آه يشير الى ضعف الفرق وعدم صحته اذ كلمة اللهم يستعمل فيما اذا قصد استثناء اوتاد و مستبعد كانه يستعان بالله فى تحصيله فيثبت عدم الفرق بين الصورتين فيكون التخصيص ايضا فى كل منهما مقصودا ارفعا للاشتراك مع انه ليس كذلك لما عرفت قوله ان قلت لولم يوصف اقول حاصل السؤال ان العبد لولم يوصف لم يصح الابتدأ لعدم صحة الحكم على النكرة المحضة وح فلا معنى لقوله قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتدأ ولو سلم فان اراد به ان عدم صحة الحكم على تقدير عدم الوصف لا يستلزم عدم صحة الابتدأ لوجود العموم المخصص كما يشير اليه قوله فيكون نظير كل رجل كافر فى النار قلنا وجود العموم على ذلك التقدير ثم كيف وليس فيه شئ ما يدل على العموم بل ليس فيه على ذلك التقدير شئ مما يوجب التخصيص فكونه نظير كل رجل كافر فى النار فى حيز المنع فلذا اضطر وقال ان قلت آه ثم انظر ان قوله قلنا الصفة جاءت للتحقيق المصحح لا للتصحيح بل يثبت قوله فيكون نظير كل رجل كافر فى النار فتدبر قوله فان المتكلم بهذا الكلام يعلم لان ام المتصلة موضوعة لان يطلب بها التعيين بعد ما علم حصول الخبر لاحد الامرين وهذا العلم كما يحصل للمتكلم يحصل للمخاطب ايضا بعد العلم بوضعها اليه اشار الشيخ قدس سره بقوله فيسأل المخاطب من تعيينه اوسؤال التعيين عنه وطلب جوابه فرع لعلمه بكون احدهما فى الدار وبقوله فكل واحد منهما مخصص بهذه الصفة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها وانما يجئ بها ليعرف المخاطب الموصوف وتميزه بما كان يعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فاندفع ما قيل فيه ان هذا التخصيص عند المتكلم لانه يعلم كون احدهما فى الدار والاختصاص المصحح هو الاختصاص عند المخاطب ثم انه لا يلزم من القول بالتخصيص المذكور فى المثال المذكور واد عاجريانه فى نحو ارجل فى الدار وهل رجل فى الدار وارجل فى الدار ام امرأة ولا من انتفائه جميع وجوه التخصيص حتى يعترض عليه بان هذا التخصيص منتف فى مثل ارجل فى الدار فينبغى ان يمتنع الابتدأ به مع انه صحيح وتوقعه بان المخصص فى كوكب عظيم انقض الساعة هو الصفة مع جواز كوكب انقض الساعة ليس بوجه لان جواز كوكب انقض عند القائلين بالتخصيص تم وعند غيرهم غير مفيد ولانه قبول للاعتراض مع انه غير مقبول نعم لو قرر الايراد على ما قرره الرضى حيث قال ولو كان المجوز للتنكير فى المثال المذكور معرفة المتكلم بكون احدهما فى الدار للزم امتناع ارجل فى الدار وهل رجل فى الدار وارجل فى الدار ام امرأة لعدم انفظة ام الدالة على حصول الخبر عند المتكلم وعدم شئ آخر يخصص به المبتدأ لكان موجها لكن يكون المناقشة فى قولهم وعدم شئ آخر بانى لبعض شروح اللباب من ان المجوز لذلك وقوعها فى سياق الاستفهام لان النكرة فى سياقه فى تاويل المعرفة والمعنى ان يكون من قال به لانه لو كان المص قائلا به لما قال بالتخصيص المذكور فى ارجل فى الدار ام امرأة لانا نقول الوجه لا يعارض الوجه فيجوز ان يكون لشئ واحد وجوه متعددة وفيه انه لو قال به لما قال فى شرح منظومته ان الاستفهام المسوغ للابتدأ هو الهمزة المعادلة بام ولذا رد عليه صاحب المغنى بانه ليس كما قال وفيه انه يحتمل ان يكون مراده ان الاستفهام المسوغ بلا تاويل بالمعرفة هو الهمزة المعادلة بام وغيرها يحتاج الى التاويل لا انه غير مسوغ اصلا وبالجملة ان قال المص بالتخصيص لوجه من الوجوه فى الامثلة المذكورة يمكن توجيه كلامه فى شرح المنظومة والا فالامر عليه مشكل كيف وقد وقع المبتدأ نكرة مع مطلق الاستفهام فى القرآن والحديث وكلام الفصحا فكيف يخص التسويغ بالهمزة المعادلة بام فالنوع لوقوع المبتدأ نكرة مطلق الاستفهام سواء كانت المبتدأ النكرة اسم استفهام نحو ما تلك بيمينك ما ايان مرسها وقت الساعة او وقعة بعد حرفه اى حرف كان نحو أاله مع الله وهل خالق غير الله ووجه التسويغ اما التاويل بالمعرفة كما عرفت او العموم كما اذا كان

١٠٧

حرف الاستفهام للانكار لان حرف الانكار بمعنى النفي فيقع النكرة في سياقه فتعم كما في المثالين المذكورين وكما في اسما الاستفهام صرح به في المغني الا انه لا يتم ذلك في مثل ارجل في الدار وهل رجل في الدار لانه لا عموم للنكرة في الاثبات ويمكن ان يقال ان الاستفهام ليس باخبار حتى يقال لا فائدة في الاخبار عن النكرة المخصصة فلابد من تخصيص بل هو انشاء فيجوز فالقول بالتخصيص انما هو في الاخبار لا في الانشاء **قوله** اي من الامرين اي اي من رجل وامرأة المعلوم كون احدهما في الدار كائن فيها فقوله المعلوم صفة سببية اه ح وامرأة تخصيص كل واحد بهذه الصفة وكون المعلومية صفة لاحد لا يمنع منه فاندفع ما قيل ان المعلومية ليست ثابتة لكل واحد منهما بل لاحد من التعيين فكيف تخصيص كل واحد بها **قوله** فجعل مبتدأ وفي الدار خبره ظاهر في ان ضمير جعل وخبره لكل واحد منهما وان في الدار خبر لهما معا وانكان كلام الشريف قدس سره في شرح المفتاح يدل على عدم جواز ذلك حيث قال فان قلت لم لا يجوز ان يكون عمرو في ازيد عندك ام عمرو معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمشاركة في المسند المذكور اعني عندك كما في قولك قام زيد وعمرو فلا يكون هناك ترك مسند للغرض المذكور قلت لان تقدير الكلام ازيد حصل او حاصل عندك وفي ذلك المقدر مستتر راجع الى زيد وقد انتقل الى الظرف فلا يصلح خبرا عن عمرو بخلاف قام فيما ذكرته من المثال فانه دال على مطلوبهما وليس فيه ما يقتضي ربطه بزيد فقط الا ترى انك اذا قلت زيد قام وعمرو لم يجز اسناد قام اليهما وقام اليهما جميعا لاشتماله على ضمير زيد هذا كلامه وقال في حواشيه اي الظرف المشتغل بضمير زيد لا يصلح خبرا عن عمرو فلا يصلح جعله خبرا لهما وهذا كقولنا زيد قام وعمرو فانه لا يجوز ان يجعل قام خبرا عنهما بل يجب ان يقدر لعمرو خبر اي وعمرو قام اقول كون الظرف مشتغلا بضمير زيد على تقدير جعله خبرا لزيد فقط مسلم واما على تقدير جعله خبرا لهما فغير مسلم كيف ولا دليل على رجوعه الى زيد البتة على ذلك التقدير ولا مانع من رجوعه الى احد الامرين لان ام لاحد الامرين بخلاف زيد قام وعمرو فان افراد الفعل فيه وليس عطف رجوع الضمير الى زيد مانع عن رجوعه الى الامرين معا لان المذكور فيه الواو فقياس ازيد عندك ام عمرو عليه قياس مع الفارق لا يقال المذكور قبل الظرف احد الامرين لا كلاهما فيمتنع رجوع الضمير بالتاويل المذكور لانا نقول يجوز ذلك بنية التقديم والتاخير كما قال العلامة التفتازاني في المطول في بحث المسند ان الخبر في قولنا فانا فمن معين كيف واريت جوده وقد كان البر والبحر منه صفر عام مرفوع مبتدأ وخبره محذوف والجملة عطف على وقد كان البر ولا يلزم العطف قبل تمام المعطوف عليه لان هذا المبتدأ في نية التاخير وفي المغني وقد جوزوا في انت اعلم ومالك كون مالك مبتدأ ثانيا وحذف خبره وكونه عطفا على انت فيكون خبرهما انتهى فتامل **قوله** فتعينت اي النكرة يقطع الاحتمالات اذ المحكوم عليه ح كل احد بخلاف ما اذا احد غير معين فان فيه احتمالا فلا تعين فالمراد بالتخصيص في هذا المقام التعين برفع الاحتمال او بتقليله لكن ارادة هذا المعنى خلاف المتبادر والمصطلح اذ التخصيص عند النحاة عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات فالمراد من قوله اعم تخصصت اذ تعينت النكرة برفع الاحتمال بسبب كون الحكم عن كل الافراد او يكون تخصيص واصلا الى حد التعيين وتشخيص بحيث يرفع الاشتراك او تقليل الاشتراك وعلى هذا فالانسب ان يقال اذ بالتخصيص يقل الاحتمال او ينعدم **قوله** لتشبه اي يشبه المبتدأ المذكور بالفاعل **قوله** او يستعمل اي المبتدأ المذكور في موضع الحصر كما ان قولهم ما اهر ذا ناب الا شر يستعمل في مقام الحصر والمقصد ان معناه معنى هذا التركيب ليس المقصد ان اصله كان كذلك واذا كان مستعملا في مقام الحصر وجب ان يكون اصله اهر ذا ناب شر على ان يكون شر بدلا من الضمير في اهر ثم قدم ليفيد الحصر لان تقديم ما حقه التاخير يفيد الحصر كذا ذكروا وفيه بحث لان افادة الحصر لا يحتاج الى القول بالتقديم والتاخير كيف وتقديم المسند

على الخبر المشتق يفيد حصر الخبر عليه سواء كان المسند اليه معرفا او منكرا عند الشيخ عبد القاهر ولو سلم فكونه في الاصل موخرا لا يفيد فيه تخصيصه حقيقة فالوجه ان يقع تخصيصه بالوصف المقدر كما قال صاحب المغني **قوله** ما يختص به الفاعل قبل ذكره وهو صحة كونه محكوما عليه صريح في ان الفاعل عند ذكر الفعل وقبل ذكره تخصص بكونه معينا وقابلا لكونه محكوما عليه بفعل يسند ذلك الفعل اليه بعد ذكره وان الاسناد بينهما لم ينعقد عند ذكر الفعل بل انما ينعقد بعد ذكر الفاعل فتخصيصه مقدم على كونه محكوما عليه لانه يحصل عند ذكر الفعل وكونه محكوما عليه يحصل بعد ذكر الطرفين فاندفع ما قيل ان ما ذكر انه قد يخصص بتقديم الفعل عليه ليس بشيء لان اختصاصه بالفعل انما يحصل بعد جعله محكوما عليه بانتساب الفعل اليه فكيف يتصور اختصاصه المصحح لكونه محكوما عليه بما يتاخر عن كونه محكوما عليه **قوله** اذا قلت قام علم منه يشير الى ان التخصيص مقدم على الحكم لانه مرتب على مجرد ذكر الفعل من غير ان يعتبر اسناده الى شيء والحكم كون احدهما محكوما به والآخر محكوما عليه انما يحصل بعد ذكر الطرفين واعتبار الاسناد بينهما فمن قال يتجه عليه ان هذا التخصيص يحصل بعد الحكم فيقع بعد معرفته اذ معرفته لا يكون الا بعد التخصيص فهو لم يتصور معنى كلام الشارح قدس سره **قوله** قد يكون خيرا قيل لا بالنسبة الى الكلب اما بالنسبة اليه فشر انتهى وذلك لان الخبر بالقياس اليه ظاهر انه لا يكون مهر اله لان المهر صوت الكلب عند تاذيه وهجره عما يوذيه قال في الصحاح هو صوته دون نباحه من قلة صبره على البرد ولا يشك فيه عاقل فضلا عن ان يجزم بتقيضه نعم لو اريد كونهما شرا وخيرا في الجملة جاز ذلك لاختلافهما بحسب الاضافة هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المطول وبه ظهر اندفاع ما قيل عليه وفيه نظر لانه يهر اذا راى الحبيب للنشاط لانه يراه غير اجنبي **قوله** لانه اذا قيل في الدار علم ان ما يذكر بعدها صريح في ان التخصيص يحصل قبل ذكر المبتدأ ومرتب على ذكر مجرد في الدار من غير ان يعتبر كونه محكوما به اذ هو لا يحصل الا بعد ذكر المبتدأ واعتبار الاسناد بينهما فالتخصيص مقدم على الحكم حاصل قبل حصوله فاندفع ما قيل اذ تخصص الحكم كان لغير الحكم غير مخصص ثم ان ما ذكره يجري في قائم رجل فينبغي ان يجوزوا واجيب بان النحاة شرطوا لتقديم الخبر الظرف لا مطلقا وذلك ما لانهم اتسعوا في الظروف ما لا يتسعوا في غيرها او لانه يتعين كونه خبرا بخلاف قائم رجل فانه لا يتعين كونه خبرا لجواز ان يكون قائم مبتدأ على قول من يجوز اعماله بلا اعتماد واما في الدار رجل فلا التباس فيه لان الجار والمجرور لا يصلح ان يكون مبتدأ هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المتوسط وفيه بحث لانه ان اراد انه لا التباس فيه بالمبتدأ فمو غير تام لانه يحتمل ان يلتبس بشيء آخر اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام وان اراد انه لا التباس فيه بوجه من الوجوه فهو ممنوع كيف ويحتمل ان لا يكون الظرف خبرا بل سادا مسد الفعل ورافعا لرجل على ان يكون فاعلا له على قول الاخفش والكوفيين فانهم كما قالوا باعمال الصفة بلا اعتماد كذلك قالوا باعمال الظرف بلا اعتماد وقال العلامة التفتازاني في المطول لا يصح نحو قائم رجل لان الالتباس باق لجواز ان يكون قائم مبتدأ ورجل بدلا منه بخلاف الظرف فانه يتعين كونه خبرا انتهى وفيه بحث لانه على تقدير كون رجل بدلا منه لا يصدق عليه شيء من قسمي المبتدأ اما الاول فهو ظاهر واما الثاني فلانه ليس صفة واقعة بعد حرف الاستفهام والنفي ولا رافعة لظاهر فكيف يكون مبتدأ نعم لو جعل رجلا فاعلا له لكان من القسم الثاني من المبتدأ عند الاخفش والكوفيين على ما عرفت وجعل البدل والمبدل منه بمنزلة قائم تكلف بارد وكذا جعل قائم صفة لموصوف مقدر هو شيء ونحوه لانه لا بد للصفة من ضمير يعمل فيه اذا لم يكن لها فاعل ظاهر او يصير التقدير هكذا شيء قائم رجل ثم لا بد من تقدير الخبر ايضا ولا خفاء في ركاكته على ان عدم كون الفاعل في النظم كيف ولا ضرورة في جعل رجل بدلا من قائم ولم لا يجوز ان يكون فاعلا لقائم على مذهب الاخفش او بحذف حرف الاستفهام على مذهب باقي البصريين

والحال انه لا يلزم فيه لا حذف الموصوف ولا حذف الخبر وفي بعض الحواشي قوله فانه يتعين خبرا فيه بحث لجواز ان يكون مبتدأ بتقدير كائن في الدار مثل قائم او حالا فان الظرف يصح ان يكون حالا فالتبس بالحال وفيه بحث لان الكلام في الظرف الذي حذف متعلقه وناب عنه وايضا التباسه بالحال تم كيف ولا يجوز جعله حالا في نحو في الدار رجل اذ ليس فيه فاعل ولا مفعول يكون الظرف حالا عنه وجعله حالا من رجل على انه مبتدأ مع انه ممتنع عند الجمهور ممتنع ايضا لانه يلزم تقديم الحال على العامل المعنوي وهو ممتنع على انه ان قدر خبر المبتدأ مثل المذكور يلزم الاستدراك والا فلا دليل عليه وفي الرضي اذ لو قلت في رجل قائم قائم رجل احتمل كون رجل خبرا عن قائم او بدلا عنه قيل عليه وفيه انه لا يصدق عليه شيء من قسمي المبتدأ فكيف يصح ان يقع رجل خبرا عنه الا ان يقال انه يحتمل ان يكون مبتدأ بحذف حرف الاستفهام وهو محتمل من حيث انه اعم وان امتنع بعارض اقول وفيه بحث وفي المنهل الظرف يتعين للخبرية بخلاف قائم رجل فانه لا يتعين لها لجواز ان يقول القائل قائم في الدار فيكون مبتدأ انتهى وفيه ايضا بحث هذا واعلم ان القائلين بان مدار الاخبار عن النكرة على الفائدة شرطوا في الخبر الذي ظرف او جار او مجرور الاختصاص فلو قيل في الدار رجل لم يجز لان الوقت لا يخلو عن ان يكون فيه رجل ما في دار ما فلا فائدة في الاخبار بذلك صرح به صاحب المغني والقائلون بالتخصيص ان لم يجوزوه فانما لما ذكره يعترفون بان المدار على الفائدة لا على التخصيص اذ التخصيص فيه حاصل على ما قرره الشارح قدس سره نحو في الدار رجل وان جوزوه للتخصيص يرد عليهم انه لا فائدة في الاخبار بذلك وان حصل التخصيص فليس كل تخصيص محصلا للفائدة قوله فهو في قوة التخصيص بالصفة فكأنه قيل رجل موصوف بصحة استقراره في الدار كائن في الدار وهذا المعنى يجب ملاحظته لصحة الحكم وان لم يكن مقصودا اولا قوله بنسبته الى المتكلم لان المصدر منسوب الى فاعل فعله وهو في الرفع على ذلك المعنى قوله اذ اصله سلمت سلاما اي حييت تحية قوله وعدل الى الرفع لقصد الدوام فان قلت الظرف مقدر بالفعل على الاكثر فيكون سلام عليك جملة اسمية خبرها فعلية والاسمية التي خبرها فعلية يفيد التجدد كالفعلية قلنا الدال على الدوام هو العدول الى الرفع كما اشار اليه الشارح قدس سره لا نفس الاسمية او نقول الظرف ههنا مقدر باسم الفاعل لغرض الدلالة على الدوام قال العلامة التفتازاني في المطول نحو زيد في الدار يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل ومنه يعلم ان كون الظرفية اختصار الفعلية ليس على الاطلاق والقول بان الاسمية التي خبرها فعلية يفيد التجدد والدوام باعتبار الاسناد ليس بشيء اذ الفعل في زيد قام مسند الى الضمير ولا شك انه يدل على تجدد القيام وحدوثه لزيد فكيف يتصور ان يقصد من اسناد قام مع ضميره الى زيد دوام القيام له فتسليم الاول ومنع الثاني مكابرة محضة او نقول افادة الاسمية المذكورة للتجدد مقيدة بما اذا لم يكن معدولة عن الفعلية قوله اي سلام من قبلي اشارة الى انه ليس معرفة بتقدير الاضافة بل نكرة مخصصة كما كان كذلك عند النصب ولو قال فكأنه قال سلام مني لم يحتج الى التفسير قوله هذا اي القول بالتخصيص وجوز عند التنكير المبتدأ حتى لا يجوز الاخبار عن النكرة المحضة هو المشهور بين النحاة قال الرضي اعلم ان جمهور النحاة على انه يجب ان يكون المبتدأ معرفة او يكون فيها تخصيص ما قوله وقال بعض المحققين منهم قال الرضي وقال ابن الدهان وما احسن ما قال اذا حصلت الفائدة فاخبر عن اي نكرة وذلك لان الغرض من الكلام افادة المخاطب فاذا حصلت جاز الحكم سواء تخصص المحكوم عليه بشيء او لا فضابطه تجويز الاخبار عن المبتدأ وعن الفاعل سواء كان معرفتين او نكرتين متخصصين بوجه او غير متخصصين لشيء واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه فلو علم ذلك في المعرفة كما علم قيام زيد عد لغوا ولو لم يكن رجل ما من الرجال قائما في الدار جاز ولكان

تقول رجل قائم فی الدار وکذا تقول کوکب انقض الساعة انتهی وبهذا ظهران بین قولین منافاة تامة اذ الجمهور لا یجوزون کون المبتدأ نکرة محضة اصلا ولذا قالوا بوجوب تخصیصه وابن الدهان یجوزه ذلک اذا حصل الفائدة فیجوز عنده نحو شجرة سجدت وبقرة تکلمت اذ وقوع ذلک من افراد هذا الجنس غیر معتاد ففی الاخبار به عنها فائدة بخلاف نحو رجل مات ونحو خرجت فاذا اسد ورجل بالباب اذ لا یوجب العادة ان لا تخلو الحال من ان یفاجئک عند خروجک اسد او رجل ولو کان غرضهم من بیان التخصیص تعداد مواطن الفائدة وضبطها تسهیلا علی المبتدی یجوز واشل الامثلة المذکورة واللازم باطل فالملزوم مثله فان قیل لا تنافی بین کلام النحاة وبین ما ذکره بعض المحققین الا ان النحاة لما رأوا ان المبتدی لا تفی قوته بالتمیز بین المقید من الحکم علی النکرة لیس علی النکرة وغیره ضبطوا امثلة فلما تخلف عن الفائدة لیکون علی بصیرة ما فی الحکم علی النکرة لیس علی ما ینبغی نعم ما قال صاحب المغنی لم یعول المتقدمون فی ضابطة ذلک الا علی حصول الفائدة ورأی المتاخرون انه لیس کل واحد یهتدی الی مواطن الفائدة فتتبعوها فمن مقل مخل ومن مکثر مورد ما لا یصح او معد لامور متداخلة هذا کلامه ثم عد مواطن الفائدة وعلل الجواز بحصول الفائدة وان کان المبتدأ نکرة محضة کما مر من قوله نحو شجرة الی قوله ورجل وعدم الجواز بعدم حصولها فقال فلو قیل فی دار رجل لم یجز لان الوقت لا یخلو عن ان یکون فیه رجل ما فی دار ما فلا فائدة فی الاخبار بذلک وعلی هذا فلا منافاة بین القولین بل لا قول الا واحد **قوله** فی توجیهاتها ای توجیهات التخصیصات ای یحتاج فی توجیهات اکثر التخصیصات الی التکلفات اذ لا یحتاج فی توجیه التخصیص فی ولعبد مؤمن الی التکلف وان نوقش فی تصحیحه للابتدأ **قوله** الی هذه التکلفات اشارة الی التکلفات المذکورة فی التوجیهات اما توجیه ما احد خیر منک فلانه صرف للتخصیص عن المصطلح واما توجیه شر اهر ذا ناب فلانه فی تخصیصه بما تخصص به الفاعل تعسف لان الفاعل تخصیص بتقدیم الحکم والحکم ههنا موخر وکونه فی الاصل موخرا لا یجدی نفعا واما توجیه فی الدار رجل فالتکلف فادعاء المعنی لیس علی ذلک والا یستلزم جواز فی داره رجل واما توجیه سلام علیک فلا تکلف فیه الا ان یعد تکلفا دعوی کون المعنی فی حال الرفع علی ما کان علیه فی حال النصب **قوله** لحصول الفائدة لعدم علم المخاطب بحصول الانقضاض الساعة لکوکب **قوله** ولا یجوز ان یقال رجل قام لعلم المخاطب بحصول القیام لرجل ما فی العالم **قوله** وهذا القول اقرب الی الصواب لخلوه عن التکلفات المذکورة ولمجیء الاخبار عن النکرة المحضة اذا حصلت الفائدة فی کلامهم نحو شجرة سجدت وبقرة تکلمت وخرجت فاذا اسد او رجل علی الباب ونحو فریق فی الجنة وفریق فی السعیر ولانه یرد علی القائلین بالتخصیص ان القول بالتخصیص لاجل تحصیل الفائدة فلا معنی لالتزامه اذا حصلت الفائدة بدونه **قوله** لکونه قسما من الاسم فیه انه ان اراد ان کونه قسما من الاسم یجعله مختصا بالمفرد حقیقة فهو منقوض بکیف والخبر فی نحو المهمل حبق لیس بمفرد حقیقة وان اراد انه یجعله مختصا بالمفرد اعم من ان یکون حقیقة او حکما فهو مسلم لکن عدم کون الجملة داخلة فیه ممنوع کیف وقد قال الشیخ قدس سره فی تعریف الکلام وحیث کانت الکلمتان اعم من ان یکونا کلمتین حقیقة او حکما دخل فی التعریف مثل زید ابوه قائم او قام ابوه فان الاخبار فیهما مع انهما مرکبات فی حکم الکلمة المفردة اعنی قائم الاب **قال** من عائد خبرا ولیس متعلقا باسمها والا لنون علی ما ذهب الیه البصریون نعم ذهب البغدادیون وابن مالک الی ترک تنوین المطول اجراء له مجری المضاف وعلی هذا یجوز ان یکون من عائد متعلقا باسم لا صرح فی المغنی کاللام فی نعم الرجل زید قال الشرح فی بحث افعال المدح والذم اللام فی الفاعل للعهد الذهنی وهی لواحد غیر متعین ثم قال ولم یحتج هذه الجملة الواقعة خبرا الی ضمیر المبتدأ لقیام لام تعریف العهد مقامه وهذا الوجه وهو کون اللام للعهد الذهنی مختار الشیخ ابن الحاجب قدس سره حیث قال فاعلها اما المعرف باللام واما مضاف الی المعرف به واما مضمر ممیز بنکرة منصوبة

وانما كان كذلك من جهة انهم قصدوا الابهام المدروح اولاثم فسروه ووجه الابهام فيما فيه الالف واللام انه قصدوا الى معهود في الذهن غير معين في الوجود كقولك ادخل السوق وان لم يكن بينك وبين مخاطبك سوق معهود في الوجود ثم وجه قيام لام العهد الذهني مقام الضمير على ماذكره الشيخ قدس سره ماذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل انهم لما قصدوا الى معهود في الذهن كان كاسم الجنس الذي له شمول في المعنى وكما يصح ان يقوم اسم الجنس مقام الضمير صح ان يقام الاسم باعتبار المعقول في الذهن مقام الضمير لانه مندرج تحته ومايقدر من احاده في المعنى قال الرضي وليس الاعتذار بكون اللام للتعريف الذهني المطابق لكل فرد فيكون اذن كالضمير الراجع فيشبني اذ لايجوز زيد ضرب رجل مع ان رجل يطابق لكل فرد وان لم يكن فيه لام يشار بها الى ما في الذهن وذهب ابو علي واتباعه الى كون اللام لاستغراق الجنس وكون الاستغراق له ولغيره بمنزلة العائد ورد عليه الرضي بان علامة المعرف باللام الاستغراقية صحة اضافة كل اليه كما في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر ولايصح ان يقال نعم كل الرجل زيد ورد عليه ايضا ابن الحاجب فقال وخطأ محض لانك اذا قلت نعم الرجل لم يرد جميع الرجال هذا مقطوع به في قصد المتكلم ولذلك وجب ان يكون المفسر مطابقا ووجب اذا قصد التثنية ان يثنى ولوكان على مازعموا لوجب ان يطابق بجميع الجنس وان لايثنى وان لايجمع لان اسماء الاجناس لاتثنى ولاتجمع اذا قصد بها الجنس فان زعموا ان المخصوص بالمدح مرفوع على الابتداء في الاصل ونعم الرجل خبره والجملة اذا وقعت خبرا فلابد من ضمير يعود عليه اومايقوم مقامه وههنا لم يقدر هذا الفاعل اسم جنس لم يصح لعدم الضمير ومايقوم مقامه فالجواب ان هذه الشبهة لايعارض بالامور القطعية وايضا ماذكرتموه انما هو احد الاحتمالين فان تعذر احدهما تعين الآخر وماذكرناه متعين وايضا انا متفقون على صحة نعم رجلا زيد وزيد يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعمتم وخبره نعم ولايصلح ان يقال الضمير عائد على زيد لانه يجب ان لايكون عائدا الى متقدم والاورد عليه نعم رجلين الزيدان ونعم رجالا الزيدون وايضا فانه يفوت الابهام الذي هو مقصود في غرض الباب فان زعموا ان الاصل كان كذلك فلما نقل الى معنى الانشاء جعل الضمير مبهما ثم يفسر فلا يبعد ان يقال فيما نحن فيه كذلك لانا لاننكر ان يكون الاصل كذلك ثم غيروا وانما الكلام في مدلوله حال استعماله للانشاء والتحقيق في جواب شبهتهم ان الاصل ان يكون الرجل لزيد المذكور مضمرا عائدا اليه فاستعمل تارة مضمرا وتارة مظهرا وحصل الابهام بتاخير المفسر عنه هذا كلامه ورد هذا الجواب الرضي حيث قال والاعتذار بكون ذي اللام قائما مقام الضمير على ماقال المصنف لايتم اذ لو كان في مقام الضمير لكان الضمير اذا قام مقامه جاز الى المبتدأ غير محتاج الى الضمير في نحو زيد نعم رجلا وكذا في نحو نعم رجلا زيد ايضا لان الضمير فيه اذن كما في قولك ابوه قائم زيد انتهى او نقول يجوز ان يقال ان الضمير في نعم رجلا زيد عائد الى زيد المتقدم رتبة لئلا يخلو الجملة الواقعة خبر المبتدأ عن الضمير ومايقوم مقامه قوله لا يصح والايرد عليه قولنا قد انفرد هذا الباب بخواص فيجوز ان يكون من خواصه التزام كون ضميره مستترا عن ابرازه سواء كان لمفرد او لمثنى او لمجموع لمشابهة الاسم الجامد في عدم التصرف حتى ذهب بعضهم على انه اسم واما الابهام فيحصل من التزام تاخير المخصوص في اللفظ الا نادرا كما اعترف به بقوله وحصل الابهام بتاخير المفسر عنه وبهذا الاعتبار يصح تمييزه بالنكرة ويجوز ايضا ان يكون التمييز للتاكيد مثله في نعم الرجل رجلا ولرفع لبس المخصوص بالفاعل في مثل نعم رجلا السلطان واجاب السيد السند قدس سره عن قوله ولوكان على مازعموه بان المراد هو الجنس ادعاء لاحقيقة فالابهام موجود كما في المعهود صح تفسيره بالمخصوص ايضا واما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثني اولا وجمع ثم عرف بلام الجنس وفي الحمل على الجنس زيادة

مبالغة يناسب المقام وعلى هذا فالضمير في نعم رجلا زيد عائد الى الجنس ايضا انتهى فالعائد فيه الى المبتدأ اما في نعم الرجل زيد من عموم الجنس و شموله في المعنى والخامس من روابط الجملة بما هي خبر عنه عموم يشمل المبتدأ نحو زيد نعم الرجل و قوله واما الصبر عنها فلا صبر لكذا قالوا ويلزمهم ان يجوزوا زيد مات الناس وعمرو كل الناس موتون وخالد لا رجل في الدار واما المثال فقيل الرابط اعادة المبتدأ بمعناه بناء على قول ابي الحسن في صحة تلك المسئلة وعلى القول بان ال في فاعل نعم وبئس للعهد لا للجنس واما البيت فالرابطة فيه اعادة المبتدأ بلفظه وليس العموم فيه مرادا اذ المراد انه لا صبر له عنها لا انه لا صبر له عن شئ انتهى والمراد من كون ال للعهد هو العهد الخارجي لتقدم الذكر تقديرا لان المبتدأ مقدم رتبة والابهام يحصل بتاخير المخصوص غالبا على ما قال العلامة التفتازاني في المطول ان الضمير في نعم رجلا زيد على تقدير كون المخصوص مبتدأ راجع الى المبتدأ والابهام يحصل من التزام تاخير المخصوص واما ما قال العلامة في شرح التسهيل واما نفى ان يكون للعهد فان اريد العهد الخارجي بان يكون الرجل اشارة الى زيد بقرينة الذكر لاحقا كما في الذكر سابقا فلا خفاء في انه بعيد خارج عن قانون العهد مفوت لما عليه وضع الباب من الابهام والتفسير فلا يظهر وجه وقال الرضي انهما بعد ذلك الاصل وهو كونهما فعلين مستقلين بفاعلهما كلاما صارا مع فاعلهما بتقدير المفرد كصفة متقدمة على موصوفها كما في قوله والمؤمن العائذات الطير وجرد قطيفة فصار معنى نعم الرجل زيد زيد رجل جيد لانه تقرر بالدليل ان المخصوص مرتفع بالابتداء لا خبر مبتدأ اذ لو كان خبر مبتدأ لم يدخل نواسخ المبتدأ عليه مقدما على فعل المدح والذم وموخرا عنه نحو كنت نعم الرجل ونعم السيدان وجدتما واذا ظهر كونه مبتدأ ما قبله خبره فلو كان الخبر باقيا على حمليته لوجب ان يكون فيها عائد اليه ثم ابطل الاعتبارات الثلاثة المذكورة على الوجه الذي نقلنا عنه فلم يبق اذن بعد بطلان الوجوه الا ان يكون الجملة في تقدير المفرد على الوجه المذكور حتى لا يحتاج الى الضمير وانت خبير بان النحاة قد جعلت اللام للعهد الخارجي ايضا وقد عرفت انه لا غبار عليه فلم تحقق الضرورة الباعثة الى جعل الجملة في تقدير المفرد وايضا ليس معنى تعريف الجنس النائب عن الضمير هو الاستغراق بحيث يكون معنى انعم الرجل نعم كل رجل ويدخل فيه زيد بل انه جنس لزيد يطلق عليه وعلى غيره ووجه نيابته عن الضمير هو ان ليس المقصود من الضمير الا ذكر ما يعود الى المبتدأ ليحصل الربط فاذا ذكرنا هو جنس للمبتدأ صادق عليه كان بمنزلة الضمير في حصول الربط وكذا اللفظ الدال على معنى اعم ويشتمل من المخبر عنه بحيث يتناوله وغيره ويدخل هو فيه ينوب عن الضمير لكونه ذكرا للمخبر عنه مع غيره بمنزلة ان يقول ان من عمل صالحا فانا لا نضيع اجره واجر غيره ثم لا يخفى انه اذا علم نيابة الجنس عن الضمير فاعادة لفظ المخبر عنه بطريق الاولى مثل ارى الموت لا يسبق الموت شئ هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وانت خبير بان هذا الوجه لا يدل على نيابة التعريف بل على نيابة جنس يطلق على المبتدأ وغيره وهو لا يستلزم التعريف فاذا وقع في الجملة ما يطلق على المبتدأ وغيره ينبغي ان ينوب عن الضمير فيجوز زيد ضرب رجل لان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي او الفرد المنتشر هو يطلق على زيد وغيره ولو سلم فيستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للجنس لا يقال كون اللام للعهد الخارجي ايضا يستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للعهد الخارجي لانا نقول لا مقال في جوازه لانه من قبيل اعادة المبتدأ بمعناه بواسطة العهد الخارجي وايضا الدليل المذكور وان دل على كون المخصوص مبتدأ لكن عندنا دليل يدل على كونه خبر مبتدأ محذوف وهو ان الخبر فعل وعند ذلك يجب تقديم المبتدأ على الخبر فلو كان مبتدأ لوجب تقديمه واللازم بط فالملزوم مثله لان التقديم واجب اذا كان الفعل مسندا الى ضمير المبتدأ لا مطلقا وليس كذلك يدل على ذلك قول الرضي في قول المصرح اذا كان الخبر فعلا له اي فعلا مسندا الى ضمير المبتدأ نحو زيد قام فانه لو قدم اشتبه بالفاعل لانا نقول الالتباس بالبدل

عنه الرضي تعالى بها نفسه حيث قال في ذلك المقام فان قيل فلم جوزتم كان الضمير بارزا نحو الزيدان قاما والزيدون قاموا قلنا لا يشتبه بالبدل من الضمير فان

لم يجوز فيما نحن فيه ايضا نظرا ان تفسيره للفظ الكافية ليس على ما ينبغي وان المخصوص خبر مبتدأ لا مبتدأ وان جوز الالتباس بالبدل في نعم الرجل زيد

وحكم انه مبتدأ الاخبر مقدر قلنا لا معنى لتجويزه فيه وعدم تجويزه في الزيدان قاما بدون فارق مع ان الظاهر تجويز الامرين في الزيدان

قاما لكون كليهما خلاف الاصل فيكون من قبيل جواز الامرين لا من صور الالتباس لان الابدال يستلزم هو والضمير قبل الذكر والا بتداء

يستلزم تقديم الخبر وهو ايضا خلاف الاصل بخلاف نعم الرجل زيدا اذ الابدال لا يستلزم خلاف الاصل والابتداء يستلزم فيكون من

صور الالتباس وفيه ان الابدال ايضا يستلزم خلاف الاصل وهو كون المبدل منه في حكم التنحية صرح به الفاضل الهندي في حواشيه

وبالجملة الفرق الذي ذكر الفاضل الهندي بين صور جواز الامرين والالتباس ان كان معتبرا عند الرضي فالوجوب ليس في شيء

منهما والا فالوجوب في كليهما فالقول بوجوب التقديم في الزيدان قاما دون في نعم الرجل زيد تحكم محض على ان تفسيره المذكور لا يوافق

ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل حيث قال كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى من وجهين لفظا ومعنى اما اللفظ فلان

المبتدأ اذا كان خبره فعلا فالوجه ان لا يتقدم عليه وفي جعل ذلك كذلك خروج عن هذه القاعدة وهو بعيد والآخر انه اذا وقع خبرا

جملة فلا بد من ضمير ولا ضمير ههنا وما توهموه من ان الرجل للجنس فقد تقدم فساده ولو جوز لكان وقوع الجنس موضع الضمير

قليلا ايضا ومن حيث المعنى هو ان الابهام يناسب التفسير واذا جعل خبر مبتدأ كان التفسير فيه محققا وهو المفهوم منه واذا جعل مبتدأ

لم يكن محققا فظهر ان الوجه هو الثاني لان هذا الكلام صريح في وجوب التقديم في المثال المذكور مع ان الفعل ليس مسندا الى ضمير

المبتدأ بل مسندا الى الظاهر ولو كان مقصوده من قوله او كان الخبر فعلا له ما ذكره الرضي لما قال بوجوبه فالمفهوم منه ان يكون الفعل

مسندا الى ضمير المبتدأ مستترا او بارزا وان يكون مسندا الى الظاهر يكون المبتدأ تفسيرا اذ عند ذلك يلتبس المبتدأ بالبدل من الفاعل والخبر

منه اخراج نحو زيد قام ابوه لا غير فالمعنى ان المسند في الجملة الواقعة خبرا اذا كان فعلا ثابتا له على نحو ما ذكرنا وجب تقديمه فظهر ان ما

في الحواشي الهندية او كان الخبر فعلا له لا جملة باعتبار الصورة فلا يرد نحو يقومان الزيدان لان الخبر جملة صورة لا فعل بخلاف نحو زيد

قام فان الخبر فيه فعل لا جملة صورة ليس على ما ينبغي بقي ان قول المصرح كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى ليس على ما ينبغي فتدبر

قوله ووضع المظهر موضع المضمر في المغني والثالث من روابط الجملة بما هي خبر عنه اعادة المبتدأ بلفظه واكثر وقوع ذلك في مقام التهويل

والتفخيم نحو الحاقة ما الحاقة واصحاب اليمين ما اصحاب اليمين وقال لا ارى الموت يسبقه الموت شيء والرابع اعادته بمعناه نحو زيد جاءني

ابو عبد الله اذا كان ابو عبد الله كنية له اجازه ابو الحسن وقال الرضي وضع الظاهر موضع المضمر ان كان في معرض التفخيم جاز قياسا وان

لم يكن فعند سيبويه يجوز في الشعر بشرط ان يكون بلفظ الاول لم يجز عنده وقال الاخفش يجوز وان لم يكن بلفظ الاول

في الشعر كان او في غيره قوله وكون الخبر تفسيرا للمبتدأ لم يعده كثير من النحاة من الرابط وعده منه صاحب المغني حيث قال والعاشر

من روابط الجملة بما هي خبر عنه كون الجملة نفس المبتدأ في المعنى ومن هذا اخبار ضمير الشان والقصة نحو قل هو الله احد ونحو فاذا هي

شاخصة ابصار الذين كفروا وما ذكره الرضي من ان الجملة الواقعة خبرا لا بد من ان تكون هي المبتدأ معنى او لا فان كانت لم تحتج

الى الضمير كما في ضمير الشان نحو هو زيد قائم وكما في قولك مقولي زيد قائم لارتباطها به بلا ضمير لانها هو يدل على ان كون الخبر تفسيرا

للمبتدأ لا يحتاج الى الضمير ولا يدل على عدم احتياجه الى العائد بمعنى الرابط اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام فاندفع ما قيل

ان كون الخبر تفسير اللمبتدأ ليس بعائد يدل عليه كلام الرضي في هذا المقام نعم ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح يدل على عدم اعتباره اي العائد حيث قال علم من كلام المفتاح وجه قول النحاة لابد في الجملة الواقعة خبر المبتدأ من عائد الى المبتدأ ملفوظة كما في زيد قام او مقدر كما في البر الكر بستين وهو ان التقوي لا يكون بدون اسناد الفعل الى ضمير المبتدأ والسببي لابد فيه من التعلق بالمبتدأ وهو يقتضي رابطة وهو معنى العائد هذا انما يتم لو كان المسند الجملة في غير ضمير الشان سببيا او للتقوي وعلم ايضا ان الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان مستثناة عن هذا الحكم الكلي بانه لابد في الخبر من عائد لانها ليست معنى تعلق بالمخبر عنه كما في السببي او ثبت له كما في الفعلي بل هي نفس المخبر عنه ولا معنى لربط الشئ بنفسه هذا كلامه في المعنى الثاني الاشارة نحو والذين كذبوا باياتنا واستكبروا عنها اولئك اصحاب النار والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفسا الا وسعها اولئك اصحاب الجنة ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا وخص ابن الحاج المسئلة بكون المبتدأ موصولا او موصوفا والاشارة اشارة البعيد فتمتنع زيد قام هذا لا تعين وزيد قام ذلك مانع والحجة عليه في الآية الثالثة والسابع العطف بالواو واجازه هشام وحده نحو زيد قامت هند واكرمها ونحو زيد قام وقعدت هند بناء على ان الواو للجمع فالجملتان كالجملة وانما الواو للجمع في المفردات لا في الجمل بدليل جواز هذان قائم وقاعد دون هذان يقوم ويقعد والثامن شرط يشتمل على ضمير مدلول على جوابه بالخبر نحو زيد يقوم عمرو ان قام والتاسع الى النائبة عن الضمير وهو قول الكوفيين وطائفة من البصريين ومنه قوله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى الاصل مأواه وقال المانعون التقدير هي المأوى له وقال ايضا قد يوجد الضمير في اللفظ ولا يحصل الربط وذلك في ثلث مسائل احدها ان يكون معطوفا بغير الواو نحو زيد قام عمرو فهو او ثم هو والثانية ان يعاد العامل نحو زيد قام عمرو وقام هو والثالثة ان يكون بدلا نحو حسن الجارية الجارية اعجبني هو فهو بدل اشتمال من الضمير المستتر العائد على الجارية وهو في التقدير كانه من جملة اخرى وقياس قول من جعل العامل في البدل نفس العامل في المبدل منه ان يصح المسئلة **قوله** اذا كان ضميرا قياسا في موضع وهو ان يكون الضمير مجرورا بمن والجملة الخبرية ابتدائية والمبتدأ فيها جزء من المبتدأ الاول لان جزئيته تشعر بالضمير فيحذف الجار والمجرور معا فان كان المبتدأ والثاني نكرة فالجار والمجرور صفة نحو السمن منوان بدرهم وكذا ان كان معرفا باللام نحو البر الكر بستين لان التعريف غير مقصود كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني ويجوز ان يكون حالا من الضمير الذي في الخبر والعامل فيه الخبر اي الكر كائنا منه وسماعا في غيره لكن في المجرور نحو قوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور اي ان ذلك منه وفي المنصوب بشرط كونه منصوبا بالفعل لفظا نحو فثوب نسيت وثوب اجر او بالصفة محلا انا زيد انا ضارب ولا يختص مع كونه سماعا بالشعر خلافا للكوفيين والمرفوع لا يحذف لكونه عمدة **قوله** فالاكثر من النحاة وهم البصريون الوجدان يقول فالاكثر من البصريين لان ظاهر ما ذكر يشعر بان البصريين كلهم قائلون بتقدير الفعل مع انه ليس كذلك كيف وقد قال الشريف قدس سره في ترجمة الشريفة لوفيان نحو بعض بصريان برانيند كه مقدر باسم فاعل است وجمهور بصريان برانيند كه مقدر است بفعل وقال الرضي قال البصريون الظرف منصوب على انه مفعول فيه كما انه كذلك اتفاقا في نحو جلست امامك والجار والمجرور منصوب على انه مفعول به كما انه كذلك اتفاقا في نحو مررت بزيد الا ان العامل فيه مقدر واكثرهم على ان المحذوف فعل وذهب ابن السراج وابو الفتح الى انه اسم فاعل فانظر ان ضمير واكثرهم الى البصرية وان ابن السراج وابا الفتح منهم اذ ذكر هذا الكلام بعد ما قال انتصاب الظرف عند الكوفيين بامر معنوي وايضا صرح في المنهل في بحث المصدر ان ابن السراج من البصريين كما هو مذهب الاقل وهم الكوفيون هكذا في الحواشي الهندية

115

وفي الترجمة الشريفية على ما عرفت آنفا وفي المغني زعم الكوفيون وهنا ظاهر وخروف انه لا تقدير في نحو زيد عندك وعمرو في الدار ثم اختلفوا فقال انبا طاهر او خروف الناصب المبتدأ وزعما انه يرفع الخبر اذا كان عينه نحو زيد اخوك وينصبه اذا كان غيره وان ذلك مذهب سيبويه وقال الكوفيون الناصب امر معنوي وهو كونهما مخالفين للمبتدأ ولا معقول على هذين المذهبين انتهى وقال الرضي انتصاب الظرف خبرا للمبتدأ عند الكوفيين على الخلاف يعنون الخبر لما كان هو المبتدأ في نحو زيد قائم او كانه هو نحو انا زهير اعماتهم ارتفع ارتفاعه ولما كان مخالفا له بحيث لا يطلق اسم الخبر على المبتدأ فلا يقال في نحو زيد عندك ان زيدا عند خالفه في الاعراب فيكون العامل عندهم معنويا وهو معنى المخالفة التي اتصف بها الخبر ولا يحتاج عندهم الى تقدير شيء يتعلق بها الخبر **قوله** على انه قدر على ليصح الحمل اي فالاكثر متفقون على انه **قوله** اي ماؤل بجملة من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وهو جواب عما في الحواشي الهندية من قوله ما معنى البا وما معنى قوله مقدر بجملة والمقدر هو الجملة لا الظرف والجواب المذكور فيها ان التقدير بمعنى الفرض والبا للالصاق اي مفروض ملتصقا بجملة واجاب بعض شراحها ان هذه البا مثله في قولهم قدرت النعل بالنعل اي الحقت هذا النعل بذلك وجعلته مثله والمعنى ان الظرف ملحق بالجملة بتقدير الفعل الحاق الجزئي بالكلي ثم ما في الحواشي من قوله والمقدر هو الجملة مبني على مذهب السيرافي حيث ذهب الى ان الضمير حذف مع الفعل وذهب ابو علي ومن تبعه الى انه انتقل الى الظرف نظرا الى ما في بعض شروح الحواشي من قوله معنى مقدر بجملة انه جعل في التقدير جملة وليس المراد ان المقدر هو الجملة لاتفاقهم على ان الضمير قد انتقل من المقدر الى الظرف ومجرد الفعل بلا ضمير ليس بجملة ليس على ما ينبغي **قوله** بتقدير الفعل فيه اشارة الى ان المقدر هو الفعل وحده لا مع الضمير بل الضمير قد انتقل الى الظرف وان الظرف وان كان فيه ضمير لا يسمى قبل التاويل جملة ثم المقدر يجب ان يكون من الافعال العامة اي مما لا يخلو منه فعل نحو كائن وحاصل ليكون الظرف دالا عليه ولو كان خاصا لم يجز لعدم الدليل وقد يحذف خاص لقيام الدليل نحو من لك بالمهذب اي من يضمن ولا يجوز عند الجمهور اظهار هذا العامل اصلا لقيام القرينة على تعيينه وسد الظرف مسده وقال ابن الجني بجوازه ولا شاهد له واما قوله تعالى فلما رآه مستقرا عنده فمعناه ساكنا غير متحرك وليس بمعنى كائنا وكذا حال الظرف في الصفة والصلة والحال وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والجار والمجرور الا بملفوظ موجود هذا كلام الرضي **قوله** وكذا حال الظرف يعني كما ان الظرف الذي هو خبر المبتدأ عامله عام محذوف وجوبا كذلك الظرف الذي وقع صفة او صلة او حالا عامله عام محذوف وجوبا فالظرف المستقر لا يكون الا في اربعة مواضع وفيما عداها يكون لغوا بالقرينة قوله وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والجار والمجرور الا بملفوظ موجود الا انه لا يخلو عن اشكال لانه ان اراد ان عامل الظرف فيما عدا المواضع الاربعة لا يكون الا مذكورا كما هو الظاهر من المقابلة فليس كذلك لوجوب الحذف في مثل قولهم لمن ذكر امرا تقادم عهده حينئذ الآن واصله كان ذلك حينئذ واسمع الآن وكذا في نحو يومئذ سمعت فيه صرح به الرضي ولو حمل على الاغلب يشكل بمثل في الدار زيد اذا جعل المرفوع فاعلا للظرف فان عامل الظرف فيه لا يقدر خاصا مع انه ما عدا المواضع الاربعة بل عاما بدليل جواز الامرين من غير تقييد وصرح به صاحب المغني ايضا حيث قال فان تقدمهما نفي او استفهام او موصوف او موصول او صاحب خبر او حال ففي المرفوع ثلثة مذاهب احدها ان الارجح كونه مبتدأ مخبرا عنه بالظرف او المجرور ويجوز كونه فاعلا والثاني ان الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل

عدم التقديم والتاخير والثالث انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين وحيث اعرب فاعلا فهل عامله الفعل المحذوف او الظرف او المجرور لنيابتهما عن استقر وقربهما من الفعل لاعتمادهما فيه خلاف انتهى الا ان بقية الرضي لا نقول بتقدير العام في المثال المذكور بل بتقدير الخاص وفيه انه ح لابد من بيان قرينته وقائم مقامه اذ الوجوب لا تكون بدون ذلك وان اراد غيره فلا بد من البيان حتى نتكلم عليه قال البعض انما يقدرون في الظرف المستقر فعلا عاما اذا لم يوجد قرينة الخصوص اما اذا وجدت فلا بد من تقديره لانه اشد بالمقام نحو زيد على الفرس وسمي مستقر التعلقه بالاستقرار وقيل لان العامل العام اذا حذف انتقل ضميره الى الظرف فسمي مستقرا لاستقرار الضمير فيه قيل انه اولى من الاول لانه لا يلزم تقدير العامل من الاستقرار بخصوصه حتى يخص بهذا الاسم وفيه انه يكفي وجود المناسبة في البعض وايضا الوجه الاول يصح مطلقا والثاني يصح عند القائلين بالانتقال واما عند من لم يقل به فلا مع ان الظرف سمي مستقرا عندهم ايضا قال الرضي ذهب السيرافي الى ان الضمير حذف مع المتعلق وذهب ابو علي ومن تابعه الى انه انتقل الى الظرف لانه يوكد كقوله فان يك جثماني بارض سواكم فان فوادي عندك الدهر اجمع ويعطف عليه كقولنا الا يا نخلة من ذات عرق عليك ورحمة الله السلام وينتصب عنه الحال كقوله تعالى فهي الجنة خالدين فيها وهذه الدلائل تتم لو لم يجز التاكيد لمحذوف ولم يجز العطف عليه ونصب الحال عنه والكل ممنوع كيف وقد قال سيبويه وشيخه الخليل في مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما انه يجوز رفع انفسهما بتقدير هما صاحباي انفسهما في المغني ان سيبويه سأل الخليل عن نحو مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما كيف ينطق بالتاكيد واجاب بانه يرفع بتقدير هما صاحباي انفسهما وينصب بتقدير اعنيهما انفسهما ووافقهما على ذلك جماعة هذا كلامه وجاء الحال عن المحذوف كقوله بلى قادرين اي بلى نجمعها قادرين وجاء العطف على محذوف كقوله نعم وغلامه جوابا لمن قال اقام زيد وايضا اجمع في البيت الاول ليس نصا في كونه تاكيدا للضمير المستتر في الظرف كيف ويجوز ان يكون تاكيدا لفوادي محمولا على محله صرح البعض وكذا ورحمة الله في البيت الثاني ليس نصا فيه ولم لا يجوز ان يكون معطوفا على السلام والمجرور نية التقديم والتاخير فان قلت كيف يجوز العطف على المرفوع المستتر في الظرف من غير تاكيد وفصل قلت لعل ذلك لان الظرف جامد لا يلاقي الفعل في تركيبه فلم يطلب الفاعل مثل طلبه فكانه ليس جزءا فالقياس اليه على ان صاحب المغني قال قال ابو الفتح في عليك ورحمة الله السلام ان الاولى حمله على العطف على ضمير الظرف لا على تقديم المعطوف على المعطوف عليه وقد اعترض بانه تخلص من ضرورة اخرى وهي العطف مع عدم الفصل وجوابه ان عدم الفصل سهل لوروده في النثر كمررت برجل سواء والعدم حتى قيل انه قياس انتهى قوله بخلاف ما اذا قدر فيه اسم الفاعل لان اسم الفاعل من حيث هو ليس بجملة بخلاف ما اذا وقع بعد حرف الاستفهام او النفي فانه جملة لكن لا بالنظر اليه بل من حيث انه بمعنى الفعل فيتقض بمثل زيد في الدار ابوه او ما في الدار ابوه فان اسم الفاعل المقدر فيه وان كان جملة لكن لا من حيث هو ونظرا الى ذاته بل من حيث انه بمعنى الفعل قوله لا بد له من متعلق قال الرضي في ان الخبر ايهما هل المعنى ان الخبر هو الفعل المحذوف مع الظرف اذ ليس المقصود الاخبار عن زيد مثلا بالوجود لانه معلوم ولا بالظرف وحده بدون اعتبار المقدر اذ لا معنى لقولك زيد في الدار الا ان يقدر معه شيء آخر فالخبر هما معا انتهى اذ المظروف في الحقيقة هو وجود زيد وحصوله او قيامه او قعوده او غير ذلك فاندفع ما قيل فيه بحث لان الظرف لا بد له من مظروف والمظروف في زيد في الدار هو زيد فلا حاجة الى امر آخر قوله كالاستفهام قال الرضي انما كان للاستفهام وغيره مما يغير معنى الكلام مرتبة الصدر لان السامع يبني الكلام الذي لم يصدر بالمغير على اصله فلو جوز ان يجيء بعده ما يغيره لم يصدر السامع اذا سمع بذلك المغير اهو راجع الى ما قبله بالتغيير او مغير لما يجيء بعده من الكلام فيتشوش

لذلک فبنہ **قولہ** فان معناہ ابذا ابوک ام ذاک الوجہ ان یقول فان معناہ ای شخص ابوک فان الاختلاف بین الجمہور وسیبویہ انما ہو اذا فسر من بنکرۃ مخصصۃ واما اذا فسر بمعرفۃ فلا قال الرضی کون من مبتدأ مبنی علی مذہب سیبویہ وذلک لانہ یخبر عندہ بمعرفۃ عن نکرۃ متضمنۃ استفہاما او نکرۃ ہی افعل تفضیل مقدم علی خبرہ والجملۃ صفۃ لما قبلہا نحو مررت برجل افضل منہ ابوہ وعند سیبویہ علی ان مثل ہذین خبران مقدمان ہذا کلامہ وظاہرہ یشعر بان تجویز سیبویہ الاخبار بمعرفۃ عن نکرۃ منحصر فی الموضعین کلام المفتی صریح فی عدم الانحصار حیث قال فان لم یکن لہ ما یسوغ الابتداء بہ فہو خبر اتفاقا نحو خز ثوبک وذہب خاتمک وان کان لہ مسوغ فکذلک عند الجمہور واما سیبویہ فیجعلہ المبتدأ نحو کم مالک وخیر منک زید وحسبنا اللہ ووجہہ ان الاصل عدم التقدیم والتاخیر ہذا کلامہ وہو کما تری صریح فی ان النکرۃ المتقدمۃ علی المعرفۃ ان کان لہ مسوغ الابتداء فہو مبتدأ عندہ والمعرفۃ خبر سواء کان متضمنۃ للاستفہام اولا سواء کان اسم التفضیل اولا ثم قال ویشہد للابتدائیۃ النکرۃ فی قولہ تعالی ان اول بیت وضع للناس للذی ببکۃ وقولہ ان قریبا منک زید وقولہم بحسبک زید والباء لا یدخل فی الخبر فی الایجاب انتہی لایقال کیف یکون حسبک نکرۃ مع کونہ مضافا الی المعرفۃ لانا نقول قال الرضی قالوا ای حسبک وشرعک وکفیک ونہیک انما لم یتعرف لکونہا بمعنی الفعل لان معنی حسبک زید یکفیک زید وکذا اخواتہ انتہی **قولہ** حفظا لصدارتہ مفعول لہ لقولہ فانہ یجب ح فان قلت لیس فاعل العامل والمفعول لہ واحدا فکیف یجوز تقدیر اللام قلنا المعنی حکم بوجوب التقدیم حفظا للصدارۃ **قولہ** وہذا ای کون من مع کونہ نکرۃ مبتدأ **قولہ** ذہب بعض النحاۃ الوجہ ان یقول وذہب الجمہور **قال** متساویین فی التعریف فی المغنی نحو اللہ ربنا لا یخفی ان اعرف المعارف عند الاکثرین المضمر ثم العلم وتعریف المضاف بحسب المضاف الیہ لا یکتسب التعریف منہ فیکون بمثابۃ علی ما علیہ سیبویہ واختارہ ابن مالک وعلی ہذا فلا مساواۃ بینہما بل الجزاء عرف الا ان یقع ہذا علی مذہب المبرد اذ تعریف المضاف عندہ انقص من تعریف المضاف الیہ فیکون تعریف المضاف مساویا فی الرتبۃ بلا رتبۃ بعد رتبۃ المضاف الیہ **قولہ** ولا قرینۃ علی کون احدہما مبتدأ او علی تقدیرہ وجود القرینۃ علی ذلک لا یجب تقدیم المبتدأ لعدم اللبس نحو بنونا بنو ابنائنا فان القرینۃ العقلیۃ دالۃ علی ان المبتدأ بنو ابنائنا فکانہ اشارۃ الی ما قال بہ الرضی من ان قولہ وکانا معرفتین او متساویین لیس علی الاطلاق **قولہ** رفعا للاشتباہ فی المغنی ہذا ہو المشہور وقیل یجوز تقدیر کل منہما مبتدأ وخبرا مطلقا والتحقیق ان المبتدأ ما کان اعرف او کان ہو المعلوم عند المخاطب کان یقول من القائم فیقول زید القائم فان علمہا وجہل النسبۃ فالمقدم المبتدأ قال العلامۃ التفتازانی والضابط فی التقدیم انہ اذا کان للشیء صفتان من صفات التعریف وعرف السامع اتصافہ باحدہما دون الاخری حتی یجوز ان یکونا وصفین لشیئین متعددین فی الخارج فایہما کان بحیث یعرف السامع اتصاف الذات بہ وہو کالطالب بحسب زعمک ان تحکم علیہ بالآخر یجب ان تقدم اللفظ الدال علیہ وتجعلہ مبتدأ وایہما کان بحیث تجہل اتصاف الذات وہو کالطالب ان تحکم بثبوتہ للذات او بنفیہ عنہا یجب ان تؤخر اللفظ الدال علیہ وتجعلہ خبرا فاذا عرفت السامع زیدا بعینہ واسمہ ولا یعرف اتصافہ بانہ اخوہ واردت ان تعرفہ ذلک قلت زید اخوک واذا عرفت اخا لہ ولا یعرفہ علی التعیین واردت ان تعینہ عندہ قلت اخوک زید ولا یصح زید اخوک وکذا اذا عرف زیدا وعلم انہ کان من انسان لہ انطلاق ولم یعرف اتصاف زید بانہ المنطلق المعہود واردت ان تعرفہ ذلک قلت زید المنطلق وان اردت ان تعرفہ ان ذلک المنطلق زید بناء علی انہ یطلبہ علی التعیین ویقول من المنطلق قلت المنطلق زید ولا یصح زید المنطلق وبہذا یظہر ان ما ذکرہ

صاحب الكشاف فی قوله تعالی واولئک هم المفلحون انه اذا بلغک ان انسانا من اهل بلدک تاب ثم استخبرت من هو قیل زید التائب محل نظر بهذا کلامه وجه النظر ان قوله اذا بلغک صریح فی ان المخاطب یعلم ان انسانا تاب ولم یعرف انه زید او عمرو وفیسأل عن تعیینه بقوله من هو فمقتضی تلک القاعدة المذکورة ان یجاب بقوله التائب زید بل یقتضی السؤال ایضا ذلک لان من هو اذا کان بمعنی ازید التائب ام عمرو کان کون شخص تائبا معلوما للمتکلم الطالب والمجهول خصوصیته علی ما هو مقتضی ام المتصلة المعادلة له وکون زید مثلا فی عبارة السؤال مبتدأ لا یؤذن بان المجهول والمسؤل الخصوصیة لا یقتضی کونه فی الجواب ایضا مبتدأ کیف ومعناه یقتضی کون التائب مبتدأ ولو سلم فوجوب رعایة تلک القاعدة المذکورة المسلمة عند اهلها یقتضی حمل عبارة السؤال علی مذهب الجمهور الموافق لمقتضی القاعدة اذ لا ضرورة فی حمله علی مذهب سیبویه مع انه یلزم منه مخالفة مقتضی القاعدة فظهر ان ما ذکره السید السند قدس سره وجوابه ان من فی السؤال مبتدأ والضمیر الراجع الی التائب اعنی هو خبر له کما هو المشهور وهو مذهب سیبویه ثم یکون السؤال عن معین یحکم علیه بالتائب کانه قیل ازید التائب ام عمرو والی غیر ذلک لکنه اختصر فی العبارة فوضع کلمة من موضع تلک الخصوصیات التی طلب ان یحکم علی احدها بعینها بالتائب فالسائل بذلک السؤال یطلب حکما یکون التائب فیه محکوما به والخصوصیة کزید مثلا محکوما علیه فلا یطابقه الا ان یقال زید التائب لیس علی ما ینبغی قوله نعم ان جعل الضمیر مبتدأ ومن خبرا مقدما علیه لتضمنه الاستفهام لکان المطلوب ح حکما یکون التائب فیه محکوما علیه والخصوصیة محکوما بها فلا یطابقه الا ان یقال التائب زید لکن حمل السؤال علی هذا المعنی وایراد الجواب علی ذلک الوجه بمعزل عن المقصود الذی هو ایراد نظیر لقوله اولئک هم المفلحون علی تقدیر العهد لان المعهود فیه وقع محکوما به قلنا بواسطة هذا الامر الذی تبین امره لا نرتکب مخالفة القاعدة المقررة عندهم علی انه یحتمل ان یکون المقصود ایراد النظیر للمثال قوله ای للمبتدأ دخل فیه نحو زید قام والزیدان قاما وزید قام ابوطاهر لان اباطاهر کنیة زید فالفعل فی جمیع الامثلة فعل للمبتدأ قائم به لا بغیره فیجب تقدیم المبتدأ فی جمیع هذه الامثلة بمقتضی هذه القاعدة تخصیص الفعل بکونه مسندا الی ضمیر المبتدأ کما فعل الرضی او بکونه مفردا صورة کما فعل الفاضل الهندی لیس علی ما ینبغی لا یخرج عن القاعدة نحو زید قام ابوطاهر مع انه من افراد القاعدة الا ان یقال جاز المثال المذکور عند الاخفش ولم یجز عند سیبویه ولعل ما فی الکتاب علی مذهب سیبویه وعلی الثانی نحو الزیدان یقومان فانه وان لم یلتبس المبتدأ فیه بالفاعل لکنه یلتبس بالبدل عن الفاعل والالتباس بهذا ممتنع مطلقا الا ان یقال الالتباس فی زید قام مضر لسبق الذهن الی ما هو غیر مقصود ولخلوه عن مخالفة الاصل واشتمال الاصل وهو کونه مبتدأ علی خلاف الاصل بخلاف الزیدان قاما فان الالتباس فیه غیر مضر لسبق الذهن الی ما هو الاصل وهو کون الزیدان مبتدأ ولما یسبق الی ما هو غیر مقصود لاشتماله علی خلاف الاصل وهو عود الضمیر قبل الذکر وفیه ان الاصل ایضا یشتمل علی خلاف الاصل فیکون من قبیل جواز الامرین الا ان یقال غیر المقصود یشتمل علی خلاف الاصلین احدهما ما ذکر والثانی کون المبدل منه فی حکم التنحیة والمشتمل علی خلاف الاصل بالنسبة کانه اصل لسبق الذهن الیه دونه فمن قال بوجوب التقدیم فی مثل الزیدان قاما فالالتباس ممتنع مطلقا عنده ومن لم یقل به فالممتنع عنده هو المضر کالاستفهام قال الرضی لا یقع من جملة مقتضیات الصدر جزءا مفردا الا کلمة الاستفهام نحو من زید او مضافا الیها نحو غلام من زید انتهی ومقصوده والله تعالی اعلم ان من مقتضیات الصدر قسمین قسم لا یصلح لکونه جزء المبتدأ الا انه حرف کحرف النفی والاستفهام والتمنی والترجی والعرض بل الخبر ما بعد حرف النفی والاستفهام وقسم یصلح له کاسماء الشرط والاستفهام

ان اسماء الشرط لا يقع خبراً لكن جملة لا مفرداً فلم يبق من مقتضيات الصدر ما يقع خبراً مفرداً الا اسماء الاستفهام وليس مقصوده ما قيل
الموجب لتصدر الخبر منحصر في الاستفهام لانه ليس بمستقيم مع انه خلاف ما يفهم من ظاهر لفظه قوله مثل اين زيد ومتى القتال
كيف الحال وغير ذلك من الظروف المتضمنة للاستفهام المقدرة بالجملة على الاصح فان قلت اذا كانت هذه الظروف مقدرة
بالجملة على الاصح فصدارتها في جملتها كما في زيد اين ابوه فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبراً عنه قلنا انما وجب ذلك
لانها في صور المفردات هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح قبيل الباب الثالث في اللام فنظر ان ما ذكره
السيد السند قدس سره جواباً عن قول العلامة التفتازاني قدس سره ان المعنى يابى عن التاويل بالمفعول في هذه الامثلة
من قوله اما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن بصدده لان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ المذكور
والخبر المقدر لا على الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذا لم يقع الانشاء خبر المبتدأ وليس المعنى
زيد حصل في الدار او في السوق ليس بتمام اذ انظر ما ذكره العلامة لا بد لنفي ذلك من دليل قوله في الحواشي ولولا هذا لما وجب تقديم
الكلمة المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيداً كما في قولك زيد اين هو قلنا الملازمة ممنوعة كيف ويجوز ان يكون الوجوب لانها
في صور المفردات كما ذكره قدس سره فقياسه على زيد اين هو قياس مع الفارق قوله بتاخيره اي الخبر وهو اين ابوه عن زيد
قوله صدارة ما له اي شيء ثبت له صدر الكلام قوله لتصدره اي ما له صدر الكلام اي لوقوع ما له صدر الكلام في صدر جملته
وبهذا اندفع ما قيل ان الضمير في لتصدره في جملته يرجع الى اين ابوه وح لا معنى لتصدره في جملته والا لزم تصدر الشيء على
نفسه اذ انطباق الصريح ما ذكرناه قوله بتقديمه اذ لم يصح تقديم الخبر على المبتدأ لاذاته قوله من حيث انه مبتدأ اذ تقديم الخبر يصح لو وقع
مبتدأ لاذاته قوله يمتنع معها تقديمه اذا الخبر في على التمرة مثلها زبد مجموع الجار والمجرور على ما يصرح به الشارح قدس سره والمجموع
مرتب الاجزاء او اذا قدم جزء منه كالتمرة على ما قبله لزم تقدم الشيء على نفسه فكل ما يتحقق فيه التبعية يجب تقديم الخبر سواء كان
تبعية الجزء للكل نحو على التمرة مثلها او تبعية المضاف اليه للمضاف نحو غلام رجل مثله و في كل رجل صنعة او تبعية المعمول
للعامل هنا على ان المضاف عامل في المضاف اليه ولا يرد على ارادة الاول فقط على الله عبده متوكل لانه ان سلم الجزئية
فليس من الجزئية المذكورة ولا على الثالث لانه وان كان من باب تعلق المعمول بالعامل الا انه ليس من التبعية المذكورة فمن
قال لو اريد تعلق المعمول بالعامل يشكل بالآية فقد سهى نعم المانع من ارادته خروج على التمرة مثلها زبداً وكذا ما قيل انما اراد
بالتعلق مثل تعلق الجزء بالكل دون تعلق العامل بالمعمول لان المتعلق الخبر تعلق العامل بالمعمول ضمير في المبتدأ في مثال على الله
عبده متوكل مع انه لا يجب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي قوله فلا يرد نحو على الله عبده متوكل فان عبده وان كان مبتدأ متوكل خبره
وفيه ضمير يرجع الى متعلق الخبر لكن ليس ذلك المتعلق تابعاً تبعية يمتنع معها التقديم ولذا قدم وجعل المبتدأ باقياً في مركزه هذا وقد
اعترض عليه بانه كيف يصح ذلك مع لزوم الفصل بين العامل وهو متوكل والمعمول وهو على الله بالاجنبي وهو عبده اذ المبتدأ اجنبي
عن الخبر واجاب الفاضل الهندي في قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون بعد ذكر الاشكال بوقوع الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي
وهو هم بان الفصل بالاجنبي انما لا يجوز اذا لم يكن الاجنبي مستقراً في مركزه بدليل انهم جوزوا في كانت زيداً الحمى تاخذ ان يكون
الضمير في كانت للقصة والحمى مبتدأ وتاخذ خبره وزيداً مفعول تاخذ ولم يجوزوا ان يكون الحمى اسم كانت تاخذ خبره وزيداً

معمول تاخذ مع وجود الفصل بالاجنبي في الوجهين لان الاجنبي في الوجه الاول مستقر في مركزه مع عدم استقراره وكونه في ذلك الموضع كالعدم لان لا يجوز باجنبي مستقر في مركزه مع تمكنه في ذلك الموضع فضل تمكن اولى وبان المبتدأ في قوله تعـ وبالآخرة هم يوقنون ايضا غير مستقر في مركزه لما صرحوا بالحصر منه ولا يفيد الحصر الا بتقديم والتاخير كانه كان في الاصل تاكيدا ثم قدم ليفيد الحصر فلا يكون مستقرا في مركزه انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان المراد بعدم الاستقرار في المركز ان يكون للاجنبي مركز هو به احق بالقياس الى الذي فيه بالفعل وبالاستقرار ان لا يكون له مركز سواه فاذا كان الاجنبي في مركزه وقدم عليه المعمول لم يكن المزاحمة من جانبه بل كان من جانب المعمول حيث جاوز موضعه وتقدم عليه فكان الاجنبي ليس بفصل مزاحم فيجوز واما لو جاوز الاجنبي مركزه ووقع في خلالهما فالمزاحمة انما هي من جانبه فهو من حيث انه وقع في غير مركزه فصل مزاحم فلا يجوز فالفرق بين الصورتين واضح واما ثانيا فلان قوله لا يفيد الحصر الا بتقديم والتاخير ممنوع كيف وتقديم المسند اليه على الخبر الفعلي يفيد حصر الخبر الفعلي عليه سواء كان مضمرا او مظهرا مثبتا او منفيا نحو الله يبسط الرزق والله يستهزئ بهم وامثال ذلك ولو سلم فقد عرفت ان المراد بعدم الاستقرار ان للاجنبي موقعا هو به احق لا انه زال عن شيء آخر وليس للمبتدأ في الآية الكريمة على تقدير كونه في الاصل موخرا موقع هو به احق سوى ما وقع فيه اذ جعله مبتدأ انما هو بعد العزل عن التبعية لامتناع تقديم التابع من حيث انه تابع على المتبوع لا سيما تقديم التاكيد على العامل والموكد جميعا فانه مما لم يقل به احد على انه لو قيل بذلك لا يكون الفصل ح بالاجنبي والحاصل انه ان قيل بالفسخ فهو اجنبي مستقر في مركزه والا فهو ليس باجنبي فضلا عن ان يكون مستقرا حتى يكون من قبيل عدم الجواز على ما هو مقصود المعترض نعم يمكن ان يقال لا نسلم ان جواز الاول وامتناع الثاني مبني على ما ذكرتم لا يجوز ان يكون جواز الاول لا انه ليس باجنبي لانه لما كان الخبر هو المجموع صار الفاصل جزءا من الخبر فالفصل انما هو جزء من الخبر بين عامل هو جزء آخر منه وبين معموله نعم ان فسر الاجنبي بما لا يكون من معمولات ذلك العامل كما صرح به الرضي في مثله الكحل تم لكنه يشكل بان زيدا في الوجه الاول فاصل بين كانت وخبره وليس من معمولاته مع انه ليس مستقرا في مركزه فينبغي ان لا يجوز ايضا الا ان يقال هو معمول له بالواسطة اذ هو معمول معموله لانا نقول قد قال صاحب اللباب والفالي لا يجوز كانت زيدا الحمى تاخذ على ان يكون الحمى اسم كانت لان زيدا ح وهو مفعول تاخذ وقع فصلا بين كانت واسمها مع انه معمول كانت بالواسطة ايضا كما في الاول بعينه ومما يؤيد ما ذكرنا قول صاحب اللباب والفالي اما لو جعل اسم كانت ضمير القصة فيجوز هذه المسألة لانه ليس فيه الفصل باجنبي بين العامل ومعموله وزيادة الفالي لان كان غير عامل في الحمى على انه اسم له ثم يرد عليهما انهما كيف اعتبرا زيدا في الوجه الثاني فاصلا بين كانت واسمها ولم يعتبراه فاصلا بين كانت وخبرها في الوجه الاول مع انه متاخر رتبة عنهما وكيف يصح نفيهما للفصل في الوجه الاول على الاطلاق وبالجملة ان اعتبر زيد فاصلا لم يصح قول الفاضل في الوجه الاول بعدم الفصل باجنبي غير مستقر في مركزه وكذا نفيهما على الاطلاق وان لم يعتبر لم يصح قولهما في الوجه الثاني يكون زيد فاصلا ويطالب الثاني بالوجه حتى ينظر كون الاول جائزا دون الثاني هذا الا ان يقال ان زيدا في الوجه الاول وان كان اجنبيا بالقياس الى كان الا انه ليس كذلك بالنسبة الى الخبر بخلافه في الوجه الثاني فانه كما كان اجنبيا بالنسبة الى كان كذلك اجنبي نظرا الى الحمى فافترقا وفيه ان الوجه الثاني يلزم الفصل بين كان ومرفوعه بمعمول خبره غير الظرف وهو لا يجوز صرح به الرضي في بحث الافعال الناقصة حيث قال ولا يفصل عند البصريين بين كان واخواته وبين المرفوع بها من معمولات الخبر الا بالظرف او الجار والمجرور وذلك لكون الفعل الناقص عاملا ضعيفا فلا يفصل بينه وبين معموله بالاجنبيات الا بالظرف وان كان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين

مبحث المبتدأ أو الخبر

معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف ايضا نحو عمروا كان زيد ضاربا هذا كلامه وهو يشعر بعدم جواز الفصل بين كان وخبره ايضا حيث قيد جواز الفصل بين العامل والمعمول بكون العامل قويا وصرح بان الافعال الناقصة عوامل ضعيفة وبعدم جواز الفصل بين الفعل والفاعل ايضا حيث قيد جواز الفصل بين العامل القوي ومعموله بان يكون المعمول فضلة لكن جواز اعمال الاول عند البصريين وانكا غير مختار صريح في جواز الفصل بين الفعل والفاعل مطلقا اذ لا ضرورة لهم في باب التنازع لجيئهم الى ذلك حتى يقتصر على مورد ها او التوجه ان يقال الجواز مع الفضلة حسن ومع العمدة قبيح او الجواز على الاطلاق مذهب بعض والجواز على التفصيل مذهب آخرين ثم قال المعترض ثم انظر امتناع على الله عبده متوكل لما فيه من الفصل بالاجنبي وانه ممتنع وان كان المعمول ظرفا كما سيجيئ في مسئلة الكحل انه لم يجوز وارفع احسن على انه خبر الكحل لئلا يلزم الفصل بالاجنبي بين احسن ومعموله وهو منه بالكحل وهو اجنبي مع ان المعمول ظرف او جواره ولكن يحذف الجزاء اي متوكل على الله عبده فجعل المذكور تفسير المحذوف هذا لفظه اقول وفيه بحث ايضا اما اولا فلانا لا نم انه فصل بالاجنبي كيف وقد قال العلامة الثاني المحقق التفتازاني في شرح المفتاح في القانون الثاني من المعاني في الباب الثاني منه ان عمة لك في قوله ه كم عمة لك يا جرير وخالة ٭ فدعاء قد حلبت على عشاري ٭ مبتدأ وحلبت خبره وكم ظرف او مصدر لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي كما تقول عمروا ويوم الجمعة اوضربا شديدا زيد ضرب او زيد ضارب وصرح به ايضا السيد السند قدس سره في ذلك الباب واما ثانيا فلانه لا يلزم من عدم جواز الفصل بالاجنبي بين العامل الضعيف ومعموله كاسم التفضيل ولو بالظرف عدم جواز الفصل مطلقا ولو بالظرف كيف وقد قال الشيخ الرضي في مسئلة الكحل لو رفع احسن على انه خبر الكحل للزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله باجنبي ولا يجوز ذلك بل قد يجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا هذا كلامه فنظرا الى دعوى الانفصال والاخصار في الامتناع او الجواز على التقدير ليس بسديد فالاظهر ان يقال ما في الآية مبني على مذهب الجواز لئلا يحتاج الى التكلف الذي ذكره الفاضل الهندي مع انه ليس بتام والتقدير الذي قال به المعترض قوله كائن في جانب المبتدأ اشارة الى ان لفظ المتن مصروف عن الظاهر اذ الظاهر ان المبتدأ ظرف للضمير مع انه ليس كذلك قوله الماؤل بالمفرد لكون ان المفتوحة مصدرية للجملة الاسمية كما ان للجملة الفعلية فيأول الاسمية بمصدرية خبرها مضافا الى الاسم ان كان الخبر مشتقا او بمعنى المصدر او يكون مطلق مضاف نحو بلغني ان زيدا قائم اي بلغني قيام زيد او بلغني ان زيدا اخوك اي بلغني اخوة زيد لك او بلغني ان هذا زيد اي بلغني كونه زيدا قال خوف لبس ان المفتوحة وفيه ان خوف اللبس مرجح لا موجب ولذا قال المصرح في شرح التفسير ويختار النصب عند خوف لبس المفسر بالصفة قال مثل عندي انك قائم تعين عند تقديم الخبر كون ان المفتوحة مع اسمها وخبرها الماول بالمفرد مبتدأ او المقدم خبره اذ لا يجوز كون المقدم متعلقا بخبر ان او خبرا بعد خبر لها مفتوحة كان او مكسورة لان الاولى موصولة وما في حيز الموصول لا يتقدم عليه وللثانية صدر الكلام فلا يتقدم عليه ما في حيزه وهذا اذا لم يقع ان بعد ما تعين كونها مفتوحة بعده كلولا واما قال وقد يتعدد الخبر قال الرضي قد اذا دخلت على الماضي او المضارع فلا بد فيهما من معنى التحقيق ثم انه ينضاف في بعض المواضع الى هذا المعنى في الماضي التقريب من الحال مع التوقع وقد يكون مع التحقيق التقريب فقط ويدخل ايضا على المضارع فينضاف الى التحقيق في الاغلب التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل ويستعمل للتكثير في موضع التمدح هذا كلامه وصرح به الشارح قدس سره ايضا في بحث قد فقد للتحقيق مع التقليل فما قيل لفظ قد للتحقيق ليس على ما ينبغي كما قيل في رده ومن قال

للتقليل او التحقيق رد واللفظ بين المعنى الحقيقي او المجازي من غير صارف من الحقيقة ايضا ليس على ما ينبغي فتدبر **قوله** من غير تعدد الخبر عنه اشارة الى ان تعدد الخبر بحسب تعدد المبتدأ امر ظاهر غير محتاج الى البيان اذ المبتدأ المسند اليه لا يتصور بدون الخبر بل هو ليس بتعدد في الحقيقة فالتعدد ان يكون لمبتدأ واحد خبران او اكثر فقولك هما عالم وجاهل ليس من تعدد الخبر **قوله** فانهما في الحقيقة خبر واحد او الثابت في جميع الاجزاء هو الكيفية المتوسطة لا كل واحد من الطعمين فالخبران يتضمنان معا ضميرا واحدا بتاويل مز لذا يل فيه بحث لانه ان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما على وجه الكمال فهو مسلم لكن ذلك لا يوجب التاويل كيف ويحتمل ان يكون المقصود اثبات كل منهما في الجملة وان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما لا على وجه الكمال ولا في الجملة فهو ممنوع كيف والمراد الجمع بين الحلاوة والحموضة على ما قال الشارح قدس سره في الحاشية وهو اثبات لهما في الجملة **قوله** وفي هذه الصورة اي في الصورة التي تعدد فيها الخبر بحسب اللفظ فقط والمبتدأ واحد كهذا حلو حامض فظهر ان ما قيل قوله في هذه الصورة ترك العطف اولى انما يتم اذا لم يتعدد المبتدأ نحو هما عالم وجاهل فانه ح العطف واجب ليس على ما ينبغي لان وجوب العطف لا يضر الشارح قدس سره لانه ليس من افراد الصورة المذكورة وبالجملة حكم الشارح باولوية ترك العطف في صورة خاصة لا مطلقا فان قلت يلزم من العطف اتصاف كل منهما بالعلم والجهل مع ان المراد احدهما عالم والآخر جاهل فكيف يصح قيل ان اعتبر العطف ثم جعل المجموع خبرا على ارادة التفصيل اعتمادا على فهم السامع **قوله** وجوز العطف في الصورة المذكورة ثم العطف فيها لا يحتاج الى اعتباره اولا ثم جعل المجموع خبرا كما قيل **قوله** والعطف المتعدد بالعطف اي الذي حصل تعدد الخبر بسبب عطفه على الخبر وهو المعطوف فالضمير في قوله بل هو راجع الى الالف واللام في قوله المتعدد الذي هو عبارة عن المعطوف فاندفع ما قيل تفهيم من ظاهر العبارة ان التوابع عالم وعاقل في قولنا زيد عالم وعاقل وليس الامر كذلك فالاولى ان يقول الشارح قدس سره بل المعطوف من توابع الخبر **قوله** وهو سببية الاول للثاني لو قدر يكون الاول ملزوما والثاني لازما كما صرح به في بحث كلم المجازاة لما احتاج الى قوله او للحكم به قال الرضي لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء ففي قوله تعالى قل ان الموت الذي تفرون منه فانه ملاقيكم الملاقاة لازمة للفرار وليس الفرار سببا للملاقاة وكذا في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله كون النعمة منه تعالى لازمة لحصولها معنا فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا كلامه وهو صريح في ان القائل بسببية الشرط بعض النحاة ثم ما قيل ذهب اليه جمهور النحاة ليس على ما ينبغي **قوله** فلا يرد اي اذا قيل او للحكم به لا يرد الآية الكريمة لان حصول النعمة للمخاطبين وان لم يكن سببا لكونها من الله تعالى لكنه سبب للحكم بانها منه تعالى **قال** فيصح دخول الفاء في الخبر ويصح عدم دخوله فيه نظرا الى مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط يشير الى ان جواز الامرين المشعر به قوله فيصح انما هو في مبتدأ انظر فيه الى مجرد تضمنه لمعنى الشرط ولم يقيد بقصد الدلالة عليه ولا بعدم قصده وعند قصد الدلالة يجب الدخول مطلقا كما انه يجب عدم الدخول عند عدم القصد اذ تقييد الجواز بما ذكروا تيانه في مقابلته باما التي لتفصيل المجمل يدل على ذلك كما لا يخفى وفيه بحث اما اولا فلان الفاضل الهندي صرح بان جواز الامرين انما هو قصد السببية لا غير حيث قال فيصح دخول الفاء في خبره اذا قصد السببية او الملازمة والا فلا فتقييد صحة دخول الفاء بقصد السببية يشعر بعدم الجواز عند عدم القصد وهو عام يشمل ما اذا قيد بعدم القصد وما بقي على مجرد التضمن وقوله والا فلا صريح في ذلك واما ثانيا فلان الرضي صرح بان دخول الفاء في خبر المبتدأ المذكور جائز لا واجب حيث قال اعلم ان الفاء تدخل على خبر المبتدأ الواقع بعد اما وجوبا وتدخل جوازا في مبتدأ مذكور وهو شيئان احدهما

الاسم الموصول اما بالفعل او ظرف والثانی النکرة العامة الموصوفة بالفعل او الظرف انتهی فاتیان الجواز فی مقابلة الوجوب یدل علی انه
لا وجوب فیها اصلا وقال ایضا کان حق الخبر ان یلزمه الفاء لکونه کالجزاء فمن حیث انه لیس جزاء الشرط حقیقة جاز تجریده منها مع قصد السببیة
وصرح به الفاضل الهندی ایضا حیث قال الفاء فی خبر المبتدأ الذی بعد اما وفی خبر من وما حرف الشرط اما الاول فظ لان اما حرف الشرط
واما الثانی فلانه یتضمنه ویجری فیه احکام الشرط والجزاء من لزوم الفاء فی مواضع اللزوم وجوازه وامتناعه فی مظانها وجعل الماضی
مستقبلا حتما وجزم المضارع وغیر ذلک بخلاف المتضمن لمعنی الشرط فانه لا یلزم فی خبره الفاء هذا کلامه نعم ذهب البعض الی ان دخول
الفاء فی خبر المبتدأ المذکور واجب صرح به فی المنهل والیه یشعر ظاهر عبارة الوافی وتاویل الفاضل الهندی قول المصرح فیصح بقوله لا یمتنع
واما الوجوب علی الاطلاق علی ما یفهم من عبارة الشارح فلیس بصواب وکذا الجواز فیما ذکره لما عرفت ولان الدخول فی المشبه به انما هو عند
قصد السببیة فکیف یدخل فی المشبه بدون القصد **قوله** واما اذا قصد لاینة اذا کان اذا اسما فالاسم مذکور بعد اما واما اذا کان حرفا کما
کان علیه البعض فلیس کک لانا نقول کونه بعدها اعم من ان یکون لفظا او تقدیرا وعلی ذلک التقدیر وان لم یکن لفظا لکنه موجود ا
تقدیرا کما قیل فی قوله تعم واما انکان من المقربین ان التقدیر اما المتوفی انکان من المقربین والتقدیر فیما نحن فیه واما الخبر الذی قصد الدلالة
فی مبتدأه علی ذلک المعنی فی اللفظ علی ان الرضی جوزه وقوع الفعل بعدها حیث قال قد یقع کلمة الشرط مع الشرط من جملة اجزاء جزاء
اما مقام الشرط کقوله تعم فاما انکان من المقربین فروح وریحان فقوله فروح جواب اما استغنی به عن جواب ان والدلیل علی انه
لیس جواب ان عدم جوازه اما ان جئتنی اکرمک بالجزم ووجوب اما ان جئتنی فاکرمک **قوله** فیجب دخول الفاء جواب اما استغنی به
عن جواب اذ وانما وجب الفاء فی جواب اما ولم یجز الجزم وانکان فعلا مضارعا فلم یجز اما زید تقیم لانه لما وجب حذف شرطها فلم یعلم
فیه ... ان العمل فی الجزاء الذی هو ابعد منهما من الشرط **قوله** اما الاسم تقدیر کلمة اما التقصویة لا هو المراد من کلمة او وهو التقسیم والانفصال
الحقیقی لکثرة استعمالها فیه والا فلا حاجة الیه **قوله** الموصول بفعل لفظا او تقدیرا کالذی الزانیة والزانی او صلة الالف واللام مثل
فی صورة اسم قال الرضی والاغلب الاعم فی الموصول ان یکون عاما وصلته مستقبلة قد یکون خاصا وصلته ماضیة وقد یکون
خاصا وصلته مستقبلة **قوله** ای الذی جعلت صلته جملة فعلیة او ظرفیة اطلق الجملة الظرفیة علی الظرف الذی وقع صلة وفیه
ضمیر علی ما هو المشهور وانکان لا یخ عن مسامحة اذ الجملة لا بد فیها من الاسناد الاصلی وهو عبارة عن نسبة واقعة بین طرفی
جملة فعلیة او اسمیة فالمصدر والظرف والفاعل والمفعول مالم یعتمد علی نفی او استفهام مع المرفوع لا یکون جملة والمراد او ظرفا
ماول لا یدل علیه قوله وانما اشترط ان یکون صلته فعلا او ظرفا ولا بالفعل ثم الجملة الظرفیة لیس ماولة بالفعلیة علی الاطلاق بل علی الاصح
فی المنهل الجملة الظرفیة ما صدر بظرف او جار ومجرور نحو اعندک زید افی الدار عمرو فان الاصح فی مثل هذا تعلقه بالفعل فیکون الجملة
من قبیل الفعلیة هذا کلامه وفی المفصل اورد مثال الشرطیة والظرفیة بکر ان تعطه یشکرک وخالد فی الدار ومعلوم ان فی الدار
فی المثال المذکور لیس ماولا بالفعل البتة بل علی الاصح فظهر ان ما قیل وفی قوله او ظرفیة ماولة بجملة فعلیة بالاتفاق
تسامح لان الظرفیة ای الجملة الظرفیة ماولة بالجملة الفعلیة بالاتفاق مطلقا لا فی هذا الموضع فقط وانما الماول بالجملة
الفعلیة بالاتفاق دون سائر الحال هو الظرف لیس علی ما ینبغی فتامل فیه ان تقیید تاویل الظرفیة بالجملة الفعلیة
بالاتفاق بما اذا وقعت صلة للموصول یشعر بالاختلاف فیما عداه ولیس کک اذ الظرفیة الواقعة صفة للنکرة المذکورة فیما بعد ایضا ماولة

بالفعل بالاتفاق فى المعنى لاخلاف فى تعيين الفعل فى بابى القسم والصلة لان القسم والصلة لايكونان الاجملتين قال ابن يعيش ؎ وانما لم يحتج فى الصلة ان يبين ان نحو جاء الذى فى الدار بتقدير مستقر على انه خبر لمحذوف على حد قراءة بعضهم تماما على الذى احسن بالرفع لقلة ذلك واطراد هذا انتهى وكذا يجب فى الصفة فى نحو رجل فى الدار فله درهم لان الفاء يجوز فى رجل ياتينى فله درهم ويمتنع فى نحو رجل صالح فله درهم هذا كلامه فى الرضى المتعلق فى الذى فى الدار زيد وكل رجل فى الدار فله درهم فعل لاغير **قال** او النكرة الموصوفة بوصف عام و هو الذى لايختص بفرد واحد من افراد تلك النكرة ليحصل العموم المعتبر فيها كما فى اسماء الشرط نحو رجل ياتينى فله درهم ورجل عنده حزم فسعيد ورجل يسعى فى نجاته فلن يخيب ووجه العموم فيها ان تعليق الحكم بالوصف المشتق مشعر بان ماخذ اشتقاق الوصف علة لذلك الحكم فيعم الحكم بعموم علته **قوله** اى باحدهما لما كان مطابقة العائد الى المعطوف والمعطوف عليه باو مفوضة الى ما يقصده المتكلم من افراد وتثنية وكان المقصد الافراد كما يدل عليه قوله كل رجل ياتينى او فى الدار فلم يصح تثنية الضمير اشارة الى توجيه له بانه على حذف المضاف **قوله** وفى حكمها الاسم المضاف اليها اى الاسم الذى اضيف الى تلك النكرة الموصوفة فى حكم تلك النكرة فى جواز دخول الفاء فى الجزاء اسم كان على ما هو الظاهر من عبارة الشارح قدس سره فى شرح اللباب قال ابن مالك او نكرة عامة موصوفة باحدهما او مضاف الى هذه النكرة كل انتهى **قوله** ومثل كل رجل ياتينى قال شارح اللباب فى تمثيله للنكرة الموصوفة بكل رجل تساهل لان المبتدأ كل وهو غير موصوف وانما الموصوف النكرة المضاف اليها كل فالاولى ان يقول كما قال ابن مالك او نكرة عامة موصوفة باحدهما او مضاف الى هذه النكرة كل نحو رجل عنده حزم فسعيد ورجل يسعى فى نجاته فلن يخيب هذا كلامه قوله فالاولى اشارة الى ان ما ذكره صحيح ايضا لان كل عبارة عن المضاف اليه فهو موصوف معنى الا ان الاولى بحال المتعلم التفصيل لئلا يتوهم اختصاص هذا الحكم بكل ثم ان هذا الحكم لما كان جاريا فى كل مضاف الى النكرة المذكورة فتخصيص كل ليس على ما ينبغى الا ان يكون ذكره على وجه التمثيل والا فالتعميم ليس بمستقيم **قوله** كل غلام رجل ياتينى او فى الدار فله درهم ان جاز غلام رجل ياتينى فله درهم لعموم المضاف بسبب عموم المضاف اليه فاى نكتة فى كل ليس له كثير نفع والا فالتعميم المذكور ليس بجيد قال الرضى وقد يدخل على خبر كل وان كان مضافا الى غير موصوف نحو كل رجل فله درهم لمضارعته بكلمات الشرط فى الابهام وكذا ان كان مضافا الى موصوف بغير الثلثة المذكورة نحو كل رجل عالم فله درهم وعند سيبويه لايدخل الفاء على خبر غير ما ذكر من المبتدأت والاخفش يجيز زيادتها فى جميع خبر المبتدأ فى المغنى كون الفاء زائدة فى الكلام لايثبته سيبويه واجاز الاخفش زيادتها فى الخبر مطلقا وحكى اخوك فوجد وقيد الفراء والاعلم وجماعة الجواز بكون الخبر امرا او نهيا فالامر كقوله ع وقائلة خولان فانكح فتاتهم ٭ وقوله ع انت فانظر لاى ذاك تصير ٭ وحمل عليه الزجاج هذا فليذوقوه والنهى نحو زيد فلا تضربه وقال ابن برهان تزاد الفاء عند اصحابنا جميعا كقوله ع واذا هلكت فعند ذلك فاجزعى انتهى وتاول المانعون قوله خولان فانكح على ان التقدير هذه خولان وقوله فانت فانظر على ان التقدير انظر فانظر ثم حذف انظر الاول وحده فبرز ضميره فقيل فانت فانظر والبيت الثالث ضرورة واما الآية فالخبر حميم وما بينهما معترض او هذا منصوب لمحذوف تفسيره فليذوقوه مثل واياى فارهبون وعلى هذا فحميم بتقدير هو حميم هذا كلامه **قال** ولعل وليت من الحروف المشبهة لامطلقا مانعان بالاتفاق ولا ورد لقوله فان قيل باب كان آه فالوجه عدم ذكر قوله من الحروف المشبهة ليتوجه السوال على ظاهر لفظ المتن كما فعل الفاضل الهندى **قوله** والشرط والجزاء من قبيل الاخبار ان كان الغقد والربط عند اهل العربية بين طرفى الجزاء والشرط قيد له كما حققه العلامة التفتازانى

١٢٥

لكونها من قبيل الاخبار ليس على الاطلاق اذ الجزاء قد يكون خبرا وقد يكون انشاء وان كان بين الشرط والجزاء على ما حققه السيد السند قدس سره فكونها جزاء على الاطلاق **قوله** قيل هو سيبويه على ما نقل عنه جار الله خلافا للاخفش ونقل عنه شارح اللمع ان المجوز لدخوله مع ان سيبويه خلافا للاخفش فمن منع قال لان ان لا تدخل الشرط فكان القياس ان لا يدخل ما تضمن معناه ومن اجاز قال لان ان لا تغير معنى الجملة هذا ما ذكره شارح اللباب وفي الرضي قال المص اتباعا لعبد القاهر ان هذا الملحق سيبويه خلافا للاخفش ونقل العبدي وابو البقاء وابو العيش ان المجوز لدخول الفاء مع ان سيبويه خلافا للاخفش **قوله** لانها لا تخرج الكلام عن الخبرية آه وفيه ان انتفاء السبب الخاص لا يدل على انتفاء سائر الاسباب مطلقا فيحتمل ان يكون في ان سبب آخر **قوله** ويؤيده **قوله** تع ولم يقل بدليل **قوله** تع لاحتمال حذف الخبر وحمل الفاء على التعليل او الزيادة وفيه بحث اذ الملحق سيبويه على ما قال الشارح قدس سره فلا يمكن الجواب بحمل الفاء على الزيادة عن جانبه لانه لا يجوز زيادة الفاء اصلا نعم ان كان الملحق الاخفش يمكن الجواب عن جانبه بحمل الفاء على الزيادة لانه لا يجوز زيادتها في الخبر مطلقا وفيه ان ما جعله مؤيد اللمع جعله فيما سياتي دليلا عليه حيث قال وما يدل على عدم منع ان المكسورة عن دخول الفاء على الخبر ما سبق الا ان يقال جعله مؤيدا نظرا الى الاحتمال وان كان بعيدا ودليلا لعدم الالتفات الى الاحتمال لبعده وكونه خلاف الاصل فلا يقدح في التمسك **قوله** فما وجه تخصيص ان المكسورة بالالحاق قلنا لان ان المكسورة اصل وان المفتوحة ولكن فرعان لها وملحقان بها فيعلم حالهما من حالها وملحقان بليت ولعل بالواسطة قال الرضي الحق الالحاق بها ان المفتوحة ولكن من غير سماع لكنه لا ارى انه يجوز العطف بالرفع على محل اسم لكن كما يجوز على محل اسم ان وكذا اجرى بعضهم ان المفتوحة في جواز رفع المعطوف على اسمها مجرى المكسورة اجراها مجرى المكسورة **قوله** وقد يجب حذفه قيل لا يجب حذفه لانه ركن وقال الفاضل الهندي ليس بسديد لان الركنية لا ينافي وجوب الحذف لموجب الا ترى ان الخبر ركن وقد يجب حذفه واجاب عنه بعض افاضل الهند بان المبتدأ اصل في الركنية فينبغي ان لا يجب حذفه بخلاف الخبر فانه ليس باصل فيها والصفة المقطوعة نحو الحمد لله اهل الحمد محمول على حذف الخبر اي اهل الحمد هو والقول بان المخصوص بالمدح والذم خبر مما لا يعتد به اقول وفيه بحث اما في الاول فلانه يلزم وجوب حذف الخبر بلا سد شيء مسده وهو لا يجوز يدل عليه قول المص وجوبا فيما التزم في موضعه غيره وقول صاحب المغني وجوز ابن عصفور في المخصوص المؤخر ان يكون مبتدأ حذف خبره ويرده على ان الخبر لا يحذف وجوبا الا ان يسد شيء مسده وذلك وارد على الاخفش ايض في ما احسن زيدا حيث قال ان الخبر محذوف بناء على ان ما معرفة موصولة او نكرة موصوفة وما بعدها صلة او صفة وايض قال ولو عرض ما يوجب التعيين عمل به كما في نعم الرجل زيد على القول بانها جملتان اذ لا يحذف الخبر وجوبا الا اذا سد شيء مسده واما في الثاني فلانه كيف يكون مما لا يعتد به وقد ذهب اليه كثير من النحويين وليس فيه لزوم محذور الا ان يقال ان النحاة اعتمدوا في ذلك على ظاهر قول سيبويه ومقصود سيبويه من ذلك شيء آخر كما قال صاحب المغني ان التحقيق الجزم بان المخصوص مبتدأ وما قبله خبره وهو مختار ابن حروف وابن البابشاذ وهو ظاهر قول سيبويه واما قولهم نعم الرجل عبد الله فهو بمنزلة ذهب اخوه عبد الله مع قوله واذا قال عبد الله نعم الرجل فهو بمنزلة عبد الله ذهب اخوه مسوى بين تاخير المخصوص وتقديمه والذي غر النحويين انه قال كانه قال نعم الرجل فقيل له من هو فقال عبد الله هو زيد وعليهم انه قال ايضا واذا

قال عبد الله بكذا فقيل له ما شانه فقال نعم الرجل فقال مثل ذلك مع تقديم المخصوص وانما اراد ان تعلق المخصوص بالكلام تعلق لازم فلا يحصل الفائدة الا بالمجموع قدمت او اخرت هذا كلامه اقول وفيه بحث لان قوله كانه قال نعم الرجل آه ظاهر بل صريح في ان المخصوص في صورة التاخير خبر محذوف لان نعم الرجل كلام تام فالسائل بقوله من هو طالب لتعيينه فاذا قال عبد الله فالتقدير فيه هو عبد الله فهذا القول اشارة منه الى جواز الوجهين في المخصوص المؤخر فهو حجة قاطعة للنحاة على وجهوا اليه واما قوله اذا قال عبد الله فهو غير وارد على النحاة او مقصوده منه ان المخصوص المقدم ليس كالمؤخر في جواز الوجهين بل ليس فيه الا وجه واحد وهو كونه مبتدأ ونعم الرجل خبره فلذا قال ما شانه سائلا عن حاله وصفته وحكم يحكم عليه فالسوال الاول كان بعد الكلام عن تعيين الفاعل والثاني قبل تمامه عن حال المبتدأ وحكمه فالسوال الثاني لا ينافي ما فهموا من قول سيبويه وانما كان كذلك لو كان المقصود من السوالين واحدا وليس كذلك قوله وجوز ابن عصفور آه فيه ايضا بحث لانه كما يرد على ابن عصفور ما ذكره يرد عليه انه كيف يجب حذف المبتدأ بلا سد شيئ مسده وهم ان كليهما ركنان من الكلام بل المبتدأ اصل اي الركنية فالقول بوجوب حذف المبتدأ بلا سد شيئ مسده دون الخبر تحكم محض كيف وقولهم شغل خبر واجب الحذف بشيئ آخر متعارف عارف عام ولذا قال الرضي اما زيد قائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف عندهم من شغل خبر واجب الحذف بشيئ آخر **قوله** اذا قطع النعت قال الرضي شرط جواز القطع ان لا يكون النعت للتاكيد وان يعلم السامع مع اتصاف المنعوت بذلك النعت واذا حصل هذان الامران جاز القطع وان كان نعتا اول كقوله تعالى وامرأته حمالة الحطب وقولك الحمد لله الحميد ان كان النعت معرفة وجب فيه ان لا يكون المنعوت مبهم الاشارة وان كان نكرة فشرط القطع ان يكون ثانيا ليس لمجرد التخصيص هذا الاعرف في النعت المقطوع اذا كان نكرة ان يكون بالواو ويجوز في المعرفة ايضا القطع بالواو والواو اعتراضية بضمنه ونعته **قوله** ينقطع لقصد المدح او الذم نحو الحمد لله الحميد ومررت بزيد الفاسق **قوله** او غير ذلك كالترحم نحو مررت بعمرو المسكين والتشنيع نحو مررت بزيد الغاصب حتى قال الرضي ولو لم يتضمن النعت شيئا من المعاني المذكورة لم يجز قطعه الا بعد بل ولكن **قال** خرجت واذا السبع الفاء فيه زائدة لازمة عند الفارسي والمازني وجماعة كذا في المغني فايراد الرضي بان ما قاله المازني ليس بشيئ اذ لا يجوز حذفها غير وارد لانه ان اراد ان كل زائدة يجوز حذفها فممنوع كيف وقد يكون الزائد لازما كما صرح به الرضي حيث قال اللام في الذي ونحوه فانه زائدة لازمة وان اراد البعض فهو مسلم لكن الفاء فيما نحن فيه ليس كذلك اذ هي لازمة فيه ايضا وعاطفة عند برهان وابي الفتح ايضا حملا على المعنى اي خرجت ففاجأت كذا قال الرضي وهو قريب وفيه ايضا وللسببية المحضة كفاء الجواب عند ابي اسحاق انتهى ومما يؤيد ما ذكرناه في حواشي المغني على **قوله** ولا يحسن اسقاطها ليسهل دعوى زيادتها ليس بين الزيادة وجواز السقوط تلازم فقد يكون الحرف الزائد لازما **قوله** فان تقديره خبر ان قوله خرجت الى قوله غير ساد مسده فيفيد ان تقدير الخبر وتقدير التركيب على الوجه المذكور وهو ان يكون اذا ظرف زمان خبر مضاف الى الجملة التي بعدها بل معمول للخبر غير ساد مسده هو الذي يجب التصحيح وتقديره لا على الوجه المذكور وهو ان يجعل اذا ظرف مكان للخبر المحذوف او مضافا الى الجملة بعدها فالعامل فيها معنى المفاجاة غير صحيح لكن يشكل ان الضمير المجرور في قوله كما نص عليه ان كان راجعا الى التقدير المذكور كما هو المتبادر من العبارة فليس ذلك منصوصا عليه في اللباب بل المنصوص عليه فيه هو ان التقدير صحيح وهو بالنسبة الى جعل اذا خبرا حيث وقع في اللباب وشرحه هكذا وعن بعضهم ان اذا المفاجاة في قولهم خرجت فاذا السبع خبر وما بعدها مبتدأ وليست اذا مضافة كما في خرجت فثم السبع او فبالمكان السبع وانما

اذا المفاجاة زمانية كما قيل كان التقدير ففي ذلك الزمان حضور السبع على حذف المضاف لان ظرف الزمان لا يقع خبرا من الجثة والصحيح
ان الخبر محذوف اي خرجت فاذا السبع واقف لان اذا لا تستقل بالخبرية لانها موضوعة لمنسوب الى نسبة فتفتقر الى جملة تبين بها معنا ها
وان كان راجعا الى مجرد التقدير لا الى التقدير المبني على المذهب الصحيح فهو وان كان منه وصالحا عليه فيه الا انه يلزم ح صرف العبارة من الظاهر
مع ان بيان تصريح مجرد التقدير في مقام بيان التقدير المبني على المذهب الصحيح ليس بسديد **قوله** اذا ظرف زمان عند الزجاج
ويحتمل على قوله وجوها ثلثة احدها ما ذكر في الشرح والثاني ان يكون في قولهم خرجت فاذا السبع خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي ففي
ذلك الزمان حضور السبع لما عرفت والثالث ان يكون مضافا الى الجملة الاسمية وعامله محذوف على ما قال المصرح اي ففاجات وقت
وجود السبع بالباب الا انه اخراج لاذا عن الظرفية اذ هو اذن مفعول به لفاجات كذا في الرضي واجاب الفاضل الهندي بان فاجات
منزل منزلة اللازم في المعنى واختار مذهب الزجاج الزمخشري وزعم ان عاملها فعل مقدر مشتق من لفظ المفاجات قال في قوله تعالى ثم
اذا دعاكم الآية التقدير ثم اذا دعاكم فاجأتم الخروج في ذلك الوقت ولا يعرف هذا لغيره واما ناصبها عندهم الخبر المذكور في نحو خرجت
فاذا زيد جالس او المقدر في فاذا الاسد اي حاضر وان قدرت انها الخبر فعاملها مستقر او ظرف مكان عند المبرد وحرف عند الاخفش
ويرجحه قولهم خرجت فاذا ان زيدا بالباب بكسر ان لان ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها وتقول خرجت فاذا زيد جالس او جالسا فالرفع
على الخبرية واذا النصب به والنصب على الحالية والخبر اذا ان قيل بانها مكان والا فهو محذوف نعم يجوز ان تقدرها خبرا عن الجثة مع
قولنا انها زمان اذا قدرت حذف مضاف انتهى هذا مع النكرة واما مع المعرفة فلا يجوز عند البصريين والكوفيون يجوزون نحو خرجت
فاذا زيد القائم بنصب القائم في المغني ان سيبويه دخل على البرامكة فعزم يحيى بن خالد على الجمع بين سيبويه والكسائي فجعل لذلك يوما
فلما حضر سيبويه سأله الكسائي عن المثال المذكور فقال سيبويه فاذا هو هي ولا يجوز النصب وسأله عن امثال ذلك نحو خرجت
فاذا عبد الله القائم او القائم فقال كل ذلك بالرفع فقال له الكسائي العرب ترفع كل ذلك وتنصبه فقال يحيى قد اختلفتما وانتما
رئيسا بلديكما فمن يحكم بينكما فقال له الكسائي هذه العرب ببابك قد سمع منهم اهل البلدين فيحضرون ويسألون فقال يحيى وجعفر انصفت
فاحضروا فوافقوا الكسائي فاستكان سيبويه وامر له يحيى بعشرة آلاف درهم فخرج الى فارس فاقام بها حتى مات ولم يعد الى البصرة
فيقال ان العرب ارشوا على ذلك او انهم علموا منزلة الكسائي عند الرشيد ويقال انهم انما قالوا القول قول الكسائي ولم ينطقوا بالنصب
وان سيبويه قال ليحيى مرهم ان ينطقوا بذلك فان السنتهم لا تطوع به انتهى وفيه انه كيف القول بان العرب ارشوا مع القول
بانه قال العرب فكنت اظن ان العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي وقالوا ايضا فاذا هو اياها على ما صرح به في المغني وايضا
قال الكسائي بجواز الوجهين وسأل العرب عن ذلك وكان ثابتا في كلامهم فكيف يتصور منهم انكار ذلك نعم موافقة العرب للكسائي على ما نقله
الرضي لا يخلو عن شيء حيث قال قال الكسائي فاذا هو اياها ولا يجوز الا اياها وقال سيبويه لا يجوز الا فاذا هو هي وبالجملة ان كان السؤال عنهم
عن نفس الجواز فهم مبرؤن عن تهمة الرشوة وان كان عن الجواز على وجه الكثرة والشيوع في كلام العرب العرباء فموافقتهم للكسائي لا يخلو عن
شيء اذ الرفع هو الفصيح الكثير الواقع في استعمال الفصحاء والنصب قليل نادر خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل ولذا لم
يلتفت سيبويه الى ذلك ونفى الجواز وقال صاحب المغني قد ذكر في توجيه النصب امور احدها ان اذا ظرف فيه معنى وجدت ورأيت فجاز له
ان ينصب المفعول وهو مع ذلك ظرف مخبر به عن الاسم بعده وهذا خطأ لان المعاني لا تنصب المفاعيل الصحيحة وانما يعمل في الظروف

والاحوال ولانها تحتاج على زعمه الى فاعل ومفعول آخر وكان حقها ان ينصب ما يليها ه الثانی ان ضمير النصب استعير فی مكان ضمير الرفع وهو لا ياتی فيما اجازوه من قولک فاذا زيدا القائم بالنصب فينبغی ان يتوجه على انه نعت مقطوع او حال على زيادة اللام وليس مما يقاس ومن جوز تعريف الحال وزعم ان اذا يعمل عمل وجدت وانها رفعت عبد الله بناء على ان الظرف يعمل وان لم يعتمد فقد اخطأ لان وجد ينصب الاسمين لان مجیٔ الحال بلفظ المعرفة قليل والثالث انه مفعول به والاصل فاذا هو يلسعها ويساويها او فاذا هو يشبهها ثم حذف الفعل فانفصل الضمير الرابع انه مفعول مطلق والاصل فاذا هو يلسع لسعتها ثم حذف الفعل ثم حذف المضاف الخامس انه منصوب على الحال من الضمير فی الخبر المحذوف والاصل فاذا هو ثابت مثلها ثم حذف المضاف فانفصل الضمير وانتصب فی اللفظ على الحال على سبيل النيابة قال شارح اللباب قال ثعلب اعتبار الكوفيين انما هو عماد واذا كوجدت مع احد مفعوليه كانه قال فوجدته هو اياها وفيه نظر لان الفصل والعماد يجوز حذفهما ولا يخل به الكلام ولا يجوز حذف هو فی هذه المسئلة قال الرضی ويمكن ان يقال ان الفصل لم يوجد فی كلام العرب الا اذا كان خبر المبتدأ معرفا باللام او افعل التفضيل وفی الاتيان به مع غيرها نظر **قوله** ای فی تركيب التزم عائد الموصوف فی الجملة محذوف ای التزم فيه كقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزی نفس عن نفس شيئا ای لا تجزی فيه وهل حذف الجار والمجرور معا او حذف الجار وحده فانتصب الضمير واتصل بالفعل ثم حذف منصوبا قولان الاول عن سيبويه والثانی عن ابی الحسن وفی امالی ابن الشجری قال الكسائی لا يجوز ان يكون المحذوف الا الهاء ای ان الجار حذف اولا ثم حذف الضمير وقال آخر لا يكون المحذوف الا فيه وقال اكثر النحويين منهم سيبويه والاخفش يجوز الامران والاقيس عندی الاول انتهی وهذا مخالف لما نقل غيره هذا كلام المغنی **قال** وقد التزم فی موضع الخبر جواب لولا فی المغنی زعم ابن الطراوة جواب لولا ابدا هو خبر المبتدأ ويرده انه لا رابطة بينهما انتهی **قوله** فلا يجب حذفه بل يجب ذكره ان لم يعلم نحو لولا قومک حديثو احهد بالاسلام لاسست الكعبة على قواعد ابراهيم ويجوز الامران ان علم هذا ما ذكر فی المغنی ثم التفصيل المذكور فی الشرح ذهب اليه الرمانی وابن الشجری والشلوبين وابن مالک فی المغنی وقال اكثرهم يجب كون الخبر كونا مطلقا محذوفا فاذا اريد الكون المقيد لم يجز ان تقول لولا زيد قائم ولا ان تحذفه بل تجعل مصدره هو المبتدأ فتقول لولا قيام زيد لاتيتک وتدخلان على المبتدأ فتقول لولا ان زيدا القائم ويصيران وصلتها مبتدأ محذوف الخبر وجوبا او مبتدأ لا خبر له او فاعلا لثبت محذوفا قال واما لولا قومک حديثو احهد فلعله مما روی بالمعنی انتهی وقال ايضا وزعم ابن الشجری ان من ذكره ولولا فضل الله عليكم وهذا غير متعين لجواز تعلق الظرف بالفضل ومن جماعة ممن اطلق وجوب حذف الخبر المعری فی قوله فی صفته سيف يذيب الرعب منه كل عضب فلولا الغمد يمسكه لسالا وليس بجيد لاحتمال تقدير يمسكه بدل اشتمال على ان الاصل ان يمسكه ثم حذفت ان وارتفع الفعل او تقدير يمسكه جملة معترضة وقيل يحتمل انه حال من الخبر المحذوف وهذا مردود بنقل الاخفش انهم لا يذكرون الحال بعدها لانه خبر فی المعنی هذا كلامه **قوله** لولا الشعر بالعلماء يزری هاول عند الجمهور كما عرفت آنفا **قوله** هذا ای القول بوجوب الحذف اذا كان الخبر عاما وعدم وجوبه اذا كان خاصا مذهب البصريين ای مذهب بعضهم اذ الجمهور لا يقولون بوقوع الخبر خاصا بعد لولا على ما عرفت **قوله** وقال الكسائی الاسم بعدها فاعل لفعل مقدر قال الرضی وهو قريب من وجه وذلک لان انظ منها انما لو التی تفيد امتناع الاول لامتناع الثانی دخلت على لا وكانت لازمة للفعل لكونها حرف شرط فيبقی مع دخولها على لا على ذلک الاقتضاء ومعناها مع لا ايضا باق على ما كان كما يبقی مع غير لا من حروف النفی وقال البصريون لولا كلمة بنفسها وليست لو الداخلة على لا لان الفعل لو اذا اضمر وجوبا فلابد من الاتيان بمفسر وليس بعد لولا تفسير وايضا لفظ لا لا يدخل على الماضی فی غير الدعا

وجواب القسم الا مكررا في الاغلب **قوله** منسوبا الى الفاعل او المفعول او كليهما يتم المضاف وغيره والمذكور في الحواشي الهندية والمنهل
وشرح اللباب والرضي كونه مضافا الى الفاعل او المفعول او كليهما فان لم يشترط في الضابطة كونه مضافا فالوجه ما ذكره الشارح قدس سره
هذا ان يشترط كما يدل عليه ما اشتهر فيما بين العلماء من ان اضافة المصدر في نحو ضربي زيدا في الدار تفيد الحصر وما ذكره الرضي في وجه افادة
ضربي زيدا الحصر ان اسم الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصيص بعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استقراء كلامهم فاحق
ما ذكره تم الرضي وغيره شمل للمضاف اليهما نحو تضاربنا قائمين وهو بظاهره غير مستقيم اذ معناه كونهم مشتركين في صدور الضرب لا كون
كل ضاربا ومضروبا للآخر وايضا هو لازم لانه منقول من ضارب المتعدي الى واحد **قوله** وبعده حال مفردا او جملة فعلية خلافا للفراء نحو
ضربي زيدا كان ذا مال والتقدير علمي بزيد حاصل اذا كان كان ذا مال ولا يخفى ما فيه من تكرار الكون فلم لم يجعل كان ذا مال خبر العلمي
قلنا لا يجوز ذلك حملا على ما ذكره ابو علي لان الضمير في كان ان عاد الى علمي لزم ان يكون العلم ذا المال وان عاد الى زيد بقي المبتدأ بلا عائد او جملة
اسمية يجب معها الواو وعند غير الكسائي كقوله صلعم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد والحال فضلة وقد وقعت موقع العمدة فيجب معها
علامة الحالية والكسائي يجوز تجريدها عن الواو لوقوعها موقع خبر المبتدأ **قوله** مضافا الى ذلك المصدر انما اشترط ذلك لان المبتدأ في الضابطة
ان يكون مصدرا حقيقة او حكما واسم التفضيل المضاف الى المصدر بمعنى المصدر لانه بعض ما يضاف اليه فيكون مصدرا حكما وتأويلا فظهر
ان جعل قوله او كان اسم التفضيل مقابلا لقوله كان مصدرا صورة او بتأويله غير مناسب **قوله** واخطب ما يكون الامير قائما قال الرضي
يجوز رفع الحال الساد مسد الخبر عن افعل المضاف الى ما المصدرية الموصولة بكان او يكون عند الاخفش والمبرد ومنعه سيبويه والاولى
جوازه لانك جعلت ذلك الكون اخطب مجازا فجاز جعله قائما ايضا ولا يجوز مثل ذلك بعد صريح المصدر الا في الضرورة فلا تقول
ضربي زيدا قائم اذ لا مجاز في اول الكلام ولا شك ان المجاز يؤنس بالمجاز ويجوز ان يقدر في افعل المذكور زمان مضاف الى ما يكون
نحو اكثر شربي السويق وضربي زيدا فيكون التقدير اخطب اوقات ما يكون الامير قائم فيكون قد جعلت الوقت اخطب وقائما
كما يقال نهاره صائم وليله قائمة ويرجح هذا التقدير انه سمع اخطب ما يكون الامير يوم الجمعة برفع يوم الجمعة هذا كلامه **قوله** اذا كان
قائما انما منصوب على الظرفية والمعنى ضربي زيدا حاصل في وقت قيامه وكذا اخطب الوان الامير حاصل في وقت قيامه ويجوز كونه
مرفوع المحل ايضا على انه خبر المبتدأ بعد افعل المضاف الى ما المصدرية بتقدير زمان مضاف الى ما المصدرية والتقدير اخطب اوقات كون
الامير وقت قيامه وذلك لكثرة وقوع ما المصدرية موقع الظرف بخلاف المصدر الصريح فان وقوعه موقعه قليل وعند بعضهم يجوز
كون اذا مرفوع المحل في مصدر صريح ايضا بتقدير زمان مضاف اليه والتقدير وقت ضربي زيدا وقت قيامه وانما قدر الزمان لان
المصدر لا يخبر عنه بالزمان هذا ما ذكر في شرح اللباب وقال المصرح في الايضاح زعم بعض النحويين ان ما في اخطب ما يكون الامير
قائما يجوز ان يكون ظرفية فيكون اخطب زمانا ضرورة ان افعل لا يضاف الا الى ما هو بعض له ويكون الجزء اذن نفس اذ المقدر حين
غير متعلق لانها دي الجزئية فظاهر ان ما قيل لا يجوز تقدير زمان مضاف الى ما المصدرية في المثال المذكور ونحوه على تقدير نصب قائما
ورفعه على الجزئية ليس بسديد نعم يرد على القائل بالتقدير ان الضابطة مشروطة بكون المبتدأ مصدرا او اسما
بمعنى المصدر كافعل المضاف الى المصدر وافعل التفضيل على ذلك التقدير ظرف لا مصدر وجعل الافعل المضاف الى المصدر اعم
من المضاف اليه بلا واسطة او بواسطة لا يجدي في ذلك نفعا ولو سلم يشكل بضربي زيدا قائما اذا قدر زمان ضربي الا ان يقال المراد

كون المبتدأ كك ولو بحسب الظ قوله ثم حذف اذا مع الشرط العامل فى الحال هكذا فى الرضى لايخفى ان اذا ظرفية محضة خصيصة بخولها
شرط للمسامحة نظرا الى ان المآل يرجع الى معنى الشرط قوله فيكون الحال قائما مقام الخبر مع وجود القرينة الدالة على تعيين الخبر الذى هو حاصل
وهو الاخبار عن الضرب بكونه مقيدا بالقيام لانه لايمكن تقييده بقيد الا بعد حصوله فيجب الحذف لوجود شرطه قوله وفيه تكلفات كثيرة من
حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت فى غير هذا المكان ومن عدول عن ظ معنى كان الناقصة الى معنى التامة وذلك لان معنى
قولهم حاصل اذا كان قائما ظ فى معنى الناقصة ومن قيام الحال مقام الظرف ولانظير له هذا كلام الرضى ورُدَّ الاول بان حذف اذا
مع الجملة المضاف اليها اكثر من ان يحصى فى غير هذا المقام مع فاء الفصيحة الا ان يقم مراده ان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها بعد
نيابة عن خبر المبتدأ لم يثبت واليضم المحذوف قبيل فاء الفصيحة هو اذا الشرطية مع شرطها والذى حكم عليه بعدم ثبوت حذفها هو الظرفية المحضة
والثانى بان العدول انما يكون تكلفا اذا كان لمجرد جعل قائما حالا وليس كك بل لان المنصوب الذى يجئ بعد المصدر المضبوط بالضوابط
المذكورة لايكون الا نكرة لم يسمع مع كثرته الا كذا فلو كان خبر الكان لجاز تعريفه صرح به الرضى الا ان يقم مراده ان الاحتياج الى
الاستدلال على كون كان تامة لا ناقصة تكلف بالنسبة الى التوجيه الذى ليس فيه ذلك صرح به ايضم ثم ان البصريين وان قالوا
بقيام الحال مقام الظرف لكن المقصم قيامهما مقام العامل فيهما وفى الظرف وهو كان ثم قال والذى اوقعهم فى هذا التزامهم اتحاد العامل
فى الحال وصاحبها بلا دليل لهم عليه ولا ضرورة الجائهم اليه والحق انه يجوز اختلاف العاملين على ما ذهب اليه المالكى فنقول تقديره ضربى
زيدا حاصل قائما والعامل فى الحال حاصل وفى صاحبها ضربى فنقول حذفها كائن او حاصل العامل فى الحال لكونه عاما شاملا لجميع
الافعال كما حذفنا فى نحو زيد عندك لمشابهة الحال للظرف والحذف فى كليهما واجب لقيام الحال والظرف مقام العامل انتهى قوله
اذا اردت الحال عن المفعول اى عن مفعول المصدر وكذا قوله عن الفاعل معناه عن فاعل المصدر والا فالحال فى الصورتين عن
المفعول قوله اذا كان عن الفاعل اى اذا كان قائما حالا عن الفاعل الا اذا كان الحال عن الفاعل والا لوجب اذا كانت قوله
اولى اذ ليس فيه شئى من التكلفات المذكورة لكن يرد انه لا يظهر فى هذا التقدير قرينة دالة على تعيين ما ليس بجعل قائما من متعلقات
المبتدأ فيكون العامل فيه هو المبتدأ فيكون قيدا له وقيد الشئى بمنزلة جزئه وما هو بمنزلة جزء المبتدأ لا يسد مسد الخبر بخلاف كل رجل وضيعته
فان المعطوف على المبتدأ ليس بمنزلة جزئه فيجوز ان يقوم مقام الخبر وتقييد المبتدأ لان المبتدأ على تقديرهم عامل الحال والحال قيد
للعامل فالجنس عندهم مقيد بالحال المخصص والمعنى ضربى زيدا المختص بحال القيام حاصل وهو لا ينافى حصول الضرب المقيد
بحال القعود فيفوت على هذا التقدير المعنى الذى اتفق الكوفية والبصرية عليه من ان معنى ضربى زيدا قائما ما اضرب زيدا الا قائما
بخلاف تقدير البصريين فان الجنس على تقديرهم باق على عمومه اذ الحال على ذلك التقدير قيد للخبر فيكون المعنى كل ضرب منى واقع
على زيد حاصل فى حال القيام وهو موافق للمعنى المتفق عليه قوله المقصم عمومه اى الذى قصد عمومه عند البصرية والكوفية قوله
بدليل الاستعمال اى بدليل استعمال العرب امثال هذا المبتدأ فى العموم وذلك لان اسم الجنس المعرف اذا استعمل ولم يقم قرينة
تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو فى الظ لاستغراق الجنس دفعا للترجيح بلا مرجح قوله مصدر مضاف الى صاحب الحال فى المغنى
تقدير الاخفش اولى من تقدير باقى البصريين لانه قدر اثنين وقدروا خمسة ولان التقدير من اللفظ اولى مع كونه مقيدا
للمعنى المتفق عليه اذ المعنى ما ضربى اياه الا هذا الضرب المقيد لكن قال الرضى يرد عليه حذف المصدر مع بقاء معموله وذلك

عندهم ممتنع اذ هو تقدير ان الموصولة مع الفعل والموصول لا يحذف مع بعض الصلة وابقاء البعض الا ان يقال اذا قامت قرينة قوية دالة
عليه فلا باس بحذفه كما قال سيبويه في باب المفعول معه ان تقدير مالك وزيدا مالك وملابستك زيدا هذا كلامه اوضح ليس كل ما دل على شيء
حكمه حكم ما اوّل به ثم القرينة على ذلك المقدر هو المبتدأ الاسم قالوا ينبغي ان يكون المحذوف من لفظ المذكور مهما امكن وحسن مع ذلك **قوله**
وذهب بعضهم هو ابن درستويه وابن بابشاذ قال الرضي وهذا المذهب ايضا باطل لانه لا حصر في قولك اضرب زيدا قائما **قوله** اذ المعنى ما
اضرب زيدا الا قائما اي مثلا لان القائل به قال بتقديرها اولا **وقوله** وعطف عليه شيء بالواو التي بمعنى مع في شرح اللباب شرطه
ان يكون المعطوف نصا في قصد المصاحبة وذلك حيث يكون واو الاعلى الاقتران نحو كل عمل وجزاؤه وانما شرط ان يكون المعطوف نصا في
قصد المصاحبة لانه لو لم يكن كذلك لا يجب حذف الخبر كقول امير المؤمنين علي رضي الله عنه وانتم والساعة في قرن فان المعطوف فيه لا يدل
على الاقتران ثم بيان الضابطة على ما ذكره الشارح قدس سره لا يشتمل ما عليه المحققون من ان تقدير كل رجل مقرون هو وضيعته على ان ضيعته
معطوف على الضمير المستكن في الخبر فيكون المعطوف من تتمة الخبر فيقوم مقامه وهذا هو الوجه الوجيه فان قلت يلزم فيه حذف المؤكد وهو
غير معهود قلنا غير المعهود حذف المؤكد فقط اما حذفه مع حذف التاكيد فلا ثم انه غير معهود وكذا ذكره بعض فضلاء السند على ان حذف المؤكد
مع بقاء التاكيد جائز ايضا عند سيبويه والخليل حيث قالا في مررت بزيد وأتاني اخوه انفسهما انه بتقدير صاحباي انفسهما وان لم يجوزه
الاخفش وتبعه الفارسي صرح به في المغني على ما عرفت فالاولى في بيان الضابطة ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني قدس سره
ضابطة كل مبتدأ بعده مرفوع مصدر بواو المعية قصدا الى الاخبار بتقارنهما **قوله** اي كل رجل مقرون مع ضيعته اشارة الى ان للمبتدأ
جزاء للمعطوف جزاء على حدة اي كل رجل مقرون مع ضيعته وضيعته مقرونة به فقوله مع ضيعته تقدير لمتعلق الخبر لا انه معطوف والواو
بمعنى مع وانما قدر كذلك ليكون المعطوف بعد الخبر فيقوم مقام الخبر بلا مناقشة بخلاف ما لو قدر كل رجل وضيعته مقرونان فان نيابة المعطوف
لا يخلو عن مناقشة اما اولا فلانه مبتدأ فكيف يقوم مقام الخبر واجيب بانه سد مسد الخبر من حيث الجزء الاول وان لا يسد مسده من حيث
انه خبره ولا يشترط لوجوب الحذف سد الشيء مسده من كل وجه واما ثانيا فلان خبر المثنى محله بعد المعطوف فلا ينوب المعطوف منابه اذ النائب
يكون بعد الخبر وليس لشيء آخر بعده قال الرضي ولو جاز ان يقول ان المعطوف سادّ مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على
تقدير الكوفيين في ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر قوله ولو جاز باعتبار ان النائب لا يلزم ان يكون في محله
بعد المنسوب عنه قوله لم يصح قد عرفت الجواب عنه في بحث ضربي زيدا قائما هذا ويرد على تقدير الشارح قدس سره انه كيف يجب حذف
خبر المعطوف بلا سد شيء مسده قال الرضي ويجوز ان يقال ان المعطوف يجري مجرى المعطوف عليه في وجوب حذف خبره انتهى ولا يخفى
انه ليس بشيء واما حل كلام الشارح قدس سره على الوجه الوجيه فقط قوله وعطف عليه شيء اي كذا **قوله** واقيم المعطوف اذ فيه اشارة
اليه آب عنه **قوله** يكون مقسما به قال الرضي متعين للقسم فان تعينه للقسم دال على تعيين الخبر المحذوف **قوله** اي لعمرك قسمي بقاؤك قسمي
في المغني وجزم كثير من النحويين في نحو لعمرك لافعلن وايمن الله لافعلن كذا بان المحذوف الخبر وجوز ابن عصفور كونه المبتدأ ولذلك لم
يتعينه فيما يجب فيه حذف الخبر لعدم تعينه عنده لذلك قال والتقدير اما قسمي ايمن الله او ايمن الله قسمي انتهى **قوله** على المذهب الاصح
وهو مذهب البصريين وعند الكوفيين هو مرتفع بما كان مرتفعا به قولك زيد اخوك والاصل الحرف قال الرضي ومذهب البصريين اولى لان
اقتضاء ها الجزئين على السواء فالاولى ان تعمل فيهما ولا سيما مع مشابهة قوية بالفعل المتعدي قال المص في الايضاح دليل البصريين انه

شئ اقتضى شيئين اقتضاء واحدا الخان عاملا كعلمت المتعدى وحجة الكوفيين ان زيدا كان عاملا فى اخوك لاقتضائه اياه وذلك الاقتضاء
باق وهذا فاسد لان الاقتضاء فى اخوك باق ايضا كما فى زيد فلو كان الاقتضاء قبل دخول ان باقيا على حاله لوجب ان لا ينصب زيد بان وقد
انتصب فدل على انه ليس بباق انتهى قوله لانه لما شابهت الفعل المتعدى معنى لطلبها الجزئين مثله ولفظا من حيث كونها على ثلثة
احرف فصاعدا كذا فى الرضى وهو صريح فى ان وجه عملها هو المشابهة بالفعل المتعدى لفظا ومعنى واقتضاؤها الجزئين وجه المشابهة المعنوية
بالفعل وليس سببا مستقلا مقابلا للعوامل لانها لما شابهت و قوله لان اقتضاؤها آه على ما مر آنفا يشعر بالاستقلال فتأمل قوله مثله
اى مثل الفعل المتعدى فنزل قولك ان زيدا اخوك منزلة ضرب زيدا اخوك قوله بعد دخول احد هذه الحروف اشارة الى ان المعرف
خبر واحد من ستة ايا كان فالمراد من خبران واخواتها خبر واحد من ان واخواتها قوله لا يراد آثار احداث اثر قوله لفظا او
معنى من حيث اللفظ بان تجعل المسند مرفوعا لفظا او تقديرا او محلا والمسند اليه منصوبا كذلك ومن حيث المعنى بان تجعل مدلول المسند
ثابتا للمسند اليه على سبيل التحقيق والتاكيد فالواو الفاصلة بمعنى الواو الواصلة فيفيد انه يحدث فيهما اثرا فى اللفظ واثرا فى المعنى فلا يدخل
فى التعريف الذى بعد ان المكفوفة بما ولا الذى بعد ان المخففة الملغاة لانه وان وجد فيه اثر معنوى لكنه لم يوجد اثر لفظى قوله نزل
انما دخل على جملة يقوم ابوه اذا المرفوع بان هو الجملة لا يقوم وحده وكذا الثبت لزيد على سبيل التاكيد مفهوم الجملة لا مفهوم يقوم وحده
قوله ويلزم منه حال تقديره وانما يلزم منه قوله استدراك قوله بعد دخول هذه الحروف اذ قد احترز بقوله المسند الى اسماء هذه الحروف
عما احترز به عنه فلم يبق قيدا احترازيا لكن المقصود من التعريفات كشف الماهيات والاحتراز تابع فلا بأس بان يقع فيها قيد لزيادة
الكشف وان لم يكن للاحتراز ولم يلزم منه خروج قائم فى ان زيدا قائم ابوه اذ الخبر اسم الفاعل مع فاعله على ما عرفت فى صدر
الكتاب لا اسم الفاعل وحده كما زعم البعض وحكم بلزوم خروجه قوله ولا الى ان يجاب بان المراد بالمسند الاسم المسند يشعر بان
ارادة الاسم المسند ليس بضرورى وفيه بحث لان كون الكلام فى مرفوعات الاسم الكان موجبا للتقدير فكما ان التقدير ضرورى
فى خبر المبتدأ كما قال به الشارح قدس سره كذلك الوجوب موجب التقدير فى الموضعين والا فليس بضرورى فى شئ منهما وبالجملة القول
بوجوب التقدير فى احد الموضعين والحكم بان الجملة ليست داخلة فيه وعدم القول فى الآخر بان الجملة داخلة فيه مع استوائهما فى باعث
التقدير وعدمه تحكم بحث قوله فيحتاج الى تاويل الجملة بالاسم يشعر بان التاويل سبب عن الارادة فاذا انتفت الارادة انتفى التاويل
وفيه بحث اذ انتفاء سبب خاص لا يدل على انتفاء مطلق الاسباب على ان ما ذكره الشارح قدس سره فى بحث الكلام يدل على كون
التاويل ضروريا كما عرفت قوله حتى يرد انه يجوز ان يقع قتيل وان يقع زيد اضربه ولا يجوز ان يقع ان زيدا اضربه اقول وفيه بحث اذ
قد وقع الامر خبران فى قوله تعالى ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط
من الناس فبشرهم بعذاب اليم صرح به الرضى عند قوله وليت ولعل مانعان وصرح به فى بحث الحروف بان ليت ولعل
مانعان وكان وان المفتوحة لا يدخل على مبتدأ فى خبره معنى الطلب سواء كان ذلك الخبر مفردا او جملة واما ان ولكن فلا يمكن كون
اخبارهما مفردا متضمنا لمعنى الطلب واما الجملة الطلبية كالامر والنهى والدعاء والجملة المصدرة بحرف الاستفهام والعرض والتمنى
ونحو ذلك فلا ارى منعا من وقوعها خبرا لهما كما فى خبر المبتدأ وان كان قليلا نحو ان زيدا لا تضربه وانكم لا مرحبا بكم وان زيدا هل ضربت
واضرب زيدا ولكن عمروا لا تضربه هذا كلامه وحمل كلام القائل على المفتوحة غير متصور فتأمل قوله ولا يجوز ان يقع ان اين زيدا

وان من اياك ببطلان صدارة اين ومن ان لم يقدما على ان وبطلان صدارة ان ان قدما عليه ان قلت كل ما لا يغير معنى الكلام ويؤثر في مضمونه فمرتبته الصدر كحرف النفي وحرف التنبيه والاستفهام والتشبيه والتحضيض والعرض وغير ذلك وان المكسورة يؤكد معنى الجملة فقط والتاكيد تقرير الثابت لا تغير المعنى قلنا مع ذلك كان حرف ابتداء فلذلك وجب تصدرها كاللام صرح به الرضي **قوله** لان هذه الحروف فروع فان قلت هذا الدليل جار فيما الحجازية مع ان عملها ليس فرعا لعمل ليس قلنا لان معنى ما ومعنى ليس شيء واحد فكان ترتيب معمولها كترتيب معمولي ليس تطبيقا للفظ بالمعنى بخلاف ان فانه ليس بمعنى الفعل المتعدي على السواء بل معناه يشبه معناها من وجه وكذا لفظها لفظه هذا كلام الرضي **قوله** في جواز التقديم اذا كان الاسم معرفة فكما يجوز تقديم خبر المبتدأ اذا كان المبتدأ معرفة والخبر نكرة نحو زيد قائم حيث يجوز قائم زيد كذلك في خبر ان اذا كان ظرفا **قوله** وفي وجوبه اذا كان الاسم نكرة فكما يجب تقديم خبر المبتدأ عند تنكير المبتدأ للتخصيص كذلك يجب عند تنكير الاسم للتخصيص قال العلامة التفتازاني في المطول ناقلا عن الشيخ عبد القاهر قدس سره العزيز ومن خصائص ان تهيئة النكرة لان يصلح مبتدأ كقوله ان شواء ونشوة وخبب البازل الامون فانه لو اسقط ان في هذا التركيب نكرة وخبره ظرف وهو من لذة العيش في المصراع الثاني فلو كان التقديم عند ذلك واجبا لوجب فيه ايضا ولا يخفى ان هذا ايراد على القائلين بالتخصيص دون القائلين بالفائدة لانهم ضبطوا مواضع الفائدة وحصروها في عشرة والبيت واحد منها وهو العطف بشرط كون المعطوف او المعطوف عليه مما يسوغ الابتداء **قال** لا الكائنة فتقدير المتعلق معرفا رعاية لجزالة المعنى اذ جزالة المعنى تقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقدير الموصوف وان كان المشهور تقدير الفعل او اسما منكرا ثم الظاهر انه لم يقصد فيه الحدوث فاللام حرف تعريف لا موصول فلو سلم فحذف الموصول مع بعض الصلة جائز عند بعض صرح به السيد السند قدس سره العزيز في اول شرح المفتاح على ما مر **قوله** اي لنفي صفته الى آخره اذ نفي الجنس والذات بدون ملاحظة الصفة غير معقول فلا في نحو قولك لا رجل موجود اولا وبالذات لنفي الوجود عن الرجل وان كان يستلزم نفي الرجل نفسه وايضا الغالب هو نفي صفة الجنس فاندفع ما قيل لو حمل قولهم لنفي الجنس على معنى نفي صفة الجنس لم يتم التسمية فيما هو لنفي الوجود ولو حمل على نفي الجنس لم يتم في ما هو لنفي صفة الجنس فلا بد في التسمية من ملاحظة حال بعض الافراد وصح تصحيح حمل العبارة على الظاهر ولا حاجة الى الصرف عنه **قوله** فاما يرد نحو يضرب في لا رجل يضرب ابوه اذ اثر اللفظ وهو الرفع لم يورث لا في يضرب فقط بل في مجموع الفعل والفاعل وكذا اثر المعنوي اذ لا ينفي عن الرجل الضرب بل ضرب الاب وكونه ضاربا ثم ارتفاع الخبر بلا في المثال المذكور عند الاخفش والاكثرين واما سيبويه فقال ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها لا بها ولا خلاف بين البصريين في ارتفاعه بها اذا كان اسمها عاملا صرح به في المغني واما الكوفيون فيقولون ارتفاع خبرها بالابتداء لا بها وكذا خبر ان كما عرفت فالمراد من جميع النحاة في قول الرضي وارتفاع خبر لا بها ان لم يكن اسمها مبنيا عند جميع النحاة وان كان اسمها مبنيا نحو لا رجل ظريف قال سيبويه ارتفاعه بكونه خبر المبتدأ ولا رجل مرفوع المحل بالابتداء هو البصريون اعلم ان خبرها لا يتقدم على اسمها ولو كان ظرفا او مجرورا صرح به في المغني **قال** لا غلام رجل ظريف قال الرضي والظاهر في لا التبرئة الاستغراق مع انتفاء المبتدأ المنكر بعدها لان النكرة في سياق غير الموجب للعموم على الظاهر سواء كانت مع لا او ليس او غيرهما من حروف النفي او النهي او الاستفهام ويحتمل ان يكون لنفي الاستغراق مع القرينة نحو لا رجل في الدار بل رجلان واما اذا انتصب اسمها

اوالفتح فهو نص فى الاستغراق كما ان ما جاءنى رجل ظ فى الاستغراق ويجوز العدول عنه للقرينة نحو ما جاءنى رجل بل رجلان وما جاءنى من رجل نص فى الاستغراق فلا يجوز ما جاءنى من رجل بل رجلان هذا كلامه وكلام المغنى ايضا صريح فى ان معمول لا التبرئة نص فى الاستغراق سواء كان مبنيا او مضافا او مضارعا له حيث قال يكون لا عاملة عمل ان وذلك اذا اريد بها نفى الجنس على سبيل التنصيص وتسمى ح تبرئة وقال العلامة الثانى المحقق التفتازانى ان النكرة فى سياق النفى والنهى والاستفهام ظاهرة فى الاستغراق ويحتمل عدم الاستغراق احتمالا مرجوحا الا عند قرينة نحو ما جاءنى رجل بل رجلان فانه يتحقق ح عدم الاستغراق والنكرة فى الايجاب ظاهرة فى عدم الاستغراق وقد يستعمل فيه مجازا كثيرا فى المبتدأ نحو تمرة خير من جرادة وقليلا فى غيره نحو علمت نفس ما قدمت واخرت واما اذا كانت المنفية مع من ظاهرة نحو ما جاءنى من رجل او مقدرة نحو لا رجل فى الدار فهو نص فى الاستغراق حتى لا يجوز ما من رجل او لا رجل فى الدار بل رجلان هذا كلامه وهو صريح فى ان التنصيص على الاستغراق انما هو اذا كانت النكرة المنفية مع من مقدرة او ظاهرة لا غير فلا يكون اسم لا التبرئة المضاف او المضارع له ايضا فى الاستغراق على مقتضى كلامه الا ان يلتزم تقدير من فيهما والاضافة مانعة من البناء او يكون المسئلة اختلافية كما وقع فى حواشى المغنى ليظهر من كلام بعضهم ان التنصيص على العموم مخصوص بحالة بناء الاسم **قوله** لاحتمال حذف الخبر قال المص رح ليس تمثيل النحاة لا رتفاع خبر لا بنحو لا رجل ظريف بحسن لانه فى الظ صفة لاسم لا والمثال ينبغى ان يكون ظاهرا فيما مثل له ويستقبح اذا كان فيه احتمال ما مثل له واحتمال غيره على السواء واقبح منه اذا كان غير ما مثل له اظهر ومثالهم كك لان خبر لا يحذف كثيرا فالظريف فى لا رجل فى الصفة اظهر هذا ما ذكره الرضى **قوله** لا يجوز ارتفاع صفته على ما ذهب اليه المص رح وابن برهان بل الواجب عندهما نصبه فالمثال المذكور لا يحتمل غير ما مثل له عند المص رح وان احتمل عند من جوز رفع صفة المنصوب بلا **قوله** على ما هو الظ بيان وجه لعدم تجويز المص رح رفع صفة المنصوب يعنى لا يجوز رفع الصفة عند المص بناء على ان الظ وهو انه معرب وتابع المعرب تابع للفظه لا لمحله على ان لا مغير لمعنى الجملة فلم يبق الابتداء معه حتى يجوز الرفع حملا على المحل بخلاف ان فانه لا يغير معنى الجملة فالابتداء باق معه فلذا جاز حمل توابع اسمه مع كونه معربا على المحل او تنبيه على حسن المثال على مذهب التجويز ايضا ولم يعنى لا يجوز ارتفاع صفته جوازا مبنيا على ما هو الظ فان الظ عند المجوزين ايضا النصب بناء على ما ذكر واما تجويز الرفع فغير ظ لانه اما بناء على ان لا هذه مشبهة بان فكما يجوز فى توابع اسم ان وان كان معربا الحمل على المحل فكذا فى توابع اسم لا معربا كان او مبنيا او بناء على ضعف عملها فالابتداء كالباقى معها فلا يضر هذا الاحتمال فى حسن المثال وانما يضر لو كان ظاهرا وليس كك وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكر المص فى شرح المفصل وانما يثبت مذهب الحجازيين اذا كان المنفى مضافا او مطولا فانه يكون منصوبا ولا محل له اذ ليس بمبنى ويقع بعده مرفوع فذلك الدليل الواضح على ان لها خبرا مرفوعا ولو كان صفة لكان منصوبا على جميع المذاهب ليس على ما ينبغى **قوله** وانما اتى به لئلا يلزم الكذب دفع لقول الرضى لا فائدة فى ايراد الظرف بعد الخبر واما قوله ومثاله ايضا ظ بسبب هذا الظرف فى كون ظريف صفة لغلام رجل والظرف خبر لا فضية تامل **قال** وبنو تميم لا يثبتونه الا اذا كان ظرفا قال الاندلسى لا ادرى من اين نقله والحق ان بنى تميم يحذفونه وجوبا اذا كان جوابا او قامت قرينة غير السؤال دالة عليه واذا لم تقم فلا يجوز حذفه راسا اذ لا دليل عليه بل بنو تميم اذن كاهل الحجاز فى ايجاب الاتيان به فعلى هذا القول يجب اثباته مع عدم القرينة عند بنى تميم وغيرهم ومع وجودها يكثر الحذف عند اهل الحجاز ويجب عند بنى تميم وغيرهم هذا كلام الرضى فى المغنى

وقول جماعة ان بني تميم لايثبتون خبر لا التبرئة وانما ذلك عند وجود الدليل واما نحو لا احد اغير من الله وقولك مبتديا من غير قرينة لا رجل يفعل كذا فاثبات الخبر فيه اجماع والكسائي تجيب بان الخبر اذا كان مجهولا وجب ان يجعل نفس المخبر عنه عند تميم في باب لا فيقال لا قيام اي موجود ولا يقال لا رجل ويراد قائم انتهى وقال السيد السند قدس سره والاصح انهم يوجبون حذف الخبر ولا يدعون انه غير محتاج اليه اصلا قوله فيقولون اي بنو تميم قوله معنى قولهم لا اهل ولا مال انتفى الاهل والمال ان اريد به ان الاسم لا انتفى يرد ان اسم الفعل لم يجئ على مثل هذه الصيغة وان نصب الاسم بعدها لم يستقم لان انتفى لازم وان اريد ان لا نائب بعد حذف انتفى منابه يرد الثاني والجواب عنه بان عامل الفعل الضمير المبهم المميز بالمنصوب بعدها ليس لسديد اذ الضمير المبهم المميز بنكرة منصوبة اذا كان للفاعل لا يكون الا في افعال المدح والذم وما لحق بهما من الفعل الذي يراد به المدح والذم نحو كبرت كلمة وظرف رجلا قوله وعلى التقديرين يجعلون اي بنو تميم وفيه ان العرب لا يعلم الاسماء المصطلحة حتى يقال ان المرفوع بعد الاسم عندهم صفة لا خبر قوله المشبهتين بليس هو فعل لا ينصرف وزنه فعل بالكسر ثم التزم تخفيفه ولم نقدره فعل بالفتح لانه لا يخفف ولا فعل بالضم لانه لم يوجد في ما يائي العين الا هيؤ وسمع لُسْتُ بضم اللام فيكون على هذه اللغة كهيؤ وزعم ابن السراج انه حرف بمنزلة ما وتابعه الفارسي وابن شقير وجماعة هذا كلام المغني قوله اي عمل ليس المفهوم من اضافة الاسم الى ما ولا اذ المغني من المرفوع اسم عمل فيه الرفع ما ولا المشبهتان بليس ومعلوم ان التشبيه بليس الا للعمل او المفهوم من المثال قوله لا يعمل الا في النكرة انتهى خلافا لابن جني وابن الشجري وعلى قولهما قول النابغة ؎ وحلت سواد القلب لا انا باغيا ؛ سواها ولا في حبها متراضيا قوله شاذ قليل حتى ادعى انه ليس بموجود وقال الرضي وانظر ان لا لا يعمل عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شيء من كلامهم خبر لا منصوبا بالخبر يا وليس في المغني ذكر خبرها قليل حتى ان الزجاج لم يظفر به فادعى انها انما تعمل في الاسم خاصة وان خبرها مرفوع ويرده قوله قوله تعز فلا شيء على الارض باقيا ولا وزر مما قضى الله واقيا قوله لان ليس لنفي الحال عند الجمهور وقال سيبويه وتبعه ابن السراج للنفي مطلقا قال الاندلسي ليس بين القولين منافاة لانه ان لم يقيد بزمان يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فعلى ما قيد به قوله فيقتصر اي بسبب نقصان المشابهة يقتصر عملها على مورد مسموع وهو النكرة وان كان ذلك في الشعر فقط قوله ولا يجوز ان يكون لنفي الجنس اه جواب عما يقال لم لا يجوز ان يكون لا في البيت لنفي الجنس فاجاب بان الالغاء لا يجوز بدون التكرار قال صاحب المغني وفيه نظر لجواز تركه في الشعر انتهى واجاز المبرد وابن كيسان الالغاء مع عدم تكريرها في المعرفة والنكرة المفصولة وغير المفصولة نحو لا زيد في الدار ولا فيها رجل ولا رجل في الدار صرح به الرضي وقيل رد على الشيخ الرضي حيث قال انه لنفي الجنس ومنع تكرار المرفوع بعد لا انتهى اقول وفيه بحث لان ما ذكره لا يصلح جوابا عما ذكره الرضي فلا يجوز الحمل عليه حيث قال لم يثبت في كلامهم عمل لا عمل ليس بل لم يرد الا كون الاسم بعدها مرفوعا والخبر محذوف نحو لا براح ولا مستصرخ فظنوا انها عاملة عمل ليس والحق انها لا التبرئة ملغاة لم تكرر للضرورة هذا كلامه في المنصوبات وذكره انظر انه لا يعمل لا عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شيء من كلامهم خبر لا منصوبا بالخبر يا وليس وهي في نحو لا براح ولا مستصرخ لا التبرئة ويشذ ترك التكرار انتهى فتامل قوله اعلم ان المراد هذا وان مر ذكره في صدر المرفوعات الا انه اعاد ليتكرر ويتقرر فيكون المتعلم على ذكر في المنصوبات والمجرورات قوله او حكما كالحال والتمييز والمستثنى وغير ذلك قال الرضي قسم النحاة المنصوبات الى قسمين اصلا في النصب وهو المفعولات الخمس ومحمولا عليه وهو غيرها من الحال والتمييز

وغیر ذلک والذی جعلوه غیر المفعولات یمکن ان یدخل بعضها فی حیز المفاعیل فیقۃ للحال ہو مفعول مع قید مضمونہ اذ المجئ فی جاءنی زید راکبا فعل مع قید الرکوب وبقیۃ للمستثنی ہو المفعول بشرط اخراجہ فمع جعل المفعول معہ والمفعول لہ اصلا فی النصب لکونہما مفعولین جعل المستثنی والحال فرعین مع انہما ایضا مفعولان لکن مع قید کالاولین نظر وان کان الاصالۃ فی النصب بسبب کون الشئی من ضروریات معنی الفعل فالحال کذلک دون المفعول معہ والمفعول لہ اذ رب فعل بلا علۃ ولا مصاحب ولا فعل الا وہو واقع علی حالۃ من الموقع والموقع علیہ والحق ان یقال النصب علامۃ الفضلات فی الاصل فیدخل فیہا المفاعیل الخمسۃ والحال والتمیز والمستثنی واما سائر المنصوبات فقد شبہت بالفضلات کاسم ان واسم لا التبرئۃ وخبر ما المجازیۃ وخبر کان واخواتہا انتہی میلی

ویمکن ان یجاب بان الحال وان کان من لوازم الفعل حتی لا یوجد الفعل بدونہ الا ان تعلقہا بالفعل باعتبار انہا ہیئۃ الفاعل او المفعول بہ لا بالذات فالفعل من حیث ہو لا یحتاج الیہ وانما یعمل فیہ باعتبار عملہ فی الفاعل والمفعول بہ فکان من الفروع بخلاف المفعول لہ والمفعول بہ فان تعلقہما بالفعل بالذات اذ الاول علۃ الفعل والثانی مصاحب لمعمولہ فی الفعل فکان نصبہ ایاہما بالذات فکانا من اصل المنصوبات انتہی اقول احتیاج الفعل من حیث ہو الی المفعول معہ ان کان باعتبار انہ مصاحب لمعمولہ من غیر اعتبار شئی آخر فہو تم وان کان باعتبار انہ یکون بسبب المصاحبۃ فی الاصل فاعلا او مفعولا فیشکل بالتمیز لانہ فی الاصل فاعل او مفعول لان التمیز عن النسبۃ الی الفاعل فاعل وعن النسبۃ الی المفعول مفعول الا ان یقال کون التمیز کذلک اعتبار محض بخلاف کون المفعول معہ کذلک فانہ باعتبار الواقع اذ المعنی علیہ بقی ان المفعول اذا کان دائرا بین الفاعل والمفعول لا یلیق عدہ علی الاطلاق من الفضلۃ الاصلیۃ **قولہ** الفتحۃ التی یکون فی محلہ ای لم یعتبر قیام مقام شئی آخر فلا یرد طرد التعریف فنحو مررت باحمد **قولہ** الکسرۃ والالف والیاء اللاتی اعتبر قیام کل منہا مقام الفتحۃ فلا یرد علی الطرد نحو مررت بمسلمات ومسلمین ونحو جاءنی الزیدان **قولہ** سمی بہ ای سمی المفعول المطلق بالمفعول المطلق ای انما سماہ النحاۃ بذلک الاسم لانہ وجد وانہ یصح فی اللغۃ اطلاق صیغۃ المفعول علیہ من غیر تقیید بالباء او فی او مع او اللام وبالجملۃ لما کان اطلاق المفعول علیہ فی اللغۃ مطلقا سماہ النحویون بہذہ المناسبۃ مطلقا **قولہ** المفاعیل الاربع ترک التاء فی الاربع لان المفاعیل جمع مفعول ہذا اذا کان صفۃ واما اذا کان اسما فاتہ مشکل **قولہ** فانہا لا یصح ای المفاعیل الاربع لا یصح اطلاق صیغۃ المفعول علیہا فی اللغۃ بدون التقیید بل مع التقیید فیطلق علی زید فی ضربت زیدا صیغۃ المفعول بہ لا صیغۃ المفعول مطلقا ولا شک ان المفعول الذی اطلق فی اللغۃ علی المفاعیل الاربع بعد التقیید بالقیود لیس بمعنی المفعول الذی اطلق علی المفعول المطلق مطلقا فہذا فی التحقیق لیس من قبیل المطلق والمقید لان المقید یکون ہو المطلق مع قید زائد ولیس کذلک لان المطلق بمعنی الامر الذی اوجدہ الفاعل وہو الحدث والمقید بمعنی الامر الذی یتعلق بالفعل تعلق المحلیۃ او تعلق الزمانیۃ او تعلق العلیۃ او تعلق المصاحبۃ وبالجملۃ ان ہذا التقیید بحسب اللفظ واما بحسب الحقیقۃ فلیس بتقیید اصلا وعلی ہذا لا یتجہ ان المفعول بعد التقیید اذا اطلق فی اللغۃ علی المفاعیل الاربع لزم اطلاق المطلق ایضا علیہا فی اللغۃ لان ذلک من ضروریات اطلاق المقید فلا یصح ما ذکر وجہا لتسمیۃ المفعول المطلق مفعولا مطلقا دون المفاعیل الاربع **قال** ما فعلہ فاعل فعل مذکور المتبادر من فعل الفاعل ایاہ ان یکون موثرا فیہ موجدا لہ اذ المطلق منصرف الی الکامل وحمل الالفاظ مطلقا علی المتبادر واجب فکیف فی التعریفات الا بقرینۃ فقول الشارح قدس سرہ والمراد بفعل الفاعل ایاہ قیامہ بہ الخ لیس علی ما ینبغی لانہ

صرف اللفظ عن المتبادر بلا قرينة وكون بعض افراد المحدود لا يصدق عليه الحد لو ابقي على المتبادر لا يصح قرينة والاولى

ان يقال ان هذه الامثلة في حكم الايجاد والتاثير وان الفعل مسند الى الفاعل وقائم به كما في صورة الايجاد **قوله** والمراد بفعل

الفاعل اياه قيامه به وكونه وصفا له فلا يرد ضُرِب زيدٌ ضربا لان زيدا وان لم يكن فاعلا حقيقة لكنه فاعل حكما والضرب

وان لم يكن قائما به لكنه وصف له على ان عدم القيام ممنوع قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الالفاظ العامة في

بحث اتى ان الضرب صفة اضافية لها تعلق بالفاعل وبهذا الاعتبار هو وصف له وتعلق بالمفعول به وبهذا الاعتبار

هو وصف له ولا امتناع في قيام الاضافيات بالمضافين فما قيل يرد عليه نحو ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول فان الضرب

ليس قائما بزيد سواء جعل الفاعل اعم من الحقيقي والحكمي او لا ليس على ما ينبغي **قوله** وانما زيد لفظ الاسم قال المصرح انما قلت

اسم بخلاف سائر الحدود ليخرج نحو ضربت الثاني في قولك ضربت ضربت فانه شئ فعله المتكلم الذي هو فاعل الفعل المذكور

ورد بانه لا حاجة الى ذكر الاسم لاخراج ضربت الثاني لان كلمة ما ليس عبارة عن مطلق الشئ بل الشئ الذي هو مفعول فاعل

الفعل المذكور ولا شك ان ضربت الثاني ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول الحدث الذي هو مدلوله التضمني فضربت الثاني

ليس بداخل في التعريف لان المفعول المطلق شئ فعله فاعل فعل مذكور وهو ليس بمفعول فان قلت فيخرج عن التعريف ضربا

في ضربت ضربا لانه ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول مدلوله الذي هو الحدث قلت يجعل مفعولا باجراء صفة المدلول

المطابقي وهو كونه مفعولا على الدال فانهم يجرون صفات المدلول المطابقي على الدال ولا يجرون صفات المدلول التضمني على الدال

ولذا لم يجعل ضربت مفعولا لفاعل الفعل المذكور باجراء صفة المدلول التضمني وهو الحدث عليه فان قد اجري صفة المدلول التضمني

على الدال في قول المص في تعريف الفاعل على جهة قيامه به لان ضمير قيامه يرجع الى الفعل والقيام ليس صفة الفعل بل صفة

الحدث الذي هو مدلوله التضمني قلت هو محمول على حذف المضاف اي على جهة قيام مدلول الفعل بالفاعل ومع هذا الاحتمال

لا يكون دليلا على تجويز اجراء صفة المدلول التضمني على الدال فان قلت فما تقول في المفعول المطلق الذي للنوع والعدد نحو جلست

جلسة او جِلسة فانه قد اجري فيه صفة المفعولية التي هي صفة مدلوله التضمني وهو الحدث لانه يدل على الحدث والنوع او العدد ومعنى

الدال قلت لما كان المقصود الاول في المفعول المطلق هو الحدث لانه الذي تقصد انه فعله فاعل فعل مذكور وان الفعل مشتمل عليه

جعل الجزء الآخر كانه ليس بمدلول له او لاجل المصدر الذي للنوع والعدد بمنزلة المصدر الموصوف فالجلسة في قولك جلست جلسة

بمنزلة جلست جلسة حسنة والجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة موصوفة بانه واحدة فجعل الجزء الآخر كانه مدلول

الصفة لا مدلول المصدر وانت خبير بان الجواب تكلف وتعسف وايضا قالوا يسمى الفعل فعلا لتضمنه الفعل اللغوي فيكون من تسمية

الدال باسم المدلول التضمني فهو من باب اجراء صفة مدلوله التضمني على الدال الا ان يقال التسمية ليست من باب اجراء الصفة ولعل

الباعث على ارتكاب التكلف وعدم القول باجراء صفة المدلول التضمني على الدال عدم وجود مثله في موارد استعمال العرب ثم

لا يخفى انه على تقدير زيادة الاسم كما يخرج ضربت الثاني يخرج ايضا ضارب الثاني في قولك زيد ضارب ضارب فانه وان كان

اسما الا ان معنى التعريف ح ان المفعول المطلق اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور وضارب الثاني ليس اسما للحدث بل اسم الذات

التي صدر منها الحدث وعلى تقدير عدم زيادة الاسم والقول بان المفعول المطلق ما فعله فاعل فعل مذكور لم يدخل في التعريف ايضا

ضارب الثانی لان المراد من کلمة ماحدث وهو لیس بحدث ولیس مدلوله المطابقی ایضا حدثا وانت خبیر بان قول المصرح
یخرج ضربت الثانی انما یصح اذا لم یفسر کلمة ما بالحدث واما اذا فسر بالحدث فلا **قوله** لان ما فعله الفاعل هو المعنی والمراد من هذا المعنی
هو الحاصل بالمصدر الذی هو اثر مترتب علی الحدث والتاثیر لا التاثیر نفسه اذ المفعول المطلق هو الاثر والمصدر یطلق علی کل منهما صرح
به الشریف قدس سره فی حواشی المتوسط والرضی فالاثر المترتب نفعله فاعل فعل مذکور باعتبار ذلک الفعل ای یکون المفعول
المطلق اثر الذلک الفعل وعلی هذا یندفع ما یقال ان کان المراد بکون المفعول المطلق مفعولا لفاعل الفعل انه مفعوله باعتبار کون
الحدث والفعل مفعولا له لاتحاد الفعل بالمفعول المطلق یرد علیه ان الفعل نسبة بین الفاعل والمفعول فکیف یکون احد المنتسبین وان
اراد انه مفعول له باعتبار الایقاع ووقوعه حتی یکون قولنا ضربت ضربا بمنزلة اوقعت الضرب یرد علیه انه یلزم ان یکون المفعول
المطلق مفعولا به لا مفعولا مطلقا لانه ذکر من حیث انه وقع علیه الفعل لا من حیث انه اثر مترتب علی الفعل وان اوقعت الایقاع
فیکون بایقاع وهکذا الی غیر النهایة وهذا وان کان له دفع بانقطاع التسلسل فی الامور الاعتباریة ویکون ایقاع الایقاع عین
الایقاع لکن الاول لیس له دفع هذا ویرد علی کون المفعول المطلق هو الاثر المترتب علی الحدث انه یلزم ح ان لا یکون کون الفعل
بمعنی الاسم مشتملا علیه اشتمال الکل علی الجزء صحیحا لان الفعل مشتمل علی الحدث والتاثیر لا علی الاثر المترتب الذی هو المفعول المطلق
قال العلامة التفتازانی فی التلویح فی بحث المقدمة الاولی لفظ الفعل وکثیر من صیغ المصادر قد یطلق علی نفس ایقاع الفاعل ذلک
الامر وهو المعنی المصدری ویسمی تاثیرا کاحداث الحرکة وایجادها فی ذات المتحرک والمحدث وکایقاعه القیام والقعود فی ذاته وقد
یطلق علی الوصف الحاصل للفاعل بذلک الایقاع وهو المعنی الحاصل من المصدر والاول حقیقة معنی المصدر وهو الجزء من مفهوم
الفعل المشتق وانه یلزم ان لا یکون قول الشارح فیما سیاتی والمفعول المطلق بما یفهم من مغایرة الفعل الفاعل فان المفعول المطلق
بمعنی فعله صحیحا وانه یلزم ان لا یصح عمل المفعول المطلق لان العمل للمصدر بمعنی الحدث والتاثیر لا بمعنی الحاصل بالمصدر الا ان یقال
انما اطلق المصدر علی الحاصل بالمصدر للمسامحة وعدم الفرق بین الاثر والموثر تسومح فی هذه المواضع ایضا **قوله** او اسما فیه معنی الفعل
الظاهر انه عطف علی قوله مقدرا فیکون الاسم الذی فیه معنی الفعل قسما من الذکر الحکمی للفعل وقیل عطف علی قوله مذکورا حقیقة یعنی الفعل
المذکور یشمل الفعل الملفوظ والمقدر والاسم وهو خلاف الظ وفیه ترک العطف من القریب الی البعید بلا ضرورة **قوله** نحو الضرب
واقع علی زید فانه وان کان مما فعله فاعل فعل الا ان الفعل لیس مذکورا لا لفظا ولا تقدیرا ولیقصد فی العبارة انه مما فعله فاعل
فعل مذکور وانه من اثر المترتب علیه فالغرض من ذکر الفعل مع المفعول المطلق ان یقصد فی العبارة انه مما فعله فاعل فعل
مذکور واثر مترتب علیه فالضرب فی الضرب واقع علی زید لیس مقصودا من حیث انه اثر مترتب علی فعل وان کان فی الواقع کذلک
بل من حیث انه محکوم علیه بالوقوع علی زید وفی ضربت الضرب مقصود من حیث انه اثر مترتب علی الفعل المذکور فاتحاد الضرب
فی الترکیبین لا یوجب کونه معمولا للفعل کیف والاعتباران متغائران وان ارید بالاتحاد فی الترکیبین الاتحاد بالذات والاعتبار
فهو ظاهر الفساد فظهر ان ما قیل ان قلت الفعل مذکور کما فی ضربت قلنا المراد المذکور معه فی الترکیب الذی هو فیه وح یرد الضرب
الذی ضربته اللهم الا ان یراد بالذکر معه کونه معمولا له وح یرد الضرب واقع علی زید لان عامله فی الترکیب الذی
هو فیه متحقق فی ضربت الضرب والقول بالمغائرة بین الضربین بالشخص تدقیق فلسفی لا یلتفت مما لا یلتفت الیه کیف والتغائر

الاعتباری معتبر عند النحاۃ کما فی کرہت کراہتی و ایضا یلزم ان یکون زید فی زید قام فاعلا لانہ مما اسند الیہ الفعل المعروف
مقدما علیہ فی قام زید بعین ما ذکرہ قولہ یعنی ذلک الاسم اشارۃ الی ان ضمیر بمعناہ راجع الی الاسم وتجویز رجوعہ الی
کلمۃ ما کما فی الرضی لیس علی ما ینبغی قولہ ان معنی الفعل مشتمل علیہ اشتمال الکل علی الجزء ہذا الکلام صریح فی ان المفعول المطلق اسم
للحدث والتاثیر اذ الفعل مشتمل علی الحدث لا علی الحاصل بالمصدر مع ان المفعول المطلق لیس اسما للحدث بل اسما للحاصل بالمصدر
صرح بہ الشریف قدس سرہ الا ان یقال ہذا الکلام مبنی علی عدم الفرق بین الحدث والاثر المترتب علیہ فان الفعل لما کان متضمنا
للتاثیر فکانہ متضمن للاثر وبہذا حصل الجواب عما قیل ان انبت لیس مشتملا علی معنی نباتا وذلک لان نباتا مطاوع واثر للانبات
الذی یتضمن انبت فکانہ یتضمن لہ فان قیل لیس الجلسۃ والجالسۃ کل واحد منہما مفعول مطلق مع ان الفعل لا یشتمل علی النوع والعدد
واجیب بان المقصود الاولی من المصدر ہو الحدث لانہ الذی قصد قیامہ بفاعل الفعل المذکور وذکر من حیث ان الفعل مشتمل علیہ
فلما کان الفعل مشتملا علی المقصد الاولی فکانہ مشتمل علی المفہوم کلہ فان قلت قولک انواعا واجناسا فی قولک ضربت انواعا
واجناسا مفعول مطلق مع ان الفعل لیس مشتملا علی مفہومہ قلت ہو واشالہ بمعنی المصدر فمعنی ضربت انواعا ضربت ضربا متنوعا وضربت اجناسا
ضربت ضربا مختلفا وکذا ضربت شیئا بمعنی ضربت شیئا من الضرب ای ضربت ضربا ما وکذا ضربتہ الفا ای الفا من الضرب او ضربا الفا
وکذا ضربتہ سوطا ای ضربتہ ضربۃ سوط واما نحو ضربتہ انواعا من الضرب فمبین کونہ بمعنی المصدر بین ونحو ضربتہ ای ضرب وضربتہ
اشد ضرب وقدمت خیر مقدم فمبین کونہ مصدرا بالاضافۃ لان ای وافعل بعض ما یضاف الیہ فان قلت قولہ او اسما فیہ معنی
الفعل عام یشمل اسم الفاعل واسم المفعول والصفۃ المشبہۃ والمصدر وفی صورۃ المصدر لیس معنی الفعل مشتملا علیہ بل عینہ قلنا
المصدر عند العمل یاول بان مع الفعل فیکون معنی الفعل مشتملا علی معنی المصدر اشتمال الکل علی الجزء قولہ لکنہ لیس مما یشتمل علیہ
معنی الفعل ای لیس مما یقصد اشتمال معنی الفعل علیہ ویعتبر ولیس المراد انہ لا یشتمل علیہ معنی الفعل اصلا یدل علی ذلک قول الشارح
قدس سرہ فی بحث المفعول لہ ان الضرب والتادیب واحد ولا مغایرۃ بینہما الا بالاعتبار قولہ وکذا خرج بہ مثل کرہت
کراہتی جواب عن اعتراض الشیخ الرضی حیث قال ویبطل ہذا ای ہذا الحد بنحو کرہت کراہتی واحببت حبی وابغضت بغضی علی ان المنصوبات
مفعول بہا قال للتاکید ای لتاکید الفعل قال الشیخ الرضی وہو فی الحقیقۃ تاکید لذلک المصدر المضمون لکنہم سموہ تاکیدا
للفعل توسعا فقولک ضربت بمعنی احدثت ضربا فلما ذکرت بعدہ ضربا صار بمعنی قولک احدثت ضربا ضربا فظہر انہ تاکید للمصدر
المضمون وحدہ لا للاخبار والزمان الذین تضمنہما الفعل قولہ ان لم یکن فی مفہومہ زیادۃ علی ما یفہم من الفعل من نوع
او عدد وعلی ہذا فالمصدر المعرف بلام الجنس یکون للتاکید لعدم افادتہ النوع والعدد ولا یجوز ادخالہ فی النوع لعدم دلالتہ
علی زیادۃ ہی النوع لان النوع ہو المصدر الموصوف قال الشیخ الرضی ونعنی بالنوع المصدر الموصوف سواء کان
الوصف معلوما من الوضع نحو رجع القہقری او من الصفۃ مع ثبوت الموصوف نحو جلست جلوسا حسنا او مع حذفہ نحو عمل صالحا ای
عملا صالحا ونحو ضربتہ ضرب الامیر ای ضربا مثل ضربہ او من کونہ اسما صریحا مبینا کونہ بمعنی المصدر اما بلفظہ من نحو ضربتہ
انواعا من الضرب او الاضافۃ نحو ضربتہ ای ضرب او من کونہ مثنی او مجموعا لبیان اختلاف الانواع نحو ضربتہ ضربین
ای مختلفین او من کونہ معرفا بلام العہد نحو ضربت الضرب عند الاشارۃ الی ضرب معہود ای الضرب الشدید او الصعب او غیر ذلک

قوله على عدده قال الشيخ الرضي ونعني بالعدد ما يدل على عدد المرات معينا كان العدد او لا وسواء كان العدد معلوما من الوضع نحو ضربت ضربة او من الصفة نحو ضربا كثيرا او من العدد والصريح المميز بالمصدر نحو ثلاث ضربات او غير المميز به نحو ضربته الفا او من الآلة الموضوعة موضع المصدر نحو ضربته سوطا والاصل ضربته ضربة بسوط فحذف المصدر المراد به العدد واقيم الآلة مقامه دالة على عدد بافرادها وضربت سوطين واسواطا بصيغ تثنية الآلة وجمعها مقام تثنية المصدر وجمعه قوله وسيبويه تقدير له اي المصدر المغاير لفظا فعله بحسب المادة او الباب قال الشيخ الرضي وذلك اما مصدر او غير مصدر على ضربين اما ان يلاقي الفعل في الاشتقاق نحو قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا والله انبتكم من الارض نباتا واما ان يلاقيه فيه نحو قعدت جلوسا ومذهب سيبويه في كليهما ان المصدر منصوب بفعله المقدر اي تبتل اليه وبتل نفسك تبتيلا فانبتكم من الارض فنبتم نباتا ومذهب المازني والمبرد والسيرافي انه منصوب بالفعل الظاهر وهو اولى لان الاصل عدم التقدير بلا ضرورة انتهى وبهذا ظهر ان ما قيل وفيه ان التقدير لا يجري في مثل قوله تعالى لا يضرونه شيئا اي ضرا قليلا ليس على ما ينبغي قوله اي سماعيا او مسموعا قوله والجدع قطع الانف او الاذن او الشفة او اليد قوله فانه لم يوجد في كلامهم آه بيان لتطبيق للامثلة المذكورة بقوله سماعا اي سماعيا موقوفا على السماع لا قاعدة يعرف بها فيكون المعنى انما قيل في هذه الامثلة بالوجوب لعدم وجود استعمال الافعال العاملة في هذه المصادر في كلامهم لا لشيء آخر من قاعدة فالوجه هو عدم وجدان استعمال الافعال لا غير فعلى هذا المشار اليه في قوله وهذا معنى وجوب الحذف سماعا هو القول بان وجوب الحذف انما هو لعدم الوجدان لا لشيء آخر من قاعدة ويدل على هذا المعنى قوله اي حذفا قياسيا يعلم له ضابط كلي باعتبار المقام فاندفع ما قيل لا يخفى انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا هذا لكان القياس ايضا واجب الحذف سماعا لانه لم يوجد في كلام العرب استعمال الافعال العاملة قوله بان ذلك اي ذكر عوامل هذه المصادر قوله ليس من كلام الفصحاء بل من كلام المولدين وكلامنا في كلام العرب لا في كلام المولدين وفيه بحث لانه قد وجد استعمال الفعل العامل في الحمد في قول امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وهو من افصح العرب العرباء وابلغهم قال الرضي وفي نهج البلاغة نحمده على عظيم احسانه ونير برهانه ونوامي فضله وامتنانه حمدا يكون لحقه قضاء ولشكره اداء قوله بان وجوب الحذف انما هو فيما استعمل باللام وفيه بحث فان الحذف في الخان واجب عند ذكر اللام نحو حمدا له وشكرا له وعجبا له الا انه قياسي لا سماعي قال الرضي الذي ارى ان هذه المصادر وامثالها ان لم يات بعدها ما يبينها ويعين ما تعلقت به من فاعل او مفعول اما بحرف جر او باضافة المصدر اليه فليست مما يجب حذف فعله بل يجوز نحو سقاك الله سقيا ورعاك الله رعيا وجدع الله جدعا وشكرت شكرا وحمدت حمدا واما مبين فاعله او مفعوله بالاضافة نحو كتاب الله وضرب الرقاب او مبين فاعله او مفعوله بحرف جر نحو بؤسا لك وجدعا لك فيجب حذف الفعل في جميع هذا قياسا والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي يحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط فالضابطة ما ذكرنا من ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر لا لبيان النوع احترازا عن قوله تعالى ومكروا مكرهم وسعى لها سعيها واما قولهم جردت جرده وحمدت حمده وقصدت قصده ونحوت نحوه فليس انتصاب الاسماء في ذلك على المصدر بل هو مفعول به على جعل المصدر بمعنى قصدت جهته التي ينبغي ان تقصدها من يطلبه ويجوز ان يكون جردت جرده الذي يليق به وحمدت حمده الذي ينبغي فيكون مضافا لبيان النوع هذا ما ذكره الرضي وصرح به صاحب العباب ايضا واعلم ان كل مصدر ذكر فاعله او مفعوله بعده اما باضافة المصدر اليه او

او بحرف الجر بين الفاعل او المفعول ولا يكون لبيان النوع يجب حذف فعله قياسا او سماعا او الا فلم يجب لا قياسا ولا سماعا
يقول سقاك الله سقيا ففي جعل هذه المصادر مما يجب حذف فعلها سماعا نظر انتهى **قوله** موضع ما وقع تقدير مضاف لكلمة ما وقوله
اي مفعول مطلق تفسير لكلمة ما والاولى ايراد التفسير بين ما وقع ليلي التفسير المفسر ولئلا يتكرر قوله وقع الا انه لم يورد كذلك لئلا يلزم الفصل
بين الموصوف والصفة بتفسير الموصوف وانما قدر المضاف ليصح جعل قوله منهما خبرا لقوله ما بدون تقدير الموضع بان يجعل ما موصوفة
مفسرا بالموضع والمعنى موضع وقع فيه المفعول المطلق مثبتا قلنا يلزم على هذا التقدير الاحتياج الى تقدير ضمير في الصفة راجع
الى الموصوف بخلاف ما اختاره الشارح رحمه الله فانه لا يحتاج والتقدير الذي لا يحتاج الى التقدير اولى وفيه انه كما يحتاج في هذا التقدير
الى تقدير الضمير يحتاج على ما اختاره الشارح الى حذف المضاف **قوله** اريد اثباته لا يظهر لارادة الاثبات من قوله مثبتا فائدة وكون
الاثبات اعم من ان يكون بنفسه او بنقض النفي بالا لا يقتضي ذلك اذ كون المفرد مثبتا بعد النفي لا يكون في نفسه بل بنقض **قوله**
بعد نفي داخل على اسم لما كان الظاهر من العبارة ان قوله داخل على اسم صفة لاحد الامرين من نفي ومعنى نفي والمراد دخول كلا المعطوفين
لا احدهما حتى يجب افراد الضمير الراجع الى المعطوف والمعطوف عليه بل يجب مطابقة الضمير لما قصد من كلا الامرين وقد كان ظاهر
العبارة غير مطابق لما قصد لافراد داخل والواجب تثنيته قدر بقوله نفي صفة علمدة تصحيحا للعبارة واشعارا بان الافراد غير
صحيح بدون التقدير وانت خبير بانه لو جعل ضمير داخل راجعا الى كل واحد منهما كما فعله الفاضل الهندي يصح ويستقيم بلا ارتكاب التقدير
الذي اختاره الشارح وبالجملة لا صحة لظاهر العبارة بدون التقدير والتاويل بكل واحد منهما اذ الواجب تثنية الضمير اذا قصد
كلا الامرين على ما صرح به الرضي فظهر ان ايراد الفاضلين الشارحين للحواشي الهندية على تاويل الفاضل الهندي بان الضمير العائد
الى المعطوف باو لزم توحده فلا يجوز ان يقال زيدا وعمرو جاء فعلى هذا التاويل المذكور فاسد فاسد **قال** لا يكون المفعول المطلق
خبرا عنه اي بلا ارتكاب تجوز فلا يرد نحو زيد سير سيرا وما زيد الا سيرا فانه وان جعل المفعول المطلق خبرا عن اسم لا يصلح ان يكون خبرا
عنه الا ان المراد بعدم الصلوح بلا ارتكاب تجوز فيجوز ان يقع خبرا عنه بارتكاب التجوز والمقصود من هذا القيد تحصيل احد شرطي
وجوب الحذف قياسا وهو القرينة اذ الاسم يكون مبتدأ في الحال او في الاصل والمفعول المطلق لا يصلح خبرا عنه فالمبتدأ باعتبار
المقام قرينة دالة على تعيين الخبر المحذوف في كلا الضابطتين مع السادّ مسدّ الفعل في الاول الا الاستثنائية وفي الثانية التكرار
او المصدر الاول هكذا قالوا وفيه بحث لانه ان قيد في وجوب حذف الفعل قياسا بانه لا بد من قيام ما يؤدي مؤدى الفعل
مقامه يشكل بالضابطتين لانهم قالوا بوجوب الحذف قياسا فيهما مع انه ليس ما قام مقام الفعل مؤديا مؤداه ويشكل ايضا
في المثال الضابطة الثالثة حيث قال البعض في الآية الكريمة ان القائم مقام الفعل هو كلمة اما وان لم يقيد به يشكل بالقول
بعدم وجوب الحذف فيما اذا قال نعم في جواب اقام زيد مع وجود شرطي وجوب الحذف وهو القرينة وقيام شيء مقام المحذوف
لعدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه كالمفسر فيلزم في الكلام استدراك على ما ذكره الشارح قدس سره **قوله** لانه اي المفعول المطلق
اي الذي يصلح ان يكون مفعولا مطلقا ويصدق عليه تعريفه ظاهرا فان سيرا في ما سيري الا سير شديد يصدق عليه انه
اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور لان الفعل اعم من ان يكون فعلا حقيقة او اسما كاسم الفاعل والمصدر وبهذا سقط ما قيل
في هذا وامثاله انه لا بد ان يكون مفعولا مطلقا الا انه ينتفي فيه القيد **قوله** لو كان خبرا عنه بلا ارتكاب تجوز **قوله** ما سيري

الاسير شديد اذ الحدث يصلح خبرا للحدث بخلاف ما انت الاسير فان الحدث لا يصلح خبرا عن اسم عين بلا ارتكاب تجوز وانما وصف السير لقوله شديد اذ الخبر يجب ان يفيد ما لا يفيده المبتدأ فلو لم يوصف لم يصح وقوعه خبرا عن السير واعلم ان المقصود من كون النفي داخلا على اسم لا يكون المفعول المطلق خبرا عنه هو تحصيل القرينة لان ذلك الاسم لطلبه للخبر يكون باعتبار المقام قرينة على تعيينه لا ينافي ذلك المقصود كون النفي داخلا عليه وداخل المبتدأ اذ الاسم بعد الدواخل يكون طالبا للخبر ايضا فدخول النفي على اسم احتراز عما اذا دخل النفي على فعل لا يكون من دواخل المبتدأ فانه ح لا يكون من هذا القبيل **قوله** لكان مرفوعا على الخبرية لا منصوبا على انه مفعول مطلق لانتفاء القرينة الدالة على تعيين المحذوف فح فبانتفاء قيد واحد من قيود وجوب الحذف قد يزول الوجوب ويبقى المصدر مفعولا مطلقا جائزا حذف عامله نحو ما زيد سيرا وقد يخرج المصدر عن كونه مفعولا مطلقا كما في سيري الاسير شديد يدل على ذلك ما قال الرضي في الضابطة الرابعة اما اذا لم يكن المصدر للتشبيه جاء موصوفا نحو فاذا له صوت صوت حسن فقال سيبويه يجب رفعه على احد الوجهين اما على انه بدل من الاول او وصف به لا تاكيد لفظي لان الثاني مع وصفه صار كاسم واحد مفيد ما لم يفد الاول وهو لم يكن معه الصفة لكان تاكيدا لا غير وقال الرضي لا منع عندي ان يكون الثاني اعني صوت حسن تاكيدا وبما ذكرنا يندفع ما قيل يتجه عليه ان الكلام في المفعول المطلق الذي يجب حذف فعله على تقدير تحقق القيود المذكورة ولا يجب على تقدير عدمها فكيف يكون مرفوعا بالخبرية واما ما قيل ان قلت هو ليس مفعولا مطلقا لانه مرفوع قلنا المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ففيه بحث لانه ان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ومع ذلك يكون مفعولا مطلقا فهو ممنوع كيف والمصدر المرفوع في المثال المذكور خبر مبتدأ لا غير وايضا المفعول مصدر منصوب يكون بعد فعل مذكور حقيقة او حكما وان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا باعتبار انه خبر مبتدأ او نائب او غير ذلك بالفعل وكان في الاصل مفعولا مطلقا فهو غير مفيد وغير واقع للاعتراض المذكور والدافع ما ذكرناه **قوله** اي في موضع الخبر عن اسم قال الرضي لفظ المتن لا تفيد تقييد هذه الضابطة بهذا القيد وهو ظ الا ان يجعل ضمير وقع راجعا الى مفعول مطلق وقع بعد اسم لا يكون خبرا عنه **قوله** وانما جمع بين الضابطتين لا يخفى ان هذا نكتة ذكرت بعد الوقوع فلا يلزم ان يكون مطردة بحيث يجوز الجمع كلما وجد فيه الاشتراك فاندفع ما قيل فيه انه يقتضي ان يجمع بين قاصدتي ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون جملة **قوله** فاما منا بعد واما فداء وانما وجب حذف العامل في هذه الضابطة لان النصب قرينة والجملة المتقدمة لكمال مناسبتها قائم مقام العامل ومن هذا ظهر ان النحاة لم يشترطوا كون النائب مناب المحذوف بعد المحذوف بل ما له مناسبة يقوم مقام المحذوف سواء تقدم عليه او تاخر وانما قالوا في ضربي زيدا قائما انه على تقدير الكوفية يلزم حذف الخبر بلا سد شيء مسده لا لان قائما لتقدمه لا يصلح ان يقوم مقامه بل لانه من تتمة المبتدأ او جزء له فلا يقوم ما هو بمنزلة الجزء من المبتدأ مقام الخبر فقول الرضي وقال البصريون ان الخبر محذوف اي كل رجل وضيعته مقرونان وفيه اشكال اذ ليس في تقديرهم لفظ يسد مسد الخبر فكيف حذف وجوبا وانا تتبعنا ذلك لان الخبر شيء نحو بعد المعطوف وليس بعد المعطوف لفظ يسد مسد الخبر ولو جاز ان تقول ان المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على تقدير الكوفيين في قولك ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر ليس على ما ينبغي فتدبر **قوله** لان يشبه به امر آخر هو المفعول المطلق في الحقيقة وان كان بحسب الظ المفعول المطلق هو المشبه به فالمفعول المطلق في الحقيقة مشبه لا مشبه به وهذا الشرط انما هو تحصيل احد شرطي وجوب الحذف وهو القرينة الدالة على

تعيين المحذوف اذ المذكور لما كان مشبها به دل على تقدير العامل من جنسه ومصدره ليكون مشبها والقائم مقام الفعل

الجملة المتقدمة لانها لاشتمالها على اسم بمعنى المصدر وصاحبه بمنزلة الفعل والفاعل **قوله** واحترز به عن نحو لزيد صوت صوت حسن ح

ان قلت الاحتراز عنه بقوله للتشبيه انما يتصور لو كان مفعولا مطلقا مع انه ليس كذلك لانه مرفوع عند سيبويه على انه بدل او صفة

قلت ظاهر التعريف يصدق عليه واما لو قيد التعريف بانه ذكر من حيث انه قائم لفاعل الفعل المذكور وقصد في العبارة فذلك فالصورة

المذكورة خارجة بقوله مفعول مطلق **قال** عملا جا اي امر اعار ضانه الاعلى الحدث غير لازم ليدل الجملة باشتمالها على اسم بمعنى المصدر

على الحدث فيقوم مايدل على الحدث **قوله** من افعال الجوارح جمع جارحة وهو العضو الذي بها يكتسب قال الله تعالى ويعلم ما جرحتم

بالنهار اي كسبتم **قوله** لان الزهد ليس من افعال الجوارح لان الزهد عبارة عن عزوف النفس عن كل ما فيه حظ وتمنع من

مال وجاه وتنعم **قوله** اي يصوت صوت حمار اي يصوت صوتا مثل صوت حمار **قوله** من صات الشئ صوتا اي يصوت

صوت حمار مشتق من صات الشئ صوتا بمعنى صوت تصويتا فصوت حمار مصدر بمعنى تصويت لانه اسم اقيم مقام المصدر كما

زعم الشيخ الرضي حيث قال اقيم الاسم مقام المصدر كما في اعطي عطاء وكلم كلاما **قال** ولا محتمل له سواه اي لا احتمال له سواه حيث

عرف الشرع والا فالاقارير اخبار يحتمل الصدق والكذب **قوله** لا امر ايغائره اي لا يؤكد المفعول المطلق امرا يغايره **قوله** ولو بالاعتبار

اي ولو كان ذلك الغير الذي يؤكده المفعول المطلق غيرا له بالاعتبار لا بالذات وبالجملة المفعول المطلق في المثال المذكور يؤكد نفسه لا

ما يغايره ذاتية كانت المغايرة او اعتبارية وفيه بحث اذ لا يستقيم نفي المغايرة الاعتبارية والحمل على نفي المغايرة الاعتبارية التي

تاتي في الضابطة الثانية ليست على ما ينبغي اذ المتبادر من قوله ولو بالاعتبار سلب المغايرة الاعتبارية على الاطلاق الا ان

يقال ان المغايرة الاعتبارية ليست معتبرة في التاكيد فيه كما هي معتبرة في التاكيد في الضابطة الثانية لانه ليست متصورة و

يؤيده ما قال الشيخ الرضي انما قيل لمثل هذه المصادر مؤكد لغيره مع ان اللفظ السابق دال عليه ايضا لانك انما تؤكد بمثل

هذا التاكيد اذا توهم المخاطب ثبوت نقيض الجملة السابقة في نفس الامر وغلب في ذهنه كذب مدلولها فكانك اكدت باللفظ امرا

في معنى لفظا محتملا لذلك المعنى ولنقيضه في النفس غير المحتمل فلذلك قيل مؤكد لغيره واما المؤكد لنفسه فلا يذكر لمثل هذا الغرض فيسمى تؤكيدا

لنفسه قال الرضي انما وجب حذف الناصب في المؤكد لنفسه ولغيره لكون الجملتين كالنائبتين عن الناصب من حيث الدلالة عليه

وقائمتين مقامه والقرينة هو النصب **قوله** اي احق حقا تقدير لعامل المفعول المطلق وهو بضم الهمزة من باب الافعال اي اثبت

هذا القول اثباتا فيكون من قبيل انبتكم نباتا وليس من حق بمعنى ثبت لانه يكون بمعنى المتكلم الواحد اخبار المتكلم ثبوت نفسه وذا ليس

بمقصود في هذا المقام والمناسب على ما ذكره الشارح قدس سره ان يقدر عامله كهذا اي حق حقا اي ثبت هذا القول ثبوتا ويصح تقدير العامل

متكلما لو جعل حقا مصدر حقه فلان اي بمعنى صار منه على تعيين وثقة والتقدير احقه حقا اي كنت من هذا القول على يقين وثقة ولا نظير

وجه لتقدير العامل من باب الافعال مع ان صيغة الغائب من الثلاثي يصلح للتقدير على ما ذكره الشارح قدس سره وكذا صيغة

المتكلم الواحد منه على ما ذكرنا والحاصل ان تقدير صيغة الغائب موافق لما ذكره الشيخ الرضي حيث قال جميع الامثلة للمؤكد لغيره اما

صريح القول او ما هو في معنى القول والتقدير الاصلي في مثل هذا المصدر ان يجعل الجملة المتقدمة مفعولا بها لقلت وهذا المصدر مفعولا مطلقا

لقلت بيانا للنوع **قوله** من حق يحق اذا ثبت واجب اي حقا مصدر من مصدر حق يحق على ان يكون من بيانية وبلفظ معناه

من هذا البيان وهو حق اذا ثبت **قوله** يحتمل الصدق وهو مطابقة الحكم للواقع والكذب يقابله والحق مطابقة الواقع للحكم والباطل يقابله **قوله** انه تاكيد لا جل غيره ليندفع هكذا قال المص الا انه لما اعترض عليه الرضي بان ما قال المص ليس بشيء لانه في مقابلة التوكيد لنفسه فينبغي ان يكون الغير موكدا كالنفس اشار الش قدس سره الى دفعه بقوله وعلى هذا ينبغي ان يكون المراد بالتاكيد لنفسه انه تاكيد لاجل نفسه ليتكرر و يتقرر و مع ذلك تاكيد لغيره فحسن التقابل انما يكون مرعيا لو سمي القسم الاول تاكيدا ليس لغيره **قال** مثنى اي على صيغة التثنية اشارة الى ان المصدر يكون على صيغة التثنية ولا يكون على معناه بل معناه التكثير والتكرير حتى لو لم يكن على صيغة التثنية او لم يكن معناه التكرير والتكثير لا يجب حذف الفعل لكن عبارته غير واف به لان ان المستعملة لربط والوصل يكون جزاؤه لازم الوجود في جميع الازمنة في قصد المتكلم ويكون نقيض الشرط اولى بكونه ملزوما للجزاء فيفيد ان كونه للتثنية ملزوما لكونه من مواضع وجوب الحذف قياسا اولى من كونه للتكرير مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال اي يكون على صيغة التثنية ولم يكن على معنى التثنية فالضابطة لوجوب الحذف قياسا كون المصدر على صيغة المثنى مرادا بها التكثير مضافة الى الفاعل او المفعول لا لبيان النوع فلو لم يكن مضافا لم يجب الحذف سواء كان المراد التكثير نحو فارجع البصر كرتين او معنى المثنى نحو ضربت ضربتين اي مختلفين ولو لم يكن على صيغة التثنية لم يجب الحذف وان كان مضافا على ما يقتضيه عبارة المصرح وقال الشيخ الرضي يجب الحذف قياسا ان بين فاعل المصدر سواء كان المصدر مفردا او مثنى بالاضافة نحو كتاب الله وصبغة الله وسنة الله ووعد الله وحنانيك ودواليك لا لبيان النوع فانه اذا كان لبيان النوع لا يجب الحذف نحو قوله تعالى كرماء واكرامهم او بين مفعوله بالاضافة نحو ضرب الرقاب وسبحان الله ولبيك وسعديك او بين فاعله بحرف جر نحو بؤسا لك او بين مفعوله بحرف جر نحو عقرا لك اي جرحا لك او جدعا لك هذا كلامه وهو مشعر بان سبب وجوب الحذف بيان فاعل المصدر ومفعوله بالاضافة او حرف الجر لا كونه مثنى مضافا ولذا قال والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي يحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط والضابطة ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر ثم قال وانما وجب الحذف لان الفعل لا حذف اما القصد الدوام بحذف ما هو موضوع للحدوث والتجدد نحو حمدا لك واما التقدم ما يدل عليه كما في قوله تعالى كتاب الله عليكم ولكون الكلام مما يستحسن الفراغ منه نحو لبيك وسعديك بقي المصدر مبهما فلما بين صار بمنزلة المفسر في نحو ان امرء هلك **قوله** تكلف لان المثال انما يورد لايضاح القواعد بعد تمامها ولا يكون تمامها فجعله تمامها تكلف محض وقوله في صدر الكتاب وانما لم يصرح بهذين القيدين اكتفاء بالامثلة جعل المثال من تمة القاعدة فالوجه عدم اختيار هذا التوجيه هناك بل التنبيه على ركاكته كما نبه عليه ثم اذ لا يظهر فارق الا ان يقال البيان الكامل تحصيل بثلثة امثلة وثلثة اخر تجعل من تمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه اثنان او يقال المذكور فيما سبق ليس امثلة للقاعدة بعد ضبطها بل امثلة لتعيين ما فيه القاعدة فلا تكلف في جعلها من تمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه مثال للقاعدة بعد تمامها فجعله من تمة القاعدة تكلف بحث وقوله من تمة التعريف الاولى من تمة القاعدة **قوله** واقيم المصدر مقامه فعلى هذا ينبغي ان يقال باقامة المصدر مقام الفعل المحذوف في نحو ما زيد الا سيرا ولا حاجة الى اعتبار قيام الا مقام الفعل وكذا في نحو فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء ينبغي ان يكون القائم مقام الفعل المصدر لا الجملة المتقدمة مع ان البعض لا يكتفي باقامة المقدم على المحذوف مقامه بل قال ينبغي ان يكون القائم بعد المحذوف الا ان يقال القائم مقامه التكرار وهو لا توجد فيما ذكر **قوله** بحذف الزوائد وفيه ان الرد الى الثلاثي يحصل بحذف الزائد

الهمزة والالف لا بحذف الزوائد الا ان يقع عند النون ايضا من الزوائد التي تحصيل الرد الى الثلاثي بحذفهما تغليبا كما يشير اليه قوله فضلا بلبيك من غير تعرض لحذف النون وان قيل عدم التعرض لشهرة حذف النون عند الاضافة يقع اريد بالجمع ما فوق الواحد لانه هو من اصطلاحات ارباب المعقول لانا نقول هو من اطلاقات الادباء ايضا قال الرضي ومما يشتبه ان يكون قياسا كل مصدر عطف على جملة بالواو والمراد تاكيد المعطوف عليه بتثنية تقول اعتديت ولا اعتداء الغراب واهتديت لا اهتداء القطا اي ولا اعتديت اعتداء الغراب بل اسرع من ذلك وانما وجب حذف الفعل في هذا المصدر لدلالة المعطوف عليه على الفعل المقدر واغناءه عنه **قال** المفعول به الضمير في به يرجع الى الالف واللام اي الذي يفعل به فعل اي يعامل بالفعل ويوقع عليه يقع فعلت به فعلا قال الله تعالى وما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال المصنف الذي سمي بهذا ان اوقع الفعل به او تعلق به يعني ان المفعول به يفسر بالوقوع والوقوع مطاوع الايقاع والايقاع انما هو بسبب هذا المفعول لان وجود المحل سبب لوجود الحال اذ الوقوع مفسر بالتعلق وصلة التعلق الباء فسمي هذا المفعول بهذا الاسم لان الفعل الذي وقع تفسير الوقوع الذي هو تفسير هذا المفعول صلته الباء **قوله** اكتفاء بما سبق او اجراء لصفة المدلول المطابقي على الدال فان قلت اذا وقع اسم الاستفهام والشرط مفعولا به يكون الوقوع من صفات مدلوله التضمني لا المطابقي فكيف يصح قلت باعتبار التغليب او باعتبار ان للاكثر حكم الكل **قوله** تعلقه به اي تعلق فعل الفاعل اي تعلق فعل فعله الفاعل وصدر منه على ما هو الظاهر من السياق لا تعلق الفعل مطلقا والا لانتقض بالفاعل وبعد تقييد التعلق بما ذكرنا كما لا يرد الفاعل لا يرد اشتراك زيد وعمرو لان اسناد اشترك الى احد الامرين كلا اسنادا لانه يقتضي تعدد الفاعل فالاسناد انما يتم لمجموع الامرين وعلى هذا لا حاجة الى تقييد التعلق بتعلق غير الفاعلية فضلا عن ان يكون هذا التقييد واجبا كما زعم البعض لان تعلق الفعل بالفاعل ليس وقوعا عليه بل وقوعا بنفسه ثم الوقوع قرينة على ان المراد من التعلق التعلق بحيث لا يعقل الا به فخرج الحال والتمييز فانهما وان تعلق بهما الفعل لكن ليس بحيث لا يعقل الا بهما ثم المستثنى وان خرج بهذا القيد لكن ليس اعتباره ضروريا لاجل اخراجه لخروجه بقوله بلا واسطة الحرف فان المستثنى وان تعلق به الفعل لكنه بواسطة الحرف وهو الا فما قيل والمراد تعلق به او لا فخرج الحال والتمييز والمستثنى ليس على ما ينبغي لان العارف مخرج يشير الى ان خروج كل واحد سبب من الارادة مع ان المستثنى كك مع انه يشكل بالمفعول الثاني والثالث الا ان يقع الاولية اضافته بالنسبة الى هذه الثلثة فيكون الثاني والثالث اولين بالنسبة اليها وما قيل خرج الحال لان تعلق الفعل به بواسطة حرف الجر في المعنى بمعنى ضربت زيدا قائما ضربته في حال القيام وخرج المستثنى والتمييز لانه لم يتعلق الفعل بهما بل في التمييز تعلق بما بين به وفي المستثنى بما اخرج منه ليس بشيء اما اولا فلان معنى تعلق الفعل بالواسطة انه لا يتصور التعلق بدونه وظاهر ان تعلق الفعل بالحال ليس من هذا القبيل وما ذكره القائل في معنى الحال بيان لحاصل المعنى لا انه لا بد منه واما ثانيا فلان كون المستثنى والتمييز من متعلقات الفعل مما لا شبهة فيه فلا معنى النفي تعلقه عنهما على الاطلاق وان تعلق الفعل بالمنتصب عنه والمستثنى منه لا ينافي تعلقه بالتمييز والمستثنى فلا معنى لقوله بل في التمييز تعلق بما بين به وان اراد به ان التمييز والمستثنى تعلق بالمنتصب عنه والمستثنى منه فليس ذلك على الاطلاق بل في صورة لم يوجد فيها الفعل نحو عندي رطل زيتا والقوم اخوتك الا زيدا واما في نحو طاب زيد نفسا ونحو جاءني القوم الا زيدا فلا شك في تعلقهما بالفعل فيه على انه اذا جعل الحال من قبيل التعلق بواسطة

۱۴۵

حرف الجر فینبغی ان یجعل التمیز الیہ کک لان معنی طاب زید نفسا طاب زید من حیث النفس ولذا قال النحاۃ آیۃ التمیز صحۃ اقتران من
بہ واما مانحن فیہ فلان التعلق المستثنی بالفعل بواسطۃ الحرف فلا اشکال سے نحو جہ حتی یرتکب ما ارتکبہ قولہ فانہم یقولون فی ضرب
زیدا ان الضرب واقع علی زید ولا یقولون فی مررت بزید ان المرور واقع علیہ بل متلبس بہ دلیل علی تفسیر الوقوع بالتعلق بلا
واسطۃ الحرف حاصلہ ان التعلق بلا واسطۃ الحرف یقال فیہ ان الفعل واقع وفی التعلق بالواسطۃ لا یقال ان الفعل واقع فلو
فسر الوقوع بالاول لان الوقوع معتبر فی المفعول بہ ثم انہ لیس المراد تخصیص الوقوع بالا وقوع بالمثالین المذکورین والا
لم یکن دلیلا وہو ظاہر بل المراد ان جمیع التعلق بلا واسطۃ یقال فیہ ان الفعل واقع ولیس شیٔ من التعلق بالواسطۃ یقال فیہ ان الفعل واقع
والمثالان مذکوران علی سبیل التمثیل ولا یخفی ان الثانی منقوض بقولنا ذہبت بزید فانہ یقال ان الفعل واقع مع ان التعلق بالواسطۃ
وان القول بعدم الوقوع فی مررت بزید مع القول بان مررت بعد تعدیتہ بالباء مرادف لجاوزت مشکل علی ان القول بالمراد فیہ
انما یصح ان لو کان الباء فی مررت بہ مغیرا ومصیر اللازم متعدیا مع ان الباء فی مررت بزید لیس مغیرا کما صرح بہ الرضی وغیرہ من الا
ویشیر الیہ قول الشیخ قدس سرہ بل ملتبس بہ ولا یبعد ان یراد بلا واسطۃ الحروف غیر المغیرۃ وہو جمیع الحروف الجارۃ سوی الباء فی
ذہبت بزید وامثالہ مما یکون الباء فیہ مغیرا فیدخل الباء فی مررت بزید فی الحروف غیر المغیرۃ بقرینۃ قولہ ولا یقولون فی مررت بزید
ان المرور واقع علیہ لانہم انما یقولون لان الباء غیر مغیر وعلی ہذا لا یرد النقض بذہبت بزید لان الباء مغیر للفعل فالباء وان کان
من حیث اللفظ واسطۃ لکنہ بحسب الحقیقۃ لیس واسطۃ لانہ بمنزلۃ اذہبت زیدا ہذا وان کان اصطلاح النحاۃ علی ان المفعول بہ المطلق لا یطلق
الا علی تعلق بغیر واسطۃ الحروف الغیر المغیرۃ کما یشترط قول الرضی ونسر المص وقوع الفعل بتعلقہ بما لا یعقل الا بہ فعلی تفسیر ینبغی ان یکون
المجرورات فی مررت بزید وقربت من عمرو وبعدت من بکر وسرت من البصرۃ الی الکوفۃ مفعولا بہا ولا شک انہ یقال انہا مفعول بہا لکن
بواسطۃ حروف جر ومطلق لفظ المفعول بہ لا یقع علی ہذہ الاشیاء فی اصطلاحہم وکلامنا فی المطلق انتہی حیث لم یذکر الحرف المغیر وذکر الباء
فیما لم یعتبر فیہ وان کان الاصطلاح علی انہ لا یطلق الا ما التعلق بلا واسطۃ الحرف مطلقا سواء کان مغیرا او غیر مغیر فقولہ فانہم یقولون الی قولہ
ولا یقولون فی مررت بزید ان المرور واقع علی زید بل متلبس بہ لیس علی ما ینبغی قولہ فخرج بہ ای بقولہ وقع علیہ فعل الفاعل قولہ فانہ لا یقال
فی واحد منہا ان الفعل واقع علیہ کما لا یقال فی واحد منہا ان الفعل واقع علیہ کک لا یقال فی المفعول المطلق ایضا ان الفعل واقع علیہ فلا حاجۃ فی
اخراجہ عن التعریف الی اعتبار قید مغایرۃ المفعول بہ لفعل الفاعل ولیس لہذا القید تقدم علی قید الوقوع حتی یقال ان اسناد الاخراج
الی المقدم اولی بل کلاہما یفہم من وصل ما بقولہ وقع علیہ قولہ والمفعول المطلق ای وخرج المفعول المطلق بما یفہم او المفعول المطلق
یخرج بما یفہم قولہ من مغایرتہ ای مغایرۃ المفعول بہ قولہ فان المفعول المطلق عین فعلہ فان قلت کیف یتحد المفعول المطلق مع الفعل
مع ان مفہوم المفعول المطلق ہو الحدث ومفہوم الفعل الحدث والزمان والنسبۃ الی فاعل معین قلت لما اتحد مفہوم المفعول المطلق
مع الحدث الذی ہو المفہوم الاصلی للفعل اذ الزمان والنسبۃ من قیودہ وجعل کان الحدث ہو المفہوم فجعل مفہوم المصدر کانہ متحد مع
مفہوم الفعل اعتبارا فان قلت مفہوم المفعول المطلق ہو الحاصل بالمصدر ومفہوم الفعل ہو الحدث فلا اتحاد بحسب الاعتبار ایضا قلت
جعل متحدا مسامحۃ واعتبار اللاثر کانہ عین المؤثر قال مثل زید فی ضرب زید فانہ وان کان فی الاصل مفعولا بہ الا انہ بعد نیابتہ مناب
الفاعل واسناد الفعل الیہ صار غیر المفعول بہ اعتبارا ولذا کان لہ اسم ورسم علیحدۃ قولہ لم یعتبر اسنادہ الی فاعلہ فان قلت

يشكل بمثل اعجبني ضرب زيد عمرو فان عمرو مفعول به قصدا ووقوع الضرب عليه مع انه لم يعتبر اسناده الى فاعله بل المصدر
الى الفاعل تمت المصدر والمكان بحسب انطمعنا فالى الفاعل لكنه بحسب الحقيقة مسند اليه فاعتبار الاسناد اعم من ان يكون
بحسب اللفظ او بحسب الحقيقة على ان اضافة المصدر الى الفاعل في تقدير الانفصال عند من يقول انها لفظية فاندفع ما قيل
يرد مثل اعجبني ضرب زيد عمرو فانه لم يعتبر اسناد الضرب الى زيد بل اضيف اليه فلا يكون عمرو مفعولا به وهو باطل تم المراد وان المفعول
به قصد في التركيب وقوع الفعل عليه وذكر من هذه الحيثية فزيد في زيد ضربته ليس مذكورا في التركيب من حيث انه وقع عليه فعل الفاعل
بل من حيث انه مبتدأ فلا يصدق التعريف عليه وان كان وقوع الفعل على ضمير الراجع اليه وقوعا عليه ايضا فاندفع ما قيل يرد مثل زيد
ضربته لان وقوع الفعل على ضمير زيد وقوع عليه حقيقة كما ان اسناده الى ضمير زيد في زيد ضرب اسناد اليه في الحقيقة مع ان قياس
على زيد ضرب قياس مع الفارق **قوله** العامل فيه لا حاجة اليه **قوله** لقوة الفعل في العمل وكذا اسم الفاعل واسم المفعول واما المصدر
فيمتنع تقديم معموله عليه لانه عند العمل مأول بان مع الفعل وان موصول حرفي وما في حيزه لا يتقدم لانه كتقديم جزء من الشيء المرتب
الاجزاء عليه هذا اذا كان معمول المصدر غير الظرف واما اذا كان ظرفا وشبهه فالظاهر انه جائز تقديمه لان المصدر انما يأول بان مع الفعل
ليصح عمله عمل الفعل والظرف يكفيه رائحة الفعل فلا حاجة في عمل المصدر فيه الى التأويل بان مع الفعل يشير اليه ما ذكر صاحب المغني في
اوائل الباب الثالث من ان بعضهم منع عمل المصدر في الظرف المتقدم وهو ليس بشيء لان المصدر ليس مقدرا بالحرف مصدري وصلة
كذا ذكره بعض الفضلاء ثم الموصول الحرفي يعرف بما اول مع ما يليه من الجمل بالمصدر فخرج نحو صه ونحوه على قول من يأوله بالمصدر والفعل
الذي اضيف اليه الظرف نحو يوم ينفع الصادقين وحين ضربت لان ذلك يأول بالمصدر بنفسه لا مع ما يليه وهذا الموصول لا يحتاج الى
عائد بل لا يجوز ان يعود اليه ولا يلزم في صلته ان يكون جملة خبرية في قول سيبويه وابي علي يلزم ذلك عند غيرهما كما في موصول الاسم
**قوله** فيعمل فيه فيتقدم ما صح قد يدخل فيه لام التقوية تقول لزيد ضربت ولا يدخله اذا كان متأخرا عن الفعل فلا يقال ضربت لزيد صرح
به الخطائي في حواشيه على المطول والجلبي فيما علقه عليه قال صاحب المغني لام التقوية هي المزيدة لتقوية عامل ضعف اما بتأخره نحو هدى و
رحمة للذين هم لربهم يرهبون او بكونه فرعا في العمل نحو مصدقا فعال لما يريد نزاعة للشوى ونحو ضربي زيدا حسن وانا ضارب
لعمرو انتهى قال الشيخ الرضي واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمصدر المتعدي الى المفعول به ان يعملا باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبني
ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك
لزيد ضربت واختصاص اللام بذلك من بين حروف الجر لافادتها التخصيص المناسب لتعلق الفعل بالمفعول انتهى وبما ذكرنا
ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء في حواشيه على الخيالي في قوله وما انت بمؤمن لنا الاولى ان يمثل بقوله تعالى انؤمن لك واتبعك
الارذلون لاحتمال ان يكون اللام التقوية العمل لا للتعدية لا يخفى عليك ان الايمان متعد بنفسه على ما ذكر في الصحاح فاللام
في قوله تعالى انؤمن لك ليست للتعدية بل هو ايضا لتقوية العمل ليس على ما ينبغي **قوله** في باب الاغراء ضابطه كل مغرى به مكررا او معطوف
عليه بالواو مع معطوفه فالمكرر نحو قوله ع اخاك اخاك ان من لا اخا له كساع الى الهيجا بغير سلاح والذي مع العطف
نحو شانك والحج ونفسك وما تعنيها والعامل فيها الزم ونحوه **قوله** والمنصوب على المدح آه وذلك بان يقطع صفة مدح او
ذم او ترحم عن متابعة موصوفها في الاعراب اظهارا لغرض المدح او نحوه باضمار نحو اعني وهو مشروط بان لا يكون ذلك الوصف

للتاكيد وان لم يعلم السامع من اتصاف الموصوف بذلك الوصف ما يعلمه المتكلم والغالب فيه التعريف وانما يحصل بالقطع اظهار المدح او الذم لان فيه تغيير الاسلوب وفي تغيير الاسلوب اهتمام بشانه والاهتمام به انما يكون للمدح او الذم او غيره ثم القرينة في باب الاغراء والمنصوب على المدح هو النصب وهو ان لم تدل على تعيين المحذوف الا انه بانضمام مقام الاغراء او مقام المدح والذم اليه يدل على تعيينه وليس شيئ يقوم مقام المحذوف سوى التزام كون المفعول قائما مقامه والا يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف قياسا **قوله** انتهوا خيرا لك قال الشيخ الرضي وكذا انته امرا قاصدا اي انته عن هذا وايت امرا قاصدا او قرينة ايت في هذه المواضع انك نهيت في الاول عن شيئ ثم تبعث بعده بما لا ينهى عنه بل هو مما يومر به فيجب ان ينتصب بايت او اقصد وما يقيد بهذا المعنى وليس قولهم امرا مما يجب حذف فعله على ما ذكره سيبويه واورد الزمخشري في ذلك واورد سيبويه وانتهوا خيرا لكم وحسبك خيرا لكم فما وجب اضمار فعله ولعله سمع انته وايت امرا قاصدا اظهار ناصب امرا ولم يسمع اظهار ناصب خيرا وخيرا لك والالفاظ الثلثة متقاربة المعنى هذا كلامه وبهذا ظهر ان ما قيل انكر سيبويه وجوب الحذف في انتهوا خيرا لكم ليس على ما ينبغي **قوله** بل للكتب مباحثها بالنسبة الى هذه الابواب لا يخفى انه ليس للباب الاول من الابواب المذكورة بحث فضلا عن ان يكون له مباحث كثيرة بالنسبة الى باب الاغراء والمنصوب على المدح او الذم **قوله** وفيه تحكم اي في ادخال حرف النداء على المندوب بمجرد التفجع لا لتنزيله منزلة المنادى تحكم من غير دليل وفيه ان يا استعمل في كلام العرب فيما ليس له صلاحية النداء في مثل يا سماء ويا جبال ويا ارض وليس له معنى غير طلب الاقبال فبالضرورة تنزل منزلة من له صلاحية النداء بخلاف للمندوب فان يا استعمل في استعمال العرب للتفجع فلا ضرورة في تنزيل المندوب منزلة من طلب اقباله **قوله** بان يكون آلته مقدرة وفيه انه يلزم حذف النائب والمنوب عنه وهو غير جائز وسن ره قال ابن مالك ان العرب لم تقدر حرف النداء عوضا من ادعو واناد ي لا جازتهم حذفها هذا كلام المغني وفي ضربي زيدا قائما لا يلزم ذلك لان الحال نائب مناب الظرف النائب مناب الخبر فالحال نائب مناب الخبر لان نائب النائب نائب لا ان يقال حذف النائب انما يمتنع اذا كان المنوب مما لا يحذف كالفاعل فانه لا يحذف فكذا ما ينوب منابه بخلاف الفعل فانه يحذف كثيرا وكذا يحذف نائبه ايضا هكذا قال بعض فضلاء الهند **قوله** قال ابو علي الخ قال الشيخ الرضي منع بان اسماء الافعال لا يكون على اقل من حرفين فلو كانت ادوات النداء اسماء الافعال لما كانت الهمزة من ادواتها لكونها على حرف واحد لكنه من ادواتها ويمكن ان يقال خالفت اخواتها لكثرة استعمال النداء مجوز في ادواته ما لم يجوز في غيرها الا ترى الى التزام ومنع ايضا بان الضمير فيه لا يكون لغائب لعدم تقدم ذكره والمتكلم لان اسم الفعل لا يضمر فيه ضمير المتكلم والجواب ان اسم كل فعل يجري مجرى ذلك الفعل في كون فاعله ظاهرا او مضمرا غائبا او متكلما او مخاطبا لكنه لا يبرز في اسم الفعل شيئ من الضمائر واذا كان اداة النداء بمعنى المتكلم استتر فيه ضميره فيكون كما قال بعضهم في اف بمعنى التضجر او تضجرت وفي اوه انه بمعنى التوجع او توجعت وقيل لو كان اسم فعل تم الكلام باداة النداء بغير المنادى مع انه ليس كذلك والجواب انه قد يعرض للجملة ما لا يستقل به كلاما كالجملة القسمية والشرطية وفي الندا كذلك اذ النداء لا بد له من منادى **قوله** والفاعل مقدر ويلزم فيه حذف الفاعل وحده مع انهم ليسوا قائلين به وذكر صاحب المغني ما يشعر بجواز حذف الفاعل عند سيبويه حيث قال اذا دار الامر بين كون المحذوف اولا وثانيا فكونه ثانيا اولى وفيه مسائل احدها نون الوقاية في اتحاجوني وتامروني فيمن قرأ بنون واحدة وهو قول ابي العباس وابي سعيد وابي علي وابي الفتح واكثر المتاخرين وقال سيبويه واختاره ابن مالك ان المحذوف الاولى الثانية نون الوقاية مع نون الاناث في نحو قوله يسوء الفاليات اذا فليني

هذا هو الصحيح وفي البسيط انه مجمع عليه لان نون الفاعل لا يليق بها الحذف ولكن في التسهيل ان المحذوف الاولى وانه مذهب سيبويه انتهى قوله لعلتها اي لعلة كل واحدة من الامور الثلثة لان كل واحدة منها واحد وبيانه ايضا واحد بخلاف النصب لانه وان كان واحدا الا ان محله ثلثة بكل واحد من الثلثة واحد بالذات والمحل والنصب واحد بالذات متعدد باعتبار المحل والواحد مقدم على المتعدد او الفعل مسند الى الجار والمجرور عطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل ان الفعل مسند الى ضمير المنادى او الفعل مسند الى الجار والمجرور والمعنى ويبنى المنادى على ما يرفع به اي على ما يقع به الرفع من الضمة او الالف او الواو وبهذا لا يتجه ما قيل ان الرفع يكون بالنون ايضا والقرينة على ذلك التخصيص قول الشارح اي على الضمة او الالف آه قوله غير ملايم لسوق الكلام لان السوق لبيان المنادى قوله الا بانضمام امر آخر اليه وذلك الامر الآخر اما معمول للاول نحو يا طالعا جبلا ويا حسنا وجهه ويا خيرا من زيد واما معطوف عليه عطف النسق على ان يكون المعطوف مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد نحو يا ثلثة وثلثين لان المجموع اسم لعدد معين كاربعة وخمسة نحو خمسة عشر الا انه لم يركب لفظه ولا فرق في مثل هذا العدد المعطوف بعضه على بعض بين ان يكون علما اولا وانما قيد المعطوف بان يكون مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد لانه لو لم يكن كذلك لم يكن مشابها للمضاف لجواز جعله مفردا معرفة لاستقلال الاول وعدم احتياجه الى الثاني فيقال يا رجلُ وامرأةُ واما نعت هو جملة او ظرف نحو قولك يا حليما لا يعجل والا يا نخلة من ذات عرق لكل هذا مضارع للمضاف سواء جعلته علما اولا وان لم تجعله علما جاز ان تعرف بالقصد وان لا تعرف فتقول في النكرة يا حسنا وجهه ظريف ويا ثلثة وثلثين ظرفا وتقول في المعرفة يا حسنا وجهه الظريف ويا ثلثة وثلثين الظرفاء وكان القياس في الموصوف بالجملة او الظرف ايضا ان يجوز نحو يا حليما لا يعجل القدوس ويا دارا الجذوي الدراسة لكنه كره وصف الشيء بالمعرفة بعد وصفه بالنكرة فالوجه ان لا يوصف الا بالنكرة على تقدير انه كان موصوفا بجميع تلك الصفات المنكرة قبل النداء وانما قيد الوصف بكونه جملة او ظرفا لتحقيق الضرورة في جعله مضارعا لانه لو لم يجعل الموصوف بالجملة او الظرف عند قصد التعريف مضارعا لزم وصف المعرفة بالجملة او الظرف مع ان الجملة والظرف لا يكونان الا صفة للنكرة فبالضرورة جعل مضارعا للمضاف بخلاف ما اذا لم يكن الوصف كذلك بل يكون مفردا نحو يا رجلا ظريفا فانه لا ضرورة في جعله مضارعا عند قصد التعريف لجواز ان يجعل الموصوف بالمفرد مفردا معرفة ووصفه ايضا معرفة نحو يا رجل الظريف فظهر ان النحاة مضطرون في جعل الموصوف بالجملة او الظرف عند قصد التعريف مضارعا ولذا لا يقولون في باب لا التبرئة لا حليما لا يعجل ولا غلاما من الغلمان في الدار لان الجملة والظرف يصح وقوعها صفة للنكرة هذا ما ذكره الشيخ الرضي قال يا زيدان فان قيل العلم اذا ثنى لزمه الالف واللام جبرا لما فاته من التعيين قلت يا الضجا بدله فكان المراد لزمه الالف واللام وما يفيد فائدته قوله اي بلام يدخله وقت الاستغاثة فاضافة اللام الى الاستغاثة لادنى ملابسة اذ هو لام الجارة للاختصاص الا انه اضيف الى الاستغاثة لدخوله على المنادى وقت الاستغاثة قوله هي لام التخصيص قال الشيخ الرضي اللام معدية لادعو المقدر عند سيبويه او لحرف النداء القائم مقامه عند المبرد الى المفعول وجاز ذلك مع ان ادعو متعد بنفسه لضعفه بالاضمار ولضعف النائب منابه الا ترى انك تقول ضربي لزيد حسن وانا ضارب لزيد ولا يجوز ضربت لزيد فان قلت فلم لم يدخل اللام في نحو زيدا اضربه مع ان الناصب ملتزم الحذف قلت لما ذكره في اللفظ ما هو عوض منه كان بمنزلة ما لم يحذف فان قلت وكذلك حرف النداء عوض من فعل النداء قلت انما هو كالعوض ولو كان عوضا البتة لم يجز حذفه ثم انه ليس بلفظ المحذوف فلم ينزل منزلته من كل وجه هذا كلام المغني وقد عرفت الجواب عن قوله

لم یجز حذفه فیما سبق واجاب ابن الربیع بانه ضمن معنے الالتجاء فی نحو یا لزید والتعجب فی نحو یا للہ وا ہے وقال المبرد واختاره ابن خروف ان ہذه اللام زائدة بدلیل صحة اسقاطہا **قوله** ادخلت علی المستغاث آه دفع لما یقال جمیع الحروف الجارة جاءت للتعدیة فلما اختیر اللام من بینہا **قوله** وانما اعرب المنادی بعد دخول لام الاستغاثة مع ان ماکان مبنیا لاجله قبل دخوله تحقق **قوله** فبدخولہا ضعفت علة البناء لوجود المعارض مع کون البناء عارضا مخالفا للاصل مطلقا مبنیا علی مشابهة ضعیفة فدخول لام الجارة یرجعه الی الاصل بخلاف دخوله علی غیر المنصرف فانه لایجعله منصرفا لان مشابهته مع الفعل قویة بالنسبة الیہا ومنع الصرف لیس خلاف الاصل مطلقا بل من وجه فالرافع لاصالته من وجه لابد له من زیادة قوة کاللام والاضافة **قوله** واجیب بان قیل او بان قیل عبداللہ آه من تتمة القاعدة یعنی لیس المراد من ماسوی المفرد المعرفة والمستغاث جمیع ماسواہا بل المراد ماسوی الخاص وہو المضاف والمضارع له والنکرة بجعل المثال من تتمة القاعدة ولایخفی علیک ان ہذا الجواب مع کونه تکلفا اذ المثال انما یورد لایضاح القاعدة بعد تمامہا فجعل المثال من تتمتہا تکلف محض لیس جوابا عن کلا الاعتراضین الاول قوله فلم اہمل المص ذکرہما والثانی قوله وکیف یصدق قوله فیما بعد وینصب ماسواہما بل عن الثانی وہو الظاہر الا ان یقال القائل قصد الجواب عن الثانی لاعن کلیہما لکن ایراد القائل قوله فی مقابلة قول الش الدال علی انه جواب عن کلیہما یدل دلالة ظاہرة علی انه جواب عنہما **قوله** ولام الاستغاثة آه جواب عن قول الشیخ الرضی وقولہم ان ہذه لام الاستغاثة تکلف ولامعنی للاستغاثة ہہنا حقیقة ولامجازا والحق مع الرضی اذ الجواب المذکور فی الشرح تکلف **قوله** لیحضر ای لیکن حاضرا مستغیثا عالما بان المتکلم فی صدد الانتقام منه اذ الانتقام ممن ہو غافل لیس من شان الابطال المتہورین و**قوله** لیحضر بصورته وہیئته التی یظہر منہا سبب الغرابة ولیس المراد نفس الحضور ولا الاستغاثة فی ان یسلم نفسه لینتقم منه فاندفع ماقیل فیه انه یابی عن ہذا التوجیه ان المتکلم بہذا النداء فی حضور المہدد والمتعجب منه وانه لامعنی للاستغاثة بشیء لیحضر فینتقم منه لانه لایتصور الاستغاثة منه **قوله** فیقتضی ای یبلغ نہایته **قال** ولا لام فیه ح ای حین بنی المنادی علی الفتح لالحاق الالف الاستغاثة اذ بدخول اللام یصیر المنادی معربا علی ماعرفت من قوله وانما اعرب المنادی بعد دخول لام الاستغاثة آه فلا یتصور البناء معه اصلا فضلا عن البناء علی الفتح وبہذا ظہر ان قوله فیہن اثریہما تناف فلایحسن الجمع بینہما لیس علی ماینبغی **قال** لفظا او تقدیرا قید النصب ماسوی المفرد المعرفة والمستغاث باللام او الالف ولام ورد علی ہذا التقیید نحو یا یوم لاینفع مال ولابنون ویامثل ماینفعنی ویاغیر مایضرنی فانہما ماسواہما مع انہما مبنیة فضلا عن النصب لفظا او تقدیرا ودفعه بقوله ان کان معربا قبل دخول حرف النداء **قوله** مثل یا طالعا جبلا جاز ان یتعرف بالقصد فیه یا طالعا جبلا الظریف وجاز ان لایتعرف فیه یا طالعا جبلا ظریفا صرح به الرضی والیه اشار الش بقوله فیمکن ان یراد بقوله آه فعلی التقدیر الاول یعتبر اعتماده علی موصوف مقدر معرف تقدیره یا ایہا الطالع فحذف ایہا واللام ونصب طالعا لصیرورته بعد حذف الموصوف منادی مضارعا ویرد علیه حذف اللام الموصولة بدون الصلة وعلی التقدیر الثانی یعتبر اعتماده علی موصوف منکرة تقدیره یا رجلا طالعا جبلا ویرد علیه ان الموصوف منکر فکیف یجوز تعرف الصفة ویرد علی التقدیرین ان المنادی منعوت بمفرد فکیف یکون مضارعا واجیب بان قصد التعریف فی الصفة بعد حذف الموصوف وجعل الصفة منادی بحسب الظ وکذا جعله مضارعا انما ہو بعد جعل طالعا منادی عا.. فی جبلا فہو مضارع للمضاف بعد حذف الموصوف لاعند ذکره بقی انه قد نقل بعض الشارحین للحواشی الہندیة عن الشیخ الرضی انه قال الاعتماد علی موصوف مقدر غیر معتبر عند الجمہور وجعل طالعا جبلا من کلام المولدین ثم قال ذلک البعض

١٥٠

ثم انه لم يصح الاكتفاء بالموصوف المقدر لاجل الاعتماد وجب ان لا يكتفى بالموصول المقدر ايضا بل اولى لكثرة حذف الموصوف وقلة حذف الموصول فلا يستقيم ما قيل انه معتمد على الموصول المقدر باعتبار انه فى تقدير فى قولنا يا ايها الطالع جبلا على انه لا دليل على هذا التقدير هذا كلامه اقول قد ذكر الشيخ الرضى فى بحث الموصول ما يشعر بعدم قوله بتقدير الموصوف وحكمه بان نحو يا طالعا جبلا ليس مستندا الى شاهد من كلام من يوثق به الا ان هذا اعتراض منه النحاة بقولهم بتقدير الموصوف فيه امثاله لان جمهور النحاة ليسوا قائلين بتقدير الموصوف كما زعم ذلك البعض حيث قال والدليل على ان اللام فى اسم الفاعل والمفعول موصول رجوع الضمير اليها فى السعة نحو المرور به زيد واجاب المازنى بان الضمير راجع الى الموصوف المقدر فمعنى الضارب غلامه زيد الرجل الضارب غلامه زيد فيما ارتكبه يلزمه محذوران احدهما اعمال اسمى الفاعل والمفعول غير معتمد ظاهرا على احد الامور الخمسة وعملهما من غير اعتماد مذهب الاخفش والكوفيين ومذهبه فى هذا غير مذهبهم الثانى رجوع الضمير الى موصوف مقدر فان قال بالاعتماد على الموصوف المقدر والضمير راجع اليه كما فى قوله تعالى فمنهم ظالم لنفسه فان ظالم عمل فى الجار والمجرور لاعتماده على الموصوف المقدر والضمير فى نفسه راجع اليه قلنا الموصوف المقدر بعد نحو منهم ومنهم كالملفوظ لقوة الدلالة عليه كما ذكرنا فى باب الوصف نحو قوله تعالى منهم ومن دون ذلك وقوله فانك من جمالى بنى اقيس وايضا الجار يكفيه رائحة معنى الفعل واما قول النحاة يا ضاربا غلامه ويا حسنا وجهه بالاعمال ورجوع الضمير الى مقدر فمثال لهم غير مستند الى شاهد من كلام موثوق به انتهى كلامه ويعلم منه انه لا مقال فى تقدير الموصوف اذا كانت القرينة عليه قوية وان مجرد اقتضاء الصفة الموصوف ليس قرينة قوية وان تقدير المازنى قياسا على الآية الكريمة قياس مع الفارق اذ فى المقيس عليه قرينة قوية وفى المقيس ليس كذلك وان ما ذهب اليه جمهور النحاة ليس له شاهد من كلام العرب العرباء وانت خبير بان اعتراضه على الجمهور انما يصح لو لم يكن القرينة فى المنادى قوية وهو مم كيف وقد صرح بعض الفضلاء فى حواشى المطول بان الاعتماد على مقدر انما يكفى بعلة اذا قوى المقتضى لتقديره كما فى يا طالعا جبلا ويا راكبا فرسا لانضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء اسم الفاعل واما اذا كانت القرينة قوية فالاعتراض ساقط اذ الحذف ح يكون قياسا مبنيا على كون القرينة قوية وهى غير منحصرة فى شئ ثابتا بشاهد من كلام الملك العلام على ان كون تقدير الموصوف مشروطا بالقرينة القوية على الاطلاق مم بل هو مشروط اذا كانت الصفة جملة او ظرفا او جارا ومجرورا واما فى غير ذلك فالتقدير مشروط بوجود القرينة ولا شك ان نحو يا ضاربا غلامه ويا حسنا وجهه ليس من ذلك القبيل قال الشيخ الرضى فى بحث الوصف ان الموصوف يحذف كثيرا ان علم وان لم يوصف بظرف او جملة كقوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف فان وصف باحدهما جاز كثيرا ايضا لكن لا كالاول فى الكثرة لان القائم مقام الشئ ينبغى ان يكون مثله والجملة مخالفة للمفرد الذى هو الموصوف وكذا الظرف والجار لكونهما مقدرين بالجملة على الاصح وانما يكثر حذف موصوفهما بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن وبفى فان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا فى الشعر وانما كثر بالشرط المذكور لقوة الدلالة عليه بذكر ما اشتمل عليه قبله ما يكون كانه مذكور هذا كلامه وبما ذكرنا ظهران ما قيل ان كفى فى عمله الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الالغاء لعدم الاعتماد كما قالوا فى لبيك بزيد ان ضارب عامل فى الخصوصية وان لم يعتمد على شئ ساقط **قوله** مقولا لغير معين اشارة الى ان الجار متعلق بقوله مقولا الواقع حالا عن قوله رجلا بانه مفعول به ثم الحال اما قيد لرجلا وهو غير صحيح لانه يكون المعنى ان رجلا يورد مثالا للنكرة فى وقت كونه مقولا لغير معين والتقييد يشعر بانه فى وقت كونه مقولا لمعين لا يكون مثالا للنكرة مع ان رجلا المنصوب لا يحتمل التعيين

فيقع القيد عبثا او قيد لنصبه وهو صحيح اذ المعنى ان رجلا يوم رومثالا لنصب المنادى حال كون نصبه مقيدا في وقت كونه مقولا لغير معين او وقت كونه مقولا لمعين لا يكون منصوبا واليه اشار الشارح بقوله وهذا توقيت لنصب رجلا لا تقييد له يعنى ان قوله لغير معين تقييد لنصب رجلا لا تقييد لرجلا فما قيل يعنى ان نصب رجلا موقت بوقت مقوليته لغير معين لا تقييد لنصب رجلا اذ ليس لنصب رجلا حالتان كونه لغير معين وللمعين حتى يقيد باحدهما ليس لموجه وان كان من وجيه **قوله** لان توابع المنادى المعرب تابعة للفظ فقط لا للمحل ولذا تقول يا زيد وعمرو بجر عمرو ولا يجوز النصب حملا على المحل نظرا الى اعراب المتبوع وجميع التوابع سواء في ان المنادى اذا كان معربا يكون تابعه للفظه لا لمحله اما المعطوف المجرد عن اللام فلما صرح به الرضى واجاز سيبويه يا عبد الله وزيدا بالنصب وذلك بناء على انه قد يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع هذا ما ذكره في هذا المقام واما البدل فلما ذكره الشيخ الرضى في بحث البدل ولما لم يكن للبدل معنى في المتبوع حتى يحتاج الى المتبوع كما احتاج الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك في التاكيد جاز اعتباره مستقلا ولما كان اعرابه بتبعية الاول جاز ان يعتبر غير مستقل فالاول نحو يا زيد اخ ويا اخانا زيد بالضمتين والثانى نحو يا غلام بشر بشرا معربا بالوجهين ويا اخانا زيدا بالنصب واليه على تقدير بنائهما ايضا يكونان تابعين للفظ المنادى فيكونان منصوب المحل او مجروره فظهر ان ما قيل توابع المنادى المعرب غير البدل والمعطوف الآتى حكمهما ليس على ما ينبغى **قوله** ليدخل فيه المضاف آه متعلق بقوله وانما جعلنا المفرد اعم اما توقف دخول المضاف بالاضافة اللفظية في المفرد على التعميم فظ واما توقف دخول المشبه بالمضاف في المفرد على التعميم مع انه ليس بمضاف فلا حاجة في دخوله فيه الى التعميم فلانه لما فسر الشارح قدس سره المفرد الحقيقى بالذى لا يكون مضافا معنويا ولفظيا ولا شبه مضاف اقتضى ذلك الى ان الذى هو شبه بالمضاف ليس بمفرد حقيقة والحكم الآتى جار فيه فبالضرورة جعل مفردا حكميا فتوقف على التعميم وبالجملة لما كان تفسير المفرد الحقيقى بما فسره الشارح صحيحا صح جعل المشبه بالمضاف متوقفا على التعميم والا فلا اعتراض هو عدم صحة التفسير **قوله** ولما لم يجر الحكم الآتى جواب عما قيل لم فصل بعض التوابع لا الكل وبعد تفصيل البعض لم قيد البعض بقيد وعلى هذا لا يرد ان عدم الجريان المذكور لا يستدعى التفصيل بل التقييد **قوله** في التوابع كلها عند الكل والا فالشيخ الرضى قال في هذا المبحث واجاز سيبويه يا زيد وعمرو اصلى الوضع اذ بين ما باشره حرف النداء حقيقة وبين ما هو في حكم المباشر فرق وعلى ما جاز لا يمتنع نحو يا زيد وعمرو بالرفع حملا على اللفظ وقال في بحث البدل جاز نحو يا زيد بشر وبشرا معربا بالوجهين على ما عرفت **قوله** لفظا او المقدر لم يقل او المحل لان الكلام في المنادى الذى كان معربا قبل النداء ثم عرض له البناء على الضم بواسطة حرف النداء بدليل قول المصنف وبنى على ما يرفع به ان كان مفردا معرفة والمقصود بالبيان توابع المنادى المبنى على ما يرفع به وهو المبنى بواسطة حرف النداء لا توابع المبنى مطلقا سواء كان مبنيا بالنداء او قبل حرف النداء بدليل تقييد الشارح قول المصنف وتوابع المنادى بقوله المبنى على ما يرفع به واليه يشير قول الشارح لان بناء المنادى عرضى فيشبه المعرب آه فما قيل **قوله** لفظا او المقدر قاصر لانه لا يشتمل المحل على محله نحو يا هؤلاء العاقلون فان لهؤلاء محلين محل رفع ومحل نصب ليس على ما ينبغى لانهما اذا وقعت منادى تنصب فنصبهما اذا وقعت توابع اولى لاتحاد الجهة في وقوعها المنادى والتوابع بخلاف المضاف بالاضافة اللفظية للمضاف فان فيها جهتين جهة الاضافة والشبه بالاضافة وجهة الافراد فاعتبر جهة الاضافة والشبه اذا وقعا منادين لئلا يلزم بناء المضاف وشبهه لجهة الافراد اذا وقعا تابعين اما جهة الافراد في المضارع فظ واما جهة في المضاف بالاضافة اللفظية فلان المجرور في الاصل مرفوع او منصوب فكان الحكم ليس بجهة التقدير المقدر كانه ملفوظ فهو في تقدير الانفصال ومن هذا اندفع ما قيل مع ما عليه ان ذلك التدليل يجرى في صورة المضاف بالاضافة اللفظية والمضارع بالمضاف

ان النصب ليس بواجب فيهما **قوله** فالبدل مثل يا زيد زيد فيه ان بدل الكل انما يكون اذا كان اللفظان متغايرين مفهوما متساويين صدقا والیه يشير قول الشارح في بحث البدل يعني يتحدان ذاتا الا ان يتحد مفهوما لم يكونا مترادفين قال الشيخ الرضي وفي جعل ابي علي زيد في يا زيد زيد بدلا وجعل سيبويه اياه عطف بيان نظر لان البدل وعطف البيان يفيدان ما لا يفيده الاول من غير معنى التاكيد والثاني فيما نحن فيه لا يفيد الا التاكيد وان وصفت الثاني نحو يا زيد زيد الطويل فابو عمرو يضم الثاني ايضا على انه تاكيد لفظي للاول موصوف او بدل منه بما حصل له من الوصف كما في قوله تعالى بالناصية ناصية كاذبة **قوله** اي يا اذا اريد نداؤه انما اول لان الظ يقتضي تفرع يا ايها الرجل على وجوه نداء المعرف باللام مع ان وجوده هو يا ايها الرجل **قال** قيل مثلا فيه لان يا ايها الرجل مخصوص لا يتفرع على مطلق نداء المعرف باللام **قال** لانها توابع معرب قال الشيخ الرضي يشير الى ان المعرب لا محل له اولى انه لا يحمل على محله ويرى ظاهر اعرابه وفي الموضعين نظر اما في الاول فلان المضاف اليه اضافة غير محصلة محل من الاعراب مع كونه معربا لفظا وكذا ما اضيف اليه المصدر واما الثاني فانه وان كان ظ كلام سيبويه منع الحمل على موضع ما اضيف اليه اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر وان جاء في الظ ما يوهم خلاف ذلك فهو يضمر له عاملا لكنه يشكل باتفاقهم على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو وله ان يرتكب ان الجملة اعني عمرو مع خبره المقدر عطف على الجملة اعني ان مع اسمه وخبره ولا يقول ان الاسم عطف على الاسم هذا كلامه وانت خبير بان قوله واما الثاني الى قوله لكنه يشكل الى آخره يدل دلالة ظاهرة بل صريحة على ان المراد بالاتفاق جميع النحاة وان سيبويه داخل فيه فقوله وله ان يرتكب ليس على ما ينبغي واجاب الفاضل الهندي عن جواز العطف على محل اسم ان بان التنوين في معرب للوحدة والمعنى لانها توابع معرب واحد بخلاف ان زيدا قائم وعمرو وغير ذلك مما يتبع المعرب لفظا ومحلا لان المتبوع ثمه باعتبار تعدد اعرابه معربان لا معرب واحد وقال بعض افاضل الهند فيه تامل لان تابع المنادى المجرور لا يتبع غير اعرابه اللفظي مع كونه معربين باعتبار تعدد الاعراب ولا نم ان صفة المبهم معرب واحد بل انه منادى معنى فيكون منصوب المحل لا محالة واجاب الشارح بتقدير لفظ المنادى حيث قال لانها توابع المنادى معرب وتوابع منادى معرب لا يتبع غير اعرابه اللفظي الا ان هذا غير تام بالمبهمين وجهه وقد بين وجهه بعض فضلاء الهند حيث قال فان قلت لم لا يجوز النصب في توابع المنادى المجرور باللام مع ان محله النصب على المفعولية ايض قلت حمل التوابع على المحل غير جائز الا اذا تعذر حمله على اللفظ كما في قولنا ما جاءني من احد الا زيدا وكان المقدر اقوى من الظ بان يكون المقدر حركة اعراب والظ حركة بناء كما في نحو يا زيد الظريف قال الاندلسي الظ من كلام سيبويه منع الحمل على موضع المجرور باسم الفاعل وبالصفة وبالمصدر وان جاء ما يوهم الحمل على المحل فهو يضمر له عاملا وقد اعترض بانهم اتفقوا على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو مع استوائهما المقدر والظ لكون كل منهما حركة اعراب ولا تعذر ايض ويمكن ان يجاب بان كلمة ان من حيث انها لا تغير معنى الجملة بمنزلة العدم فكان الرفع الذي هو اثر الابتداء ظاهرا فيه فيصح الحمل عليه واما حمل التابع على محل اسم لا التبرئة فباعتبار انه فرع ان اخذت حكمها ثم امتناع حمل التوابع على المنادى المجرور ان كان مذهب سيبويه لا غير فظ ولا اشكال فيه وان كان باتفاقهم فالفرق بين نحو زيد ضارب عمرو وخالدا ونحو يا لزيد وعمرو من حيث انه يجوز الحمل على المحل في الاول دون الثاني مشكل ويمكن ان يقال بان النصب في المجرور بالصفات والمصدر جائز الاظهار بقطع الاضافة وكذا اظهار الرفع المقدر في اسم ان جائز الاظهار اذا كف بما نحو

انما زيد قائم واظهاره في اسم لا التبرية يصح ايضا بالعائد عن العمل واما النصب في المنادى فلا يجوز اظهاره اصلا فالحاصل ان الحركة المقدرة
ان جاز اظهارها يصح حمل التوابع عليه لكونها كالملفوظ وان لم يجز اظهاره فان كان اقوى من اللفظ يصح الحمل عليه ايضا نحو يا زيد الظريف وان
لم يكن فلا يصح الحمل على الاصل اللفظ هذا كلامه لا يخفى عليك ان الفرق المذكور انما هو على طريقة من شرط في العطف على المحل امكان ظهور
ذلك المحل واما عند من لم يشترط امكان الظهور فالفرق مشكل قال صاحب المغني العطف على المحل له عند المحققين ثلثة شروط احدها امكان
ظهور ذلك المحل في الفصيح الا ترى انه يجوز في ليس زيد بقائم وما جاءني من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد
وعمرا خلافا لابن جني لانه لا يجوز فلا يجوز مررت زيدا وايضا كما يجوز الاظهار في الصور المذكورة بتغير الكلام عن هيئته الى هيئة اخرى كذلك يجوز النصب
في المنادى بحذف يا واتيان ادعوا وانادي مقامه **قوله** يا الله وقد يحذف يا ويعوض منه الميمان في آخره فيقال اللهم اخرنا تبركا باسمه
وقال الفراء اصله يا الله آمنا بخير قال القاضي في تفسير قوله تعالى قل اللهم مالك الملك فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزته اي
بحذف همزة الفعل على ما هو الغالب المتبادر وهمزته انما همزة قطعية لانه فاء الفعل لانه امر من ام يام لا همزة وصل حتى يسقط في الدرج للتخفيف
فاذن ما قيل من انه ترك قوله وهمزته لان الهمزة تسقط في الدرج للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جدا وقال الشيخ الرضي
ما ذهب اليه الفراء ليس بوجه لانك تقول اللهم لا تؤمهم بخير **قوله** وتيم الثاني تاكيد لفظي والتاكيد اللفظي في الاغلب حكمه حكم الاول وحركته حركة اعراب
كانت او بنائية فكان الاول محذوف التنوين للاضافة كذلك الثاني مع انه ليس بمضاف هذا ما ذكره الشيخ الرضي فعلى هذا لا حاجة الى ما قيل ولم
ينون لعدم الصرف لكونه علما مؤنثا بتاويل القبيلة او لكونه علما واتفاق الشعراء يقتضي عدم الصرف فلم ينصرف لسبب واحد وهو العلمية كما هو
مذهب الكوفيين هذا ما يمكن ان يقال اذا رتكاب ان التنوين حذف لمتابعة المؤكد على ما اعتبره النحاة وجعل الاسم باقيا على اصله اهون من
ارتكاب تاويل او مذهب يرده مذهب البصرية ولزوم كون الاسم على خلاف الاصل **قوله** فاصل بين المضاف والمضاف اليه ولم يورد
بعد المضاف اليه لئلا يستنكر بقاء الثاني بلا مضاف اليه ولا تنوين معوض عنه ولا بناء على الضم وجاز الفصل به بينهما في السعة مع انه
لا يجوز الفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الضرورة وذلك بالظرف خاصة لانه لما كرر الاول بلفظه وحركته بلا تغير صار كان الثاني
هو الاول فكانه لا فصل هناك الا ترى انك تقول ان ان زيدا قائم مع قولهم لا يفصل بين ان واسمها الا بالظرف هذا كلام الشيخ الرضي
**قوله** او مضاف الى عدي المحذوف عطف على قوله مضاف الى عدي المذكور قال الشيخ الرضي ولم يبدل من المضاف اليه التنوين كما ابدل
في قوله تعالى كلا هدينا لان القرينة الدالة على المحذوف موجودة بعد مثل المضاف اعني عدي الذي اضيف اليه تيم الثاني فكان المضاف
اليه الاول لم يحذف انتهى كلامه ومنه يعلم ان ابدال التنوين من المضاف اليه ليس مختصا بكل وبعض واذ واوان وان حذف المضاف
اليه عند القرينة ليس يلزمه بناء المضاف على الضم ولا ابدال التنوين ولا اتيان اضافة اخرى مثلها **قوله** او مكسورة لمناسبة الياء
اي المناسبة طبيعة الياء فانه مركب من كسرتين فلا يرد ما قيل الياء لا يناسب الكسر الوارد عليها بل بناء فيها وانما يناسب الكسر قبلها **قوله**
اي لضرورة شعرية ليشعر بان قوله ضرورة مفعول له وعامله قوله واقع فان قلت لا يتحد فاعل واقع وضرورة فكيف حذف اللام
قلت هو ماول اي حاكم بوقوعه المرخم ضرورة **قوله** ويمكن حمله اشارة الى بعده لانه خلاف ما يقتضيه السياق **قوله** ليس آخر اجزاء
المنادى نظرا الى المعنى العلمي ان كان المركب الاضافي علما فان الجزء الاول بالنسبة اليه بمنزلة زاء زيدا والى المعنى الاضافي ان
لم يكن علما اذ المضاف يتم بالمضاف اليه فصار آخر الاول بمنزلة الوسط فان قلت كيف التردد في كون المركب الاضافي علما

او غير علم مع ان العلمية شرط الترخيم قلت عدم كون المنادى مضافا ولا مستغاثا ولا جملة شروط عدمية للترخيم وكونه علما شرط آخر وليس يلزم ان يراعى احد شرطى الشئ في الشرط الآخر العدمى وهو ظاهر فالمقصود ان لا يكون المنادى مضافا شرط للترخيم وكونه علما شرط آخر ولا يلزم ان يكون المنفى علما بل اعم فمن وجه قول الشارح نظرا الى المعنى بقوله لان المنادى في يا غلام زيد الغلام المخصوص وهو لا يستفاد بدون زيد فلا اعتبار عليه واما الاعتراض عليه بانه اعتبر المعنى الاضافى ولم ينظر الى اشتراط العلمية في الترخيم فليس بموجه لما تحقق من وجيه **قوله** نظرا الى اللفظ ان لم يكن علما فكون آخر الثانى ليس آخر اجزاء المنادى ظاهر وان كان علما فكونه ليس آخر اجزائه باعتبار جريان الاعراب على آخر الاول **قوله** كاسماء علم امرأة **قوله** من الوسامة اصله وسماء قلبت الواو المفتوحة همزة قلبا غير قياسى ورجح مذهب سيبويه بان التسمية في الصفات اكثر منها بالجموع ورجح مذهب غيره بان قلب الواو المفتوحة لم يات الا في احد واناة وايضا لم يثبت في الصفات اسماء بمعنى الجملة ولا وسماء حتى يكون اسماء علما منقولا منه **قال** حذفتا اى الحرفان الاخيران في كلا القسمين قيل لا يوخذ في الجزاء التقييد بالشرط لانه لغو فتفسيره ليس على ما ينبغى ثم تقييد الجزاء بالشرط انما يحصل بقوله في كلا القسمين يدل عليه الرجوع الى الوجدان ويدل على ذلك ايضا قول هذا القائل في بيان وجوب تقديم الفاعل على قول الشارح قدس سره اى تقديم الفاعل على المفعول في جميع هذه الصور قيد في جميع هذه الصور لغو لا فائدة فيه في جزاء الشرط لان الشرط يغنى عن اعتباره وكان الشارح لم يرد انه معتبر في نظم كلام المصنف بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزاء اجزاء لجميع الشروط السابقة وانت خبير بان هذا التنبيه مستغنى عنه لان ذكر الجزاء بعد شروط متعددة ظاهر بل صريح في انه يتعلق بالجميع ولا يبعد ان يقال ذكر قوله في كلا القسمين وقوله في جميع هذه الصور فيما سبق ليس لتقييد الجزاء بالشرط بل ذكر لتقترن المجمل بالمفصل ويقرب من افهام قيل وذكر **قوله** الاخيران لان الترخيم لا يكون الا في الآخر فكانه قال وان كان في آخره زيادتان يرخم بحذف الحرفين اى بحذف الحرفان الاخيران فقيد الاخيرين داخل في الجواب ايضا ولهذا قال المصنف رح وان كان مركبا حذف الاسم الاخير وليس باعادة للشرط حتى يلزم ان يكون التقييد في الجزاء لغوا كما قيل نحو ان جاء زيد اكرمته اى زيدا الجائى ليس بموجه وان كان من وجه بل ليس له معنى **قوله** غير ذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع ان المشار اليه متعدد وجمع مبنى على تاويل المتعدد بالمذكور **قوله** اى فيحذف حرف واحد انما لم يقل فالمحذوف حرف واحد مع ان ما ذكر في المغنى يرجحه وهو انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقى فاعلا وكونه مبتدأ والباقى خبرا فالثانى اولى لان المبتدأ عين الخبر والمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل لان قوله حذفتا وحذف مرجح لحذف الفعل والقاعدة المذكورة عند عدم المرجح صرح به صاحب المغنى ايضا حيث قال بعد ما نقلنا عنه متصلا اللهم ان يعتضد الاول برواية اخرى الا ان المناسب لحذفتا وحذف ان يقدر فعل ماض فان قلت الفاء تابى عن تقدير الماضى اذ الفاء الجزائية لا يدخل على الماضى قلت ليس عدم دخول الفاء على الاطلاق بل لا يدخل على الماضى الغير الصريح واما الماضى الصريح وهو المقرون بكلمة قد فالفاء يدخله لعدم تاثير حرف الشرط فيه فههنا يقدر الماضى المقرون بقد كما دخل في قوله تعالى ان كان قميصه قد من قبل فصدقت لان قد مقدر صرح به في المغنى وقال القاضى في تفسير قوله تعالى فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا اى ان ضربت بها فقد انفجرت لا يقال مجئ الفاء مع الجملة الاسمية اكثر منه مع الفعلية فلا ترجيح مع المعارض لانا نقول مجئ الفاء في الفعلية انما لم يقل اذا كان الفعل ظاهرا فاما اذا كان مقدرا فلا بد من الفاء نحو ان ضربتنى فزيدا ضربته صرح به الشيخ الرضى في بحث خبر كان فلا معارض **قوله** وهو اى المنادى المرخم جعل الضمير راجعا الى المنادى

ملخص جرم الاختصار الدين ١٢

١٥٥

ولم يجعله راجعا الى المحذوف كما هو الظاهر ليوافق مقابله وهو قوله وقد يجعل اسما براسه **قال** في حكم الثابت قال الشيخ الرضي وكان القياس ان يجعل اسما براسه لان المعلوم من استقراء كلامهم ان المحذوف لعلة موجبة قياسية في حكم الثابت وان المحذوف لعلة موجبة قياسية نسيا منسيا الا ان الترخيم لما كان لعلة قياسية مطردة قريبة من الايجاب جعلت كالعلة الموجبة فصار المحذوف للترخيم كالواجب **قوله** فلا جرم اي لا محالة اي لا احول من القلب بل يقلب وجوبا **قوله** قلبت ياء اذ لم يوجد في آخر الاسم المعرب واو قبلها ضمة والمنادى في حكم المعرب لعروض بنائه **قوله** ممتازا عن المنادى اشارة الى ان الباء داخل على المقصور بتضمين معنى التميز والافراد والاصل في الاختصاص وان كان هو ادخال الباء على المقصور عليه الا ان الغالب الشايع في الاستعمال هو ادخال الباء على المقصور بتضمين التخصيص معنى التميز والافراد كما اشار اليه الشارح او جعله مجازا عن التميز مشهورا في العرف حتى صار كانه حقيقة فيه واليه اشار العلامة التفتازاني المحقق التفتازاني في اول بحث القياس من التلويح ان لا يكون الاصل فيه مخصوصا بالحكمة نص آخر اي لا يكون المقيس عليه منفردا بالحكم بسبب نص آخر دال على الاختصاص يقال خص زيد بالذكر اذا ذكر هو دون غيره وفي عبارة الفقهاء خص النبي صلعم بكذا وكذا وفي الكشاف اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة ولا نعبد غيرك واما استعمال الباء في المقصور عليه فقليل كما في قولهم ما زيد الا قائم انه لتخصيص زيد بالقيام الا انه مما يتبادر اليه الوهم كثيرا وفي شرح المفتاح ادخال الباء في المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العام اما على الاستعمال الشايع العرفي بمعنى تخصيص الموصوف بوصف بجعله منفردا به غير مشارك لموصوف آخر في موصوفية فيكون الباء في المقصور انتهى ومنه يعلم ان العلامة انما حكم بكون الباء داخلا على المقصور باعتبار جعل المخصوص مجازا عن التميز والافراد او متضمنا للتميز لابد ونه فما ذكره الشارح ماخوذ من العلامة قدس سره فلا رد عليه كيف وما ذكره الشارح بعينه ما ذكره العلامة وقال العلامة الشريف قدس سره في شرح المفتاح الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة فيقال مثلا خص المال بزيد اي المال له دون غيره الا ان المتعارف في الاستعمال ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة كقولك خص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التميز والافراد وذلك لان تخصيص شيء باخر في قوة تميز الآخر به فكانك قلت ميز زيد بالمال عن غيره ومن هذا الاستعمال خصصت فلانا بالذكر ونخصك بالعبادة واختص بوالمختص برحمته من يشاء وقال الشريف قدس سره في حواشي المطول في توجيه العلامة على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره الى آخره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التميز والافراد فما قيل يعني ان تعلق قوله بها بالاختصاص لتضمين معنى الامتياز وليس صلة للاختصاص لان الباء التي صلة الاختصاص لا يدخل الا على المقصور عليه فيه وعلى العلامة التفتازاني حيث قال العرفي دخول الباء في الاختصاص على المقصور ووجه الرد ان الباء الداخل على المقصور ليس صلة الاختصاص والعرفي في صلته دخوله على المقصور عليه ليس على ما ينبغي ثم ان الشارح قدس سره جعل المضمن فيه اصلا والمضمن قيدا وقد يعكس فيجعل المضمن اصلا والمضمن فيه قيدا اي ليتميز المندوب عن المنادى مختصا بوا وهو الاكثر والاقيس هكذا قال الشريف قدس سره **قوله** الذي اشتهر المندوب به قال الشيخ الرضي يعني بالمعروف المشهور علما كان اولا فلو كان علما غير مشهور لم يندب وكذا غيره من المعارف وان لم يكن علما وكان التفجع عليه مشهورا بذلك الاسم جاز ندبته نحو يا ضارب زيداه اذا كان زيد رجلا عظيما وقد ضرب التفجع عليه بشهرته وضابطة المندوب ان يكون معرفة مشهورا سواء كان تعريفه قبل الندبة او بحرف الندبة **قوله** ليس كاتصال المضاف المضاف اليه ولذا جاز الفصل بالاجنبي بين الصفة والموصوف نحو قوله تعالى وانه لقسم لو تعلمون عظيم اني اشك فاطر السموات بخلاف

٥٦

المضاف والمضاف اليه فانه لايجوز الفصل بينهما بالاجنبي وقيل لايجوز الفصل بينهما الا الظرف ضرورة وفيه انه لا اعتبار لهذه القاعدة في قرأة ابن عامر في قوله تعالى وقتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وجر شركائهم وهي من السبع المتواترة الثابتة بالتواتر من النبي صلعم وهي صريح في جواز الفصل بينهما بمفعول المضاف وغاية القرأة تدل على ثبوت ذلك الفصل في كلام القرآن اذ القرآن وارد على اسلوب كلام العرب فلو لم يثبت في كلام العرب ذلك الفصل لما ورد القرآن بذلك فثبت ان ذلك القاعدة تخالف ما ثبت في كلام العرب وغايته تلك القاعدة ليس يتفق عليها جميع النحاة فكيف ينسب بواسطة تلك القاعدة المختلف فيها القرأة المتواترة الى الشذوذ فما قيل ان قرأة ابن عامر قتل اولادهم شركائهم واردة على الشذوذ ليس بصواب في شرح الالفية زعم كثير من النحويين انه لا يفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الشعر والحق ان مسائل الفصل سبع منها ثلث جائزة في السعة احدها ان يكون المضاف مصدرا والمضاف اليه فاعله الفاصل اما مفعول واما ظرف الثانية ان يكون المضاف وصفا والمضاف اليه مفعوله الاول والفاصل مفعوله الثاني كقرأة بعضهم فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله او ظرف كقوله عليه الصلوة هل انتم تاركوني صاحبي الثالثة ان يكون الفاصل قسما كقولك هذا غلام والله زيد والاربع الباقية تختص بالشعر احدها الفصل بالاجنبي ويعني به معمول غير المضاف فاعلا كان او مفعولا او ظرفا الثانية الفصل بفاعل المضاف الثالثة الفصل بنعت المضاف الرابعة الفصل بالنداء قال ابن مالك في التسهيل وان كان المضاف مصدرا جاز ان يضاف نظما ونثرا الى فاعله مفصولا بمفعوله **قوله** لقيام قرينة دالة على كلمة يا المحذوفة وتعيينها **قوله** سواء تعرف بالنداء نحو يا رجل او لم يتعرف نحو يا رجلا وسواء كان مفردا او مضافا او مضارعا له نحو يا غلام فاضل ويا حسن الوجه ويا ضاربا زيدا قصدت بهذه الثلثة واحدا بعينه اولا **قوله** لان نداء لم يكثر لكثرة نداء العلم انكان وجه الحذف منحصرا فيه يكون عدم الحذف في المعارف التي يجوز الحذف فيها والا لا يلزم عدم الحذف في اسم الجنس لان انتفاء مقتضى مخصوص لا يستلزم انتفاء جميع المقتضيات ويمكن الجواب على اختيار الشق الثاني فتامل **قوله** لم يسبق الذهن الى انه منادى ان اراد ذلك بلا قرينة فالملازمة مسلمة لكن الكلام ليس فيه اذ الكلام مع القرينة وان اراد مع القرينة الدالة على تعيين المحذوف فالملازمة ممنوعة كيف والقرينة دالة على حذف يا وتعيينها فكيف لا يسبق الذهن الى كونه منادى الا ان يقال يمكن ان لا يطلع على القرينة للغفلة او لخفائها **قوله** لانه كاسم الجنس في الابهام الاولى ان يقول في ان نداءه لم يكثر الى آخر ما ذكره اذ لم يعلل عدم الحذف في اسم الجنس بالابهام الا ان يراد بقوله في الابهام في انه يمنع الابهام بعد الحذف في كونه منادى قال الشيخ الرضي انما لم يحذف من اسم الجنس اذ هي حرف تعريف وحرف التعريف لا يحذف مما يعرف بها حتى لا يظن بقاؤه على التنكير وانما لم يحذف من اسم الاشارة مع ان يا فيه ليس حرف تعريف لتعرفه قبل النداء لانه في الاصل موضوع لما يشار اليه للمخاطب وبين كونه مشارا اليه وكونه مناديا اي مخاطبا تناف ظاهر فلما خرج عن ذلك الاصل وجعل مخاطبا احتيج الى علامة ظاهرة يدل على تغييره وجعله مخاطبا **قوله** من المعارف التي يجوز فيها حذف الحرف حال من العلم وما عطف عليه **قوله** العلم فاعل بقي **قوله** ولفظ اي عطف على العلم **قوله** والمضاف الى اي معرفة معطوف على لفظ اي **قوله** امرأة امرء القيس وكان مفركا اي مبغوض النساء يقال رجل مفرك بالتشديد اي يبغضه النساء ويقال انه سألها عن سبب تفركهن له فقالت انك ثقيل الصدر خفيف العجز سريع الاراقة بطئ الافاقة **قوله** على نائم هو سليك بن سلكة مختضد قال انتقد مخنوق فقال له سليك الليل طويل وانت مقمر اي انت آمن

من ان اعطاك نعيم استجابك في الامر ثم ضغطه سايك فضغطه فقال سايك مضطا وانت الاعلى قوله سقط نونه بالنصب وهو لما

متعلق بقوله تعالى فهم لا يهتدون وهو انطه ولا زائدة اي فهم لا يهتدون بان لا يسجدوا او بدل من السبيل اي تصدهم من السجود وانه بدل من اعمالهم

ولا غير زائدة اي قرين لهم الشيطان ان لا يسجدوا قوله اي مفعول اي موضع مفعول اذ قوله ما اضمر خبر لقوله الثالث والمراد بالموضع ما

قوله واضافتها الى التفسير بيانية فيه ما سيجيء في بحث الاضافة تصريح الشارح بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف اليه بعد كونه

من جهة اصلا للمضاف وهو ليس كذلك قوله احتراز عن الجميع للفوت وصف التفسير عن المفسر وان لم يلزم العبث في بعض المواضع فلا ينتقض بمثل

جاء رجل اي زيد وبعد ما يندفع ما قيل الاولى احترازا عن صيرورة التفسير عبثا اللازمة ينتقض بمثل جاء رجل اي زيد وبعد فيه نظر

لان العبث انما يلزم في زيدا ضربته وزيدا امررت به واما في زيدا ضربت غلامه فلو قيل اهنت زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا

لو قيل لابست زيدا اصبته عليه فلا بد في اتمام وجه وجوب الحذف من اعتبار قصد اطراد الباب قوله كل اسم اي مفعول به و

ادخال كلمة كل في التعريف لا يناسب الا انه ادخله ليشعر بانه اطراده صريحا وكذا قوله اي مفعول مقيد بقوله به لان كون هذا الموضع

ثالثا من المواضع الاربعة التي وجب حذف ناصب المفعول به فيها يقتضي تخصيص المفعول به على ما هو الظاهر المتبادر من المحل

في امثال هذا المقام انه عينه لانه اعم منه فالحمل على عموم المفعول في قوله الثالث حمل على خلاف الظاهر وحمل على ما لا يسبق الذهن

اليه اصلا قال او شبهه وهو اسم الفاعل والمفعول لا المصدر اذ المفعول به لا يتقدم عليه لانه عند العمل ماؤل بان مع الفعل

وان موصول حرفي لا يتقدم عليه ما في حيزه فلا يكون مفسرا لان المفسر لا بد ان يصدق عليه لو لا عمله في الضمير لنصب المتقدم

ولا الصفة المشبهة لانها تكون لازمة ولا اسم التفضيل لانه لا ينصب المفعول به البتة كذا في المفتاح ثم انه لا بد لشبه الفعل مما يعتمد

عليه اما قبل الاسم المحذوف ونحو زيد هند ضاربها او بعده نحو زيدا انت محبوس عليه قال مشتغل صفة لاحد الامرين المفهوم من الفعل او

شبهه او لكل من الامرين على سبيل التنازع يعني او صفة لكل من الفعل وشبهه على طريق التنازع فكما ان التنازع يقطع بجعل المذكور

معمولا لاحدهما والاضمار او الحذف في الآخر كذلك يجعل قوله مشتغل صفة لقوله شبهه ويقدر بقوله فعل آخر مثله او يجعل المذكور

صفة بقوله فعل ويقدر بقوله او شبهه صفة اخرى على ما هو طريقة البصري والكوفي وليس فيه ايجاب للمتابعة خلاف مذهبه

كما هو مذهب الكوفي وبه ظهر ان ما قيل وجعله صفة لكل منهما على سبيل التنازع يوجب متابعة المص خلاف مذهبه ليس

على ما ينبغي قوله ذلك الفعل او شبهه يحتمل ان يكون اشارة الى ان فاعله احد الامرين والى ان فاعله كل من الامرين

قال عنه متعلق بقوله مشتغل على تضمين معنى الاعراض او الفراغ يؤيده قول الش قدس سره فارغا عن العمل فيه وقيل او لان

الاشتغال بمعنى الاعراض انتهى قول الش قدس سره فارغا عن العمل بيان لحاصل المعنى لا اشارة الى التضمين والباء ح

في بغيره سببية والمعنى معرضا عن العمل في ذلك الاسم بسبب العمل في ضميره كما قيل ويمتنع جعل الاشتغال بمعنى الاعراض متعلق الجرور

الثاني به ليس على ما ينبغي قال او متعلق ضميره والتعلق يكون من وجوه كثيرة نحو كونه مضافا الى ذلك الضمير نحو زيدا ضربت غلامه

ومنه نحو زيدا ضربت عمرا واخاه لان الفعل مشتغل بذلك المضاف لكن بواسطة العطف او موصوفا العامل في ذلك الضمير او

موصولا له نحو زيدا ضربت رجلا يحبه وزيدا ضربت الذي يحبه او ما عطف عليه موصوف عامل الضمير او موصوله نحو زيدا لقيت

عمرا او رجلا يضربه وزيدا لقيت عمرا والذي يضربه وضابطة التعلق ان يكون الضمير من تتمة المنصوب بالمفسر وليس الشرط

عبد الغفور ١٢

ان يكون الضمير منصوبا لفظا او محلا كما ظن بعضهم نظرا الى نحو زيد ضربته او مررت به بل الشرط انتصابه وانتصاب متعلقه

لفظا او محلا الا ترى انك تقول هذا ضربت من تملكه ومررت بمن تملكه والضمير مرفوع **قوله** بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر

فيه احتراز عما اذا توسطت بين الاسم والفعل ماله الصدر كان المكسورة وليت وكم وحرف الاستفهام نحو زيد انك ضربته

وعمرو ليتك ضربته ونحو زيد كم ضربته ضربته وزيد هل ضربته او ان المفتوحة لكونه حرفا مصدريا لا يعمل ما بعده فيما قبله او نحوهما

ليس بمجرد الاشتغال بالضمير بالمانع عن العمل بل توسط ماله الصدر اذ لو عمل ما بعده فيما قبله لبطل صدارته او توسط الحرف

المصدري **قوله** بحيث لو سلط بمجرد رفع ذلك الاشتغال لنصبه اذ المانع عن عمل النصب انما هو الاشتغال لا شئ آخر فاذا رفع

ذلك الاشتغال الذي ليس مانعا عن العمل سواه وجب عمل النصب وعمل العامل المقدر مسبب عن الاشتغال فاذا رفع الاشتغال

ارتفع اعتبار عمل العامل المقدر فما قيل قوله بمجرد رفع الاشتغال فيه نظر لان ذلك لا يصدق على زيدا ضربته مثلا لان عمل

العامل المقدر في زيد مانع اليه عن عمل ضربت المذكور على تقدير رفع الاشتغال بالضمير ليس بشئ **قال** او مناسبه قال الشيخ

الرضي ليس قوله او مناسبه في اكثر النسخ والظاهر انه ملحق ولم يكن في الاصل اذ المص لم يتعرض لما في الشرح والحق انه لابد

منها والا خرج نحو زيدا مررت به وايضا نحو زيدا ضربت غلامه لانه لابد من مناسب حتى ينصب زيد لان التسليط يعتبر فيه

صحة المعنى ولو سلطت ضربت على زيدا في هذه المواضع لنصبه لكن لا يصح المعنى لانك لم تقصد انك ضربت زيدا نفسه بل

قصدت الى انك ضربت غلامه هذا كلامه فان قلت لا حاجة اليه لان التسليط اعم من ان يكون بعينه او بلازمه

قلت المتبادر منه ان يكون التسليط بعين الفعل وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا وفي التعريف يكون حملها عليه واجبا

بالطريق الاولى فاذن لابد من ذكره فان قلت ذكره قوله او مناسبه لئلا يخرج المثال عن التعريف بقوله لو سلط عليه

انما يتصور لو لم يخرج بقوله مشتغل عن بضميره مع انه ليس كذلك اذ معناه ان يكون الفعل او شبهه مشتغلا في ضمير ذلك الاسم

او متعلقه فاو نحو عن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وبه يخرج نحو زيدا ضربت غلامه اذ اعراض ضربت عن العمل

في زيد ليس بمجرد الاشتغال في المتعلق بل بسبب اباء المعنى ايضا قلت المراد انه لا يكون هناك مانع لفظي فلا يخرج عنه نحو زيدا

ضربت غلامه ويدخل فيه ايضا كل شئ فعلوه في الزبر لعدم الصحة على تقدير التسليط في كل شئ فعلوه في الزبر وبالجملة ان معنى

قوله مشتغل عنه بضميره او متعلقه ان الفعل انما لم يعمل في الاسم المتقدم بسبب الاشتغال بالضمير او المتعلق ولو لم يشتغل لعمل فيه

فالمانع هو الاشتغال لا سبب آخر ثم المراد بالسبب المنفي هو اللفظي لا الاعم من اللفظي والمعنوي والا لخرج نحو زيدا ضربت

غلامه وعمروا ضربت عدوه وما فيه المانع السبب المعنوي ايضا لا الاشتغال بالمتعلق فقط عن الباب مع انهم عدوه منه فلما اريد ان

لا يكون فيه مانع لفظي دخل المثالان ودخل ايضا كل شئ فعلوه في الزبر ولما اريد بقوله لو سلط عليه سلط عليه مع المعنى خرج كل شئ

فعلوه وبقي داخلا المثالان ونحوهما مما يصح فيه المعنى بتقدير المناسب والدليل على ان الصحة معتبر في التسليط قوله او مناسبه

والا لم يحتج اليه فقول الشيخ قدس سره لو سلط بمجرد رفع الاشتغال هو او مناسبه لا يتوجه عليه شئ اذ المانع من تقدير المناسب

في زيدا ضربت غلامه هو الاشتغال لا غير وبهذا ظهر ان ما قيل قوله لا بسبب آخر يرد عليه انه يلزم استدراك قوله لو سلط عليه

الا انه اورده لزيادة التوضيح وكمال الكشف ليس على ما ينبغي **قوله** اي ما يناسبه اي فعل يناسب الفعل المذكور بالترادف اي بسبب كونه

مراد فا للفعل المذكور فغي زيدا مررت به الناصب لزيد وهو جاوزت في جاوزت مرادف لمرني مررت به اذ الفعل يراد منه صيغة الفعل بدون الفاعل بقرينة الترادف وان كان كثيرا ما يقع للفعل مع ضميره المتصل به فعل كما صرح به العلامة التفتازاني في بحث الاسانيد الثلثة من المطول فلا مساهلة في قول الشيخ قدس سره اي ما يناسبه بالترادف كما قيل فيه مساهلة لان الترادف انما يكون في المفردات نعم يلزم المساهلة ظاهرا في قول الشيخ قدس سره فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت واما قيل فان جاوزت مناسب لمررت بعد تعديته بالباء ومرادف لها لا المجموع مررت بالباء وما جربه لان مررت وحده بمعنى جاوزت الا انه بواسطة الباء فلا يرد ما قيل ان فيه مساهلة وان الترادف في المفردات فليس بموجه وان كان من وجه فتامل **قال**

او اللزوم اي فعل يناسب الفعل المذكور بسبب كونه لازما للفعل المذكور كاهنت في زيدا ضربت غلامه فان اهانة زيد لازم للضرب باعتبار وقوعه على غلام زيد فان ضرب الغلام يستلزم اهانة المولى بخلاف زيدا ضربت عدوه فانه يستلزم اكرامه فيقدر فيه اكرمت **قوله** خرج نحو زيد ضربته فيه ان هذا اخراج المخرج لان الضمير كلمة ما بالمفعول فيه بمعنى قوله كل اسم كل مفعول الا ان يقال انه لم يخرج من ظاهر التعريف وكذا الحال في قوله خرج خبر كان **قوله** ولا يتصور الا تقدير تسليط آه اي بلا ارتكاب تقدير او يجوز فلا يرد ما قيل ان الرضي جوز تقديم الفعل المذكور بعينه في نحو زيدا ضربت غلامه اي ضربت زيدا اي غلام زيد بحذف المضاف من المنصوب وهو المتعلق الذي اشتغل الفعل المذكور به او يجعل ضرب الغلام كانه ضرب زيد تجوزا **قوله** والاحسن في ترتيبها تاخير ليكون امثلة الاشتغال بالضمير مذكورة معا من غير فصل بينهما بمثال الاشتغال بالمتعلق ويمكن ان يقال فيما ذكره المص اشارة الى ان النحو زيدا ضربت غلامه تقدما على نحو زيدا حبست عليه لان فيه تقدير المناسب بالتزوم متعين بخلاف زيدا ضربت غلامه فان فيه جواز التقدير الفعل المذكور بعينه ايضا كما عرفت والاصل ان يقدر الفعل المذكور بعينه ثم تقدير الفعل المناسب بالترادف ثم تقدير الفعل المناسب باللزوم **قوله** فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت وفيه ان معنى مررت بعد التعدية على ما كان عليه قبلها من اللزوم اذ الباء لم يغير معناه ولم يجعله متعديا مقابلا للازم بل هو لازم وان صار متعديا بمعنى انه تعلق الجار والمجرور به تعلقا غير تعلق الوقوع الى ما اشار اليه قول الشيخ قدس سره في اول بحث المفعول به انهم يقولون في ضربت زيدا ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به وصرح العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني بانه لا بد في المتعدي الذي يبحث عنه ويجعل مقابلا للازم من تغير الحرف معناه كما في ذهبت بزيد بخلاف مررت به نعم يصح ان يقال في كل جار ومجرور ان الفعل متعد اليه كما يقال متعدي الى الظرف وغيره لكن لا باعتبار هذا المتعدي الذي نحن فيه ولا يغير شئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت به وقال صاحب اللباب والباء للالصاق نحو مررت بزيد وللتعدية وقال شارحه انما عد كونها للتعدية قسما مفردا مع ان جميع حروف الجر موضوعة لافضاء الفعل ومعناه الى الاسم ومع ان الباء في الاقسام الباقية للتعدية ايضا لان معنى التعدية المطلقة ان يغير الحرف المتعدي معنى الفعل كالهمزة وهذا المعنى مختص بالباء من بين حروف الجر ومختص بهذا القسم من اقسام معانيها نحو ذهبت بزيد اي اذهبته فكيف يجعل اللازم مرادفا للمتعدي وكيف يقال انه صار مرادفا بسبب التعدية وتعديته لا يخرجه عن اللزوم ولو كان مجرد تعلق الجار والمجرور بالفعل يجعله متعديا مقابلا للازم للزم ان يكون قمت على زيد مرادف لاقمت زيدا واللازم باطل فالملزوم مثله

١٦١

وبالجزء المقول بتمام مفهوم الفعلين مع كون احدهما لازما والآخر متعديا شكل تام **قوله** فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته
انما ان يقع فان الاصل فيه ضربت زيدا اذ المفسر انما اتی به بعد الحذف لرفع الابهام الناشی من الحذف لانه كان مذكورا
مع المفسر ثم حذف اذ لا فائدة فی ذكره معه **قوله** فی مظان الاضمار علی شريطة التفسير قال الله قدس سره فی الحاشية
ای فی مواقع يظن فی بادی النظر انه من قبيل الاضمار علی شريطة التفسير وان لم يكن منه فی الواقع المقصود من هذا التفسير اندفاع
ما قيل انه اذا وجب الرفع فی موضع كيف يكون ذلك الموضع من مظان الاضمار علی شريطة التفسير **قوله** يصح رفعه بالابتداء اعترض عليه بان التجرد عن
العوامل اللفظية يوجب رفعه فكيف يصح قوله يصح وفيه ان التجرد مع احتمال عدم التجرد مصحح لا موجب ولهذا لم يجعل من قبيل وجوب الرفع **قوله** عند عدم قرينة
خلافه المتبادر من العبارة ان الرفع مختار عند انتفاء ذات قرينة النصب الا انه لا يراد انتفاء ذات القرينة المصححة والا لم يكن الرفع
مختارا بل واجبا وايضا لا يتصور انتفاء ذات المصححة فی صورة اختيار الرفع فيراد ان الرفع مختار عندهم عند انتفاء ذات القرينة
المرجحة للنصب او المراد ان الرفع مختار لمجرد حصول انتفاء القرينة المرجحة للنصب بدون ان يحصل قرينة مرجحة للرفع بقرينة
قوله او عند وجود اقوی وقوله ويستوی الامران وفی صورة استواء الرفع والنصب ليست ذات القرينة المرجحة للنصب
منتفية بل القرينة المرجحة موجودة والمنتفی وصف الترجيح لوجود المعارض المساوی وايضا ليس فی صورة الاستواء مجرد
انتفاء قرينة النصب بل تعارض القرينتين المرجحتين او المراد بالقرينة المرجحة ما ليس بمصحح فيتناول قرينة توجب النصب
او توجب مساواته للرفع وقرينة توجب اختياره وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل وهذا يشكل فيما اذا كان النصب مساويا للرفع
فانه لم يوجد فيه قرينة ترجح النصب مع انه لا يختار فيه الرفع ليس بموجه وان كان من وجهين اما علی الاول فلانه ان
اراد ان ذات القرينة المرجحة غير موجودة فهو ممنوع كيف والمنتفی وصف الترجيح لوجود المعارض وان اراد ان وصف الترجيح غير
موجود فهو مسلم لكن ليس الكلام فيه بل الكلام فی ذات القرينة وهی موجودة واما علی الثانی فلانه لا يصدق فيه ان فيه مجرد
انتفاء القرينة المرجحة للنصب بل فيه وجود القرينتين المتساويتين واما علی الثالث فلان المراد انتفاء القرائن الكائنة سوی
المصحح وفی صورة الاستواء ليس كذلك **قوله** ای قرينة ترجح قد عرفت وجه التقييد قيل لو جعل ضمير قوله عند عدم قرينة خلافه
راجعا الی اختيار الرفع لم تحتج الی هذا التقييد وعدم وجه التقييد علی هذا التقدير ظاهر وهو عدم لزوم انتفاء ما ليس بمقصود وانتفائه
وهو القرينة المصححة اذ المعنی ح يختار الرفع عند عدم قرينة اختيار النصب الا انه يرد عليه ان قرينة اختيار النصب تقابل قرينة توجب النصب
او توجب مساواته للرفع فيصدق عليهما انه ليس فيهما قرينة اختيار النصب الا ان يقع اختيار الرفع فالم يجامع قرينة اختيار النصب
لان لا يجامع قرينة الوجوب والمساواة بالطريق الاولی ثم انتفاء قرينة اختيار النصب اما ان لا يوجد اصلا كما فی زيد ضربته
واما ان يوجد لكن لا يصلح مرجحا لقوة قرينة اختيار الرفع وللتنبيه علی هذا قال او عند وجود اقوی وبهذا اندفع ما قيل انه يلزم ح
استدراك قوله او عند وجود اقوی واما الاعتراض عليه بانه لا يوجد قرينة اختيار النصب فی وجوب الرفع ففی غاية الفساد
اذ لا بد فی اختيار الرفع من امرين احدهما ان يكون القرينة المصححة موجودة والثانی انتفاء قرينة اختيار النصب والثانی وان
صدق فی وجوب الرفع لكن الاول ليس بمتحقق فيه **قوله** لسلامته عن الحذف الذی هو خلاف الاصل اعترض بانه وان
سلم من الحذف الا انه يستلزم خلاف اصل آخر وهو كون الجملة جزاء وهو خلاف الاصل فلا ترجيح مع المعارض ورد بانا لا نم

انه خلاف الاصل اشار الى هذا المنع الشيخ الرضي عند قوله وما وقع ظرفا وقال في موضع آخر بل لو ادعى ان الاصل فيه الجملة لم يبعد
لان الاخبار بالجمل اكثر **قوله** وهو لا يجوز الا بتاويل بخلاف الحذف والتقدير فانه كثير الوقوع في كلامهم **قوله** المفاجات
في المغني يجوز النصب على الاشتغال في نحو خرجت فاذا زيد يضربه عمرو مطلقا وقيل يمتنع مطلقا وهو الظاهر لان اذا المفاجئية لا يليها الا الجمل الاسمية
وقال ابو الحسن وتبعه ابن عصفور يجوز في فاذا زيد قد ضربه عمرو ويمتنع بدون قد ووجهه عندي ان التزام الاسمية مع اذا
هذه انما كان للفرق بينها وبين الشرطية المختصة بالفعلية فاذا اقترنت بقد حصل الفرق بذلك اذ لا يقترن الشرطية بها هذا كلامه
وقال الشيخ الرضي واما اذا المفاجاة فهي في موضع الاستيناف بعدها مثل حتى ولهذا لا يقع في صدر الكلام من دون ان يتقدمها
شئ كما يقع اما لكن النحاة قالوا انها اذا جامعت حرفا عاطفا على الجملة الفعلية فهي غالبة على العاطف بمعنى ان الرفع اذن اولى
من النصب نحو قام زيد واذا بكر يلزمه عمرو وفيما قالوا نظر وذلك انهم اتفقوا على انها لا يجيئ بعدها الا الاسمية فرقا بينها وبين
اذا الشرطية من اول الامر فقياس هذا وجوب الرفع مع مجيئها بعد العاطف بل لو سمع نصب ما بعدها مع العاطف المذكور لكان لهم
ان يقولوا اخالفنا اصلها في هذا الموضع الخاص رعاية للتناسب المطلوب عندهم وفي غير هذا الموضع يجب رفعها نحو زيد في الدار واذا
عمرو ضربته واما مع عدم السماع فالاصل منعه بناء على الاجماع المذكور هذا كلامه وهو مشعر بعدم سماع نصب ما بعدها على شريطة التفسير
على ما هو مقتضى كلمة لو وقوله واما مع عدم السماع آه فما قيل على قول الشارح قدس سره فالمراد بلزوم الاسمية اه المراد لزوم الاسمية
في غير هذا الموضع لورود النصب غير مسموع من غير شاهد من السماع واختلاف الواقع بين سيبويه والكسائي في فاذا هو هي
لا يدل على ورود النصب بعدها على شريطة التفسير ومقصد الرضي ان هو هذا النصب لا النصب مطلقا على ان النصب المنقول في فاذا
هو هي قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل صرح به صاحب المغني **قوله** ولا يقدر معمولها اي لا يجب تقدير
معمولها على سبيل الاضمار على شريطة التفسير فلا ينافي ما سيجيئ انه يجوز حذف فعل لا اذا قامت عليه قرينة **قوله** وانما قال حرف الاستفهام
اي ولم يقل بعد كلمة الاستفهام ليكون اشمل او بعد اسم الاستفهام والوجه هو الاول وعلى التقديرين قوله لانه يختار الرفع في الاسم
الاستفهام لا يدل على المذكور بل لا مساس له بذلك اذ الكلام في وقوع الاسم المنصوب على شريطة التفسير بعد كلمة الاستفهام او بعد
اسم الاستفهام لا في وقوع اسم الاستفهام ذلك الاسم واما ما قيل يعني لم يقل وفي الاستفهام لانه يختار الرفع آه
لانه لم يقل بعد الاستفهام فترك لما هو المتبادر المعلوم من المقام واختيار لما هو مخالف لاسلوب الكلام بل اختيار لما هو غير معلوم
اصلا من المقام فباطل والوجه في ذلك ان النصب واجب بعد كلمة الاستفهام غير الهمزة الا انه لم يعد من مواضع وجوب النصب
لان الاسم المذكور لا يقع بعد غير الهمزة من كلمات الاستفهام في السعة بل في الضرورة في شرح الالفية يجب النصب اذا وقع الاسم
بعد ما يختص الفعل كادوات التحضيض وادوات الاستفهام غير الهمزة نحو هل زيدا ضربته ومتى عمرا لقيته وادوات الشرط نحو حيثما
زيدا لقيته فاكرمه الا ان هذين النوعين لا يقع الاشتغال بعدهما الا في الشعر واما في الكلام فلا يليهما الا صريح الفعل الا اذا كانت
اداة الشرط اذا مطلقا او ان والفعل ماض فيقع في الكلام نحو اذا زيدا لقيته او تلقاه فاكرمه ويجوز في ان زيدا لقيته فاكرمه ويمتنع
في الكلام ان زيدا تلقه فاكرمه ويجوز في الشعر انتهى وقال الشيخ الرضي في بحث كلم المجازاة ان الهمزة الاستفهامية لاصالتها
في الاستفهام كما تدخل على الفعل تدخل على الاسم ولم يجز ذلك في سائر كلمات الاستفهام فلا يقع متى زيدا تلقى او تلقاه ومن زيدا

ضربته ومتى زيد خرج وهل زيد ضربت او ضربته الا اضطرارا فعلى ما ذكره الشارح للالفية يجب ان يقع بعد همزة الاستفهام في
ذكر الحرف يشعر باختيار النصب بعدها في السعة مع انه ليس كذلك اذ لا يدخل هل ولا اسماء الاستفهام في السعة الا على فعل
وفي الضرورة تدخل على اسم منصوب على شريطة التفسير لكن النصب واجب واما على ما ذكره الشيخ الرضي في هذا المقام
من ان هل تدخل على الفعلية وعلى الاسمية التي ليس خبر المبتدأ فيها فعلية واما الاسمية التي جزؤها الثاني فعلية فلا يدخل
عليها الا على قبح نحو هل زيد خرج وكذا يقبح دخولها على فعلية مع الفصل بينها وبين الفعل باسم نحو هل زيدا ضربت وعلى فعلية تفسر
فعلها مفسر بفعل ظاهر نحو هل زيدا ضربته فالنصب احسن القبيحين فلذلك وجب ذكر الهمزة اذ الحرف يشعر باختيار النصب
في السعة مع انه ليس كذلك اذ ليس ذلك الا في الضرورة مع ان النصب قبيح وبهذا ظهر ان ما قيل لو قال او بعد كلمة الاستفهام
لكان اشمل ليس على ما ينبغي فتأمل وظهر ان قول الشارح ولم يقل همزة الاستفهام ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه
النحاة ليس على ما ينبغي فتدبر وقيل انما قال حرف الاستفهام دون همزة الاستفهام ليشمل نحو هل زيدا انت ضاربه فان
المختار فيه النصب اقول كون النصب فيه مختارا ثم **قال** وبعد اذا الشرطية على مذهب سيبويه والاخفش ونقل عن المبرد اختصاصها
بالفعلية فيجب عنده تاويل اذا السماء انشقت بالفعلية اي اذا انشقت السماء **قوله** الدالة على المجازاة في المكان لكن استعمالها استعمال
كلمات الشرط اقل من استعمال اذا وانها تدخل على الاسمية التي جزءاها اسمان اتفاقا واما اذا كسعت بما نحو حيثما ففي وسائر الاسماء
الجوازم المتضمنة بمعنى الشرط نحو متى وايتما لا يفصل بينها وبين الفعل الا عند الضرورة فلو اضطر الشاعر الى الفصل نحو متى زيدا تزره
يزرك فالنصب واجب لوجوب تقدير الفعل بعدها هذا كلام الرضي في هذا المقام وقال في بحث كلم المجازات وكلمة ان لاصالتها في الشرطية
وكونها ام الباب جاز ان يدخل اختيارا على الاسم بشرط ان يكون بعده فعل نحو ان زيد ضرب وان زيدا ضربت بخلاف سائر كلمات الشرط
فانه لا يجوز ذلك فيها الا في الضرورة وحق الفعل الذي يكون بعد الاسم الذي يلي ان وما تضمن معناها من الاسماء ان يكون ماضيا سواء كان
ذلك الاسم مرفوعا او منصوبا نحو ان زيد ذهب وان زيدا لقيت او لقيته وقد يكون مضارعا على الشذوذ نحو قوله ؎ يثني عليك وانت
اهل ثنائه ٭ ولديك ان هو يستزدك مزيد ٭ وانما ضعف مجيء المضارع لحصول الفصل بين الجازم مع ضعفه وبين معموله **قوله** وفي باب
الامر والنهي فيه حذف الموصول مع بعض الصلة وانه وان جاز عند بعض البصرية لكن الجمهور منهم لم يجوزوه وحذف المضاف وابقاء المضاف
اليه على اعرابه وهو قليل ايضا فالاولى تقدير قبل فقط عطفا على قوله بعد حرف النفي اي يختار النصب في الاسم المذكور حال كونه واقعا
بعد حرف النفي والاستفهام وحال كونه واقعا قبل الامر والنهي قيل ولا حاجة الى ما ذكره اذ يصح ان يراد ويختار النصب في وقت
الامر لان حذف الزمان من المصدر كثير وفيه ان الامر والنهي في هذا المقام ليس بمعنى المصدر حتى يتم ان حذف الزمان من المصدر
كثير ولا حاجة الى تفسيرها المقدرة بموضع وقوع الاسم قبل الامر اذ يصح ان يفسرها بالاسم **قوله** والا فلا اي وان لم ينصب الاسم المذكور
فلا يقع الفعل فيها تقديرا على ما هو الظ من انه مبتدأ وما بعده خبره واما تجويز انه مرتفع بالفعل المقدر الذي هو لازم ذلك انه يقال بلها
زيدا فليقتل زيد فليقتله فغير ظاهر لان الظ والاولى مطابقة المفسر للمفسر في الرفع والنصب اذا امكن صرح به الشيخ الرضي
**قال** عند خوف لبس المفسر بالصفة انما قال خوف اللبس لان الالتباس انما يكون لو كان المقصود خلاف الاصل وغير المقصود والا
فيجوز الوجهين لفوت المقصود اذ الذهن يسبق الى ما هو الاصل واما اذا كان المقصود هو الاصل وغير المقصود خلاف الاصل كما فيما نحن

فیغفیه وهم اللبس اذ الفهم یسبق الی ما هو الاصل فی اللفظ اذا دار بین کونه جزاء ولغتا فالحمل علی الجزاء اولی لما فیه من الفائدة التامة فتجویز الوجهین ة
لایفوت المقصود ولذا کان النصب مختارا لا واجبا لان التحرز عن وهم اللبس لیس بواجب لعدم ضرره بخلاف التحرز عن اللبس فانه واجب
لضرره لاشتباه المقصود بغیره اشتباها قویا وجواز الوجهین انما یکون اذا کان الوجهان مستویین لا ترجیح لاحدهما علی الآخر وبهذا ظهر ان
ما قیل ان الالتباس انما یکون عند تساوی الاحتمالات ورفعه واجب وخوف اللبس عند رجحان البعض ورفعه مختار لیس علی ما ینبغی
لانه عند تساوی الاحتمالات انما یکون جواز الوجهین لا الالتباس علی ما عرفت وایضا یلزم منه ان لا یکون نحو اقائم زید من قبیل جواز الوجهین
لتساوی الاحتمالین فیه بل من قبیل الالتباس واللازم باطل فالملزوم مثله مع ان هذا القائل قد قرر صورة جواز الوجهین والالتباس
علی نحو ما ذکرنا وایضا قوله وخوف اللبس عند رجحان البعض علی الاطلاق لیس علی ما ینبغی بل یجب ان یقید بما اذا کان الراجح هو المقصود
والا دخل فیه صورة الالتباس ثم القاعدة المذکورة وهی ان اللفظ اذا دار آه المقصود منها انه اذا ترک اسم مرفوع وذکر بعده شیء
یحتمل الخبریة والصفتیة فالحمل علی الجزاء اولی اذ یصیر الکلام تاما لا یحتاج الی شیء آخر بخلاف ما اذا حمل علی الصفة فان الکلام ح غیر تام
اذ المبتدا لا یتم بدون الخبر فیحتاج الی تقدیر الخبر فالحمل علی وجه لا یحتاج فیه الی الجزاء اولی من الحمل علی وجه یحتاج فیه الی الخبر وعلی هذا الاسم
تمامه ما قیل یرد علیه انه یرجح کونه صفة رجحان کون قوله بقدر خبرا علی کونه متعلقا بخلقناه لانه یفید فائدة تامة علی انه کلا یزداد
قید المسند الیه یکون الحکم علیه افید فانه ینبغی ان یذکر اللبس فی مواقع وجوب النصب اما عدم وروده الاول فلان کل شیء اذا جعل
مبتدأ وخلقناه خبره یصیر الکلام تاما وح لا معنی الرجحان کون قوله بقدر خبرا علی کونه متعلقا بخلقناه حتی ترجح الصفتیة وقوله لانه
یفید فائدة تامة قد عرفت ان معناه ان الحمل علی وجه یصیر الکلام به تاما اولی من الحمل علی وجه یصیر الکلام به ناقصا فلا مناسبة لما
ذکره واما عدم وروده الثانی فغنی عن البیان واما عدم وروده الثالث فلان ذکر اللبس فی مواضع وجوب النصب انما یکون مناسبا لو کان
وجوب النصب لاجل دفع اللبس ولیس فلیس وبما ذکرنا ظهر ان ما قیل ان قلت علی تقدیر الرفع تحقق اللبس فکیف یختار النصب لان الاختیار
مبنی علی جواز الطرف الآخر قلت یندفع الالتباس لظهور المقصود لیس بشیء فتامل وکذا ما قیل ای عند ان یخاف من اللبس ویقصد رفعه کما
فی اللبس المفسر بالصفة یختار النصب بخلاف ما اذا کان اللبس مقصودا لیفهم العلماء المقصود باجتهادهم فیرفع درجاتهم فلا یختار النصب لیس بموهم
وان کان من وجه بل لیس له معنی وقیل انما قال وعند خوف اللبس دون عند اللبس لان الرفع لا یستلزم اللبس بل خوف اللبس لانه یمکن
رفع اللبس بالقرینة لکن النصب ارجح لان فیه غنی عن تکلف القرینة وفیه بحث لانه یوجب عدم تحقق اللبس فی موضع ما اذ امکان رفع اللبس بالقرینة
یتحقق فی کل موضع **قوله** لا بینه ای بین خبر ما هو مفسر ملحوظا مقرونا بوصف التفسیر فانه یوهم کون لبعض الاشیاء الموجودة لو سلم ان حمل الشیء
علی المخلوق یوجب صحة المعنی علی تقدیر الصفة ایضا علی ما علیه الشیخ الرضی الا انه لیس متعین الارادة فی الآیة الکریمة بل یجوز حمله علی الموجود
علی ما هو عرف القرآن فان الشیء فیه جاء بمعنی اللغوی نحو انما قولنا لشیء اذا اردناه ان نقول له کن فیکون وبمعنی الموجود وایضا نحو وقد
خلقتک من قبل ولم تک شیئا فیصح التمثیل بالآیة لما قصده المص **قوله** اذ الکبری ایضا قرینة غیر مفصولة عنها او جه غیر مفصول عنها اذ الناس
هو الجار والمجرور ای لیس بین الکبری والمعطوف علیه فصل بما هو لیس من معمول جزء المعطوف علیه فان الضمیر المستتر فی قام علی تقدیر
کون الخبر هو قام فقط دون الضمیر جزء قام وقام جزء من الکبری وجزء الجزء جزء فلا یکون الضمیر علی ذلک التقدیر فصلا یوجب القرب
والبعد علی ان القول باسناد مجرد الفعل الی المبتدأ بعید لانا لا نسلم ان المبتدأ لکونه مبتدأ یستدعی اسناد غیر الخبر لظهور ان تعقلا یقتضیه انما هو

## مبحث الترخيم



لا غير ومايقع في نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ اعتبارا اعتبار انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه واليه كثيرا مايقع للفعل مع ضمير عائد
به على هذا ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني في المطول وقال في شرح المفتاح لانه ممالا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم انتهى
الا ان الشيخ الرضي قال في تعريف الفاعل على قوله وقدم فكل جزء رفع ضمير المبتدأ كهو ان يقم هو مسند الى المبتدأ وان يقم هو مسند الى ذلك
الضمير والمجموع مسند الى المبتدأ وكل جزء رافع لغير ضمير المبتدأ فهو مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل جزء غير رافع للشيء كالجامد فهو وحده مسند
الى المبتدأ هذا كلامه فظهران ماقيل هنا اذا جعل الجملة جزءا اما اذا جعل الفعل وحده جزءا واعتبر اسناده الى المستتر الذي هو في حكم اللغو
كما قيل في زيد عرف كانت الكبرى مفصولة باعتبار المنتهى الذي هو الضمير ليس على ماينبغي مع ان قوله باعتبار المنتهى الذي
ليس بصواب والصواب بالذي هو الضمير او بالضمير وقوله اذ الكبرى ايضا قرينة غير مفصولة عنها هكذا قال الفاضل الهندي ثم
قال م الاولى ان يقول اذا قصد العطف على الكبرى اختير الرفع بلا معارض وان قصد العطف على الصغرى اختير النصب بلا
اعتبار معارض اذ الحذف الذي هو كثير الاستعمال لا يعارضه عدم التناسب الذي قل وجوده في كلام العرب فيستويان في الاختيار انتهى
كلامه وهو لايخلو عن مناقشة اذ المراد بالاستواء في الاختيار ان لايوجد في كل من النصب والرفع مرجح ليس في آخر بل يوجد في كليهما على السواء
وعلى ماذكره ليس كذا اذ رفع الاسم ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين في الاختيار بل النصب مختار اذ على تقدير الرفع يلزم
عدم التناسب الذي هو قليل الوجود في الاستعمال وهو عطف الاسمية على الفعلية وهو لا يعارض الحذف الذي يلزم على تقدير النصب لانه
كثير فليس الرفع والنصب على تقدير العطف على الصغرى بمستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف
على الصغرى ليسا بمستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا بمستويين بل الرفع
مرجح بالسلامة عن الحذف وعدم الفرق في قرب المعطوف عليه وبعده على ما قال الفاضل الهندي فظهر ان الاولى ليس بصواب فضلا عن ان يكون
اولى قوله قلنا هنا باعتبار المنتهى يشكل بما ذهب اليه البعض من ان المعطوف عليه في الوجهين هو جملة زيد قام لانها ذات وجهين فالرفع
بالنظر الى اسميتها والنصب بالنظر الى فعليتها والمعطوف عليه في الوجهين واحد واختلاف الاعرابين باختلاف الاعتبارين وتحصل
المناسبة ولا يحتاج ح الى التقدير عنده او في عداده قال العلامة التفتازاني في المطول ولا يخفى على المنصف لطف هذا الوجه ودقته وان
ذهل عنه الجمهور وخفي على كثير من الفحول فانه قال ذلك البعض باستواء الرفع والنصب على ذلك التقدير مع ان السلامة من الحذف مرجحة
الى الرفع مع انها غير معارض بالقرب الا ان يقال اذا كانت القرينة على المحذوف ظاهرة وكان معنى الكلام منصبا اليه لا يستعجم على احد كان
الحذف والاضمار تكثير المعنى بتقليل اللفظ وكان من محسنات الكلام ومرجحات على خلافه هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في حواشي المطول
في بحث فصل لبيك يزيد على صيغة المجهول على خلافه قال بعد حرف الشرط ولم يذكر اسماء الشرط وانما كان نصب الاسم المذكور واجبا بعدها لان
الاشتغال بعدها لا يقع في سعة الكلام بل عند الضرورة على ما عرفت قوله فانه وان صدق عليه انه اسم بعده فعل مشتغل عنه بضميره ثم كيف
قدر الشهيد قدس سره معنى مشتغل عنه بضميره ان يكون الفعل او شبهه فارغا من العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وهو لا يصدق على ذهب على صيغة
المجهول فان عدم عمله في الاسم المتقدم ليس بسبب الاشتغال بالضمير بل بسبب آخر بل بسبب عدم القابلية لانه يقتضي الرفع لا النصب والفعل لا يرفع ما قبله
ايضا قال الشيخ الرضي انما قال ليس من هذا الباب لانه وان كان اسما بعده فعل لكنه ليس مشتغلا عنه اي عن العمل فيه اي عن نصبه لان عمل الفعل وشبهه فيما
قبله لا يكون الا النصب وقوله بضميره او متعلقه اي بنصب ضميره او نصب متعلق ضميره لان الفعل لا يشتغل عن نصب اسم برفع ضميره فكذلك

ان زيد ذهب به خرج من الحد المذكور بقوله مشتغل عنه وبقوله بضميره اذ المعنى مشتغل عن نصبه بنصب ضميره انتهى **قوله** فيكون تقديره

زيدا يلابسه الذهاب به فيه ان الكلام ليس في المفسر بل في المفسر فالوجه ان يقول يلابس زيدا الذهاب به وانت خبير بان ضمير الاسم المحدود او متعلقه

نائب عنه كما ان عامل الضمير والمتعلق نائب عامل الاسم وعلى هذا فالاصل موافقة الاسم المحدود لضميره او متعلقه في الرفع والنصب

فيقدر في ان زيد ذهب او ذهب به او ذهب بغلامه رافعا ويقدر في ان زيدا ضربته ناصبا هذا ما ذكره الشيخ الرضي وقال بعيد

هذا الاسم المذكور يقع من الفعل المقدر موقع الاسم المشتغل به من الضمير المفسر الآترى ان احد واقع من ان استجارك المقدر مقام

الضمير من استجارك المفسر وكذا زيدا في نحو ان زيدا ضربته واقع من ضربت المقدر موقع الضمير من المفسر ولاشك ان زيد في ازيد

ذهب به على تقدير النصب ليس ضميره نائبا عنه ولا ذهب نائبا عن يلابس **قوله** لا ان كل شئ في صحائف اعمالهم مفعول لهم اي ليس المقصود من الآية

الكريمة هذا وان كان معنى مستقيما ولعل الوجه في ذلك ان المعنى الاول ابلغ في الانذار والانزجار حيث فيه اشارة الى انه لا يترك

من مفعولهم شئ من تطهيره ولا تقصيره بخلاف الثاني فانه ليس فيه اشارة الى ذلك والمقام يقتضي الاول لانه ابلغ في الاجتناب

عن المعاصي والمقصود من الآية هو هذا الامر وبه اندفع ما قيل ان ارادة نفيه بعدم موافقته لما في الآية الاخرى فلا يصلح نافيا

لان الافادة خير من الاعادة وان ارادة انه ليس في افادته غرض لائق بخلاف افادة المعنى السابق فلا نسلم لان فيه بيان

انه لا يكتب في صحائف اعمالهم كاذب بل صحائف اعمالهم مطابق لاعمالهم **قوله** ومثل هذا الفاء وهو الفاء الشرطية غير المغيرة

عن موضعها كما فيما نحن فيه بخلاف ما اذا كان زائدة كما في قوله فسبح بحمد ربك او مغيرة عن الموضع فانه يعمل ما بعدها فيما قبلها

نحو وربك فكبر واما بنعمة ربك فحدث **قوله** مستقلتان ليس الثاني منهما مفسرا للاول المحذوف على تقدير الاشتغال بالضمير

او المتعلق ليس المقصود من ذكر الثاني تفسيره المحذوف كما ان ذكر الثاني يكون كذلك في باب الاضمار على شريطة التفسير فلا

يكون الآية الكريمة من ذلك الباب وقيل قوله مستقلتان لدفع ما يختلج في القلب من ان زيدا ضربته ايضا جملتان وكذا

زيدا ضربت غلامه فكيف يعمل الفعل او مناسبه فيه على تقدير التسليط وفيه انه على تقدير التسليط ورفع الاشتغال يكون

جملة واحدة والممنوع ان يعمل جزء من جملة مستقلة في جزء آخر من جملة مستقلة اخرى وهو غير لازم فلا حاجة الى ذكر

الاستقلال **قوله** اي حكم الزانية والزاني فيما يتلى عليكم ما ذهب اليه المبرد اولى منه اذ فيه احتياج الى التقدير واليه

فيما يتلى عليكم وامثاله انما يؤتى به اذا لم يكن الموعود متصلا بل يجئ بعد ذكر فصل او باب او كتاب او غيره وهنا ليس

كذلك **قوله** واختيار النصب بط لاتفاق القراء على الرفع اشارة الى دفع ما قيل ان المفهوم من العبارة انه ان

لم يقل بما ذهب اليه يكون النصب مختارا مع ان النصب ليس بمختار فما فائدة الشرط وحاصل الدفع ان المذكور دليل

على لزوم حمل الآية على ما ذهب اليه والقياس استثنائي المستثنى فيه نقيض التالي فينتج نقيض المقدم والمعنى وان

لم يكن الآية محمولا على ما ذهب اليه لزم كون النصب مختارا لكن كون النصب مختارا باطل لاتفاق القراء على الرفع فيلزم الحمل لكن ذكر بعض الفضلاء

ان العلامة الثاني المحقق التفتازاني ذكر في شرح الكشاف عند قوله تعالى وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه

امدا بعيدا انه لا يمنع اتفاق القراء على احد الجائزين وان كان مرجوحا كقوله تعالى وجمع الشمس والقمر فان المختار جمعت

الشمس لكون الفاعل مؤنثا غير حقيقي بلا فاصل وقد اطبق القراء على جمع بترك التاء وانه لا وجه لتصور المنع المباقهم

على غير المختار بعد ان يكون فصيحا ولا عدم الوقوع اذ القياس لا يقتضي المنع وانه مع كونه لا يصلح دليلا على عدم الجواز بعدم الوقوع تم لو قوعه في الشمس والقمر انتهى وللقائل ان يقول لا يلزم من التذكير في الآية اتفاق القراء على غير المختار وانما يلزم ذلك لو كان وجه التذكير هو الجواز غير المختار لا غير وهو في الآية تم كيف وتجويز ان يكون وجه التذكير هو تغليب المذكر المعطوف وهو القمر على المؤنث وهو الشمس كما قالوا ان التغليب غالب في المؤنث صرح به الرضي ايضا زيد وهند ضاربان زيد وهندان ضاربون وبعد التغليب يتعين التذكير فضلا عن ان يكون غير مختار فلا يكون الآية الكريمة دليلا على انه لا يمتنع اتفاق القراء على احد الجائزين ذا كان مرجوحا **قوله** وجب حذف ناصب المفعول به فيهما حذفا قياسيا لكن لا بد في وجوب الحذف القياسي من قرينة دالة على تعيين المحذوف وقيام شيء مقامه والقرينة النصب والمقام فان النصب مع مقام التحذير تدل على تعيين المحذوف والقائم مقام المحذوف هو المفعول المنصوب اذ لا شيء غيره فلو لم يقل باقامته مقامه يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف القياسي الا انه قد قال الشارح قدس سره في بحث المفعول المطلق باقامة لبيك مقام الفعل المحذوف فان قلت فينبغي ان يجب الحذف في قولك زيد في جواب من قال من قام بوجود القرينة وهو السؤال وقيام الفاعل مقام المحذوف فلم قالوا بالجواز فيه قلت وجود القرينة وقيام شيء مقام المحذوف شرط وجوب الحذف لا علته فلا بد لوجوب الحذف القياسي من وجودهما لوجوب وجود الشرط عند وجود المشروط ولا يلزم من وجودهما وجود الحذف اذ لا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط والعلة في وجوب الحذف هو ضيق الوقت كما ذكره الشارح قدس سره **قوله** اي اسم عمل فيه النصب اشارة الى ان اثر العامل هو النصب والاسم محل اثره فاطلاق المعمول وهو الاثر على الاسم باعتبار انه معمول فيه **قوله** على صيغة المجهول عطف على حذرا وذكر توجيه ذكره الفاضل الهندي جوابا عما ذكره الرضي من ان ذكر مصدر رفعي عطفه على قوله معمول ابعد من حيث المعنى الا ان يقدر في الاول مضاف اي هو ذكر معمول او ذكر المحذر منه وفيه نظر ايضا لان مراده بالتحذير هو المنصوب فلا يصح الرابع ذكر منصوب بحكمه كذا وفي بعض النسخ او ذكر على صيغة المجهول ليس بموجه لان او ان متصلة من حيث المعنى فينبغي ان يليه مثل المذكور قبل كما في نحو جاءني زيدا وعمرو ولو كان منفصلة جازت المخالفة بين ما بعدها وما قبلها يقول انا مقيم ثم جيد ولك فنقول او امشي بمعنى بل انا امشي فيكون للاضراب عن الاول والاثبات للثاني قال سيبويه في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا لو قال او لا تطع كفورا انقلب المعنى لانها اذن اضرابية بمعنى بل فيكون للاضراب عن النهي عن اطاعة الآثم فلو قلنا اه او ذكر لكان اضرابا عن قوله معمول بتقدير اتق ولا يستقيم فعلى كل وجه في لفظه نظر **قوله** نعم اي نعم انه لا بد من ضمير في المعطوف كما في المعطوف عليه الا ان الضمير اعم من ان يكون موجودا في اللفظ او في المعنى والضمير فيما نحن فيه وان لم يكن موجودا في اللفظ لكنه موجود في المعنى اذ المظهر اقيم مقام الضمير لنكتة فالضمير موجود في التقدير وفي المعنى فوضع المظهر موضع المضمر عبارة عن كون الضمير في المعنى وقسم من الضمير الا ان الشارح جعله فيما سبق من قوله فلا بد من عائد قسيما للضمير ومقابلا له ولا يصح جعله مقابلا له في هذا المقام اذ لا معنى لتصديق ان اثبات الضمير واجب في المعطوف كما في المعطوف عليه ثم الاستدراك باثبات المقابل في المعطوف الا ان يقال معناه ان الاصل والواجب هو الضمير الا انه يوتى غيره من الرابطة وهو وضع المظهر موضع المضمر لنكتة واما ارادة العائد من الضمير كما قيل فليس على ما ينبغي اذ الاستدراك آب عنه فتامل **قوله** لا تحذير بها منها لان الحاصل من قول المتكلم بعد الاسد عن نفسك مع تحذيرا لي طلب لا تحذير الاسد منه

. كذا في قوله بعد حذف الارنب من نفسك اذ لا يتصور تحذير الحذف من المخاطب قوله لا يقال اتقيت زيدا من الاسد لان الاتقاء
لازم فيكون معنى قولنا اتقيت زيدا پرهيز دم از زيد فيكون زيد منصوبا بالحذف والايصال واتقيت زيدا من الاسد الملجئ
لو كان معناه پرهيزانيدم زيد را از شير وليس معناه ذلك فلا يصح تقدير اتق قوله مثل نفسك نفسك انما يكون من القسم الثاني
اذا كان معناه بترس از نفس خود وحاضر وستيقظ باش از و لئلا يهلكك بالاغترار والالقاء في البوار فانها عدوك مع تعيين
تقدير اتق اما اذا كان معناه بعد نفسك مما يوذيك كالاسد يعني بعد نفسك من الاسد ونحوه فلا يكون من القسم الثاني اذ
النفس ح محذر والاسد محذر منه وآما قيل اتقاء الشخص من نفسه والتحذر منها ليس الا ايقاعها الشخص في ضرر فالمحذر منه
في الحقيقة هو الضرر وهي محذرة بالمآل فاذا نظر بالمآل صح هذا المعنى فلا يصح توجيها لكلام الشارح لان حاصله ان الاصل فيه هو
تقدير اتق وبعد تقدير اتق آن نظر الى مآل المعنى وحاصله يجوز تقدير بعد نفسك من الاسد ويقتضي كلام الشارح قدانه يجب تقدير بعد
في مثل نفسك نفسك وقوله فان المعنى دليل على وجوب التقدير فيجب ان يقدر على وجه يقتضي الوجوب والمراد ايقاع النفس الشخص
في الضرر عبارة ان ايقاعها في الفسق والفجور والعجب والرياء والسمعة وغير ذلك من الرذائل لا عن اذنا بهاله من الاسد لان
النفس لا يكون باعثا على الاذنا فلا يكون بعد نفسك من الاسد ونحوه حاصل اتقاء الشخص من نفسه والتحذر منها فتامل قال
اياك ان تحذف بتقدير من كون التعرض لتقدير من اياك من ان تحذف دونه لتقدير العاطف في اياك وان تحذف موجبا لعدم
صحة تقدير العاطف حتى يثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ويلزم منه عدم اتجاه قوله فان قلت فليكن آه في حيز
المنع وبهذا اندفع ما قيل بتقدير من لا بتقدير العاطف فانه لا يجوز في سعة الكلام ولما علم من قوله بتقدير من عدم صحة تقدير العاطف
ثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ولا يتجه قوله فان قلت فليكن بتقدير العاطف وقوله لا يجوز في سعة الكلام
لا يخ عن مناقشة اذ قال الشيخ الرضي قال ابو علي في قوله تعـ ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت اي وقلت وحكى ابو زيد اكلت
سمكا لبنا تمرا وقال السيد السند في حواشي شرح الكشاف قوله اعدت قيل عطف بترك العاطف وقال صاحب المنهل قال ابن هشام
وبابه الشعر وقد فاته ان يذكر ما نصبوا عليه في الاخبار المتعاطفة نحو قولك زيد فقيه وكاتب وشاعر انه يجوز حذف العاطف منها
بلا خلاف وكذا في الصفات نحو مررت برجل عاقل وظريف وهذا مما يقدح في جزمهم بان حذف العاطف بابه الشعر
قوله في المثال الاول من المثالين المذكورين بعد قوله وتقول الاول لا مطلقا اي ولا تقول في اياك من الاسد
ولا في اياك والاسد حتى يكون قول الشارح قدس سره قلنا غير مانع لما ان السوال ح ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى
بدون ضميمة امتناع تقدير الواو وعلى هذا فالدليل وهو قوله لامتناع تقدير من يثبت المدعى اذ المدعى عدم قول اياك الاسد
في اياك من الاسد والسوال ح ان امتناع اياك الاسد اذا كان اصله اياك من الاسد معلوم واما امتناعه اذا كان
اصله اياك والاسد فغير معلوم فليكن بتقدير العاطف وبهذا اندفع ما قيل وما ذكره من الجواب بقوله قلنا لا ينفع لان السوال
ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير الواو فبيان ان امتناعه اشد من امتناع تقدير
حرف الجر لا ينفع ما لا يدعى ان امتناعه واضح مستغن عن التعرض والبيان قوله عن ان يفصل منهما ان قلت العائد الى المعطوف
والمعطوف عليه بادليفر وفكيف يصح قوله منهما قلت ليس الافراد واجبا على الاطلاق بل اذا كان المراد احدهما اما اذا كان المراد

كليهما فيجب المطابقة بوة المراد كليهما اذ المراد ان الزمان والمكان لا يخرج عن ان يفعل فيهما صرح به الشيخ الرضي وبهذا اندفع ما قيل فصوابه فيه **قوله** من حيث انه
فعل فيه فعل مذكور يعني يكون الزمان او المكان في العبارة ملحوظا متصورا بعنوان انه ظرف للفعل ولا خفاء في ان يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة
ليس بملحوظ بانه ظرف للفعل فيخرج عنه وبهذا اندفع ما قيل لو اريد بقوله فعل فيه معناه الحقيقي لا يجدي الحيثية لان هذا المعنى يصير قيدا وهو لا يقتضي
اعتبار نسبة الفعل اليه بكلمة في نعم لو اريد من قوله ما فعل فيه ما نسب اليه الفعل بكلمة في لم يحتج الى اعتبار قيد الحيثية كما قيل واما ما قيل عليه فيه انه
لو اريد ما نسب اليه الفعل بكلمة في ولم يعتبر قيد الحيثية لصدق على يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة انه ما نسب اليه فعل مذكور بكلمة في قولنا شهدت في يوم الجمعة
فليس على ما ينبغي لان المراد ان يكون الفعل المذكور عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة ليس عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت
يوم الجمعة وان كان عاملا فيه على انه ظرف له الا انه غير يوم الجمعة الذي في شهدت يوم الجمعة والا يلزم قيام العرض الواحد وحدة شخصية بمحلين وهو ممتنع او يلزم
تعاقبه الى الزمان الثاني مع انه ليس كذلك لانه اذا وجد بهذا الشيء **قوله** الا الزيادة لتصوير المعرف لا للاحتراز لخروج ما خرج بالذكر
بقيد الحيثية والقيد في التعريفات لا يلزم ان يكون احترازية بل يجوز ان يكون لكشف الماهية لان المقصود في التعريفات كشف الماهيات
والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات لكن المناسب حينئذ ان يتأخر
هذا القيد عما عداه وان يخرج به ما لا يخرج بغيره كما فيما نحن بصدده صرح به السيد السند قدس سره وحاصل ما ذكره انه يستند
على هذا اخراج المحترز الى الحيثية ويجعل قوله مذكور للتصوير وكشف المعرف لا للاحتراز وهذا القدر موجه وعلى تقدير كون ما نحن فيه من
قبيل اغناء المتاخر عن المتقدم فاندفع ما قيل لا يخفى ان قيد الحيثية معتبر بعد قوله مذكور فاغناؤها عن المذكور اغناء المتاخر عن المتقدم
وهذا مما لا يعاب واما اغناء المقدم عن المتاخر فانه غير مناسب على ما ذكره قدس سره الا انه اذا ورد لمزيد تحقيق المقام في
بيان الضوابط وكشف الماهية في التعريفات فلا باس ان يكون بعد ذكر ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات قيد للتحقيق او الكشف
كما قال المحقق التفتازاني في التلويح في تعريف الحال هي صفة غير موجودة ولا معدومة قائمة بموجود وقال المولى المحسن في حواشيه
ذكر الصفة لتحقيق ماهية الحال فانها جنس لها وليس بمحض فائدتها في اخراج الذوات ليلزم استدراكها بخروجها بقوله لا موجودة
ولا معدومة بناء على ان الامور القائمة بنفسها لا يتصور تحققها تبعا لغيرها فلا يكون الا موجودة او معدومة وقوله قائمة بموجود
لان القيام به معتبر في مفهوم الحال فان كان صفة المعدوم خارجة بقوله لا معدومة هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الاحتراز
عن غير المحدود واجب وهو المثال المذكور ولا يحصل الاحتراز منه الا بقيد الحيثية فقيد الحيثية ضروري والضرورة تقدر بقدرها
فيجعل قيدا محترزا بالقياس الى ما لم يخرجه القيود المذكورة واما بالنسبة اليه فيجعل كالعدم التزام ما لا يلزم اذ لا ضرورة في جعله كالعدم
بالنسبة الى ما يخرجه القيود المذكورة وكذا ما قيل قد يقصد بقيد ضمني الاحتراز عن شيء ولم يقصد به الاحتراز عما يخرجه القيد الصريح
غير واقع لما ذكره الشارح قدس سره فتامل **قال** او المكان لما كان ضمير كان مذكرا لا يصلح ان يرجع الى الظروف على ما زعمه
البعض قد جعله راجعا الى المكان الا انه يشكل انه يجب ان يكون في الجملة ضمير الى المبتدأ وهو ليس كذلك ثم البعض ان الشارح جعله راجعا الى
المضاف اليه ولما كانت الاضافة بيانية لم يحتج الجملة الواقعة خبرا الى عائد لان عائد المبين عائد المبين وقال البعض لا بل
اول الظروف بالمكان لانه عين المكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير فالتوجيهان المذكوران توجيهان لكلام
الشرح لا لكلام المتن وفي كلام المتن والمكان يحتمل التذكير رعاية للخبر الا ان كلام الشرح لا يحتمله والا قال برجوع الضمير الى الكل

فما قيل قوله وظروف المكان انكان ذكر الضمير وانكان المرجع جمعا لرعاية الخبر بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فالاولى رعاية الخبر كما في قوله المرفوعات هو ما اشتمل فلا حاجة الى ما قيل ان الضمير راجع الى ظرف المكان بتاويله بالمكان او المكان اسم جنس يقع على القليل والكثير وانه لا يرد ان الضمير انكان راجعا الى المكان فلا الجملة عن ضمير المبتدأ وانه لا حاجة الى ان يقال في جواب لا اشكال ان الاضافة لما كانت بيانية كانه رجع الى المبتدأ ليس بوجه وانكان من وجه على ان تلك القاعدة المذكورة انما يكون اذا كان تذكير الخبر او تانيثه بحسب الوضع مقدما على تذكير الضمير او تانيثه لا مبنيا عليه والدليل عليه قولهم الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى فتامل كلفظة تا فانه وضع بلفظ المذكر وغير ذلك من الجوامد الموضوعة على لفظ المذكر والمؤنث فيمكن ان يقال تذكير هو في قوله المرفوعات هو مع رجوعه الى المؤنث لرعاية الخبر بخلاف ما اذا لم يكن الخبر كذلك كما فيما نحن فيه فان تذكيرهما ليس بحسب الوضع بل تذكيره مبني على تذكير الضمير ولو توقف تذكير الضمير على تذكيره لزم الدور ويمكن ان يقال ان وجه تذكير الضمير في المتن تاويل ظروف المكان بجميع الظروف المكانية اذ تانيث الجمع بتاويله بالجماعة وذلك التاويل ليس بلازم بل يجوز ان يأول بالجمع كما مر في صدر الكتاب وبهذا ظهر ان ما قيل جعل الضمير راجعا الى المكان والا لوجب ان يقال انكانت ليس على ما ينبغي **قوله** ولفظ مكان قال الشيخ الرضي ولا ينبغي لهم هذا الاطلاق فان لفظ مكان لا ينتصب الا بما فيه معنى الاستقرار فلا يقال كتبت المصحف مكان ضرب زيد وقال اسم المكان ان لم يكن مشتقا من حدث فيه معنى الاستقرار والكون في مكان كالمضرب والمقتل والماكل والمشرب لا ينتصب الا بالفعل الذي ينتصب به المختص من المكان كدخلت ونزلت وسكنت وانكان مشتقا من ذلك الحدث ينصبه الفعل المشتق مما اشتق منه اسم المكان نحو قمت مقامه وجلست مجلسه وادنيت اداه وسددت مسده وينصبه ايضا كل ما فيه معنى الاستقرار وان لم يشتق مما اشتق منه نحو جلست موضع القيام وتحركت مكان السكون وقعدت موضعك ومكان زيد وجلست منزل فلان وما ليس فيه معنى الاستقرار لا ينصبه فلا يقال كتبت الكتاب مكانك ورميت بالسهم موضع بكر هذا كلامه ومنه ظهر ان ما قيل كل اسم مكان ينصب بما اشتق منه او مرادفه ولا ينتصب المكان بغير ما اشتق منه او مرادفه ليس على ما ينبغي اذ المكان في قعدت موضعك ليس منصوبا بما اشتق منه ولا بمرادفه اذ القعود ليس مرادفا للوضع الا ان يقال لم يرد بالمرادفة المعنى الاصطلاحي وهو الاتحاد في المفهوم بل اريد به الاشتراك في الاشتمال على معنى الاستقرار والكون **قوله** ولا شك ان معنى الدخول لا يتم بدون الدار اذ لا يوجد الدخول بدون المدخل وفيه ان الضرب ايضا لا يوجد بدون الزمان والمكان فيلزم ان لا يكون يوم الجمعة في ضربت يوم الجمعة مفعولا فيه بل مفعولا به ولا يكون خلفك في قولك صليت خلفك مفعولا فيه بل مفعولا به اذ الصلوة لا يوجد بدون المكان واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا الخروج ايضا لا يتم بدون المخرج فيلزم ان يكون متعديا وما بعده مفعولا به مع انه لازم اتفاقا وبالجملة ان اراد بقوله ان الفعل لا يطلب المفعول فيه الا بعد تمام معناه الا بعد ذكر ما يتوقف عليه وجود الفعل فهو مدخول كما ترى وان اراد الا بعد ذكر ما يتوقف عليه تصور ماهية الفعل قلنا كون تصور ماهية الدخول موقوفا على الدار ممنوع كيف والزمان والمكان من لوازم وجود الفعل وايضا لو توقف تصور الدخول على المدخل للزم توقف الخروج على المخرج اذ لا فرق بينهما في التوقف وعدمه فيلزم ان ينصب الخروج المخرج على انه مفعول به كنصب الدخول الدار وهو باطل **قوله** دخلت الدار في البلد الفلاني هذا صريح في ان دخلت متعد بنفسه فالاختلاف انما هو بين كونه لازما او متعديا بنفسه لا مطلقا اي سواء

کان بنفسه او بحرف الجر اذ لا یتصور ذلک الانکار من القوم فی دخلت فی البلد والیه یشیر کلام الرضی والاصح انه لازم الا ان حیز الامکنة بعد دخلت یلزمها فی نحو دخلت فی الامر و دخلت فی مذهب فلان وکثیرا ما یستعمل فی موضع الامکنة ایضا نحو دخلت فی البلد وکون مصدره دخلت علی الدخول والمفعول فی مصادر اللازم اغلب وکونه ضد خرجت وهو لازم اتفاقا یرجحان کونه لازما فما قیل ان ما ذکره الرضی یدل علی نفی التعدی بلا واسطة لیس علی ما ینبغی فتامل قوله ان کل فعل لنسب آه حاصل ما ذکره ان المذکور وهو ان الفعل اذا وقع فی مکان مخصوص فی جزء منه او فی جمیع اجزائه یصح ان یقال انه وقع فی مکان عام شامل لذلک المکان الخاص ولغیره باعتبار وقوعه فی ذلک المکان الخاص تجری فی جمیع الافعال بالقیاس الی جمیع امکنة خاصة وقعت فیها فلو کانت نسبة الدخول الی الدار نسبة الوقوع لصح النسبة الی المکان العام الشامل لها ولغیرها فی جمیع الموارد ولکنها لم یصح فعلم ان نسبته الی الدار لیست نسبة الوقوع و لقائل ان یقول عدم الصحة ثم کیف ونسبة الوقوع الی العام باعتبار ذلک الخاص فدخلت البلد بمعنی دخلت فیه باعتبار الدخول فی الدار لا باعتبار الدخول فی جزء وخل فیه فتیل ولا شک ان الاول مفید والکلام الثانی غیر مفید علی ان المذکور تقتضی النسبة بذلک الاعتبار الا ان عدم الصحة لعدم الافادة لکون القائل داخلا فی البلد لا لعدم صحة ذلک الاعتبار فی الدخول مطلقا کیف ولو قال قاصد الدخول فی البلد عند الدخول فی الدار التی هی جزء من البلد دخلت البلد یصح وبهذا التقریر ظهر ان ما قیل علی قوله یصح ان ینسب الی مکان شامل له ولغیره ان هذا لا یصح علی کلیته اذ صح ان یقال جلست فی جمیع اجزاء البیت ولا یصح جلست فی جمیع اجزاء الدار او المحلة او البلد لیس لشیء اذ المذکور تقتضی ان ینسب الفعل الی المکان العام بالوقوع باعتبار وقوعه فی مکان خاص جزء من ذلک العام وهذا صحیح لاغبار علیه وما ذکره لیس من مقتضیات المذکور حتی ینتقض بالتخلف فیما ذکره اذ جمیع اجزاء البیت بعض الدار او المحلة او البلد ووقوع الفعل فی البعض لا یستلزم الوقوع فی کل واحد من اجزاء العام فما تقتضیه المذکور صحیح وما لیس بصحیح لیس بمقتضیاه وان ما اورده علی قوله وفعل الدخول بالنسبة الی الدار لیس کذلک فیه انه یصح ذلک فی دخلت الباب دخلت الدار لیس بوارد اذ المقصود ان المذکور لا یجری فی جمیع موارد الدخول لا انه لا یجری فیه اصلا قال ما فعل لاجله ای اسم ذکر لاجل انه باعث علی الفعل المذکور من حیث انه علة لاقدام الفاعل علی الفعل وعلی هذا لا یرد ان ضربته تادیبا التادیب لان ذکره لیس من هذه الحیثیة بل من حیث انه فاعل للفعل المذکور فذکره لیس من حیث انه یفهم منه کونه باعثا فضلا عن ان یکون باعثا الفعل آخر وکون تادیبا فی ضربته تادیبا باعثا علی الفعل المذکور لا یلزم منه کون التادیب باعثا لان ذکر التادیب لیس من هذه الحیثیة وتادیبا ذکر من حیث انه باعث فهما متغایران اعتبارا ولولا الاعتبارات لبطلت العلوم والاصطلاحات وکذا لا یرد و اعجبنی التادیب الذی ضربت لاجله لان ذکره لیس باعتبار انه باعث علی الضرب وبما ذکرنا ظهر انه لا حاجة الی التکلف الذی ذکره الشارح قد یشیر الی ضعفه بقوله اللهم الا ان یراد بذکره معه ایراده للفعل فیه ولا یخفی ان هذه الارادة بعد الارادة بالمذکور مذکور معه فی الترکیب الذی هو فیه بدلیل قوله ویرد ح فما قیل بعد تخصیص الفعل بالنصب فی کلامه یرد علیه بعد اعجبنی التادیب الذی ضربت لاجله بل اعجبنی التادیب ایضا لانه یصدق علی التادیب انه فعل لاجله فعل مذکور معه للفعل فیه فی ترکیب ضربت زید التادیب لیس علی ما ینبغی لان التادیب مذکور فی تراکیب ثلثة

فيكون له فی كل تركيب ذكر فيه احدها ليس له فعل مذكور فضلا عن ان يكون موردا وسعه يسعه فيه النصب وفی الثانی وان كان له فعل مذكور لكنه ليس مذكورا لان يعمل النصب فكيف يصدق على التاديب المذكور فيهما انه ما فعل لاجله فعل مذكور وسعه يسعه فيه النصب وفی الثالث وان صدق الا انه ذكر آخر فنظرا لهذا فانه على طريق الشارح واما على ما ذكرناه فانه فاسد ظاهر والحق ان ما ذكره الشارح والمحشون فی هذا المقام ليس مما يتصدى لذكره اولی الالباب بل مسلوب الاختيار عند اهل الاعتبار فان قلت لا محل فی المفعول له فی قولك جئتك للسمن فيخرج عنه قلت المحل اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا وفی المثال المجرور منصوب المحل والحرف واسطة فی ذلك وجعله بمنزلة الهمزة والتضعيف ليس لشیء فتامل **قوله** فان التاديب انما يحصل بالضرب ويترتب عليه حصول التاديب بالضرب وترتبه عليه ظاهر ان كانا متغايرين بالذات بان يكون التاديب عبارة عن احداث التادب والضرب سبب الاحداث ووسيلته واما اذا كانا متحدين بالذات على ما سيصرح به الشارح فيشكل الا ان يقال ماهية الضرب والتاديب واحدة وتختلف باعتبار انضمام امر آخر اليه فباعتبار انه مولم ضرب وسبب الحصول وباعتبار انه منضاف للمضروب الى اخلاق حسنة تاديب وسبب عن الضرب كما قيل ان التعليم والتعلم واحد وهو انسياق ما الى تحصيل مجهول بمعلوم وهو بالقياس الى الذی يحصل منه يسمى تعليما وبالقياس الى الذی يحصل فيه يسمى تعلما وبه اندفع ما قيل لو كان الضرب عين التاديب فلا يخلو اما ان يكون الصفة قائمة بمحلين او لا فان كان الاول يلزم قيام الصفة الواحدة بالشخص بمحلين مختلفين وهو محال وان كان الثانی يلزم حمل الضارب على المضروب مع انتفاء مبدء المحمول وهو الضرب وهو ايضا محال ولا بد من مثل ذلك فی التعلم ايضا والا ورد هذا الاعتراض وشبهة الترتب ايضا اذ فيه علمته فتعلم وقال الشيخ الرضی الضرب هو التاديب فالعلة فی الحقيقة ليست هذا المصدر لان الشیء لا يكون علة لنفسه بل هی اثره ای ضربته لتادبه لكن لو صرحت بما هو العلة اعنی التادب لم ينتصب عند النحاة لعدم المشاركة فی الفاعل اذ فی الزمان اذ ربما لا يحصل هذا الاثر فكيف يشارك الضرب فی الزمان وانما نصب هذا المصدر لتضمنه العلة فی الحقيقة ومشاركته الحدث فی الفاعل والزمان اذ هو هو وعلى هذا فالمراد بقوله فان التاديب يحصل بالضرب ان اثر التاديب والمتفرع عليه يحصل بالضرب وهو العلة فی الحقيقة وان جعل بحسب اللفظ العلة التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث المذكور وهو الضرب فی الفاعل والزمان لانه عين الضرب فوجد فيه شرط تقدير اللام بخلاف العلة الحقيقية اذ لم يوجد فيه ذلك الشرط لعدم المشاركة فی الفاعل فلا بد فيه من اظهار اللام فلم يجعل علة بحسب اللفظ وبالجملة الدال على العلة جعل علة مسامحة لعلاقة انه متضمن للعلة الحقيقية مع كونها غير قابلة للنصب بخلاف الدال عليها ومنه يعلم انه لا يلزم من كون الشیء علة كونه قابلا للنصب وهذا هو مراد من قال وانما نصب التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث فی الفاعل والزمان فاندفع ما اورد عليه ويكذبه امتناع ضربته تادبا فتامل **قال** خلافا للزجاج ان جعل المصدر من قبيل ما بين مفعوله بحرف الجر بعد حذف العامل لبقائه مبهما لا يعلم مفعوله ولا فاعله فقوله يخالف على صيغة المعلوم فاعله ضمير القائل وعلى هذا فقوله ظاهر معناه خلافا ظاهرا قويا له وجه ظاهر قوی وهو ما ذكره الشارح بقوله ورد قول الزجاج بان صحة تاويل آه الا انه يلزم على هذا النسبة المخالفة الى القوم مع ان قول القوم اصل مخالفه الزجاج وان جعل من قبيل ما بين فاعله بحرف الجر فقوله يخالف على صيغة المجهول فالنائب ضمير فيه يرجع الى القائل وقوله خلافا للزجاج كانه على التقدير الاول اشارة الى ان مذهب الجمهور قوی فلا يرد ما قيل لا فائدة لقوله ظاهرا **قوله** مصدر على حذف المضاف لبيان النوع

او على حذف الفعل بهذا وجه كون المفعول له مصدرا عند الزجاج وصاحب اللباب وعلى التقدير ين يكون مصدرا من جنس
لفظ فعله وقال الشيخ الرضي مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق وذلك لما رآى من كون مضمون عامل المفعول له تفصيلا
وبيانا لكما فى ضربته تاديبا فان معناه ادبته بالضرب فالتاديب مجمل والضرب بيان له فكانك قلت ادبته بالضرب تاديبا ويصح
ان يقال الضرب هو التاديب فصار مثل ضربت ضربا فى كون مضمون العامل هو المعمول انتهى فعلى الاولين من التوجيهين يكون مصدرا
من جنس فعله وعلى الثانى بغير لفظ فعله اعلم ان ما ذكره الرضي يحتمل احتمالين الاول انه لما رآى فى ضربته تاديبا ان العامل تفصيل
للمفعول له او مضمونه متحد معه اعتبره مصدرا فيه من غير حذف وفى سائر المواضع التى لم يستقم فيها التوجيهان اعتبره مصدرا بحذف
المضاف او حذف العامل ليكون الباب على وتيرة واحدة الثانى انه اعتقد ان التوجيهين يجريان فى جميع المواضع وهو بعيد
واليه ذهب الرضي حيث قال ولا يطرد له هذا فى جميع انواع المفعول له فان القعود ليس بيانا للجبن ولا آية قعوده جبنا الاعجاز
وكذا قولك جئتك اصلاحا لحالك بالاعطاء او النصح ونحوه فان المجيء ليس بيانا للاصلاح بل بيانه الاعطاء او النصح ولعله يقدر
فى مثله قعود جبن ومجيء اصلاح على حذف المضاف وهو تكلف انتهى وبما ذكرنا ظهر ان قول الشارح من غير لفظ فعله لا يخلو من
اختلال وقوله فالمعنى عنده فى المثالين المذكورين الى قوله قعود جبن ينادى باعلى صوت على اختلاله وظهر انه لا حاجة فى جعل قعدت
عن الحرب جبنا مصدرا مغاير اللفظ فعله الى ان يراد بالجبن اثر الكيفية القائمة بالنفس وهو القعود عن الحرب كما يراد بالشجاعة الاثر
المترتب على الكيفية النفسانية وهو الاقدام كما قيل ان الزجاج لا يقول به فلا حاجة الى ارتكاب المجاز يدل على ذلك ما ذكرنا وما
ذكره الشارح بقوله جبنت فى الحرب عن القعود جبنا او ضربته ضرب تاديب وقعدت قعود جبن على ان تصحيح المثال الخامس لا يسمن ولا
يغنى من جوع اذ المتبادر من قول الشارح فانه عنده مصدر من غير لفظ فعله ان جميع افراد المفعول له مصدر من غير لفظ فعله عنده هذا اعلم
ان قول الشيخ الرضي فالتاديب مجمل والضرب بيان له يدل على مغايرة الضرب والتاديب بالذات اذ الشيء لا يكون بيانا لنفسه
فالتاديب جعل الشيء مؤدبا وهو مجمل يحتمل ان يحصل بالضرب او بالنصيحة والشتم وقوله يصح ان يقال الضرب هو التاديب يشعر بان
الضرب والتاديب متحدين فى المعنى كما جاء اختلافين فعلى هذا يجب حمل التاديب فى ضربته تاديبا على معنى لغاير معنى الضرب
ليكون مخلصا عن التكلف الذى ذكره الرضي فى نصبه على المفعول له فاذا علمت ما ذكرت ظهر لك ان ما قيل مذهبه ان ما يسميه النحاة
مفعولا له هو المفعول المطلق من غير لفظ الفعل ويكون معناهما واحدا فالاتحاد اما يكون بالمراد بالضرب التاديب كما قرر الرضي فالمعنى
ادبته بالضرب تاديبا او بان يراد بالتاديب ضربا تاديبا على حذف المضاف ليس لموجه والكلام من وجهين فتامل حتى يظهر لك
ما عليه قوله ورد قول الزجاج قال الشيخ الرضي ورده المص بان معنى ضربته تاديبا ضربته للتاديب اتفاقا وقولك للتاديب
ليس لمفعول مطلق فكذا تاديبا الذى بمعناه قوله ليس بمفعول مطلق معناه لم يذهب احد الى ان للتاديب مفعول مطلق لانه
لم يرده الزجاج الى المفعول المطلق حتى يرد انه ليس مفعولا له عنده ولا عند القوم فليس على الزجاج رده الى المفعول المطلق
وقال الشيخ الرضي وفى الرد نظر وذلك ان ضربت تاديبا ايضا يفيد معنى للتاديب مع ان الاول مفعول مطلق اتفاقا دون
الثانى واى منع فى ان تيفق فى المعنى المقصود المختلفان فى الاعراب الا ترى ان معنى جئت راكبا جئت وقت ركوبى والاول
حال والثانى مفعول فيه قوله اى شرط انتصاب المفعول له اشارة الى ان النصب مصدر مبنى للمفعول لا الفاعل اذ تقديره الكلام

١٧٨

شرط انتصاب المفعول له لا شرط جعله منصوبا **قوله** وخص اللام بالذكر انما تعرض لوجه تخصيص اللام آه ولم يتعرض لوجه تخصيص في في المفعول فيه لان الحروف الداخلة على المفعول له سوى اللام كثيرة لانها ثلثة فاحتيج بها فتعرض للوجه بخلاف الداخل على المفعول فيه سوى في فانه قليل لانه واحد فهو ملحق بالعدم فلا حاجة الى التعرض للوجه لان في كانه متعين لالحاق الباء لقلته بالعدم فاندفع ما قيل التعرض لوجه تخصيص اللام آه دون في في المفعول فيه مبني على الغفلة عن ان الباء ايضا من دواخل المفعول فيه نحو تمت بالسيد اى اتحد فاعله وفاعل عامله قال الشيخ الرضي وبعض النحاة لا يشترط تشارك كما في الفاعل وهو الذي يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الادل والدليل على جواز عدم التشارك قول امير المؤمنين على كرم الله وجهه في نهج البلاغة فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخطة واستتماما للبلية والمستحق للسخط ابليس والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا انتى للعدة ولا يعطف حال الفاعل على المفعول انتهى **قوله** ولا يجوز ان يكون آه فح لا يتم كيف يكون القول دليلا على ما ذكر مع الاحتمال لكن قال في اول بحث الحال ويجوز عطف احد حالي الفاعل والمفعول على الآخر كما تقول لقيت زيدا راكبا وماشيا **قوله** ومقارنا له قال الشيخ الرضي قال المص وانما شرط لجواز حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما يجيء جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية وحصول الشرطين دليل عليها **قوله** واحترز عن نصبه اى عن كونه لازم النصب فكيف يقوم مقام الفاعل قال الشيخ الرضي الغير المنصرف من الظروف ما لم يستعمل الا ظرفا بتقدير في او مجرورا بمن وقد يجر حتى بالى وحتى الية ويجر اين بالى ايضا مع عدم تصرفها واعلم ان من لا يدخل على جميع الظروف الغير المنصرفة بل على بعضها نحو منتك من قبلك ومن بعدك ومن بينها وبينك حجاب ومنتك من عندك وهب من لدنك وفي بعض كتب النحو الغير المنصرف هو المستعمل ظرفا لا غير وهو ما لزم النصب نحو سرنا ذات مرة ولقيته بعيدات بين وبكرا وسحرا وضحى ومساء وعشية وعتمة ومساء اذا اردت سحر العينة وضحى يومك وعشاء ومشيته وعتمة ليلتك ومساء ها ثم قال وقرب من المستعمل ظرفا لا غير عند فانه لا يدخل عليه الا من وقد دولت ندر يا كسر بعني قال ومنه مع قد جاء دخول من عليها في قولهم كان معها فانتزعه من معها ومنه ظهر ان قول الشارح الاكثر ليس بسديد ايما على ما نقلنا عن بعض كتب النحو فظاهر اذ الغير المنصرف على طريقة هو المستعمل ظرفا لا غير والمجرور بمن ليس منه بل قريب منه وليس لغير المنصرف حالة غير النصب على الظرفية او على سبيل القلة حتى يعتد به واما على ما ذكره الرضي فلان من لا تدخل على جميع غير المنصرف حتى ايقة غالب حاله النصب قد يجر فيعتد التقييد وليس الكلام في لازم النصب الخاص بل في مطلق لازم النصب فلا يفيد التقييد وليس الغير المجرور بمن كثيرا حتى ايقة للاكثر حكم الكل **قوله** جريا اى جعله جاريا على ما اى انصب هو اى لازم النصب كائنا على ذلك النصب وح يصح ان يكون قوله جريا مفعولا له لقوله وتركه منصوبا بالمعنى جعله باقيا على نصبه **قوله** ان هذا الراي شريف جدا اذ به يزول الاستنكار اللفظي وهو جعل لازم النصب فوعا او منصوبا على انه مفعول به في اللفظ قال الرضي وزعم الاخفش ان سواء اذا اخرجوه عن الظرفية ايضا نصبوه استنكارا لرفعه فيقولون جاءني سواك وفي الدار سواك ومثله في استنكار الرفع فيما غلب انتصابه على الظرفية قوله تعالى ومنهم دون ذلك ولقد تقطع بينكم ومنه ظهر ان المراد باللزوم في قول الشارح لان بين اللزوم والظرفية الغلبة **قوله** وقيل الوجه ان يجعل المفعول معه من قبيل ما فيه جعل بين العبد

والنزوان اى من قبيل اسناد الفعل المجهول الى مصدره المدلول عليه ضمنا وانما كان الوجه هو هذا لان اسناد الفعل الى لازم لنصبا
وان ابقى على النصب فى اللفظ يخالف ما هو الواقع فى استعمال العرب الا ان اسناده الى المصدر المؤكد ايضا غير ثابت فى استعمال العرب لعدم
الفائدة منه **قوله** سواء كان ذلك المعمول فاعلا نحو استوى الماء والخشبة او مفعولا نحو كفاك وزيدا درهم القول بالتعميم على الاطلاق من النحاة مع
الاتفاق على امتناع مثل ضربت زيدا وعمروا على ان عمروا مفعول معه مشكل لان ما وجه به امتناع المثال المذكور وهو ان اصل الواو
التى قبل المفعول معه هو العطف وانما يعدل ما بعده عن العطف الى النصب نصبا على المعنى المراد من المصاحبة لان العطف فى نحو جاءنى زيد
وعمرو يحتمل تصاحب الرجلين فى المجئ ويحتمل حصول مجئ احدهما قبل الآخر والنصب نص فى المصاحبة وفى قولك ضربت زيدا
وعمرا لا يمكن التنصيص بالنصب على المصاحبة لكون النصب فى العطف الذى هو الاصل اظهر يقتضى امتناع النصب على المفعول
معه فى كل ما قبل الواو فيه معمول من حيث اللفظ نعم يجوز النصب على المفعول معه اذا كان ما قبله مفعولا من حيث المعنى مضافا
اليه من حيث اللفظ نحو حسبك وزيدا درهم فانه وان كان من حيث المعنى مفعولا اذ المعنى يكفيك لا انه من حيث اللفظ مضاف
اليه فمحله القريب جر ولا حاجة فى العطف الى المحل حط محله البعيد فلا يجرى فيه الوجه المذكور فالتعميم على الاطلاق ليس لسديد
بل ينبغى ان يفصل ويقيد بعدم الجواز ان كان ما قبله مفعولا من حيث اللفظ وبالجواز ان كان مفعولا من حيث المعنى فظهر ان
تمثيل الشارح بكفاك وزيدا درهم ليس بصحيح وانت خبير بان اتفاقهم على الامتناع منقوض بنحو امرأ ونفسه وقولهم راسك والحائط
وشانك والحج حيث جوزوا العطف والنصب مع ان ما قبله معمول لفظا وقال الشيخ الرضى قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم
الاولى انتصاب شركاءكم على انه مفعول معه اى اجمعوا مع شركاءكم للسلامة عن الاضمار وقالوا يجوز ان يكون الواو للعطف
على ان ينتصب شركاءكم بمقدر اى فاجمعوا شركاءكم وذلك لان الاجماع لا يتعدى الى الاعيان لا يقال اجمعت زيدا وقال
ابن هشام فى المغنى واما قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم فى قراءة السبعة فاجمعوا بقطع الهمزة وشركاءكم بالنصب فيحتمل الواو فيه
ذلك وان يكون عاطفة مفردا على مفرد بتقدير مضاف اى وامر شركاءكم وجملة بتقدير فعل اى واجمعوا شركاءكم بوصل الهمزة
وموجب التقدير ان اجمعوا لا يتعلق بالذوات بل بالمعانى كقولك اجمعوا على كذا بخلاف جمع فانه مشترك بدليل فجمع كيده الذى
جمع مالا وعدده وان يقرأ فاجمعوا بالوصل فلا اشكال انتهى وهو صريح فى ان شركاءكم معطوف على امركم بتقدير مضاف على
تقدير عطف مفرد على مفرد فان كان نصبه على المفعول معه باعتبار ان المصاحب امركم ايضا فقد انتقض الاتفاق به ايضا وان كان
نصبه باعتبار ان مصاحبه ضمير الفاعل فقد يقال ان العدول عن العطف الذى هو الاصل للتنصيص على المصاحبة وهو غير متصور
اذ على تقدير العطف يتعين النصب ايضا والتنصيص انما هو اذا تعين الرفع على العطف **قوله** او مكان واحد فظاهر العبارة يدل على
ان المشاركة فى الفعل فى زمان واحد ليس معتبرا فى الكل بل المعتبر فى البعض المشاركة فى الفعل فى مكان واحد كما فى نحو لو تركت
الناقة وفصيلها لرضعها اذ لا يكفى فيه المشاركة فى زمان واحد لان الترك لو وقع على الناقة وفصيلها فى زمان واحد فى مكانين
لا رضعها الفصيل فلا بد فيه من وحدة المكان واعترض عليه بانه لو لم يعتبر فى المثال المذكور الوحدة فى الزمان ايضا لم يصح
لان تركهما فى مكان واحد مع تعدد الزمان لا يستلزم ان يرضع الناقة ولدها فلا يتم ان المقصود فيه المشاركة فى مكان
واحد لا فى زمان واحد كما هو المستفاد من العبارة ويمكن ان يقال ان الترديد لمنع الخلو دون الجمع **قوله** اى وجه لا يظهر

وجه العدول عن الناقصة التي هي الاصل الى التامة مع ان ما يصلح خبرا مذكور بعد فان قلت المذكور على التقدير الجزية محتاج الى التاويل
بلفظيا او ملفوظا بخلاف ما اذا جعل كان تامة قلت قد اشتهر هذا التاويل في هذا اللفظ فكانه ليس بتاويل على انه لا حاجة الى التاويل لان
اللفظ الاصطلاحي هو الملفوظ وايضا قد جعل لفظا كان في قوله وان كان معنى ناقصة مع ان المذكور في معرض الخبر محتاج الى التاويل
ولذا قال اي امر معنويا فقوله اي لفظيا مما لا حاجة اليه الا ان يقال انه قصد الجواز الا ان الموافق للسباق والسياق جعله ناقصة
قوله اي ما يدل على الحدث يدخل في الفعل على هذا التفسير ظرف الزمان والمكان والآلة مع انها ليست عاملة فالصواب ان يراد
بالفعل الفعل الاصطلاحي والمشتقات في حكمه فاكتفى بذكره عن ذكرها قوله اي لم يجب العطف ولم يمتنع فسر الجواز بالامكان الخاص
لئلا ينتقض بالمثال المذكور بخلاف ما لو فسره بالامكان العام المقيد بجانب الوجود فانه ينتقض ح بالمثال المذكور اذ الامكان العام
المقيد بجانب الوجود عبارة عن سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم سواء كان الجانب الموافق ضروريا او لا فيشمل وجوب العطف
مع انه لا يترتب عليه قوله فالوجهان قوله اي العطف والنصب على المفعولية فان قلت يلزم اتحاد الشرط والجزاء لان المراد بقوله
وجاز العطف انه جاز العطف والنصب قلت المراد به انه جاز العطف وعدمه وهو باعتبار المفهوم اعم قوله جاز ان قدر في بحث
الترخيم المضارع وجعل المذكور فاعله وجعل المذكور مبتدأ والمقدر خبره تنبيها على صحة تقدير كلا الامرين مع استواء كلا الموضعين في
صلاحية الجزاء لكونه جملة اسمية وفعلية واشعارا بانه في امثال هذه المواضع قد يقصد الاستمرار والثبوت باعتبار والتجدد على سبيل الاستمرار
باعتبار آخر قوله بل يمتنع اشارة الى ان الجزاء لا يترتب على مجرد نفي الجواز المفسر بالامكان الخاص لان نفيه يحتمل ان يكون باثبات الضرورة
في الجانب المخالف وهو امتناع العطف وان يكون باثبات الضرورة في الجانب الموافق وهو وجوب العطف ولا شك ان نفيه المحتمل
لاحتمالين لا يترتب عليه الجزاء فلذا ضرب عنه وعين المقصود قوله اي وان لم يجز العطف بل امتنع فسر الجواز بعدم الامتناع فنفي ذلك الجواز
المفسر بعدم الامتناع امتناع فالمناسب ح ان يقال اي امتنع قوله اي من حيث هو فاعل اسند اليه الفعل وصدر منه وقام به الفعل او
من حيث هو مفعول وقع عليه الفعل والمعنى الحال لفظ يبين الهيئة التي كانت للفاعل في وقت اسناد الفعل اليه وكانت للمفعول في
وقت وقوع الفعل عليه فالحيثية لتقييد الهيئة بانها التي كانت للفاعل والمفعول في وقت اسناد الفعل اليه او كانت وقت وقوعه عليه
وبه اندفع ما قيل ان الحال لا تثبت الذات الماخوذة مع صفة الفاعلية بل نفس الذات في وقت الفاعلية واندفع ايضا ما قيل
ان الحال لا تدل على هيئة الفاعل او المفعول النحوي بل يبين هيئة ما صدر عنه الفعل او تعلق به اما الاول فلان الحيثية ترجع باعتبار
المآل الى وقت اسناد الفعل اليه او وقت وقوع الفعل عليه ولا اعتبار عليه واما الثاني فلان الفاعل الاصطلاحي هو ما اسند
اليه الفعل على جهة القيام والمفعول ما وقع عليه الفعل وهو مآل الحيثية قوله فيدخل فيه الحال لا يظهر وجه لتقييد المفعول بالمفعول به
ان ثبت وقوع الحال عما سماه النحويون مفعولا معه ومفعولا مطلقا في استعمال العرب حتى يحتاج الى تكلف التعميم الا ان يقال الوجه
ضم النشر وان لم يثبت فالتقييد موجه قوله ولو قرئ لا بد على هذا من قيد الحيثية لاخراج الصفة فيصير المعنى من حيث هو فاعل او من
حيث هو مفعول به او مفعول معه او مفعول مطلق فلا يلزم جواز الحال عن المفعول فيه على هذا كما زعم البعض هذا ان لم يثبت وقوع
الحال عنه في استعمال العرب وان ثبت فلزوم جواز الحال عنه غير مضر قوله من غير حاجة متعلق بقوله دخل فيه وعلى هذا فمعنى قوله
من غير حاجة الى تعميم الفاعل والمفعول من غير حاجة الى التعميم لدخول حال الواقع عن كل منهما وعلى هذا فقوله الا لدخول ما مع

۱۷۶

استثناء منقطع لمعنى لكن الحاجة الى التعميم ماسة لدخول ما وقع حالا عن المضاف اليه **قوله** فان مفعولية زيد بناء على اشتمالا
من الهاء فالمناسب ان يوخذ من ذا الضمير ويكون المعمول هو زيدا وتنبيه على ان اعتبار عامل الحال لغيرالمعنى المقصود بالاخبار
مما لم يتفاوت فذلك يجعل ذا معمولا هو زيد قال المفعولية زيد والا فالمناسب ان يقول بمفعولية فا **قوله** ليس باعتبار لفظ هذا الكلام او باعتبار لفظ
الكلام زيد خبر لاسم الاشارة فالمفعول المعنوي يكون له باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه اسم آخر واعراب آخر وباعتبار تو
ذا الحال يكون مفعولا لكن باعتباره ذا الحال واعتبار العامل فيه بتغير المعنى الذي يقصد المتكلم اخباره وتغير اعتبار الاعراب
ثم قال شارح اللباب نحو ها هو زيد مقبلا فمقبلا حال والعامل فيه معنى التنبيه في ها اي انبهك حالة اقبالك على هذه الجملة وجه
هو زيد وذو الحال هو الكاف في انبهك او المستقر في تنبيه وليس ذو الحال زيدا اذ لو كان هو ذا الحال لم يكن العامل فيه معنى التنبيه
والازم ان لا يكون العامل في الحال وذي الحال واحدا لان العامل في زيد الذي هو خبر ليس معنى التنبيه بل التجر ومن العوامل اللفظية
ليس على ما ينبغي اما اولا فلان المتبادر الى الفهم من قولك ها هو زيد مقبلا ان المقبل هو زيد كما في هذا زيد قائما والحمل على ما ذكره
قدس سره خلاف المتبادر واما ثانيا فلانه لا يلزم اختلاف العامل في الحال وذيها على تقدير كون ذي الحال زيدا لان التجر
عامل في زيد على تقدير كونه خبر المبتدأ وهو بهذا الاعتبار ليس بذي حال وعلى تقدير كونه ذا حال عمل فيه معنى التنبيه الذي هو العامل
في الحال ايضا واما ثالثا فلان المفعول المعنوي لا بد ان يكون له باعتبار لفظ الكلام اسم واعراب آخر يتغير ذلك عند اعتباره
مفعولا وعلى ما ذكره الشارح قدس سره ليس كذلك واما رابعا فلان عبارته لا تخلو عن خدشة لان الضمير في لم يكن العامل فيه
ان كان راجعا الى ذي الحال كما هو الظاهر يكون قوله والازم ان لا يكون العامل الى آخره مختلا لا معنى له وان كان راجعا الى الحال
يكون له معنى صحيحا الا ان الواجب ان يقول فيها اذ الحال مونث سماعي **قوله** بل باعتبار معنى الاشارة او التنبيه لا اولوية للاول
على الثاني لان المعنى المقصود بالاخبار كما يتغير بالثاني يتغير بالاول ايضا ثم الاشارة والتنبيه المفهومان من لفظ هذا وان كانا منسوبين
الى المتكلم الا ان اعتبار احدهما في اللفظ ليس لان لفظ الكلام ومنطوقه يقتضي اعتباره وان المعنى المقصود بالاخبار يتوقف على
اعتباره حتى يكون مفعولية زيد باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه فيكون مفعولا لفظيا لا معنويا فظهر الفرق بين ان يكون الشيء مفعولا
لفظيا ومفعولا معنويا على اقتضاء لفظ الكلام ومنطوقه ومعناه المقصود منه اعتبار العامل وعلامته ان يكون ذلك المفعول منصوبا
لفظا وعدم اقتضاء ذلك الاعتبار وعلامته ان لا يكون ذلك الاسم منصوبا لفظا بل مرفوعا ولا تفاوت في قولك كون الاشارة
او التنبيه منسوبين الى المتكلم اولا واليه اشار الشارح قدس سره بقوله ولا شك انهما الى آخره ثم قيل هو جواب سوال وهو
ان يقال ان معنى ها وذا اشير وانبه فكيف يقال انه ليس منطوقا بل معنى خارج عنه وتقرير الجواب ان ما يقصده المتكلم هو الاشارة
والتنبيه مطلقا لا الاشارة والتنبيه المنسوبان الى المتكلم فلا يكونان منطوقين بل مفهومين وقد يقال ان الاشارة والتنبيه المنسوبين
الى المتكلم ما يقصده المتكلم كما في جميع الاخبارات والاشارات فان معنى زيد قائم اخبار المتكلم بانه قائم لا الاخبار مطلقا فيكونان
منطوقين لا مفهومين ليس بموجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا **قوله** وهو من تركيبه اي وهو ماخوذ من تركيب الفعل
وصيغة مشتق من جهة جوهره وصيغته فعلى هذا لا يكون اسم الفعل من قبيل شبه الفعل وقد جعله في صدر المرفوعات من شبه الفعل حيث فسره
بما يشبهه في العمل وقال انما قال ذلك ليتناول اسم الفاعل والصفة المشبهة والمصدر واسم الفعل وافعل التفضيل والظرف

١٧٧

ولا يظهر باعث للعدول عن هذا التفسير مع ان اسم الفعل وكذا المصدر يخرج عن شبه الفعل وكذا عن معنى الفعل على ما قرره
الشارح مع انهما عاملان في الحال وذلك لان معنى الفعل على تقرير الش هو المفهوم من سوق الكلام من غير ان يقتضي
لفظ الكلام ومنطوقه اعتباره ولا شك ان معنى الفعل في اسم الفعل والمصدر يقتضي الكلام اعتباره فلا يدخل في المعنى
ايضا على طريقته الا ان يجعل النحوي عاما يشتمل اللفظ واعتبار الخارج ويراد بقوله من غير التصريح به وتقديره من غير ان يقتضي لفظ
الكلام التصريح بمعنى الفعل بلفظ الفعل او يقتضي تقديره وذلك اما ان لا يقتضيه اصلا كما في هذا زيد قائما او يقتضيه لكن لا بلفظ
الفعل كما في اسم الفعل والمصدر فمقابله معنى الفعل للفعل وشبهه انما هو باعتبار ان المنطوق يقتضي اعتبارهما بخلاف معنى الفعل فانه
لا يقتضيه وايضا هما لفظان مذكوران او مقدران في النظم والمعنى ليس كذلك فهو ممتاز عن الفعل وشبهه فلا حاجة في ذلك الى
ان يقال انه ليس من تركيبه كما قيل اي ماخوذ من تركيبه وصيغته بخلاف العامل المعنوي كهذا فانه وان كان يعمل عمل فعل ولكنه ليس
من تركيبه وصيغته وهذا صحيح على مذهب النحاة وهو ان العامل هو نفس هذا الاسمي ما يفهم من ظاهر عبارة الشرح وهو ان معنى الفعل
ما يفهم منه وهو انبه واشير ليس بموجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا **قوله** كالاشارة والتنبيه الى آخر ما ذكره حمل ما ذكره من
معنى الفعل في الصور المذكورة مسموع بخلاف معنى حروف الاستفهام والنفي وان وان فانه لم يسمع عملها في الحال **قوله** والتمني والترجي قال الشيخ
الرضي واما حروف التمني والترجي نحو ليتك قائما في الدار ولعلك جالسا عندنا فالظاهر انهما ليسا بعاملين لان التمني والترجي ليسا مقيدين بالحال
بل العامل هو الخبر المؤخر لكون مضمونه هو المقيد انتهى والتقييد في نحو ليت ابني فقير راجع هو الخبر ايضا لان رجوع الابن لما كان امرا مستبعدا بحيث لا طماعية
في وقوعه بل صار بمنزلة المحال الذي يمتنع وقوعه فهو متمناه ويطلب وقوعه على سبيل طلب المحال وان كان مقارنا بصفة لا تطلب لا تمنى وقوعها فالمعنى ليت
ابني راجع وهو فقير اي الطلب رجوعه وان كان على صفة الفقر واما تقييد التمني بالحال فلا يستقيم ايضا بدون التاويل اذ ليس المعنى على ان تمنيت ابني وهو فقير بل معناه
تمنيت ابني وان كان فقيرا راجعا فلما كان تقييد التمني بالحال محتاجا الى التاويل كتقييد الخبر كان تقييد الخبر بها اولى ابقاء له على ما هو الظاهر في الاكثر **قوله**
وهو تقييد الحدث المنسوب الى صاحبها بوقت حصول مضمونها ولا يخفى ان ذلك انما هو في المتنقلة لا في المؤكدة والمدعى عام الا ان
يقال الاكثر في الاستعمال هي المتنقلة والمؤكدة قليل فكانه ملحق بالعدم **قوله** لحصل بها حصول الغرض بالنكرة لا يستلزم عدم جواز
التعريف كيف ويجوز ان يتعلق بالتعريف غرض آخر **قوله** ان جعلت امرا حالا من كل امر وان جعلته حالا من ضمير حكيم فلا يكون
مثالا لما نحن فيه وهذا دليل على ان المقصود التمثيل لا الاستشهاد ويدل عليه السباق والسياق ايضا **قال** او بعد الا لقصد النفي
الظاهر انه عطف على قوله في حيز الاستفهام فيصير المعنى احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة واقعة بعد الا وليس الامر كذلك اذ الواقع بعد
الا هو الحال لا ذو الحال قال شارح اللباب فيه تعسف لا يمكن الخلاص عنه الا ان نقول ان بين قوله او بعد الا وبين قوله او مقدما
عليه الحال تنازعا في الفاعلية ولو قال بدله او قبل الا لكان سالما عن التعسف انتهى وعلى هذا فقوله او بعد الا عطف على قوله واقعة
او موصوفة فيكون ظرفا مستقرا فيصح عمله في الحال والتقدير احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة كائنة بعد الا حالها اذ فيه ضمير راجع
الى الحال واللام فيها بمعنى الاضافة او عوض عن المضاف اليه فلا حاجة الى تقدير عائد الى النكرة في تعيم ووقوع الظرف صفة
لنكرة كما قيل فاندفع ما قيل لا يخفى ان قوله بعد الا عطف على قوله في حيز الاستفهام فهو ظرف لغو لا يعمل ثم قيل حملي قوله او قبل الا
لا يخفى انه لو قال كذلك لوجب ان يقول او قبل الا الداخلة على الحال فيطول الكلام فلعله قال ذلك رو ما للاختصار ما قول وفيه

بحث او وجوب القول به مم كيف و قوله نقضا للنفي نفسه حمنه و لو سلم فطلب الاختصار لا يكون سببا للوقوع في التعسف وقيل اى ما يكون الحال واقعا بعد الا نقضا للنفي عطفا على يكون ذو الحال نكرة موصوفة وفيه انه لا يعلم منه كون ذي الحال نكرة مع ان الكلام مسوق له ثم تنكير ذي الحال كونها مغنية غناء المعرفة بعمومها لوقوعها في حيز النفي وعلى هذا فلا حاجة لذكره مقيدة بل الاولى ان يجعل وقوعها في حيز النفي والنهي والاستفهام وجها للاستغراق قال الرضي يجوز تنكير ذي الحال اذا سبقه نفي او شبهه ونهي او استفهام لانه يصير المنكر مع سبق هذه الاشياء مستغرقا فلا يبقى فيه ابهام قال شارح اللباب قال المصنف وانما حسن تنكيره لان الا تقطع ما بعدها عما قبله فلا يصلح الحال ان يكون صفة له لانقطاعه عنه وفيه نظر لمجيء ما بعد الا صفة لما قبلها ورد عليه بعضهم بان منع الا لو كان صحيحا لصح جاءني رجل الا راكبا ولغى قوله نقضا للنفي واما من قال لا منع لا لجواز وقوع الصفة بعد الا بقرينة بلا مرية لان الصفة النحوية لا يكون بعد الا وانما هو الصفة المعنوية من خبر المبتدأ والحال انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان تقرير قوله لو كان صحيحا يصح هكذا لكنه ليس بصحيح فينتج انه ليس بصحيح وهذا انما يتم لو كان وجه عدم الصحة التباس الحال بالصفة في المثال المذكور وهو عند القائلين بقطع الا تم بل الوجه عدم استقامة المعنى في الموجب في المفرغ وبتطرقه فائدة قوله نقضا للنفي واما ثانيا فلان قوله لان الصفة آه ان اراد به انه لا يجوز احد من النحاة فممنوع كيف وصرح الرضي في بحث الاستثناء المفرغ بوقوع الصفة النحوية التي هي احد من التوابع بعد الا وصرح به العلامة التفتازاني في المطول في آخر بحث القصر حيث قال القصر كما يقع بين المبتدأ والخبر يقع بين الفعل والفاعل وبين الصفة والموصوف نحو ما جاءني رجل الا فاضل وصرح به صاحب اللباب ايضا في بحث الاستثناء وقال صاحب المغني واما وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم فللصفة بانعان الواو والا ولم يره الزمخشري وابو البقاء ووافقهما والنعاة ان اراد به انه لا يكون كذلك عند بعض فهو مسلم لكنه غير مفيد بالجملة الحكم بالنفي على الاطلاق كما هو الظاهر من كلامه والتشنيع على المجوز تشنيعا بليغا عند كون المسئلة اختلافية ليس على ما ينبغي قوله وتجعل قوله وصاحبها بالنصب عطف على قوله ليصرف الكلام على وجه التفسير قوله مبتدأ وخبر كما قال السيد السند في حواشي المتوسط قال ولا يجوز ان يكون صاحبها مرفوعا عطفا على المستكن في ان يكون ومعرفة منصوبا عطفا على نكرة لان تعريف ذي الحال ليس بشرط وح يكون معرفة منصوبا وتقدير الكلام هذا وشرط صاحبها ان يكون معرفة وهذا مختل معنى كما ذكره ولفظا لانه يلزم العطف على الضمير المجرور بلا اعادة الجار انتهى والخلل المعنوي بالذي اشار اليه بقوله لان تعريف ذي الحال ليس بشرط مرتفع بما ذكره الشارح قدس سره والخلل اللفظي على التوجيه الثاني يرتفع بارتكاب حذف المضاف في المعطوف قوله وكان المراد بالارسال البعث والتخلية لان الارسال مختص بذوي العلم والشك انما هو في ارادة الخاص من الامرين قوله والدخال هو ان يشرب البعير ثم يخرج عن الحوض قبل تمام الشرب الى العطن ثم يرد من الرد على صيغة المجهول قوله ليشرب ذلك البعير المدخل بين بعيرين عطشانين منه اى من الحوض ما اى ما دام لم يكن ذلك البعير شرب اى شربه منه اى من الحوض في الكرة الاولى قوله لعل المراد اى من الدخال نفس مداخلة بعضها في بعض من قبيل ارادة المطلق من المقيد لان الدخال خاص بالبعير وبان يدخل بعير بين بعيرين عطشانين والمراد في البيت المزاحمة والازدحام او المعنى او المراد من الدخال معناه الحقيقي والمعنى على التشبيه قال متأول اى المنصوب المعرف الذي يرى فيهما انه حال وقيل اى كل واحد منهما قيل وكذا ضمير نحوه بل هو احق بالتأويل اقول هذا اذا لم يكن الضمير في نحوه راجعا الى مررت به وحده وما قيل

ولا معنى اى بهذا التاويل لان المعنى والحال الواقع فى هذا التركيب متناول لمبين لوجوه ما نحن فيه اذ لو كان المعنى على ما ذكره لكان ما تحوا
ان يقيد الحال الواقعة فيها ايضا ولقائل ان يقول المسند الى ضمير المؤنث اى مؤنث كان يجب تانيثه والحال مؤنث سماعى صرح به مولانا الهداد والشارح
المولوى السندية فى قوله وعاملها الفعل وشبهه قوله يتناول بالنكرة الاولى ترك قوله بالنكرة لان المعرف ليس ما علا بالنكرة على كلا التاويلين بل على تقدير
نعم هو متناول بما يدل به ان الحال فى الامثلة تعرف قوله مصادر لا افعال لان الاصل فى العمل الفعل فتقديره اولى عند الاحتياج
ويجوز تقدير الصفة ايضا لان الحال فى المعنى خبر لذيها والاصل فى الخبر الافراد وكذا الاصل فيما هو بمعناه الافراد وايضا اشار من
قال انه مصادر لا افعال او الصفات فلا يرد وعليه ما قيل تنبيه يجرى الشرح على مذهب الاكثر ومن لم يتنبه زاد على كلام الشارح قدس سره حيث قال
لا افعال محذوفة فسوى بينها قوله لم يكن فيها شائبة تخصيص اذ النكرة لو كانت مخصوصة بوصف نحو رأيت رجلا عالما راكبا او باضافة
نحو رأيت غلام رجل راكبا او باستغراق نحو ما رأيت رجلا راكبا لم يتقدم الحال عليها لان المقصود من التقديم تحصيل التخصيص وهو حاصل
هكذا قال النحاة وهو صريح فى ان الوجه فى التقديم هو التخصيص ورفع الالتباس قد يقصد فى ضمن تحصيله وليس بسبب مستقل والا
لوجب القول بالتقديم فى الامثلة المذكورة لوجود الالتباس بالصفة مع انهم لم يقولوا به وفى صورة اشتراك الحال بين المعرفة والنكرة
قالوا لم يقدم الحال لعدم الالتباس مع ان التخصيص مطلوب فى النكرة لعدم شائبة التخصيص بما سوى تقديم الحكم وهو يشعر بان رفع
اللبس سبب مستقل قال صاحب العباب اعلم ان الشرط فى جواز تنكيره حصول الفائدة وامن الالتباس ولا يكون ذلك الشرط
فى الاكثر الا فى صورة من تلك الصور فلو حصل هذا الشرط فى غير تلك الصور تجوز تنكيره كما اذا شاركته معرفة فى الحال نحو جاءنى رجل
وزيد راكبين او اذا كانت الجملة الحالية مصدرة بالواو نحو جاءنى رجل وعلى كتفه سيف هذا كلامه وانت خبير بان فى هذين الصورتين
رفع اللبس حاصل واما التخصيص فلا وبالجملة ذو الحال النكرة اذا وقعت فى الصور التى ذكرها الشارح قدس سره لم يقل النحاة بتقديم
الحال عليها وبهذا ظهر ان ما ذكره القاضى فى تفسير قوله تعالى وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا اى كلوا ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله فيكون
حلالا مفعول كلوا ومما حال منه تقدمت عليه لانه نكرة لا يخلو عن مناقشة لانه ان اراد ان الحال يتقدم عند تنكير ذى الحال ففيه ان هذا انما هو
اذا كان ذو الحال نكرة محضة واما اذا كانت نكرة مخصصة باضافة او صفة او غير ذلك فلا وفى الآية الكريمة ذو الحال مخصصة بالصفة
وهو قوله تعالى طيبا فلا حاجة الى التقديم كما قال القاضى فيما بعد فى قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم انه صفة جزاء ويحتمل ان يكون حالا من
ضميره فى خبره او منه اذا اخصصته او وصفته وقال فى هديا انه حال من الهاء فى به او من جزاء وان نون لتخصيصه بالصفة فان قلت
لعله اراد انه نكرة وعند تنكير ذى الحال يجب تقديم الحال لئلا يلتبس بالصفة وتخصيص ذيها بالصفة او الاضافة لا يمنع الالتباس
وما قاله النحاة قلنا فكيف جوز كون يحكم به ذوا عدل منكم فى قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم حالا من جزاء
بدون التقديم مع انه يلتبس بالصفة اذ تخصيص جزاء بالاضافة الى مثل او جعله صفة له لا يمنع وصفه بقوله يحكم به الا ان يقال انه
بيان للواقع لانه قدمت لتنكير ذيها وان لتقديمها فى الآية الكريمة فائدة اخرى قوله ولم يكن الحال مشتركة بينهما وبين معرفة قيد
به لئلا ينتقض به لانه يصدق عليه ان ذا الحال فيه نكرة محضة ليس شائبة تخصيص اصلا فيجب ان يقدم الحال على ذيها مع انه
ليس كذلك وانت خبير بان رفع اللبس وان حصل فى هذه الصورة الا ان التخصيص ليس بحاصل فيجب ان يقدم الحال لاجل حصوله
اذ لا معنى للقول بالتقديم للتخصيص فى صورة وعدم القول به فى اخرى مع استوائهما فى انتفاء التخصيص بدون التقديم لايقال لعله

الى القيد المذكور لان هذه الصورة تخرج بقوله نكرة لان صاحب الحال في هذه الصورة مجموع المعرفة والنكرة لا كل واحد والمجموع ليس بمعرفة ولا نكرة لان التعريف والتنكير من خواص الاسم والمجموع ليس باسم بل مركب لانا نقول لا يجوز ان يكون الصاحب المجموع اذ هو فاعل او مفعول والفاعل والمفعول اسم كل واحد منهما والاسم لا يجوز خلوه عن التعريف والتنكير والمجموع خال عنهما فهو ليس باسم فلا يجوز ان يكون ذو الحال اذ الفاعل والمفعول لا بد من ان يكونا معرفتين او نكرتين وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الحال المشترك صاحبها مجموع المعرفة والنكرة ومجموع المعرفة والنكرة ليس بمعرفة ولا نكرة فبقوله نكرة يخرج صاحب الحال المشتركة ولا حاجة الى زيادة قيد ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين معرفة ومن هذا النظر وجه بديع لتقييد تعريف صاحب الحال بكونه غالبا ليس على ما ينبغي اذ لا ضرورة في جعل الصاحب فيما نحن فيه مجموعا مركبا حتى يرتكب مخالفة الاصل ويظهر وجه بديع على ما زعمه وهو ان الصاحب قد يكون شيئا لا يكون معرفة ولا نكرة واي محذور في جعل الصاحب كل واحد من المعرفة والنكرة بل ليس فيه الا عدم ارتكاب مخالفة الاصل التي ينبني عليه الوجه البديع الذي زعمه وترك الاصل واختيار مخالفة الاصل امر لا يجوز ارتكابه الا لضرورة وحيث اليه **قوله** تخصيص النكرة بتقديمها اذ لا يتصور فيه التخصيص بتقديم الحكم لانه باعتبار كون ذي الحال فاعلا او مفعولا واعتباره مبتدأ والحال خبرا لا يجتمع مع الاول بل ينافيه فلا بد فيه من تخصيص حصل بتقديم ما هو بمنزلة الخبر لكن يرد ان المعتبر في المبتدأ تقديم الخبر الظرف لا مطلقا فكيف تخصص بتقديم الحال التي ليست بظرف الا ان يقال عدم اعتبار غير الظرف في المبتدأ لانه ليس بمتعين للخبرية ومتعين بفقد الاحتمال بالفعل والتخصيص ايضا مطلوب بالفعل باعتباره مبتدأ ويقال ان ذا الحال مبتدأ معنى وبمنزلته فيكفي فيه التخصيص بتقديم ما هو ظرف معنى وبمنزلته ولا يلزم منه كون ظرف الزمان خبرا عن الجثية كما قيل ولو سلم قلنا التقدير في جاءني راكبا رجل كائن بحيث وقت الركوب وبه اندفع ما قيل فيه ان جاء قائما رجل في الحقيقة قائم رجل فالتخصيص بالخبر المتقدم الذي ليس بظرف وهو لا ينفع في تصحيح الابتداء لانقول الحال بمنزلة الظرف فتقديمه كتقديم الخبر الظرف لانا نقول لا يصح الاخبار عن الجثية بظرف الزمان **قوله** ولئلا يلتبس بالصفة ظاهر عبارته بانه سبب للتقديم على الاستقلال بان يراعى مع حصول التخصيص ايضا وقد عرفت ما فيه **قوله** طرد اللباب اي كلا للباب مطردا بالنظر الى الدليل الثاني واما بالنظر الى الاول فتقدم للتخصيص ولا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد

**قال** ولا يتقدم على صيغة المونث لان فاعله ضمير راجع الى الحال والحال مونث سماعي والمسند الى ضمير المونث مطلقا يجب تانيثه **قوله** فيما عدا اي في تركيب جاوز التركيب المذكور اي لا تتقدم على العامل المعنوي في تركيب ما الا في تركيب هو زيد قائما كعمرو قاعدا فانها في هذا التركيب تقدمت على العامل المعنوي لاجل رفع اللبس فان العامل المعنوي فيه وهو معنى التشبيه المستفاد من الكاف يدل على حدثين غير متميزين في العبارة وقد تعلق بكل منهما حال فوجب ان يلي الحال التي تعلقت باحد الحدثين صاحب ذلك الحدث وهو زيد القائم به الحدث لكونه مشبها والاخرى التي تعلقت بالآخر صاحبه وهو عمرو القائم به الحدث لكونه مشبها به والا يلزم الاشتباه والالتباس **قوله** بخلاف ما اذا كان العامل حالا من العامل المعنوي اي ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوي حال كونه متلبسا بخلاف الظرف وعلى التوجيه الثاني يكون حالا من ضمير ولا تتقدم الراجع الى الحال اي لا تتقدم الحال حال كونها متلبسة بخلاف الظرف على العامل المعنوي **قوله** فلا يجوز قائما زيد في الدار وذلك لتقدم الحال على عامله الذي ضعف ما عند الاخفش ايضا لانه ليس من تركيب الفعل وعلى صاحبه وعلى ما صاحبه نائب عنه اي المبتدأ **قوله** بطل الاحتمال

الثاني وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من ضمير قوله ولا تتقدم اي ولا تتقدم الحال على العامل المعنوي حال كونها متلبسة بخلاف الظرف فانه يتقدم على العامل المعنوي الذي هو الظرف والجار والمجرور ولا يتقدم على غيرهما من التنبيه والتشبيه وغيرهما انتهى ما صرح به الشيخ الرضي فان قلت اذا كانت الحال ظرفا او جارا او مجرورا فقد صرح ابن برهان بجواز تقدمه على عامله الذي هو ظرف او جار ومجرور نحو زيد في الدار قائما وتلك البر الكر بستين اي الكر منه بستين فمنه حال والعامل فيه بستين وعلى هذا فالحال مثل الظرف في ان كلا منهما يتقدم على عامله الذي هو الظرف او الجار والمجرور ولا يتقدم غيرهما فما معنى بيان المخالفة قلت بيان المخالفة عند من لم يجوز تقديم الحال الظرف والجار على عامله المعنوي الذي هو الظرف او الجار كما يشير اليه تخصيص التجويز بابن برهان ومنه ظهر ان قول الشارح ان الظرف يتقدم على العامل المعنوي والحال لا يتقدم عليه لا يخلو عن خدشة لان ذلك على تقدير ان لا يكون الظرف والجار والمجرور داخلا في العامل المعنوي الذي غير الظرف والجار والمجرور لكن الظرف لا يتقدم على ذلك العامل فلا يصح ذلك التقدير قوله لا غير اي ليس المراد غير الاحتمال الثاني وهو الاحتمال الاول وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من العامل المعنوي لان المناسب على التقدير الثاني استثناء الظرف من العامل لا بيان المخالفة وانما كان يصح ان لو قيل لا يتقدم الحال على العامل المعنوي حال كون العامل متلبسا بخلاف العامل المعنوي الذي هو غير الظرف وحاصل هذا ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوي الذي هو غير الظرف اذ المعنوي ان كان ظرفا فتقدم عليه الحال بشرط تقديم المبتدأ على الحال عند الاخفش او بشرط ان يكون الحال ايضا ظرفا او جارا ومجرورا على ما ذهب اليه ابن برهان واما سيبويه فلا يجوز تقديم الحال على العامل المعنوي مطلقا سواء كان ظرفا او غيره فالمخالفة بين سيبويه والاخفش انما هو على تقدير كون الظرف عاملا معنويا على تقدير كونه خارجا عنه كما يوهمه كلام الشارح قدس سره قوله والمضاف اليه لا يتقدم على المضاف لان حقه التاخير فكذا حكم تابعه بخلاف الفاعل فان حقه التقديم على الفعل لان حق المسند اليه التقدم على المسند وانما امتنع بعارض الالتباس فلا نقض بجواز راكبا جاء زيد قوله لعل الفرق الى قوله ليس مجرورا عبارة الرضي بعينه وفيه اشارة الى عدم تمام الفرق المذكور وذلك لان الحرف المعدي الذي هو من تمام الفعل وبعض حروفه كالهمزة والتضعيف انما هو الباء في بعض المواضع كالمثال المذكور في الشرح دون مررت بزيد دون باقي الحروف الجارة نعم باقي الحروف تجيء للتعدية بالمعنى الاعم وهي بذلك الاعتبار ليست كالهمزة وبعض حروف الفعل وايضا هو منقوض بالاضافة اللفظية فانها في تقدير الانفصال فالمجرور بحسب الحقيقة ليس مجرورا ايضا فينبغي ان يتقدم فيها مع انه ممتنع بالاتفاق قوله والكل تكلف وتعسف قيل اما كون الاول تكلفا فلان تاء مبالغة غير معلوم الوقوع حتى انكرها البعض في غير فعال وفعول ومفعال لكن الرضي صرح بجواز دخول تاء المبالغة في فاعل حيث قال الرابع ان يدخل لتوكيد الصفة التي على فعال او فاعل او مفعال او فعول كنسابة وراوية ومطرابة وفروقة فهذه تفيد مبالغة في الوصف كما يفيدها ما هو كياء النسبة كما في احمري واما كونه تعسفا فلان المفهوم من الآية الكريمة وما ارسلناك الا الى جميع الناس وهو يفوت على التقدير الاول لاحتمال ارادة بعض الناس واما كون الثاني والثالث تكلفا فلاحتياجهما الى التقدير والوجه المحتاج الى التقدير تكلف بالقياس الى الوجه الذي لا يحتاج اليه واما كونهما تعسفا فلما صرح به الشيخ من انه قد يلزم بعض الاسماء الحالية نحو كافة وقاطبة ولا تضاف ان ويقع كافة في كلام المتاخرين مضافة وقد خطؤوا فيه كما خطأ ابن هشام في المغني وتجويز الزمخشري الوجهين يعني الحال من الفاعل والحال من المفعول في ادخلوا في السلم كافة وهم لان كافة

مختصة بمن يعقل وتوهم في قوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس اذ قدر كافة نعتا لمصدر محذوف اي ارسالة كافة اشد لانه اضاف الى استعمال فيما لا يعقل اخراجه عما التزم فيه من الحالية وتوهمه في خطبة المفصل اذ قال بكافة الابواب اشد واشد لاخراجه اياه عن النصب البتة وهذا اي اخراجه عمن يعقل واستعماله في غير العقلاء وجه آخر كتعسف الوجهين مع انه ايضا يفوت على الوجهين المعنى المقصود من الآية وايضا للوجه الثالث وجه آخر وهو ان مجيء المصدر على الفاعل قليل بل اقل صرح به في الشافية حيث قال واما ما جاء على فاعلة كالعافية والعاقبة والباقية والكاذبة اقل

**قوله** اسم الاشارة اي العامل في نحو هذا معنى الفعل المستفاد من اسم الاشارة لا اسم الاشارة من غير اعتبار معنى الفعل واليه اشار بقوله اي اشير اليه في الرضي قال ابو علي وانا صاحه العامل فيه معنى الفعل في هذا ولا يجوز ان يكون افعل التفضيل عاملا لضعفه في العمل فلا يتقدم معموله عليه ويشكل عليه ذلك بمثل قولك زيد راجلا احسن منه راكبا فانه جائز اتفاقا مع خلو المبتدأ من معنى الفعل وبمثل قولك تمرة نخلي بسرا اطيب منه رطبا والعامل في مثل هذه الصور افعل بلا خلاف انتهى فعلى هذا اقول الشارح قدس سره ولانه يصح عند الخصم ان يقع موقع اسم الاشارة اسم لا يصح اعماله ويقول باعمال اسم التفضيل في مثله سواء كان هذا المثال مستعملا في كلام العرب اذ لا ينبغي ان يقول باعماله في هذا بسرا اطيب منه رطبا وليس المراد انه يصح عند العرب حتى يقال هذا المثال مصنوع لا يوثق به **قال** خبرية قيد المصنف وقوع الجملة حالا بالخبرية ولم يقيد وقوعها خبرا للمبتدأ بها لان الحال بمنزلة الخبر لذهنها فتقييد الجملة الواقعة حالا بالخبرية يدل على تقييد الجملة الواقعة خبرا للمبتدأ ايضا بالخبرية لان عدم وقوع الحال جملة انشائية معلل لعدم وقوع الخبر جملة انشائية بخلاف تقييد الجملة الواقعة خبرا للمبتدأ بالخبرية فانه لا يدل على تقييد الجملة الواقعة حالا ايضا فلو قيد في الاول لاحتيج الى التقييد في الثاني ايضا فترك التقييد في الاول وقيد الثاني ليدل على التقييد في الاول واما لانه اشار في الاول الى مذهب من يجوز وقوع الانشائية خبرا للمبتدأ وفي الثاني الى مذهب من لم يجوزه به اندفع ما قيل على قول الشارح والجملة الانشائية لا يصح ان يحكم بها على شيء لا يخفى ان الجملة الانشائية لا يصلح الخبرية ولا الحالية بلا تاويل ومعه يصلح لهما فلا فرق فما وجه الاطلاق في الخبر والتقييد في الحال **قوله** والانشائية لا يصلح ان يحكم بها على شيء لان المبتدأ اذا ذكر ليست اليه حال من احواله ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي فاذا قلت زيدا اضربه فطلب الضرب صفة قائم بالمتكلم وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقع فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه خبرا عنه بهذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على انه يستحق ان يقال فيه وفيه مبالغة تعرى عنها قولك اضرب زيدا لانك هناك امرت بضربه واشرت الى انه مستحق لذلك وقس عليه نحو قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم اي مقول في شانكم هذا الدعاء اي تستحقون لان يدعى عليكم بهذا الدعاء فقد قصدت الدعاء عليهم واشرت الى استحقاقهم اياه واما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن فيه بصدده لان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ والخبر المقدر لا على الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذ لم يقع الانشائية خبرا للمبتدأ ليس المعنى زيد احصل في الدار او في السوق الا ترى انه اذا قدر باسم الفاعل كان الاستفهام داخلا على المبتدأ حقيقة ولولا هذا لما وجب تقديم الكلمة المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو الا ترى انك اذا قلت زيد اين هو لم يجب تقديم الاستفهام على زيد لانه وقع في صدر الجملة الواقعة خبرا فوجب تقدير القول واذا قلت اين زيد وجب تقديمه عليه لان الاستفهام يتعلق بالنسبة

التي بين زيد وخبره المقدر يعني كانه قيل ازيد في الدار او في السوق ولا وجه لتقدير القول ههنا ما ذكره الشريف قدس سره في حاشية المطول وشرح المفتاح وحواشيه ثم حاصل ما ذكر قدس سره ان الاستفهام في اين زيد داخل على المبتدأ حقيقة وليس داخلا على الخبر المقدر والا لما وجب تقديم اين على زيد كما لا يجب في زيد اين هو اقول الملازمة ممنوعة كيف ويجوز ان يكون كفاية الصدارة على جملة الخبر مشروطا بكون الخبر جملة صورة كما في زيد اين هو لا مطلقا واما اذا لم يكن الخبر جملة صورة فصدارته على الجملة المقدرة غير كافية بل يجب ان يقدم على المبتدأ نحو اين زيد رعاية لصورته وعدم الالتفات الى معناه فانه في الصورة بمنزلة همزة الاستفهام فكما يجب صدارته كذلك يجب صدارة اين على زيد فقياس اين زيد على زيد اين هو قياس مع الفارق وقد اشار اليه الشريف قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الاستفهام قبيل الباب الثالث حيث قال وخص بالذكر هذه الظروف المقدرة بالجملة على الاصح كيلا يتوهم ان صدارتها في جملتها كافية فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا عنه وانما وجب ذلك لانها في صور المفردات وكذا الحال في انى وايان لانهما في معناها وصورتها انتهى ولا يذهب عليك ان هذا الكلام صريح في ان الاستفهام في اين زيد داخل على الخبر المقدر فتدبر ثم الغرض من قوله قدس سره واما مثل اين زيد ومتى القتال آه هو الجواب عما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح ثم وقوع الانشاء من الطلب وغيره خبرا كثير في الكلام والتاويل بتقدير القول مما لا ضرورة اليه بل يأباه المعنى في كثير من المواضع سيما باب المدح والذم فيمن يجعل المخصوص مبتدأ وفي الدعاء كقوله تعالى انتم لا مرحبا بكم وفي مثل اين زيد ومتى القتال وكيف الحال وما اشبه ذلك هذا كلامه ثم العلامة قدس سره قد ذكر في شرح المفتاح وجه اباء المعنى في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال بقوله الخبر في الامثلة الثلثة جملة ظرفية استفهامية متقدمة على المبتدأ ولا شبهة في ان المتكلم بها مستفهم لا مخبر عن مقولية الاستفهام انتهى وكذا في قوله تعالى انتم لا مرحبا بكم المقصود انشاء الدعاء عليهم لا الاخبار عن استحقاقهم الدعاء عليهم وكذا المقصود في افعال المدح والذم انشاء المدح والذم لا الاخبار عن استحقاق المدح والذم والسيد السند قدس سره قال بان الخبر يجب ان يلاحظ كونه حالا من احوال المبتدأ ومعنى الانشائية وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي لا بالمسند اليه لكن قال في حواشي شرح المفتاح لكن هذا لا يجدي نفعا لجواز ان يكون المسند اليه هو المنشي والطالب ويمكن ان يقال انه قليل يجعل كالعدم ويحكم بالتاويل على الاطلاق فلا بد في وقوع الجملة الانشائية خبر المبتدأ من تاويل يكون معناها بسبب التاويل من احوال المبتدأ وقال بالتاويل فيما يصح جريانه في خبر زيد اضربه وانتم لا مرحبا بكم ولما رأى ان التاويل لا يصح في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال على ما حكم به العلامة التفتازاني ادعى ان هذه الامثلة ليست مما نحن فيه اذ ليس الاستفهام فيها داخلا على الخبر بل على المبتدأ واورد عليه دليلا وقد عرفت ان الدليل غير تام **قوله** لقوة الاسمية في الاستقلال اما نفس الاستقلال فظاهر واما القوة فلان الاسمية لدلالتها على الثبوت والدوام تابى عن وقوعها حالا لخروجها عما هو الاصل في الحال وهو الانتقال وعدم الدوام لذيها فنفس الاستقلال تقتضي نفس الرابط والقوة فيه تقتضي زيادة الربط **قوله** لان الضمير لا يجب ان يقع في الابتداء هذا الدليل يدل على ان الاكتفاء بالضمير على الاطلاق ضعيف واما انه اذا وقع في الصدر فلا يدل على انه ضعيف كيف وهو يدل على الربط في اول الامر اللهم الا ان يقال اذا لم يكن الوقوع بطريق الوجوب فكانه ليس بواقع اوليس بدال والحق التفصيل قال الشيخ الرضي ان كان الضمير فيما صدر به الجملة سواء كان مبتدأ نحو جاءني

زيد يده على راسه وكلمة فوه الى فى او خبر انحو قوله خرجت مع البازى على سواد فلا الحكم بضعفه مجردا من الواو وذلك لكون
الرابط فى اول الجملة وان لم يكن مصدرا بل نقول هو اقل من اجتماع الواو والضمير وانفراد الواو واذا كان الضمير فى آخر الجملة كقوله
نصف النهار الماء غامره فلا شك فى ضعفه وقلته قوله الى الحال التى انت فيها بمعنى ان الفعل مضى قريبا من زمان التكلم
قوله ليدل بها على قرب زمانه الى زمان صدور الفعل وفيه انه لو كان الغرض من التزام دخول قد ما ذكر لما دخل على الماضى
الواقع حالا المقدم على زمان العامل بمدة طويلة نحو اصدقه فى مرية وقد امرت صحابة موسى بعد ابانة التسع اذ لا يتصور
التقارن بل التقارب والتاويل بالقصة يحصل التقارن على ما قال به سيد المحققين قدس سره يقوى الاعتراض قوله
تجوز امفعول مطلق لقوله ليدل بها اى ليدل الماضى الواقع حالا بسبب قد على قرب زمانه الى زمان العامل ولانه تجوز مبنى على
التاويل وهو ان الافعال الواقعة قيودا لما له اختصاص باحد الازمنة ماضويتها وحاليتها واستقباليتها بالنسبة الى زمان المقيد
لا بالنسبة الى زمان المتكلم فجعل زمان المقيد بمنزلة زمان التكلم قوله حتى تقربه اليه التقريب الى زمان العامل بمعنى انه مضى قريبا منه لا شك
فيه واما التقريب بمعنى المقارنة على ما ذكره سيد المحققين سند المدققين معترضا على من قال ان تصدير الماضى المثبت بلفظ
قد مجرد استحسان لفظى حيث قال اذا قلت جاءنى زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجئ ومتقدما عليه
فلا يحصل مقارنة الحال لعاملها واذا دخلت عليه قد قربته من زمان المجئ ويفهم المقارنة بينهما وكان ابتداء الركوب مقدما على
المجئ لكنه مقارنة واما فعنه مناقشة وايضا هذا انما يتصور فى فعل يتصور منه مقارنته ببقائه واما ضحا ما مضى قبله قطعا فلا مع ان تقديره
كلا القسمين قوله وهذا الخلاف مذهب سيبويه والمبرد آه كذا فى شرح اللباب فما فى المفصل شرح الوافى ووجب قد ولو تقديرا فى
مثبت الماضى وهذا مذهب الفراء والمبرد وابى على ليس على ما ينبغى قال ولا بد فى الماضى المثبت اعلم ان وجوب قد فى الماضى
المثبت انما هو اذا لم يكن بعد الا واذا كان بعد الا فالاكتفاء بالضمير من دون الواو وقد اكثر نحو ما لقيته الا اكرمنى لان دخول الا
فى الاغلب الاكثر على الاسماء فهو بتاويل الا مكرما لى فصار كالمضارع المثبت وقد يجئ مع الواو وقد نحو ما لقيته الا وقد اكرمنى و
مع الواو وحدها نحو ما لقيته الا واكرمنى ولم يسمع فيه قد من دون الواو ونحو ما لقيته الا وقد اكرمنى هذا كلام الرضى قوله
فيكون جملة حصرت صفة موصوف محذوف هو الحال وفيه ان موصوف الجملة لا يحذف فى السعة غالبا الا اذا كان بعض ما قبله
من المجرور بمن او فى وقد ليس كذلك الا ان يقال ان سيبويه لم يقل به وايضا صفة الحال الموطئة اذا كان ماضيا يجب تصديره
بقد سيما اذا حذف الموصوف فانه يكون فى صورة الحال صرح به بعض الفضلاء فى حواشى المطول وقيل الجملة صفة مخصوص
مذكور وهو قوم المتقدم ذكره فلا اضمار البتة وما بينهما اعتراض ويؤيده انه قرئ باسقاط او وعلى ذلك يكون جاؤكم صفة لقوم
ويكون حصرت صفة ثانية وقيل بدل اشتمال من جاؤكم لان المجئ مشتمل على الحصر وفيه بعد لان الحصر من صفة الجائين هكذا فى المغنى قوله والمبرد
جملة دعائية مثل غلت ايديهم فهى مستانفة هكذا فى المغنى ورده الفارسى بانه لا يدعى عليهم بان تحصر صدورهم عن قتال قومهم
وقال صاحب المغنى ولك ان تجيب بان المراد الدعاء عليهم بان يسلبوا اهلية القتال حتى لا يطيعوا ان يقاتلوا احدا البتة انتهى
وقد مضى فى الخاطر الفاتر هكذا وانت خبير بان عطف قوله او جاؤكم على قوله يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الواقع صلة لقوم
الا الذين المستثنى من قوله فاقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا يمنع من جعل حصرت جملة دعائية اذ الاستثناء

عن القتل لبين بحر والمجئ بل بالمجئ على الحالة المخصوصة والدعائية ليس لها تعلق لا بما قبله ولا بما بعده **قوله** وقيل بدل
اشتمال في مقابلة قوله وقيل الجملة صفة مخصوص و قوله وفيه بعد و للقيد الاول و قوله وما بينهما اى ما بين قوم وحصرت وانت
خبير بانه ليس بينهما شئ على تقديره فضلا عن ان يكون اعتراضا اذ جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم و قوله بينكم وبينهم ميثاق ايضا
صفة لقوم اذ لو كان اعتراضا لاختل الاستثناء المذكور وهو قوله الا الذين يصلون الى قوم اذ الاخراج عن القتل انما هو للمنافقين
الواصلين الى قوم بينهم وبين المسلمين عهد لا الواصلين الى اى قوم كان هذا وفي جعل حصرت صدورهم صفة لقوم بحر ومذكور بعد اخر
وهو عدم استقامة الاستثناء على تقدير جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم على ما ذكره المغني **قوله** في بعض احوال المؤكدة انما يحتاج اليه
اذا جعل المؤكدة اعم من ان يكون بعد اسمية او فعلية على ما ذهب اليه البعض قال صاحب المغني وهي ثلثة مؤكدة لعاملها نحو ولى
مدبرا او مؤكدة لصاحبها نحو جاء القوم طرا ونحو لآمن من في الارض كلهم جميعا ومؤكدة لمضمون الجملة نحو زيد ابوك عطوفا وقال
المحققين سيد المدققين في شرح المفتاح قائما بالقسط في قوله تعالى شهد الله مؤكد اللفظة الله لانه يفهم منه كونه قائما بالقسط وكذا
عربيا في قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا يؤكد الضمير الراجع الى القرآن اذ يفهم من القرآن كونه عربيا واما اذا جعل المؤكدة مختصة بما يكون
بعد جملة اسمية جامدا معرفا فلا **قوله** اى تحققت ابوته لك و ما ذكره الرضي لا معنى لقولك تيقنت الاب و عرفته في حال كونها عطوفا
وان اراد ان المعنى اعلمه عطوفا فهو مفعول ثان لا حال وحاصل الرد انه ليس المراد بتيقن الاب و معرفته من حيث ذاته بل من
حيث انه اب ويرجع حاصله الى قوله تحققت ابوته للنبي طب **قوله** اى مؤكدة التاكيد لازم للحال المؤكدة لانها هي التي لا تنتقل
من صاحبها ما دام موجودا فالصاحب يدل على الصفة التي يدل عليها الحال فصارت الحال مؤكدة لصفة يدل عليها العامل
فلا ينتقل عنها ويسقط ما قيل ان الحال المؤكدة على ضربين ضرب يجئ لتقرير مضمون الخبر وتاكيده وضرب للاستدلال على مضمونه
كقولك انا عبد الله آكلا كما ياكل العبيد ونحو هو المسكين مرحوما مع ان الضرب الثاني ليس بمؤكد فالمقابلة بين القسمين انما هو باعتبار ان
المقصود في الاول انما هو التاكيد بخلاف الثاني فان المقصود فيه اولا وبالذات هو الاستدلال على مضمون الخبر والتاكيد ثانيا
وبالعرض لان الثاني ليس بمؤكد فنحو قولك زيد ابوك عطوفا يحتمل ان يكون لتقرير مضمون الخبر وان يكون للاستدلال عليه
فان قلت الجملة في قولك جاء زيد والشمس طالعة حال على ما قال به النحاة مع انه لا يدل على صفة فيهما اذ طلوع الشمس ليس من
صفة زيد قلت قال ابن هشام في المغني قال ابن جني تاويلها جاء زيد طالعة الشمس عند مجيئه فهي كالحال والنعت السببيين كمررت
بالدار قائما سكانها وبرجل قائم غلمانه وقال ابن عمرو هي ما تؤوله بقولك مبكرا ونحوه **قوله** كما في قوله تعالى وارسلناك للناس رسولا
فان رسولا اى كون الشخص مرسلا فرع وجود الارسال وموقوف عليه فيؤكد الارسال لا يؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله لان كونه
مرسلا انما يتوقف على ارسال الله لتصور الارسال من غيره قيل هذا اذا اريد بالرسول معناه اللغوي اما لو اريد معناه الشرعي وهو
انسان بعثه الله تعالى الى الخلق بكتاب وشريعة فيؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله ومعنى قولك فيؤكد يصلح لتاكيد مضمون الجملة
وليس نصا في تاكيد الجزء كما يكون نصا في تاكيد الجزء واذا اريد بالرسول معناه اللغوي فما قيل ثم يكون المراد بالارسال ايضا معناه
الشرعي فيؤكد ايضا على هذا التقدير مضمون بعض اجزاء الجملة ليس بموجه وان كان من وجه **قوله** احترز به عما اذا كانت فعلية ان
اراد ان الحال في الآية الكريمة وان كانت مؤكدة لمضمون الجملة الا ان الجملة ليست اسمية بل فعلية ففيه بحث لان قائما بالقسط

يوكد لا يفهم من لفظ الله من كونه قائما بالقسط فهو موكد لمفهوم لفظة الله لا المضمون الجملة كما نقلنا عن السيد قدس سره وان
اراد انه يوكد جزء الجملة فهو وان كان صحيحا الا انه لا وجه للاحتراز عنه بقوله اسمية بل يجب ان تحترز عنه بما تحترز به عن قوله تعم وارسلنا
للناس رسولا **قوله** فان المبدل منه في حكم التنحية اى ليس مقصودا بالنسبة فذكره ليس من حيث انه مبهم قصد رفع ابهامه
بالبدل بل اتيان البدل لما انه مقصود بالنسبة لا المبدل منه ففي بدل الاشتمال وان حصل اجمال وتفصيل بل في بدل البعض
ايضا الا انه ليس مقصودا او ذكر البدل فيهما ليس من حيث انه رافع للابهام بل من حيث انه المقصود دون المبدل منه فذكر
المبدل منه والبدل لا يقصد فيه رفع الابهام بل هو ترك مبهم وايراد معين فقوله فهو ليس يرفع الابهام اى البدل ليس يقصد
منه رفع الابهام لا انه لا يرفعه فقوله بل هو اى البدل بالقياس الى المبدل منه ترك مبهم وايراد معين وبما ذكرنا ظهر ان منع
قوله بل هو ترك مبهم وايراد معين مستندا بانهم صرحوا ان في بدل الاشتمال اجمالا وتفصيلا وتفسيرا بعد الابهام غير واقع موقعه
**قوله** فان المستقر اشارة الى دفع اعتراض الرضي حيث قال المستقر هو الثابت مطلقا سواء كان وضعيا او غير وضعي فلا
يدل المستقر على الوضعي **قوله** لكن المطلق قال سيد المحققين في حواشي الرضي ما حاصله المطلق ينصرف الى الكامل عرفا وهو الوضعي
**قوله** غير مستقر بحسب الوضع بخلاف عشرون مثلا فانه موضوع لعدد مخصوص من اى جنس كان فالابهام فيه وضعي مستقر
وفي العين طارئ غير مستقر هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط وهو لا يخلو عن اشكال لانه ان اراد به ان عشرون
مثلا موضوع لشئ معدود بهذا العدد اى شئ كان فالابهام على هذا يكون في الموضوع له لكن يرده اتفاق النحاة على ان
الوصف في اربع في مررت بنسوة اربع عارضي اذ لو كان الامر كما قالوا لعروضه وان اراد انه موضوع لمرتبة من العدد
مخصوصة متعلقة باى معدود كان فليس فيه ابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وابهام المعدود لا يستلزم ابهاما في مرتبة
معينة من العدد وايضا التمييز في نحو عشرون انما يرفع الابهام عن المعدود لا عن العدد وما ذكره الرضي من قوله صفة ترفع الابهام عن
المشترك في نحو ابصرت عينا جارية لكن الابهام فيه ليس بوضع الواضع فان الذي يثبت بوضع الواضع انما يكون بان يضع الواضع
لفظا لمعنى مبهم صالح لكل نوع كالعدد والوزن والكيل لا ان يضع لفظا لمعنى معين ثم اتفق اما من ذلك الواضع او من غيره
ان يضع ذلك اللفظ لمعنى آخر فيعرض للابهام عند المستعمل لاجل الاشتراك العارض فمثل هذا الابهام غير مستقر في اصل الوضع بل
عرض بسبب الاشتراك العارض يرد عليه ما ورد على السيد قدس سره ان اراد بقوله كالعدد الى آخره ان العدد والوزن والكيل موضوع لمعدود
وموزون ومكيل معدود وموزون ومكيل بهذا العدد والوزن والكيل اياما كان اذ هو ايضا قائل بعروض الوصف في اربع
والا لم يثبت الابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وما قيل الوضع شامل للوضع النوعي المجازي فليس بشئ اذ المتبادر
من الوضع عند الاطلاق هو الوضع المقيد لتقييد بنفسه وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا فكيف في التعريفات ويمكن
ان يقيم ارادة المقدرات من المقادير وان كانت بطريق المجاز الا ان الابهام فيها ليس تابعا من حيث انها معنى مجازي بل
الابهام انما نشأ من الوضع فيصدق ان التمييز فيها يرفع الابهام الراسخ في الموضوع له او يقال المجاز المشهور حقيقة كما ان الحقيقة
المهجورة مجاز **قوله** انما نشأ من تعدد الموضوع له لا من الوضع وانت خبير بان الابهام وان نشأ من تعدد الموضوع
لكن تعدده نشأ من الوضع الواحد فان لفظ هذا مثلا موضوع دفعة واحدة بازاء تلك الجزئيات المخصوصة فلا يتصور

هذا الوضع انه كان موضوعا المعين معلوم جنسه ثم نشاء الابهام من تعدد الموضوع له كما في المشترك فالظاهر ان الابهام فيه وضعي قد يقصد رفعه بالتميز نحو ما فوا اراد العيد بهذا مثلا وقد يقصد بالصفة نحو مررت بهذا الرجل فان قلت يفهم مما ذكره الشارح بقوله وتحقيق ذلك آه ان الابهام في الجنس يرفع بالتميز لا بالوصف والحال فلا يكون ما ذكره صحيحا قلت ما ذكره منقوض بما ذكر في باب الوصف للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس فان قلت الابهام في الجنس انما يرفع بالتميز اذا كان مستقرا في الوضع والابهام في الجنس في المبهمات ليس وضعيا فيرفع بالصفة فلا يكون ما ذكره منقوضا قلت كونه لا بالوضع تم على ما عرفت وايضا قوله بحسب اصل الوضع مشير الى انه في الجنس بالوضع على ان كون الابهام في جنس الرجل وضعيا ثم كيف وانا اذا اريد به الموزون يكون جنسه مبهما لكن ذلك المعنى معنى مجازي له لا حقيقي واذا اريد به مرتبة معينة من مراتب الوزن لا يكون فيها ابهام اصلا فضلا من ان يكون الابهام في الجنس فظهر ان قول الشارح قدس سره ولا ابهام فيها الا من حيث ذاته اي جنسه لا يخلو عن خلل قوله في مثل قولك ابو حفص عمر بالقيد المذكور وان حصل الاحتراز عن عطف البيان الى الخاص الواقع في المثال الخاص على ما ذكره لكن لم يحصل الاحتراز عن عطف البيان في قولهم المؤمن العائذات الطير فان الطير عطف بيان لقوله العائذات مع ان التعريف يصدق عليه فان الطير يرفع الابهام المستقر في العائذات المبهم من حيث الجنس وضعا قوله لا في الذات اي لا يرفعان الابهام المستقر الواقع في الذات واما الابهام الواقع في الجنس بسبب العارض لا بسبب الوضع فيجوز ان يرفع بالوصف نحو مررت بهذا الرجل فان هذا من حيث الجنس كان مبهما فرفع ذلك الابهام الوصف لكن ذلك الابهام ليس بحسب اصل الوضع بل بحسب العارض وهو تعدد الموضوع له وفيه ان معنى عرضية الابهام انه كان الشيء بحسب اصل الوضع معينا معلوما جنسه ثم حصل الابهام بسبب العارض ولا يتصور ذلك في هذا لما عرفت وايضا قول الشارح قدس سره للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس ينافي القول لعرضية الابهام في اسماء الاشارة قوله فانه في قوة قولنا طاب شيء منسوب الى زيد لانه لما اسند الطيب الى زيد علم ان طيبه يكون باعتبار طيب شيء من اشيائه اذ طيب مجرد الذات لا معنى له ثم ان الشارح قدس سره لم يعتبر الشيء مضافا الى زيد كما فعله الرضي ابرازا الاحتمال آخر اذ تعيين طريق التقدير ليس بضروري ثم ان ما ذكره الشارح قدس سره تقدير لما يقتضيه المثال المذكور لا انه يجري في جميع مواضع الذات المقدرة حتى يتجه عليه انه لا يناسب في كفى زيد رجلا بل المناسب فيه كفى شيء زيد على ان زيدا عطف بيان او بدل على انه يمكن جريانه في كفى زيد رجلا ايضا بان يقدر كفى شيء منسوب الى زيد هو رجوليته وكذا في كفى زيد شهيدا كفى شيء منسوب الى زيد وهو شهادته لان الكفاية انما يكون باعتبار صفة من صفاته قوله يعني به ما يقابل الجملة وشبهها والمضاف شبه الجملة له حكم الجملة فالمفرد مقابل للجملة والمضاف وهو معنى حقيقي له والمفرد في هذا المقام وان كان مقابلا في الحقيقة للنسبة اذ المعنى بالمفرد ان ذاته تقتضي تميزا من غير ان يعتبر ذات مقدرة باعتبار نسبة الشيء اليه كما في الجملة وشبهها والمضاف الا انه لم يعتبر ذلك لان المفرد لم يجئ مقابلا للنسبة ولا يرد عليه على هذا جعل مثلها زيدا مثال المفرد مع انه مضاف لان مثلها زيدا مفرد بالمعنى المذكور وان كان مضافا الى الضمير يدل على ما ذكرنا قول الشارح قدس سره مقابلته اي في هذا القسم للمفرد المذكور في القسم الاول انما هي لمجرد النسبة لا غير قوله اي رفع الابهام مطلقا اي سواء كان الذات المذكور مفردا مقدارا او غير مقدار قوله تحقق في ضمن هذا الرفع تحقق العام في ضمن الخاص لكن لا ينظر

لهذا التفسير كثير فائدة وكانه لرفع في ضمن توهم تحقق الشئ في نفسه **قوله** هو ما يتشابه اجزائه اي يتشارك اجزاء الكل في اطلاق الاسم فكما يطلق على الكل يطلق على كل جزء كالماء فانه يطلق على البحر وعلى كل قطرة منه **قوله** اي المفرد المقدار هذا هو الوجه لان المسوق لبيان المفرد المقدار **قوله** او المعنى ان وجد يعني يجوز ان يكون ضمير كان يرجع الى التمييز ليوافق قوله فيفرد و قوله و يجمع مع ان المعنى الاول موجود فيه ايضا اذ المعنى ان كان التمييز متلبسا بتنوين المفرد المقدار او بنون تثنية اذ اقتران التمييز بما ذكر عبارة عن ان المفرد المقدار تام بالتنوين او بنون التثنية الا ان العدول عن معنى الناقصة الذي هو الاصل الى التامة مما لا وجه له وبما ذكرنا ظهران ما قيل اورد الاحتمال الثاني وان كان خلاف الظاهر لان الاحتمال الاول لا يلائم جواز الاضافة بخلاف الثاني و ذلك لان تمام الاسم بها يقتضي تمييز الاجواز للاضافة لانه ح يشبه الفعل التام بفاعله فينصب فلا يلائم ترتب جواز الاضافة عليه وتعليقه به بخلاف الالتباس بتنوين المقدار و نون التثنية فانه ليس فيه بنوة عنه ليس بموجه وان كان من وجيه فتامل وكذا ما قيل الوجه الثاني ركيك اذ المتبادر من قوله جازت الاضافة ح جازت اضافة الملتبس بالتنوين في حيز المنع بل المتبادر اضافة المفرد المقدار الى التمييز كيف وكون التمييز ملتبسا بتنوين المفرد المقدار مثلا عبارة عن وقوع التمييز بعده فكيف تبادر اضافة التمييز اليه **قوله** لكن لما كان الابهام في طرف النسبة يستلزم الابهام فيها و ذلك ظ لان تعيين النسبة وابهامها بحسب تعيين الطرف وابهامه فالطرف ان كان معلوما بالشخص يكون النسبة معلوما بالشخص اذ تشخيصها هو تشخيص الطرف وان كان معلوما بوجه يكون النسبة معلومة بوجه ولا تكون معلومة بالشخص اذ تشخصها عبارة عن تشخص الطرف فكما ان الطرف مبهمة في عندك رطل بحسب الشخص كك النسبة مبهمة بالشخص فالقول بابهام الطرف فيه ومنع ابهام النسبة مكابرة محضة و رفع الابهام عن النسبة يستلزم الرفع عنه على حسب رفعها عنه فان رفع الابهام عنها بالكل رفع عنه بالكل وان رفع عنها بوجه رفع عنه بوجه فالتمييز في طاب رطل بغداديا كما يرفع الابهام عن النسبة من وجه كك يرفع عن الطرف على ذلك الوجه وكما ان الطرف مبهمة فيه من حيث الجنس كك النسبة مبهمة على ذلك الوجه فالقول برفعه رفع الابهام عن النسبة وعدم الرفع عن الطرف على الاطلاق في حيز المنع **قال** ثم ان كان اسما يصح الى قوله والا فهو لمتعلقه قيل في هذه العبارة شبهة مشهورة وهي انتقاض الشرطية الاولى بطاب زيد نفسا فان نفسا اسم يصح جعله لما انتصب عنه ولا يصح ان يكون لمتعلقه واجاب الشارح قدس سره بتقييد مقدمها بكون التمييز لم يكن نفسا فيما انتصب عنه وكذلك قيد مقدم الشرطية الثانية بذلك لئلا ينتقض بمثل طاب زيد نفسا وانت خبير بان شمول قوله اسما يصح جعله لما انتصب عنه لقوله طاب زيد نفسا انما هو اذا جعل الصحة عبارة عن الامكان المقيد بجانب الوجود فالضرورة فيه مسلوبة عن الجانب المخالف والجانب الموافق جاز ان يكون ضروريا كما اذا كان التمييز نفسا لما انتصب عنه او لم يكن ضروريا بل جاز ان يكون التمييز للمنتصب عنه وان يكون لمتعلقه الا انه لما قيد الشارح قدس سره المقدم بالقيد المذكور خرج نحو طاب زيد نفسا عنه فبقي الجواز المجرد وح يرد انه يلزم على تقرير الشارح اتحاد الشرط والجزاء فشبهة الانتقاض وان كانت مندفعة عن العبارة بتقييد الشارح لكنه يلزم اتحاد الشرط والجزاء الذي يرد على ما اختاره بعض الشارحين من ان المعنى ان كان اسما يصح جعله لما انتصب عنه ولمتعلقه جاز ان يكون له ولمتعلقه فلا فائدة في العدول عنه الى ما ذكره الشارح قدس سره ثم المنع في الشرطية الثانية ما كان تعنا في الشرطية الاولى بعينه وهو جواز الامرين من كون التمييز متنصب عنه ولمتعلقه

١٩٥

لان الصحة فيها كانت محمولة على الامكان العام المقيد بجانب الوجود والجانب الموافق فيها جعله للمنتصب عنه وهو كان اعم من ان يكون ضروريا او غير
ضروري فبقيد مالم يكن نصا في المنتصب عنه خرج نحو طاب زيد نفسا مما كان نصا في المنتصب عنه فبقي مجرد جواز الامرين هو المنفي في الشرطية الثانية
فبقي ما كان خاصا بالمتعلق فيلزم فيها ايضا اتحاد الشرط والجزاء وقوله ان لم يكن التميز بعد مالم يكن نصا في المنتصب عنه مما
يصح جعله للمنتصب عنه ابراز لمرجع ضمير لم يكن لان المنفي في ثاني شقي الترديد يكون بعينه ما هو مثبت في الاول والمثبت في الاول
كون التميز مما يصح جعله للمنتصب عنه بعد مالم يكن نصا في المنتصب عنه فينبغي ان يكون المنفي ايضا هو صحة جعله للمنتصب عنه المقيد
بالقيد المذكور فان قلت حمل الصحة على الامكان الخاص غير محوج الى اعتبار القيد فينبغي ان يتعين للاختيار قلت لا مزية له
على الامكان العام لان اتحاد الشرط والجزاء لازم في كليهما في كلا الشرطين واما الاحتياج الى القيد فموجود فيهما اما
في الامكان العام فلان الشرطية الاولى غنية وان لم تحتج الى القيد لكن الثانية محتاجة اليه لان نفي جواز الامرين بلا قيد
يكون على نوعين احدهما ما يكون خاصا بالمنتصب عنه وثانيهما ما يكون خاصا بالمتعلق فكيف يترتب عليه قوله فهو متعلقه
فلا بد من القيد ليخرج نحو طاب زيد نفسا ويبقى ما يكون خاصا بالمتعلق وح يلزم اتحاد الشرط والجزاء في الشرطية الثانية على تقدير
الامكان الخاص واما لزوم الاتحاد فيه في الشرطية الاولى فقط قوله لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه او ان اراد به انه
قد يكون فاعلا وقد يكون مفعولا وان كان خلاف الظاهر لما هو مفهوم من عبارته لكنه موافق للقاعدة المشهورة التي نقلها
الشارح قدس سره فالتقريب غير تام وان اراد به انه من حيث المعنى فاعل للفعل نفسه او بعد جعله لازما او متعديا وليس مفعولا
اصلا كما هو الظاهر من عبارته فالتقريب وان كان تم لكن هذا الادعاء ليس على ما ينبغي كيف وقد قال النحاة والتميز في الاصل فاعل او
مفعول او موصوف وايضا قد صرح بعض الافاضل بان التميز عن النسبة الى المفعول مفعول كما انه عن النسبة الى الفاعل
فاعل كيف لا وتلك النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز وايضا هذا الادعاء مناف للقاعدة المشهورة التي تاتي وبالجملة ان كانت
القاعدة المشهورة حقة فهذا الادعاء ربما وان كان هذا الادعاء حقا فقاعدتهم المشهورة باطلة اذ الدليل الجمهور والقاعدة ايضا لهم او للكل وايضا استلزام
عدم تقدم ما هو فاعل لفظا عدم تقدم ما هو فاعل معنى او ليس بفاعل لفظا على ما يشير اليه قول الشارح قدس سره والفاعل لا يتقدم
على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل ممنوع كيف وشر في قولهم شر اهر ذا ناب فاعل معنى وقد تقدم قال الشيخ الرضي قيل انه في الاصل
فاعل الفعل المذكور اذا جعلته لازما نحو فجرنا الارض عيونا اي انفجرت عيونها واذا جعلته متعديا نحو امتلاء الاناء ماء اي ملاؤه
الماء والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل وليست العلة مرضية اذ ربما يخرج الشيء عن اصله ولا يراعي ذلك
الاصل كالمفعول ما لم يسم فاعله كان له لما كان منصوبا ان يتقدم على الفعل فلما قام مقام الفاعل لزمه الرفع وكونه بعد الفعل
فاي مانع ان يكون للفاعل ايضا اذا صار على صورة المفعول حكم المفعول من جواز التقديم هذا كلامه قوله على قاعدتهم وهي
ان التميز وفيه انه اذا كان قاعدة النحاة ما ذكره فلا يلزم ان يكون التميز عن النسبة فاعلا معنى للنسبة بل قد يكون فاعلا معنى
نحو طاب زيد نفسا اي طابت نفس زيد وقد يكون مفعولا نحو فجرنا الارض عيونا لانه كان في الاصل فجرنا عيون الارض
ونحو امتلاء الاناء ماء ورنح زيد تجارة كان في الاصل ربح زيد في تجارته وح لا معنى للايراد بان التميز في ربح تجارة وشابة
ليس فاعلا معنى ولا مفعولا معنى عندهم لانه وان سلم انه ليس فاعلا معنى بان يقع اراد وان يكون فاعلا معنى فاعلا حقيقيا

لا مجازيا لكن لا نم انه ليس مفعول معنى عندهم اذ قد عرفت كونه مفعولا معنى ولا معنى ايضا لقولهم ان التميز لا يتقدم على الفعل لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسا او بعد جعله متعديا او بعد جعله لازما اذ هذا القول منهم انما يصح لو لم يقولوا بالقاعدة المشهورة لكنهم قالوا بها فلم يصح منهم بانه من حيث المعنى في كل ما فيه التميز عن النسبة الا ان يقال انهم وان قالوا بان التميز عن النسبة في بعض المواضع مفعول معنى الا انه يصح تاويل الفعل فيه على وجه يصير المفعول فاعلا ولذا حكموا على الاطلاق انه لا يتقدم على الفعل للعلة المذكورة لكن باب التاويل مفتوح فينبغي ان لا يتقدم المفعول على الفعل في نحو كسرت الزجاج لانه فاعل معنى بتاويل انكسرت الزجاج لان الفعل المتعدي يدل على مطاوعة **قال** هو المخرج قيل اخراج المستثنى عن الحكم بعد الحكم غير متصور لانه يلزم التناقض ولا قبل الحكم لانه ليس داخلا في الحكم قبل الحكم فكيف يخرج ولا من التناول لان التناول باق بعد الاستثناء فبالضرورة يكون مجازا عن المنع فيكون المعنى هو منع بعض ما تناوله الصدر عن الدخول في الحكم بالا واخواتها والمجاز غير مستعمل في الحدود فالتعريف المذكور اولى بالنسبة الى التعريف المشهور فقوله اولى اشارة الى ان المراد من عدم استعمال المجاز في الحد انه لا فضيلة له فيه لا عدم الجواز فما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح في الجواب عنه بقوله وانت خبير بان تعريفات الادباء مشحونة بالمجاز غير واقع له فتامل **قال** من متعدد جزئيا فان قلت جزئيا مرفوع على انه فاعل المتعدد وهو غير معتمد فكيف يعمل فيه قلت هو معتمد على موصوف مقدر فان قلت لا يكفي في تقدير الموصوف اقتضاء الصفة بل لا بد له من قرينة قوية عند الجمهور قلت قد انضم اليه اقتضاء الضمير في جزئيا له والتقدير من شيء متعدد جزئيا اي جزئيات ذلك الشيء ويحتمل ان يعتمد على حرف الجر قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح ومنهم من يجعل حرف الجر احد ما يعتمد عليه قوله مشيرا بالقوم اي بالقوم فقط فلا يكون الصدر متعددا ولا المستثنى فلا يكون الا للاخراج اذ كونه للاخراج انما يكون اذا كان الصدر متعددا ولا فيكون الا بمعنى لكن المشددة وزيد اسمه وخبره محذوف والتقدير لكن زيدا لم يجئ **قوله** لان الكلام في كونه آه علة لقوله ولا حاجة الى آخره **قوله** بدليل **قوله** او كان بعد عدا او خلا دليل على قوله لان الكلام في كونه منصوبا مطلقا ولقائل ان يقول كون ما بعد عدا او خلا منصوبا على انه مفعول لهما وكذا بعد ليس ولا يكون على انه خبر لهما انما هو لسان اصل الاعراب واما بعد اعتبار اقامتها مقام الا صارت بمعنى الا وصار ما بعدها منصوبا على الاستثناء **قوله** الا ان يقع آه الا ان يقال المستثنى المفرغ حكمه مذكور بعد فهو في حكم المستثنى فلا حاجة الى القيد لاخراج ما ذكره **قوله** الفعل المقدم او معنى الفعل سواء كان المستثنى متصلا او منقطعا على ما ذهب اليه سيبويه قال الرضي بعد ذكر ما ذكره الشارح هذا كله في المتصل واما المنقطع فذهب سيبويه الى انه ايضا منتصب بما قبل الا من الكلام كما انتصب المتصل به وذلك قوله في الكتاب وحمل على معنى لكن وعمل فيه ما قبله كعمل عشرين في الدرهم وما بعد الا عنده مفرد سواء كان متصلا او منقطعا فهي وان لم يكن حرف عطف الا انها كلكن العاطفة للمفرد على المفرد في وقوع المفرد بعدها فعنده وجب فتح ان الواقعة بعدها نحو قولك زيد غني الا انه شقي والمتاخرون لما راوها بمعنى لكن قالوا انها الناصبة بنفسها نصب لكن الاسماء وخبرها في الاغلب محذوف نحو قولك جاءني القوم الا حمارا اي لكن حمارا لم يجئ قالوا وقد يجيء خبرها ظاهرا نحو قوله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم وبهذا اندفع ما قيل نظيم منه ان العامل في الاستثناء مطلقا ما ذكره وليكن

لان العامل فى الاستثناء المنقطع هو الا بمعنى لكن وخبره محذوف فالتقييد بالمتصل ة واجب اذ البيان فى الاستثناء المنقطع تم الا من التعلق المذكور فى قوله لانه شيئ يتعلق بالفعل تعلقا معنويا فى المتصل هو انه جزء مما نسب اليه الفعل وفى المنقطع انه لرفع توهم المخاطب دخول ما بعدها فى حكم ما قبلها ولو حمل ما ذكره على مذهب المتاخرين يكون المراد بالتعلق هو الاول فيكون البيان مختصا بالمتصل ويلزم اهمال حكم المنقطع ثم معنى الفعل يمكن اعتباره فى جميع ما ليس فيه فعل ولا اقل ان يعتبر ما يفهم من نسبة الخبر الى المبتدأ فيعتبر فى نحو قولك الزيدون الا اخاك اصحابك ان الزيدين ينتسبون الى انهم اصحابك الا اخاك ولو سلم انه ليس فى الجملة معنى الفعل يقيد قوله الفعل او معناه بهذا القيد ان امكن وح جاز ان ينصب المستثنى الجملة التى ليس فيها معنى الفعل اذ الجملة ليست بانقص مشابهة للفعل التام كلاما بفاعله من المفرد الذى تم بالتنوين فينصب التمييز ولا سيما مع تقويها بآلة الاستثناء قوله فلا يتصور فيه اى فى المنقطع شيئ من البدل لان الصدر ليس متناولا له فلا يكون متحدا معه ولا جزء فلا يتصور فيه بدل الكل والبعض وليس بحيث يبقى النفس عند ذكر المستثنى منه منتظرة لذكر المستثنى المنقطع فلا يتصور بدل الاشتمال قوله الا بدل الغلط فانه متصور ظاهر الانتفاء العلاقات الثلث المذكورة وبالنظر الى حقيقة الامر لا يتصور فيه بدل الغلط ايض واليه اشار بقوله وهو لا يتصور آه قوله وهو اى بدل الغلط لا يصدر الا بطريق السهو والغفلة وفيه ان بدل الغلط لا يكون صادرا عن سهو وغفلة بل هو صادر عن روية وفطانة كالمستثنى المنقطع وانما الصادر بطريق السهو او الغفلة هو المبدل منه فالمذكور فى معرض انتفاء كونه بدل غلط ليس بوجه الا ان يقال المعنى بدل الغلط لا يصدر الا بسبب ذكر المبدل منه بطريق السهو والغفلة وهو اعم من ان يكون المبدل منه مذكورا سهوا وغفلة حقيقة او بطريق السهو والغفلة بان يرى المتكلم نفسه ساهيا غافلا مع انه ليس كذلك بل متعمد لذكره نفسا ومبالغة وهو فصيح قوله والمستثنى المنقطع انما يصدر بطريق الروية والفطانة فيه ان كون المستثنى المنقطع صادرا عن الروية لا يمنع بدل الغلط اذ هو ايض صادر عن الروية انما المانع منه كون المستثنى منه صادرا عن الروية بخلاف المبدل منه فى بدل الغلط فالوجه ان يقال والمستثنى منه فى المنقطع صادر عن الروية لا عن الغلط ولو بطريق التعمد فلا يتصور فيه بدل الغلط ولو غلط هذا الا ان يقال المعنى المنقطع انما يصدر بسبب ذكر المستثنى منه بطريق الروية قوله او الى البعض مطلق دفع لما ذكره الرضى من ان فاعل خلا وعدا عند النحاة بعضهم وفيه نظر لان المفهوم من قولك جاءنى القوم خلا زيدا او عدا زيدا ان زيدا لم يكن معهم اصلا ولا يلزم من مجاوزة بعض القوم اياه وخلو بعضهم عنه مجاوزة الكل انتهى ووجه الدفع ان المراد اى بعض كان لا البعض معين ولا شك ان مجاوزة البعض المطلق اياه وخلوه يستلزم مجاوزة الكل وخلوه فان قلت الكان البعض المطلق شاملا لزيد ايض يلزم مجاوزته نفسه وهو باطل وان لم يكن شاملا له بل المراد به غيره يلزم التخصيص قبل ذكر المستثنى وهو ايض باطل اذ التخصيص انما يكون بالمستثنى قلت نختار الشق الثانى ونمنع كون التخصيص بغير المستثنى كيف والفعل فى قولك جاءنى القوم عدا زيدا ليس منسوبا الى القوم فقط بل هو منسوب الى القوم مع عدا زيدا صرح به الرضى فارجاع ضمير عدا الى غير زيد اشارة الى ان اخراج المستثنى من المستثنى منه قبل النسبة الى الفاعل قال الرضى زبدة الكلام ان دخول المستثنى فى المستثنى منه ثم اخراجه بالا واخواتها انما كان قبل اسناد الفعل او شبهه اليه فلا يلزم التناقض فى جاءنى القوم الا زيدا لانه بمنزلة قولك القوم المخرج منهم زيد جاءنى لانه لما كان المنسوب اليه هو المستثنى منه مع الا والمستثنى فلا بد من وجود هذه الثلثة قبل النسبة وكون عدا وخلا ظرفين لفعل نسب الى المستثنى منه لا ينافى كونهما جزئين من المنسوب اليه كما ان الاجزاء منه وكذلك لان ذلك لبيان اصل الاعراب

١٩٣

والجزئية انما هو بعد اقامتها مقام الا وصيرورتها بمعناه كما قيل في فعلي التعجب فالآن صار ما بمعنى الا وصار ما بعدها منصوبا على الاستثناء فاندفع ما قيل كون عدا وخلا جزئين من المنسوب اليه ليس بصحيح كيف وهما ظرفان للنسبة فيكونان متاخرين عنها هنا قيل ان المنصوب بعد خلا وعدا مفعول فلا معنى لجعله من الملحقات بالمفعول ثم الضمير في عدا وخلا يجوز ان يرجع الى القوم المذكور في المثال الذي ذكر في الشرح الا انه لم يتعرض له الشارح لكونه ظاهرا لاخفاء فيه وتعرض لما هو خلاف الظ فان قلت الضمير مفرد فكيف يرجع الى القوم قلت القوم وان كان جمعا معنى الا انه مفرد لفظا فيجوز صيغة الجمع والمفرد نظرا الى المعنى واللفظ يدل عليه قول الرضي فيما نقلنا عنه آنفا القوم المخرج عنهم زيد جاء وقول العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الفاظ العام الرهط اسم لما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة والقوم اسم لجماعة الرجال خاصة فاللفظ مفرد بدليل انه يثنى ويجمع ويوحد الضمير العائد اليه مثل الرهط دخل والقوم خرج هذا كلامه على انه يصح افراد الفعل المسند الى ضمير الجمع بتاويله بالجمع ويصح ان يقال انه حكم بلزوم اضمار الفاعل حكم بلزوم الافراد ايضا ليكونا اشبه بالا كما التزم الافراد في فعل المدح والذم فاندفع ما قيل وانما لم يجعل راجعا الى الكل لان صيغة الفعل مفرد وما قيل القوم جعلوا الضمير الى البعض لانه لا يستقيم تقدير الكل في جاءني القوم ليس زيدا الا انه يصير التقدير ليس كل القوم زيدا وفساده ظ فقد رفيه وفي اخواته طرد اللباب على ان عدم استقامة تقدير الكل على الاطلاق تم كيف وتجوز ان يكون المعنى ليس القوم زيدا معهم وايضا يلزم منه ان لا يجوز ارجاع الضمير في خلا وعدا الى مصدر الفعل المتقدم لان ذلك ليس بجائز في ليس ولا يكون اذ لا معنى لقولك ليس مجيئهم زيدا فينبغي ان تجوز في اخواته طرد اللباب وكون ما ذكره نكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة انما يصح لو لم يكن ارجاع الضمير الى المستثنى منه جائزا في خلا وعدا وهو اول المسئلة **قوله** قال السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بهما الا ان النصب بهما اكثر كذا في الحواشي الهندية وفي الرضي قال السيرافي لم ار احدا ذكر الجر بعد الا الاخفش فانه قرنها في بعض ما ذكره بخلا في جواز الجر بها وقال ابو سعيد السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بخلا الا ان النصب بها اكثر واغلب كما ذكر سيبويه انتهى وفي المفصل وبعضهم يجر بخلا وقيل بهما ولم يورد هذا القول سيبويه ولا المبرد هذا لفظه فظهر ان ما في الشرح والحواشي ليس بسديد **قوله** وعن الاخفش انه اجاز الجر بهما على ان ما فيهما زائدة في المغني وزعم الجرمي والربعي والكسائي والفارسي وابن جني انه قد يجوز الجر على تقدير كون ما زائدة فان قالوا ذلك بالقياس ففاسد لان ما لا يزاد قبل الجار والمجرور بل بعده نحو عما قليل فبما رحمة من الله وان قالوا بالسماع فهو من الشذوذ بحيث لا يقاس عليه هذا كلامه **قوله** حال من الضمير المجرور اختاره على البدل ليكون القيدان في الكلام على نسق واحد مع ان المعنى في البدلية احسن منه في الحالية اذ المعنى في الحالية ما ذكره وهو لا يخ عن القبح والمعنى على البدلية ويجوز النصب ويختار البدل في المستثنى في مستثنى واقع بعد الا ولا يخفى لطف هذا المعنى وكونه احسن من المعنى على طريق الحالية وكونه اظهر في التقييد اذا بدل مستثنى واقع بعد الا عن مطلق المستثنى المحكوم عليه بجواز النصب واختيار البدل ينادي باعلى صوت على ان ذلك لا يجوز في مستثنى وقع بعد غيرها من الادوات كما ان الحال ينادي ايضا على ذلك ولا تفاوت بين الحالية والبدلية في هذا المعنى حتى يختار احدهما على الآخر فما قيل اختار هذا التوجيه لانه يشعر بان اختيار البدل فيما بعد الا دون غيرها من ادوات الاستثناء بخلاف توجيه البدل فانه يشعر بان ما بعد الا هو المتهم بالنسبة ولا يشعر بنفي البدل في غير الا ليس بموجه وان كان من وجه

فان قلت المقصود بيان حال المستثنى ولو جعل قوله فيما بعد الا بدلا يلزم ان لا يكون المستثنى مقصودا بل في حكم التتمة فلعل الشارح قدس سره اختار الحالية لهذا قيل المقصود بالبيان بقوله ويجوز انه مستثنى وقع بعد الا مطلق المستثنى والمحكوم عليه بالتتمة بها في الا الاول **قوله** والحال انه قد ذكر المستثنى منه اشارة الى تقدير قد لان الماضي المثبت لا بد فيه من قد ظاهرة او مقدرة اذا وقع حالا واما الضمير والواو فقد يكون فيه كلاهما او احدهما وفيما نحن فيه ليس فيه ضمير بل الواو فقط لكن الشيخ الرضي صرح بانه اذا لم فيه ضمير وجب اظهار قد والواو حيث قال وان لم يكن معه ضمير فالواو وقد لا بد منهما ولا يقال جاءني زيد قد خرج عمرو ولا جاءني زيد وخرج عمرو انتهى وصرح به الفاضل الهندي في الارشاد حيث قال وتجب اظهار قد وقد انتفى الضمير وما ذكره الرضي نظرا في انه ان لم يكن ضمير في اللفظ وجب الواو واظهار قد وليس المعنى على انه ان لم يكن فيه ضمير لا لفظا ولا معنى كيف وجاءني زيد وخرج عمرو يمكن فيه تقدير الضمير ولو كان الامر كما قلت لا حكم بعدم جوازه مع امكان تقدير الضمير فلا حكم على الاطلاق بعدم جوازه علم ان المراد عدم كونه في اللفظ فقط **قوله** على حسب العوامل اي على حسب اقتضائها فان اقتضى العامل الرفع يرفع وان اقتضى النصب ينصب وان اقتضى الجر يجر ولا ينصب ح على الاستثناء وكونه شبيها بالمفعول حتى يكون العامل فيه الفعل بتوسط الا وبه سقط ما قيل ان اريد عامل المستثنى لا يصح التقييد بقوله اذا كان المستثنى منه غير مذكور اذ المستثنى يعرب ابدا على حسب عامله وان اريد عامل المستثنى منه يشكل بقولنا ما مررت الا بزيد فانه معرب لعامل نفسه لا بعامل المستثنى منه والبعض اجاب باختيار الشق الاخير وان لزيد جرا لفظيا ونصبا محليا وعامل جره هو الباء التي كانت داخلة في المستثنى منه وعامل نصبه هو مررت بتوسط تلك الباء وهو العامل في النصب المحلي للمستثنى منه لان مررت بدون الباء لازم فلا يقتضي النصب وانما تقتضيه بالباء المصيرة متعديا فظهر انه لا مدخل لكلمة الا في نصبه للمستثنى نصبا محليا وانما كان له مدخل لو كان نصبه على الاستثناء وليس كذلك القول بان عامله الفعل بواسطة الا ليس على ما ينبغي وكذا قوله ومن قال وعامله الفعل بواسطة الباء فقد سهى ايضا ليس على ما ينبغي **قوله** فيكون المعنى ثبت زيد دائما فان قلت معنى ما زال ثبت على ما قال الشارح فمن اي شيء يفهم الدوام قلت يفهم من الدليل لان نفي النفي يفيد الدوام فان قلت الاصل في النفي الاستمرار فوجب ان يكون نفي النفي اثباتا في الجملة لوروده على نفي دائم واذا انتفى ولعله دوام النفي ثبت الاثبات في الجملة قلت قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي المطول النفي اذا ورد على النفي كان للنفي المورد عليه بمنزلة الاثبات والنفي الوارد على حاله فيفيد دوام انتفاء النفي في الجملة وهو دوام الاثبات اعلم ان الفعل الدال على النفي فيما نحن فيه هو زال يدل على ثبوت النفي وتحققه في الجملة كالفعل الدال على الاثبات مثل وجد وتحقق فهو يدل على الاثبات في الجملة فقبل دخول النفي عليه فيكون نفيا اثباتا دائما بلا خفاء انما الخفاء فيما اذا دخل النفي على الصريح فانه ح لا بد من بيان وجه جعل النفي المورد عليه بمنزلة الاثبات ولم تترك على اصله كالوارد وعلى هذا فالوجه ان يقول الشارح قدس سره معنى ما زال ثبت دائما لان نفي النفي اثبات دائما **قوله** قيل انما وصفه به لئلا يلزم يعني لو لم يوصف يلزم استثناء الشيء من نفسه فاما ان يراد لزوم ذلك في الواقع او بادي الراي وعلى التقديرين يرد عليه قوله ولا يخفى اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه لا عبرة لبادي الراي فينبغي ان يراعى ما فيه الدقة واللطافة وبهذا اندفع ما قيل لو قال يلزم توهم استثناء الشيء من نفسه لاندفع قوله ولا يخفى **قوله** فهو مرفوع على انه محمول على محل اسم ان قلت اذا دخل النواسخ على المبتدأ والخبر غلبتهما لكن يبقى محلهما تقديرا اذا كان النواسخ حرفا لا يغير المعنى فلذلك جاز اعتبار ذلك المقدر بلا ضرورة نحو ان زيدا قائم وعمرو واما اذا كان الناسخ حرفا مغيرا لا يجوز اعتبار المقدر ففي المثال المذكور الناسخ حرف المغير فلم

اعتبر قلب معنی قولہم لا یجوز اعتبار المقدر انہ لا یجوز بلا ضرورۃ واما اذا دعت الیہ فیجوز وفیما نحن کذلک فانہ لم یبق طریق لاعتبار ذلک المقدر ہذا ما ذکرہ الرضی وقال ابن برہان ان رفع وصف مبنی لا فی نحو لا غلام ظریف وقیل علی ان لا غیر عاملۃ لا فی محل الاسم ولا فی الخبر بل ہی ملغاۃ والخبر المقدر مرفوع بکونہ خبر المبتدا اذ لو عملت النصب فی المبتدا وہی مغیرۃ معنی الکلام لکانت کلیت ولعل وکان ونحوہا فلم یجز رفع وصف اسمہا کما لم یجز رفع اوصاف اسماء تلک لانتفاء معنی الابتداء معہا کلہما واجاب عنہ الشیخ الرضی بقولہ ولقائل ان یفرق بین لا وبین لیت ولعل ونحوہا لضعف عمل لا الا تری انہ یبطل بالفصل وبدخولہا علی المعرفۃ ویجوز الالغاء مع التکریر ومن دونہ ایضا علی رای المبرد فہی عامل ضعیف یعمل لمشابہتہ ان مشابہۃ ضعیفۃ فلا جرم یجوز اعتبار اعراب اسمہا الاصلی اعنی الرفع فعلی ہذا یجوز لا غلام او لا غلام رجل ظریف احسن الوجہ فیرفع وصف المبنی مضافا فاکان المنفی او مفردا او مضافا فاکان الوصف او مفردا ہذا کلامہ ومنہ نظر ان ما ذکرہ فی بحث الاستثناء من انہ اذا وجد منہ مندوحۃ لم یحمل علی ہذا الاعراب المحلی فلا یقال ما زید رجلا ظریف وما ہو رجلا وامرأۃ بالرفع فاذا اضطر الی المحل حینئذ فی نحو ما زید شیئا او شیئا الا شیئ وفی نحو ما زید بقائم او قائما بل قاعد ولکن قاعد فالواجب الحمل علیہ اجابۃ لداعی الضرورۃ مخصوص بغیر لا التی لنفی الجنس وبہذا اندفع ما قیل وفیہ نظر اذ لعنت اسم لا المبنی الاول المفرد المتصل بہ نحو لا رجل ظریف جاز رفعہ والعطف علی محل اسم لا جائز نحو لا اب وابن **قولہ** بمحل قریب وہو نصبہ بکلمۃ لا فان عمل لا فی الاسم ہو النصب الا ان المفرد بنی لتضمنہ معنی من قال الشارح فی المنصوب بلا التی لنفی الجنس اسم لا ہو المنصوب بہا لفظا کالمضاف وشبہہ او محلا کما ہو مبنی علی ما الا انہ لیس منصوب المحل عند سیبویہ واتباعہ لان لا لا اثر لہا ولا عمل فی الاسم المبنی والخبر مرفوع علی ما کان قبل فالمبنی عندہ مرفوع محلا علی انہ مبتدأ والخبر المرفوع خبر لہ وذہب غیر سیبویہ الی ان عمل اسمہا المبنی رفع ونصب قال صاحب المغنی ارتفاع خبرہا عند افراد اسمہا نحو لا رجل قائم بما کان مرفوعا بہ قبل دخولہا لا بہا وہذا قول سیبویہ وخالف الاخفش والاکثرون وقال القاضی فی تفسیر ولا ریب فی المشہورۃ تبنی لتضمنہ معنی من منصوب المحل علی انہ اسم لا النافیۃ للجنس العاملۃ عمل ان لانہا تقتضیہا ولازمۃ للاسماء لزومہا وبہذا اندفع ما قیل انہ لیس لاحد فی المثال الاول بعید **قولہ** مع کسر السین او ضمہا مع القصر قال الشیخ الرضی الکسر مع القصر مشہور واما الضم معہ فغیر مشہور **قولہ** بفتح السین وکسرہا مع المد قال الشیخ الرضی الفتح مع المد مشہور والکسر معہ غیر مشہور **قولہ** فکانہ لما الخ کانہ جواب عما قیل ان غیرا قائم مقام الا وبمعناہ فیکون واسطۃ لاعراب المستثنی کالا فالحق ان یجری الاعراب علی المستثنی فلم اجری علی غیرہ وحاصل الجواب ان المستثنی لما اشتغل بالجر لاضافۃ غیر الیہ اجری اعرابہ علی غیر لکونہ فارغا کما اجری اعراب الجزء الاخیر علی الاول فی عبد اللہ فالاعراب الذی لغیر عاریۃ لہ وہو لما بعدہ علی الحقیقۃ قال الشیخ الرضی والدلیل علی ان الحرکۃ لما بعد غیر حقیقۃ جواز العطف علی محل ما بعد غیر نحو ما جاءنی غیر زید وعمرو بالرفع عطفا علی محل زید لان المعنی ما جاءنی الا زید واتی بکلمۃ کان لان الانتقال لیس علی الحقیقۃ اذ الاعراب اجری علی غیر ابتداء لا انہ کان علی المستثنی اولا ثم انتقل الیہ **قولہ** وقد لا یتعذر فی غیر المحصور نحو ما جاءنی رجال الا واحدا والا رجلا او الا حمارا اذا کانت رجال فی حیز النفی للعموم وبمعنی کل رجل فکونہ غیر محصور تم کیف وح لا یخرج منہ فرد اصلا ویؤیدہ استثناء الرجل والواحد وان کانت بمعنی کل جماعۃ فہو مستغرق لجمیع افراد مدلولہ وخروج الواحد والاثنین لا یضر فی کون الجنس محصورا ولو سلم انہ غیر محصور فصحۃ الاستثناء

ممنوعة کیف والمستثنی یجب ان یکون جزء من اجزاء المستثنی منه او جزئیا من جزئیاته والواحد والرجل بالنسبة الی الرجال لیس
کک وصحته باعتبار ان الرجل جزئی من جزئیات مدلول اصل اللفظ وهو الرجل لا یدل علی ما هو المقصود من ان الاستثناء قد لا
یتعذر فی غیر المحصور اذ الجنس الغیر المحصور هو الرجال لا الرجل وایضا قد جعل قبیل ذلک ما جاءنی رجل او رجال من قبیل المحصور فکیف
یکون غیر محصور وایضا قال الشیخ الرضی معترضا علی القاعدة وربما کان المنکور محصورا ویجوز الصفة لعدم دخوله قطعا فیه کقولک
عندی عشرة رجال الا زید فیه الصفة لا غیر وکذا فی المحصور الآخر نحو ما جاءنی رجلان الا زید وما جاءنی رجال الا عمرو فان
معنی ما جاءنی رجلان ما جاءنی اثنان من هذا الجنس وزید لیس باثنین منه فلا یدخل فیه وکذا معنی ما جاءنی رجال ما جاءنی
جماعة من هذا الجنس وعمرو لیس بجماعة فلا یدخل فلیس فی مثلها اذن الا الصفة او الاستثناء المنقطع وایضا قال ولو وقع الجمع
المنکر فی سیاق النفی وقصد به الاستغراق لم یجز استثناء المفرد منه کما تقدم انه لا یقال ما جاءنی رجال الا زیدا علی انه استثناء
متصل انتهی وبهذا ظهر ان قول الشارح وقد لا یتعذر فی غیر المحصور نحو ما جاءنی رجال الا لیس بسدید **قوله** لعدم دخول الاسم فی الآلهة بیقین
قوله بیقین متعلق بقوله دخول اسم فاذا انتفی الدخول بیقین احتمل الدخول علی سبیل الاحتمال واحتمل عدم الدخول وهو لا یکفی
فی الاستثناء متصلا کان او منقطعا اذ مدار المتصل علی وجوب الدخول ومدار المنقطع علی وجوب عدم الدخول **قوله** فلم یتحقق
شرط صحة الاستثناء وهو وجوب دخول المستثنی فی المستثنی منه فی المتصل کما هو مذهب جمهور النحاة ووجوب عدم الدخول فی المنقطع او
علی مذهب المبرد یجوز الاستثناء مع هذه الشروط ایضا لانه یکتفی فی صحة الاستثناء بصحة الدخول فان قلت لا یلزم من ذلک الحمل علی الصفة
لاحتمال البدل قلت لا یکون البدل الا فی کلام غیر موجب والآیة الکریمة موجبة صریحا غیر موجبة ضمنا وهو غیر معتبر قال المصرح لا یجری
النفی المعنوی مجری اللفظی الا فی قلما واقل رجل وابی ومنصرفاته **قوله** وفی الآیة الکریمة مانع آخر هکذا فی اللباب وما قال الشارح اشارة
الی ما ذکره فی التعلیق وهو انه لو حمل علی الاستثناء لکان المعنی لو کان فیهما آلهة مستثنی عنهم الله لفسدتا لکن لم تفسدا فینتفی الملزوم
لکن الملزوم مجموع مرکب من الموصوف والصفة وانتفاء المجموع المرکب لا یلزم ان یکون بانتفاء کل واحد من جزئیه بل یجوز ان
ینتفی بانتفاء احد جزئیه فیجاز ان یکون انتفاء الملزوم بانتفاء صفة الاستثناء لا بانتفاء الآلهة فلا یحصل منه المطلوب وهو الرد
علی المشرکین القائلین بان مع الله آلها آخر تعالی عنه علوا کبیرا وهذا المعنی لا یحصل الا بجعل الا وصفا **قوله** والمراد ببعدیة المسند
لدخولها آه فیه انه یلزم اخذ المعرف فی المعرف ویلزم ارتکاب المجاز فی قوله الی اسمها ای الی ما یصیر اسمها بالقوة القریبة والا
یلزم استدراک قوله واقعا بعد دخولها علی اسمها وخبرها لا یقال لا یلزم اخذ المعرف فی المعرف اذ المراد من اسمها وخبرها الا انا نقول
بعد دخول کان صار المدخول اسما وخبرا حقیقة یدل علی ذلک قوله ولا شک ان ذلک انما یتصور بعد تقرر الاسم والخبر کیف
ولو لم یصر الاسم والخبر بعد دخول کان اسما وخبرا حقیقة فای وقت یصیر الا ان یقال لا یصیر اسما وخبرا حقیقة بمجرد دخول کان
بل باسناد احدهما الی الآخر لانا نقول فح یکون الاسناد مقدما علی تقرر الاسم والخبر مع انه لیس کک فالصواب ان یقال المراد
ببعدیة المسند لدخولها ان یکون کونه مسندا حاصلا بعد دخول کان علی معمولها ولا شک ان هذا المسند فی کان زید یضرب
ابوه انما هو الجملة لا یضرب لان اسناده ای کونه مسندا انما یحصل قبل دخول کان لا یقال اسناد الجملة الی زید ایضا کان حاصلا
قبل دخول کان لان کان من دواخل الجملة الاسمیة لانا نقول لما غیر کان المبتدأ عن الابتدائیة غیر ایضا الاسناد الواقع

بين اجزاء تلك الجملة وحصل اسناد آخر بعد تقرر الاسم **قوله** وهو اقوىها لقلة الحذف فيه بالقياس الى الوجوه الثلثة تكون المحذوف
فيه ثلثة كان مع اسمها في الشرط والمبتدأ في الجزاء ولموافقته للمعنى الذي هو مقصود المتكلم اذ مراده انه كان نفس عمله خيرا الا
ان له اعمالا وفي تلك الاعمال خير ولان رفع الاسم الذي بعد الفاء اولى من نصبه لان رفعه بتقدير المبتدأ بعد الفاء وهو
شائع كثير ونصبه بتقدير كان او فعل آخر وحذفه ليس شايعا كشيوع حذف المبتدأ وايضا فيه حذف الجملة بخلاف حذف المبتدأ
فانه مفرد وعكسه وهو رفع الاول ونصب الثاني اضعفها واقبح لكثرة الحذف فيه وهو حذف كان والجار والمجرور الذي هو
جزءه مع حذف المتعلق في الشرط وكان مع اسمه في الجزاء فيكون المحذوف خمسة اشياء بل ستة وايضا هذا الوجه مخالف للمعنى
الذي هو مراد المتكلم ونصب الاسمين ورفعهما متوسطا اذ في كليهما المحذوف اربعة اشياء في الاول كان مع اسمه في الشرط
والجزاء وفي الثاني في الشرط كان مع جزءه الذي هو الجار والمجرور بل المتعلق ايضا وفي الجزاء حذف المبتدأ والاول اولى بالنسبة
الى الثاني لموافقته للمعنى المقصود ومخالفة الثاني له **قوله** فعمل به ما عمل بالاول الى **قوله** الا حذف اللام مشير الى انه زيدت كلمة
ما عوضا عن كان على تقدير الكسر ايضا اذ لا يتصور القول بالوجوب بدون ان يشتغل شيء خير واجب الحذف فالقول بوجوب
الحذف على تقدير الكسر مع القول بان ما زائدة للتاكيد وليست عوضا عن كان مشكل وما المانع في ان جعل للتاكيد
والعوض معا فان قلت عبارة الشارح قدس سره مشعر بكون ما زائدة مع كونه عوضا عن كان مع ان النحاة لم يعدوا
بعد ان المفتوحة من مواضع زيادة ما وقال الرضي ما في حيثما ليست زائدة لانه تقطع حيث عن الاضافة ويعلم من **قوله**
هذا ان الزائد ما لم يتعلق به غرض في الكلام وجعله عوضا من كلمة كان وموجبا لحذفها غرض يمنع زيادتها كذا قال بعض الافاضل
فكيف يصح ما ذكره الشارح قدس سره قلت يجوز ان يأول قوله زيدت كلمة ما ويراد بها وردت في الكلام بعد ما لم يكن فيه لا ان
ما بعد ان زائدة على انه ليس المقصود من ذكر مواضع زيادة ما ان زيادتها مختصة بها بل المراد بيان ما غلب زيادتها فيه كيف
وقال الجرمي والربعي والكسائي بزيادة ما في خلا وعدا مع انه ليس من المواضع التي ذكروها في بحث الزيادة لزيادة ما
وايضا قال الشيخ الرضي في بحث نون التاكيد وتجيء النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التي يلحق اواخرها ما المزيدة في غير الشرط
اختيار النحو قلما يقولن وكثيرا ما يقولون وليس من تلك المواضع وايضا قال في بحث حروف الزيادة وعلى مذهب من
اعمل ليتما وانما واخواتها يكون ما زائدة مع انه ليس من تلك المواضع وايضا قال الشيخ الرضي فائدة الحرف الزائدة في كلام
العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما في من الاستغراقية والباء في خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون
زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت انما سميت زائدة لانه لا تغير بها اصل المعنى بل لا تزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت
وتقويته فكانها لم تفد شيئا لما لم يتغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام
الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به فقوله لا تتغير بها اصل المعنى آه مشعر بان الحرف الزائد لا يزيد
في اصل المعنى شيئا بوجوده ولا ينقص عنه شيئا بعدمه ويلزم منه ان يكون ما في حيثما واذما زائدة اذ وجوده وعدمه سوا
بالنسبة الى اصل المعنى ولهذا قال في بحث نون التاكيد وكذا اداة شرط جاء بعدها ما الزائدة سواء جاز حذفها كما في اما تفعلن
وحيثما تفعلن وايهم ما تفعلن او كانت لازمة لكلمة الشرط كاذما وحيثما واما ما ذكره الرضي في بحث حروف الزيادة من **قوله**

وليست في حيثما واذ ما زائدة فليس بمرضي له بل نقله عن النحاة حيث قال ولم يعد واما الكافة وان لم يكن له معنى من الزوائد لان لها تاثيرا قويا وهو منع العامل من العمل وليست في حيثما واذ ما زائدة لانها هي المصححة لكونهما جازمين وهي الكافة ايضا لهما عن الاضافة ثم اعترض على النحاة فقال والعجب انهم لا يرون تاثير الحروف تاثيرا معنويا كالتاكيد في الباء ورفع الاحتمال في لا التي يزاد في العطف على المنفي او المنهي وفي من الاستغراقية مانعا من كون الحروف زوائد ويرون تاثيرها تاثيرا لفظيا مانعا من زيادتها والمقصود منه ان ما ذهبوا اليه ليس بشئ بل ينبغي ان يعد زائدة كل حرف لا يتوقف عليه اصل المعنى فظهر ان الرضي برئ عما نسب المحشي اليه على ان قوله ما لم يتعلق به غرض في الكلام ظ في عموم السلب اذ النكرة في حيز النفي تعم فافاد ان الحرف الزائد حرف لا يكون متعلق الغرض اصلا فيخرج عن هذا التعريف جميع الحروف الزوائد اذ كل واحد منها يتعلق به غرض من الاغراض اللفظية او المعنوية او من كليهما وهذا مما لم يذهب اليه احد **قوله** لانه اشهر قال الشيخ الرضي وقد يحذف كان بعد اما المكسورة قليلا وقال سيبويه لم يجز حذف الفعل مع اما المكسورة قال ابو علي لان ما التي بعدها اشبهت اللام في تاكيد الفعل فلم يحسن حذف الفعل مع ثبوت ما يوكده انتهى انظ ان قول ابي علي تعليل لقول سيبويه وانت خبير بانه لا يتم التقريب الا ان يراد بعدم الحسن عدم الجواز او يراد بعدم الجواز عدم الحسن **قوله** ولا يبعد ان يعم آه وح يصح جعل مطلق اسم لا من المنصوبات لانه ح كله منه ولو خص المنصوب بالمنصوب لفظا وتقديرا يصح ذلك الجعل ايضا تجوزا باعتبار ان للاكثر حكم الكل **قوله** مترادفة الاحوال المترادفة ما كان ذوها واحدا **قوله** ما بقي من الضمير المرفوع في يليها فيكون الاحوال متداخلة والاحوال المتداخلة ان يكون الاول منها حالا من شئ والبواقي من ضمير في الحال الاولى **قوله** والكسر في جمع المونث السالم بلا تنوين **قوله** بلا تنوين وان لم يكن لتعيين ما ينصب به الا انه ذكره اشارة الى مذهب الجمهور فانهم يكسرونه بلا تنوين لانها وان لم يكن للتمكن ففي مشابهة لتنوين التمكن وحذرا عن قول البعض فانه يبنيه على الكسر مع التنوين قياسا لا سماعا نظرا الى ان التنوين للمقابلة لا للتمكن **قوله** والكسر احترازا عن قول المازني فانه يفتحه بلا تنوين حذرا عن مخالفة في الحركة لسائر المبني بعد لا التبرية مما كان معربا بالحركة قبل دخولها قال الشيخ الرضي وهذا اولى مما قبله لطرد الباب على شق واحد **قوله** في جميع هذه الصور ليست ليس ذكره لاجل انه قيد للجواز حتى يتوانه لو فات الشرط لينتفي عنا ئد بل ليقرن المجمل بالمفصل **قوله** بحذف اللام فيه ان حذف اللام انما يكون مقويا للتاويل بالنكرة اذا كان اللام في الحسن لازما وليس كذلك بل يجوز حذفها واثباتها الا ان يقال اختيار الحذف على الاثبات مقو للتاويل فتامل **قوله** بحسب اللفظ بان يغاير لفظ كل واحد من الوجوه وصورته الحاصلة من الحركات والسكنات للفظ الآخر وصورته **قوله** لا بحسب التوجيه واعتبار وجه الاعراب في كل من الوجوه مغايرا انما يعتبر في الوجه الآخر مع قطع النظر عن مغايرة الصورة اذ بذلك الاعتبار ليست الوجوه خمسة ولا ستة بل ازيد فمن قال ان الوجوه ستة وعد عكس الخامس سادسا فقد سهى لان هذا الوجه من حيث الصورة متحد مع الثالث وان كان مغايرا له في وجه الاعراب وان الوجوه بهذا الاعتبار ليست منحصرة في ستة بل زائدة عليها كما يظهر بالتامل في هذا التركيب **قوله** بان يقدر لهما جر واحد فيه انه يلزم توارد المؤثرين على اثر واحد لانه يلزم ان يكون الجر الواحد للمقدر معمولا لكلمة لا وللابتداء وهو غير جائز فكيف يقدر لهما جر واحد فان قلت الممتنع هو توارد المؤثرين اللفظيين لا مطلقا قلت بل الممتنع في الاصطلاح توارد المؤثرين اللفظيين او واحد منهما لفظ والآخر ما هو من صفات اللفظ كالابتدائية **قوله**

199

فهذا اي برفع الاول وفتح الثاني قوله على التوجيه الاول وهو ان يكون لا في الاول بمعنى ليس وفي الثاني لنفي الجنس قوله والا

اي وان لم تتعين لعطف جملة على جملة بل يجوز عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد يلزم ان يكون قوله الا بامه منصوبا ومرفوعا

لان خبر لا بمعنى ليس يكون منصوبا وخبر لا لنفي الجنس يكون مرفوعا قوله وعلى التوجيه الثاني وهو ان يكون لا في الاول

لنفي الجنس الغيت عن العمل لوجود شرطه وهو التكرير وفي الثاني لنفي الجنس ايضا الا انها ليست ملغاة بل عاملة قوله عطف

جملة على جملة بان يقدر لكل منهما خبرا قوله او عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد على ما مر من الشيخ قدس سره لتفسير عطف

المفرد على المفرد والجملة على الجملة وفيه انه يلزم توارد المؤثرين الممتنع اصطلاحا وهما الابتداء وكلمة لا على اثر واحد وهو الخبر

الواحد قوله اي تاثيرها اشارة الى ان العمل محمول على معناه اللغوي اذ العمل اصطلاحا مختص بالاعراب والعمل عليه لوجب

اعراب نحو لا رجل في الدار اذ لا عمل لكلمة لا في رجل بل هو مبني مع انه مقصود بالبيان في هذه المسئلة قوله حيث لا يرجى ما قيد

به لان التمني لا يكون الا في المحال والممكن الذي لا طمع في وقوعه قوله ولكنه نون لضرورة الشعر قال بعض الفضلاء وفيه بحث

لما عرف من امتناع تنوين المبني لاجل الضرورة حتى قيل ان قوله سلام الله يا مطر عليها شاذ قبيح قوله لمكان الاتحاد اي

لثبوت الاتحاد بين المنعوت والنعت معنى لانهما عبارتان عن شيء واحد فلا الداخلة على احدهما كانه داخل على الآخر فالفاصل

بين لا والنعت وهو المنعوت كانه ليس بفاصل والنعت في الحقيقة قريب من لا غير مفصول عنها فهذا الوجه في الحقيقة بيان

لقرب النعت من لا التي هي سبب البناء فما قيل ترك هذا الوجه لظهوره لان النعت الاول لا يكون الا قريبا ليس بموجه وان كان

من وجيه قوله والاتصال بينهما لفظا ولذا لا يقع الفصل الا نادرا قوله وتوجه النفي اليه لان الاصل في النفي اذا دخل على كلام

فيه تقييد بوجه ما ان يتوجه الى القيد خاصة وان يقع له خصوصا نحو لا رجل ظريف في المعنى لا ظريف وهذا ايضا بيان لقربه من لا

قوله اي محكمه الاعراب اشارة الى انه محذوف المبتدأ لا محذوف الفعل لما قال صاحب المغني فاذا دار الامر بين المحذوف فعلا

والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف و

اما الفعل فانه غير الفاعل الا انه قال اللهم ان يعضد الاول برواية اخرى في ذلك الموضع او بموضع آخر يشبهه او لموضع آت فانه

ح الاول اولى وفيما نحن فيه كذلك لان قوله وان كان معرفة او مفصولا وجب الرفع مؤيد لتقدير الفعل بان يقدر فيجب الرفع وايضا

فيه تقليل الحذف بالنسبة الى قوله محكمه الاعراب لا خير وكلا العبارتين صريحان في نفي البناء لا مزية لاحدهما على الآخر في الصراحة

وعدمه فما قيل لم يقل فالاعراب واجب لنفي البناء صريحا مع انهما سيان في الدلالة على الاعراب فقط فلا يرد وما قيل الاولى

ان يقدر فيجب الرفع ليس بموجه وان كان من وجيه قوله لمكان الفصل بالعاطف مع ضعف تاثير لا حتى يجوز في اسمها الرفع عند

التكرير والتعريف والفصل وبدونه عند المبرد بخلاف ما فان تاثيره قوي فيؤثر في بناء المعطوف في نحو يا زيد وعمرو مع الفصل

بالعاطف وعلى هذا الاحاجة الى قوله لمظنة الفصل بلا المؤكدة وعلى ما قررنا ظهر ان الجواب عنه بان الفصل بالعاطف لا يكفي في

منع البناء كما في المعطوف على المنادى ليس بموجه وان كان من وجيه قوله وسائر التوابع اي ما في التوابع بعد الوصف والعطف

من البدل وعطف البيان والتاكيد اللفظي اذ بالمعنوي لا يؤكد الا المعارف فلا يؤكد اسم لا لنكارته قوله ينبغي ان يكون حكمها

حكم توابع المنادى هذا ما ذكره الرضي ناقلا عن الاندلسي ثم فصل ذلك بحكم بجواز بناء البدل اذا كان مفردا نكرة نحو لا رجل

صاحب لب وهو مبنی علی تجویزه جعل البدل تارة مستقلا واخری غیر مستقل ولذا حکم بجواز البناء فی البدل عن المنادی والمعطوف علیه حیث قال ولما لم یکن البدل معنی فی المتبوع حتی یحتاج الی المتبوع کما احتاج الیه الوصف ولم یفهم معناه من المتبوع کما فهم ذلک فی التاکید جاز اعتباره مستقلا لفظا ای صالحا لان یقوم مقام المتبوع ولما کان اعرابه بتبعیة الاول جاز ان یعتبر غیر مستقل اخری فللاول نحو یا زید اخ ویا اخا زید غیبین والثانی یا غلام بشر والبشر امعربا بالوجهین وعطف البیان عنده بدل فی حکمه ثم قال واما التاکید فالاولی کما ذکرناه فی المنادی کونه علی لفظ المؤکد مجردا عن التنوین وجاز الرفع والنصب کما ذکرنا هناک انتهی فما قیل لا یخفی ان قوله لکن ینبغی ان یکون حکمها حکم توابع المنادی یقتضی وجوب البناء فی البدل اذا کان نکرة والمفهوم من کلام الشیخ الرضی جواز البناء ان اراد ان ذلک یقتضی الوجوب عند الشیخ الرضی فموهوم کیف وهو مصرح بالجواز فی المشبه به وان اراد ان ذلک یقتضی الوجوب عند المص رح وغیره من القائلین بالوجوب فحکم الرضی بالجواز لا یضرهم کیف وهو قد ذکرنا هو مرضیه ومختاره وان کان مخالفا لما ذکره غیره وبالجملة الاعتراض لیس بسدید الا ان یقال انه تحقیق لکن الظاهر من العبارة انه اعتراض قوله قد جاء علی قلة لکن لا علی حد الشذوذ وکذا فی الرضی قوله فی نحو اب اراد بنحو اب الاخ لا غیر اذ اثبات الالف یختص بالاب والاخ من بین الاسماء الستة صرح به الرضی وشارح اللباب وصاحب المنهل قال فی مثل غلامین اراد بمثل غلامین کل تثنیة ولا یختص حذف النون بتثنیة معین ولا بمطلق المثنی بل یجری فی کل مثنی ومجموع قال لم یجز ترکیب لا اباً فیهما قد اعترض بان لا ابا فیهما لا یصلح فاعلا للفعل لکونه جملة والفاعل لا یکون جملة لکونه قسما من الاسم فالفاعل فی الحقیقة ترکیب مضاف الی لا اباً فیهما وفیه انه یلزم اضافة غیر الظرف وآیة وذی فی مذهب تسلم الی الجملة وهو غیر جائز فالاولی ان یقرأ منونا ولا ابا فیهما صفة له بحذف المبتدأ ای هو لا ابا فیهما قوله وما من امهاتهم بکسر التاء فی حالة النصب ولو لم یکن له محل لما نصب امهاتهم بل یجب رفعه لکن نصب فعلم ان له عملا قوله وهی زائدة ولیست باقیة لکنها تشابه النافیة لفظا مکان ما النافیة فیه دخلت علی نفی والنفی اذا دخل علی النفی افاد الایجاب فصار ان کالا الناقصة للنفی قوله نافیة مؤکدة قال الشیخ الرضی نافیة لا زائدة عند الکوفیین ولعلهم یقولون هی نافیة زیدت لتاکید النفی والا فالنفی اذا دخل علی النفی افاد الایجاب ورد علیهم بانه لا یجوز الجمع بین الحرفین متفقی المعنی الا مفصولا بینهما بشیء کما فی ان زیدا لقائم واما الجمع بین اللام وقد فی نحو لقد سمع الله مع ان فی کلیهما معنی التحقیق والتاکید وفی الا ان مع ان فی الا معنی التحقیق فلان قد یشعر بها معنیان آخران وهما التقریب والتوقع فلم یکن لمحض التحقیق وکذا فی الا معنی التنبیه ایضا فان قلت قد وقع فی القرآن ولات حین مناص بنصب حین فهل هو لا التبرئة والمخبر لیس او لفظ آخر قلت قال صاحب المغنی اختلف فیها فی امرین احدهما فی حقیقتها وفی ذلک ثلثة مذاهب احدها انه کلمة واحدة فعل ماض ثم اختلف هؤلاء علی قولین احدهما انه فی الاصل بمعنی نقص من قوله تعالی لا یلتکم من اعمالکم شیئا فانه یقال لات یلیت کما یقال الت یالت وقد قری بهما ثم استعملت للنفی کما ان قل کذلک قاله ابو ذر الخشنی والثانی ان اصلها لیس بکسر الیاء فقلبت الفا لتحرکها وانفتاح ما قبلها وابدلت السین تاء والمذهب الثانی انها کلمتان لا النافیة والتاء لتانیث اللفظة کما فی ثمت وربت قال الشیخ الرضی اما التانیث الکلمة ای لا او لمبالغة النفی کما فی علامة وانما وجب تحریکها لالتقاء الساکنین قاله الجمهور والثالث انها کلمة وبعض کلمة وذلک انها لا النافیة والتاء زائدة فی اول الحین قاله ابو عبیدة

ابن عطاردة واستدل ابو عبيدة بانه وجدها فى الامام وهو مصحف عثمان رضى الله عنه مختلطة بحين فى الخط ولا دليل فيه فكم فى خط المصحف من اشياء خارجة عن حد القياس وشهد الجمهور انها يوقف عليها بالهاء وانها رسمت منفصلة عن الحين وان التاء قد يكسر على اصل حركة التقاء الساكنين وهو معنى قول الزمخشرى وقرئ بالكسر على البناء كجير انتهى ولو كان فعلا ماضيا لم يكن للكسر من وجه وقال الشيخ الرضى وفيه ضعف لعدم شهرة تحين فى اللغات واشتهار لات وايضا فانهم يقولون لات اوان ولات هنا ولا يقع تا وان وتهنا الثانى فى عملها وفى ذلك ايضا ثلثة مذاهب ايضا احدها انها لا تعمل شيئا فان وليها مرفوع فمبتدأ حذف خبره او منصوب فمفعول لفعل محذوف وهذا قول الاخفش والتقدير عنده فى الآية لا ارى حين مناص وعلى قراءة الرفع ولا حين مناص كائن لهم قال الشيخ الرضى وفيه ضعف لان وجوب حذف الفعل الناصب وخبر المبتدأ له مواضع متعينة وليس هذا منها ولا يمتنع دعوى كون لات هى لا التبرئة ويقويه لزوم تنكير ما اضيف حين اليه فاذا انتصب حين بعدها فالخبر محذوف كما فى لا حول واذا ارتفع فالاسم محذوف اى لات حين مناص كما فى لا عليك الثانى انها تعمل عمل ان فتنصب الاسم وترفع الخبر وهذا قول آخر للاخفش والثالث انها تعمل عمل ليس وهو قول الجمهور وعلى كل قول فلا يذكر بعدها الا احد المعمولين والغالب ان يكون المحذوف هو المرفوع واختلف فى معمولها فنص الفراء على انها لا تعمل الا فى لفظ الحين وهو ظاهر قول سيبويه وذهب الفارسى وجماعة الى انها تعمل فى الحين وفى مرادفه قال الزمخشرى زيدت التاء على لا وخصت لنفى الاحيان

**قوله** اى اسم ليخرج لو لم يفسر كلمة ما بالاسم لخرج الحروف الا واخر ايضا اذ المراد باشتمال الشئ على علم المضاف اليه ان يكون ذلك الشئ موصوفا به ولا شك ان الموصوف به هو الاسم لا الحرف الاخير ومعنى كون الشئ موصوفا به انه مذكور بعده ذكر الصفة بعد الموصوف والاعراب بمنزلة الصفة للكلمة لا للحرف الاخير **قال** لفظا او تقديرا كان على الشارح ان يقول او محلا كما قال فى المرفوعات وكون الشارح ذكر اقسام المعرب لا يصلح نكتة لعدم ذكره لوجوده فى المرفوعات ايضا وكذا كون الجر محليا غير مشترك بين الكسرة والفتحة والياء اذ كون الرفع محليا غير مشترك بين الضمة والواو والالف مع انه قال فى المرفوعات او محلا وايضا عدم الشمول للكل لا يقتضى عدم الذكر بل القول على وجه يختص بالكسر **قوله** وما هو مشبه به اى ومن اسم هو مشبه بالمضاف اليه من حيث ان جره حصل بالعامل كما ان جر المضاف اليه بالحرف المقدر سواء كان الاضافة لفظية او معنوية على ما ذهب اليه الشارح واما على ما ذهب اليه الجمهور من ان الحرف ليس بمقدر فى اللفظية فانما عمل المضاف الجر فى المضاف اليه لمشابهته للمضاف فى المعنوى فى التجريد عن التنوين او النون للاضافة فكما يعمل المضاف فى المضاف اليه الجر فى المعنوية لنيابته عن الحرف كذلك يعمل المضاف فى اللفظية فكان الحرف فيه مقدر حكما فلا ينتقض تعريف المجرور بمثل غلامى غير مجرور **قوله** المشهور بينهم فان المشهور انه اذا اطلق المضاف اليه اريد به ما انجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول للاضافة **قوله** اى ملفوظا كان جعل الشارح قدس سره لفظا او تقديرا اجزاء كان المحذوفة وجعل المصدر بمعنى المفعول ليكون التركيب موافقا لما هو الاكثر فيه وفى امثاله من وقوع كان واخوات وذلك محتاجا الى الحذف الا ان الحذف قياسى اذ قالوا حذف كان فيما كثر توصه قياسى ولا شك فى ان وقوعه فى مثل هذا التركيب اكثر من ان يحصى بخلاف جعله حالا من حرف جر فانه وان لم يحتج الى الحذف الا انه يخرج التركيب عما هو الاكثر فيه وفى امثاله ويستلزم كون المصدر حالا وهو سماعى عند الاكثرين وان اجاز المبرد

ووقوع المصدر حالا قياسًا اذا كان المصدر من انواع الفعل كاتانا سرعة دون ضحكا وفيما نحن فيه كک لان لفظا وتقديرا من انواع التوسط وتحوج الى احتيار حمل العامل المعنوي بلا ضرورة وهو ما في الواسطة من معنى الفعل لا يقال كيف يكون حالا من حرف جر وهو نكرة وعند تنكر ذي الحال يجب تقديم الحال لانا نقول ذلك الوجوب عند كون ذي الحال نكرة محضة وهٰهنا ليس کک لتخصصه بالاضافة على ان التقديم مخصوص بما سوى المجرور قوله حال كون ذلك المقدر مرادا حال من اسم كان المحذوف وهو الضمير المستتر فيه قوله وهو الجر قيل ان التعريف لفظي والاحتراز عن الدور انما يجب في التعريف الحقيقي لعدم تحصيل منه صورة غير حاصلة قوله اي تقدير الحرف اي في الاضافة او تقدير الحرف المقيد بكونه مرادا اثره فلا يرد نحو صمت يوم الجمعة وتحو تعبيته تاديبا قوله اي منسلخا عنه اشارة الى ان التجريد مجاز عن الانسلاخ اي الزوال من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم ويحتمل التضمين فلا يرد ما قيل ان العبارة محمول على القلب وان المعنى مجردا هو عن تنوينه قوله لان التنوين او النون دليل آه هذا الدليل يقتضي وجوب حذف التنوين او النون من المضاف اذا كانا فيه لفظا للمنافاة بينهما وبين الاضافة واما اذا لم يكونا فيه لفظا فيجب ان يضاف من غير اعتبار انه لو كان فيه لحذف كما قال الرضي من غير ان يعتبر حذف تنوين المقدر كما في غير المنصرف والمبني نحو من حواج بيت الله وكم رجل على ما عليه البعض لان ما ذكروه لا يقتضيه الدليل المذكور وايضا اعتباره غير معقول لان اعتباره انكان لاجل انه لابد في الاضافة المعنوية من فائدة لفظية وهي رفع الثقل بحذف التنوين وفائدة معنوية وفي اللفظية لابد من فائدة لفظية هي رفع الثقل فهو منظور فيه لان رفع الثقل عن اللفظ فرع وجود الثقل فيه وكون التنوين مقدرا لا يوجب ثقلا في اللفظ حتى يكون اعتبار حذفه موجبا لرفعه عنه على ان كونه مقدرا في غير المنصرف والمبني في حيز المنع وكذا كون الاسم بحيث لو كان فيه لحذف لا يوجد لاعتباره وجه غاية ما في اللباب انه يلزم على هذا ان يكون المعنوية مفيدة لفائدتين واللفظية مفيدة لفائدة محمولا على الاعم الاغلب ومثله كثير في الاعتبارات واما اعتبار ما ذكروه تخفيفا في اللفظ فتعسف بحت وانكان لامر آخر يجب ان يبين حتى يتكلم عليه قوله لانها تفيد معنى في المضاف اي تفيد معنى في ذات المضاف وعلى هذا لا حاجة الى ان يصرف العبارة عن الظاهر المتبادر وتجعل قوله معنى في تقييد معنى مفاد له لا مفادا والمعنى ان المعنوية تفيد تعريفا او تخصيصا لمعنى المضاف اذ لو جعل مفادا يرد اللفظية فانها تفيد ايضا معنى هو الخفة للمضاف فانها وان افادت معنى الا ان ذلك المعنى ليس ثابتا في ذات المضاف قال کضارب مصر وكريم البلد فان قلت ما الدليل على كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لم لا يجوز ان يكون المضاف اليه مفعولا فيه والمعنى ضارب في المصر وكريم في البلد قلت الدليل هو انه غير معتمد على شيء مما يعتمد عليه الصفة ظ والقرينة على التقدير غير ظ واقتضاء الصفة الموصوف لا يكفي في التقدير بل لابد من قرينة قوية قلت وفيه ان ما ذكره يوجد في ضارب زيد وحسن الوجه مع انه قال انهما من اضافة الصفة الى المعمول واما ما قيل من ان المعنى ليس على انه ضارب في المصر وكريم في البلد فهو في حيز المنع وقال الشيخ الرضي نحو ضارب مصر والله خالق السموات لان اسم الفاعل بمعنى الماضي لا يعمل حتى يكون له معمول مضاف اليه قلت ما ذكره يتم في الله خالق السموات ولم يتم في ضارب مصر وكريم البلد اذ المضاف اليه فيهما على تقدير كونه معمولا يكون مفعولا فيه واسم الفاعل يعمل في المفعول فيه والجار والمجرور والمفعول المطلق

والحال مطلقا من غير اشتراط اقترانه بحال واستقبال بل يعمل وجوبا سواء كان بمعنى الماضي او الاستمرار او الحال او الاستقبال ومنه يعلم ان ما قيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لان شرط وجوب عمل اسم الفاعل ان يكون بمعنى الحال او الاستقبال واذا كان بمعنى الاستمرار فعمله جائز فليكن المثالان بمعنى الماضي والاستمرار ليس على ما ينبغي لان جواز عمله انما هو بالنظر الى ان الاستمرار يشمل الازمنة الثلثة فهو بالنظر الى انه بمعنى الحال والاستقبال جاز عمله وبالنظر الى انه بمعنى الماضي يبطل عمله ومعلوم ان هذا انما يتصور في معمول شرط عمله فيه بالحال والاستقبال واما فيما لم يشترط فيه ذلك فاسم الفاعل والمفعول بمعنى الاستمرار يعمل فيه وجوبا والمثالان المذكوران المعمول فيهما مما لم يشترط اسم الفاعل بعمله فيه اقترانه بالحال والاستقبال وقيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول ان اضافة اسم الفاعل واسم المفعول انما هو الى المرفوع السببي لا غير فيقدر زيد ضامر بطنه ومؤدب خدمته لا الى غيره كما في زيد ضارب في داره عمرو وفيه بحث لانه ان اراد انهما لا يضافان الى شيء من المعمولات سوى المرفوع السببي على ما هو ظاهر عبارته فهو غير صحيح لان اسم الفاعل يضاف الى المفعول به نحو زيد ضارب عمرو وان اراد انه لا يضاف الى مثل ما في زيد ضارب في داره عمرو فهو لا يثبت المدعى اذ انتفاء الاضافة الى معمول خاص لا يستلزم الانتفاء الى سائر المعمولات فان قلت قد قال الشيخ الرضي اسم الفاعل واسم المفعول لا يضافان من معمولهما الا الى الفاعل والمفعول به لشدة طلبهما لهما دون سائر معمولاتهما والمضاف اليه فيما نحن فيه لا يصلح فاعلا ولا مفعولا به بل هو ظرف فيثبت انه ليس بمعمول قلت لا يخلو عن خدشة لانه يحتمل كونه مضافا اليه على سبيل الاتساع كما في مالك يوم الدين فيكون معمولا والحق ان المثال يكفيه الغرض ولا يجب ان يكون مطابقا للواقع **قوله** اي لا يكون صادقا على المضاف وغيره اي اللاضافة بمعنى اللام يكون في مضاف اليه لا يكون ذلك المضاف اليه صادقا على المضاف وغيره اي يكون صدقه على المجموع منتفيا وذلك اما بانتفاء صدقه على المضاف نحو بعض القوم ويد زيد لان الكل لا يطلق على بعضه وكذا نصف القوم وثلثهم قال الشيخ الرضي وانكان يقع بعض منهم ونصف منهم ويد منهم لان من التي تضمنها الاضافة هي تبيينه وشرط من المبنية ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين واما بانتفاء صدقه على غير المضاف نحو جميع القوم وعين زيد وكذا مسجد الجامع لان الجامع لا يتناول الا المضاف بالغلبة فانه في العرف هو المسجد لا غير **قوله** الصادق عليه وعلى غيره اي الاضافة بمعنى من يكون في المضاف اليه الصادق على المضاف وعلى غيره وهذا القدر لما لم يكن كافيا في الاضافة بمعنى من لانه يتناول ما اذا كان اول الاسمين اخص مطلقا من الآخر مع ان الاضافة فيهما ممتنعة فضلا عن ان يكون بمعنى من قال احتياجا له بشرط ان يكون المضاف اليه آه **قوله** واما مساو كليث واسد المراد بالمساواة ما يعم المرادفة في عرف النحاة لان غرضهم ليس بيان النسب بين الفاظ حتى يكون المساواة له معنى وللمرادفة معنى آخر بل المقصود انه لا يضاف اسم الى اسم يساويه في العموم والخصوص وذلك كما يتحقق في المساواة يتحقق في المرادفة **قوله** فان كان المضاف اليه اصلا للمضاف اعتراض على النحاة بان قولهم بان الاضافة بمعنى من انما يكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقال بعد العموم والخصوص من وجه ان المضاف اليه ان كان اصلا للمضاف فهي بمعنى من والا فبمعنى اللام وفيه انه ان اراد بكون المضاف اليه اصلا

للمضاف انه اصل تتخذ منه للمضاف ويضع منه فكون هذا المعنى معتبرا في جميع مواد الاضافة البيانية ممنوع كيف وثلثة دراهم واربعة دراهم من الاضافة بمعنى من كما صرح به الرضي مع ان المضاف اليه فيهما ليس اصلا بالمعنى المذكور وان اراد اعم من ذلك بان يكون اصلا بوجه من الوجوه فلكم جريانه في جميع المواد ولا نخرج عنه خصوصا في المثالين المذكورين اذ ليس الدراهم فيهما اصلا للثلثة والاربعة المراد بهما المعدود وباعتبار مالاية المعدود اصل بالقياس الى العدد لانه لبيان كميته لانا نقول ليس المراد بالثلثة والاربعة في المثالين نفس العدد بل المراد المعدود ولان الاضافة فيهما بمعنى من ومن التي تتضمنها الاضافة وهي المبنية وشرط من المبنية ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين ومعلوم ان الدراهم انما يحمل على الثلثة اذا اريد بها المعدود ولا نفس العدد الا ان يقال ان الاصالة يعتبر بالنظر الى لفظ العدد او يقال ان المبين وان كان اصلا الا ان المبين على صيغة اسم الفاعل ايضا اصل من حيث انه مبين وانت خبير بان هذا التعميم يدخل نحو فضة خاتمك في الاضافة بمعنى من لان الخاتم مبين والمبين من حيث انه مبين اصل ايضا اضافة جرد قطيفة بمعنى من مع ان المضاف اليه ليس اصلا للمضاف قال الشيخ ويجعلون نحو جرد قطيفة بالتاويل كخاتم فضة لان المعنى شئ جرد اي بال ثم حذف الموصوف واضيف صفته الى جنسها للتبيين اذ الجرد ويحتمل ان يكون من القطيفة ومن غيرها كما كان خاتمك فالاضافة بمعنى من وايضا قال الشارح قدس سره في بحث البدل عند قوله بدل الكل اي بدل هو من كل المبدل منه وبدل البعض اي بدل هو بعض المبدل منه والاضافة فيهما مثلها في خاتم فضة مع ان المضاف اليه فيهما ليس اصلا للمضاف **قوله** نحو ذلك مبتدأ وقوله بمعنى اللام خبره فيفيد ان كون الاضافة في الامثلة المذكورة بمعنى اللام معلوم مما ذكره ومتفرع عليه مع انه ليس كذلك اذ لو قطع النظر عما ذكره لكان العلم بكون الاضافة فيها بمعنى اللام بحاله لان النحاة قالوا ان الاضافة للبيان تتضمن من البيانية وقد علموا بالاستقراء وتفحص كلام العرب ان من البيانية انما يكون اذا صح اطلاق المجرور بها على المبين وقالوا في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان ان من للبيان اذ حقيقة الرجس هو الاوثان قلت المراد العلم بلا اشكال معلوم مما ذكره من القاعدة ومتفرع وقبل العلم بالقاعدة وان كان العلم به كان حاصلا الا انه كان مقرونا بالاشكال حيث يقال كيف يكون الاضافة في الامثلة بمعنى اللام مع انه لا يصح اظهار اللام فيها اذ لم يستعمل يوم للاحد ولا علم للفقه ولا شجر للاراك ومما ذكرنا يعلم سر جعل النحاة الاضافة في هذه الامثلة بمعنى اللام مع ان اظهارها فيها خال من التكلف فاندفع ما قيل الا ان ائمة العرب جعلوها لامية ولا يظهر ما دعاهم اليه **قوله** ولا يحتاج فيه اي في كثير من مواد الاضافة اللامية قوله الى التكلفات البعيدة التي ارتكبها من اعتقد انه لا بد من اظهار اللام وذلك مثل ما قال الفاضل الهندي في تصحيح اضافة كل الى رجل ان كل للاحاطة جزئيات كلي اضيف هو اليه واضافة الجزئي الى الكلي بمعنى اللام لكن يمتنع اظهار اللام الا بعد التاويل بالجزئيات او الافراد والا يلزم فك كل من الاضافة وذا لا يجوز وقوله والا اي ان لم يمتنع اظهار اللام قبل التاويل لجاز كل لاحد وفيه انه يلزم استعمال كل بدون الاضافة وهو غير جائز وهذا هو الوجه في عدم جواز اظهار اللام في جميع الاسماء اللازمة الاضافة وانت خبير بان الفك انما يلزم لو استعمل في العبارة هكذا وليس الامر كذلك بل هو مجرد فرض والتكلف ظاهر البعد فلما قال البعض ان كلا للاحاطة والجزئي والفرد ملحوظ من جانب المضاف اليه كما تقرر في الميزان فتصحيح اضافة الجزئي الى الكلي مما لا يجدي في تصحيح اضافة كل الى الجزئي او الفرد ويمكن دفعه بان يقال حرف الادب ادعى ان يراد بالكل المضاف الى الكلي جزئيات ذلك الكلي او افراده ولا يلزم موافقته عن نعم لما تقرر في الميزان ان

عبد الفتاح مولانا مصلح الدين ١١٢٧

كلا للاحاطة كالايكون اللام للاستغراق ويويده قول الاوبار ان الاضافة فى كل الدراهم من قبيل اضافة العام الى الخاص اذ الكل انما يكون عاما بالنسبة الى الدراهم اذا اريد به الافراد واما اذا اريد به الاحاطة فلا **قوله** من كل رجل وكل واحد بيان لقوله من كثير من مواد الاضافة اللامية ولا يخفى ان البيان انما يتم بايراد ازيد من ثلثة **قوله** رد الاضافة بمعنى من ايضا الى الاضافة بمعنى اللام لوجود الوجه الذى اعتبره النحاة فى رد الاضافة بمعنى فى الى الاضافة بمعنى اللام وهو ان الكافى فى الاضافة بمعنى اللام ادنى ملابسة واختصاص كقول احد حاملى الخشب خذ طرفك وهى التى يقال لها اضافة لادنى ملابسة **قوله** قلت نعم لكن هذا الجواب هو المتعين فى هذا المقام لان النحاة لما اعتبروا ادنى الملابسة فى الاضافة بمعنى فى للرد ينبغى ان يعتبر ذلك ايضا فى الاضافة بمعنى من وعدم اعتباره ليس الا لما ذكره الشارح واما انه يوجد فى الاضافة بمعنى فى وجه آخر وهو انه كثيرا ما ينزل ظرف الحدث بمنزلة الفاعل فينسب اليه فالاضافة ايضا بهذا التنزيل وليس هذا الوجه جاريا فى نحو خاتم فضة فافترقا فهو غير مضر لما ذكره الشارح قدس سره لانه ان اراد ان المعتبر المجموع فهو ممنوع كيف والنحاة صرحوا بان المعتبر هو ادنى الملابسة وان اراد ان هذا يصلح وجها ايضا فهذا لاينافى كون الاول وجها ايضا فما معنى قوله فافترقا وان اراد ان الوجه ما ادى فكره اليه لا ما اعتبره فلا بد له من دليل فانا من وراء المنع وان اراد ان ما فيه وجهان فهو المتعين للرد دون ما فيه وجه واحد فهو ايضا ممنوع كيف ولا اعتبار بكثرة الادلة **قوله** اى ضرب واقع فى اليوم بيان لحاصل المعنى من كون اليوم ظرفا للضرب لا تقدير لمتعلق اليوم فلا يرد ما قيل انظر ان فى اليوم فيما هو اصل ضرب اليوم اعنى ضرب فى اليوم متعلق بالضرب وليس صفة الضرب بتقدير واقع فى اليوم **قوله** لان النسبة التركيبية فى الاضافة المعنوية اذا كان المضاف اليه معرفة لا مطلقا قال السيد السند قدس سره الاضافة الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف فى ذهن السامع **قوله** على معلومية المضاف اى على كونه واحدا مشخصا معينا قال الرضى اذا قلت غلام زيد ولزيد غلمان كثيرة فلا بد ان تشير به الى غلام من بين غلمانه له مزيد خصوصية بزيد اما بكونه اعظم غلمانه او اشهر بكونه غلاما له او بكونه غلاما معهودا بينك وبين المخاطب وبالجملة يكون بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه دون سائر الغلمان وانما فسرنا المعلومية بكونه واحدا معينا لان المضاف اذا اريد به الجنس من حيث هو او من حيث وجوده فى فرد غير معين يكون المضاف معلوما للمخاطب لانه اشارة اليه من حيث انه حاضر فى ذهن السامع معلوم له مع انه على خلاف وضع الاضافة عند الشيخ الرضى لانه يقول التعريف فى مثله لفظى كما ان العلمية فى اسامة لفظية وذهب الى ان الاشارة الى ما هو حاضر فى الذهن لا يكفى فى التعريف لان هذا المعنى موجود فى النكرة ايضا فلا بد فى المعرفة من الحضور والتعيين فى الخارج ولذا قال كل لام التعريف لا معنى له للتعريف فيها الا التى للعهد الخارجى وبهذا ظهر وجه كون المعرف باللام للعهد الذهنى على خلاف وضعه مع كونه مستعملا عند الشيخ الرضى فى الحقيقة والبعضية مستفادة من القرينة كالدخول فى ادخل السوق حيث قال الفرق بين ذى اللام والمجرد ان المجرد يفيد ان ذلك الاسم بعض من جملة بخلاف المعرف باللام فان المراد به الماهية مجردة عن البعضية لكن البعضية مستفادة من القرينة كالرؤية فى قولك رأيت اسدا فهو كعام مخصوص بالقرينة فالمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة بمعنى وبالنظر الى انفسهما مختلفان ومن ثم جاز وصف المعرف باللام بالمنكر نحو ولقد امر على اللئيم يسبنى + وكذا مررت بالرجل مثلك وما يحسن بالرجل خير منك نعم لا يصح القول بانه على خلاف وضعه ممن يقول بان المعرف باللام للعهد الذهنى اشارة الى الماهية المجردة

من حيث انها معلوم وان هذا التعريف تعريف حقيقي لا لفظي ولا يصح ايضا منه ايراد قول الرضي دليلا على انه خلاف وضع الا ضافة
قوله نكرا اي جعل ذلك العلم نكرة بمعنى بان يعتبر بوله واحدا غير معين من افراد المسمى بزيد مثلا وليس المعنى على انه جعل نكرة حقيقة
لبردان ارادة هذا المعنى مجازي والنكرة ما وضع لشئ غير معين قوله بان يجعل مثلا فالتنكير طريق آخر قوله او المراد بالتجريد تجرده
وخلوه من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم فلا يرد ان التجريد يقتضي سبق الوجود ويقي ان التجرد ايضا كان مقتضيا لسبق الوجود
ايضا فالوجه ان يقال التجريد عبارة عن الخلو اذ كون التجريد مجازا عن التجرد والتجرد عن الخلو تطويل للمسافة بلا فائدة والا فالتجريد
مجاز عن التجرد وخلوه عطف تفسيري له قوله مع حصول الاصل وهو غير متصور اذ لا يتصور الشيوع في المعين فضلا عن ان يصير
فيه تقليلا وبهذا اندفع ما قيل استعمل التخصيص في المعرفة وهو خلاف اصطلاح النحاة لان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك
في النكرة قوله في لزوم تعريف المعرف وانت خبير بان كون المعرفة في الامثلة هي الاسم لا المركب والعلم هو المركب غير مضر في
لزوم تعريف المعرفة لان المقصود بالنجم مثلا لا تعين باللام فتعيينه ثانيا بالعلمية تعريف للمعرف وتحصيل الى حصل فان اريد به الاعتراض
على لزوم تعريف المعرف فقد عرفت انه ليس بسديد وان اريد به المناقشة في اللفظ فهو ليس من دأب المحصلين على ان المعرفة
من حيث اللفظ هو المركب الذي جعل علما لانه بشدة الامتزاج صار لفظة واحدة واعرب باعراب واحد قوله فانها حين صارت
آه خبر ان قوله لم يبق مفادا قوله حين صارت ظرف لقوله لم يبق قدم عليه للاهتمام لانه السبب في عدم البقاء ويحتمل ان يكون
قوله حين صارت شرطا وقوله لم يبق فيها جزاء لان حين متضمنة معنى الشرط قوله الاشارة الى معلومية العين وورود اللام كاحد اجزاء
الكلمة فما تعين به مدلول الاسم هو العلم لا غير فقيل يتجه عليه انه وان ليس فيه تحصيل الحاصل لكن فيه تضييع العمل اذ لا فائدة في
ازالة تعريف اللام الموجود في الكلمة واحداث التعريف بطريق آخر فالوجه في الجواب ان يقال بان جعلها علما في الامثلة المذكورة
يجعل التعريف لانه ما باقيا فليس فيه تضييع جعلها علما ولا تحصيل الحاصل وفيه بحث لان العلمية ان لم يكن للتعيين بل يجعل التعريف اللامي لا نسيا
فقط يلزم تضييع العلمية لانتفاء التعريف الذي هو الغرض من العلم وان جعل للتعريف ايضا يلزم تحصيل الحاصل قوله من تركيب تلك الالفاظ ما
في تقدير تركيب فقائل الا تخفيفا التخفيف مطلقا مقابل للتعريف والتخصيص فلما انحصر فائدة اللفظية في التخفيف علم انه لا يفيد التعريف
والتخصيص واليه اشار بقوله لا تعريفا ولا تخصيصا وكلمة لا وان لم يجتمع مع النفي والاستثناء في كلام العرب العرباء لكنه كثير في عبارات
العلماء هكذا حققه المحقق الشريف قدس سره في شرح المفتاح وقوله في اللفظ اشارة الى انها تفيد احد نوعي التخفيف اللفظي والمعنوي
وهو اللفظي فمن الحصر يعلم انها لا تفيد التعريف والتخصيص ومن قوله في اللفظ يعلم انها لا تفيد التخفيف المعنوي والمعنى يوصف بالخفة
والثقل يدل على ذلك قول الرضي في بحث جوار في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية وايضا قال والخفة اللفظية
مقصودة في غير المنصرف بقدر ما يمكن تنبيها بذلك على ثقله المعنوي بكونه متصفا بالفرعين وقال العلامة التفتازاني في شرح
الزنجاني ولكونه اثقل من الاسم لدلالته على الحدث والزمان والفاعل وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل في قوله في اللفظ لا في المعنى
شيئان احدهما ان المعنى لا يوصف بالخفة والثقل وثانيهما انه يجعل الحصر بظاهره مضافا الى خفة المعنى اي لا تفيد الا تخفيفا في اللفظ
لا في المعنى فلا تفيد انه لا تفيد تعريفا ولا تخصيصا قوله لكونها في تقدير الانفصال لان الصفة عامل في محل المضاف اليه رفعا ونصبا
فالذي هو مجرور في اللفظ ليس مجرورا في الحقيقة التنوين المحذوف مقدر ومنوي فيكون الاضافة في الحقيقة كلا اضافة كذا في الرضي وذلك لان مشابهته

٢٠٧

بالفعل قوية لانه من حيث اللفظ والمعنى فكان اسم الفاعل والمفعول ادعى للمعمول فاذا عرفت فالعطف على محل مجرورهما جائز عند من قال العطف على المحل له شروطه ثلثة احدها امكان ظهور ذلك المحل في الفصيح الا ترى انه يجوز في ليس زيد بقائم وما جاءني من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمروا خلافا لابن جني لانه لا يجوز مررت زيدا الثاني ان يكون الموضع بحق الاصالة فلا يجوز هذا ضارب زيدا واخيه خلافا للبغدادين لان الوصف المستوفي لشروط العمل الاصل اعماله لا اضافته والثالث وجود المحرز اي الطالب لذلك المحل هذا ما ذكره صاحب المغني ولا انتفاء في وجود الشرطين الاولين في المجرور باسم الفاعل والمفعول وكذا الثالث لان الطالب لاسم الفاعل والمفعول القوي عملهما وهو موجود طالب للعمل ولذا كانت الاضافة كلا اضافة ووجود الاضافة بالفعل لا يجعله في حكم العدم كيف ولو كان كذلك لا كانت الاضافة كلا اضافة وايضا لو كان كذلك لكان ليس في قولك ليس زيد بقائم في حكم العدم فلا يجوز النصب فيه بالعطف على المحل مع انه جائز نظرا الى ما ذكره صاحب المغني وهذا ضارب زيد وعمرو بالخفض زيد ونصب عمروا باضمار فعل او وصف منون واما العطف على المحل المخفوض فممتنع عند من شرط المحرز محل تامل نعم العطف على المحل ممتنع عند من شرط لجوازه تعذر العطف على اللفظ او كون المحل اقوى من اللفظ على ما مر **قوله** اما في لفظ المضاف فقط وذلك في اسمي الفاعل والمفعول المضافين الى الاجنبي **قوله** واما في المضاف اليه او لفظ المضاف والمضاف اليه معا في السببي او في لفظ المضاف فقط نحو حسن وجهه وكان على الشارح رحمه الله ان يذكره ولعله لم يذكره لكونه مختلفا فيه فسيبويه وجميع البصريين يجوزونها على قبح في ضرورة الشعر فقط والكوفيون يجوزونها بلا قبح في السعة ومنعها ابن بابشاذ **قوله** القائم غلامه بالرفع والنصب واما بالجر فممتنع اتفاقا حذف الضمير من غلامه فيه انه وان حذف الضمير لكنه ابدل منه اللام قال الرضي جئ باللام في المضاف اليه ليتعرف الوجه باللام كما كان متعرفا بالضمير المضاف اليه واللام بدل الضمير في مثل هذا المقام مطردا وفي غيره ايضا عند الكوفيين والاولى ان يقوم مقامه فيما لم يشترط فيه الضمير اي في الصلة والصفة اذا كانت جملة وغير ذلك مما يشترط فيه الضمير فلا يقوم فكيف حصل التخفيف قلت لعل حصوله لان الضمير كان متحركا واللام ساكن فاللام اخف من الضمير صرح به الشيخ الرضي **قوله** واستتر في القائم فيه ان استتار الضمير في مثله غير جائز لان مجرد قيام الصفة بالسبب لا يدل على صفة للموصوف في ذاته والاستتار انما جاز اذا كانت الصفة دالة على صفة الموصوف في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اي قبيح وان لم يدل على صفة له لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما لانه لا معنى لصحيح الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه صفة لنفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه فان قلت اليس يدل الصفة في نحو زيد ابيض ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحبه مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب هذا كلام الرضي **قوله** واضيف القائم اليه اي الى الغلام لكن بعد جعله منصوبا تشبيها بالمفعول اذ المرفوع من الصفات نعت للمرفوع بخلاف الناصب فانه ليس نعتا للمنصوب ولا يجوز اضافة النعت الى الموصوف في الاصل اي المعنوية فلا يجوز في الفرع ايضا اي اللفظية **قوله** والمراد ان المشار اليه آه ويمكن ان يقال المشار اليه ثم كل واحد من الامور الثلثة الا انه فرع على كل عليحدة ولا محذور في ذلك فرع على وجود تخفيف ما انتفاء التعريف

جواز الاول وامتناع الثاني وعلى وجه التخفيف وانتفاء التخصيص جواز الضاربا زيد والضاربو زيد اذ لو افادت التخصيص لقبحا
او امتنعا للزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى وفرع على التخفيف امتناع الضارب زيد **قوله** ولا شك انه لا دخل لانتفاء الا دخل
لانتفاء التعريف اذ التخصيص في جواز الضاربا زيد والضاربو زيد ثم كيف ولو افادتا التعريف لامتنعا للزوم تحصيل الحاصل
ولو افادتا التخصيص قبحا او امتنعا للزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى وبهذا سقط قوله وعلى هذا كان الانسب **قوله** وعلى هذا اي
بناء على انه لا دخل في هذا التفريع لانتفاء التعريف ولا لانتفاء التخصيص بل يكفي فيه وجوب التخفيف فقط بخلاف التفريع السابق فانه
متفرع على الامرين وهما التخفيف وانتفاء التعريف كان الانسب تقديم هذا الفرع لانه متفرع على امر واحد والتفريع السابق على
امرين وما يتفرع على الامر الواحد مقدم على ما يتفرع على امرين لانه بمنزلة المفرد من المركب وهذا المعنى ملائم لسوق كلامه حيث قيد
بقوله فقط وقيل لان اصله مذكور صريحا بخلاف اصل الفرعين السابقين فانه مذكور ضمنا ورد عليه البعض وبعارضه ان النفي
متقدم على الاثبات فالترتيب الذكري في الاستدلال مرعي فيما فعله المصرح يعني ان النفي متقدم في الذكر في عبارة المتن على الاثبات
فمقتضى الترتيب الذكري ان يقدم الفرع الذي لوحظ فيه النفي والانتفاء على فرع ليس فيه ذاك واليه اشار بقوله فالترتيب الذكري
آه فما قيل ان النفي وان كان متقدما على الاثبات لان العدم سابق على الموجود وليس بموجه وان كان من وجه ثم قوله الا ان المقصود في الحصر
الذي معناه اثبات شئ ونفي ما عداه احد جزئيه الذي هو الاثبات ثم كيف وفي القصر الجزءان مقصودان معا اذ فيه كان تحرير
الصواب مقصودا هم لكن رد الخطاء ايضا مقصود لهم ثم ادعاؤه بان الملائمة لسوق الكلام منحصر في توجيهه ممنوع ايضا كيف وقوله
فقط يلائم كلا التوجيهين لان معناه انه لا يعتبر فيه انتفاء التعريف بخلاف السابق فانه معتبر فيه وبهذا الاعتبار كما يجوز ان يقدم اصل
الفرع الثاني امر واحد واصل الاول متعدد كذلك يصح ان يقدم اصل الثاني مذكور صريحا واصل الاول مذكور ضمنا فليس قوله فقط ملائما
لتوجيهه غير ملائم لتوجيه الفاضل المحشي كما زعم ويحتمل ان يكون المعنى بناء على ما ذكرنا من انه لا دخل لانتفاء التعريف والتخصيص بل يكفي فيه وجوب
التخفيف بخلاف السابق فان انتفاء التعريف معتبر فيه كان الانسب تقديمه لان اصله وجودي بخلاف اصل الفرع السابق فانه
ليس بوجودي فانه مركب من الوجودي والعدمي وللوجود شرف على العدم ويمكن ان يقال النفي والاثبات مقصودان معا في الحصر
والفرع الاول مثبت لهما بخلاف الثاني فانه يثبت الاثبات فقط والمثبت لهما اقوى فقدمه لقوة ما يقتضي تقديمه بالنسبة
الى ما يقتضي تقديم الثاني فتامل **قوله** ولا يخفى ان فيه شوب مصادرة والمصادرة جعل المدعى عين الدليل او جزءا منه و
على التقديرين يلزم توقف الشئ على نفسه وانما قال شوب مصادرة ولم يقل مصادرة اذ لم يجعل امتناع الضارب زيد دليلا
عليه ولا جزءا منه بل محل الجواب عن تمسك الخصم بامتناع الضارب زيد والمحذور فيه ان الجواب ح غير صحيح اذ يقول الخصم امتناع
الضارب زيد اول المسئلة فينبغي ان يجاب عن استدلال الخصم على وجه لا يحتاج الى اعتبار امتناع الضارب زيد فهذا هو المفهوم
من الشرح وظاهر ان قوله وضعف الواهب ليس دليلا على امتناع الضارب زيد فما قيل ان في هذا الجواب استدلالا على
امتناع الضارب زيد بضعف الواهب المائة الذي استدل عليه بامتناع الضارب زيد فليس بموجه وان كان من وجه **قوله**
رفعه على الفاعلية وهو قبيح لخلوه عن ضمير الموصوف **قوله** ونصبه على التشبيه بالمفعول قال الشيخ الرضي وهو حسن لكون النصب
توطية للجر وهو حسن فيكون النصب ايضا حسنا قال لكن قل استعماله لاستنكار في انه النصب بما هو فاعل حقيقة لا على التمييز **قوله**

يعنى سيبويه قال الرضى اما الضمير بعد ذى اللام فقال سيبويه ان لم يكن ذو اللام مثنى او مجموعا بالواو والنون فهو منصوب لا غير نحو الضاربة فالضاربه عنده كالضارب زيدا لا يجوز فيه الا النصب ويحتمل عنده بعد المثنى والمجموع بالواو والنون ان يكون مجرورا على الاضافة ومنصوبا وقال الرمانى والمبرد فى احد قوليه وجار الله ان الضمير بعد ذى اللام مفردا كان او مثنى او مجموعا مجرور بالاضافة **قوله** اى لمحمولية لا يخفى ان التاويل فى احد الموضعين مشير الى التاويل فى الآخر لاتحادهما فى باعث التاويل والاول احق ان يشار الى التاويل فيه الا ان الشارح قدس سره اختار التاويل فى الثانى اشعارا بان كون حمل الثانى مفعولا له لجاز هو المختار لجريانه على الطريق السابق لا كونه مفعولا له يقال اذ يبقى ح **قوله** وانما جاز بلا تعليل مع ان السوق لبيان تعليل انما جاز بل المتبادر انه علة لانما جاز وبهذا اندفع ما قيل كانه غفل عن قوله حملا على المختار فاخر التاويل الى ه نحو ما قيل الانسان مشتق من النسيان **قوله** فاتحد فاعل المفعول له اذ فاعل المفعول له على تقدير كونه مصدرا مجهولا هو الضاربك كما ان فاعل الفعل المعلل اعنى جاز ايضا الضاربك **قوله** ولن يتصور اى لم يجئ فى استعمال العرب ضاربنك اى اتصال الضمير مع وجود التنوين **قوله** ولقائل ان يقول آه فيه انه لو كان كذلك سمع من العرب قبل الاضافة هكذا مع انه ليس كذلك وان التنوين لو كان مما ينفصل الضمير عن العامل لفصله سمع من العرب كذلك مع انه لم يسمع وانما المسموع الاتصال بحذفه **قوله** وحصل التخفيف جدا فى المضاف بحذف التنوين بالاضافة وفى المضاف اليه وان حصل كونه متصلا الا انه ليس التخفيف المعتبر فى الاضافة اذ هو ليس الا بحذف التنوين او نونى التثنية والجمع او بحذف الضمير من المضاف اليه مما قيل حصل التخفيف جدا من جانب المضاف ومن جانب المضاف اليه كما ترى ليس على ما ينبغى لانه ان اراد انه حصل التخفيف المعتبر فى الاضافة فليس كذلك وان اراد انه حصل فيه شيئ من التخفيف وان لم يكن معتبرا فلا كلام فيه **قوله** من غير اعتبار حذف تنوينهما قبل الاضافة للاضافة متعلق بقوله ثم حمل فالاصل ثم حمل الضاربك على ضاربك من غير اعتبار حذف تنوينهما قبل الاضافة للاضافة اى من غير اعتبار حذف تنوين المعمول قبل الاضافة لوجوب اعتبار حذف تنوين المحمول عليه للاضافة على تقرير الشارح قدس سره ومنه ظهر ان قوله من غير لا يجوز ان يتعلق بقوله مضافا الى ضمير كما هو الظ من عبارته قدس سره **قوله** لانهما من باب واحد وهو ظ لكن يرد عليه انه لم يحمل الضارب زيد على ضارب زيد مع انهما من باب واحد كما حمل الضاربك على ضاربك كما قيل وذلك لان وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى مضمر وفى صورة النزاع ايضا وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى ظاهر واما ما قيل عليه ان قياس الضارب زيد وضارب زيد على الضاربك وضاربك قياس مع الفارق فلا يصح وذلك لان الضاربك وان لم يشارك ضاربك فى تخفيف المضاف الا انه يشاركه فى تخفيف المضاف اليه بخلاف الضارب زيد وضارب زيد فانه لا شركة بينهما فى التخفيف اصلا فليس بشيئ لان شركة الضاربك بضاربك فى تخفيف المضاف اليه فى حيز المنع كيف وفى المقيس هو الضاربك ليس فيه شيئ مما ينفصل الضمير لاجله عن العوامل اما انه ليس فيه التنوين الذى به الفصل الضمير عن العامل لاجله فظ لان الغرض ان التنوين سقط للالف واللام واما انه ليس فيه غيره فاظهر فاذا ظهر ان الضاربك ليس فيه تخفيف اصلا لا فى المضاف ولا فى المضاف اليه ظهر فساد ما فرع هذا القائل على وجود التخفيف فى الضاربك فى المضاف اليه من قوله ويظهر من هذا انه يمكن حمل الضاربك على المختار فى الحسن الوجه لمشاركتهما فى تخفيف المضاف اليه بالاضافة **قوله** المضاف اليه

اى الذى اضيف اليه صفة فهو له صفة مفعول بالرسم فاعله بقوله المضاف اليه قوله وارجاع كل من الصورتين مبتدأ خبره ظاهر والتانيث لان المصدر يذكر ويونث مع انه مضاف الى المونث قوله معنى آخر فان معنى التركيب الوصفى وصف شئ بالشئ وهذا المعنى لا يستفاد من التركيب الاضافى الذى معناه كون الشئ منسوبا الى الآخر بواسطة حرف الجر وكذا لا يستفاد من الاول فكيف يقوم احدهما مقام الآخر لاستفادته وكون هيئة التركيب الاضافى فى الاضافة اللفظية قائمة مقام هيئة التركيب العامل مع اختلاف معناهما ممنوع ولم لا يجوز ان يكون استفادة معنى التركيب العامل من الاضافة اللفظية بجعلها كلا اضافية لكونها فى تقدير الانفصال لقوة عمل الصفات قوله فلا يقال اى اذا بين ان احد المعنيين لا يقوم مقام الآخر فى الاستفادة فلا يقال ان الاضافة اللفظية تركيب اضافى ويراد منه المعنى الوصفى قوله وهو قوله ذكر الضمير الراجع الى القاعدة بتاويلها بالاصل والقانون او بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى قوله والجامع صفة للوقت لم يقل له مع سبق ذكر الوقت رفعا للاشتباه اذ على تقدير الضمير لم يعلم انه راجع الى الوقت او المسجد واذا كان كذلك فكانه لم يسبق ذكره قوله منطويا عليه اى مشتملا عليه غير محتاج الى ذكره لشهرة كونه صفة له فصار بحيث يفهم منه وحدة الوقت وهذا هو معنى الصفة الغالبة الا ان هذا المعنى فى الجامع ليس حقيقيا بل ادعاء ولذا قال الشارح قدس سره فيكون بمنزلة الصفات الغالبة يدل على ذلك قول الرضى ان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا حيث قال يجوز عندى ان يكون امثلة اضافة الموصوف الى صفته من باب طور سيناء وذلك بان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا والغربى جانبا مخصوصا والاولى صلوة مخصوصة والحمقاء بقلة مخصوصة ثم يضاف المسجد والجانب والصلوة والبقلة المحتملة لهذه المختصة لفائدة التخصيص وهذا هو الذى نقله الفاضل عن الرضى ثم قال وحاصله ان اضافة المسجد الى الجامع من قبيل اضافة العام الى الخاص الى آخر ما ذكره فضمير حاصله راجع الى ما ذكره الشيخ الرضى لا الى ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا فلا يرد عليه ما اورده مولانا عصام الدين من التشنيع الشنيع قوله حتى صار اى جرد كانه اسم غير صفة فى انه استعمل بلا موصوف فاضافته الى قطيفة للتخصيص لا لانه اضافة صفة الى الموصوف وفيه ان قطيفة مونث والجرد مذكر فكيف يكون صفة للقطيفة ولذا قال الشيخ الرضى ان المعنى شئ جرد اى بال فحذف الموصوف واضيفت صفته الى جنسها للتبيين قال افادت الاضافة التعريف او التخصيص افادة الاضافة التعريف لان اللام اما للجنس او للاستغراق وعلى كلا التقديرين تفيد التعريف واما افادتها التخصيص فانما هو اذا كان اللام للعهد الذهنى وهو بعيد فى امثال هذين المثالين والمقصد من قوله اى بصير خاصا رفع توهم حمل يختص على معنى يصير ذا تخصيص وهو ليس بمستقيم لان المضاف اليه معرفة قوله ففيها خفاء اذا اريد بالشئ الموجود وحمل العين ايضا على الموجود او اريد بالشئ ما يمكن ان يعلم ويخبر عنه وحمل العين ايضا على ذلك واما اذا حمل الشئ على الموجود والعين على المعدوم والموجود فلا خفاء فى كون العين اعم من الشئ قوله يحمل احدهما على المدلول والآخر على اللفظ اشارة الى انه لا يتعين الاول للحمل على المدلول ولا الثانى للحمل على اللفظ بل ذلك بحسب القرائن فان اقتضت القرينة حمل الاول على المدلول فذلك نحو جاءنى سعيد كرز فان المجئ قرينة على حمل الاول على المدلول لعدم تصور المجئ من اللفظ وان اقتضت حمل الثانى عليه فمثل عليه نحو تلفظت بسعيد كرز اى تلفظت بلفظ هذا المدلول لعدم تصور تلفظ المدلول وبهذا ظهر ان ما ذكره الشيخ الرضى من قوله تاويل نحو سعيد كرز ان يقال المراد بالمضاف الذات وبالمضاف اليه اللفظ وذلك انه كما يطلق اللفظ ويراد به مدلو

يطلق ايضاً مع القرينة ويراد بذلك اللفظ الدال تقول مثلاً جاءني زيد والمراد المدلول وتكلمت بزيد والمراد اللفظ فمعنى جاءني سعيد كرز اي ملقب هذا اللقب ولا ينعكس التاويل اذ لا يقال ان الاول دال والثاني مدلول حتى يكون معنى سعيد كرز اسم هذا المسمى لانهم ينسبون الى الاول ما لا يصح نسبته الى الالفاظ نحو ضربت سعيد كرز وقال سعيد كرز ليس على ما ينبغي وذلك لانه ان اراد بقوله ولا ينعكس التاويل انه لا يصح العكس اصلاً انما وقع سعيد كرز فهو ممنوع وقوله لانهم ينسبون آه ان اراد به انهم ينسبون الى الاول على الدوام ما لا يصح نسبته الى اللفظ فهو ممنوع كيف وقد يقال تلفظت بسعيد كرز وتكلمت بسعيد كرز على ما ذكره وان اراد انهم ينسبون في بعض الاوقات فالتقريب غير تام وان اراد انه لا يصح العكس في امثال جاءني سعيد كرز فلا كلام فيه لكن لفظه يشعر بانه لا ينعكس التاويل على الدوام **قوله** قلت جاءني مدلول هذا اللفظ هذا طريق آخر لتنكير العلم اذ قد يتاول بواحد من سمي بالاسم كما يقال في جاءني زيد وزيد آخر اي جاء واحد من الجماعة المسماة بزيد وقد يتاول بصفة اشتهر مسماه بها كما يذكر حاتم ويراد جواد وما اوّلته بمدلول واضيف الى كرز اي جاء مدلول كرز والتاويل الثاني لا يجري في كل علم بل في علم اشتهر مسماه بصفة والاول وان كان عاماً الا ان الظاهر ان الحاصل من التاويل مركب توصيفي فلا يمكن الاضافة فتعين في هذا المقام تاويله بمدلول **قوله** لان قصدهم بالاضافة التوضيح اي رفع الاحتمال الحاصل في المعرفة باضافته الى ما ليس فيه احتمال لكونه اشهر واللقب في الاغلب يكون اشهر بالقياس الى الاسم فالاضافة لغرض التوضيح انما هو باضافة الاسم الى اللقب لا العكس نظراً ان العكس كما انه لا يصح من حيث الاستعمال لعدم وروده الاستعمال على ذلك لا يصح من حيث القياس ايضاً **قوله** واختلف في ان ايهما الاصل قيل وفي تقديم مفتوحة اشعار باختيار ان الاصل الفتح لكن قوله وفتحت للساكنين ظاهر في ان السكون هو الاصل انتهى اقول قوله للساكنين قرينة ظاهرة على ان المراد بقوله فتحت جعلت الفتحة واجبة للساكنين فيشير الى انه لو لم يكن الساكنان لكان الاصل اختيار الفتحة اذ هو المقابل لوجوبه لا ان السكون هو الاصل فكون قوله وفتحت للساكنين ظاهراً في ان السكون هو الاصل تم **قوله** حقيقة فيما اذا كانت الكلمة التي هي حرف يصح وقوعها في ابتداء الكلام ككاف التشبيه فانه يصح ان يقال كزيد اخوك **قوله** او حكماً كالباء فانه على تقدير بنائه على السكون وان لم يلزم الابتداء بالساكن حقيقة لكنه يلزم ابتداؤه حكماً لانه لاستقلاله يصح ان يقع في الابتداء رجل لم يقع لعارض **قال** ولا تقلب على صيغة المعلوم وفاعله ضمير هذيل **قوله** بسبب القلب الذي ليس لعلة مطردة بخلاف سلمى لانه وان لزم فيه التباس المرفوع بغيره الا ان القلب لعلة مطردة ولا يترك الامر المطرد لالتباس حصل في بعض المواضع الا ترى انك تقول مختار ومضطر مع انه يلتبس صيغة الفاعل بالمفعول لكنا في الرمي وهو منقوض بان قلب الواو والياء اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما واجب لعلة مطردة فينبغي ان لا يترك للالتباس مع انه ليس كذلك لانهم عللوا ترك تعليل اقول واعوار واسوار وتقول ويسار وجواد وطويل ونحوها للالتباس وقالوا ان ترك الادغام في قرد دوسر للالتباس الا ان يقال في الامثلة المذكورة يلزم التباس اصل الكلمة باصل كلمة اخرى ولا يجوز ارتكابه وفيما نحن فيه يلزم التباس بعض احوال الكلمة ببعضها **قوله** فيما هو كالكلمة الواحدة فان قلت اذا اجتمع المثلان اولهما ساكن وجب الادغام سواء كانا في كلمة او في كلمتين فلا حاجة الى قوله كالكلمة الواحدة قلت الحاجة اليه لدفع توهم من توهم انه من قبيل قالوا ومالنا وفي يوم مما اجتمع المثلان في كلمتين ولا فائدة فانه لا يجوز الادغام لرعاية المد مع وجوب المقتضي فدفع ذلك التوهم

بان رعاية المد انما هو فيما اذا كان المثلان فى كلمتين واما اذا كانتا فيما هو كالكلمة الواحدة فالادغام واجب **قال** مثل مسلمي آه قيل هذه العبارة لا تخ عن ضعف لان المقصود منه ان كان تعليل التمثيل كان انسب ان يقال لانه اذا اضيف وان كان المقصود تقييد التمثيل فهو شرط استغنى عن الجزاء لتقدم ما يدل عليه فالوجه ان يقول وصار بالعطف ولا يذكر على طريق الجزاء ومثل هذه العبارة قوله مسلمون اذا اضيف الى ياء المتكلم قلبت واوه ياء **قوله** يوجب بقاء الضمة قبلها لغيرها ان اراد بقاء الضمة بعد الادغام كما هو الظ من قوله قدس سره فقيل مسلمي حيث لم يقل مسلميي ثم ادغم فالملازمة ممنوعة كيف والقاعدة انما هو فى غير المدغمة وان اراد قبل الادغام فالملازمة انما تصح لو كان بين اجتماع المثلين وبين الادغام زمان وهو غير مسلم وهما وقعا فى آن واحد **قال** فاخي وابي قيل قدم الاخ لكونه ابعد عن خلاف المبرد خلافا بنيا على السماع والسماع انما هو فى الاب فقط وانما خالف فى الاخ لحمله على الاب كما قال الشارح قدس سره واما تقديره عند القطع عن الاضافة فليكون جاريا على الاسلوب السابق **قوله** لتقاربهما لفظا لكون كليهما على حرفين بالفعل ولكونهما مفتوح العين فى الاصل بدليل ان فعل بفتح العين صحيحة يجمع على افعال وقد جاء جمعهما عليه كاباء واخاء والحم وان كان ايضا مفتوح العين بدليل انه جاء جمعه على احماء الا انه ليس بينه وبين الاب قرب من حيث المعنى **قوله** اي امرأة قائلة صرف العبارة عما هو الظ المتبادر فى امثال هذا المعنى من صيغة الخطاب الى الغيبة استنكارا ان ينسب الى المخاطب انه قال هني وعدم صحة القول فى الاول **قوله** ان نقل بعضهم وهو ابن يعيش وابن مالك **قوله** فى الاسماء الاربعة وهي اب واخ وحم وهن ونقل عنه الخلاف جار والمصرح فى اخ واب فقط **قوله** فى الاكثر قال الشيخ الرضي هو اصح وافصح لان علة الحاجة الى ابدال الواو ميما عند القطع خوف سقوط العين لساكنين وليس كذلك فى الاضافة اذ لا تنوين فى المضاف فالاولى ترك ابدالها ميما **قوله** جمع تابع فان قلت من اين يعلم انه جمع تابع ولم لا يجوز ان يكون جمع تابعة فالفاعلية الوصفية يجمع على فواعل قلت يدل على ذلك شهرة التابع فى الالسنة وايضا المراد تابع الاسم فلا وجه لتانيث تابعة والقول بان التانيث باعتبار تاويل الاسم بالكلمة بعيد وايضا لو كان جمع تابعة لكان المناسب فى كل ثان كل ثانية وباعراب سابقها **قوله** اي متاخر اشارة الى دفع ما قيل من انه يخرج من التعريف التابع الثالث والرابع لان الثالث والرابع ليس بثان ووجه الدفع ظ لانه انما يخرج لو كان الثاني محمولا على حقيقته وليس كذلك بل يراد منه متاخر فيدخل الثالث والرابع فى التعريف ثم اشار الى وجه تعبير المتاخر بالثاني فوصفه بقوله متى لوحظ مع سابقه وحاصله ان الثالث والرابع مثلا لما كان بالنظر الى المتبوع ثانيا وان كان بالنظر الى غيره ثالثا او رابعا عبر عنه بالثاني اشعارا بان المنظور انما هو نسبته الى المتبوع لا الى غيره واشارة الى ان المراد بالثانوية الثانوية بحسب الرتبة لا بحسب الذكر فمهذا التقرير لا يرد الثالث والرابع لا يرد والتابع المتقدم على المتبوع فمن اشكل عليه بالتابع المتقدم فهو لم يتصور كلام الشارح حق التصور ولو لم يذكر الشارح قدس سره قوله اي متاخر وقال كل ثان متى لوحظ مع سابقه الى آخره لكان احسن فتامل **قوله** ناش كلاهما تقدير لمتعلق الجار وصفة لقوله باعراب سابقه فان قلت هو معرفة بالاضافة الى المعرفة فكيف يوصف بالنكرة قلت المضاف اليه اسم فاعل مضاف الى معموله لانه اذا كان للاستمرار جاز عمله وح فلا يكون معرفة وان قلت انه ليس بمضاف الى معموله فالجواب ان الاضافة للعهد الذهني لانه يراد واحد غير معين من الخمسة بقي ان المناسب ان يقال ثانيين

لان الموصوف ة متعددا والمعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بجنس اعراب سابقه وعند تعدد الموصوف الواجب فى الصفة القائمة بهما التثنية فيقال مررت برجلين قائمين لا قائم كلاهما والمقصود ان كلا الاعرابين ناشيان من جهة واحدة **قوله** لان المجئ المنسوب الى زيد فى قصد المتكلم منسوب اليه مع تابعه لا اليه مطلقا فلم يتغير الجهة ولم يتعدد لان تغير الجهة وتعددها انما هو بتغير تعلق العامل بالمعمول وفيما نحن فيه لم يتغير تعلق العامل ولم يتعدد بل تعلق العامل بالموصوف والصفة تعلقا واحدا وعمل فيهما معا على انهما مسند اليهما وكذا فى سائر توابع المرفوع والمنصوب والمجرور فى قصد المتكلم انما هو المتبوع والتابع جميعا فالعامل انما عمل الرفع او النصب او الجر فيهما معا باعتبار تعلق واحد لا باعتبار تعلقين كما فى المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح قدس سره وهو ماخوذ من كلام سيد المحققين سند المدققين فى حواشى الرضى حيث قال دفعا لما ذكره الرضى فى رد ما قال المص من جملة واحدة تخرج هذه الاشياء لان ارتفاع المبتدأ من جهة كونه مبتدأ وارتفاع الخبر من جهة اخرى وهى كونه خبر المبتدأ وكذا انتصاب اول المفعولين من جهة كونه اولهما وانتصاب الثانى من جهة كونه ثانيهما وانتصاب الاول فى ضربت زيدا قائما من جهة كونه مفعولا به والثانى من جهة كونه حالا وكذا فى فجرنا الارض عيونا انتصاب الاول من جهة كونه مفعولا به والثانى من جهة كونه تميزا وفيه نظر لان ارتفاع المبتدأ والخبر من جهة واحدة وهى كونهما عمدة فى الكلام وانتصاب الاسماء المذكورة من جهة واحدة وهى كونها فضلات وان قلت تتغير الجهات بسبب تغير اسم كل واحد من الاول والثانى قلنا ان تقول ارتفاع زيد فى جاء زيد الظريف من جهة كونه فاعلا وارتفاع الظريف من جهة كونه صفة وكذا باقى التوابع ثم تقول الاخبار المتعددة للمبتدأ نحو هو الغفور الودود وكذا المسندات فى نحو علمت زيدا عالما عاقلا ظريفا وكذا الاحوال المتعددة وكذا المستثنى بعد المستثنى منه لا تتغير اسماؤها ولا جهات اعرابها فينبغى ان يدخل فى حد التوابع لانا ندعى تغير الجهات بتغير الاسماء بل بتغير تعلقات العوامل بالمعمولات كما فى المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح ونحو قولك جاء زيد الظريف لم يتغير تعلق العامل بهما بل من حيث انه تقتضى مسندا اليه عمل فيهما معا واما قوله ثم تقول الاخبار المتعددة آه فجوابه ان ليس شئ مما ذكرت ثانيا رتبة بل تلفظا فقط والمراد ما هو ثان يستحق سابقه تقدما عليه رتبة ومن قال ان الرفع علامة للعمدة والنصب علامة للفضلة فله ايضا ان تقول تتعدد جهات فى العمدة والفضلات فان كون الشئ عمدة من حيث كونه مسند اليه جهة مغايرة لكونه عمدة من حيث كونه مسندا وكونه فضلة من حيث انه وقع عليه الفعل جهة مغايرة لكونه فضلة من حيث انه وقع فيه الفعل انتهى ومنه يظهر انه لا يرد على التعريف نحو قرأت الكتاب جزءا جزءا وامثاله مما كان الحال المجموع الا انه اجرى الاعراب على الجزئين استكراه الخلو المعرب عن الاعراب لان الثانى فيه وان اعرب باعراب سابقه من جهة واحدة وحدة شخصية هى الحالية القائمة بالمجموع الا ان المتقدم والمتاخر ليس متقدما ومتاخرا بالرتبة بل باللفظ وانه لا يرد على قول الشارح قدس سره لان المجئ المنسوب آه انه يلزم ان يكون المقتضى لاعراب زيد فى جاءنى غلام زيد هو فاعلية غلام لان المجئ المنسوب الى غلام فى قصد المتكلم منسوب اليه مع زيد لا اليه مطلقا لان المراد من قوله منسوب اليه مع تابعه ان المجئ من حيث انه تقتضى مسندا اليه عمل فيهما معا على ما قرره السيد السند قدس سره وغلام زيد ليس كذلك فان قلت الصفة الموضحة ذكرت للمدح والذامة للذم وايضا قد تذكر للترحم والتاكيد فلا يكون نسبة الفعل فيها الى الموصوف والصفة معا بل الى الموصوف فقط قلت كون ذكر الصفة لاغراض مخصوصة لا ينافى ان يتعلق الفعل بهما معا فتكون

٢١٣

نسبة الفعل فيها الموصوف فقط فى خير المنع وكذا عطف البيان و التاكيد فانه ان الفعل فى جاءنى ابو حفص عمرو وفى جاء القوم كلهم منسوب الى المتبوع و التابع معا واما انه منسوب الى المتبوع فقط فلا بد له من دليل فانا من وراء المنع وكذا فى جاء زيد او عمرو وجاء زيد لا عمرو اذ الفاعل احد الامرين وهو لا يتم بدون التابع فتعلق الفعل بهما تعلقا واحدا فعمل فيهما الرفع معا **قوله** حقيقة او حكما تعميم لقوله لفظيا **قوله** ليست فى موقعها لانه لا احاطة الا فراد له التعريف انما يكون للماهية من حيث هى مجردة عن الافراد فلا يليق دخوله على ما لم يلاحظ فيه الافراد **قوله** وبالجنس لانه انما يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع الجنس وهما كليان ليسا بعرضين ولا مقيدين بتشخص الافراد **قوله** و قوله مبتدأ او بدل بدل منه او عطف بيان وقوله الى بداع هيئة صفة له اى على معنى المفسر بهذا التفسير او حال من متعلق فعل يفهم من نسبة الخبر وهو احتراز الى المبتدأ اى ينسب اليه الاحتراز حال كونه مفسرا بالتفسير المذكور وقوله احتراز خبر مبتدأ **قوله** دلالة مطلقة اشارة الى ان مطلقا صفة للدلالة فان قلت كيف يصح جعله صفة للدلالة وهو مذكر والدلالة مؤنث قلت صح نظرا الى ان الدلالة عبارة عن كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى او فهم المعنى من اللفظ او انفهام المعنى منه او عبارة عن انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى واما ما قيل بجعل قوله مطلقا حالا من قوله معنى بحذف المضاف اى يدل على معنى حال كون دلالته عليه مطلقا غير مقيدة فليس بوجيه وان كان من وجيه **قوله** احتراز عن سائر التوابع اى باقى التوابع غير الصفة فان البعض وان دل على معنى فى متبوعه الا ان دلالته عليه ليست مطلقة بل مقيدة بخصوص مادة لا بيئة ودلالة التابع فى الامثلة المذكورة ليست بهيئة تركيبية مع متبوعه بل لاضافته الى ضمير المتبوع لانا نقول اضافة التابع الى ضمير المتبوع ايضا من جملة هيئة تركيبية مع المتبوع والقول بان اضافته الى ضمير المتبوع ليس من جملة هيئة تركيبية فى خير المنع قال سيد المحققين سند المدققين فى دفع الايراد وبالامثلة المذكورة فى حواشى الرضى هكذا قد ذكر المصرح فى بعض تصانيفه ان ما يذكر فى تحديد الالفاظ يراد انما يذكر للدلالة عليه فاذا قيل المفعول به ما وقع عليه فعل الفاعل يراد ما ذكر ليدل على ذلك فلا ينتقض بما ذكره لان علمه انما ذكر ليسند اليه الاعجاب لا ليدل على معنى فى متبوعه وكذا كلهم انما ذكر ليدل على احاطة المجيء للقوم واما كون القوم مشمولا للمجيء فامر لازم لا مقصود اصلي فلفظ كلهم يدل على حال النسبة قصدا لا على معنى فى متبوعه وان فهم منه ذلك ضمنا هذا كلامه هذا وبما ذكره التفتازاني قدس سره وما نقلناه عن السيد ظهر انه لا حاجة فى الاحتراز عن التاكيد الى ان يعرف النعت على وجه آخر فيقيد بقيد غير الشمول كما فعله الرضى وتبعه العلامة التفتازاني المحقق التفتازاني قدس سره العزيز حيث قال فى المطول هو تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول ثم قال بينه وبين الصفة المعنوية التى هى معنى قائم بالغير عموم من وجه لتصادقهما على العلم فى قولنا اعجبنى هذا العلم وظهر ايضا مما ذكرنا ان ما قيل فى وجه العدول عن التعريف المشهور المذكور فى الكتاب انما عدل عن التعريف المشهور لامور احدها ان قوله مطلقا مما لا حاجة اليه لان الحال يخرج بقوله تابع وثانيها انه يصدق على التاكيد فى قولك جاءنى القوم كلهم لانه يدل على معنى فى متبوعه وهو الشمول وثالثها انه يصدق على البدل فى قولك اعجبنى زيد علمه فانه يدل على معنى فى متبوعه وهو غير الشمول فللاول حذف قيد مطلقا وللثانى ذكر قيد غير الشمول وللثالث زاد لفظ ذات ليس بشئ اما الاول فلانك قد عرفت ان قوله مطلقا ليس لاخراج الحال حتى يكون مستدركا بل لاخراج التاكيد والبدل والمعطوف وايضا على تقدير جعل قوله مطلقا لاخراج الحال ليس معناه لو لم يذكر لم يخرج الحال بل يخرج ح بقوله تابع لكن ذكر قوله مطلقا لدفع الوهم واليه اشار السيد قدس سره فى حواشى الرضى حيث قال هذا كلام صحيح والمص معترف به لكنه جعل

ذلك احتراز الدفع الوهم بناء على اشتراك الحال مع النعت في الدلالة على هيئة الذات وافتراقهما في التقييد والاطلاق ونظير

هذا الاحتراز قد وقع في تعريف الحال فان قلت فعلى هذا يشكل بالتاكيد والبدل والمعطوف قلت يخرج هذه الثلثة بما ذكره السيد

قدس سره واما الثاني والثالث فلان صدقه على التاكيد والبدل ثم كيف ويخرج هو والبدل والمعطوف بقوله مطابقا وبما

ذكره السيد قدس سره ثم انه يرد على هذا التعريف انه يخرج منه بعض افراد المحدود وهو قولك اعجبني هذا العلم فان العلم هذا الفرد

نعت نحوي مع انه لا يدل على ذات ومعنى كائن في تلك الذات فان العلم يدل على معنى ولا يدل على ذات يقوم بها ذلك المعنى

واما ما اجاب عنه بعض الفضلاء من انه ليس المراد بالذات ما يقابل المعنى بل المستقل بالمفهومية فليس بشيء لان ارادة ما يقابل المعنى

من الذات اذا وقعت في مقابلة المعنى خصوصا اذا اعتبر ثبوت ذلك المعنى في تلك الذات ظاهر متبادر بل متعين وحمل الالفاظ

على المتبادر واجب مطلقا فكيف في التعريفات ولان ارادة المستقل مما لا يسمن ولا يغني من جوع لانه لا بد من اعتبار

ذلك المعنى في تلك الذات والذات او المستقل المراد بالذات في التركيب المذكور هو المعنى القائم بالغير المدلول بالعلم ليس شيء آخر

مدلول للعلم يقوم به المعنى والبعض اراد بالذات ما يقوم بغيره لا ما يقوم بنفسه الا يخرج عن التعريف النعت في نحو قولك اعجبني

هذا السواد الشديد بالمعنى ما يقوم بغيره وهو ان منع خروج اعجبني هذا السواد الشديد لكنه لا يمنع خروج اعجبني هذا العلم فتامل

وانه يخرج بقوله غير الشمول بعض افراد المحدود ومثل جاءني القوم الشامل لزيد فانه يدل على معنى في متبوعه وهو الشمول واما

ما قال بعض الافاضل انه يرد على التفسير من قولك جاءني زيد اخوك سواء جعل بدلا او عطف بيان فانه يدل على معنى في متبوعه

وهو المذكورية فليس بوارد فتدبر **قوله** ولا يرد عليه الوجه فلا يرد بالفاء **قوله** فان دلالة التوابع دليل لقوله ولا يرد عليه

**قوله** انما هي بخصوص موادها يعني انها وان دلت بهيئة تركيبها مع متبوعها على حصول معنى في متبوعها الا ان تلك الدلالة

ليست مطلقة متحققة في كل بدل ومعطوف وتاكيد والا لما تخلفت في اعجبني زيد غلامه واعجبني زيد وغلامه وجاءني زيد

نفسه وبهذا ظهر ان ما قيل ذلك في اعجبني القوم كلهم باطل لان تركيب التاكيد مع المتبوع يفيد تقرير الشمول فلولا دلالته

على حصول الشمول في متبوعه لم يتقرر الشمول الذي يدل عليه المتبوع ليس على ما ينبغي **قوله** لا تجد لها دلالة فعلم انها

لا تدل على معنى في متبوعها دلالة مطلقة بل مقيدة بخصوص المادة فخرج عن الصفة اذ الصفة تدل بهيئة تركيبية مع متبوعه على معنى

في متبوعه دلالة مطلقة بحيث لو جيء مكان صفة صفة اخرى واخرى الى غير النهاية لكان يدل على معنى في متبوعه ثم المعنى الثابت في المتبوع

اعم من ان يكون وصفا حقيقيا للمتبوع كالعقل في جاءني رجل عاقل او وصفا اعتباريا ككونه حسنا غلامه في جاءني رجل حسن غلامه

**قوله** ولم يكن هذا مرضيا للمصنف رحمه الله لان الجملتين معطوفتان على جملتي الشرط والجزاء الا ان الجامع ليس بموجود فهو بتقدير

لا بقرينة السابق **قال** اذا كان وضعه فان قلت ثلثة في قولك جاء رجال ثلثة صفة جامدة يدل على معنى في متبوعه الا انه ليست

موضوعة فيخرج عن ان يكون صفة قيل المراد بالوضع الاستعمال وقيل الوضع اعم من النوعي الذي يكون في المجاز ويحتمل ان

يكون المراد من الوضع التعيين اي اذا كان تعيينه لغرض المعنى **قوله** اي لغرض الدلالة على المعنى بيان لحاصل المعنى لان الدلالة

للدلالة في النعم او المتفرع والمترتب على الوضع هو الدلالة على المعنى ومثل اي رجل عندك لا يدل على هذا المعنى لان اي رجل

في هذا التركيب لمحض الاستفهام فليس له دلالة على معنى حتى يكون صالحا لان يقع نعتا **قوله** التي هي في حكم النكرة لان الجمل

التي لها محل من الاعراب يجب صحة وقوع المفرد موقعها والمفرد الذي يسبك من الجملة نكرة لانه انما يكون باعتبار الحكم الذي يناسبه التنكير وينبغي ان يكون هذا مراد من قال ان الجملة نكرة اذ التعريف والتنكير من خواص الاسم هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في المطول وعلى هذا الايرد عليه ما قيل وفيه نظر لان الجملة في حكم النكرة لكونها لافادة نسبة مجهولة كالنكرة التي هي لافادة فرد مجهول واذا جعلت صفة يجب ان تكون معلومة للمخاطب حتى يتعين موصوفه عند المخاطب بما يعرفه من النسبة ولذا قيل الاخبار بعد العلم بها اوصاف الا ان يكتفى في كونها في حكم النكرة بانها موضوعة لافادة نسبة مجهولة واستعمالها في النسبة المعلومة طارئ على وضعها لان هذا انما يرد لو كان الوجه لكونها في حكم النكرة منحصرا فيما ذكره مع انه ليس كذلك **قال** لا يقع صفة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها وانما يجيء بها ليعرف المخاطب الموصوف ويميزه عنده بما كان يعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فيجب كونها جملة متضمنة للحكم المعلوم للمخاطب حصوله قبل ذكره والانشائية ليس كذلك فان الانشائي كبعت واخواتها والطلبية كالامر واخواته لا يعرف المخاطب حصول مضمونها الا بعد ذكرها وقيل لان الانشائية لا ثبوت لها في نفسها واثبات الشيء للشيء فرع ثبوته في نفسه وفيه بحث اما اولا فلان مدلول الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفسه لا المطلوب الذي هو ليس حاصلا معه واما ثانيا فلان الاخبار الواردة على المستحيل غير ثابتة اتفاقا مع ثبوتها لغيرها كقولك المستحيل الذي لم يعقل امتنع الحكم عليه **قوله** الا بتاويل لان الجملة التي تقع صفة يجب ان يكون دالة على صفة قائم بالموصوف سواء كان حقيقيا او اعتباريا ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي فاذا قلت جاء رجل اضربه فطلب الضرب صفة قائمة بالمتكلم وليس صفة من صفات رجل الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه صفة له هذه الحيثية فكانه قيل جاء رجل مطلوب ضربه او مفعول في حقه ذلك على معنى انه يستحق ان يقع فيه والى هذا المعنى اشار الشارح بقوله اي مستحق لان يؤمر بضربه وبالجملة ان اضرب اذا اجري على ظاهره لا يصح ان يقع نعتا ولا خبرا ولا صلة واما اذا اول بمقول او مطلوب ضربه فيصح لانه يصير صفة من صفات الموصوف وحالا من احوال المبتدأ والموصول الا ان تاويل اضرب بمطلوب ضربه او بمقول ماول بمستحق لان يؤمر بضربه لا بد منه في مقام الامر بالضرب ليعلم انه ليس بحكاية واما في مقام الحكاية فيجوز ان يأول بواحد من هذين التاويلين لاظهار الاستحقاق ويجوز ان لا يأول اذ مجرد مقول يكفي في كونه نعتا او حالا من احوال المبتدأ والموصول فظهر ان مقام الحكاية لا ينافي التاويلين المذكورين فان قلت قد قال السيد قدس سره في حواشي المطول اذا قلت زيدا اضربه فطلب الضرب صفة قائم بالطالب والمنشي وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه خبرا عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على معنى انه يستحق ان يقع فقد اوجب تاويل مقول بمستحق قلت لعله قال ذلك في مقام الامر بالضرب لا مطلقا او قال بالتاويل مطلقا اختيارا للطريق الابلغ وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل فان قلت هناك تاويل يقرب من تاويل الجملة الخبرية بان يقال رجل اضربه في تاويل رجل مطلوب ضربه مغن عن الحذف فهو احق بالاعتبار مما قال درجة الاشتهار قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لاختصاص الانشائي بالجمل المحكية فلا يقع رجل اضربه الا اذا امر بضربه ولو كان المعنى على التاويل الذي ذكره لجاز استعماله في مقام الامر

بضربه ليس على ماينبغي فتامل **قوله** لبعيد لعدم القرينة على تقديره لكن اشتهر تاويل الانشاء الواقع خبرا او نعتا او صلة
بالمقول بحيث لايحتاج الى القرينة **قوله** واذا لم يكن فيها الضمير الرابط تكون اجنبية فان قلت الرابط اعم من الضمير فان
الرابط قد يكون الالف واللام وقد يكون بالعموم وانتفاء الخاص لايدل على انتفاء العام فكيف يلزم من انتفاء الضمير
كون جملة الصفة اجنبية من الموصوف غير مرتبط به قلت ان النحاة لم يعتبروا في جملة الصفة مطلق الرابط كما اعتبروه في خبر المبتدا
بل اعتبروا فيها الضمير فقط في المغني من الاشياء التي تحتاج الى الرابط الجملة الموصوفة بها ولا يربطها الا الضمير اما مذكورا او
مقدرا اما مرفوعا او منصوبا او مجرورا ولعل وجهه ان المبتدا لابد له من الخبر فيصرف المبتدا الجملة التي فيها رابطة بوجه ما الى نفسه بخلاف
الصفة فانه ليس من ضروريات الموصوف فاشترط فيه الرابط القوي وهو الضمير **قوله** اي بحال قائمة به اي بالموصوف يعني
يوصف بحال تدل العبارة على قيامها بالموصوف سواء كان قيامها به حقيقيا نحو جاء رجل حسن او اعتباريا نحو مررت بهذا الرجل فان التعيين وان كان حاصلا
في المشار اليه الا انه ليس قيامه بالمشار اليه امرا حقيقيا بل هو وصف اعتباري **قال** وبحال متعلقه اي يوصف شيء بحال قائمة بمتعلقه اي يدل العبارة
على قيام تلك الحال بالمتعلق الا ان تلك الحال وصف حقيقي للمتعلق واعتباري للموصوف مثلا كون غلام الرجل حسنا وصف اعتباري للرجل و
بالجملة جعل حسن المسند الى الغلام وصفا لرجل وصف اعتباري له فهذا الوصف وان دل على قيام الحسن بالغلام الا انه يدل على حصول معنى اعتباري
في الرجل وهو كونه حسن الغلام واليه اشار الشارح قدس سره بقوله يعني بصفة اعتبارية يحصل له آه لانه يأول نحو مررت برجل كائن غلامه بقوله
مررت برجل كائن بحيث يحسن غلامه حتى يلزم ان يكون الوصف في التركيب المذكور الحسن ما هو مأول به اي كائن
بحيث يحسن غلامه مع ان هذا الوصف تابع للموصوف في الامور العشرة كالوصف بحال الموصوف بل يلزم ان يكون جاريا في
رجل كائن بحيث يحسن غلامه وصفا بحال المتعلق لانه وصف بصفة اعتبارية يحصل بسبب المتعلق **قوله** الا اذا كان صفة يستوي
فيه المذكر والمونث استثناء عن متابعة الوصف للموصوف في التذكير والتانيث والاول ان يستثنى ما يستوي فيه الواحد والتثنية
والجمع كالمصدر نحو رجل عدل ورجلان عدل ورجال عدل وكذا اسم التفضيل المستعمل بمن فانه مفرد لاغير **قوله** لان فاعله
هو الضمير آه بيان لوجه كون الوصف بحال الموصوف في الخمسة الباقية كالفعل ومنه يعلم ان الوجه في كونه كالفعل آه مغاير لوجه
كون الوصف بحال المتعلق كالفعل والوجه ان الفعل عند الاسناد الى الضمير يلحقه الالف في التثنية والواو في الجمع المذكر والنون في جمع
المونث كذلك الصفة يلحقه عند الاسناد الى الضمير الالف والواو والالف والتاء في جمع المونث واعترض عليه ان الصفة وان كان كالفعل
في مجرد الالحاق الا ان الالف والواو في الفعل ضمير الفاعل والفعل مجرد كما كان بخلاف الصفة فان الالف والواو علامة
تثنية وجمعه فلا يكون كالفعل ولو قيل يكون الالف والواو في الفعل علامة تثنية الفعل وجمعه وضمير الفاعل ايضا معا لكان
وجها اليقا يلزم على هذا توارد المؤثرين على اثر واحد وهو الالف والواو حيث اثر فيه الفعل والتثنية لانا نقول الممتنع اصطلاحا
توارد المؤثرين اللفظيين او احدهما لفظا والآخر من صنعة اللفظ وليس كذلك اذ المؤثر الآخر هو قصد المتكلم بكونه للتثنية
والجمع الا انه يابى عن هذا التوجيه كون التثنية والجمع من خواص الاسم لا يجري في الفعل اصلا صرح به النحاة نعم يكون صفة
بحال الموصوف كالفعل في الخمسة الباقية على مذهب الاخفش والمازني حيث قالا يكون الواو في الرجال ضربوا مثلا
حرفا والفاعل مستتر وكذا الزيدان قاما وكذا عند سيبويه الواو حرف دال على الجماعة كما ان التاء في قامت هند حرف

دال على التانيث كذا فى المغنى **قال** وحسن قاعدة غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز قاعدة بالتا
بل وجب قاعدة بالتذكير **قال** وضعف قام رجل قاعدون غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز الجمع
اصلا بل وجب الافراد لافراد الموصوف **قوله** الجمع فيه فاعلان فى انظا اى فى ظاهر الامر وبادية من غير امعان النظر وعلى
هذا لا يرد ما قيل الاولى ترك فى انظ لانه لا يتجه ان جعل الاسم انظ بعد الضمير بدلا ليس خلاف الظاهر حتى يكون انظا اجتماع فاعلين
**قوله** او جعل الفعل خبرا مقدما على المبتدأ وهذا عند من لم يمنع التقديم للالتباس بالبدل عن الفاعل من الجمل على المفرد واما عند
من منع للالتباس كما ذكره الشارح قدس سره او حملا على المفرد فلا اذ عنده يجب تقديم المبتدأ على الخبر فى هذه الصورة ايضا **قوله**
لانه ليس فى المضمر معنى الوصفية اى ليس فى لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات اما فى المتكلم والمخاطب فظاهر وكذا فى الغائب
اذا كان مرجعه الذات او اللفظ وان كان ذلك اللفظ صفة وذلك لا معناه ح اللفظ وان كان مرجعه مفهوم المشتق فكذلك لانه
ليس فى لفظه اشارة اليه بخلاف الصفة فانه فى لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات كضارب وتميمى وذو مال مطلقا واى رجل
وقت وقوعه بعد النكرة وفيه كمالات اى رجل بعد النكرة فيه اشارة الى كمال الرجولية لذات لم لا يجوز ان يكون الضمير فى مقام
رجوعه الى معنى المشتق مشيرا الى قيام معنى بالذات واليه اشار الرضى وقول بعضهم لم يقع صفة لانه لا يدل على معنى فيه نظر اذ هو يدل
على ما يدل عليه مفسره فلو رجع الى دال على معنى كاسمى الفاعل والمفعول والصفة المشبهة لدل ايضا عليه كقولك زيد كريم وانت
هو الا ان يقال كون مرجعه الذات او اللفظ هو الاكثر ورجوعه الى معنى المشتق قليل نادر فلم يلتفت اليه والحق بالعدم وعلى هذا فالاولى
فى التعليل ان يقال الموصوف اخص او مساو ولا اخص به ولا مساوى له حتى يقع صفة له كما ذكره الرضى والعجب
من الشارح رح انه ترك هذا الدليل الذى ارتضاه الرضى واورد ما زيفه الا ان يقال الدليل المرضى يعلم من قوله الآتى والموصوف
اخص او مساو مع قول الشيخ والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات فاشار الشارح قدس سره الى دليل
آخر ايماء الى انه يصلح دليلا تلويحا الى ان للمناقشة عليه دفعا **قوله** او الموصول الذى اوله اللام نحو الذى والتى واللاتى وبابها
لمشابهته لفظا للصفة المشبهة فى كونه على ثلثة فصاعدا بخلاف من وما واى الموصولة كذا فى الرضى **قوله** اى باب اسم الاشارة
مشيرا الى ان المراد من كلمة هذا اسم الاشارة فيكون اضافة الباب اليه بيانية وانظ ان هذا محمول على خصوصه ويراد من باب
هذا اسم الاشارة فالعموم مستفاد من الباب **قال** بذى اللام اى بلفظ صاحب اللام سواء كان اللام للتعريف او زائدة
فيشمل الذى واللاتى وغيرهما مما اوله اللام قال الرضى وايضا الموصول الذى يقع صفة ذى اللام وان كانت زائدة الا ذوا انطائية
**قوله** لانه تبين به اى يظهر بالعالم الواقع صفة لهذا فى قولك مررت بهذا العالم ان المشار اليه بهذا انسان لان العالم مختص
بالانسان فاذا وقع صفة له علم ان المشار اليه انسان لا شئ آخر من الحيوان بل علم من وقوع العالم صفة له ان المشار اليه
رجل لان تذكير الصفة يدل عليه وبهذا ظهر ان ما قيل ان المشار اليه انسان بدليل الاشارة والمراد لا يخلو عن خلل من جهتين و
كذا قول من قال قوله بل رجل متصف بالعلم ليس على ما ينبغى فتامل ثم ما ذكره انما يتم لو ثبت ان افراد الجن لا يوصف بالعالم
لكنه موصوف **قوله** اى قصد نسبته الى شئ او نسبة شئ اليه فنسب المقصود الذى ضميره المستتر فيه كان راجعا الى التابع وقوله بنسبة
متعلقا به بالماضى المجهول وجعل فاعله النسبة وبالنسبة متعلقا به اشعارا بان لفظ المتن مصروف عن انظا فالمقصود بالنسبة

٢١٩

نسبة التابع لا ان التابع مقصود بالنسبة فظران سبب الفساد هو تعلق قوله بالنسبة بالمقصود الراجع ضميره الى التابع
او ضمير مآل المعنى ان التابع مقصود ومراد من النسبة وليس كذلك بل المقصود والمراد من النسبة هو نسبة التابع فقوله بالنسبة
متعلق بالقصد ولو ضمن الفعل وليس المراد انه متعلق بالمصدر لا بالفعل ويمكن ان يقال معنى قوله مقصود بالنسبة انه تابع تعلق
به القصد بسبب قصد نسبة او نسبة شيء اليه والمراد من النسبة النسبة التي تحصل للتابع اعراب بواسطة الشركة فيه مع المتبوع
وهو الاسنادية والتعليقية والتقييدية لكن يشكل ح بالمعطوف في قوله والنواصب رفع ونصب وجر اذ المعطوف عليه فيه
ليس منسوبا الى شيء حتى يكون المعطوف ايضا منسوبا الى ذلك الشيء بواسطة اذ المنسوب الى قوله والنواصب المجموع لا كل واحد فلا وجه
لاجراء الاعراب على كل واحد وقد ذكرنا الجواب عنه في صدر الكتاب وما قيل النسبة المقصودة في هذا المقام نسبة البعضية لان
جعل المجموع جزء القيد لبعضية كل منها فالمعطوف مقصود بهذه النسبة ففيه بحث اذ هذه النسبة ليست محصلة للاعراب لكل واحد
منها بل موجبة لعدم الاعراب على كل واحد فاراد بها في حصول الاعراب على كل لا يسمن ولا يغني عن جوع **قال** بالنسبة اي
في الكلام **قيل** عنه اي في الكلام الذي فيه متبوعه لئلا ينتقض بجاء زيد اخوك وجاء زيد وعمرو فان اخوك وان كان مقصودا بالنسبة
مع المتبوع وهو زيد لكن لا في الكلام الذي فيه زيد وفيه بحث اذ لا انتقاض على تقدير عدم القيد كيف وزيد في جاء زيد وعمرو
ليس متبوعا لاخوك لان متبوعه ما ابدل اخوك منه وظاهر ان اخوك ليس الا من زيد المذكور في جاء زيد وعمرو بل هو عما ذكر قبله
كذا لا يصدق على زيد المذكور في ذلك التركيب مفهوم متبوع اخوك وهو ظ وان صدق عليه مفهوم المتبوع الا ان صدق العام
لا يستلزم صدق الخاص حتى يحتاج الى القيد **قوله** تخرج بقوله آه القائل الشيخ الرضي **قوله** واجيب بان المراد قيل هذا الجواب
غير صحيح لصدق التعريف بهذا المعنى على بدل الغلط باقسامه الثلثة اذ ليس المتبوع فيها مذكورا للتوطية ذكر البدل وذلك لان
المتبوع فيه اما غلط صريح محقق كما اذا اردت ان تقول جاءني حمار فسبقك لسانك الى رجل ثم تداركته فقلت حمارا وغلط النسيان
وهو ان تنسى المقصود فتعمد ذكر ما هو غلط ثم تداركته بذكر المقصود او غلط جار وهو ان تذكر المبدل منه عن قصد ثم توهم انك غالط وهو
معتمد الشعراء كثيرا مبالغة وتفننا وشرطه ان يترقى من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر شمس كانك وان كنت متعمدا لذكر النجم
تغلط نفسك وترى انك لم تقصد الا تشبيهها بالبدر وكذا قولك بدر شمس فظاهر ان المتبوع في القسم الاول ليس توطية لذكر البدل
بل مذكور غلطا لسبق اللسان اليه وكذا في الثاني لانه مذكور قصدا لنسيان المقصود وكذا في الثالث مذكور قصدا لا لتوطية البدل فلا يكون
التعريف مانعا لدخول الغير فيه فلا يصح قول الشارح ولا تم الحد بما ذكر جمعا ومنعا وقد اجيب عن المعطوف ببدل ان المعطوف عليه
بل مقصود ابتداء والمعطوف انتهاء بتبدل الراي فكلاهما مقصودان بهذا الطريق وهو الفرق بينه وبين بدل الغلط لان متبوعه غير
مقصود اصلا لابتنائه على سبق اللسان وفيه بحث لانه ان اراد الفرق بينه وبين بدل الغلط الذي هو غلط صريح محقق فهو مسلم لكنه
فيشكل بالقسم الثاني والثالث لان المتبوع في القسم الثاني مقصود ابتداء والبدل انتهاء وفي الثالث مقصود دائما وان اراد
الفرق بينه وبين بدل الغلط باقسامه الثلثة فكون المتبوع غير مقصود اصلا ممنوع كيف والمتبوع في القسم الثاني والثالث مقصود
وقوله لابتنائه على سبق اللسان جاء في القسم الاول لا الثاني والثالث وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل المراد بالتوطية ان لا يكون
مقصودا اصليا الا ان لا يكون مقصودا اصلا فالمتبوع في بل ينبغي ان يكون مقصودا في الجملة وليس كذلك فلا يتجه ما ذكره

الشارح من الجواب ليس بموجه وان كان من وجه وذلك لان عدم كون المتبوع مقصودا من وجه في بل ثم وكيف وهو مقصود
ابتداء فيكون مقصودا من وجه وان لم يكن مقصودا من وجه آخر **قوله** لها جهتان مقتضيان لان يكون المقتضي لرفع الصفة هو فاعله
زيد مثلا اما اقتضاء الجهة الاولى فظاهر لان الفعل في قصد المتكلم منسوب الى الموصوف والصفة معا واما اقتضاء الثانية فلان الصفة
كالشاعر والدبير في المثال المذكور معطوفة على الصفة المتقدمة والمعطوف كالمعطوف عليه فيماله باعتبار ما قبله والصفة المتقدمة
صفة لزيد فيكون الصفة المعطوفة ايضا صفة لزيد فالمقتضي لرفع الصفة واحد وان كان المقتضي لمقتضي الرفع متعددا ولو سلم
فالممتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرين اللفظيين او احدهما لفظا والآخر صفة من صفات اللفظ لا مطلقا فلا امتناع من ان
يقتضي لرفع الصفة مقتضيان ليسا لفظيين ولا احدهما لفظا والآخر من صفة اللفظ بل كلاهما من صفة اللفظ لكونه صفة لزيد وكونه
معطوفا على الصفة المتقدمة ولا شك ان المعطوف على الصفة صفة نحوية لان المعطوف كالمعطوف عليه فيماله باعتبار ما قبله ولصدق
تعريف الصفة النحوي عليه فظهران منع كونه صفة نحويا ضعيف مخالف لما ذكره النحاة وبهذا اندفع ما قيل يمكن منع كون المعطوف على الصفة
نعتا نحويا عندهم كيف ولو كان كذلك لاستحق الرفع مرتين فاما ان يؤثر في الرفع الموجود كلا المقتضيين فيكون اثر المقتضيين واما
ان يقدر رفع احد المقتضيين ولم يقل به احد **قوله** لتاكيد اللصوق اي لتاكيد لصوق الصفة بالموصوف وافادة ان اتصافه
بها امر ثابت **قوله** وما اهلكنا من قرية الا ولها منذرون فيه انه ليس في الآية الكريمة الواو ولم يورد المصرح في شرح المفصل
هذه الآية بل اورد قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم **قال** مع الدول المنفصل ثم عطف عليه اشارة الى ان عطف
ليس على حقيقته بل المعنى اذا اريد العطف فاندفع ما قيل يفهم من لفظ المتن ان التاكيد بالمنفصل مترتب على وجود العطف وليس
كذلك بل العطف مترتب على وجود التاكيد بالمنفصل **قوله** فكان يلزم ان يكون هذا المعطوف تاكيدا لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما
باعتبار ما قبله ولما كان المعطوف عليه تاكيدا لما قبله كان الاسم الظاهر المعطوف عليه ايضا تاكيدا لا يقال العطف على المؤكد ايضا يستلزم
ان يكون المعطوف مؤكدا الا انا نقول لا نم ذلك كيف وكون المعطوف عليه مؤكدا لم يحصل مما قبله حتى يلزم ذلك في المعطوف وايضا التاكيد
عين المؤكد فهو من تتمة المؤكد فاندفع ما قيل فيه ان العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا واعلم ان اسم كان
في قوله فكان يلزم ضمير الشان **قوله** لانه قد طال الكلام بوجود المنفصل قيل الاظهر بوجود المنفصل او بطول الكلام بالمنفصل الخ
بل القول بالثاني متعين لان الطول مقابل للاختصار فلو كان الكلام بدون التاكيد بالمنفصل طويلا لما صح قوله فحسن الاختصار
بترك التاكيد فتامل فالحاصل انه لو اكد مع وجود الفصل الذي به يحصل نقصان في المعطوف باعتبار بعده عن المعطوف عليه
لطال الكلام بوجود التاكيد بالمنفصل فلا حاجة اليه بخلاف ما اذا كان الفصل موخرا عن المعطوف فانه وان كان الكلام طويلا
بالتاكيد بالمنفصل الا انه لم يحصل في المعطوف نقصان باعتبار بعده عن المتبوع حتى يعارض استقلاله فيوتى بالتاكيد بالمنفصل
وايضا ما قالوا النكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة فلا يرد ما قيل لكان الكلام طويل في ضربت انا اليوم وزيد
كذلك بعينه في ضربت انا وزيد اليوم فلم لم يترك التاكيد فيه لو كان الترك لاجل الطول والدليل على تخصيص الفصل تخصيص الشارح
الفصل بقوله بين الضمير المرفوع المتصل وبين ما عطف عليه **قوله** هو الاولى فالمراد من الوجوب المفهوم من قوله واعاد
على المرفوع المتصل اكد بالمنفصل الوجوب الاستحساني **قوله** حرفا كان او اسما اعادة الاسم ليس على الاطلاق بل اذا علم انه

او رد لهذا الغرض كبين فانه اذا قيل المال بيني وبين زيد علم يقينا ان بين اعيد للعطف لانه اورد للمعنى والا يلزم اضافة البين الى المعرفة مع انه ليس كك اذ البينية لايكون الا في المتعدد واما اذا لم تتشخص ايرده للعطف فلا يجوز فلا يقال غلامك وغلام زيد وانت تريد غلاما واحدا الا اذا دل عليه قرينة قوله انفصاله عن الفعل بتقديم المفعول والظرف والجار والمجرور عليه لنكتة بخلاف المجرور فانه لاينفصل عن جاره بتقديم ما ذكروا ما الفصل بالحرف الزائد فكانه ليس بفصل فلا ينتقض قوله والمجرور لا ينفصل عن جاره بقوله نعم فبما رحمة من الله ولا بقولهم ضربني من غير ما جرم على ان زيادة ما مع المضاف قليل ملحق بالعدم وان بعضهم قال ان ما في الموضعين نكرة والمجرور بدل منها قوله اذ بين لايضاف الا الى المتعدد وهذا الدليل يدل على ان بين لا معنى له في الموضع الثاني والا يلزم اضافة البين الى المفرد وهو باطل وهو المقصود واما انه يزاد في مثل بين زيد وبين عمرو فلا يضر في دلالة الدليل المذكور بل يلزم من الدليل عدم صحة المثال المذكور بلا نكتة قوله مستدلين بالاشعار ولا دليل فيها اذ الضرورة حاملة عليه ولا خلاف معها وبقوله تعالى تساءلون به والارحام بالجر قراءة حمزة واجيب بان الباء مقدرة والجر بها وهو ضعيف لان حرف الجر لايعمل مقدرا في الاختيار الا في الله لافعلوه لايجوز ان يكون الواو للقسم لانه يكون ح قسم السؤال لان قبله واتقوا الله الذي تساءلون به وقسم السؤال لايكون الا مع الباء والظاهر ان حمزة جوز ذلك بناء على مذهب الكوفيين لانه كوفي هذا كلام الرضي وفي شرح الشاطبي قرأ حمزة والارحام بالجر عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار كما قال شاعرهم فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب وهي قراءة كثير من الصحابة والتابعين كابن مسعود وابن عباس والحسن البصري ومجاهد وقتادة والاعمش رضي الله عنهم فلا تطعن فيها لانها ثبتت بطريق التواتر وليس لاحد ان يتبدع برأيه في كلام تعالى شيئا لاسيما وقد ورد في اشعارهم نحوه ولا يقال ورد في الشعر ضرورة لانه دعوى بلا دليل ولو فتح باب الضرورة في الشعر ليبطل اكثر استشهادها انتهى هذا كلامه وبهذا ظهر ان كلام الرضي لايخ عن ضعف وظهر ايضا ضعف ما قيل ان هذه القراءة شاذة قوله جاؤني كلهم قيل انه لا اشكال في جواز جاؤني كلهم وجوز اعجبني جمالك لوجود الفصل فالاولى التمثيل بجاؤا كلهم زيد او اعجبت جمالك زيد انتهى وانت خبير بان هذا مناقشة في المثال قوله قوي معطوف على يخرج في ليخرج المتصل فانه لفظا بل المتعين ويقوي قوله كالاعراب والبناء والمراد بالاعراب كونه غير مناسب لمبني الاصل وبالبناء كونه مناسبا له ولانه انه من الاحوال العارضة له من حيث نفسه قوله لقصد عدم التعيين بحمل الاضافة على العهد الذهني والضمير على التعريف اذ التعريف هو الاشارة الى معلوم والنكرة معلوم من وجه فالضمير الذي اشير به الى تلك النكرة المعلومة معرفة قوله او محمول على نكارة الضمير بان يشار بالضمير الى النكرة لا من حيث انه معلوم لكن ذلك بطريق الشذوذ ولذا قال على الشذوذ فالشذوذ الازم لحمل الضمير على النكارة اذا كان المرجع مذكورا فهو ليس بجواب آخر واما الشذوذ الذي جعل جوابا آخر فهو عدم كون المعطوف كالمعطوف عليه في رب شاة وسخلتها لان المعطوف عليه نكرة والمعطوف ليس كك لكونه معرفة لاضافته الى الضمير مع ان رب يقتضي كونه نكرة قوله لم يجز في تركيب ما زيد بقائم قد مر ما عليه وله قال فتعين الرفع ولايجوز العطف لخلو المعطوف عن الضمير في اللفظ وبعدم الحاجة الى ارتكاب التقدير الذي هو خلاف الاصل لوجود الوجه الصحيح الخالي من التقدير قوله على ان يكون خبرا لايخفى ان التعيين على الوجه المذكور غير ضروري لجواز ان يكون ولا ذاهب مبتدأ

وعمرو فاعله فعبارة الشارح ليس على ما ينبغي لانه يفهم منه تعيين الوجه مع انه ليس كذلك اذ الرفع متعين والوجه يحتمل فما قيل لا يفيده احتمال آخر وهو ان ذاهب مبتدأ وعمرو فاعل لانا نقول المقصود نفي العطف لا نفي احتمال آخر فلا ينافي ابداء احتمال آخر فليس بموجه وان كان من وجه اذ نفي العطف يحصل من تعيين الرفع وتعيين الوجه لا مدخل له في ذلك بل فيه نفي احتمال آخر قوله ويغضب المعطوف عليه اي الذي عطف عليه قوله اي فاء لها نسبة الى السببية والنسبة الى السببية يحتمل ثلث احتمالات الاول كونها المحض السببية بلا عطف واليه اشار بقوله بان يكون معناها آه والثاني ان يكون معناها السببية مع العطف لكن لا حاجة الى الضمير في المعطوف اذ بالفاء السببية العاطفة يصير الجملتان كجملة واحدة لاتصال بينهما وهو سببية الاولى للثانية فيصير الثانية بمنزلة الجزء من الاولى فلم يستقل الجملة المعطوفة لكون مضمونها مسببا من الاولى اكتفى بالضمير في احدهما وكذا اذا كان مضمونها عقيب مضمون الاولى كما تقول مخبرا عن زيد في جاء زيد فغربت الشمس الذي جاء فغربت الشمس زيد لان المعنى الذي يعقب مجيئه غروب الشمس زيد او بالجملة الجملة التي يلزمها الضمير كخبر المبتدأ والصفة والصلة اذا عطفت عليها جملة اخرى متعلقة بالمعطوف عليها معنى بكون مضمونها بعد مضمون الاولى متراخيا اولا او بغير ذلك جاز تجرد احدى الجملتين عن الضمير الرابط اكتفاء بما في اختها التي هي كجزئها واليه اشار بقوله او يكون معناها السببية مع العطف آه فيكون او يكون منصوبا معطوفا على قوله يكون في بان يكون وقوله والمعنى الذي اذا يطير فيغضب زيد الذباب تصوير للسببية بين الجملتين كجملة واحدة حيث يصير الاولى في المعنى شرطا والثانية جزاء والشرط قيد للجزاء فالضمير في الشرطية بمنزلة الضمير في قيد من قيود الجزاء والمعنى الذي يغضب زيد في وقت طيرانه الذباب والثالث ان الفاء السببية يفهم منها كون الاولى سببا للثانية فينصب المعنى الى انضمام لفظ السبب الى الجملة الثانية فيحصل به الرابط واليه اشار بقوله او يفهم منها وهو ايضا منصوب وقوله يمكن ان يقدر جواب آخر عن اصل السؤال بجعل الضمير اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا واورد الامكان اشارة الى ضعفه وذلك لان الضمير المجرور من الصلة يحذف بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذي انا ضارب زيد اي ضاربه او يجر بحرف جر متعين وتعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا المتعلقان بهما وتعيينه لكن قد جاء على قلة حذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي به قوله على معمولي عاملين هذا هو الوجه لان فيه حذف المضاف فقط بخلاف الاول فان فيه تاويل عطف ما وقع العطف وحذف بناء وحذف وجود والوجه الذي فيه قلة الحذف اقوى وبخلاف الثاني فان فيه صرف العطف عن المتبادر وهو المعنى الاصطلاحي الى اللغوي قوله ولا على اكثر من اثنين اي ولم يقل على معمولي اكثر من عاملين اثنين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكر قوله فهذا وان كان بحسب الظاهر جائزا لكنه لم يجز بحسب الحقيقة فالتحقق الذي يدل عليه اذا والماضي محمول على التحقق بحسب الصورة والظاهر وان لم يجز لك نظرا الى الحقيقة وعدم الجواز الذي يدل عليه التالي محمول على عدم الجواز بحسب الحقيقة فاندفع ما قيل عدم الجواز مناف للمقدم فكيف يترتب عليه واجاب البعض عنه بان واذا عطف ما دل بالفاء اريد العطف ثم رده بان عدم الجواز لا يبتني على تلك الارادة فانه ثابت على تقدير عدمها فلا فائدة في التعليق والبعض قبل هذا الاعتراض وقال هذا انما يرد لو كان قوله لم يجز جزاء لكنه ليس بجزاء بل الجزاء محذوف وهو علة له اقيم مقامه والتقدير اذا اريد العطف على معمولي

عاملين مختلفين فليجتنب عنه لانه لم يجز اقول بل الجزاء هو قوله لم يجز لكنه ماول بحكم عليه بعدم الجواز فيستقيم المعنى على تقدير الاراء

فان عدم الجواز وان لم يكن متبنيا على ارادة العطف لكن الحكم به مبني عليه قوله وعدم جواز ذلك العطف مع خلاف الفراء آه اشارة الى ان بيان المخالفة متعلق بعدم الجواز وعلى هذا فالمناسب ما هو المذكور في المتن من تقديم بيان المخالفة على المستثنى اذ لو اخر عنه كما قيل لكان الظاهر المتعين تعلقه بالجواز المفهوم من المستثنى وهو فاسد فان قلت على تقدير تقديم بيان المخالفة يفيد الكلام انتفاء عدم الجواز مع مخالفة الفراء في هذا التركيب فيكون محتملا لعدم الجواز بلا مخالفة الفراء وهو خلاف المقصود فيكون ذلك التقدير فاسدا قلت لا مجال لهذا الاحتمال لان الاستثناء من النفي اثبات وكذا بيان المخالفة بعد النفي بلا قيد يفيد الجواز لا غير فاحتمال عدم الجواز بلا مخالفة الفراء ليس مما يحتمله لفظ المتن بل ما يفاد من المتن يكذبه وما هو ان الجمهور لا يجوزون هذا العطف خلافا للفراء في جميع التراكيب الا في تركيب تقديم المجرور فان الجمهور يجوزون كالفراء فان قلت يفهم من تعلق قوله خلافا لسيبويه تجويز الجمهور مثل التركيب المذكور انه يمنع مثل هذا التركيب وهو ليس بمقصود بل المقصود انه يمنع هذا العطف مطلقا قلت بل يفهم انه يمنع مطلقا وذلك انه لما نسب الى الجمهور عدم الجواز وخصص الجواز بالفراء دل ظاهر هذا الكلام ان غير الفراء على المنع ولما نسب تجويز التركيب المذكور الى الجمهور وخصص الخلاف لسيبويه علم انه يمنع هذا العطف مطلقا فسيبويه يمنع مطلقا والفراء يجوز مطلقا والجمهور يجوزون مثل التركيب المذكور ويمنعون ما وراءه هذا وما ذكره الرضي يخالف هذا المذكور حيث قال اعلم ان الاخفش يجيز العطف على عاملين مختلفين مطلقا الا اذا وقع فصل بين العاطف والمعطوف المجرور نحو دخل زيد الى عمرو وبكر خالد فهو لا يجوز اجماعا منهم ممن جوز العطف على عاملين ومن لم يجوز اما عند من جوز فللفصل بين العاطف الذي هو كالجار وبين المجرور واما عند من لم يجوز فلهذا والعطف على عاملين وليس الامر كما زعم المصرح من قوله وتجوزه بعض الكوفيين مطلقا فان كلهم اطبقوا على المنع مما ذكرنا لما ذكرنا ثم قال فنقول الاخفش لا يمنع من صور العطف على عاملين الا ما فيه الفصل بين العاطف والمجرور كما ذكرنا وسيبويه يمنعه مطلقا والفراء كما نسب اليه ابن مالك يوافق سيبويه وقال صاحب المغني فان لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز مطلقا عند جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو او وعمرو الحجرة فنقل المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن السراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج وفصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار زيد وعمرو والحجرة هذا كلامه قوله ا... عنده ... السامع وتحقق بواسطة التاكيد ان المنسوب او المنسوب اليه في هذه النسبة هو المتبوع لا غير فتقرير امر المتبوع في النسبة بالتاكيد عبارة عن ان يعلم بالتاكيد انه المنسوب لا غير او انه المنسوب اليه لا غيره ولو لم يؤكد لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه لاحتمال التجوز او السهو او الغلط وعلى هذا لا يكون قوله او الشمول لغوا اذ التجوز ليس في نفس المنسوب اليه في قولك جاء القوم كلهم حتى لم يتشخص كون القوم منسوبا اليه فيغني قوله في النسبة من قوله او الشمول بل في شموله لافراده فالاحتمال انما هو في الشمول لبعد ان تشخص كون القوم منسوبا اليه بخلاف التقرير في النسبة فانه تقبل

لم يتيقن كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه قوله ضرر الغفلة اى غفلة السامع عن سماع لفظ المنسوب او المنسوب اليه قوله

عن السامع متعلق بقوله لدفع قوله ظنه اى ظن السامع قوله بتكرير اللفظ الذى ظن المتكلم غفلة السامع او ظن السامع ان

المتكلم غلط به لا بتكريره معنى لانك لو قلت ضرب زيد نفسه فربما ظن بك انك اردت ضرب عمرو فقلت نفسه بناء على ان المذكور

عمرو وكذا ان ظننت به الغفلة عن سماع لفظ زيد فقولك نفسه لا ينفعك قوله نحو ضرب زيد زيدا وضرب ضرب زيد فانه لو لم

يؤكد لبقى احتمال ظن المتكلم بالسامع انه لم يحمله على مدلوله اما الغفلة او لظنه بالمتكلم الغلط او لظنه به التجوز قوله واذا عرفت هذا اى

ان الغرض من جميع الفاظ التاكيد هو تقرير امر المتبوع فى النسبة او الشمول لا ان كل واحد منها يقرر امر المتبوع اما فى النسبة

او الشمول ومنه يعلم صدق الحد على جميع افراد المحدود وهو الجمع الذى لا بد فى الخدمة فاعلم كونه مانعا ايضا ليتم امر الحد فقوله

الى آخره قوله اخرج المصرح الى قوله هذا حاصل ما ذكره المصرح فى شرحه عبارة السيد السند قدس سره بعينه فى حواشى الرضى

قوله فظاهر خروجهما لانهما لا يقرران امر المتبوع اما العطف فظ واما البدل فلانه وان يوجد فيه تقرير امر المتبوع الا انه

ليس مقصودا اصليا بل يقصد ضمنا فكانه لا يقرر وليس المعنى ان لا تقرير فيه اصلا كيف وقد قال العلامة التفتازانى

قدس سره فى المطول والنكتة فى ان قال المصرح فى التاكيد فللتقرير وفى البدل فلزيادة التقرير الايماء الى ان البدل

هو المقصود بالنسبة والتقرير زيادة تحصل بالتبعية بخلاف التاكيد فان المقصود منه نفس التقرير وبيان التقرير فى بدل

الكل ظ لما فيه من التثنية والتكرير والاشعار بان الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين وفى بدل البعض والاشتمال

باعتبار ان المتبوع مشتمل على التابع اجمالا فكانه مذكور اولا اما فى البعض فظاهر واما فى الاشتمال فلان المتبوع فيه يجب

ان يكون بحيث يطلق ويراد به التابع هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله فظاهر خروجهما به لكن فى اخراج بدل الكل احتيج

الى منعه وهو ان المبدل منه فى حكم التنحية فلا يمكن ان يكون تقريره مقصودا والبنا فيهما ليس على ما ينبغى اذ تخصيص ان اخراج

بدل الكل يحتاج الى ما ذكر لا معنى له كيف وبدل البعض والاشتمال ايضا يحتاجان اليه قوله لكن لا فى النسبة اى لا يقرر امر متبوعه

فى انه منسوب او منسوب اليه لا غيره مما يتعلق به فقولك عمر فى قولك جاء ابو حفص عمر يوضح متبوعه لرفع الاشتباه لكن لا يقرر

فى ان المنسوب اليه للمجئ هو ابو حفص لا غيره لان ذلك انما يتصور اذا دل التابع على ما دل عليه المتبوع وذلك لا يتمشى

فى جميع عطف البيان كقولك جاء العالم زيد قوله اى مكرر اللفظ اذ التاكيد تابع فلا يحمل عليه التكرير بدون التاويل ثم كون

التاكيد اللفظى مكرر اللفظ الاول ومعاده حقيقة او حكما انما هو فى الغالب والا فاللفظى قد يطلق على غيره قال الشيخ الرضى

التاكيد اللفظى على ضربين لانك اما ان تعيد اللفظ الاول بعينه او تقويه بموازنه مع اتفاقهما فى الحرف الاخير وهو على ثلثة

اضرب لانه اما ان يكون للثانى معنى ظاهر نحو هنيئا مريئا وهو شيطان ليطان ولا يكون له معنى اصلا بل ضم الى الاول لتزيين الكلام

لفظا وتقويته معنى وان لم يكن له فى حال الافراد معنى نحو قولك حسن بسن وقسن او يكون له معنى بتكلف غير ظاهر نحو خبيث نبيث

من نبيث البئر اى استخرجته وقولهم اكتعون ابصعون ابتعون قيل من القسم الثانى اذ لا معنى لها مفردة وقيل مشتق

من حول كتيع اى تام الى آخر ما ذكره الشارح رح ثم قال على الوجهين يمكن ان يحمل على ما قال ابن برهان ان هذه

الالفاظ تاكيد لاجمعون لا للمؤكد الاول فكانه جعلها اما من القسم الثانى او من الثالث لانها بالنسبة الى اجمعون

كمن يسن او كخبيث نبيث انتهى قوله ويكون المقصود من هذا التعميم عدم اختصاصه لانه يجري في جميع الاسماء حتى لايشكل باجمع واخواته بانه لايجري فيها التاكيد اللفظي وكذا لايشكل على التقدير الاول اذ المقصود ان التكرير المطلق لايختص بالاسماء وكالتاكيد المصطلح لانه يجري في كل اسم قوله ويمكن ان يستنبط مناسبات اما مناسبة اكتع بمعنى التمام للمعنى التاكيدي فظاهر لانه عبارة عن تمام الافراد واما مناسبة ابصع بمعنى السيلان او الري فلان السيلان لايكون الا بالكثرة والغلبة وهو يناسب للمعنى التاكيدي لان فيه ايضا الغلبة والكثرة لان تمام الافراد كثير ولان الري عبارة عن تمام الشرب وعدم الحاجة الى الشرب وهو يناسب تمام الافراد وعدم بقاء فرد عن الحكم واما مناسبة ابتع وهو طول العنق من الشدة فلان الشدة يناسب الاحاطة لان فيه ايضا شدة باعتبار تمام الافراد قوله بايراد صيغة الجمع لكراهة اجتماع تثنيتين مع الاتصال لفظا لكون الاول مضافا الى الثاني ومعنى فلكون الاول جزء من الثاني نحو قد صغت قلوبكما اي قلباكما اما اذا لم يكن احدهما تثنية لفظا يقال نفسا زيد وعمرو قوله ولا حاجة الى ذكر الافراد لان ذكره ان كان ليدخل فيه الكلي فهو فاسد لان الكلي مالم يلاحظ افراده مجتمعة ولم تصر اجزاء لا يصح تاكيده بكل واجمع وان كان ليدخل فيه الجمع فهو ايضا ليس بشيء لان افراد الجمع يصح اطلاق الاجزاء عليه فتامل قوله بليان العوامل قليلا كلمة كل بدون الاضافة تلي العوامل كثيرا او مع الاضافة الى المضمر كما هو حالة التاكيد لم يل العامل اللفظي اصلا قال العلامة التفتازاني قدس سره في المطول ناقلا عن ... ان كلا اذا اضيف الى المضمر لم يستعمل الا تاكيدا او مبتدأ لان قياسها ان يستعمل تاكيدا لانها لما اشتملت على ضمير لان معناها افادة الشمول والاحاطة في اجزاء ما اضيف اليه فلما اضيف الى المضمر كانت الجملة متقدما ذكرها او في حكم المتقدم الا انهم استعملوها مبتدأ لان العامل فيه معنوي لا يخرجها في الصورة عماهي له فلذلك يقال ان الامر كله بالرفع والنصب لا يقال الامر كله ... فكانه اراد بالقلة العدم قوله على ما هو المشهور احتراز عن اقوال آخر حيث اجاز بعضهم حذف اجمعين مع ترتيب ما بعدها واجاز بعضهم حذف اجمعين مع انتفاء الترتيب واجاز بعضهم حذف اجمعين مع ذكر ايها شئت ولم يجز احد منهم مع وجود اجمعين تاخيرها كذا قال المصرح في الايضاح وفي المفصل وعن ابن كيسان تبدأ بايتهن شئت بعدها وسمع اصبع اجمع واجمع كتع وجمع بتع وعن بعضهم جاء في القوم اكتعون قوله اي يقصد النسبة اليه بنسبة ما نسب الى المتبوع قيل دفع لما يفهم من لفظ المتن ان البدل مقصود بما نسب الى المتبوع مع انه ليس كذلك اذ ليس اخوك في جاء زيد اخوك مقصودا من جاء والحاصل ان البدل تابع قصد النسبة اليه من نسبة ما نسب الى المتبوع والقرينة على ذلك قوله العطف تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه اذ قوله مع متبوعه احتراز عن البدل فان المتبوع فيه ليس مقصودا بالنسبة بل المقصود بالنسبة فيه التابع فقط فعلم من تعريف العطف ان المقصود بالنسبة هو البدل لا المبدل منه ومعنى كون النسبة اليه مقصودا بنسبة ما نسب الى المتبوع انه حصل بواسطة النسبة الى المتبوع وبسببه لان النسبة الى المتبوع توطئة له والمقصود الاصلي يحصل بعد التوطئة والتمهيد والمعنى ان النسبة الى المتبوع وان كانت ظاهرة الا ان المقصود منه النسبة الى التابع ففي جميع اقسام البدل نسب الشيء الى المتبوع بحسب الظاهر وبحسب الحقيقة المقصود النسبة الى التابع فاندفع ما قيل فيه نظر لان نسبة المجيء الى الاخ ليست مقصودة بنسبته الى زيد بل نسبته الى زيد مقصودة من ضم المسند الى زيد ونسبته الى الاخ مقصودة من ضمه اليه قوله اي لا يكون النسبة الى المتبوع مقصودة اشارة الى ان قوله دونه متعلق بقوله مقصود وحال من ضمير المستتر فيه اي البدل تابع مقصود متجاوزا عن المتبوع وجعله ظرفا للنسب او حالا من ضميره المستتر فيه يفسد المعنى فتامل قوله ثم بدا له يقال بدا له اذا ندم والمعنى ظهر له راي غير الاول فضمير الفاعل في بدا راجع الى الراي المعلوم بدلالة الكلام كذا ذكره العلامة

التفتازانی فی شرح المفتاح **قوله** ولیست نسبته ما نسب الیه ای الی احد وقوله من عدم القیام بیان لما وقوله مقصودة بالنسبة الی زید ای بالقیاس الی زید او مقصودة یقصد بها نسبته الی زید فلا یرد ما قیل ان المناسب لقوله ای یقصد نسبته الیه نسبة ما نسب الی المتبوع ان یقول ولیس نسبة عدم القیام الی زید مقصودا بنسبته الی احد **قوله** وبدل الاشتمال اشارة الی ان قوله والاشتمال بتقدیر المضاف عطف علی قوله بدل الکل ولیس معطوفا علی الکل حتی یتجه ان الاضافة فی بدل الکل بمعنی من وفی بدل الاشتمال بمعنی اللام فکیف یصح عطف الاشتمال علی الکل مع ان الاول مجرد بمن والثانی باللام والتابع یجب ان یکون ملتبسا باعراب سابقه من جهة واحدة **قوله** ای بدل سبب غالبا اشارة الی ان وجه تسمیته بالاشتمال هو اشتمال البدل علی المبدل منه او اشتمال المبدل منه علی البدل اشتمال الظرف علی المظروف لکن هذا لیس مما یعتمد علیه والمعتمد علیه ما قیل سمی بدل اشتمال لاشتمال المتبوع علی التابع لا کاشتمال الظرف علی المظروف بل من حیث کونه دالا علیه اجمالا ومتقاضیا له بوجه ما بحیث تبقی النفس عند ذکر الاول متشوقة الی ذکر ثان منتظرة له فیجیء الثانی ملخصا لما اجمل فی الاول مبینا له وما قیل سمی بدل الاشتمال لاشتمال الفعل المسند الی المبدل منه علی البدل لیفید ویتم لان الاعجاب فی قولک اعجبنی زید حسنه وهو مسند الی زید لا یکتفی به من جهة المعنی لانه لم یعجبک لحمه ودمه بل لمعنی فیه وکذا سلب زید ثوبه ظاهر انه لم یسلب نفسه بل سلب شیء منه وکذا السوال عن نفس الشهر فی قوله تعالی یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه غیر مفید الا ان یکون عن حکم غیر معین بخلاف ضربت زیدا عبده فانه بدل غلط لان ضرب زید مفید غیر محتاج الی شیء آخر فان قلت فلیحمل ما ذکره قدس سره علی هذا قلت لا یجوز ان یحمل عبارة الشارح علیه لان الترديد المذکور فی الشرح انما یجری فی الاشتمال بمعنی اشتمال الظرف علی المظروف لا فی الاشتمال بالمعنی المذکور لان الاشتمال بالمعنی المذکور یتعین فیه کون المبدل منه مشتملا علی البدل ولان ایراد نحو سلب زید ثوبه مثالا لاشتمال البدل علی المبدل منه وایراد نحو یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه مثالا لاشتمال المبدل منه علی البدل یشعر بان المثال الاول لیس المبدل منه فیه مشتملا علی البدل فعلم ان الشارح رح لم یرد بالاشتمال المعنی المذکور اذ المنفی فی المثال الاول انما هو اشتمال المبدل منه علی البدل بمعنی اشتمال الظرف علی المظروف لا الاشتمال بالمعنی المذکور لان الاشتمال بالمعنی المذکور موجود فیه وایضا اشتمال البدل علی المبدل منه فی المثال الاول انما هو بمعنی اشتمال الظرف وکذا فی المثال الثانی اشتمال المبدل منه علی البدل ایضا بمعنی اشتمال الظرف ولا یجوز ان یکون بالمعنی المذکور والا لما قال بافتراق المثالین فیه اذ هو موجود فیهما وعلی هذا فقوله غالبا احتراز عن نحو اعجبنی زید حسنه فمن قال بعد نقل ما ذکرنا من الوجه المعمول علیه فی التسمیة ینبغی ان یحمل کلام الشارح رح علیه فقد قصر **قوله** وقال بعض المحققین یعنی به السید السند قدس سره **قوله** الظاهر انهم الی قوله فالفرق ظاهر عبارة السید قدس سره فی حواشی الرضی **قال** نحو ضربت زیدا راسه اعلم انه یجب فی بدل الاشتمال والبعض ضمیر یرجع الی المبدل منه قال صاحب المغنی السادس والسابع من الاشیاء التی یحتاج الی الرابط بدل البعض والاشتمال اذ لا یربطهما الا الضمیر ملفوظا به نحو عموا وصموا کثیر منهم یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه او مقدرا نحو من استطاع ای منهم ونحو قتل اصحاب الاخدود النار ای فیه وقیل ال خلف عن الضمیر ای ناره ولاشتراط الرابط فی بدل البعض وجب فی نحو قولک مررت بثلثة زید وعمرو القطع بتقدیر منهم لانه لو اتبع لکان بدل بعض من غیر ضمیر انتهی اقول اللازمة فی قوله او اتبع لکان ممنوعة کیف والضمیر اعم من الملفوظ والمقدر ففی تقدیر کون زید وعمرو بدل البعض تقدر منهم کما قال به علی تقدیر القطع **قوله** اجمالا

اى بالى طالبس مثلا الى طالبس بعينه فلا يكون نحو قتل الامير سيافه وبنى الوزير وكلاهما من بدل الاشتمال لان شرط بدل الاشتمال ان لا يستفاد هو من المبدل منه معينا وفى المثالين يستفاد معينا اذ يستفاد من قولك قتل الامير ان القاتل سيافه والبانى وكيله فلا يجوز فيهما البدل مطلقا قوله لان نسبة الضرب الى زيد تامة غير مقتضية لنسبته الى متعلق ما من متعلقات زيد وكذا نسبة النظر الى القمر تامة ونسبة الروية الى درجة ايضا تامة مفيدة غير محتاجة الى شئ بالنظر الى معناه اى ليس معناه بحيث اذا نسب اليه النظر او الروية لا يفيد ولا يتم بل كلام تام ويفيد اذا لوحظ نسبة النظر والروية الى متعلق من متعلقات القمر والدرجة فعدهما من بدل الاشتمال ليس بسديد وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل فى توجيه كون المثالين من بدل الاشتمال من انه اذا لم يكن فى الفلك قمر وعلم المخاطب ذلك يكون الاسناد الى القمر موجبا للاسناد الى فلكه اجمالا وكذا اذا سئل عن المتكلم بهذا التركيب هل رأيت برج الاسد فقال نعم رأيت درجة الاسد كان المخاطب منتظرا لذكر البدل ليس على ما ينبغى لان ذلك للانتظار ليس لان النظر والروية لا يصح تعلقه بمعنى القمر والدرجة بل تعلقه بمعنى القمر والدرجة تام صحيح مفيد بل الانتظار انما هو لان القمر ليس فى الفلك وعلم المخاطب ذلك وان السوال عن البرج والمجيب اجاب بروية الدرجة بل هذا ليس بانتظار بل المخاطب يعلم ان المتكلم قد غلط فهو بدل غلط والاشتمال انما يكون اذا لم يفد تعلق الفعل الى مجرد معنى المبدل منه بدون ملاحظة صفة من صفات فقوله فيدخل فيه ما اذا كان ان اراد الدخول بالنظر الى اطلاق المتن كما يشعر به الفاء فكما يدخل فيه المثالان يدخل فيه نحو ضربت زيدا غلامه وان اراد الدخول بعد التقييد بما قيده به الشارح قدس سره فكما يخرج عنه نحو ضربت زيدا غلامه يخرج المثالان قوله نحو الزيدون لقيتهم اياهم اعلم ان النحاة اوردوا المثال لابدال المضمر من المضمر نحو زيد ضربته اياه الا ان هذا المثال لما كان ظاهرا فى التاكيد لرجوع الضميرين الى شئ واحد وقد اتفقوا كلهم فى مثل اسكن انت وزوجك الجنة ان انت تاكيد وكذا مررت بك انت وبه هو فلذا ترك الرضى هذا المثال واورد المثال الذى اورده الشارح قدس سره الا انه قال اذا تقدم لفظا الزيدين واخوتك وكان الزيدون اخوة المخاطب نحو جاءنى الزيدون اخوتك فكان على الشارح قدس سره ان يقيده بما قيده الرضى به والا فلا فرق بين زيد ضربته اياه وبين الزيدون لقيتهم اياهم فلا فائدة فى تركه وايراد ما ذكره وقد اجيب عن جانب النحاة بان الثانى ان ذكر مقررا فتاكيد وان ذكر توطئة لغيره ثم بدا له فذكره دون غيره فبدل وجاز ان يكون الشئ الواحد مقصودا وغير مقصود بحسب وقتين وهذا الجواب انما يصح عند من لم يشترط فى البدل عند التكرار ان يكون مقرونا بشئ آخر لا عند من يشترط قال صاحب المغنى ويجوز فى البدل كون الثانى عين اللفظ الاول بشرط ان يكون مع الثانى زيادة بيان كقراءة يعقوب وترى كل امة جاثية كل امة يدعى الى كتابها فنصب كل الثانية فانها قد اتصل بها ذكر سبب الجثو انتهى قوله واخوك ضربت زيدا اياه اذا رجع الضمير الى اخيك بتقدير ان زيدا اخوك ولو رجع اياه الى زيد على ما يورده النحاة لكان تاكيدا لفظيا لانه يكون كقولك ائت زيدا زيدا ثم حمل اياه على البدل على قول من لم يقل بكون البدل من جملة اخرى ولم يجز عند من قال بكونه من جملة اخرى والا لخلا الجملة الواقعة خبرا عن الضمير قال صاحب المغنى الثامن ان عطف البيان ليس فى التقدير من جملة اخرى بخلاف البدل ولهذا امتنع ايضا البدل وتعين البيان فى نحو قولك هند قام عمرو اخوها ونحو مررت برجل قام عمرو اخوه ونحو زيد ضربت عمروا اخاه انتهى قوله احترز به عن البدل فيه ان البدل ايضا يوضح متبوعه قال العلامة التفتازانى قدس سره فى المطول ثم بدل البعض والاشتمال لا يخلو عن الايضاح البتة لما فيه من التفصيل بعد الاجمال والتفسير بعد الابهام وقد يكون فى بدل الكل ايضاح وتفسير فكيف يصح الاحتراز عنه بقوله يوضح متبوعه

الا ان يقال المراد من الايضاح في عطف البيان هو الايضاح المقصود بالذات والايضاح في البدل ليس مقصودا اصليا بل مقصود بالتبع قوله اقسم باسمه ابو حفص عمر فان قلت ليس في القصة ان عمر رض اقسم باسمه مع ان قول الاعرابي اقسم بالله ابو حفص عمر صريح في انه اقسم قلت ان الشارح رح لم يذكر قسمه الا ان بعض الفضلاء قد ذكر القسم حيث قال ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب رض فالتمس منه بعيرا وكان له بعير فقال عمر رض لك بعير اركبه ولا حاجة لك الى بعيري فقال بعيري نقب ودبر فقال عمر رض والله ليس بها نقب ولا دبر فانشد الاعرابي الشعر المذكور فان قلت قول الاعرابي انكان غفر يشير الى التردد مع ان الذنب قد صدر قلت اورد في صورة التردد رعاية للادب او لاحتمال ان يكون معنى حلفه رض والله ما ان بها نقب ولا دبر في ظني لانه ليس بها ذلك في الواقع ويحتمل ان يكون ان مخففة عن المثقلة واسمه ضمير الشان المحذوف على طريقة قوله تعـ بسمى ان ربنا انكان وعد ربنا لمفعولا ويكون الثاني دليلا على الاول وان وقع موقع الفاء ويغني غناءها على اسلوب قوله تعـ وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء قوله الا اي وان لم يجعل المعنى صير بل المعنى طرح وخلى فهو حال لان طرح وخلى له مفعول واحد قال القاضي في سورة البقرة في تفسير قوله تعـ وتركهم في ظلمات وترك في الاصل بمعنى طرح وخلى له مفعول واحد فضمن معنى الصير يجري مجرى افعال القلوب قوله ما دام به رمق ظرف لقوله لا يقربه والجملة وهو قوله فان الطير لا يقربه خبر ان والتقدير لان الانسان الطير لا يقربه في مدة حصول رمق له قوله وهذا الحد اي لفظ المبني عبارة الرضي بعينه قوله لكان تعريفا للمبني المجهول بالمجهول فلا يفيد معرفة قوله والامر بغير اللام قيد به لان الامر باللام معرب والامر عند النحاة حقيقة في الامر باللام وبغير اللام على ما مر في صدر الكتاب قوله والمراد بالمشابهة المنفية في تعريف المعرب ليس معناه الحقيقي والا يلزم ان لا يكون المنادى المفرد والمعرفة مبنيا بل المراد منها المناسبة قوله ولقد فصل صاحب المفصل المناسبات الموجبة للبناء فيكون معلومة مشخصة فلا يلزم من اخذه في تعريف المعرب كون تعريفه تعريفا بالمجهول قوله اما بانتفائهما معا كخمسة عشر اذا ذكر على سبيل التعداد فانه انتفى فيه كلا الامرين التركيب وعدم المناسبة لكونه مناسبا لتضمنه معنى الحرف قوله او بانتفاء احدهما نحو قام هؤلاء فانه انتفى فيه عدم المناسبة لكونه مناسبا للحرف دون التركيب ونحو زيد وعمرو فانه انتفى فيهما التركيب دون عدم المناسبة لكونهما غير مناسبين لمبني الاصل قوله لمنع الخلو دون الجمع وقيل يمكن جعلها مانعة الجمع ايضا بان يراد بما ناسب مبني الاصل ما ناسب مناسبة موجبة للبناء وبما وقع غير مركب ما يكون سبب بنائه عدم التركيب ولا خفاء ان سبب بناء هؤلاء غير مركب ليس عدم التركيب بل المناسبة انتهى وفيه انه لا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد صرح به السيد السند العلامة التفتازاني في الشرحين للمفتاح وانكان شبهة توارد المؤثرين على اثر واحد واردة عليه الا ان يثبت كونه غير مركب مقتضي للبناء اذا لم يوجد مقتضى آخر فان قلت يخرج من القسمين غاق في قولهم غاق صوت الغراب لعدم مناسبته لمبني الاصل وعدم كونه غير مركب قيل هذا وجه لا يضر لان المقصود بالبيان الاسماء المبنية والاصوات ليست من الاسم المبني لانها ليست موضوعات فليست كلمات فضلا عن كونها اسماء وانها ذكرت فيما بين المبنيات لمزيد مناسبتها بها انتهى وفيه بحث لان الاصوات وان لم تكن اسماء لعدم كونها دالة بالوضع لكن ذكرت في باب الاسماء لاجرائها مجرى الاسماء واخذها حكمها وبنيت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء صرح به الشارح رح في باب الاصوات فذكر الاصوات فيما بين المبنيات ليس لمجرد مزيد المناسبة من غير تول

مبحث خبر ما ولا المشبهتين بليس

بناسُها بل ذكرت لاجرائها مجرى الاسماء والقول ببناسُها لجريها مجرى مالاتركيب فيه من الاسماء وعلى هذا لا بدالا بنا له
فى قوله او وقع غير مركب من المحل وهو ما قال الش للحواشى الهندية المراد بغير المركب اعم من ان يكون حقيقة او حكماً بنا على
المشاكلة للسمع الواقع غير مركب حقيقة على ان كون غاق فى قولهم غاق صوت الغراب صوتا محضا ليس باسم محل بحث لانه
حكاية الصوت فيكون اسماً لانه علم للصوت **قوله** ايثار التقدم ما مفهومه وجودى فمفهوم التركيب وجودى والمناسبة
عدمى فى تعريف المعرب وفى تعريف المبنى بالعكس **قوله** اى القاب المبنى فسر الضمير بالمبنى ومعلوم ان الضم والفتح والكسر
والوقف ليس القابا للمبنى فكيف يضاف اليه فاشار الى توجيهه بقوله من حيث حركات اواخره وسكونه يعنى لعد القاب
حركات الاواخر والسكون القابا للمبنى مسامحة لاجل هذه الملابسة كما يعد الرجل حسنا لحسن غلامه **قوله** نحو من الرجل و
من امرأ ومن زيد فان النون فى الاول مكسور وفى الثانى مضموم وفى الثالث ساكن **قوله** لتصديره اى المصنف بحث الاصوات
فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات انما لم يصدره باسماء الاصوات لان المراد بالاصوات ما كانت باقية على ما هى
عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية وهى بهذا الاعتبار ليست باسماء لعدم كونها دالة بالوضع وذكرها فى باب الاسماء لاجرائها
مجريها واخذها حكمها وثبت لجريها مجرى مالاتركيب فيه من الاسماء هذا ما ذكره الشارح رح فى بحث الاصوات وقال
الفاضل الهندى فى جره نظر لان المذكور من نخ ونحوه صوت لا اسم صوت وكذا فى نفعلان الصوت ليس باسم لعدم الوضع
فكيف يذكر فى الاسماء المبنية ثم ذكر وجه الذكر ما ذكره الش وقال فى الارشاد وفى لمن جعل الاصوات اسما مبنية كاسماء
الافعال كيف وليست بموضوعة مع عدم كون اصوات غير الانسان الفاظا الا ان يقال انها ملحقة بالاسماء عوملت معاملتها
وقال الرضى ان الالفاظ التى يسميها النحاة اصواتا على ثلثة اقسام احدها حكاية صوت صادر من الحيوانات العجم كغاق
او عن الجمادات كطق وثانيها اصوات خارجة من فم الانسان غير موضوعة وضعا بل دالة طبعا على معنى فى انفسهم وثالثها
اصوات يصوت بها الحيوانات عند طلب شئ منها اما المجئ او الذهاب او امر آخر فما قيل قول الش ح عطف على اسماء الافعال
لا على الافعال والمكانت اسماء ايضا لتصديره باب الاصوات فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات بناء على انها فى انفسها
اسماء لان المراد ما يحكى بها اصوات البهائم لا نفس اصواتها حتى يضاف الاسماء اليها ليس بموجه وان كان من وجه فتامل
ولا تذهب عليك ان قول الفاضل الهندى مع كون عدم اصوات غير الانسان الفاظا ليس على ما ينبغى تامل تعرف
**قوله** لان جميعها ليست مبنية قيل ينبغى ان يقول وبعض المركبات لان المركبات قسمان قسم مبنى نحو خمسة عشر وقسم معرب
نحو بعلبك انتهى فانه بنى الجزء الاول منه واعرب الثانى مع منع الصرف على الافصح وفيه لغتان اخريان احدهما اعراب
الجزئين معاً واضافة الاول الى الثانى ومنع صرف المضاف اليه واخرهما اعراب الجزئين واضافة الاول الى الثانى وصرف
الثانى فما قيل بخلاف الموصولات والمركبات فان جميعها مبنية لان ايا ايضا مبنية عند حذف صدر صلتها وكذا المركبات
التى لا نسبة بينهما مبنية ايضا اما بكلا جزئيه نحو خمسة عشر او باحد جزئيه نحو بعلبك فلا يرد ما قيل ينبغى ان يقول وبعض المركبات
لان المركبات قسمان قسم مبنى نحو خمسة عشر وقسم معرب نحو بعلبك ليس بموجه وان كان من وجه **قال** ما وضع لمتكلم مخرج
قول من اسمه زيد زيد ضرب وقولك لزيد يا زيد افعل وقولك لزيد الغائب زيد يفعل كذا فان لفظ زيد وان اطلق

٢٣٠

على المتكلم والمخاطب والغائب الا انه ليس موضوعا للمتكلم ولا للمخاطب ولا للغائب المتقدم ذكره فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغيبة مطلقا لا باعتبار تقدم الذكر ومن ثم قلت يا تيم كلهم نظرا الى اصل المنادى قبل النداء ولهذا يقول المسمى بزيد زيد ضرب ولا يقول زيد ضربت وانما جاز يا تيم كلكم لان يا دليل الخطاب وليس في زيد ضرب دليل المتكلم هذا كلام الرضي فاخراج زيد اذا اعبر به المتكلم عن نفسه بقيد الحيثية ليس على ما ينبغي لانه اخاج للمخرج قوله ويخرج بهذا القيد قيل يعني به لفظ المتكلم والمخاطب فانهما ليسا موضوعين للمتكلم والمخاطب بهما وكذا يخرجان عن الحد بالتفسير السابق لان المراد بالمتكلم والمخاطب ذاتهما ولفظ المتكلم والمخاطب موضوعان للمفهوم وبقيد الحيثية هناك يخرج زيدا اذا اعبر المسمى بزيد عن نفسه بزيد انتهى اقول جعل المشار اليه بهذا قوله به هو الظاهر المتبادر واما اخراج لفظ المتكلم والمخاطب بما خرجه لا بقيد الحيثية مما لا يظهر وجهه مع ان قول الشارح رح فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب اي لما ليس متكلما من حيث انه متكلم ولا مخاطبا من حيث انه مخاطب يشير الى ان لفظ المتكلم والمخاطب يخرج بقيد الحيثية وقيل يخرج بهذا القيد اي بقيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ولهذا اخر القيد والمراد انه يخرج بهذا القيد على كل من تفسيري المتكلم والمخاطب اما الثاني فظاهر واما الاول فامر المتكلم ظ واما امر المخاطب فخفي لان المخاطب موضوع للمخاطب من حيث انه مخاطب يتوجه اليه الخطاب اذ لا معنى للمخاطب الا ما يتوجه اليه الخطاب الا ان يراد بتوجه الخطاب اليه الخطاب به ولفظ المخاطب لم يوضع لمخاطب يتوجه اليه الخطاب بلفظ المخاطب كلا انت انتهى ولا يخفى عليك جعل المشار اليه بهذا قيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ليس بسديد اذ لا يخرج به لفظ المتكلم والمخاطب بل بقيد الحيثية وبقوله المتكلم يتكلم به وكما يخرج بقيد الحيثية لفظ المتكلم يخرج به ايضا لفظ المخاطب لانه ليس موضوعا لمخاطب من حيث انه مخاطب يدل عليه فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب ولا يخفى ان مآل قيد الحيثية وقوله المتكلم يتكلم به الى امر واحد وهو ان انا موضوع للمتكلم حين تكلمه وانت موضوع للمخاطب حين توجه الخطاب اليه وعلى هذا فلا يبعد ان يقع ويخرج بهذا القيد الذي واحد مآلا وانكان اثنين عبارة هذا ولو اريد بانا وانت وهو الجزئيات المخصوصة المتعلقة بواسطة امر مشترك بينها لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب لانهما موضوعان للمفهوم الكلي الا ان هذا لا يناسب مذهب المصنف رح لان هذا مذهب المتاخرين والمصنف من المتقدمين ومذهبهم ان المضمرات والموصولات واسماء الاشارة موضوعات لمفهوم كلي بشرط استعماله في جزئياته لا في المفهوم الكلي ولو اريد هو لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب ايضا لانهما موضوعان للمفهوم الكلي ومستعملان فيه قال للغائب مطلقا من غير شرط تقدم الذكر قوله فكانه متقدم من حيث المعنى الظاهر ان يقال فكانه متقدم من حيث اللفظ اذ التردد انما هو في المتقدم من حيث اللفظ لا في التقدم من حيث المعنى قوله فكانه تقدم ذكره معنى الظ فكانه تقدم ذكره لفظا على ما عرفت قوله ويكون كالجزء منه كونه معتبرا في مطلق المتصل محل تردد كيف ولو كان كذلك لاسكن الباء في ضربك لئلا يلزم توالي اربع حركات فيما هو كالكلمة الواحدة كما في ضربن قوله المنتهيين تقدير لمتعلق الى واو لهما بدل من الضمير المستتر في المنتهيين الراجع الى ضربن وضربن بدل البعض من الكل لانه بدل كل واحد من اولهما وثانيهما على حدة ولو قال كلاهما لكان بدل الكل من الكل قيل اشار بقوله المنتهيين الى ان كلمة الى للاسقاط لا لمد الحكم فلا يلزم عدم دخول ما بعدها في الحكم وقيل فيه بحث فان فائدة الى الاسقاطية انما هي اسقاط ما وراء الغاية وليس ههنا شئ وراء الغاية حتى يكون الى للاسقاط فيكون

وكرالى فى مثله بغوايحبب صون الكلام عنه قوله هو ان قال الشيخ الرضى الضمير عند البصريين ان واصله انا وكان انا عندهم ضمير صالح لضمير المخاطبين والمتكلم فابتدأوا بالمتكلم وكان القياس ان يبينوه بالتاء المضمومة نحو انت الا ان المتكلم لما كان اصلا جعلوا ترك العلامة له علامة وبينوا المخاطبين بتاء حرفية بعد ان كالاسمية فى اللفظ والتصرف ومذهب الفراء ان انت بكماله اسم والتاء من نفس الكلمة وقال بعضهم ان الضمير المرفوع هو التاء المتصرفة كانت مرفوعة متصلة فلما ارادوا انفصالها ادعموها بان ليستقل لفظا كما هو مذهب الكوفية وابن كيسان فى اياك واخواته وهو ان الكاف المنصوبة كانت متصلة فارادوا استقلالها لفظا بالضمير منفصلة فجعلوا ايا عمادا لها فالضمائر هى التى يلى ايا وايا عماد لها هذا كلامه فالمراد من قوله اجماعًا اجماع البصريين على ما هو الظاهر من كلام الشيخ الرضى لان الفراء من الكوفيين وابن كيسان من البصريين لكنه ليس قائلا بان الضمير هو التاء فى انت بل قال فى اياك ان الكاف هو الضمير وايا دعامة له قال صاحب المنهل ليس نقل الاتفاق فى هذا المحل بصحيح بل هذا هو مذهب الجمهور وقال الفراء ان انت بكماله اسم والتاء من نفس الكلمة فان قلت لعل مراده اتفاق البصريين كما حمل عليه صاحب العباب عبارة اللباب حيث قيل فيه وكذا اللواحق بايا اجماعًا فقال المراد اجماع البصريين قلت هذا لا يدفع الاعتراض فان ابن كيسان من البصريين وهو قائل بان التاء فى انت هى الاسم وهى التى فى قمت ولكنها كثرت بان فقله جماعة من الثقة عنه فلا اجماع من الكل ولا من البصريين هذا كلامه ويمكن ان يقال المراد من الاجماع قول الاكثر اذ للاكثر حكم الكل قوله وفى ايا هى اختلافات كثيرة قال الشيخ الرضى اختلف النحاة فقال سيبويه والخليل والاخفش والمازنى وابو على بان الاسم المضمر هو ايا الا ان سيبويه قال ما يتصل به وحده حرف تدل على احوال المرفوع اليه من التكلم والغيبة والخطاب لما كان ايا مشتركا كما هو مذهب البصريين فى التاء بعد ان فى انت وانت وانتما وانتم وانتن وقال الخليل والاخفش ما يتصل به اسماء اضيف ايا اليها كقولهم اياه وايا الشواب وهو ضعيف لان الضمائر لا يضاف وقال الزجاج والسيرافى ايا اسم ظاهر مضاف الى المضمرات كان اياك بعنى نفسك وقال قوم من الكوفيين اياك واياه واياى اسماء بكمالها وهو ضعيف اذ ليس فى الاسماء الظاهرة ولا المضمرة ما يختلف آخره كافا وهاء وياء وقال بعض الكوفيين وابن كيسان من البصريين ان الضمائر هى اللواحق بايا وايا دعامة لها ليصير بها منفصلة وليس هذا القول ببعيد من الصواب انتهى قوله فاكتفوا بلفظ الفعل اذ الفعل لا بد له من فاعل فاذا لم يكن فاعله بارزا يعلم انه مستتر فلفظ الفعل يدل على استتار الفاعل كما يدل ما بقى من الكلمة المشهورة على ما بقى منها فقوله كما يحذف تنظير بجامع ان فى كل شئ يدل على شئ كما قيل ظاهره يدل على ان الفاعل المستتر هو المحذوف فى حيز المنع قوله اذا لم يكن مسندا الى الظاهر المقصود من التقييد فى المواضع الاربعة الاشعار بان الاستتار فيها ليس لازما فعلم منه ان ما لا قيد فيه فالاستتار فيه لازم فاندفع ما قيل لا حاجة الى هذا التقييد لان الكلام فى بيان استتار المرفوع المتصل حيثما كان ولا يكون فى المسند الى الظاهر الا فى بيان وجود المرفوع المتصل حتى يحتاج الى تقييد الماضى الغائب بهذا القيد قوله سواء كان مثنى او مجموعًا او واحدا او فوق الواحد احد الامرين مستدرك قال وفى الصفة مطلقا حال عن قوله فى الصفة فان قلت فكيف يصح التذكير قلت لان الصفة فى الاصل مصدر وفى مثله يجوز اعتبار الحالة الاصلية ويجوز اعتبار الحالة المنتقلة اليها نحو رجل صوم وامرأة صوم ورجلان صوم ورجال صوم ويجوز ايضا باعتبار الوصف يدل على ما ذكرنا سواء كان اسم فاعل آه وقوله سواء كان

مفرداً او مثنى اى الصفة فما قيل مطلقا ليس حالا من الصفة كما يشعر به قوله سواء كانت اسم فاعل حالا والاوجب ان يقال مطلقة وهو من الضمير المرفوع

كما يشعر به قوله سواء كان اى الضمير مفرداً الخ لا سواء كان الصفة والا لوجب سواء كانت مفردة او مثناة او مجموعة مذكرة او مؤنثة لانه لا يصح ح

قوله سواء كان اسم الفاعل الملازمة الاولى ممنوعة وسندها ما ذكرنا وقوله سواء كان اى الضمير مفرداً الا سواء كانت الصفة فيه تفكيك للنظم بلا ضرورة والملازمة

الثانية ممنوعة ايضا وقوله لا يصح ح قوله سواء كانت اسم الفاعل قلنا ان سلم فى الاول وقوع كانت بالتانيث والثانى بالتذكير فهو اشارة الى جواز الامرين

صرح به الشيخ الرضى على ما نقلنا عنه فى صدر الكتاب قوله ولو كانت اى الالف والنون والمناسب بقوله بالضميرين وقوله

فهما اى الالف والنون ان يقال ولو كانتا ضميرين قوله لا يتغير الاولى لما تغيرت اذ المتعارف فى جواب لما هو الماضى ووقوع

المضارع فى جواب لا التعليل وصل الى حد الشذوذ وقوله فى الصفة حرف التثنية والجمع الاولى حرفا التثنية والجمع قوله او بالفصل

اى فصل الضمير عن عامله لغرض لا يحصل ذلك الغرض الا بالفصل وذلك امر كلى امر تحته جزئيات كثيرة منه ما فصل عن عامله

للتاكيد نحو اسكن انت وزوجك الجنة او للبدل كقولك بعد لفظ اخيك لقيت زيدا اياه او للعطف نحو جاءنى زيد وانت ومنه ما يقع

بعد الا ومعنى الا ومنه ما يلى اما نحو ما جاءنى اما انت او زيد والغرض منه افادة الشك من اول الامر ومنه ما يكون ثانى

مفعولى علمت او اعطيت واتصاله يوجب التباسه بالمفعول الاول كما اذا اخبرت عن المفعول الثانى فى علمت زيدا اياك

واعطيت زيدا او رهما قلت الذى علمت زيدا اياه ابوك والذى اعطيت زيدا اياه عمرو ولا يجوز ان يقول الذى علمته زيدا ولا

الذى اعطيته زيدا لانه يلتبس المفعول الثانى بالاول هذا ما ذكره الشيخ اقول ف كون البعض ما ذكر من ذلك الباب نظر

فتامل ومنه ما فصل عن عامله لرفع اللبس والجهل نحو اقائم انت وما قائم انت اذ لو استتر الضمير لم يعلم انه متكلم او مخاطب

او غائب صرح به صاحب المغنى فما قيل لا ينحصر صور الانفصال فيما ذكره لان الصفة الواقعة بعد حرف النفى او حرف الاستفهام

اذا كانت عاملة فى ضمير الفاعل يجب انفصاله نحو اقائم انت فليس على ما ينبغى على ان هذا لا يرد على المص لان الصفة فى الصورتين

ليس عاملا فى الضمير عنده بل الضمير عنده مبتدأ والصفة خبره صرح به صاحب المغنى لان استتار الفاعل فى الصفة واجب عنده

بحيث لا يجوز الانفصال اصلا وهو مذهب الكوفية ايضا قوله الواقع لغرض قد يتعلق الجار والمجرور ان يصح تعلقه بالفصل رعاية

بجزالة المعنى ولذا قدر معرفا قوله لا يحصل الغرض الا به اى بفصل الضمير عن العامل وهذا احتراز عن نحو ضرب زيدا انا فان الغرض

وهو الاهتمام بشان المفعول وان كان يحصل به الا انه ليس متعينا لحصوله لتقديم المفعول على الفعل قال صفة جرت المراد

بالجريان ان يكون نعتا او حالا او صلة او صفة او خبرا قوله يعلم انه مرجعه الصواب علم قوله والا اى وان لم يكن مرجعه ما هو حلاف

الظ لا حاجة اليه اى الى الانفصال وهذا رد لما ذكره الشيخ الرضى ان اتفق ما جرى عليه الصفة وما هو له فى الافراد وفرعيه

اى التثنية والجمع وفى التذكير وفرعه اى التانيث فان اتفقا فى الغيبة ايضا فاللبس حاصل فعلا كان المتحمل او صفة ولا يرتفع

ذلك اللبس الا بالاتيان بالمنفصل نحو زيد عمرو ضاربه هو او ضربه هو والزيدان العمران ضاربهما هما او يضربانهما هما

كلامه ووجه الرد ظ لان الضمير المنفصل الذى هو خلاف الاصل يرجع الى البعيد الذى هو خلاف الظاهر فيرتفع اللبس

والا لصار العدول من المتصل الى المنفصل لا لفائدة بل صار لغوا ثم قال وان اختلفا فى الغيبة والخطاب والتكلم

فاللبس منتف فى جميع الافعال نحو انا زيد ضربته او اضربه والزيدان نحن ضربانا او يضربانا وهند انا ضربتنى او تضربنى

الا في غائبة المضارع مع المخاطب وفي غائبة مع المخاطبين نحو انت هند تضربها وهند انت تضربك حاشاه الهندان تضربانها
والهندان انتما تضربانكما فان اللبس حاصل فيه ويرتفع بابراز الضمير واما الصفة فاللبس حاصل في جميعها مع الاختلاف المذكور
ويرتفع بابراز الضمير نحو انا زيد ضاربه انا ونحن الزيدان ضارباهما نحن والزيدون ضاربوهم نحن وتقول في المونث انا هند
ضاربتها انا فلما رفع اللبس بالاتيان بالمنفصل في هذه الصورة وطرد الاتيان به عند البصريين في صورة الصفة الثلثة يعني
اذا كان لبس ويرتفع بالضمير واذا كان ولم يرتفع واذا لم يكن واما الفعل فقد اتفقوا كلهم على انه لا يجب تاكيد ضميره والتبس ولم
يلتبس لان التاكيد فيه لا يرفع اللبس الا في اربعة مواضع فقط كما مر بخلاف الصفة فان رفع اللبس بالتاكيد حاصل فيها في كل
موضع اختلف فيه من جرت عليه ومن هي له غيبة وخطابا وتكلما فان قلت ضمير المفعول في هذا الاختلاف رافع اللبس ففي نحو قولك
انا زيد ضاربه بالهاء يعرف ان ضاربا مسند الى انا اذ لو كان مسندا الى زيد لقلت انا زيد ضاربي فلم لم يكتفوا في رفع اللبس بهذا الضمير قلت
لما كان هذا الضمير لم يؤت به لمجرد رفع اللبس وكان مما يجوز حذفه حيث الالتباس على تقدير حذفه فاتى لمجرد رفع اللبس ضمير لا يجوز حذفه هذا كلامه

**قوله** واما الفعل فقد اتفقوا الخ وقع في اكثر كتب النحو انه يجب انفصال الضمير في الفعل عند اللبس ولا يجب عند عدم اللبس بخلاف
الصفة فانه يجب فيه انفصال الضمير على التقديرين وقد عرفت ان الصورة التي قال الشيخ الرضي بعدم رفع اللبس فيها بالانفصال
فان النحاة قالوا بارتفاع اللبس فيها بالانفصال **قوله** والا لكان اي وان لم يكن هي فاعلا بل تاكيدا لكان هذا المثال
داخلا في صورة الفصل لغرض التاكيد فلم يصح جعله مثالا لكون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له **قوله** لكنه تاكيد لازم
للفاعل فيكون من باب الفصل لغرض وهو التاكيد قال الشيخ الرضي ومثله اي مثل الضمير الذي فصل عن فاعله لغرض لا يتم
الا بالفصل الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له فانه تاكيد للضمير المستكن فيها لا فاعلها كما في اسكن انت وزوجك
وذلك لانك تقول مطردا نحو الزيدون ضاربوهم نحن والزيدان الهندان ضارباهما هما وقد عرفت ضعف نحو جاءني رجال
قاعدون غلمانه وقال الزمخشري بل تقول ضاربهم نحن وضاربهما هما فان ثبت ذلك فهو فاعل كما قيل انتهى يعني لو كان الضمير
المنفصل فاعلا للصفة لما لحق الواو والالف في الصفة اذ له حكم الفعل فكما يفرد الفعل عند تثنية الفاعل او جمعه كذلك الصفة
يفرد فلما ثني وجمع علم انه تاكيد للمستكن فهو مما انفصل الضمير فيه لغرض والغرض فيه التاكيد **قوله** بدليل نحو الزيدون ضاربوهم
نحن متعلق بقوله تاكيد لازم يعني الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له تاكيد لا فاعل بدليل وفيه انه كيف يكون
ما فيه الضمير تاكيدا المانع عن جعله فاعلا دليلا على كون البارز تاكيدا فيما ليس فيه مانع عن كونه فاعلا فما يكون فيه مانع عن كونه
فاعلا يكون من قبيل الفصل لغرض التاكيد وما ليس فيه مانع يكون من قبيل كون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له

**قوله** التحرز عن تقدم احد المتساويين من غير مرجح قيل يجوز ان يرجح الاول بانه فاعل في الاصل او فاعل بحسب المعنى كالمفعول
الاول من باب اعطيت واجيب بان الترجيح بالفاعل ترجيح في المعنى لا في اللفظ ووجوب الانفصال باعتبار التساوي في اللفظ
انتهى وانت خبير بان هذا الترجيح معتبر عند النحاة كيف وقد قال الشيخ الرضي والانفصال في باب علمتك اولى منه في باب
اعطيت لان المفعول الاول فاعل من حيث المعنى فكان الثاني اتصل بضمير الفاعل وفي مفعول علمت بعد رائحة المبتدأ والخبر
اللذين فيهما الانفصال فلا معنى لتزييفه **قوله** حكى سيبويه عن النحاة تجويز الاتصال قال انما هي شئ قاسوه ولم يتكلم به العرب

٢٣٣

## مبحث في تحقيق لام التعريف

فوضعوا الحرف غیر موضعها قوله کما تقول ما انا کانت وهذا کقوله فی عساک ویرده هها ان نیابة ضمیر عن ضمیر تخالفه فی الاعراب انما یثبت فی الکلام فی المنفصل وانما جازت النیابة فی المتصل بثلثة شروط کون المنسوب عنه منفصلا وتوافقهما فی الاعراب وکون ذلک فی الضرورة کقوله ان لایجاورنا الاک دیار هذا کلام المغنی قوله ان لولا فی هذا المقام حرف جر قال الشیخ الرضی وفی قوله نظر وذلک لان الجار اذا لم یکن زائدا کما فی بحسبک فلا بد له من متعلق ولا متعلق فی نحو لولاک ظاهرا ولا یصح تقدیره وقال السیرافی الجار والمجرور ای لولاک فی موضع الرفع بالابتدا کما فی بحسبک درهم وفیه نظر لان ذلک انما یکون بتقدیر زیادة الجار واذا لم یکن زائدا فلا بد له من متعلق لیکون مفعولا لذلک المتعلق لا مبتدأ قال صاحب المغنی مستثنی من قولنا لا بد لحرف الجر من متعلق ستة امور احدها الحرف الزائد کالباء ومن فی کفی بالله شهیدا هل من خالق غیر الله وذلک لان معنی التعلق الارتباط المعنوی والاصل ان افعالا قصرت عن الوصول الی الاسماء فاعینت علی ذلک بحروف الجر والزائد انما دخل فی الکلام تقویة له وتوکیدا ولم یدخل للربط الثانی لعل فی لغة عقیل لانها بمنزلة الحرف الزائد الا تری ان مجرورها فی موضع رفع بالابتداء الثالث لولا فیمن قال لولای ولولاک ولولاه علی قول سیبویه ان لولا جارة للضمیر فانها ایضا بمنزلة لعل فی ان ما بعدها مرفوع المحل بالابتداء الرابع رب فی نحو رب رجل صالح لقیته او لقیت لان مجرورها مفعول فی الثانی ومبتدأ فی الاول او مفعول علی حد زیدا ضربته ویقدر الناصب بعد المجرور لا قبل الجار لان رب لها الصدر من بین حروف الجر الخامس کاف التشبیه قاله الاخفش وابن عصفور مستدلین بانه اذا قیل زید کعمرو فان کان المتعلق استقر فالکاف لا تدل علیه بخلاف فی نحو زید فی الدار وان کان فعلا مناسبا للکاف وهو اشبه فهو متعد بنفسه لا بالحرف والحق ان جمیع الحروف الجارة الواقعة فی موضع الخبر ونحوه یدل علی الاستقرار السادس حروف الاستثناء وهو خلا وعدا وحاشا اذا خفضن فانهن لتنحیة الفعل عما دخلت علیه کما ان الا کذلک وذلک عکس معنی التعدیة الذی هو ایصال معنی الفعل الی الاسم هذا کلامه قال الشیخ الرضی یرجح مذهب سیبویه بان التغییر عنده تغییر واحد وهو تغییر لولا وجعلها حرف جر بخلاف مذهب الاخفش فانه یلزمه تغییر انفی ثلث ضمیرا ویرجح مذهب الاخفش بان تغییر الضمائر لقیام بعضها مقام بعض ثابت فی غیر هذا الباب بخلاف تغییر لولا بجعلها حرف جر وارتکاب خلاف الاصل وان کثر اذا کان مستعملا اهون من ارتکاب خلاف الاصل غیر المستعمل وان قل هذا کلامه قوله لتقاربهما فی المعنی لان معناهما الطمع والاشفاق قوله التی هی حرف الجر هی کسرة فی آخر الکلمة غیر عارضة لالتقاء الساکنین وذلک لانهم لما منعوا الفعل الجر وکانت الکسرة اصل علامات الجر والفتح والباقی فرعا کرهوا ان یوجد فیه ما یکون فی بعض الاحوال علامة الجر مبالغة فی تبعیده من الجر قال وتحذف نون الوقایة فی لیت قال الشیخ الرضی المشهور فی لیت ان حذف نون الوقایة لا یجوز فیه الا لضرورة الشعر لا فی السعة کذا قال سیبویه قوله من وقد وقط قال الجزولی ان الاثبات فیها هو الاشهر وعند سیبویه الحذف فی هذه الکلم ضرورة لا یجوز الا فی الشعر قال صیغة مرفوع منفصل فتمتنع زیدا اباه الفاضل وانت اباک العالم واما انک ایاک الفاضل فجائز علی البدل عند البصریین وعلی التوکید عند الکوفیین هذا ما ذکره صاحب المغنی وفی کونه بدلا نظر اذ لا بد فی بدل الکل من اتحاد ما صدقا علیه وتغایر مفهومیهما قوله لمکان الاختلاف ای لوجود الاختلاف فی کونه ضمیرا فبعضهم ذهبوا الی انه اسم وبعضهم ذهبوا الی انه حرف فاختیر عبارة تصح علی المذهبین اذ صیغة مرفوع یصدق علی التقدیرین وهو ظاهر لاستتره فیه واما ما قیل وفیه ان قوله صیغة مرفوع یتبادر

منه انه ليس بضمير فليس مشتركا بين الجميع واما استقفا فهو في حيز المنع قال وذلك التوسط ليفصل اشارة الى ان قوله ليفصل متعلق بقوله يتوسط لا بقوله يسمى والوجه ظ قوله لان الفصل انما يحتاج اليه فيهما اى في المعرفة لانه الصالح للصفتية بخلاف ما اذا كان الخبر نكرة لانه متعين للخبرية اذ النكرة لا تقع صفة للمعرفة فان قيل هذا اذا كان المبتدا معرفة على ما هو الاصل واما اذا كان نكرة فالخبر النكرة يصلح صفة للنكرة فينبغي ان يدخل بين نكرتين قلنا القياس تقتضي ذلك الا انه لم يثبت الا بين معرفتين ثانيهما فات اللام او بين معرفة ونكرة هي افعل التفضيل قوله افراداه فلا يجوز كنت هو الفاضل قوله لان عنده حرف قال الشارح الرضي والاظهر عند البصريين انه اسم ملغى لا محل له ولهذا قال الخليل واسانيه لغظيم لان الغاء الاسم ليس بسهل كالغاء الحرف وقال بعض البصريين انه حرف استنكار لخلو الاسم عن الاعراب لفظا ومحلا وقال صاحب المغني زعم البصريون انه لا محل له ثم قال اكثرهم انه حرف فلا اشكال وقال الخليل اسم ونظيره على هذا القول اسماء الافعال فيمن يراها غير معمولة لشيء وان الموصولة وقال الكوفيون له محل ثم قال الكسائي محله بحسب ما بعده وقال الفراء بحسب ما قبله ومحله بين المبتدا والخبر رفع وبين معمولي ظن نصب وبين معمولي كان رفع عند الفراء ونصب عند الكسائي بين معمولي ان بالعكس انتهى وقال الشيخ والكوفيون يجعلون له محلا من الاعراب ويقولون هو تاكيد لما قبله فان الضمير المرفوع يؤكد به المنصوب والمجرور نحو ضربتك انت ومررت بك انت ويرد عليهم ان الضمير لا يؤكد به المظهر لا يقال جاءني زيد هو على ان المضمر تاكيد لزيد وبعض النحاة يقولون حكمه في الاعراب حكم ما بعده لانه يقع مع ما بعده كالشيء الواحد وهو اضعف من قول الكوفية لانا لم نر اسما يتبع ما بعده في الاعراب قوله اي يستعمله بحيث يحكم النحاة بكونه مبتدأ لما كان المتبادر من قول المصرح وبعض العرب يجعله مبتدأ ان بعض العرب يحكم بكون ضمير الفصل مبتدأ وهو غير صحيح لان العرب لا يعلم مصطلحات النحاة كالفاصل والمبتدأ وغيرهما اشار الى توجيهه بقوله اي يستعمله اي العرب يستعمل ضمير الفصل بحيث اي بطرز ووجه يحكم بسببه النحاة بكون ضمير الفصل مبتدأ بان يحكم بما يلزم منه كونه مبتدأ بان يرفع ما بعده في مقام يستحق النصب فبالضرورة يكون ضمير الفصل مبتدأ وما بعده خبره والمجموع في محل النصب بان لا ينصب ما بعده في باب كان وباب علمت وما الحجازية وعليه ما نقل في غير السبعة ولكنهم هم الظالمون وان ترن انا اقل بالرفع قوله وايراد لفظ قبل الى قوله غير معهود هذا ما ذكر في الحواشي الهندية جوابا عما قيل قوله قبل حشو والغرض يحصل بان يقول ويتقدم الجملة قوله ولا يبعد ان يقال آه توجيه آخر لايراد لفظ قبل قوله معنى الكلام اي معنى قوله ويتقدم يقع متقدما واما قوله من غير سبق مرجع فليس بداخل في مفهوم التقدم بل هو مفهوم من المقام اعتبره معه لدفع الانتقاض الذي ذكره بقوله انتقض القاعدة لانه جعله مجردا ان لا يسبق عليه المرجع بل يقع متقدما يكون بالنسبة الى متاخر فلم يخرج صيغة التقدم عن مقتضاه بهذا التوجيه كما قيل ثم المضاف اليه المتقدم هي الجملة بالآخرة فلم يخرج التركيب ايضا عن مقتضاه نحو ما قيل هذا وجه وجيه قوله وذلك بحسب المفهوم اعم اي وقوع الضمير متقدما انت خبير بان الكلام في بيان فائدة لفظ قبل وهذا انما يتصور لو لم يكن التخصيص طريق آخر وليس كذلك فان يقع متقدما اعم من ان يتقدم الجملة او المفرد فيخص بان يقال ويتقدم الجملة فلا يتعين لفظ قبل للايراد قوله والا فيلزم استدراك قوله يفسره بالجملة بعده لو كان قوله يسمى ضمير الشان والقصة داخلا في بيان القاعدة اذ يخرج به ما يخرج بقوله يفسره بالجملة بعده فلا يكون قيدا احترازيا فيكون مستدركا وانت خبير بان المقصد

من القيود في بيان الضوابط والتعريفات شرح الضوابط والماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات **قوله** فعلى هذا اى فبناء على قوله قدس سره والظاهران **قوله** ويسمى ضمير الشان والقصة معترضة بيان للواقع ليس بداخل في بيان القاعدة **قوله** على ما ذكرنا من قوله يقع متقدما من غير سبق مرجع **قوله** انتقض القاعدة بقولنا لوكان هذا القول موجودا استعمالا في كلام العرب والا فلا انتقض بالعرضيات **قوله** فانه لا يجوز اصلا اى لا بلا ضعف لكونه عمدة ان اراد انه عمدة فلا يجوز حذفه ولو مع القرينة ففيه انه كيف يجوز حذف المبتدأ مع القرينة مع انه عمدة وان اراد بلا قرينة فالحكم بعدم الجواز على الاطلاق ليس بسديد **قوله** على صورة الفضلات لكونه منصوبا وفيه ان كونه على صورة الفضلات لا يقتضي جواز حذفه بلا قرينة كيف والحذف لا بد له من قرينة سواء كان المحذوف عمدة او فضلة وان اراد مع القرينة فهو غير مناسب لقوله بلا دليل عليه ايضا الحكم بالضعف ح غير سديد **قوله** بلا دليل عليه قال الرضي لا يجوز حذف هذا الضمير لعدم الدليل عليه اذ الخبر مستقل ليس فيه ضمير رابط ولا يحذف المبتدأ ولا غيره الا مع القرينة الدالة عليه **قوله** لان الخبر كلام مستقل دليل لقوله بلا دليل عليه اى ليس في الخبر لاستقلاله احتياج الى المحذوف ليكون دليلا عليه وفيه ان انتفاء قرينة خاصة لا يدل على انتفاء مطلق القرينة كيف وفي قوله ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جاذرا وظباء الخبر فيه مستقل مع انه على الحذف فيه دليل وهو ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة قال الشيخ الرضي ويجوز فيه منصوبا مع ضعفه تشبيها بالنصب في صورة الفضلات مع دلالة الكلام عليه نحو قوله ان من يدخل الكنيسة وذلك الدليل ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة انت خبير بانه لا وجه للحكم بالضعف حينئذ قال قدس سره في حاشية الكنيسة معبد النصارى والجاذر جمع جوذر وهو ولد البقرة الوحشية **قوله** مع ان المفتوحة اقوى شبها بالفعل قيل فيه بحث لان ان المفتوحة شبيهة بالماضي كذا وان المكسورة بامر المخاطب كفر وان فكيف يكون المفتوحة اقوى شبها الا ان يقال المفتوحة شبيهة بالماضي الذي لا يمسه اعراب اصلا بخلاف المكسورة فانها شبيهة بامر المخاطب وهو يكون معربا اذا استعمل باللام نحو وبذلك فلتفرحوا **قوله** اى اسماء وضع كل واحد منها اشارة الى ان وضع المجموع يكون باعتبار وضع كل واحد **قوله** اى لمعنى مشار اليه تقدير لموصوف **قوله** مشار اليه واشارة الى ان الاشارة الماخوذة في التعريف لغوية لا اصطلاحية فلا يلزم تعريف الاشارة بما يتوقف عليه قال الشيخ الرضي قال المصنف رح ما معناه انه ليس حد اسماء الاشارة بقوله ما وضع لمشار اليه مما يلزم منه الدور كما لزم من قولهم العلم ما اوجب لمحله كونه عالما لان المحدود وهو ما يقال في اصطلاح النحاة اسماء الاشارة وقوله لمشار اليه اراد به الاشارة اللغوية لا الاصطلاحية ومفهوم الاشارة اللغوية غير محتاج الى الاكتساب ولا يتوقف معرفته على معرفة المحدود اى اسماء الاشارة الاصطلاحية كتوقف العالم على معرفة المحدود والذي هو العلم حتى يلزم الدور كما لزم هناك قلت هذا السوال غير وارد والاشارة في قوله اسماء الاشارة لغوية اذ معناه الاسماء التي يكون بها الاشارة اللغوية كما ان قوله مشار اليه لغوي وانما لم يرد السوال لان الاشارة جزء المحدود ولا يلزم من توقف المحدود على الحد وعلى كل جزء منه توقف جزء المحدود ايضا عليهما اذ ربما كان معرفة ذلك الحد ضرورية او مكتسبة بغير ذلك الحد انتهى وقال السيد السند **قوله** لان الاشارة جزء المحدود وجل قيد له مع استغنائه عن الحد دما ذكره المصنف رح انما يتجه اذا اخذ الاشارة بما يذكر فيه المشار اليه فيجاب بان المحدود هو الاصطلاحي **قوله** وهي اى اسماء الاشارة ذا قال الشيخ الرضي قال الاخفش هو من مضاعف الياء لان سيبويه حكى فيه الامالة وليس في كلامهم تركيب حيوت فلامه

ايضا ياء واصله ذيي بلا تنوين لبنائه تحرك العين بدليل قلبها الفا وانما حذفت اللام اعتباطا اولا كما في يد ودم ثم قلبت العين الفا للعلة لان المحذوف اعتباطا كالعدم ولو لم يكن كذلك لم تقلب العين الا ترى الى نحو مرتوى فان قلت فلعله ساكن العين وهي المحذوفة لسكونها والمقلوب هو اللام المتحرك قلت قيل ذلك لكن الاولى حذف اللام لكونها في موضع التغيير ومن ثم قل المحذوف العين اعتباطا كسة وكثر المحذوف اللام كيد ودم وهذو نحوها وقيل اصله ذوي لان باب طويت اكثر من باب حييت ثم اما ان تقول حذفت اللام وقلبت العين الفا والامالة تمنعه واما ان تقول حذفت العين ثم قلبت اللام وحذف العين مع وجود اللام قليل فلا جرم كان جعله من باب حييت اولى انتهى كلامه **قوله** المفهوم من نسبة الخبر الى المبتدأ والمعنى اسماء الاشارة ينسب اليها مجموع ما ذكر حال كون ذا منه للمذكر وعلى هذا القياس فلا يرد ما قيل عليه ان ذا ليس خبرا بل الخبر المجموع فليس ذا فاعلا للنسبة حتى يصح جعله حالا بل الفاعل هو المجموع من حيث المجموع **قوله** اقرب الى مرجعه وهو قوله للمذكر كما يشير اليه قدس سره حال كونهما لمثنى المذكر وقوله اي لمثنى المونث فما قيل اي ليكون ضمير تثنية اقرب الى ذا الذي هو مرجعه ليس موجها واكان من وجيه لما لفه القولين للشارح قدس سره وقوله على احد الوجوه قال قدس سره في الحاشية وقيل ان ههنا بمعنى نعم وهذان مبتدأ ولساحران خبره وقيل ضمير الشان محذوف اي انه هذان لساحران انتهى اقول كلا الوجهين ضعيف لا يجوز حمل الآية عليهما اما الاول فلان مجيء ان بمعنى نعم شاذ حتى قيل انه لم يثبت ويلزم فيه دخول لام الابتداء على الخبر وان اللام لا يدخل في خبر المبتدأ واجيب عن هذا بانها لام زائدة وليست للابتداء او بانها داخلة على مبتدأ محذوف اي لهما ساحران او بانها دخلت بعد ان هذه لشبهها بان المؤكدة لفظا وضعف الاول ان زيادة اللام في الخبر خاصة بالشعر والثاني ان الجمع بين لام التاكيد وحذف المبتدأ كالجمع بين متنافيين واما الثاني فلان الموضوع لتقوية الكلام لا يناسبه الحذف والمسموع من حذفه شاذ الا في باب ان المفتوحة اذا خففت فاستسهلوه لوروده في كلام بني على التخفيف فحذف تبعا لحذف النون ولانه لو ذكر لوجب التشديد اذ الضرورة ترد الاشياء الى اصولها وايضا يشكل دخول اللام هذا كلام المغني وقد ذكر صاحب المغني وجها آخر وهو انه لما اجتمع في هذا التركيب الف هذا والف التثنية في التقدير قدر بعضهم سقوط الف التثنية فلم يقبل الف هذا التغيير انتهى وهو ايضا ليس بشيء **قال** تا بقلب ذال ذا تا **قال** وذي بقلب الف ذا ياء وذلك لان التاء والياء قد يكونان للتانيث كضاربة وتضربين **قال** وتي بقلب الالف ياء اي الف تا ياء وقال الشارح الرضي بالجمع بين التاء والياء ولا تقول ان التاء والياء ههنا علامة التانيث بل تقول تخصيصهما بالمونث دون المذكر لانهما يكونان في بعض المواضع علامتي التانيث كما في اخت وكلتا فان تاءهما ليست علامة التانيث **قال** وته وذه بقلب الالف اي الف تا وذا **قوله** الياء اي ياء تي وذي قال الشيخ الرضي وذه بقلب ياء ذي هاء واصل ذلك ان تقلب في الوقف ثم يجري الوصل مجرى الوقف فيقال ذه في الوصل ايضا وته بقلب الذال تاء **قوله** بوصل الياء الحاصل من الاشباع او الياء التي عوضت هي والهاء من الالف بها اي بالهاء التي في ذه وته بكسر الهاء فما في بها ضمير يرجع الى الهاء او بمعنى هاء فها اسم **قال** ولا يثنى اي لا يورد على صيغة التثنية لان تان وتين ليس تثنية حقيقة مبنيا على الوحدة بل كل واحد منهما صيغة مستانفة للرفع والنصب والجر وقيل منه لان المعرف لا يثنى الا اذا نكر ولا ينكر اسم الاشارة انتهى وفيه نظر لان اختصاص التثنية بالنكرة في غير المنع

قوله يكتب بالياء لان الفه مجهول الاصل فحمل على الياء لاستثقال اكتناف ثقيلين للكلمة وهما الضمة في الاول والواو في الآخر

قوله يعني يدخل آه يشير الى ان الحروف يقتضي اعتبار اصل اولا ولا يقتضي ان يقيس بالآخر لان انطا انه بيان لمعناه الحقيقي قوله لامتناع وقوع الظاهر موقعها قيل فيه ان ضمير افعل ولا تفعل مما يمتنع وقوع انط موقعه مع انه اسم اجيب امتناع وقوع الظاهر موقعها يقتضي الحرفية لو لم يوجد فيه دليل آخر على الاسمية وقد وجد في ضمير افعل ولا تفعل دليل الاسمية وهو الاسناد اليه قيل وفيه ان ضمير افعل مثلا ليس من مقولة الصوت واللفظ بخلاف ما نحن فيه وفيه ان المنوي وان لم يكن ملفوظا حقيقيا بل متلفظ حكمي لجريان احكام اللفظ عليه لكنه لفظ حقيقة في اصطلاح النحاة فالفرق ليس بسديد وايضا قائم هو مقام اللفظ فما المانع ان يقوم لفظ مقامه قوله وهي اي حروف الخطاب خمسة تاينث لتذكير ميزانا وهي حروف الخطاب والحرف تذكر وتؤنث

قوله ولما راى المصنف كثرة استعمال كل من هذه آه قيل استعمال كل في مقام الآخر بالتاويل اي يجعل البعيد بمنزلة القريب واستعمال ما هو للقريب فيه او جعل القريب بمنزلة البعيد واستعمال ما هو للبعيد فيه لا يكون سببا لعدم اتخاذ الفرق المذكور بينهما قوله حال كون ها بين الاخريين في الحواشي الهندية حال من ذاك وتانك المحكوم عليهما بالمماثلة فيكونان عاملين معنى وفيه ان الحال لا تتقدم على العامل المعنوي انتهى وفيه ان العامل اذا كان ذا حالين يجوز التقديم وفيما نحن فيه كذلك على ما ذكر فيهما وايضا المنع مطلقا مذهب سيبويه واما الاخفش فيجيز تقديم الحال على العامل المعنوي اذا تاخر عن المبتدا فيجوز عنده زيد قائما في الدار واما قائما زيد في الدار فممتنع اتفاقا وفيما نحن فيه الحال متاخرة عن المبتدا قوله مشددتين التشديد بدل من اللام في ذلك وتانك عند المبرد كانه ادخل اللام مكسورة بعد نون التثنية لان اللام تدخل بعد تمام الكلمة كما في ذلك واولالك فاجتمع المثلان فقلبت اللام نونا والقياس في الادغام قلب اول المثلين الى الثاني وانما قلبت الثانية الى الاولى ليبقى النون الدالة على التثنية ويجوز ان يدخل اللام قبل النون فيصير ذالنك فقلبت اللام نونا فادغم كما هو القياس والاول اولى ليكون اللام بعد تمام الكلمة وعند غير المبرد التشديد عوض من الالف المحذوفة في الواحد وهذا اولى لانهم قالوا في تثنية الذي والتي اللذان واللتان مشددي النون عوضا عن الياء المحذوفة وايضا لو كان التشديد عوضا من اللام لم يقل هذان بالتشديد مع ها كما لا يقال هذالك قال الاندلسي لا فرق عند اللغويين من المشدد والمخفف في القرب والبعد والنحاة فرقوا بينهما هذا لفظ الشيخ الرضي

قوله لا يبعد ان يجعل ذلك اي لفظ ذلك في قوله مثل ذلك اشارة الى كلمة ذلك المذكور سابقا في قوله ذا للقريب وذلك للبعيد وذاك للمتوسط وهو وان جرى ذكره عن قريب لكنه غائب قال الشيخ الرضي لفظ ذلك يصح ان يشار به الى كل غائب عينا كان او معنى يحكى عنه اولا ثم يؤتى باسم الاشارة تقول في العين جاءني رجل فقلت لذلك الرجل وفي المعنى تضاربوا ضربا بليغا فهالني ذلك الضرب وانما يورد اسم الاشارة بلفظ البعيد لان المحكي عنه غائب ويجوز في هذه الصور على قلة ان يذكر اسم الاشارة بلفظ الحاضر القريب نحو قلت لهذا الرجل وهالني هذا الضرب اي هذا المذكور عن قريب لان المحكي عنه والكان غائبا الا ان ذكره جرى عن قريب فكانه حاضر انتهى ثم قيل بعده ان كلمة ذلك هناك مشار اليه متوسط يستحق ذاك ليس على ما ينبغي

قوله خاصة يعني ان الالفاظ مختصة بالاشارة الى المكان فقط والمذكورة قبل صالحة لكل مشار اليه مكانا كان او غيره وقد يصحب هنا المشددة الكاف ولا يصحب ثم وقولك ثمت خطأ وهنا لازم الظرفية اما منصوبا او مجرورا بمن او الى فقط قوله من الافعال

**قوله** كاملة اي صيرتها عشرة فكملتها عشرة كان تسعة كما تقول تاما جزءا يصير لا تمم بمعنى محصورة غير انها على بناء فصلته الا

والمراد بالجزء التام آه جواب عما قيل الجزء اما كان مما يشمل الفضلة الا ان المراد الجزء التام لان معنى لا يتم جزءا لا يصير جزءا تاما والمتبادر منه الركن ولذا قال الرضي يعني بجزء الجملة المبتدأ او الخبر والفاعل وجميع الموصولات لا يلزم ان يكون اجزاء الجمل بل قد يكون فضلة لكنه اراد ان الموصول هو الذي لو اردت ان تجعله جزء الجملة لم يكن الا بصلة وعائد والظاهر ان الموصول اذا لم يكن مبتدأ ولا فاعلا ولا مفعولا الا مع صلة وعائد فالمبتدأ او الفاعل والمفعول مجموع الموصول والصلة والمستحق للاعراب هو المجموع لا الموصول وحده الا ان النحاة قالوا المستحق للاعراب هو الموصول وان الصلة لاحظ لها من الاعراب وهو تكلف بارد ولا يظهر داع لهم الى ذلك والعجب انهم قد قالوا في زيد قائم ابوه ان المستحق للرفع على الخبرية هو المجموع مع جريان اعراب الخبرية على قائم فما بالهم لم يقولوا بذلك في الموصول والصلة **قوله** والمراد بالصلة معناها اللغوي ووجوب حمل الالفاظ على المتبادر في التعريف انما هو اذا لم يكن قرينة على خلاف المتبادر وههنا قد قامت واليه اشار قدس سره بقوله والقرينة على ان المراد بها معناها اللغوي آه فلا يرد ما قيل وفيه ان الفاظ التعريف محمولة على معانيها المتبادرة ولا خفاء في ان المتبادر معناها العرفي الا ان يقال ما ذكره قدس سره ليس قرينة اذ الملازمة في قوله فانه لو اريد بها معناها الاصطلاحي لكان هذا القول مستدركا ممنوعة بل يحجى من قوله وذكر العائد مع انه ماخوذ في مفهوم الصلة الاصطلاحية تصريح بما علم ضمنا مبالغة في الاحتراز عن مثل اذ وحيث ومما ثبت ان المقصود في التعريفات وبيان الضوابط شرح الماهيات والقواعد فلا باس بان يقع قيد لاجل الشرح لا الاحتراز فان قيل الصلة اللغوية ما يتصل بالشيء وفي هذا العموم يدخل الشرط لاسم الشرط قلت لا ضير فيه لان الشرط صلة بالمعنى اللغوي واما تعريف الموصول على تقدير حمل الصلة على معناها اللغوي فلا يصدق على اسم الشرط نحو من يضرب اضربه لان معنى التعريف لا يصير مبتدأ ولا خبرا ولا فاعلا ولا مفعولا ولا غير ذلك بدون صلة وعائد ولا شك ان من مثلا ليس كذلك لانه يقع مفعولا للشرط وكذا يقع مبتدأ دون الشرط على قول من قال الخبر الشرط مع الجزاء وبالجملة الموصول لا يجوز ان يصير جزءا بدون الصلة بخلاف اسم الشرط فانه يجوز ان يقع مفعولا ومبتدأ بدون الشرط فلا يصدق تعريف الموصول اليه على تقدير حمل الصلة على المعنى اللغوي فلا يجب حمل الصلة على المعنى الاصطلاحي لاجل دفع النقض من الشرطية فما قيل على قوله قدس سره والقائل ان يقول يجب ان يقول ذلك والا لزم نقض الى من الشرطية ليس على ما ينبغي قال وصلته اي صلة ما لا يتم جزءا الا بصلة وعائد جعل ضمير صلته راجعا الى ما القريب وكون الموصول مبنيا به **قوله** او في معناها كاسمي الفاعل والمفعول فان قلت الصفة بعد حرف النفي والاستفهام والموصول جملة لما قال الشارح الرضي الصفة لا يصير مع فاعلها جملة كالفعل الا مع دخول معنى يناسب الفعل عليها كمعنى النفي والاستفهام او دخول ما لا بد من تقديرها فعلا كاللام الموصولة فلا حاجة الى ما ذكره قدس سره قلت هو اشارة الى وجه كونها مع فاعلها جملة اذ الجملة لا بد فيها من الاسناد الاصلي والاسناد الاصلي عبارة عن اسناد الخبر الى المبتدأ او اسناد الفعل الى الفاعل واسناد الصفة الى فاعلها ليس كذلك فالصفة مع فاعلها انما يكون جملة لكونها بمعنى الفعل فهو في الظاهر وان كان اسنادا الصفة الى فاعلها الا انه في الحقيقة ومن حيث المعنى اسناد الفعل الى الفاعل **قوله** مفردا صورة اي ليس بجملة صورة لكون الاسناد من حيث الصورة ليس اسنادا

الى المبتدأ اولا اسناد الفعل الى الفاعل **قوله** عملا مفعولا له لقوله فجعلت **قوله** بالحقيقة لان اللام فى الحقيقة اسم موصول وهو
يقتضى كون صلتها جملة خبرية فجعلت صلتها جملة معنى **قوله** والشبه لان اللام يشبه اللام الحرفية واللام الحرفية انما تدخل على المفرد
فهذا الشبه يقتضى كون مدخولها مفردا فجعل صلتها مفردا صورة **قال** وهى اى الموصولات فان قلت الظاهر ان يقول
هو لان المرجع المذكور اما الموصول او ما قلت الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى والخبر جماعة الموصولات فكان تانيث
الضمير باعتبار الخبر لكن مرجعه ايضا باعتباره فالمرجع ما هو مفهوم من السباق **قال** يجوز حذفه فى غير صلة الالف واللام فانه
لا يجوز حذفه فيها وان كان مفعولا لخفاء موصوليتها والضمير احد دلائل موصوليتها **قوله** اذا لم يمنع مانع ومن الموانع كون
العائد المفعول ضميرا منفصلا بعد الا نحو ما جاء فى الذى ما ضربت الا اياه لعدم دلالة الموصول عليه واجتماع الضميرين فى صلته
نحو الذى ضربته فى داره زيد اذ يستغنى عن ذلك المحذوف بالباقى فلا يقوم عليه دليل **قوله** والا اذا كان فاعلا اشارة
الى دفع ما قيل على المصرح ان تقديم المسند اليه على الخبر الفعلى يوجب قصر الخبر الفعلى على المبتدأ فيفيد ان جواز الحذف مقصور
على العائد المفعول مع انه ليس كذلك اذ العائد المرفوع المبتدأ يجوز حذفه بشرط ان لا يكون خبره جملة ولا ظرفا ولا جارا ومجرورا
اذ لو كان احدها لم يعلم بعد الحذف انه حذف منه شئ اذ الجملة والظرف يصلحان مع العائد فيهما لكونهما صلة وبشرط ان يكون
فى صلته اى الاستطالة فى نفس الموصول وان يكون فى الصلة استطالة كقوله تعالى وهو الذى فى السماء
اله وفى الارض اله لطالت الصلة بالعطف عليهما والعائد المجرور ايضا يجوز حذفه بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذى
انا ضارب زيد اى ضاربه او يجر بحرف جر متعين وانما شرط التعيين لانه لا بد بعد حذف المجرور من حذف الجار ايضا اذ لا يبقى
حرف جار بلا مجرور وينبغى ان يتعين حتى لا يلتبس بغيره كقوله تعالى انسجد لما تامرنا اى تامرنا به ويتعين حرف الجر قياسا اذا جر
الموصول او موصوفه بحرف جر مثله فى المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذى مررت اى مررت به فالجاران متماثلان
وكذا ما تعلقا بهما نحو مررت بزيد الذى مررت وحاصل الدفع ان التخصيص اضافى بالقياس الى الفاعل لا حقيقى بالنسبة الى كل
ما عداه مجازا الى فهو مقصور على العائد المفعول بمعنى انه لا يحذف ضمير الفاعل وان كان يحذف الضمير المرفوع المبتدأ والضمير المجرور وحاصله
ان لا يحذف ضمير الفاعل ويحذف غيره فالتخصيص بالمفعول انما هو فى اللفظ واما فى المعنى فليس بتقييد ولو سلم فالكلام انما هو فى حذف
العائد على الاطلاق ومن حيث انه عائد وهو انما هو فى حذف العائد المفعول واما حذف العائد المرفوع المبتدأ والعائد المجرور فليس
على الاطلاق بل مقيد ولا من حيث انه عائد بل لاستطالة الصلة اما فى المرفوع فلما عرفت واما فى المجرور فلما قال الشيخ الرضى
ليس حذف حرف الجر قياسا فى كل موضع والمجوزة استطالة الصلة فما قيل لا فائدة فى تخصيص المفعول بالذكر مع ان غيره
ايضا يجوز حذفه ليس بموجه وان كان من وجيه **قوله** اى اذا اردت ان تخبر اولا بالاداة لان التصدير الذى انما هو عند ارادة
الاخبار لا بعد الاخبار **قال** صدرتها يفيد كون التصدير لازما للاخبار فيكون من المواضع الذى يجب فيه تقديم المبتدأ على الخبر
مع انهم لم يذكروه فاما ان يقال انهم لم يريدوا حصر مواضع وجوب التقديم فيما ذكروه بل مرادهم ذكر الاغلب والاكثر وبناءها على شئ
الخاطر او اراد والتصدير على ما هو الاصل فى المبتدأ وخبره بالنزوم اشعارا بان رعاية الاصل بمنزلة اللازم **قوله** فى موضع
عنه الطلاق المجرور عنه على زيد فى ضربته زيدا مجازا باعتبار ما يؤول فى الجملة الثانية اذ بعد الوصف ليس ثابتا له فى الجملة الاولى بل

بل في الثانية سواء كان المخبر عنه بالمعنى الاصطلاحي او اللغوي فما قيل اي الذات الذي اخبر عنه باستعانة الذي المعلوم لا
على الوجه المذكور في الجملة الاولى فالمخبر عنه بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي وعلى هذا فلا حاجة الى ان يقع التعبير بالمخبر عنه باعتبار
ما يؤل ليس بموجه وان كان من وجه **قال** واخرته اي المخبر عنه عن الضمير الظاهر من مقابلة واخرته بقوله صدرتها انه مقابل
للتصدير فيكون بالنسبة الى الجملة ثم الظاهر ان المراد بالتاخير وقوعه بعد الموصول والصلة والعائد اذ الموصول والصلة
مع العائد بمنزلة اسم واحد فلا يتخلل لا بين الموصول والصلة ولا بين الصلة والعائد فما قيل اعتبر التاخير عن الضمير لان الواجب
التاخير عنه لا التاخير بالنسبة الى تصدير الذي لما قيل الظاهر اعتباره مقابلا للتصدير لانه يجوز ان يتقدم على الضمير وهو
غير جائز ليس بموجه وان كان من وجه **قوله** فرجة بفتح الفاء التفصي من الهم والخروج عنه **قوله** لحل العقال بكسر العين
حبل يشد به الدابة ليمنعها عن القيام **قوله** نحو يا ايها الرجل قال الشيخ الرضي ولا اعرف كونها معرفة موصوفة الا في النداء
واجاز الاخفش كونها نكرة موصوفة نحو مررت باي معجب لك **قوله** قيل اي تقع صفة اتفاقا قال الشيخ الرضي واي تقع
صفة ايضا بالاتفاق فلا ادري لم لم يذكره المصرح ثم اجاب بما ذكره الشيخ قدس سره **قوله** لا يعرفه كل احد حتى ليسأل
عنه ثم نقلت **قوله** فمبتدأ وان كان نكرة وما بعده خبره وان كان معرفة لان ذلك جاء في الجملة الانشائية ولم يجئ في الخبرية
الا في الموضعين وهذا عند سيبويه وعند غيره بالعكس **قوله** فعلة بنائها كونها مشابهة لمبني الاصل قال الشيخ الرضي لا تقول
ان اف بمعنى اتضجر واوه بمعنى اتوجع اذ لو كان كذلك لاعربا لكسمها بل هما بمعنى تضجرت وتوجعت الانشائيين ويجوز ان يقال
ان اسماء الافعال بنيت لكونها اسماء لما اصلها البناء وهو مطلق الفعل سواء بقي على ذلك الاصل كالماضي والامر او خرج عنه
كالمضارع فعلى هذا لا يحتاج الى العذر المذكور انتهى **قوله** وهو انسب ان يعبر عنه بالمضارع الحالي فيه ان تضجرت وتوجعت
الانشائيين ليسا بمعنى الماضي بل اريد بهما التضجر والتوجع الحالي **قوله** بفتح التاء قال الشيخ الرضي قال بعض النحاة ان مفتوحة
التاء مفردة واصلها هيهية كزلزلة قلبت الياء الاخيرة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والتاء للتانيث فالوقف عليها بالهاء
**قوله** وبكسرها قال الشيخ الرضي اما مكسورة التاء فجمع مفتوحة التاء كمسلمات فالوقف عليها بالتاء والمضمومة التاء يحتمل الافراد
والجمع فيجوز الوقف عليها بالهاء والتاء **قوله** لا يتصرف تصرفها ويدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض **قوله** لشيء خبر ليس
**قوله** اذ الغرض التام اي الخالص **قوله** فاتفقوا على ادهم الفعل من الرباعي لان فعال بمعنى الامر لم يأت من الرباعي الا نادرا او
جاء من الرباعي وهو قرقار اي صوت من التصويت وعرعار اي تلاعبوا بالعرعرة وهي لعبة لصبيان ليس بفعال بل فعلال **قوله** اي احد
يعني كان المناسب مبنيان الا انه افرد بتاويل كل واحد **قوله** ان لا يخرج ذلك المعدول عن النوع الذي ذلك الشيء
المعدول عنه ماخوذ منه اي من ذلك النوع بان يكون فردا منه او حاصلا منه فلا يرد ان ثلث عدل عن ثلثة ثلثة
وثلثة وثلثة تمامها ليست اسما بل لفظا مركبا من اسمين وخرج عن التركيب الى الاسمية الا ان يقال ان لا يخرج عن
نوع اصله او نوع ما التام منه اصله **قوله** علما للاعيان قيل حال من مفهوم مبني في الحجاز معرب في تميم اي اختلف
فيه حال كونه علما للاعيان وانما قلنا ذلك لانه ان تعلق بكل من قوله مبني ومعرب لزم توارد العاملين على معمول
واحد وان تعلق باحدهما لزم خلو الآخر عن التعلق بهذه الحال اللهم الا ان يقدر للآخر كما في باب التنازع انتهى يعني

بحث اسماء الافعال

ان التعلق من حيث اللفظ بهذه الحال معتبر في كل منهما فاما ان يتعلق بكليهما فيلزم توارد المؤثرين المستقلين في اثر واحد وهو ممتنع او باحدهما فيلزم خلو الآخر وهو لا يجوز وقيل حال من ضمير مبني و قوله معرب مستغن عن التقييد بجعل ضميره الى العامل المقيد فلا يحتاج الى ما قيل العامل فيه ما يستفاد من قوله معرب ومبني اي اختلف فيه والا لاجتمع على معمول واحد عاملان او احتيج الى حذف معمول احدهما انتهى وفيه انه لا يكون على هذه مبني ومعرب على اسلوب احد فالفضل لمن تقدم **قال** لمشابهته فعال بمعنى الامر عدلا وزنته قال الشيخ الرضي ان ادعى العدل المحقق فما الدليل عليه و ثبوت الفجور و فاسقة لا يدل على كون فجار و فساق معدولين عنهما اذ من اين تترادف لفظين في معنى وان ادعى العدل المقدر لاضطرار وجودهما مبنيين الى غير ذلك فما الدليل على كون نزال الذي هو الاصل معدولا وان قدر العدل في الاصل ايضا فهو تكلف على تكلف والاولى ان يقال بني قسم المصادر والصفات لمشابهتها بفعال الامري وزنا ومبالغة وسحاب وكلام وغيرهما لا مبالغة فيهما **قوله** و ح لا تقدر ان تحكم عليه بشيء لانه دال على معنى بالطبع والمحكوم عليه وبه لا بد ان يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع **قوله** بان يصدر من لفظه آه فسر الحكاية بهذا الوجه ولم يقل بان يقول قال الغراب غاق لان غاق لفظ مركب من حروف صحيحة متحركة بحركة صحيحة والمحكي عنه ليس كذلك اذ الحيوانات لا تحسن الافصاح بالحروف احسان الانسان **قوله** و ح لا تقدر انت ان تحكم عليه او به لانه لا يدل على معنى اصلا والمحكوم عليه و به لا بد فيهما من ان يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع **قوله** او غير ذلك كسا للشرب و بدع للتسكين **قوله** و ح ايضا لا تقدر انت ان تحكم عليه ولانه لا يدل على معنى اصلا **قوله** اذا تلفظ بها على سبيل الحكاية بان تجعلها مفعول القول واليه اشار قدس سره بقوله كما اذا قلت **قوله** وهي مفعول القول و مقول القول وان كان جملة على الاغلب لانه قد يكون مفردا اذا كان المراد به نفس ذلك اللفظ و ح يحكي حكاية ورعاية اعرابه نحو قال فلان زيد اذا تكلم بزيد مرفوعا هكذا قال الشيخ الرضي في مباحث افعال القلوب **قوله** او عند اناخة البعير عطف على عند التعجب قوله نخ عطف على قوله وهي قوله غاق عطف على قوله نخ او وهي وعند حكاية صوت الغراب عطف على عند اناخة البعير او عند التعجب **قوله** من غير نقلها على سبيل الحكاية بان تجعل مفعول القول الدالة على الاصوات قال الفاضل الهندي لان ح اسم الاصوات والمط بيان الاصوات مما يصوت به الانسان لبهيمة كنخ عند اناخة البعير او تشبيهه لغيره كالتشبيه لصوت الغراب وغيره لا بيان الاسماء الدالة على الاصوات من نحو نخ صوت لاناخة البعير و غاق صوت الغراب ولا استوا القسمين فيه يقال قال زيد نخ و يقال قال زيد غاق فيصير القسمان قسما واحدا يعني لو كان المقصود نقلها على سبيل الحكاية لما اورد التقسيم اذ يصير القسمان قسما واحدا لكنه اورد التقسيم فعلم انه ليس المراد نقلها على سبيل الحكاية بل المراد بيان الاصوات فلا بد من التقسيم وحاصل الوجه الاول انه اذا قيل على سبيل الحكاية قال زيد نخ او غاق لا شك ان المراد منهما اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما وليس المراد قصد الاناخة ولا قصد التشبيه وهو ظاهر فما قيل فيه نظر لان المقصود احضاره بذاته اما ليحكم عليه او ليطلب منه ما هو الغرض من صدوره كما هو في الالفاظ وعلى كل تقدير فهو صوت وليس باسم ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان المقصود ما ذكر على تقدير كونها اصواتا ساذجة فهو مسلم لكنه غير مفيد لان الحكم بالاسمية انما هو اذا نقل على سبيل الحكاية وان اراد على تقدير نقلها على سبيل الحكاية فهو ممنوع كيف والمقصود من الحكاية مجرد اللفظ كما عرفت لا ما يقصد من الاصوات وحاصل الوجه الثاني انه اذا نقل على سبيل الحكاية لا يكون التفصيل مقصودا وان كان مقصودا على تقدير كونها اصواتا ساذجة فالاعتراض عليه بانه يلزم من عدم انقسامه الى قسمين لهذا الاعتبار ان يكون

الاصوات معتبرة مطلقا بحيث لا يخرج عنها هذا الاعتبار غير مضر له فتامل **قوله** وهي بهذا الاعتبار وهو ما كانت باقية على ما هي عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية **قوله** ولم يذكر المصرح القسم الاول المذكور في قوله فمنها ما يعرض للانسان عند عروض معنى له كقول المتندم او المتعجب هي **قوله** قيل قائله الفاضل السندي وحاصل ما ذكره ان هذين القسمين لما كانا ملحقين بالاسماء المبنية مع ما فيهما من البعد عن الالحاق وهو التعلق بالغير كان القسم الذي ليس فيه ذلك البعد اولى بالالحاق واما وجه كون التعلق بالغير مبعدا عن الالحاق فغير ظاهر واما ما قيل المتعلق بالغير كما في تصويت البهائم فان الصوت يلقى الى البهيمة وكما في حكاية الصوت فانه لاسماع الغير ذلك الصوت اقرب من المركب مع الغير لانه لتفهيم الغير لا محالة وما لم يتعلق بالغير كوي للمتعجب فانه يتلفظ به بمقتضى الطبع من غير نظر الى الغير في غاية البعد من التركيب مع الغير فاذا لم يكن ما هو اقرب الى المركب مع الغير معربا كان ما هو في غاية البعد عنه بالطريق الاولى ان لا يكون معربا فليس بشيء وان كون الصوت لتفهيم الغير كان المركب ايضا لتفهيم الغير لا يوجب تركيبا في الصوت لا حقيقة ولا حكما وكذا ما قيل حاصل التوجيه ان البناء من خواص الاسماء وهذه الاصوات ليست باسماء لعدم وضعها للمعنى الا انها الحقت بالاسماء المبنية والقسم الاول اولى بها لكون صوت الانسان من غير تعلق بغيره يوهم ذلك التعلق انه من جنس الاصوات الحيوانات يتكلم فيما بينها البشر موجب والتحان من وجهه **قوله** اي المركبات المعدودة يشير الى ان اللام للعهد لكن لا يصح الحمل اذ لا يصح ان يقال المركبات اسم مركب وجعل اسم مركب تعريفا للمحذوف بتقدير هذا باب المركبات والمركب كل اسم لا يناسب كون التعريف في نظائره للمذكور وجعل اللام للجنس ومبطلة الجمعية يرفع اشكال الحمل لكن لا يناسب جعل التعريف في نظائره للعهد **قوله** المعدودة من المبنيات فان قلت وصف المركبات كيف يصح على الاطلاق بالمعدودة من المبنيات مع ان مثل معديكرب وبعلبك الثاني فيهما معرب بل قد يعرب كلا الجزئين قال الشيخ الرضي وقد يضاف صدر هذا المركب الى عجزه فيتاثر الصدر بالعوامل ما لم يقبل كمعديكرب فان حرف العلة يبقى في الاحوال ساكنا ويعرب ماله مفردا من الصرف وتركه قال الشيخ الرضي وقد يبنى الثاني ايضا تشبيها بما يتضمن الحرف قلت معنى الوصف انه يوجد فيها البناء ولو باعتبار من الاعتبارات او باعتبار احد الجزئين واما ما قيل المراد بالمعدود من المبني اعم من المعدود بنفسه او بجزئه فليس على ما ينبغي **قال** كل اسم قال الشيخ الرضي لا يطلب في الحد العموم وانما يطلب فيه بيان ماهية الشيء فلا حاجة الى قوله كل فقد اعتذر عنه الشيخ قدس سره في بحث التوابع ثم الظاهر والمتبادر ان المحدود هو الاسم المبني لا الاعم منه اذ الكلام في الاسم المبني فلا يذهب الوهم الى الاعم منه فما قيل في جواب الرضي ان قوله اسم ليس محتاجا اليه كما في سائر الحدود المتقدمة لانه في قسم الاسماء صرح بجنس المركب ولم يعبر عنه بما هو اعم اعتمادا على تعيينه بالقرينة كما في اخواته لان بالقرينة تخصيصه بالاسم المبني لانه في قسم الاسم المبني والمركب المحدود اعم من الاسم المبني الا ترى ان بعلبك معرب ليس على ما ينبغي بل الجواب عما ذكره الرضي ان الاولى والاليق في التعريفات التفصيل وشرح الماهيات ولا يلتفت فيها الى القرائن **قوله** لا في الحال مما لا يحتاج اليه لان المركب من كلمتين يشير الى ان لا نسبة بينهما في الحال **قوله** ولا قبل التركيب هذا اولى منه قول الرضي قبل العلمية ليشمل نحو خمسة عشر **قوله** يخرج بهذا القيد اي بقوله ليس بينهما نسبة قال الشيخ الرضي خرج عنه بهذا الحد بعض المحدود لان المركب المقدر فيه حرف عطف نحو خمسة عشر او حرف جر نحو بيت بيت بين جزئيه نسبة

٢٤٣

ما دى نسبة عطف وغيره **قوله** لنسبة العطف الاولى لنسبة العطف اوغيره كما اشار اليه فيما بعد بقوله حرف عطف اوغيره **قوله** اصعب وجه الصعوبة ان قوله لنسبة نكرة فى حيز النفى فيعم فلا يجوز ارادة الخاص منها بلا قرينة لا ان طريق التعيين غير متصور حتى يقال تعيين النسبة على وجه يخرج نحو خمسة عشر ليس لمتعذر ولا المتعسر على ما يستفاد من كلامه لامكان تعيينه بنسبة غير العطف فان قلت قول الشارح قدس سره والاحسن ان يقال آه ارادة الخاص من العام بلا قرينة فكيف يجوز قلت معنى كلامه ان نفي النسبة قبل التركيب انما يحتاج اليه اذا كان بعد التركيب فى اللفظ ما يشعر بها كجر الباقى فى عبد الله فانه يشعر بالنسبة الاضافية ونصبه فى تابط شرا فانه يشير الى النسبة التعليقية اما اذا لم يكن فى اللفظ ما يشعر بها كخمسة عشر فانه بمنزلة زيد فى عدم الاشعار فلا يحتاج الى نفيه قبل التركيب بل يصير النفي لغوا محضا فالاحتراز عن اللغو قرينة على ان المراد ليس بينهما قبل التركيب نسبة مفهومة من ظاهر اللفظ بعد التركيب فنحو خمسة عشر وبيت بيت ليسا داخلين فى عموم النكرة المنفية **قوله** من خرط القتاد خرط الورق حته من اعلاه الى اسفله والقتاد شجر له شوك وحت الورق من الغصن والمنى من الثوب ازالته والمعنى اصعب من ازالة الورق من شجر ذى شوك من اعلاه الى اسفله باليد **قوله** لانه لا يراد حادى وعشر لان الحادى معناه واحد من متعدد فلا معنى لعطف العشر عليه ولو اريد بالحادى واحد يكون التقدير واحد وعشر والمعنى ليس على ذلك بل المعنى واحد من احد عشر بشرط وقوعه بعد العشرة وكذا ليس معنى ثالث عشر واحدا من الثلثة وعشرة بل المعنى الواحد من الثلثة والعشرة **قوله** مظنة الالتباس اذ لا يعلم انه ماخوذ من مجموع الجزئين او من ثلاثى كعاشر مثلا فى ثلثة عشر او ثالث وفى اخذ صيغة الفاعل من كل واحد من الجزئين يلزم خلاف المقصود اذ كل واحد من اسم الفاعلين يدل على واحد من متعدد فيدلان على مفردين وهو ضد المقصود **قوله** باعتبار انه ماخوذ من احد عشر المتضمن حرف العطف قال الشيخ الرضى عطف الثانى لفظا على تلك الصورة وهو معطوف من حيث المعنى على العدد المشتق ذلك الفاعل منه فهو عدد معطوف على عدد لا متعدد على متعدد ولا احد على متعدد لاستحالتها ويستوى فيما قلنا المعطوف بحرف ظاهر كما فى الثالث والعشرون او بحرف مقدر كما فى ثالث عشر فاصل قولك جاءنى ثالث عشر جاءنى واحد من ثلثة عشرة فعشر معطوف على ثلثة لا على واحد ثم جعل لفظ ثالث مقام قولك واحد من ثلثة ثم عطف عشر على ظاهر هذا القائم مقام المجموع **قوله** ويعرب الاول عند الجمهور وقال ابن درستويه هو مبنى كسائر اخواته **قوله** ان لم يكن قبل التركيب مبنيا اذ لو كان مبنيا فالاشهر ابقاء الجزء الاخير على بنائه مراعاة للاصل ويجوز اعرابه اعراب ما لا ينصرف وقد يجوز ايضا على قلة اضافة صدر المركب الى الاخير تشبيها له بالمضاف والمضاف اليه تشبيها لفظيا **قوله** ولا كل ما يكنى به اذ ليس المجموع مبنيا قال الرضى اعلم ان جميع الكنايات ليست بمبنية فان فلانا وفلانة منها بالاتفاق وهما معربان فالكنايات كالظروف فى كون كل واحد منها قسمين معربا ومبنيا **قوله** ولا كل بعض بان يراد اى بعض كان بان يكون نسبة الارادة الى هذا البعض والى ذلك البعض على السواء فلا يجوز ارادة هذا البعض دون الآخر كما يجوز ارادة البعض الآخر دونه وليس المراد به جميع الابعاض حتى يقال لا فرق بينه وبين كل ما يكنى به والصواب ولا البعض مبهم وكان السهو من الناسخ **قوله** لكونها موضوعة وضع الحرف فكما ان الحرف كان قد تلا ثنائية كذلك كم ثنائية وفى كون هذه المناسبة من المناسبة المذكورة فى اول المبنيات مناقشة **قوله** اوغيره مجرور معطوف على يوم السبت وهو الظاهر لان العطف على القريب اولى او مرفوع معطوف على قوله نحو خرج فانه يجى بمعنى

كيت وكيت وهو وان كان غير ظ الا انه افيد قوله لان كل منهما كلمة واقعة آه لا يخفى ان وجه البناء مناسبة مبنى الاصل او الوقوع غير مركب وبهذا الوجه ليس منهما قوله لكان تحكما لان كل من الطرفين مساو للآخر في الظرفية فالحمل على احدهما دون الآخر حكم بلا باعث وترجيح من غير مرجح بخلاف الوسط فههنا الايشاركانه في الوسطية فكونه وسطا مرجح قوله جوز الزمخشري آه عبارة السيد السند في حواشيه على الرضي والمقصود منه رد قول الرضي لم اعثر عليه مجرورا بمن في نظم ولا نثر ولا دل على جوازه كتاب من كتب هذا الفن وقد رد عليه العلامة التفتازاني في المطول بقوله تعالى سل بني اسرائيل اقول يمكن ان يقال قوله هذا انما هو اذا لم يقع فصل بين كم ومميزها ولم تجر كم بحرف الجر كما يشير اليه المثالان المذكوران وقوله قبيل هذا القول واذا كان الفصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك الفعل المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا وقوله قبيل قوله واما مميز كم الاستفهامية ولا يجوز جر مميز كم الاستفهامية الا اذا انجرت هي بحرف الجر نحو على كم جذع بنيت بيتك وبكم رجل مررت والجر تطابق كم ومميزه جرا والجر عند الزجاج بسبب اضافة كم الى مميزه وعند النحاة هو مجرور بمن مقدرة يجوز اضمارها قصد التطابق ولا يجوز ان يكون المجرور بدلا من كم لان بدل متضمن الاستفهام يقترن بهمزة الاستفهام فما قيل ومما يرده ما ذكره قبيل هذا الكلام انه يجوز جر مميز كم الاستفهامية المجرور بحرف الجر الى ما ذكره ليس على ما ينبغي قوله يدل على انشاء التكثير ولا ينافي ذلك كون ما دخل عليه كلاما محتملا للصدق والكذب بحسب نسبة غير نسبة التكثير فاذا قلت كم رجال عندي فهو بحسب نسبة الظرف الى الرجال كلام خبري محتمل للصدق والكذب واما باعتبار استكثارك اياهم فلا يحتملهما لانك استكثرتهم ولم تخبر عن كثرتهم قوله لكان اوفق يشير الى ان الموافقة ثابتة على تقدير التذكير وذلك لان تانيثه انما هو بتاويله بالكلمة وهو ليس بلازم بل يجوز ان يأول بالاسم واللفظ والنوع كما قال الرضي قوله كلاهما اي كم الاستفهامي وكم الخبري قوله اي كل واحد منهما اشارة الى ان افراد الخبر وهو يقع مبني على تاويل كلاهما بكل واحد والا فالواجب التثنية ويحتمل ان يكون افراده لرعاية لفظه اذ لفظه مفرد قوله غير مشتغل عنه كناية عن ان يكون الفعل بعدها به ناصبا له فاندفع ما قال الشيخ الرضي ينتقض بقولك كم جاءك فان جاء فعل غير مشتغل عن كم بضميره لان معنى الاشتغال عنه بضميره انه كان ينصبه لو لم ينصب ضميره مع كون كم مرفوع المحل مبتدأ انتهى يعني يصدق عليه ان بعده فعلا غير مشتغل عنه فوجب ان يكون منصوب المحل مع انه ليس كذلك والعجب انه ينتقض بما ذكره على ما شرح قوله وكل ما بعده فعل حيث قال يعني اذا كان بعد كم فعل لم يشتغل عن نصب كم بنصب الضمير الراجع اليه كما في نحو كم رجلا ضربته او بنصب متعلق ذلك الضمير كما في نحو كم رجلا ضربت غلامه كان منصوبا معمولا على حسب ذلك الفعل اي على حسب اقتضائه فكيف قال بالانتقاض قوله وعمله لا يكون الا بحسب المميز فان عمل الفعل في كم لا يتصور الا بعد تشخيص انه ظرف او غير ظرف او مصدر فلا حاجة الى ان يقع معمولا على حسبه وحسب المميز كما قال الشيخ الرضي قوله وانما جعلنا الفعل وشبهه اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا ليدخل والفاضل الهندي ادخله في قوله والا فمرفوع بحمله على الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الجواز والوجوب وحمل قوله منصوبا على وجوب النصب ولم يقل به الشارح لان القول بالوجوب

الظروف

في نحو كم رجلا ضربت غير صحيح لان الرضي قال و يجوز ان يجعل كم فيه مبتدأ والجملة خبره والضمير في الجملة مقدر على ضعف وكان الفاضل

رأى ان الجواز الضعيف كلا جواز فقال بالوجوب **قال** ان لم يكن يعني كم ظرفا مثال كونه مبتدأ كم رجل جاءني واما كم يوما سرك

فالاولى فيه ان يكون خبرا لكونه نكرة وما بعده معرفة **قوله** اعمال الكائن فيه لان التقدير كم يوما كائن سفرك **قوله** المعنى اتيتا

يعني تحقق تلك الوجوه في المجموع لا في كل واحد حتى يقال انه لا يتحقق في كل واحد **قوله** من وما يقع مفعولا به نحو من لقيت وما فعلت

ومن ضربت اضربه وما فعلت افعله ولا تقع غير ذلك من المنصوبات استقراء هكذا ذكره الشيخ الرضي **قوله** اي ما هو تمييز باعتبار

بعض الوجوه لما كان المتبادر من قوله في مثل تمييز كم عمة ثلثة اوجه ان الاوجه الثلثة جارية في التمييز مع انه ليس كذلك لانه على تقدير

الرفع لا يكون تمييزا قال اي ما هو تمييز باعتبار بعض الوجوه **قوله** تاخير هذا عن **قوله** وقد يحذف ليكون الفرع بعد الاصل **قوله**

فلا يحتمل الا الوجه الاخير وهو ان يعتبر الاوجه الثلثة في التمييز وهو ظاهر **قوله** على التهكم اي الاستهزاء **قوله** كانه ذهل اي غفل **قوله**

فارتفاع عمة على الابتداء جزاء لقوله واذا حذفت المميز **قوله** رفعت خالة لانه معطوف عليه **قوله** وفدعاء لانها صفة لقوله

عمة **قوله** اذا كان المصدر للنوع فظاهر لان المسئول او المخبر به في المصدرية النوع وفي الظرفية العدد واذا كان المصدر للعدد

فالفرق غير ظاهر لان المسئول او المخبر به في كلا المعنيين العدد الا ان الملحوظ اولا في المصدرية الحدث وفي الظرفية الزمان فحصل

الفرق **قوله** اي الظروف المعدودة يعني ان اللام في الظرف للعهد فيكون اشارة الى المعهود المذكور سابقا وهو بعض الظروف

فلا حاجة الى ذكر البعض **قال** ما اي ظرف فجعل ما بمعنى الظرف بقرينة قوله الظروف قبل ولك ان تبقيه على عمومه فيدخل في

الظروف ما اجري مجراه فان قلت في عموم كلمة ما وان دخل ما اجري مجراه لكنه فيشكل بقوله منها اذ كلمة من للتبعيض فيكون التقدير

من بعض الظروف ما قطع فيلزم ان يكون ما اجري مجراه بعضا منها وليس كذلك قلت هو من قبيل الحذف اي منها ومما الحق بها ما قطع

**قوله** فانه اي الظرف عند نسيانه اي نسيان المضاف اليه عن اللفظ والنية **قوله** كحرب بعد اي متاخر كان خمرا من قبل متقدم

**قوله** ضربن غايات اذا لم يعوض عن المضاف اليه التنوين فلو عوض التنوين عن المضاف اليه يكون الغاية هو المضاف اليه لا

لثبوت عوضه كانه مذكور ولذا لم يسم كل وبعض غايتين ولم يبنيا اذ المضاف اليه كانه ثابت لثبوت بدله وهو التنوين فان قلت لم لم

يعوض التنوين في هذه الظروف حتى يكون معربة وما الوجه في ترك التعويض حتى صرن مبنية قلت لانها ظروف قليلة التصرف او عادمه

وعدم التصرف يناسب البناء اذ معناه عدم التصرف الاعرابي صرح به الشيخ الرضي **قوله** في الاحتياج الى المضاف اليه فان قلت ان

هذا الاحتياج ثابت عند ذكر المضاف اليه قلت ظهور الاضافة المرجحة للاعراب معارض له ومانع عن ثبوت مقتضى الاحتياج فان

قلت فلم في حيث واذ واذا مع الاضافة قلت الاضافة فيها ليست ظاهرة اذ المضاف اليه في الحقيقة مصادر تلك الجمل

فكان المضاف اليه محذوف **قوله** وراء وامام واسفل ودون واول ومن عل وعلو **قوله** ولا القياس عليها بالمعنى من نحو يمين

وشمال واخر وغير ذلك **قوله** فلا فرق في ان المعنى على ارادة المضاف اليه والظرفية فمعنى كنت قبلا قبل اليوم كما ان معنى قوله

تعالى لله الامر من قبل ومن بعد من قبل الآخرة ومن بعد الآخرة **قوله** فمعنى كنت قبلا اي قديما وعلى هذا فالفرق ثابت بين ما اعرب

وما بني لان المعنى على تقدير الاعراب ليس على الظرفية وارادة المضاف اليه ومعنى القراءة الشاذة لله الامر من قبل ومن بعد

بالتنوين متقدما ومتاخرا لان من زائدة فان قلت قوله فمعنى كنت قبلا مبتدأ فاين خبره قلت خبره مقدر اذ التقدير فمعنى

سكنت قبل امعه بهذا التفسير قوله لشدة الابهام الذي فيه اي لان غير الشي لا يخص ذاتا دون ذات قوله لا فيهما لكونها جهات
غير محصورة لكون القبل قبل الى ما لا نهاية وكذا غيره قوله لحيث فيه مضاف الى مفرد وهو سهيل قال الشيخ الرضي وبعضهم يرفع سهيلا
على انه مبتدأ محذوف الخبر اي سهيل موجود وحذف خبر المبتدأ الذي بعد حيث غير قليل قوله مفعول ترى فان قلت كيف يكون
مفعولا وهو يكون ظرفا لا غير قلت ظرفيته غالبة لا لازمة صرح به الشيخ الرضي قوله اي لكون معنى الشرط فيهما قيل الاولى ان
يقول ولذلك اي لكون معنى الشرط فيهما غير قوية كما نبه المصرح عليه بقوله فيهما معنى الشرط انتهى يعني ان اختيار لا يترتب على كون
معنى الشرط فيهما اذ الكون يصدق على ما يكون متاصلا فيه وح يجب بعده الفعل فلا بد لترتب الاختيار من التقييد لكونها
غير قوية فيه اقول قول المصرح فيهما وفيهما معنى الشرط ان كان يدل على ان معنى الشرط ضعيف فيهما وانها غير متاصلة فيه
فلا حاجة الى ما ذكره والحق الدلالة لان قوله فيهما معنى الشرط يدل دلالة ظاهرة على انها غير متاصلة فيه بل وضعه لشيء آخر
لوحظ معنى الشرط وكذا كون معنى الشرط فيهما يدل عليه والعجب انه قال بالتقييد مع انه صرح بان قول المص فيهما معنى الشرط يدل
على ضعف معنى الشرط فيهما مرتين احدهما ما عرفت والثانية والمص اشار الى ضعف معنى الشرط فيهما بقوله فيهما معنى الشرط وان
لم يدل عليه بطل قوله هذا قوله وجزء الاسم قال الشيخ الرضي لعدم عراقته اذا في الشرطية جاز مع كونها للشرط ان يكون جزاؤها آتية
بغير فاء كما في قوله تعالى واذا ما غضبوا هم يغفرون وقوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون ولا منع من كون هم في الآيتين
تاكيد الواو وللضمير المنصوب في اصابهم ولعدم عراقتها ايضا جاز وان كان شاذا مجيء الاسمية الخالية عن الفعل بعدها قوله فجاءة
بالضم والمد قيل انما قيده بالضم والمد لان الفجاءة كالعزبة مصدر فجاءة بمعنى اخذه بغتة قوله والازم بل اذا ظرفية وذا لا يجوز
لانه لازم الظرفية على ما حكم به الشارح قدس سره في بحث اعراب اسماء الشرط والاستفهام قوله وقد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية
في نحو اذا يقوم زيد اذا يقصد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو وقال الشيخ الرضي وانا لم اعثر له على شاهد من كلام العرب
واما قوله تعالى ثم اذا دعاكم دعوة من الارض اذا انتم تخرجون فاذا الاولى زمانية والثانية للمفاجاة في مكان الفاء قوله
وقد مر اليه اي الى ان اذا قد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد
يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد يخرج عن الظرفية ويقع اسما صريحا
نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو وهي مرفوعة بالابتداء وقال الشارح الرضي وانا لم اعثر
لهذا على شاهد من كلام العرب قوله اذ يلزمه الظرفية الا ان يضاف اليها زمان كقوله تعالى بعد اذ نجانا الله ولم يعهد مجرورا
باسم الا بعد ويقع مفعولا بها قوله وقد جاء اني زيد بمعنى كيف وفيه ان الشيخ الرضي قال ولا يجيء انى بمعنى متى وكيف الا و
بعده فعل نحو انى توفكون بمعنى كيف ويجوز ان يكون بمعنى من اين تؤفكون وفسر قوله تعالى ان شئتم على الاوجه الثلثة قوله ومنها
كيف انما عد كيف في الظروف لانه بمعنى على اي حال والحال والظرف متقاربان قال او حكما بان يكون المذكور صيغة التثنية او الجمع
لكن لا يكون العدد مقصودا بل لوحظ على وجه يصير مفردا معرفة بمعنى نحو ما رأيته مذ اليومان اللذان صاحبنا فيهما اول
مدة زمان عدم رؤيته زمان المصاحبة وزمان المصاحبة مفرد معرفة فالمثنى وان كان ظاهرا ليس مفردا معرفة الا انه
في حكمه لانه ماول به لان العدد ليس مقصودا والعجب من الشارح قدس سره انه اورد مثال المثنى الذي في حكم المفرد المعرفة

ثم فسر بقوله اي اول مدة آه ولم يبين وجه كونه مفردا معرفة فان قلت زاد في التفسير لفظ هذان قبل اليومان فلعل ذلك اشارة الى ان وجه الافراد وهو انه بسبب الاشارة صار اليومان مؤولا بالمشار اليه بهذان فالمعنى اول مدة زمان عدم الروية المشار اليه بهذا وهو مفرد معرفة قلت لو قصد هذا المعنى لما قال فما دام لا يلاحظ هذان اليومان امرا واحدا لا يحكم عليهما باولية المدة قوله لصحة التمييز بسبب تقييد يوم بلقيتني فيه قوله متلبسا بالعدد اي يكون العدد منظورا اليه وقال الشيخ الرضي الباء بمعنى مع اي المقصود مع العدد والا لكان الواجب ان يكون المقصود به العدد لانك قصدت بقولك يومان عددا اثنين لانك قصدت بالعدد يومين قوله اي ما كتب دفع لما يقال ان قرئ بالتخفيف يلزم عدم بيان المشددة وان قرئ بالتشديد يلزم عدم بيان المخففة وحاصل الدفع انه ان اريد بيان معناه المجازي وهو المكتوب على هذه الصورة الذي هو لازم معناه الحقيقي وهو ان بفتح الهمزة وسكون النون والمعنى المجازي عام شامل المشددة والمخففة وليس المقصود تاويل ان بما كتب حتى يوجب ان يراد بما كتب على هذه الصورة فيرد عليه انه لا يشتمل عما قال ان عبارة الكتاب ليس كذلك فالحق ما قيل انه اكتفى عن تكرار الكتابة بتقييدها بالتشديد والتخفيف فانه كثيرا ما يفعله المصنفون وانت خبير بان التقييد خلاف الظاهر لانه لا يدل عليه دليل قال الفاضل الهندي فان قيل لم لم يذكر ان المخففة قيل اعتمد على التصوير ان بالتشديد والتخفيف او ذ هما في ذكر الفعل بارادة الفعل مجردا او مع ان المصدرية قوله فانهما اي مذ ومنذ عنده اي عند الزجاج خبر المبتدأ الكونهما نكرتين فلا يصلحان للابتداء والجواب انهما ما ولان بالمعرفة وهو اول المدة او جميع المدة والمبتدأ ما بعدهما لكونه معرفة نحو ما رأيته هذا اليومان اللذان صاحبتا فيهما وفيه ان كونه معرفة في مثال جزئي لا يستلزم كونه معرفة في جميع المواد والحكم على الاطلاق يتوقف على كون ما بعدهما معرفة في جميع المواد وليس كذلك قوله يرد عليه انه يلزم آه وفيه ان هذا انما يرد عليه انه لو سلم كونهما معرفتين وليس كذلك لانه يقول انهما نكرتان لا حاله لم يقل بابتدائيتهما الا يراد الذي عليه ... يكون ما بعدهما مبتدأ في هذا التركيب فانه نكرة وهذا ايضا نكرة عنده قوله لدي في الرضي واما لدي فهو بمعنى عند ... على بنائه وفيه ايضا ولدى بمعنى لدن الا ان لدن ولغاتها المذكورة يلزمها معنى الابتداء فيلزمها من اما ظاهرة او ... او مقدرة فهي اخص من عنده واما لدى فهو بمعنى عنده لا يلزمه معنى الابتداء وقال الفاضل الهندي وهي بمعنى عند وهو معرب فلا وجه لبنائه الا ان يقال بني لدن وسائر اللغات سوى لدى لتضمن معنى من وهو الابتداء وحمل لدى بمعنى عند عليها ... اللباب وفيه انه يوجب ان لا يبنى عندها من في نحو من لدن لعدم التضمن ح انتهى قيل ولا يرد عدم الجهة لبناء من لدن ح لانه يكفي لجهة البناء كون لدن على لفظ ما هو مبني على انه لا يوجب دخول من عليه عدم تضمنه اياه لجواز ان يكون الدخول للتاكيد قوله لوضع بعضها وضع الحروف لا يخفى ان هذا ليس من المناسبات التي فصلها الشارح في اول المبنيات قال الشيخ الرضي والذي ارى ان جواز وضع بعض الاسماء وضع الحروف اي على اقل من ثلثة احرف بناء من الواضع على ما علم من كونها حال الاستعمال في الكلام مبنية لمشابهتها المبني فلا يجوز ان يكون بناؤها مبنيا على وضعها وضع الحروف قوله وقد ينصب على صيغة المجهول قوله بلدن متعلق بنصب قوله خاصة دون سائر اللغات قوله غدوة مفعول ما لم يسم فاعله لقوله وقد ينصب قوله خاصة دون سائر الظروف قوله تشبيها مفعول له لقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله بلدن به وقوله ولكون غدوة مفعول له ايضا لقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله غدوة خاصة معطوف على قوله تشبيها من حيث المعنى

تشبيها من قبيل قعدت من الحرب جبينا او الظاهر انه لا يسمع النصب وان كان شاذا صرح به الشيخ الرضي اعتبر التشبيه لكون لد
وجه قوله لنونها بنون التنوين اضافة النون الى التنوين بيانية والاولى ان يقول بالتنوين قال الشيخ الرضي اما النصب فانه
وان كان شاذا فوجهه كثرة استعمال لدن مع غدوة دون سائر الظروف كبكرة وعشية وكون دال لدن قبل النون الساكنة
يفتح ويضم ويكسر ثم قد يحذف نونه فيشابه حركات الدال حركات الاعراب من جهة تبدلها وشابه النون التنوين من جهة جواز حذفها
فصار لدن غدوة كراقود خلا فنصبها تشبيها بالتميز او تشبيها بالمفعول في نحو ضارب زيدا **قوله** ولذلك اى ولاجل ان نونه
مشبه بالتنوين يحذف النون عنها اى عن لدن ويثبت كالتنوين يحذف عن الاسم ويثبت **قوله** اى لاجل الفعل الماضي قدر
موصوف الماضي الفعل وعلى هذا فاسناد المنفي اليه حقيقة ثم عطف على قوله الفعل الزمان في قوله او للزمان اشارة الى ان موصوف
الماضي يحتمل الامرين ثم اشار بقوله المنفي به فوقوع شيء فيه الى ان اسناد المنفي الى الزمان مجاز عقلي من قبيل الاسناد الى الظرف **قوله**
وقط لا يستعمل الا بمعنى ابدا وربما استعمل قط بدون النفي نحو كنت اراه قط اى دائما **قوله** وبناء المخففة لوضعه وضع الحروف هذا لا يصح
وجها للبناء لما عرفت في الرضي وبني قط المتضمنة لام الاستغراق لزوما لاستغراقه جميع الماضي وبني قط على الضم حملا على اخيه عوض
**قوله** اى لاجل الفعل المستقبل آه يعني موصوف المستقبل يحتمل الامرين واسناد المنفي الى احدهما حقيقة والى الآخر مجازا **قوله**
لكونه مقطوعا عن الاضافة وعلى هذا فما الفائدة في ذكره بعد ذكر الظروف المقطوعة عن الاضافة قلت الفائدة الايذان بانه
لا يستعمل في الاغلب الا بعد المستقبل المنفي ليستغرق النفي جميع الازمنة المستقبلة لانه بمعنى ابدا وانه مقابل لفظ قط فحسن ذكره
مع مقابله وان كان داخلا فيما قبل فاندفع ما قيل هذا التقطي يستدرك ذكره بعد الغايات **قوله** بدليل اعرابه مع المضاف اليه
يتعلق بقوله مقطوعا يعني كونه معربا مع المضاف اليه دليل على ان وجه بنائه هو القطع عن الاضافة اذ لو كان غيره لبني مع المضاف
اليه فان قلت من اين يعلم انه معرب ولم لا يجوز ان يكون مبنيا على الفتح وقد فتح الضاد قلت لو كان الامر كذلك لسمع الضم ايضا مع المضاف
اليه لانه اللغة المشهورة للعوض المبني وليس كذلك فعلم انه حركة اعراب لا بناء والحاصل ان عوض المبني على الضم لو ذكر معه المضاف
اليه لم يبق الضم ويصير منصوبا فعلم ان وجه بنائه هو كونه مقطوعا عن الاضافة والا فلا وجه لتغيره فما قيل الدليل غير محكم لجواز ان
يكون ما يرى منصوبا مفتوحا للبناء لان عوض جاء مفتوحا ومجيئه مكسورا ومفتوحا يبعده عن كونه مقطوعا عن الاضافة ليس
على ما ينبغي **قوله** لمشابهتهما الابهام لشأن مثلها ولانه لا حصر فيهما كما انها غير محصورة بحد وحاصرة كانحصار اليوم والدار مضافان
الى الجملة لكن لما كان تشابهين تشبيها بعيدا لم يضافا الى صريح الجملة اضافتها اليه بل الى جملة مصدرة بحرف مصدري **قوله** المضاف
الى الجملة لزوما نحو اذ واذا وحيث **قوله** اشارة بترتيبها في الذكر الى ترتيبها بحسب الرتبة كذا في الحواشي الهندية لكن ليس على ما ينبغي
لان ترتيب المذكور في المتن لا يوافق شيئا من المذاهب المنقولة في الرتبة فالحق ان المصرح لم يقصد بالترتيب المذكور الاشارة
الى الترتيب في الرتبة قال الشيخ الرضي والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم
المعرف باللام والموصولات واما المضاف فالى احد الاربعة فتعريفه مثل تعريف المضاف اليه ومذهب الكوفيين ان الاعرف العلم
ثم المضمر ثم المبهم وذو اللام وعند ابن كيسان الاول المضمر ثم اسم الاشارة ثم ذو اللام ثم الموصول وعند ابن السراج اعرفها
اسم الاشارة ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام وقال ابن مالك اعرفها ضمير المتكلم ثم العلم الخاص اى الذي لم يتفق له مشارك ثم ضمير المخاطب

جلبلمانی ورجة ثم ضمیر الغائب السالم من ابهام ای الذی لا یشتبه مفسره ثم المشار به والمنادی ثم الموصول وذو الاداة والمضاف بحسب المضاف الیہ اقول ہذا ہو المشہور الذی علیہ الجمہور انتہی اقول فیہ لہ ہذا یشیر الی ان النقل لا علی الوجہ المذکور لیس المشہور ولا علیہ الجمہور وبہذا ظہران ما قال الشارح قدس سرہ بعد ہذا وہذا الترتیب الذی ذکرہ ہو مذہب سیبویہ لا یخلو عن خلل فما ذکر لختار المصرح المشہور من مذہب سیبویہ فلا یعترض بان الشارح تبع فی ذلک الفاضل الہندی ولیس بذلک فان المبہمات منہا ما یساوی ذا اللام والمضاف الی احدہا معنی منہ ما یساوی المعرف باللام ومنہ ما یفوقہ وذلک ان ما ذکرہ غیر المشہور من مذہب سیبویہ لیس بموجہ وان کان من وجیہ لا یقال المراد من قول الشارح وہذا الترتیب الذی ذکرہ ہو الترتیب بین ضمیر المتکلم والمخاطب لا الترتیب بین المعارف فلا یکون فیما ذکر خلل لانا نقول لیس فی الترتیب بین الضمیرین اختلاف اصلا فضلا عن ان یکون فیہ اختلافات کثیرۃ وقد قال الشارح وہذا الترتیب الذی ذکرہ ہو مذہب سیبویہ فان فیہ اختلافات کثیرۃ والعجب من الشارح قدس سرہ کیف قال بہ مع انہ قال عند قولہ والموصوف اخص او مساو والمنقول عن سیبویہ وعلیہ جمہور النحاۃ ان اعرفہا المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارۃ ثم المعرف باللام والموصولات فبینہما مساواۃ وہو مخالف لما ذکرہ وموافق لما نقلناہ قولہ کما اذا تصور ذات زید ووضع لفظ زید بازائہ ینبغی ان یعلم انہ یکفی فی وضع العلم ان یتصور الذات علی وجہ یفید تعینہ وتشخصہ سواء کان متصورا بالکنہ او لا وسواء کان قریبا او لا وان ما یفید التشخیص من الامر العارض یسمی مشخصا سواء کان واحدا او اثنین او ثلثۃ وان المشخص اخل فی التشخص من حیث کونہ مشخصا فلا یلزم تبدل التشخص عند انتفاء احد المشخصات لبقاء ما یفید التشخص وان انتفاء المشخصات بحیث لا یبقی مشخص فی حیز المنع فلا یشکل بوضع لفظ اللہ فانہ ان کان الواضع غیر اللہ فہو قد تصور ذاتہ المقدسۃ بحیث یفید تشخصہ والتصور بالکنہ غیر لازم وان کان الواضع ہو اللہ تعالی فلا اشکال وعدم ترتب فائدۃ الوضع علیہم کیف ویفہم ان مسماہ واحد مشخص ولا بوضع الآباء لانہم تصوروا الابناء علی وجہ یفید تشخصہم وان لم یروہم ولا بوضع العلم للشخص فانہ وان فرض انتفاء واحد او اثنین بقی واحد مشخص وہو المعنی بالتشخص فاندفع ما قیل ویشکل تصویر العلم الشخصی بانہ الذی تصور الذات بعینہ ووضع بازائہ لفظ بلفظ اللہ فانہ لم یقع تصورہ تعالی لغیرہ بتشخصہ فلا یمکن وضعہ ان کان الواضع غیرہ وان کان ایاہ فلا یمکن معرفۃ وضعہ لغیرہ حتی یترتب فائدۃ الوضع العلمی وہو فہم الشخص بعینہ ویشکل بوضع الآباء الاعلام لابنائہم فی غیبۃ الابناء قبل رؤیتہم وبوضع العلم الشخصی مع انہ یتبدل مشخصاتہ من اول عمرہ الی آخرہ یوما فیوما فلم یتصور مسمی علم بتشخصہ حین وضع العلم للشخص فانہ موضوع لہ بتشخصاتہ المتبدلۃ من اول عمرہ الی آخرہ فلا یمکن تصورہ بخصوصہ الذی وضع اللفظ بہذا الخصوص ولا یندفع ہذا الاعتراض بما قیل ان الشخص قد یتغیر فی کمہ وکیفہ واینہ وکذا سائر اعراضہ مع بقاء شخصہ فلا یکون الاعراض مشخصۃ بالحقیقۃ بل المشخص بالحقیقۃ ہو وجودہ الخاص بہ قال الشیخ ابو نصر فی تعلیقاتہ ہویۃ الشئ وتعینہ ووحدتہ وتشخصہ وخصوصیتہ ووجودہ المنفرد لہ کلہ واحد نعم ہذہ الاعراض مشخصۃ عندنا بمنزلۃ العلامات التی یعرف بہا الشخص فلذلک قد یشتبہ علینا الشخص عند تبدل الاعراض او تشابہہا لان نحو وجودہ لیس مشخصا بالنسبۃ الینا ہو العوارض والاعتراض انما ہو علیہا لکن یبطل القول بان الاعراض مشخصات الا انہ غیر مفید لان الاعراض مشخصۃ بالنسبۃ الینا لا ما ذکرہ قولہ ولا یعد ما دخلتہ قسما آخر وما ذکرہ الشارح فی اول الکتاب مبنی علی ان المیم لیس بدلا من اللام والا فاحد القولین یبطل بالآخر قولہ اذا صل یا رجل یا ایہا الرجل لا یظہر وجہہ قال الشیخ الرضی وکن

مبحث العطف

لم يعده من النحويين في المعارف فلكونه فرع المضمرات لان تعرفه لوقوعه موقع كاف الخطاب **قوله** ما عرف باللام العهدية او الجنسية او الاستغراقية كثيرا ما يذكر الاستغراقية والعهدية في مقابلة الجنسية فصار الكل ثلاثة اقسام جيدة فلا يكون تقسيمها الى الجنسية والاستغراقية تقسيم الشيء الى نفسه وغيره **قوله** فهو مستثنى من هذا الحكم جزاء لان الشرطية والمجموع خبران **قوله** والا اي وان لم يصدر بالاب او الام او الابن او البنت و قوله فان قصد به مدح او ذم فهو اللقب جزاء لقوله والا فهي اللقب لا بد من قصد المدح او الذم فاللفظ اذا تضمن المدح او الذم ولم يقصد لم يكن لقبا فابو الخير وابو الشر وان تضمن المدح والذم لكنهما ليسا مقصودين من هذين اللفظين قال الشيخ الرضي والكنية عند العرب يقصد بها التعظيم والفرق بينها وبين اللقب معنى ان اللقب يمدح الملقب به او يذم بمعنى ذلك اللفظ بخلاف الكنية فانه لا يعظم المكني بمعناها بل بعدم التصريح بالاسم **قوله** والا اي وان لم يقصد به مدح او ذم كزيد وعمرو فهو الاسم جزاء لقوله والا و قوله لانه ان صدر بالاب او الام آه قيل هكذا في كتب النحويين قال صاحب القاموس ابو العتاهية كالكراهية لقب ابي اسحاق اسمعيل ابن سويد لا كنية ووهم الجوهري هذا فاحفظه فانه بديع انتهى يعني ما قاله القاموس يخالف ما في كتب النحويين من ان المصدر بالاب او الام كنية لا لقب والقاموس قد صرح بان ابا العتاهية لقب مع تصدره بالاب ويمكن ان يقال ابو العتاهية يعني العتاهية فيه لقب ويشير اليه بقوله كالكراهية اي على وزن الكراهية العتاهية لا المركب **قوله** اي تناولا بوضع واحد اشارة الى ان قوله بوضع واحد متعلق بقوله تناولا وهو مفعول مطلق لقوله غير متناول فالمنفي هو التناول بوضع واحد لا غير وانما نفي التناول الخاص لا التناول مطلقا لئلا يخرج الاعلام المشتركة **قوله** ترتيبها متعلق باشار **قوله** فيما يكون بدل بعض من اصنافها اي في اصناف يكون فيه اي في ذلك الاصناف هذا الترتيب اي الترتيب في الاعرفية **قوله** فقال الفاء للتعقيب هذا الكلام يشعر بان لا ترتيب في الاعرفية في اصناف المعارف الا في اصناف المضمرات و قوله واقتصر على بيان النسبة صريح في انه يوجد بين اصناف المضاف الى احدها معنى الا انه لم يتعرض له لكونه غير محتاج اليه لانه بين الترتيب بين انواع المعارف وتفاوت تعريف المضاف بحسبها و قوله فان سائر المعارف لا تفاوت بين اصنافها الا المضاف الى احدها اي الا اصناف المضاف الى احدها ينتقض هذا الحصر بتفاوت اصناف المبهمات فان اسم الاشارة اعرف من الموصول **قوله** ولهذا اي لاجل ان تفاوت المضاف بحسب تفاوت المضاف اليه **قوله** بين اصنافه اي اصناف المضاف اليه **قوله** لعدم بيانه اي التفاوت **قوله** منفردة كانت تلك الاحاد او مجتمعة جواب عما قيل اسم العدد على ما يعلم من التعريف ما يدل على كمية افراد معدودة اي يعلم من ذلك الاسم ان افراد المعدود ثلثة او اربعة او خمسة مثلا اذا قيل كم درهما عندك فتقول ثلثة يعلم منه ان افراده ثلثة واذا قيل واحد او اثنان لا يعلم منهما كمية الافراد بل يعلم ان المعدود واحد او اثنان ينبغي ان لا يكون من العدد وحاصل الجواب ان اسم العدد ما يدل على كمية الاحاد اعم من ان يدل عليها دفعة كثلثة مثلا او بدفعات كالواحد والاثنين وتصويره الدالات على الدفعات ما اذا سئل عن هذا المعدود وذاك وذلك فالواحد المذكور في الاجوبة يدل على احاد الاشياء بقي انه ان اريد انه لا بد من الاحاد في كل شيء من افراد الاشياء ففي الصورة المذكورة ليس كذلك وان اريد مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الاحاد على الاحاد ويشكل بما اذا قيل كم درهما عندك فتقول واحد او ليس ههنا احاد للاشياء فالصواب ان يقال العدد ما وضع لكمية الشيء فحسب وح لم يدخل نحو رجل ورجلان ولم يخرج واحد واثنان لان لفظ الشيء يقع على كل ذي عدد من المفرد والمثنى وما فوق ذلك هذا عبارة الشيخ الرضي **قوله** مستقبلا يكون

موضوعا للكمية فقط بخلاف رجل ورجلان فانهما وضعا للكمية والماهية بقوله فحسب خرج رجل ورجلان لكن لا حاجة اليه لما صرح به سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي جوابا عما ذكره الرضي من ان المتبادر من العبارة ان الكمية نفس الموضوع له وفي نحو رجلان ليس الامر كذلك فلا يرد **قوله** وهو كمية الاحاد قال الشيخ الرضي كمية الشئ عدده المعين لان الكمية ما يجاب به عن السوال بكم وهو العدد المعين فكانه قال اسم العدد ما وضع لعدد ومعين احتراز عن الجمع فانه وضع لعدد غير معين ويخرج منه الآت والالوف **قوله** كم يستعمل بعوله اذ يسئل **قوله** والالفاظ الموضوعة مبتدأ وقوله اسماء العدد خبره **قوله** لانهما من اسماء العدد في عرف النحاة لان اسم العدد في عرفهم هو الموضوع للكمية **قوله** وان لم يكونا اي الواحد والاثنان **قوله** من العدد خبر لم يكونا **قوله** عند بعض الحساب لانه مفسر عندهم بكونه زائدا على الواحد فدخل الاثنان وخرج الواحد ولو فسر بكونه نصف مجموع حاشيتيه كاربعة مثلا احدى حاشيتيه الثلثة والاخرى خمسة والمجموع ثمانية ونصف المجموع اربعة خرج الواحد اذ ليس له حاشيتان ودخل الاثنان اذ هو نصف مجموع حاشيتيه اذ الواحد والثلثة اربعة والاثنان نصفهما قال الشيخ الرضي وعند الحساب ليس الواحد داخلا في العدد ولان العدد عندهم هو الزائد على الواحد ومنع بعضهم ان يكون الاثنان من العدد قائلا الان الفرد الاول وهو الواحد ليس بعدد فينبغي ان يكون الزوج الاول كذلك والنزاع فيه راجع الى المراد بالعدد فعلى تفسير هم العدد بكونه زائدا على الواحد لا يدخل الواحد وتجب دخول الاثنين لانه زائد عليه وعلى تفسير النحاة وهو الموضوع للكمية يدخل الواحد والاثنان **قوله** لا ينتقض التعريف الصواب ما انتقض التعريف **قوله** اي اصول اسماء العدد والتي انفطا تبنى عن كونها عددا والبضع ليس كذلك فلا يرد حصر الاصول في اثنى عشرة كلمة انما يصح لو لم يجعل لفظ البضع من اسماء العدد واجعل واريد اسماء العدد الغير المبهم قال الشيخ الرضي والبضع بكسر الباء وبعض العرب يفتحها ما بين الثلثة الى التسعة يقول بضعة رجال وبضع نسوة وبضعة عشر رجلا وبضع عشرة امرأة اذا لم تقصد التعيين قال الجوهري اذا جاوزت لفظ العشرة ذهب البضع فلا تقول بضع وعشرون والمشهور جاز استعماله في جميع العقود انتهى والبضع عبارة عن ثلثة الى عشرة مثلا فهو داخل في اصول اثنا عشرة غير خارج عنها **قوله** اعتبارا مفعول له لقوله وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء اي لاجل اعتبار لتانيث لفظ الجماعة التي اول بها رجال ولفظ الجماعة بنفسه مونث غير حقيقي فتانيث العدد لاعتبار المعدود مونثا فعلى هذا فالتاء في ثلثة واربعة الى عشرة قياسية وصرح في اول الكتاب بان التاء في اربع غير قياسي حيث قال ام لو قال غير قابل للتاء قياسا لم يرد عليه اربع اذا سمي به فان لحوق التاء به للتذكير فلا يكون التاء قياسا وبالجملة قال ة التاء في اربعة للتانيث وقال في اول الكتاب انها للتذكير **قوله** فرقا مفعول له لقوله وتقول ثلث الى عشر بدونها لجمع المونث اي لاجل تحصيل الفرق بين المذكر والمونث والا فالتاويل تقتضي اثبات التاء فيه ايضا فان قلت نسوة في ثلث نسوة مونث حقيقي اذ هو جمع امرأة فالتاويل لغو قلت تانيثه لاجل التاويل لا باعتبار الاصل والا لم يجز قال نسوة في السعة كما لا يجوز قال امرأة فيهما مع انه جاز فيها **قوله** ولم يفعل الامر بالعكس جواب دخل مقدر **قوله** غير الواحد الى احد بحذف الالف وابدال الواو المفتوحة في الاول همزة وهو شاذ عند الجميع **قوله** والواحدة الى احدى وهو اي ابدال الواو المكسورة في الاول كوشاح واشاح وولدة والدة قياس عند المازني شاذ عند غيره **قوله** وابقاء الجزء الاول مفعول به لقوله وتقول آه **قوله** فيهما اي في المذكر والمونث **قوله** بحالة متلبسا بحالة الكائنة قبل التركيب **قوله** وتذكير الثاني مبتدأ خبره قوله في المذكر وقوله كراهة اجتماع تانيثين مفعول له

وفيه انه يلزم كون المفعول له معرفة وهو غير جائز عند الجمهور فقوله في المذكر صفة الثاني وقوله كراهة خبر تذكير الثاني وفيه ان تذكير الثاني ليس كراهة اجتماع تانيثين فكيف يحمل عليه الا ان يقال المعنى تذكير الثاني منع من كراهة اجتماع تانيثين قوله فان التانيث فيهما من جنسين اما في الاول فظاهر واما في الثاني فهم كيف واثنتان تانيثه بالتاء ولامه محذوف عوض عن الهمزة في الاول وعلى هذا فالصواب ان يقول بخلاف احدى عشرة وثنتا عشرة فان التانيث فيهما من جنسين اما الاول فظ واما الثاني فلان التاء في اثنتين بدل من لام الكلمة فلم تمحض للتانيث وعلى هذا يصح قوله ولهذا احكمنا عليه بانه جنس آخر من التانيث واما اثنتان فمحمول على ثنتين قوله واما تذكير الثاني في احد عشر واثنا عشر مع انه لا يلزم اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني قوله فمحمول على التذكير في ثلثة عشر الذي يلزم فيه اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني من جنس واحد قوله واما في اثنتان واثنتا نت للتانيث الصواب فانها وان كانت قوله لانه لما وجب الصواب فلانه لما وجب قوله تذكيره اي تذكير الجزء الثاني قوله لما عرفت من كراهة اجتماع تانيثين من جنس واحد على تقدير تانيث الثاني قوله وجب تانيثه اي الجزء الثاني قوله وهو عدم الفرق لحصول الفرق بالجزء الاول قوله اربع فتحات فيما هو كالكلمة الواحدة قوله المنصوب محلا لمفعولية القول لا يخلو عن خلل اذ الاسم انما يكون مرفوعا ومنصوبا ومجرورا محلا اذا كان مبنيا وعشرون ليس مبنيا وهو ظاهر انما المحتمل فيه ان يكون محكيا فالصواب المنصوب تقديرا يشغل آخره بالحركة الحكاية وفيه ان الحركة انما يكون اذا سبق ذكره بالواو لفظا او تقديرا وليس كذلك والقول بانه لا محالة يكون واقعا في محل ما بالواو والمذكور في الكتاب حكاية عنه ليس بشيء لانه من باب الهذيان اذ لم يلزم منه الا عدم القول بمقتضى القواعد النحوية لانه لو قرأ بعد الرافع منصوبا وبعد الناصب مرفوعا وبعد الجار مرفوعا او منصوبا لمخطاة احد له ان يقول ذلك حكاية وذلك صريح الغلط والمكابرة وفيه انه قد سبق ذكره بالواو في اول الكتاب في بيان الاعراب في قوله والواو في عشرون واخواتها بالواو والياء والمذكور حكاية عنه ويحتمل ان يكون المحكي بعد تقول العشرون الذي يقع عند قال الشيخ الرضي وما يدخل على المبتدأ والخبر القول وما يتصرف منه والاكثر في استعماله ان يقع بعده اللفظ المحكي اما الذي مضى ذكره قبل نحو قلت زيد قائم او الذي هو واقع في الحال نحو اقول الآن زيد قائم فينبغي ان يكون الجملة الواقعة بعد اقول في هذا الكلام متلفظا به بلفظ آخر في غير هذا الكلام والا لم يكن حكاية او الذي يقع نحو اقول غدا زيد قائم او قل زيد قائم واللفظ الواقع بعده اما مفردا وجملة والجملة اكثر وقوعا والمقصود من الجملة الواقعة بعده ايراد اللفظ المتلفظ به في غير هذا الكلام قال ثم بالعطف اي ثم تقول قولا متلبسا بالعطف اي بعطف العقود على النيف كما ذكره الشارح او بعطف النيف على العقود نحو عشرون واثنان وعشرون واثنتان وثنتان وعشرون وثلثة او ثلث قال الشيخ الرضي والاول اي عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا والشارح خصص العطف بعطف العقود على النيف وعمم في قوله ثم بالعطف على ما تقدم وتبع في ذلك الفاضل الهندي والمناسب التعميم في الموضعين اذ لا وجه للتخصيص الا ان يقال لما كان عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا اكتفى به والاشارة الى انه الاصل وتعرض للقسمين ثانيا تنبيها على الجواز قوله كائنا ذلك الزائد الاولى متلبسا ذلك الزائد خصص الحال في الموضعين بالزائد ولا وجه له والمناسب ان يقال حال كون كل من العقود والزائد متلبسا او واقعا قوله بل الى تسع وتسعين يعني المناسب ان يقال الى تسعة وتسعين الى تسع وتسعين

كما يدل عليه بيان المذكر والمونث فيما سبق قوله فتقول مائة وواحد شرع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وايراده على الطريقة السابقة

مثال للمذكر ومثال للمونث فتقول مائة وواحد مثال للمذكر وقوله وواحدة عطف على قوله واحد مثال للمونث وقوله ومائة واثنان

واثنتان عطف على قوله مائة وواحد وواحدة واثنتان عطف على اثنان ليحصل مثال للمذكر ومثال للمونث لعطف الزائد على العقد

وهكذا الى آخر ما ذكره والشروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وايراد مثال للمذكر ومثال للمونث على الطريقة السابقة

اب اباه الظاهر عن ان يجعل قوله ومائة المذكور قبل اثنان عطفا على واحدة ليكون قوله مائة وواحد مثال المذكر لعطف الزائد على العقد

وقوله واحدة ومائة مثال المونث لعطف العقد على الزائد وهكذا الى آخر ما ذكره فيكون اثنان عطفا على واحد واثنتان ومائة معطوف

على مائة وواحد وقوله وثلثة رجال معطوف على واحد وثلث نسوة ومائة معطوف على مائة وواحد ما يابى هذا العطف قوله ويجوز

ان يعكس العطف في الكل اذ المعنى ح ويجوز ان يعكس العطف في الكل في كل منهما والكان العكس في البعض في كل منهما معلوما

قال الشارح الرضي اصل مائة مئية كسدرة حذف لامه فلزمها التاء عوضا منها كما في عدة وشية ولامها ياء لما حكى الاخفش رايت

مئيا بمعنى مائة وانما يكتب مائة بالالف بعد الميم حتى لا يشتبه بصورة منه خطا فاذا جمع او ثني حذف الالف انتهى قوله كما في قولك اي كما

اسكن الياء تشاقل المركب بالتركيب وان كان الامكان في الاول جائزا وفي الثاني واجبا صرح به الشيخ الرضي قوله او معنى الجمع المعنوي

اما اسم الجنس كالتمرة والعسل او اسم الجمع كالرهط والقوم قوله نحو ثلثة رهط قال الشارح الرضي والاكثر اذا وقع المميز اسم الجنس

او اسم الجمع يكون مجرورا بمن نحو ثلثة من الخيل وخمس من التمرة وذلك لانهما وان كانا في معنى الجمع لكنهما بلفظ المفرد فكره اضافة

العدد اليهما بعد ما تمهد من اضافته الى الجميع قوله ان يلي التميز اي ان يقع التميز بلا فصل بعد المجموع بالالف والتاء بعدما تعود اي بعد

ما اتخذ التميز الجمعي بعد ما هو في صورة المجموع بالواو والنون عادة له اي بعدما اتخذه الجمعي بعده عادة قوله واما في ما عداها

من احد عشر الى تسعة وتسعين قوله لما كان غير العدد ولانه ليس تميزا له لان المضاف اليه اذا كان مميزا فهو المقصود بالاول

في المعنى وانما جيء به لبيانه فكان الجميع كالشيء الواحد قوله ليكون اللفظ قليلا يحتمل ان يكون المراد قلة حروف اللفظ وان

يكون المراد قلة افراده اي نفي العدد وجهان اشارة الى ان وجهان مبتدأ محذوف الجزاء اذ الجزاء لا يكون الا جملة قوله اي

الصالح لان يكون تميزا اشارة الى ان اطلاق التميز على رجلا ورجلين مجاز لان كون رجل ورجلين مميزين انما يتحقق

اذا وقعا مميزين للواحد والاثنين ولم يقعا قطعا مميزين لهما قوله الدال بجوهره صفة لقوله بلفظ التميز اراد بالجوهر الحروف

الاصلية فلفظ التميز الدال بحروفه الاصلية على الجنس وبصيغته والصيغة هي الكلمة باعتبار الحركات والسكنات وتقديم

بعض الحروف على بعض دالة على الوحدة والاثنينية فان قلت نسب الدلالة على الجنس الى الجوهر والدلالة على الوحدة

والاثنينية الى الصيغة في هذا القول وفي قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان يفهم الجنس والاثنينية

نسبهما الى الصيغة فما الحق في ذلك قلت ان اريد بالصيغة الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض

كما في القول الاول فالدال على الوحدة والاثنينية الصيغة وان اريد بها الحروف الاصلية مع الحركات والسكنات وتقديم

كما في القول الثاني فالصيغة دالة عليهما قوله مثل رجل ورجلان فلم يقولوا واحد رجل ولا اثنا رجلين لان المميز الاول

يفيد الوحدة والثاني الاثنينية قال الشيخ الرضي وهذا الاستدلال لا يستمر في نحو واحد رجال واثنا رجال وثنتا حنظل قوله اي

عن الواحد اذا كان التميز مفردا قيد للاستغناء عن الواحد وقوله وعن الاثنين اذا كان مثنى قيد للاستغناء عن الاثنين فحاصل
الكلام انه بذكر التميز المفرد يحصل الاستغناء عن الواحد واما اذا لم يكن مفردا فلا وبذكر التميز المثنى يحصل الاستغناء عن الاثنين واما اذا
لم يكن مثنى فلا يحصل الاستغناء وبالجملة فالاستغناء المفهوم من لفظ المتن ح ليس على الاطلاق بل على تقدير خاص ووقت معين
وعلى هذا الاورد لقوله فان قلت هب احتمالا ولو لم يقيد الشيخ قدس سره الاستغناء بما ذكر لكان له ورود قوله فبذكر يهما اى
بذكر رجل ورجلين قوله استغناء عن المميز على صيغة اسم المفعول اى ما يصلح ان يكون مميزا وهو الواحد والاثنان قوله ان
مميز الواحد على صيغة اسم الفاعل اى تميز الواحد قوله مغن عنه اى عن الواحد ان اريد الاغناء مطلقا فهو مناف لقوله اذا كان
التميز مفردا فانه يشعر بانه اذا لم يكن التميز مفردا فليس بمغن والا لكان التقييد لغوا وان اريد الاغناء على تقدير كون التميز مفردا
فالواحد والاثنان سواء فى حصول الاستغناء عنهما اذا كان تميزهما مفردا ومثنى وفى حصول عدم الاستغناء اذا لم يكن مفردا
ومثنى فلا معنى لتسليم الاغناء فى الواحد على الاطلاق والمنع فى الاثنين اذا كان تميزه مفردا قوله لكن اى مغن عن الاثنين
قوله ينبغى ان يعتبر الصواب كان المناسب ان يعتبر ثم انه ان اراد انه كان للمناسب ان يكون تميزه مثنى وان لم يكن واجبا
كما يشير اليه قوله ينبغى والتقييد المذكور وما نقلنا عن الرضى فما ذكره لا يصلح جوابا عن السوال وهو ظ وان اراد الوجوب يكون التقييد
المذكور فى الشرح لغوا ويرده ما ذكره الشيخ الرضى قوله ولا يبعد ان يقال الفرق بين التوجيهين ان المراد بلفظ التميز على
الاول مجموع جوهر حروفه وعلامة الافراد اعنى التنوين وعلامة التثنية فلفظ التميز وصيغة رجل مع التنوين و
رجلين مع الياء والنون يدل عليه فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان الجنس والاثنية
وعلى الثانى حروفه الاصلية المصورة بهيئة خاصة من الحركات والسكنات والتقديم القابلة للحوق علامة الافراد
والتثنية فيقال رجل ورجلين وان يذكر معه اسم عدد فيقال واحد رجل واثنا رجل ولا شك ان رجلان ورجلين اخصر
من واحد رجل واثنا رجل فلا جرم اختير الاول دون الثانى وانت خبير بان قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة
ليس بتام قوله على عدة عدة كعدة مصدر وعد يعد اى استغنى عن ذكر الواحد ذكرا كائنا على انفراد واستقلال
قوله اذ ليس قبل الواحد عدد بل الواحد ابتداء الاعداد قوله فلا يجرى ذلك اى اعتبار التصيير قوله فيما تحت
الاثنين بان يكون الثانى مصيرا لما تحته اثنين لان ما تحته اكثر منه فلا يتصور ان يصير عدد ما تحته مثله بل الاثنين مصير
لما قبله اثنين والثلثة مصير لما فوقه وهو الاثنين ثلثة والاربعة مصير لما فوقه وهو الثلثة اربعة وهكذا الى عشرة قوله اى
مرتبة اشارة الى ان الحال عبارة عن بيان مرتبة المفرد من المتعدد ولا شك انه مقابل لاعتبار التصيير قوله لانه
اى الثالث عشر اسم لواحد مذكر فيكون مسماه مذكرا فلا معنى للتانيث فيه قوله فانه اى ثلثة عشر رجلا اسم للجماعة فيكون مسماه
مونثا فانث لتانيث مسماه قوله الى عدد يساوى ذلك العدد وعدده اى عدد الثالث اى العدد الذى يدل عليه الاضافة
لا ونى ملابسته قوله او يكون اى يكون ذلك العدد فوقه اى فوق عدد يدل عليه قوله بل باعتبار وقوعه فى المرتبة
الثالثة او الرابعة او الخامسة لا يخ عن خلل لان معناه ان معنى ثالث ثلثة احد من الثلثة لكن لا مطلقا بل
باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة وهو ظ ومعنى ثالث اربعة احد من الاربعة لا مطلقا بل باعتبار وقوعه فى المرتبة

الرابعة وهو فاسد بل معناه واحد من الاربعة باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة وكذا ليس معنى ثالث خمسة واحد من الخمسة باعتبار وقوعه في المرتبة الى ستة بل واحد من الخمسة باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة او الخمسة ولا مساغ لان يقال المراد في المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة من الخمسة او الى ستة من الستة لان قوله او اربعة او خمسة معطوفان على ثلثة قوله الا اي والمكان مطلقا قوله وذلك اي ارادة الواحد الاول من عاشر العشرة قوله مستبعد جدا اذ المتبادر منه الواحد الاخير قال علامة التانيث فان قلت المونثات الصيغة ليس فيها علامة التانيث فيخرج عن تعريف المونث ويدخل في تعريف المذكر فلا يكون تعريف المونث جامعا ولا تعريف المذكر مانعا قلت لا يبعد ان يجعل خصوص الصيغة قائما مقام التاء فيكون التاء فيه حكما فيصير التعريفان جامعين للافراد مانعين عن الغير قوله اي ممدودة اي مجعولة زائدة للمد فان قلت المجعولة زائدة للمد هي الالف وعلامة التانيث الهمزة التي بعد الالف ولم يذهب احد من العلماء الراسخين الى ان الالف ايضا للتانيث في الجاربردي شرح الشافية قال في شرح الهادي الهمزة في حمراء وبيضاء وصحراء وعشراء بدل من الف التانيث كالتي في حبلى وسكرى والاصل فيها القصر للتانيث فزادوا قبلها الفا اخرى للمد توسعا في اللغة وتكثير الابنية التانيث ليصير له بناآن ممدود ومقصور فالتقى الفان ولم يمكن حذف احدهما لان الاولى للمد والثانية علم التانيث فحذفها مخل لمدلولها ولم يمكن تحريك الاولى لانها لو حركت لفارقها المد فتعين تحريك الثانية فانقلبت همزة وقيل ان الاولى في الحمراء للتانيث والثانية مزيدة للفرق بين المونث افعل نحو احمر وحمراء وبين مونث فعلان نحو سكران وسكرى وهو ضعيف لان علم التانيث لا يكون الا طرفا وقيل ان الالفين معا للتانيث وهو باطل اذ لم يعلم علامة التانيث على حرفين وقال الشيخ الرضي الالف الممدودة في الاصل مقصورة لان قبلها الفا لزيادة المد وذلك لان الالف للزومه صار ككلام الفعل فجاز زيادة الف المد قبله كما في حمار وكتاب فاجتمع الفان فلو حذفت احديهما لصار الاسم مقصورا كما كان وضاع العمل فقلبت ثانيتهما الى حرف يقبل الحركة دون الاولى ليبقى على مدها وانما قلبت همزة لا واوا ولا ياء مع ان مناسبة حروف العلة بعضها البعض اكثر اذ لو قلبت الى احديهما لاحتيج الى قلبها الفا كما في كساء ورداء لكون ما قبلها الفا كما فيهما وسيصرح به الشارح قدس سره في بحث المثنى فاجمع العلماء الراسخون على ذلك فكيف يصح قوله وعلامة التاء والالف مقصورة او ممدودة قلت المراد الالف حال كونه ممدودا قبله فما قيل في الجاربردي شرح الشافية ان الالفين معا للتانيث فعلم من ذلك ان الالف الممدودة هي الالفان معا لا الهمزة فقط فلا يرد ما قيل ان الالف التي بعدها هي التي قبل الهمزة وعلامة التانيث الهمزة ففي قوله الالف ممدودة نظر ليس بموجه الكان من وجهه هذا والمراد من الالف مقصورة كانت او ممدودة الزائدة بقرينة شهرة كون العلامة زائدة فلا ينتقض بالف فتى وكساء فاندفع ما قيل لتعريف علامة التانيث بالتاء والالف مقصورة وممدودة ينتقض بالالفين في فتى وكساء قوله بدليل تصغيره على عيينة اذ التصغير يرد الاشياء الى اصولها فلو لم يكن في الاصل تاء لما ظهر في التصغير قوله لكون التانيث فيه تعليل لقوله فلك ان تقول في طلعت الشمس طلع الشمس قوله لفظيا منسوبا الى اللفظ لوجود علامة التانيث في لفظه حقيقة او تقديرا او حكما بلا تانيث حقيقي في معناه فلا يكون التانيث قويا فيجوز ترك التاء قوله واستغنائه اي مع استغنائه قوله لما في لفظه من الاشعار به اي بالتانيث لكون التاء مقدرا فيه بدليل شمسية قوله بخلاف مضره اي الخ متلبس بخلاف مضره قوله

اذ ليس فيه اي في المضمر قوله فانه مع الفصل يجب اتيانها نحو جاءت اليوم زيد لرفع الالتباس لا يذهب عليك ان وجوب اتيان التاء مع الفصل لرفع الالتباس مختص بما يلزم فيه التباس على تقدير ترك التاء كالمثال المذكور في الشرح فانه لو ترك التاء لا يعلم ان الفاعل مذكر او مونث فما ذكره الشارح غير محتاج الى التقييد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التانيث لعدم وجوب التاء في جاء اليوم زيد الكريمة اذ المثال المذكور خارج عن المبحث اذ المبحث وجوب اتيان التاء لرفع الالتباس اللازم على تقدير ترك التاء والمثال ليس كذلك وانما يحتاج اليه لو لم يذكر قوله لرفع الالتباس فاندفع ما قيل الظاهر ان وجوب الاتيان مقيد بما اذا لم تكن قرينة تدل على التانيث اذ الحكم بالوجوب في كلام المتن ليس على الاطلاق بل على تقدير الالتباس عند ترك التاء وهو انما يكون اذا لم تدل قرينة على التانيث واما ما قيل في الجواب هذا دفع للنقل بمجرد الراي فليس بموجه وان كان من وجه فان قلت قوله وانت في ظاهر غير الحقيقي بالخيار يشمل اللفظي الذي علم للمذكر الحقيقي مع انه لا يجوز فيه الحاق التاء قال الشارح الرضي ولا يجوز مثل ذلك في علم المذكر الحقيقي الذي فيه علامة التانيث كطلحة لا يقال قامت طلحة الا عند بعض الكوفيين قلت لا يبعد ان يراد بظاهر غير الحقيقي ان لا يكون علما للمذكر الحقيقي بقرينة قوله بالخيار واعلم ان المونث اللفظي الذي يقع على المذكر والمونث يجوز اعتبار لفظه في تانيث الفعل المسند اليه لكن يجب في المذكر ما يدل على التذكير نحو غزوت حمامة ذكر ولا تقول غزوت حمامة وتريد المذكر او ترك علامة المونث نحو عندي ثلث من البطة ذكور فانث العدد باعتبار لفظ البطة لكن ميز بعلامة وهو ذكور ولو لم يذكر ذكور لم يجز تانيث العدد ونملة مما يقع على المذكر والمونث حيث يقال نملة ذكر فيجب فيه ايضا التمييز بعلامة تدل على التذكير عند ارادة المذكر ولما لم يذكر العلامة الواجبة عند ارادة التذكير في قوله تعالى قالت نملة دل ذلك على ان الفاعل مونث حقيقي والا يلزم ترك رعاية ما يجب رعاية وهو لم يقع في كلام احد من الفصحاء فكيف في كلام العلام الغيوب والعيوب وهذا هو وجه استدلال الامام الاعظم رض على ان نملة سليمان عم كانت انثى اذ روي ان قتادة رض لما دخل الكوفة اجتمع عليه الناس فقال سلوا عما شئتم وكان ابو حنيفة رض حاضرا فسالوه عن نملة سليمان اذكرا كان ام انثى فتحير قتادة فقال ابو حنيفة رض كانت انثى فقيل له من اين تعلم فقال من كتاب الله تعالى قالت نملة قال صاحب الزبدة وما يشترك فيه المذكر والمونث كحمامة حقيقي في الاول لفظي في الثاني لكن لا بد مما للتانيث لا بد للمذكر من مميز دفعا للاشتباه قال يونس اذا اراد واذلك قالوا هذه حمامة ذكر فالنملة في قالت نملة مونث والا لقيل قال نملة انتهى قوله الا اي وان كانت النملة في الآية مذكر القيل قال نملة بتذكير الفعل او بتانيثه والتمييز بعلامة نحو ان يقال قالت نملة مذكر لكن لم يقل كذلك فعلم ان النملة مونث وايضا نقل ابن السكيت انه قال اذا اريد بالنملة المذكر فتاده كتاء طلحة في انه لا يجوز اعتبار لفظه اصلا فكما لا يقال قامت طلحة بل قام طلحة كذلك لا يقال قالت نملة عند ارادة التذكير بل قال نملة عنده وقد وقع في القرآن قالت نملة فظهر ان النملة مونث فيحتمل ان يكون ما قاله الامام مبنيا على ما ذهب اليه ابن السكيت واذا عرفت ما ذكرنا ظهر لك ان اعتراض الشيخ ابن الحاجب وهو انه يجوز ان يكون تانيثه لاجل التانيث اللفظي ساقط وان ما ذكره الشيخ الرضي قد يكون اللفظي حيوانا كدجاجة ذكر وحمامة ذكر فيجوز ان يقول غزوت حمامة ذكر وعندي ثلث من البطة ذكور فيجوز ان يكون النملة في قوله تعالى قالت نملة ذكرا واعتبر لفظه فانث ما اسند اليه ليس على ما ينبغي اذ قوله الاول ينادي باعلى صوت على فساد قوله فيجوز ان يكون النملة آه قوله اي آخر مفرده اي مفرد المثنى وفيه انه يتوقف ح معرفة المفرد على المثنى وقد كان

معرفة المثنى موقوفة عليه فيلزم الدور ثم المتبادر من التعريف ان المثنى اسم حصل من المفرد بالالف او الياء والنون فلا يصدق
على مسلمون ومسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الالف او الياء والنون المكسورة من حيث انه كذلك ليس مفرد مسلمون و
مسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الواو او الياء والنون المكسورة المفتوحة او الالف والتاء من حيث هو كذلك ليس مفرد المثنى فلا يرد
ما قيل لا يخفى انه يصدق على مسلمون ومسلمات فقد تبدل اشكال باشكال قوله ولو اكتفى بظهور المراد من ان المثنى عبارة
عن المجموع وان كانت العبارة تدل على انه مسلم قوله لا استغنى عن التوجيهين المذكورين اذ ظهور المراد دليل على ان ما تقتضيه ظاهر
العبارة غير مراد فلا حاجة الى توجيه يصلحه وانما سمى التوجيهين تكلفا لان التقدير بلا دليل عليه تكلف محض ثم اللام لبطل معنى الجمعية
والمراد جنس التكلف فلا يرد ان المذكور سابقا تكلفان لا التكلفات قوله ليدل ذلك اللحوق فيكون الدال اما معنويا ونسبة الدلالة
اليه مجازية قوله او اللاحق وهو الالف او الياء قوله او مع الملحوق فيكون الدال مجموع مسلمان ومسلمين قوله ولا باس جواب عما
يقال اللاحق وحده وكذا اللاحق مع الملحوق ليشمل النون ايضا مع انه لا دلالة على ان معه مثله من جنسه قوله على تقدير تسليمه
اي على فرض تسليم عدم دلالة لحوق النون او اللاحق وهو النون مع الملحوق وهو اشارة الى المنع قال الفاضل
المحشي هذا منع ما اجمعوا عليه من كون علامة التثنية الالف والياء وكون النون عوضا عن الحركة او التنوين في المفرد قال جنس
الموضوع له اي مفهوم الموضوع له الحاصل بوضع واحد قال المشترك صفة جنس الموضوع له بينهما اي بين المفردين كرجلان
فانه يدل على انه مع الرجل رجل آخر من جنسه باعتبار دخوله تحت مفهوم الرجل الذي وضع الرجل له وهو ذكر من بني آدم جاوز
حد الصغر الحاصل بوضع واحد المشترك بين الرجلين هذا ولكن يشكل بما ذكره في الابوين والقمرين اذ ليس المفهوم المشترك و
هو المسمى به حاصلا بالوضع ويشكل بتثنية المشترك اذ ليس المفهوم حاصلا بوضع واحد ويشكل بتثنية المجاز اذ ليس المفهوم المتناول
لهما بالوضع وما قيل لا يبعد ان يراد بالموضوع له اعم من الموضوع له حقيقة وحكما والمعنى المجازي في حكمه ففيه بحث لانه يلزم
الجمع بين الحقيقة والمجاز وايضا المتبادر من اطلاق لفظ الوضع الوضع الشخصي والنوعي الذي ليس في المجاز دون النوعي الذي
في المجاز قال الشارح الرضي يريد بالجنس ههنا على ما يظهر من كلامه في شرح هذا الكتاب ما وضع صالحا لاكثر من فرد واحد بمعنى
جامع بينهما في نظر الواضع سواء كان ماهيتاهما مختلفة كالابيضين لانسان وفرس فان الجامع بينهما في نظره البياض وليس
نظره الى الماهيتين بل الى صفتيهما التي يشتركان فيها او متفقة كما قول الابيضان لانسانين والبيض لافراس وسواء كان الواضع
واحدا كالرجل او اكثر كالزيدين والزيدين فان نظر كل واحد من الواضعين في وضع لفظ زيد ليس الى ماهية ذلك المسمى بل
الى كون ذلك المسمى اي ماهيته متميزة بهذا الاسم عن غيره حتى لو سمي بزيد انسان وسمي به فرس فالنظر بالوضعين الى
شئ واحد كما في الابيضين وهو كون تلك الذات متميزة عن غيرها بهذا الاسم والذي ذهب اليه المص خلاف
المشهور من اصطلاح النحاة فانهم يشترطون في الجنس وقوعه على كثيرين بوضع واحد فلا يسمون زيدا وان اشترك فيه كثيرون
جنسا قال سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي فيه اشتباه العارض بالمعروض وان الموضوع له في كل وضع خصوصية
الذات المشخصة اما كونها متميزة بهذا الاسم فان هذا المعنى لازم خارج عن الموضوع كما لا يخفى على من له دربة في ادراك المعاني وتمييز بعضها
عن بعض فلا فرق بين العلم المشترك بين اشخاص كثيرة وبين سائر المشتركات بين المعاني الكلية ولو اريد بعوده مثله ما يماثله في الوحدة

والجنس لاستغنى عن قوله من جنسه هذا ما ذكره الفاضل الهندي وتبعه الشارح ولا يعد في هذه الارادة لانه وان كان مقابلا لقوله في الجمع ليدل على ان معه اكثر منه وان الناظر فيه وان لم يفهم من قوله مثله الا ما يقابل الاكثر الا ان الارادة المذكورة لا تنافي المقابلة كيف والمراد من قوله اكثر منه افراد آخر مثل المفرد في الوحدة والجنس وهو ظ قوله فليعتبر مثل هذا التاويل اي تاويل الاسم بالمسمى ليحصل مفهوم يتناولهما فيتجانسان قوله بلا احتياج الى ادعاء كما احتيج في الابوين والقمرين قوله اسميه للطهر والحيض فانه اذا اريد بالقرئين الحيض والطهر لا يحتاج الى ان يدعى ان الحيض او الطهر سمي بالقرء فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة قوله فانه موضوع آه تعليل لقوله بلا احتياج قوله تثنية اي المشترك قوله والمص اختار عدم جوازه اي عدم جواز تثنية المشترك بمجرد اشتراكه اللفظي بينهما ولذا قال مثله من جنسه فلا يقال عنده قرءان ويراد به الطهر والحيض بل يراد بطهران بان يسمى الحيض طهرا او حيضان بان يسمى الطهر حيضا ليحصل الاتفاق في المعنى لا يخفى ان قوله فان قلت فليعتبر مثل هذا التاويل في القرء ايضا اي كما يعتبر في الابوين والقمرين انما يتجه ان لو كان مدار جواز الابوين والقمرين على التاويل فحسب وليس الامر كذلك فان مدار جوازهما على الاتفاق في المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بقوله قلنا جاز آه وعلى هذا التاويل فكيف يكفي اعتبار التاويل في القرء مع ان المعتبر في الابوين الذي هو منشاء السوال كلا الامرين فقوله بلا احتياج الى ادعاء الى قوله فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة مما لا مساس له في هذا المقام لان الادعاء المذكور في الابوين لتحصيل الاتفاق في المعنى وذلك لا يحصل من وضعه لكل منهما بل لا بد من ادعاء كون الطهر مسمى بالحيض او الحيض مسمى بالطهر وبالجملة فهذا الكلام لا يخلو عن خلل لانه ان اريد كلا الامرين فالخلل ظ وان اريد التاويل فقط فضياع السوال بحاله يشعر به الفاء بسبب عما سبق وفيه كلا الامرين قوله في صحة هذا الاعتبار وهو التاويل بالمسمى لتحصيل مفهوم يتناولهما قوله في جواز تثنية اي الاسم المشترك

قوله بمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وهو الذي اي جواز تثنية المشترك بمجرد اشتراكه قوله اختار عدم جوازه اي تثنية الاسم المشترك بمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وبهذا الاعتبار المشار اليه بهذا هو الاعتبار والمراد منه هو التاويل بالمسمى اي يصح بالتاويل بالمسمى تثنية الاعلام المشتركة اشتراكا حقيقيا او ادعائيا لحصول الامرين التاويل والاتفاق في المعنى لكون الاعلام مشتركة فان قلت تقديم قوله وبهذا الاعتبار على ان يصح يفيد التخصيص فيفيد ان وجه الصحة هو الاعتبار لا غير مع انه ليس كذلك قلت قد لا يكون التقديم للتخصيص وان كان الاغلب فيه التخصيص قوله وجمعها اي الاعلام المشتركة قوله ورده اي اعتبار الامرين في الاعلام قوله وينبغي ان لا يذكر وفيه ان هذا البعض ان لم يعتبر الامرين في الاعلام لكنه يعتبرهما في اسماء الاجناس فكيف يقال على قول هذا البعض ينبغي ان لا يذكر في تعريف التثنية قوله من جنسه على الاطلاق قوله الف مفردة بلا همزة لازمة لا تنفك عن الكلمة بخلاف غير اللازمة فانه لا يسمى مقصورا كالالف في رأيت زيدا في الوقف قوله بان كان مجهول الاصل وذلك بان يقع في حكم الاصل ولم يعرف الاصل قوله ولم يمل ولم يسمع فيه الامالة قوله انقلبت واوا لان قلب الالف واوا في الاولى واجب وفي الثانية اولى قال الشيخ الرضي وان لم تسمع الامالة قالوا واو اولى لانه اكثر وقال بعضهم بل الياء في النوعين اولى سمعت الامالة او لا لكونها اخف من الواو ويجعل الصورة الثانية داخلة تحت الاولى وقسما منها كما فعله الشارح ليس

٢٥٩

على ما ينبغي اذ ما ليس فيه القلب واجبا كيف يكون داخلا فيما فيه القلب واجب وايضا يلزم في قوله قلبت الفه واوا الجمع بين الحقيقة والمجاز قوله اعتبار الاصل حقيقة فيما اذا كان الفه منقلبة عن الواو او حكما فيما كان مجهول الاصل ولم يمل قوله لمكان الثقل اى لوجود الثقل قوله او حكما بان كان مجهول الاصل بان لم يعرف الاصل قوله او صديما بان كان اصلا غير منقلبة عن شئ كمتى و على والى واذا اعلاما فان الالف في الاسماء العربية البناء اصل قوله وقد اميل ولم يكن هناك سبب للامالة غير انقلاب الالف عن الياء قوله او زائدة للتانيث كحبلى او للالحاق كالارطى او للتكثير كقبعثرى كذا في الرضي قوله من جنس الالف في حواشي السيد السند على الرضي قال في الصحاح الالف على ضربين لينة ومتحركة فاللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى همزة وليظهر من ذلك ان الالف يتناولهما معا قوله فالوجهان المذكوران اشارة الى ان اللام في الوجهان للعهد قوله فتشابهتا همزة قراء الا ان ابدال الملحقة واوا اولى من تصحيحها لانها ليست اصلا ولا عوضا عن اصل بل هي عوض من زائدة ملحقة بالاصل فنسبتها الى الاصلية بعيدة واما المبدلة من اصلية فتصحيحها اولى من ابدالها لقرب نسبتها من الاصلية لانها بدل من اصل هذا عبارة الرضي قوله ان لا يحذف عن آخر المثنى فان قلت التاء في سحرتان وتمرتان ليس في آخر المثنى اذ الالف والنون من تمام المثنى وايضا يشير اليه قول الشارح قدس سره اذ المثنى عبارة عن المجموع لان الالف والنون خارج عنه قلت لما كان التاء آخر اكثر حروف المثنى كان كانه آخر المثنى اذ للاكثر حكم الكل قوله على جملة احاد قدر الجملة لان الجمع يدل على الاحاد المجتمعة ولا اقل من ان يكون ثلثة لا على الاحاد مجتمعة كانت او متفرقة قوله اى اسم فان قلت مسلمان ومسلمون وامثالهما مما يدل جزءه على جزء معناه كلمتان فكيف يكون اسما قلت قدم في صدر الكتاب ان كل واحد منهما كلمتان عدت لشدة الامتزاج كلمة واحدة قوله مفردة اى مفرد الجمع وفيه انه يتوقف معرفة الجمع على المفرد اذ معرفة المعرف يتوقف على معرفة المعرف واجزائه ومعرفة مفرد الجمع يتوقف على معرفة الجمع فيلزم الدور واما ما قيل ان المراد بالمفردة ما ليس مثنى ولا مجموعا فالتعريف به دوري ففيه انه يجوز ان يفسر المفرد بما لا يدل على فردين او افراد ثم حروف المفرد اعم من ان يكون محققة كرجال او مقدرة كعباديد وعبابيد بمعنى الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والنسبة اليه عباديدي قال سيبويه لا واحد له وواحده فعليل او فعلول او فعلال في القياس ونحو نسوة في جمع امراة فانه قدر لها واحد وان لم يستعمل كعباد وعبدود ونسا بضم الفاء كغلام وانما قدر لها واحد ولم يجعل من اسماء الجموع كابل وغنم لان اسماء الجموع هي المفيدة لمعنى الجمع مخالفة لاوزان الجموع الخاصة بالجمع والمشهورة فيه وعباديد وعبابيد وزن خاص بالجمع ونحو نسوة مشهورة فيه قوله والفرق بينهما اى بين اسم الجمع واسم الجنس مع اشتراكهما في انهما ليسا على اوزان جموع التكسير الخاصة بالجمع كافعلة وافعل او المشهورة فيه كفعلة نحو نسوة قوله لها احاد من تركيبها فان قلت اذا كان راكب مفرد الركب وطالب الطلب وجامل لجامل وباقر لباقر يكون داخلة في الجمع فكيف تكون اسماء الجموع قلت المذكورات ليست مفردات وان اتفق اشتراكهما في الحروف الاصلية وانما قلنا ذلك لانها لو كانت جموعا لهذه الاحاد لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهذه لا ترد نحو ركيب وجويمل وايضا لو كانت جموعا لردت في النسب الى واحدها ولم يقل ركبي وجملي وايضا لو كانت جموعا لم يجز عود الضمير الواحد اليها هذا ما في الرضي قال كجامل وباقر قال قدس سره في الحاشية الجمل

٢٦١

زوج الناقة والجامل القطيع من الابل مع رعاته وارباه والبقر اسم جنس والبقرة تقع على الذكور والاناث والتاء للواحد من الجنس والباقر جماعة من البقر مع رعاتها انتهى وهذا ما ذكره السيد السند فى حواشيه على الرضى **قوله** وراكب الصحيح ركب لان اسم الجمع هو ركب لا راكب **قوله** وكذا اسماء الاجناس اى يشمل اسماء الجموع التى لها احاد من تركيبها اسماء الاجناس التى ليس لها احاد من تركيبها فى ان كليهما جمع عند الفراء **قوله** اى آخر مفرده اى آخر مفرد الجمع قد عرفت وجه تقديره وفيه ان فى المثنى ولا يصدق التعريف على رجلين ومسلمات لما عرفت **قوله** على سبيل منع الخلو لا الجمع لان البعض قائل بان النون عوض من الحركة والتنوين **قوله** او على سبيل الفرض وفيما نحن فيه ليس ثبوت الفعل محققا لكن فرض ثبوته ليصح استعمال صيغة اسم التفضيل ولا فائدة فيه غير التصحيح بخلاف فلان اخفة من الحمار واعلم من الجدار فان فى فرض اصل الفعل فيه فائدة وهى المبالغة فى وصف الفلان بالجهل اذ من لا يتصور افقهية واعلمية الا بالقياس الى ما لا يتصور فيه الفقه والعلم الا على سبيل الفرض المحال لا يكون الا جاهلا كاملا والظاهر ان الفرض لا يكون الا لفائدة زائدة **قوله** اى آخر مفرده يا قد يا لعضاف لان الياء فى آخر المفرد واما الجمع فالياء فى وسطه **قوله** فان اصله قاضيون يشير الى ان الياء المحذوفة فى المفرد ترد فى الجمع ثم تحذف فان قلت فينبغى ان لا ترد قلت انما ترد اذا كان السبب متحدا وههنا ليس كذلك اذ سبب الحذف قبل الجمع التقاء الساكنين الياء والتنوين وفى الجمع الياء وعلامة الجمع وفيه دفع لما عسى ان يتوهم ان المقدر كيف يحذف فلا يصح قوله حذفت **قال** وان كان آخره هكذا وقع فى نسخة الشارح قدس سره وعلى هذا فالضمير للاسم الذى اريد جمعه ووقع فى بعض النسخ وان كان مقصورا فالضمير يحتمل ان يكون للاسم الذى اريد جمعه وان يكون للاسم اى وان كان الاسم مقصورا اى مجهولا فى آخره الفا مفردة وعلى النسختين فالضمير للاسم لا للجمع لان الالف ليس فى آخر الجمع بل فى وسطه **قوله** اى شرط اسم اريد جمعيته انظر رجوعه الى الجمع لان الشرط للجمع قيل انما لم يجعل ضمير شرطه الى الجمع لئلا يلزم انتشار الضمير لان قوله فمذكر علم يعقل ما ول بكونه مذكرا علما وضميره الى الاسم لا الى الجمع وفيه ان قوله فمذكر اذا رجع الضمير الى الجمع بنفسه يكون المفرد للجمع مذكرا علما فلا يلزم الانتشار فلا يكون ما ذكره سببا للعدول عن انظر **قال** ان كان ذلك الاسم اى الاسم الذى اريد جمعه **قال** اسما محضا من غير معنى وصفية فيه رفع لما عسى ان يتوهم ان الخبر لا يفيد اذ الاسم كان الاسم الذى اريد جمعه وخبره ايضا الاسم وحاصله ان الاسم الواقع خبرا ليس الاسم العام المتحمل لان يتحقق فى ضمن اسم لا وصفية فيه وان يتحقق فى ضمن يتحقق الوصفية فيه حتى يكون غير مفيد بل المراد به اسم محض لا وصفية فيه فيفيد والقرينة على ذلك مقابلته لقوله وان كان صفة **قال** ان كان اسما فمذكر علم يعقل **قال** الشيخ الرضى عبارة ركيكة وذلك لانه لا يجوز ان يكون قوله ان كان اسما فمذكر شرطا وجزاء خبرا لقوله شرطه لان المبتدأ المقدر بعد الفاء ضمير راجع الى اسما اى فهو علم فيخلو الجملة من ضمير راجع الى المبتدأ الذى هو شرطه مع انه لا معنى اذن لهذا الكلام ومعنى الكلام ان كان اسما فشرطه ان يكون علما فيكون على هذا جواب الشرط مدلول الجملة التى هى قوله شرطه فمذكر وفيه محذورات الاول دخول الفاء فى خبر المبتدأ مع خلوه من معنى الشرط والثانى ان الشرط كونه مذكرا وليس فى الخبر ما يجعله بمعنى المصدر والثالث ان الفاء الشرط المتوسط بين المبتدأ والخبر ضرورة ويمكن ان يعتذر بكون الشرط والجزاء خبر المبتدأ والتقدير فهو حصول مذكر على ان الضمير بعد الفاء راجع الى قوله شرطه والمضاف الى الخبر محذوف مع تعسف فى هذا العذر انتهى كلامه وجه التعسف فى الا

المذكور ما ذكره في بحث المبتدأ ان الحذف في الجملة اذا كانت خبر المبتدأ اصلها ما قال سيبويه يجوز في الشعر بلا ضعف وهو في غيره ضعيف واجاب الفاضل الهندي عن الاول والثالث بقوله اللهم الا ان يحمل على حذف اما فيكون الفاء في جواب اما ومنع اختصاص اعتراض الشرط بين المبتدأ والخبر بالشعر واشار بكلمة اللهم الى ضعف ما ذكره اذ كلمة اللهم يستعمل فيما اذا قصد استثناء امر نادر مستبعد كانه يستعان بامه في تحصيله اما ضعف الاول فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر له فلا يقال زيدا ضربت ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد الفاء فيه زائدة هذا ما ذكره الرضي واما وجه ضعف الثاني فلان المنع بدون السند وان كان موجها على قانون التوجيه الا ان منع ما ذكره المحقق بدون سند يشعر بالخلاف او بعدم الاختصاص ليس بقوي وقال الفاضل الهندي يجوز ان يكون شرطه مبتدأ وما يذكره خبره وقوله الا ان اسما فمذكر علم بيان للشرط كما قيل في قوله تعالى الزانية والزاني مبتدأ بحذف المضاف اي حكم الزانية والزاني وخبره محذوف وهو ما يتلى وقوله فاجلدوا بيان للحكم المذكور ويرد عليه ان هذا انما يحسن اذا كان بين المذكور والآتي فصلا واما اذا لم يكن فصل فالظاهر انه غير حسن كما يحكم به سلامة الطبع والشارح قدس سره اشار الى ان شرطه مبتدأ وقوله فمذكر علم خبره اذ هو مأول بكونه مذكرا علما ويرد عليه انه لا بد لهذا التاويل من وجه بصير به موجها وقال الفاضل المحشي انه مبني على اعتبار الحيثية ومآل الحيثية كونه مذكرا علما وانت خبير بانه لا بد لاعتبار الحيثية من قرينة ولا قرينة الا ان يقال شرطه قرينة عليه اذ الشرط ما يكون حادثا ثانيا وان الاعتراض الثالث بقي واردا عليه الا ان يقال الفاء الشرط المتوسط ليس ممتنعا في غير الشعر بل جائز الا انه ضعيف وكذا دخول الفاء بقي واردا وبالجملة لم يندفع شيء مما ذكره الرضي بما ذكره الشارح قدس سره **قوله** من حيث مسماه دفع لما عسى ان يقال ان يعقل صفة لقوله علم ومضمون الصفة يكون قائما بالموصوف اذا كان الصفة فعليا وهو كذلك مع ان العقل ليس قائما بالعلم لانه لفظ وحاصل الجواب ان الصفة سببي لان معناه علم يعقل مسماه **قوله** فاعطي فيه ضمير يرجع الى الجمع وهو مفعوله الاول وقوله الاشرف بالنصب مفعوله الثاني وقوله للاشرف صلة الاعطاء وقد مر مثله في صدر الكتاب فتذكر **قوله** واراد بالمذكر في الرضي قال المصنف رح في الشرح كان مستغنيا من قوله مذكر لان الكلام في الجمع المذكر وانما ذكره ليدفع وهم من يظن ان قوله الجمع المذكر السالم كاللقب الذي يطلق على الشيء وان لم يكن تحته معنى كما يسمى الابيض بالاسود وليدفع وهم من يذهل عن تقدم الذكر قال الشيخ الرضي ولا شك في برودة هذين ثم قال او نظن ان طلحة داخل فيجمع على طلحون وهذا ايضا ليس بشيء لان نحو طلحة ان صرح بقوله فمذكر يخرج ايضا بقوله جمع المذكر وان لم يخرج بالاول لانه مذكر المعنى لا مذكر اللفظ لم يخرج بالثاني ايضا وكان عليه ان يقول شرطه التجرد عن التاء ليدخل فيه نحو ورقاء وسلمى اسمي رجلين فانهما يجمعان بالواو والنون اتفاقا ويخرج نحو طلحة وحده هذا كلامه ولا يخفى ان ما ذكره لا يندفع بما ذكره الشارح قدس سره مما ذكره المحشي من قوله اجاب به عما ذكره الرضي انه كان عليه ان يقول بدل قوله فمذكر مجرد عن التاء ليخرج نحو طلحة ويدخل نحو سلمى وورقاء علمي رجلين ليس على ما ينبغي **قوله** فانهم اجازوا بسكون اللام وابن كيسان بفتحها قياسا على الجمع بالالف والتاء كالطلحات والجمرات وذلك لان حقه الالف والتاء كما قالوا ارضون بفتح الراء لما كان حقه الالف والتاء اعلم ان المونث بالتاء لفظا او تقديرا اذا كان مفتوح الفاء ساكن العين جاز جمعه بالالف والتاء بفتح العين نحو تمرات بالفتح في تمرة بالسكون في الشافية اذا صح باب تمرة

قيل قرات بالفتح والاسكان ضرورة واما الصفات فبالاسكان فالكوفيون قاسوه على صفة وابن كيسان على الاسم قوله ويدخل فيه بالنصب عطف على قوله يخرج في قوله ليخرج عنه قال الشيخ الرضي والذي قالوه مخالف للقياس والاستعمال اما الاستعمال فنحو قوله نقرا سرا عظما ونفوهها بسبحتان طلوة الطلاة + واما القياس فلان التاء لو بقيت مع الواو والنون اجتمعت علامتا التذكير والتانيث وان حذفت كما عملوه حذف الشئ مع عدم ما يدل عليه وغلب على الظن انه جمع المجرد عنها لكون جمع المجرد بالواو والنون ولو جاز في الاسم لجاز في الصفة نحو ربعون وعلامون ولا يجوز اتفاقا وان قاسوا ذا التاء على ذي الالف فليس لهم ذلك لان الممدودة تقلب واوا فتبقى صورة علامة التانيث والالف المقصورة تحذف ويبقى الفتح قبلهما دالة عليها قوله وان كان ذلك الاسم الذي اريد جمعه صفة غير علم لا نظير له فائدة كما قيل قوله اي مذكرا غير مستو بل يجب ان يكون ذلك الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في صيغة الصفة مع المونث بان يكون المذكر بدون التاء والمونث بالتاء فالصفة الذي اريد جمعه بالواو والنون يجب ان يكون قابلا للتاء في المونث ولذا لا يجمع هذا الجمع افعل فعلاء ولا فعلان فعلى ولا ما يستوي فيه المذكر والمونث فان قلت افعل التفضيل غير قابل للتاء فيجب ان لا يجمع هذا الجمع مع انه قد جمع قلت قال الشيخ الرضي وقد شذ من هذا الاصل افعل التفضيل فانه يجمع بالواو والنون مع انه لا يلحقه التاء ولعل ذلك جبر لما فاته من عمله في الفاعل والمفعول مع ان معناه في الصفة ابلغ واتم من اسم الفاعل الذي انما يعمل فيهما لاجل معنى الصفة قوله مع المونث متعلق بقوله مستو قوله بان يكون المذكر على صيغة افعل آه بيان لقوله غير مستو قوله في افعل التفضيل كامل فلا يناسب ان يترك الكامل غير مجموع هذا الجمع ويجمع الناقص هذا الجمع قوله والثالث ان لا يكون ذلك الاسم الكائن صفة قوله لانه اي الفرق بين المذكر والمونث فيها اي في فعلان فعلانة بالتاء وحدها هو القياس في اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة والمنسوب قال الشيخ الرضي الغالب في الصفات ان يفرق بين مذكرها ومونثها بالتاء والغالب في الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومونثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما كعير واتان وجمل وناقة هذا هو الغالب في الموضعين وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر حمراء والافضل والفضلى وسكران وسكرى في الصفات وكامرء وامراة ورجل في الاسماء وكل صفة لا يلحقها التاء فكانها من قبيل الاسماء فلذا لم يجمع هذا الجمع افعل وفعلاء وفعلان وفعلى فلا يناسب ان يجمع هذا الجمع صفة جرت على خلاف ما هو القياس فيهما من الفرق بالتاء وحدها ويترك الجاري على القياس فيها غير مجموع هذا الجمع قال ان لا يكون ذلك الاسم المذكور اي الكائن صفة تدل عليه السياق وهو قوله ذلك الاسم الكائن صفة ان لا يكون ذلك الاسم كما قيل اي الذي اريد جمعه ليس له وجه وان كان من وجيه اذ السياق ينادي باعلى صوت على فساده والشارح قدس سره اشار بقوله والشرط الرابع ان لا يكون ذلك المذكر مذكرا الى ان قول المصرح ولا مستويا عطف على قوله افعل فعلاء وضمير لا يكون راجع الى الاسم الكائن صفة وقوله مستويا خبر لا يكون بتقدير الموصوف اي مذكرا مستويا في الوصف مع المونث والمقصود دفع ما اورد الشيخ الرضي من ان قوله ولا مستويا فيه عبارة اسخف من الاول لان مستويا عطف على افعل فعلاء فيكون المعنى وان لا يكون الوصف المذكر مستويا في ذلك الوصف مع المونث ولا معنى لهذا الكلام وكيف يستوي الشئ في نفسه مع غيره ولو قال ولا مستويا فيه المذكر مع المونث

لكان شيئاً وحاصل الرد ان السخافة انما يلزم ان لو كان ضمير ان لا يكون الى الوصف وليس كذلك بل ضميره راجع الى الاسم الكائن صفة وجزء مستويا بتقدير الموصوف فالمستوى فى الوصف مع المونث المذكر لا الوصف ولا سخافة فيه وانت خبير بان السخافة وان زالت بحسب الظ واما بحسب الحقيقة فباقية لان التقدير ان لا يكون الاسم الكائن صفة وصفا مذكرا مستويا ذلك الوصف فى الوصف مع المونث الا ان يحمل على حذف المضاف والتقدير والشرط الرابع ان لا يكون مسمى الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا فى الوصف مع المونث هذا وقد اخذ الشارح قدس سره الوجه المذكور من كلام الفاضل الهندى وقد ذكر الفاضل التوجيهين فى رد ما ذكره الشيخ الرضى وعلى التوجيهين يرد ما يرد على الشارح قدس سره قال الفاضل الهندى قوله ولا مستويا عطف على قوله افعل ولا زائدة لتاكيد النفى وضميره عائد الى المذكر المذكور اى وشرطه ان كان صفة حصول مذكره وعدم كون المذكر مستويا فى ذلك الوصف مع المونث او معناه وان كان ذلك الاسم صفة فهو مذكر يعقل وذو عدم كون المذكر فيه افعل فعلاء وعدم كون ذلك المذكر مستويا فيه مع المونث انتهى وانت خبير بان المذكر فى الوجهين يراد به الصفة كما لا يخفى على من يلاحظ السياق فالسخافة باقية ولو قال الشارح هكذا والشرط الرابع ان لا يكون الاسم الكائن صفة مستويا فيه المذكر مع المونث لاندفع الشبهة بالكلية قوله والشرط الخامس ذكر هذا الشرط وان كان مستغنى عنه بقوله فمذكره دفعا لتوهم ان يراد به مذكر المعنى لا مذكر اللفظ وهو دليل على ان المراد بالمذكر فى قوله ان كان اسما فمذكر علم المجرد عن التاء لا مذكر المعنى لان التجرد عن التاء عام للاسماء والصفات قال الشيخ الرضى اعلم ان شرط جمع المذكر بالواو والنون على ضربين علم للاسماء والصفات وخاص باحديهما فالعام لهما شيئان احدهما التجرد عن تاء التانيث فلا يجمع نحو طلحة فى الاسماء وعلامة فى الصفات بالواو والنون ولان الوجه المذكور فى الموضعين يقتضى ذلك واما قوله او مقدرة فلا دليل عليه قوله بكسر السين انما كسر تنبيها على انه ليس بجمع فى الحقيقة وقد جاء سنون بضم السين وهو قليل قال الشيخ الرضى ومثل هذا التنبيه كسر واو عشرين وجاء فى بعض ما هو مضموم الفاء الكسر مع الضم كالقلون وثبون وليس بمطرد واما مكسور الفاء فلم يسمع فيه التغيير كالعضين قوله تحت قاعدة كلية هى قوله سوى ما جبر نقصه من ذى التاء المحذوف العجز معتلا مما لا مذكر له مجموعا هذا الجمع فما دخل فى القاعدة فهو ليس بشاذ وما ليس بداخل فهو شاذ كارضين قوله اى آخر مفرده قد عرفت وجه تقدير المضاف قوله لئلا يلزم مزية الفرع وهو المونث ان جمع بالالف والتاء ومذكره لم يجمع بالواو والنون على الاصل وهو المذكر وهو غير جائز والحاصل ان كان له مذكر فان جمع مذكره بالواو والنون كافضل جمع بالواو والنون كافضلون جمع المونث بالالف والتاء كفضلى جمع على فضليات وان لم يجمع مذكره بالواو والنون لم يجمع المونث بالالف والتاء اصلا كاحمر حمراء وفعلان فعلى كسكران سكرى وان لم يكن له مذكر اصلا فشرطه ان لا يكون المونث مجردا عن التاء كحائضة فانه جمع على حائضات بخلاف حائض فانه لم يجمع بالالف والتاء قوله وان لم يكن له مذكر جمع بالواو ويفهم من قوله فان يكون مذكره جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون لم يجمع بالالف والتاء اصلا ومن تقييد قوله مذكر فى قوله وان لم يكن له مذكر بقوله جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون فشرط جمع المونث بالالف والتاء ان لا يكون المونث مجردا عن التاء لان انتفاء المقيد يكون اما بانتفاء القيد مع بقاء ذات المقيد واما بانتفاء القيد والمقيد معاً والغالب الظ هو الاول بل هو المتعين فيما نحن فيه والا لصار التقييد لغوا وهذا المفهوم مناف للمفهوم الاول

فالصواب ترك تقييده فوله مذكر بقوله جمع بالواو والنون **قوله** لانه ليس بحقيقي ولا ظاهر العلامة قال الشيخ الرضي فلم يجمع هذا الجمع قياسا من الاسماء المؤنثة الاعلام المونث ظاهرة كانت فيه العلامة كعنترة وسلمى او مقدرة كهند او ذا تاء التانيث الظاهرة سواء كان مذكرا حقيقيا كحمزة او لا كغرفة **قوله** من حيث نفسه اي نفس بناء الواحد اي تغير نفس بناء الواحد وامور اي امور بناء الواحد الداخلة فيه اي في بناء الواحد بان لم يبق بناء الواحد على هيئته وصورته كان عليها قبل الجمع بخلاف جمعي السلامة فان بناء الواحد فيهما باق على هيئته كانت عليها قبل الجمع وان تغير بمعنى ان لحق آخر المفرد ما لم يكن لاحقا قبل الجمع وبالجملة التغيير المعتبر في جمع التكسير تغيير يقع في خلال حروفه وهيئتها لا ما حصل باللحوق واليه اشار بقوله لتغير بناء واحده بلحوق الحروف الخارجية الزائدة لا بوقوعها في الخلال وليس المراد ان التغيير في الحروف الزائدة ليس بمعتبر في التكسير وهذا دفع لما ذكره الشيخ الرضي لا شك ان جمع السلامة بالواو والنون تغير بناء واحده ايضا بسبب الزيادتين لانك تبني بها بناء مستانفا فالمفرد صار كلمة اخرى بذلك كما ان الثمانية مثلا اذا ضممت اليها الاثنين صار عشرة ويكون المجموع الثاني غير المجموع الاول وهذا هو التغيير فقد تغير ايضا في جمع السلامة بناء الواحد ولهذا قال في حد الجمع بتغير ما **قوله** كذلك كما مر في تعريف الجمع **قوله** وهو ما يطلق على ثلثة وعشرة وما بينهما الظاهر انه تعريف لجمع القلة فجمع الكثرة المقابل له لا يطلق على ما ذكروا الا لم يكن مانعا ولان المقابلة يقتضي ذلك ويشعر اليه ايضا قول الشارح قدس سره جمع كثرة يطلق على ما فوق العشرة الى ما لا نهاية له فاقل جمع الكثرة عشرة واكثره لا نهاية له واقل جمع القلة ثلثة واكثره عشرة واليه يشير في الرضي حيث قال المراد بالقليل من الثلثة الى العشرة والحدان داخلان وبالكثير ما فوق العشرة لكن قال العلامة التفتازاني في شرح قول صاحب التوضيح لان اقل الجمع ثلثة واعلم انهم لم يفرقوا في هذا المقام اي في مقام بيان عموم الجمع المحلى باللام بانه يطلق على الثلثة فصاعدا الى ما لا نهاية له مستدلا بان اقل الجمع ثلثة بين جمع القلة وجمع الكثرة فدل بظاهره على ان التفرقة بينهما انما هي في جانب الزيادة بمعنى ان جمع القلة مختص بالعشرة فما دونها وجمع الكثرة غير مختص لا انه مختص بما فوق العشرة وهذا اوفق بالاستعمالات وان صرح بخلافه كثير من الثقات هذا كلامه لكن قال قبيل هذا في شرح قوله فالجمع مثل الرجال والنساء وما في معناه من العام المتناول للجمع مثل الرهط والقوم يصح اطلاقه على اي عدد كان من الثلثة الى ما لا نهاية له ولا يخفى ان الكلام في الجمع المعرف واما المنكر فسيجيء ذكره وكذا اسماء المجموع والا فقد سبق ان الرهط اسم لما دون العشرة من الرجال على ما صرح به في كتب اللغة فصار الحاصل ان المعرف باللام من المجموع واسمائها لجميع الافراد قلت او كثرت وان كان بدون اللام لما دون العشرة كالرهط او العشرة فما دونها كجمع القلة مثل المسلمين والمسلمات والانفس ونحو ذلك انتهى وهذا الكلام يرفع المخالفة بين تصريح الثقات وبين غرضهم في هذا المقام ويوجب التوفيق بينهما وان كان الاول صريحا في المخالفة وعدم التوفيق واليه يشير قول صاحب التوضيح في فصل حكم العام التوقف عند البعض حتى يقوم الدليل لانه مجمل لاختلاف اعداد الجمع فان جمع القلة يصح ان يراد منه كل عدد من الثلثة الى العشرة وجمع الكثرة يصح ان يراد منه كل عدد من العشرة الى ما لا نهاية له فاذا قال لزيد على افلس يصح بيانه من الثلثة الى العشرة هذا كلامه فتامل لعل الله ان هذا الكلام يابى التوفيق فتدبر **قال** وفعلة كغلمة في الرضي وزاد الفراء فعلة كقولهم هم اكلة راس اي قليلون يكفيهم ويشبعهم راس واحد وليس بشيء اذ القلة مفهومة من قرينة شبعهم بالكل براس لا من اطلاق فعلة **قوله** الظاهر انهما في الرضي قال ابن خروف جمعا السلامة

مشتركا بين القلة والكثرة والظاهر انها لمطلق الجمع من غير نظر الى القلة والكثرة فيصلحان لهما **قال** مذكرا كان كالمسلمين او مؤنثا كالمسلمات اعلم انها اذا كانتا نكرتين يكونان للقلة واذا كانتا معرفتين فللكثرة **قال** ذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه مبني على تاويله بالمذكور **قوله** يعني بالحدث معنى قائما بالغير قال بعض الفضلاء نقلا عن شرح المطالع والمراد بالقيام بالغير كونه ناعتا له بحيث يصح ان يشتق منه اسم محمول عليه كالضارب من الضرب وعلى هذا لا يلزم ان يكون السواد بمعنى سياهي اسم الحدث اذ لا يشتق منه اسم وايضا يخرج منه ذلك بقوله الجاري على الفعل اذ معنى جريانه على الفعل انه اصل له وماخذ يشتق منه والسواد بمعنى سياهي لا يشتق منه الفعل **قوله** لا يكون مصدرا اذ المصدر لا بد ان يكون جاريا على الفعل اي اصلا وماخذا يشتق منه الفعل ونحو العالمية والقادرية ليس كذلك وفيه ان نحو العالمية لم يدخل في قوله اسم الحدث حتى يخرج بقوله الجاري على الفعل اذ هو ليس بكلمة فضلا عن ان يكون اسما قال بعض الفضلاء والظاهر انه ليس بكلمة لوجوب كونها مفردة وهي غير دالة جزؤها على جزء معناها والعالمية ليست كذلك وبهذا يظهر ان جعل قيد الجاري على الفعل في قول ابن الحاجب المصدر اسم الحدث الجاري على الفعل احترازا عن مثل العالمية كما فعله الفاضل الاسترابادي محل بحث **قال** وان كان الاخيران مفعولا مطلقا اي وقع في الاستعمال كونهما مفعولين مطلقين بخلاف الاولين اذ لم يقع في الاستعمال كونهما كذلك والحاصل انه اراد الامكان الوقوعي لا الامكان الذاتي فاندفع ما قيل ان اراد جواز وقوعهما فلا اختصاص له بهما بل يجري في الاولين ايضا اذ لا منعة في المفعول المطلق وان اراد وجوب وقوعهما فهذه قوله تعالى ويل للمطففين **قال** وهو من الثلاثي حال من مفهوم الكلام اي قصر المصدر على السماع حال كونه من الثلاثي وفي جعله متعلقا بسماع نظر لعدم ذي الحال لانه ليس لقوله سماع فاعل مظهر ولا مضمر هذا ما ذكره الفاضل الهندي في الحواشي وقال بعض الشارحين لما وقد يقال عليه ان قوله سماع اما على حذف ياء النسبة اي سماعي فيكون في حكم المشتق الحامل للضمير او هو بتاويل مسموع والمصدر المأول بالصفة جاز فيه الاضمار يدل عليه قولهم مررت برجل سواء هو والعدم قالوا يجوز في سواء الجر على انه صفة الرجل بمعنى مستو فيكون هو تاكيدا للمستكن في سواء وانما اكد ليصح عطف قوله والعدم عليه فقد اجيز الاضمار في سواء عند تاويله بالصفة مع انه مصدر هذا كلامه وهو صريح في انه يجوز حذف ياء النسبة وقال بعضهم لم يثبت حذفها قوله يدل عليه قولهم وفيه ان القول المذكور محتمل والمحتمل لا يكون دليلا على احد احتماليه وانما قلنا محتمل لانه يحتمل ان يكون سواء مرفوعا على انه خبر لقوله هو والعدم على ان هو مبتدأ والعدم معطوف عليه ويدل عليه قوله يجوز في سواء الجر والدليل على ان المصدر المأول يجوز فيه الاضمار قول الرضي على ما نقلنا عنه في صدر الكتاب ان لفظ وان كان مصدرا الا انه بمعنى الملفوظ فيكون فيه ضمير **قال** سماع اي سماعي ظاهر انه على حذف الياء الا انه لم يثبت حذف الياء فاول بانه اراد ان المصدر بمعنى المفعول اي المسموع او محمول على حذف المضاف اي ذو سماع لان هذا المعنى لازم لمعنى قولنا سماعي **قوله** وذلك العمل حاصل لمناسبة الاشتقاق اي للمناسبة الذي هو الاشتقاق فالاضافة بيانية اي كون احدهما مشتقا والآخر مشتقا منه فظهران التاويل بان مع الفعل وان كان سبب العمل ومداره لكنه ليس منحصرا فيه بل مدار عمله شيئان المناسبة بالفعل بالاشتقاق والتاويل بالفعل مع ان وبهذا سقط ما قال الشيخ الرضي وتقديرهم للمصدر بان والفعل لا يتم اذا كان بمعنى الحال لان ان اذا دخلت على المضارع خاصة للاستقبال بخلاف ما اذا دخلت على الماضي فانه يبقى معها على معنى المضي وما قال الفاضل الهندي في الارشاد انه محمول على مظان التاويل

طرد اللباب قال ولا يتقدم معموله عليه لكونه بتقدير الفعل مع ان وشئ مما فى حيز ان لا يتقدم عليه وفيه ان تاويله بالفعل مع ان لا ضرورة فيه اذ يجوز ان يكون عمله لاجل مناسبة الاشتقاق وانما يكون ضروريا لو كان تاويله بالفعل مع ان متعينا لكونه مدار العمل وليس كذلك كما عرفت آنفا قال الشيخ الرضى هذا ما قالوا وانا لا ارى منعا من تقدم معموله عليه اذا كان ظرفا او شبهه نحو اللهم ارزقنى من عدوك البراءة واليك الفرار قال الله تعالى لا تاخذكم بهما رافة وقال بلغ معه السعى ومثله فى كلامهم كثير وتقدير الفعل فى مثله تكلف وليس كل مأوّل بشئ حكمه حكم ما اول به فلا منع من تاويله بالحرف المصدرى من جهة المعنى مع انه لا يلزم احكامه بل لا يتقدم عليه المفعول الصريح لضعف عمله والظرف واخوه يكفيهما رائحة الفعل قوله فيلزم اجتماع التثنيتين قال الشيخ الرضى ولقائل ان يقول يجوز ان يحمل ضميره المثنى والمجموع ولا يثنى ولا يجمع كاسم الفاعل والظرف واجاب الفاضل الهندى بان الاضمار فى الظرف واسم الفعل تسامح باعتبار قيامهما مقام ما اضمر فيه لا حقيقة والمصدر غير قائم مقام غيره انتهى وقد يقال قد نص القوم على انتقال الضمير من الفعل اى الظرف القائم مقامه فهو حامل للضمير حقيقة لانه قائم مقام ما هو حامل للضمير حتى يكون هو حاملا له تسامحا كذا قال بعض الشارحين للحواشى الهندية قوله فلا حاجة الى اعتبار قيد الاستتار كما اعتبره الفاضل الهندى حيث قال اى مستتر بخلاف البارز نحو ضربى زيدا قال قليل لانه عند عمله مقدر بان مع الفعل آه فيه ان تقديره بان مع الفعل ان كان لاجل انه هو المدار لعمله ففيه انه ليس كذلك كيف وقد قال الشارح وذلك العمل لمناسبة الاشتقاق بينهما والا فلا ضرورة فى تقديره وقال الفاضل الهندى حيث لا يصح تاويل الفعل مع ان فيلزم ان يمتنع عمله لعدم مداره لكنه صح على قلة لان المانع عارض انتهى وقال بعض الشارحين وفيه بحث لان المصدر المضاف يعمل عمل الفعل كثيرا مطردا مع انه لا يصح تاويله بان مع الفعل لتعذر اضافة الفعل واليضا التاويل بان مع الفعل لا يتعين مدار العمل بل مدار عمله شيئان المناسبة مع الفعل بالاشتقاق والتاويل بالفعل مع ان فعند دخول اللام ان كان يمتنع التاويل فالمناسبة الاشتقاقية قائمة فيجب ان لا يمتنع عمله ولا يتقلل وقد صرح المخدوم فيما تقدم بان عمل المصدر للاشتقاق فلا يضر امتناع التاويل بالفعل مع ان وايضا لو كان مدار العمل هو التاويل بالفعل مع ان لضعف عمله اذا كان مقرونا بعلامة المضى لامتناع تاويله بان مع الفعل لان ان علم الاستقبال فلا يجتمع مع علامة المضى انتهى قوله من غير تجويز ان يكون للمصدر لانه لا يصح تقديره بان مع الفعل اذ ليس معنى ضربت ضربا ضربت ان ضربت لان الفعل لا يوكد بالمصدر التاويلى وانما يوكد بالمصدر الصريح فان قلت فكيف عمل المصدر مع وجود الفعل فى قولك ضربته ضرب الامير اللص قلت المصدر العامل ليس مفعولا مطلقا فى الحقيقة بل المفعول المطلق محذوف تقديره ضربا مثل ضرب الامير اللص قوله واقعا بدلا جعل الشارح ضميره كان راجعا الى المصدر على الطريقة السابقة وجعله مفعولا مطلقا وجعل بدلا منه حالا منه متعلقة واقعا لاجل جزالة المعنى وان كان لا يحتاج اليه فى اداء اصل المعنى وان جعل ضمير كان راجعا الى المفعول المطلق وبدلا خبر كان يصح ايضا قال الشيخ الرضى اعلم ان المفعول المطلق لا يكون بدلا من الفعل حقيقة اذ لو كان لم يقدر الفعل قبله وانما يقال انه بدل من الفعل مجازا اذا لم يجز اظهار الفعل فكانه بدل منه لما لم يجز ان يجمع بينه وبين الفعل لفظا كما لا يجمع بين البدل والمبدل منه قوله اى فيجوز فيه الوجهان اشارة الى ان قوله وجهان فاعل فعل محذوف لكن الاولى كونه مبتدأ قال صاحب المغنى

اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين
الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل اللهم الا ان يعضد الاول برواية اخرى في ذلك الموضع او بموضع
آخر شبهه او بموضع آت على طريقته فالاول كقراءة شعبة يسبح له فيها بفتح الباء وكقراءة ابن كثير كذلك يوحى اليك والى الذين من قبلك
الله العزيز الحكيم بفتح الحاء وكقراءة بعضهم وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم ببناء زين للمفعول ورفع القتل
والشركاء كقوله ليبك يزيد ضارع لخصومة فيمن رواه مبنيا للمفعول فان التقدير يسبحه رجال ويوحيه الله وزينه شركاؤهم
ويبكيه ضارع ولا يقدر المرفوعات مبتدأت حذفت اخبارها لان هذه الاسماء قد ثبت فاعليتها في رواية من بنى الفعل فيهن للفاعل
والثاني كقوله تع ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فلا يقدر ليقولن الله خلقهم بل خلقهم الله لمجئ ذلك في شبه هذا الموضع وهو
لئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وفي مواضع آتية على طريقته نحو قالت من انبأك هذا قال نبأني
العليم الخبير قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها هذا كلامه **قوله** عمل الفعل للاصالة قال الشيخ الرضي فاذا حذفت
الفعل حذفا لازما فعند سيبويه الناصب هو المصدر لكونه كالفعل لا لتأويله بان والفعل ودليل كونه كالفعل امتناع استعمال الفعل
معه وذلك باضافته الى الفاعل وقال السيرافي بل العامل هو ذلك المقدر فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب على المصدر لانه اما عامل
لا بتقدير ان وهو المانع من تقديم المعمول واما غير عامل انتهى ؛ هكذا في الكتب النحوية ولم يذكر فيهما انه اذا كان بدلا من الفعل يكون عمله
للمصدرية لكن قول الرضي فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب آه يشعر بان هذا مذهبا آخر لا يجوز تقديم المنصوب عليه والا لم يكن للتقييد
فائدة وايضا قول الفاضل الهندي على قوله وجهان يشعر به حيث قال او المصدر قوي من حيث الذكر ضعيف من حيث الفرعية والفعل
قوي من حيث الاصالة ضعيف من حيث الحذف فلا يتعين الضعف في المصدر حتى يمتنع عمله صريح في ذلك
قال بعض الشارحين للحواشي الهندية بعد نقله ما نقلنا عنه وانه يدل على ان المصدر عند حذف الفعل كالفعل فجاز ان يتعلق المعمول
به على وجه الاصالة كما جاز ان يتعلق بالفعل لا على وجه النيابة انتهى ولعل قول الشارح وقيل عمل المصدر للمصدرية وعمله للبدلية
ففي قوله وجهان وجهان مبني عليه فاندفع ما قيل قد عرفت ان عمله للبدلية لا للمصدرية فهذا التوجيه ليس بوجيه **قوله**
وانما فصل يعني كان المناسب ان يذكر الاحكام بعد التقسيمين لكونها جارية فيهما وامتناع تقديم المعمول ليس خاصا بالقسم الاول بل
جار في القسم الثاني وان كان على مذهب كما عرفت فاندفع ما قيل وفيه ان امتناع تقديم المعمول يختص بالقسم الاول **قوله** بالجمل المعترضة
متعلق بقوله فصل **قوله** اي اسم اشتق ولو قال ما اي اسم اشتق لسلم عن التكرار **قال** من فعل اي حدث اي مصدر لان
الاشتقاق بين اللفظين لا بين اللفظ والمعنى وسيبويه يسمي المصدر حدثا وحدثانا **قوله** موضوعا اشارة الى اعتبار التضمين
في قوله اشتق فجعل قوله موضوعا حالا من ضمير اشتق وجعل اللام في قوله لمن متعلقا به **قوله** اي الفعل اي المصدر ونسبة القيام
مسامحة اجراء الصفة المعنى المطابقي على اللفظ **قوله** اي الذات ما قام به الفعل اشار الى ان المعنى على ما وان كان المذكور من على سبيل
تغليب العقلاء على غير العقلاء فان قلت لفظة ما لغير العقلاء فكيف يستقيم المعنى عليه قلت كونه لغير العقلاء مذهب البعض وجمهور ائمة اللغة
على انه عام صرح به العلامة التفتازاني في التلويح المراد من من قام به الفعل ذات قام به الفعل اعم من ان يكون القائم به الفعل
واحدا او اثنين كما في زيد مقابل عمرو او اما انا متقرب من فلان ومستبعد منه ومجتمع معه فان المقابلة والتقرب والمستبعد والاجتماع

لايتصور بدون اثنين على ان الفعل في الاول قائم بزيد متعلق بعمرو على ما هو مقتضى التركيب وان جاء العكس ضمنا على ما قالوا ان خاصة باب مفاعلة آنست كه هر يكى با ديگرى همان كند كه ديگرى با وى وكذا التقرب والتبعد والاجتماع قائم بالمتكلم متعلق بفلان وان كان خصوصية الفعل اقتضت ان يكون قائما بفلان ايضا فلا يرد ما ذكره الشيخ الرضي لا يشمل جميع الفاعلين نحو زيد مقاتل عمرو وانا متقرب بفلان او مستبعد منه ومجتمع معه فان هذه الاحداث نسب بين الفاعل والمفعول لا يقوم باحدهما معينا دون الآخر **قوله** فان هذه آه يعني لا يتصور قيام هذه النسب الا باثنين ولا يتصور قيامه بواحد معين مع قطع النظر عن الآخر فما قال الفاضل المحشي في رده قوله لا يقوم باحد المنتسبين معينا دون الآخر فلا معنى له اذ الحدث لا بد ان يقوم بمعين ولا معنى للقيام بشيء لا على التعيين ليس على ما ينبغي وكذا قوله بان معنى المضارب ليس المتصف بالضربين بل المتصف بضرب متعلق بشخص يصدر عنه ضرب متعلق بفاعل الضرب الاول ليس على ما ينبغي **قوله** وغير ذلك من الآلة والموضع والزمان **قوله** وان يكون من قام به تمام المعنى الموضوع له عطف على قوله ان يكون فيكون هذا ايضا متبادرا لكن كون هذا المعنى متبادرا اتم كيف وضع المبالغة من افراد اسم الفاعل بل المتبادر الى الذهن ان يكون من قام به الفعل اعم من ان يكون مع زيادة او لا كما يدل عليه قوله وما وضع منه للمبالغة اي من اسم الفاعل للمبالغة ويلزم منه خروجه والدليل الذي اورده الشارح قدس سره على الخروج من قوله وحصره صيغ اسم الفاعل ذاحصره وقوله وجعل احكام صيغ المبالغة مثل احكام الفاعل ليس بدليل اما الاول فلان الحصر ليس لمطلق الصيغة بل لصيغته اذا لم يكن للمبالغة واما الثاني فلانه محتمل للمعنيين والمحتمل لا يكون حجة على احد احتماليه سيما اذا كان الاحتمال الذي يطلب عليه الدليل خلاف الظاهر لا يدل عليه دليل ولا يدعو اليه ضرورة وايضا لو اقتضى تشبيه احكام صيغ المبالغة باحكام اسم الفاعل كون صيغها خارجا من اسم الفاعل للزم ان يكون المثنى والمجموع خارجا عن اسم الفاعل لانه شبه احكامهما باحكام اسم الفاعل واللازم بط فالملزوم مثله وايضا يلزم خروج اسم الفاعل الذي هو من باب المغالبة نحو ضاربني فضربته اضربه فانا ضارب لان معناه ذات قام به الضرب مع زيادة الا ان يقال باب المغالبة موضوع للغلبة وضعا نوعيا معنى ضربته غلبته في الضرب ومعنى ضارب غالب في الضرب فيكون ضارب مما قام به الفعل لا الزيادة فعلى هذا لا ينتقض تعريف اسم التفضيل به على ما قال به الشيخ الرضي حيث قال انتقض بنحو طائل اي زائد في الطول على غيره وشبهه من اسم الفاعل المبني من باب المغالبة والاولى ان يقال هو المبني على افعل لزيادة صاحبه على غيره في الفعل اي في المصدر المشتق هو منه وفي قوله والاولى دون الصواب اشارة الى ان له توجيها آخر **قوله** ولا يبعد قلت بل التزام كون قوله لمن قام به مخرجا لصيغ المبالغة بعيد جدا لان المتبادر من قوله وما وضع منه للمبالغة مثله في العمل دخول صيغ المبالغة في تعريف اسم الفاعل كيف ولفظة منه دال على انها من افراده وما ذكره الشارح قدس سره في معناه مع انه خلاف الظاهر المتبادر لا يدل عليه دليل ولا يدعو اليه ضرورة وايضا جعل الشارح قدس سره قوله وما وضع منه للمبالغة محتملا لاحتمالين احدهما خروجها عن حد اسم الفاعل وثانيهما دخولها فيه ولا معنى لهذا الاحتمال اذا كان قوله لمن قام به مخرجا لها وايضا ما نقله الشارح عن الترجمة الشريفية يدل على ان قوله لمن قام به شامل لصيغ المبالغة واسم التفضيل فهو يدفع بعض المطلوب ويضر بعضه **قوله** اي صيغة اسم الفاعل اذا لم يكن للمبالغة واختاره للبيان لكثرته وكونه اصل المقيس عليه **قوله** فالاضافتان بيانيتان فيه ان الشارح صرح في بحث الاضافة بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان للمضاف

اليه اخص من وجه واصلا للمضاف والاحتى بمعنى اللام ومعلوم ان المضاف اليه فيما نحن فيه ليس اصلا للمضاف وهو ظ الا ان يقال الاضافة بمعنى اللام الا انه سماها بيانية باعتبار المآل **قوله** اعم من ان يكون اى الحلل تخفيفا **قوله** كانا اى المتكلم باسم الفاعل هذا وانظ ان اسم الفاعل والمفعول وان كانا لا يعملان الا ان يكون فيهما معنى الحال والاستقبال الا ان ذلك مدلولهما العارضى دون الوضعى فلا ينتقض حد الاسم طردا وعكسا لكن لشيكل بما ذكره اهل المعانى حيث قالوا ومن خلاف مقتضى الظاهر التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل نحو ان الدين لواقع وذلك يوم مجموع له الناس وهو يدل على ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة فى الحال وذلك اذا كان يعبر عن المستقبل بلفظهما للدلالة على الوقوع من غير ان يقترن بهما ما يدل على الحال بل دلالة ظاهرة على انهما حقيقيان فى الحال قال العلامة التفتازانى فى المطول فان قلت كل من اسم الفاعل والمفعول يكون بمعنى الاستقبال كما يكون بمعنى الماضى والحال وح يكون معنى واقع ليقع ومعنى مجموع يجمع من غير تفرقة الا ان دلالة الفعل على الاستقبال بحسب الوضع ودلالتهما عليه بحسب العارض وبالجملة اذا كان معناه الاستقبال يكون واردا على مقتضى الظ قلت لا خلاف فى ان اسمى الفاعل والمفعول فيما لم يقع كالمستقبل مجاز وفيما هو واقع كالحال حقيقة وكذا الماضى عند الاكثرين فتنزيل غير الواقع منزلة الواقع والتعبير عنه بما هو موضوع للواقع يكون خلاف مقتضى الظ هذا كلامه وهو صريح فى ان اسم الفاعل والمفعول موضوعان للواقع ولذا اعترض عليه بانه يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفى الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بجامع التبادر فعبر عن المتبادر بالحقيقة وعن غيره بالمجاز ولا يخفى ان التبادر الى الذهن من اقوى قرائن الحقيقة فالجواب ليس بسديد وطورا بان زمان الحال معتبرة على القيدية للموضوع له لا الجزئية ولا يخفى انه تكلف بحت وتشكل بما ذكره اهل الاصول من ان اسم الفاعل ونحوه من الصفات المشتقة حقيقة حال قيام معنى المشتق منه بالموصوف كالضارب لمن هو فى الضرب مجاز بعد انقضائه وزواله عن الموصوف كالضارب لمن صدر عنه الضرب وانقضى وقيل بل حقيقة وقيل ان كان انفعل مما لا يمكن ابقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز واما قيام المعنى به كالضارب لمن لم يضرب ولا يضرب لكنه سيضرب فمجاز اتفاقا هذا ما ذكره العلامة التفتازانى فى التلويح قيل وهذا يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفى الاسم والفعل فاما ان يصار الى الفرق بين مذهبى العربية والاصول وقد علمت انه لا فرق واما ان يقال اعتبار زمان الحال فيما ذكر بالتقييدية للموضوع له لا الجزئية وقد عرفت كونه تكلفا اعلم ان كون العمل مشروطا بشرط معنى الحال والاستقبال بكل من اسم الفاعل اللازم والمتعدى من غير استثناء يوجب كون عمله فى الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق مشروطا به مع انه ليس كذلك الا ان يقال اطلاق الكلام بناء على شهرة كون عمله فى الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق غير مشروط به واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمصدر المتعديين الى المفعول به ان يعمل باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبنى ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك لزيد ضربت **قال** وجبت الاضافة معنى وفيه انه كما وجد الماضى فى ضمن الاستمرار كذلك وجد فى ضمنه الحال والاستقبال فينبغى ان يلاحظ تارة جانب الماضى وتجعل الاضافة معنوية وان يلاحظ جانب الحال والاستقبال وتجعل لفظية فالقول بالوجوب على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغى

ان يعمل نظرا الى الحال والاستقبال وان لا يعمل نظرا الى الماضى وعلى تقدير الاضافة يجوز ان تجعل معنوية نظرا الى الماضى وان تجعل لفظية نظرا اليهما **قوله** وقد مر الجواب عنه فى قوله والمراد بالحال اعم من ان يكون تحقيقا او حكاية **قال** كضراب وضروب ومضراب قال الشيخ الرضى هذه الثلثة عاملة اتفاقا من البصريين وهذه الثلثة ما حول اسم الفاعل اليها عند قصد المبالغة و قال سيبويه ان حول فاعل الى فعيل او فعل يعمل ايضا ومنع ذلك غير سيبويه واما اذا لم يكن فعيل وفعل مما حول اليه اسم الفاعل كظريف وكريم وطبق وفطن فلا خلاف فى انها لا ينصبان اذ كلامنا فى ابنية المبالغة لا فى الصفة المشبهة واما الفعيل بمعنى الفاعل كالجليس والجبيب فليس للمبالغة فلا يعمل اتفاقا وعند الكوفيين لا يعمل شئ من ابنية المبالغة لفوات الصيغة التى بها شابه اسم الفاعل الفعل فان جاء بعدها منصوب فهو عندهم بفعل مقدر وقال البصريون انما يعمل مع فوات الشبه اللفظى لجبر المبالغة فى المعنى ذلك النقصان وايضا انها فرع لاسم الفاعل المشابه بالفعل فلا تقصر عن الصفة المشبهة فى مشابهة اسم الفاعل ومن ثم لم يشترط فيهما معنى الحال والاستقبال كما لم يشترط فى الصفة المشبهة وقال ابن بابشاذ لا يعمل بمعنى الماضى كاسم الفاعل **قال** مثله اى مثل اسم الفاعل فى العمل واشتراط ما يشترط به عمله لكن اشتراط معنى الحال والاستقبال متفق عليه فى اسم الفاعل و فى صيغ المبالغة لا يشترط الا عند ابن بابشاذ **قوله** بما فيه من معنى المبالغة جواب عما قيل كيف يعمل صيغ المبالغة وقد فات الصيغة التى بها يشابه اسم الفاعل الفعل **قوله** ناب مناب ما فات من المشابهة اللفظية الدالة على الحدث فما يورث المشابهة المعنوية بالفعل فلان لم يكن معها الصيغة التى بها يشابه بالفعل اسم الفاعل يناسب ان يجعل جابرا للنقص اللفظى وان وجدت الصيغة كاسم التفضيل فالمشابهة المعنوية تحصل لمجرد الدالة والصيغة التى بها شابه اسم التفضيل الفعل قائمة فالزيادة والمبالغة تورث ضعفا فى العمل لعدم دلالة فعله عليهما وبالجملة المبالغة والزيادة بدون الصيغة جابر ومعها يوجب ضعفها عملا بالاعتبارين فاندفع ما قيل فيه ان معنى المبالغة كالزيادة التفضيلية يجعل الاسم بعيدا عن مشابهة الفعل فكيف يكون جابر النقصان المشابهة اللفظية **قوله** لعدم تطرق الخلل الى صيغة المفرد ولا وجه لايراد وجه عمل المثنى و جمع السلامة وترك وجه عمل المكسر فالصواب ما ذكره الرضى اما المثنى وجمع السلامة فظاهرة لبقاء صيغة الواحد التى بها كان اسم الفاعل يشابه الفعل واما جمع المكسر فلكونه فرع الواحد **قوله** مع العمل فى معموله بنصبه على المفعولية اشارة الى ان ليس المراد مطلق العمل بل العمل الخاص وهو النصب على المفعولية اذ لا يحذف مع عمله رفع الفاعل لان حذفه لاستطالة الصلة بذكر المفعول وكما ان العمل ليس على الاطلاق كذلك التعريف ليس المراد مطلقه بل التعريف باللام فينبغى ان يقيده به كما قيد الشيخ الرضى حيث قال يعنى بالتعريف دخول اللام وبالعمل النصب **قال** لمن وقع عليه فان قلت مضروب فى قولك يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له ليس واقعا على شئ مع انه اسم مفعول قلت لا نم ذلك كيف والمعنى يوم الجمعة مضروب فيه اى اوقع الضرب فيه على احد فقوله فيه ظرف له اى اذا وقع الضرب على احد له اى لاجل التاديب فقوله له علة له فلا اشكال بخروج مضروب فى قولنا يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له وهذا وسلم وقوع مثل هذا التركيب فى كلام العرب **قوله** اى فى العمل اى عمل النصب اشارة الى ان اللام للعهد والمعهود هو النصب المذكور فى اسم الفاعل او عوض عن المضاف اليه و فيه اشارة الى انه لا يحتاج فى عمل الرفع الى اشتراط معنى الحال والاستقبال وانت خبير بان عمل النصب ليس على الاطلاق

مشروطا بزمان الحال والاستقبال بل لابد من تخصيص الظرف والحال والمفعول المطلق **قال** لذات ما اي لذات لا يعتبر منها التعيين لا النوعي ولا الشخصي **قوله** بصيغة اسم الفاعل قيل يرد عليه مع حذف شطر الاسم ان صيغة الصفة المشبهة من غير الثلاثي المجرد على وزن اسم الفاعل صرح به ابن مالك في التسهيل **قوله** بحيث لا يتجاوزه قال الشيخ الرضي ويجئ في مقدمة التصريف وقد جائت من الالوان والعيوب الظاهرة قياسية كاسود وابيض واسعج واعور على وزن افعل انتهى وايضا قال فيها ويجئ من الجميع بمعنى الجوع والشبع والعطش وضدها على فعلان نحو جوعان وشبعان وعطشان وريان **قوله** لزيادة اختصاص لها متعلق بقوله وخص ووجه له ثم وجه زيادة اختصاص لها باسم الفاعل بقوله لكونها مشبهة به اي باسم الفاعل الظاهر ان وجه الشبه هو المذكور سابقا في قوله المشبهة باسم الفاعل من حيث انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث لكن هذا لا يوجب زيادة اختصاص لها باسم الفاعل لان اسم المفعول ايضا كذلك الا ان يقال المراد معتبر شبهها به بخلاف اسم المفعول **قوله** ولكون عملها وجه آخر لزيادة الاختصاص والمعنى ان النحاة اعتبروا هذا الشبه لعملها لا الشبه باسم المفعول قال الشيخ الرضي انما عملت الصفة المشبهة وان لم يوازن صيغها الفعل لانها شابهت اسم الفاعل لان الصفة ما قام به الحدث المشتق هو منه فهي بمعنى ذو مضافا الى مصدره فحسن بمعنى ذو حسن كما ان اسم الفاعل محل للحدث المشتق هو منه فضارب بمعنى ذو ضرب لا فرق بينهما الا من حيث الحدوث في احدهما وضعا والثبوت في الآخر وقيل عملت لمشابهتها اسم الفاعل لكونها صفة تثنى وتجمع وتونث ومن ثم لم يعمل افعل التفضيل لان اصل استعماله ان يكون معه من وما دام معه من لا يثنى ولا يجمع ولا يونث فالاوجه ان يقال وجه الشبه في قوله لكونها مشبهة به هو هذا الوجه المذكور في الرضي لكن بمقابلة قوله ولكون عملها لمشابهتها اياه اي باسم الفاعل بقوله مشبهة به يوهم كون العمل للشبه الثاني لا الاول **قوله** فيما ذكر من انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث **قوله** فلا معنى لاشتراطه اي اشتراط الزمان فيها لان المعتبر فيها الثبوت المقابل للحدوث الذي اعتبر فيها التقييد بالزمان **قوله** ليست بموصول بل حرف تعريف وذلك لان اللام الموصولة انما تدخل على ما فيه معنى الحدوث **قوله** عطف على حسن الوجه لما كان الصورة الخطية في حسن وجه وحسن الوجه يحتمل الاوجه الثلثة بلا اشتباه توهم البعض ان الاوجه انما هو اذا كانت الصورة الخطية محتملة لها فاعترض ان الصورة الخطية في حسن وجه لا تحتمل الاوجه الثلثة كيف وفي صورة النصب لا بد من اثبات الالف وليس في حسن وجه الف وليس كذلك اذ المراد ان التركيب باعتبار اعراب المعمول امثلة ثلثة كتب اولم يكتب ولو سلم فوجوب اثبات الالف انما هو في المتيقن لا في المحتمل **قوله** ممتنعان بالاتفاق صرح به الرضي ثم ان الرضي لم يعلل امتناع الحسن وجهه بعدم افادة الاضافة التخفيف حتى يقال كيف حكم انه ممتنع بالاتفاق مع ان الفراء يجوزه ويقول بتخفيفه باعتبار تقدم الاضافة على اللام بل علله بانه على خلاف ما عليه الاضافة المعنوية وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه حيث قال وانما امتنعت مع حصول التخفيف فيها بحذف الضمير من وجهه لان هذه الاضافة وان كانت لفظية غير مطلوب فيها التعريف لكنها فرع الاضافة المحضة فاذا لم يكن مثلها فلا اقل من ان لا يكون على ضد ما هي عليه وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه وكذا الشارح لم يعلل امتناعه بما ذكر بل علل بما علل به الشيخ الرضي حتى يقال **قوله** واختلف في حسن وجه قرينة على ان الحسن وجهه والحسن وجه ممتنعان بالاتفاق وهو لا يستقيم اذ امتناع الحسن وجه معلل بعدم افادة الاضافة للتخفيف والفراء يخالف في ذلك **قوله** ان يكون الصفة اي المعرفة بقرينة المثالين الممتنعين وبقرينة ان المثنى والمجموع اختلف فيهما قال الشيخ الرضي واما في المثنى والمجموع نحو الحسنا وجهها والحسنو وجوههم

فالتخفيف حاصل في الصفة فيجوز عند سيبويه ولكن على قبح كما في حسن وجهه فاندفع ما قيل هذا يصدق على قولنا الزيدان الحسنا

وجههما مع انه لا يتحقق فيه وجه الامتناع وهو عدم التخفيف فينبغي ان يكون من قبيل حسن وجهه قوله لا تخفيف فيه بواحد منهما اذ التنوين

لم يكن في الصفة بسبب اللام والضمير في وجه باق لم يحذف قوله على قبيح وليس استقباحا لاجل اجتماع الضميرين فان ذلك

بزيادة على القدر المحتاج اليه وهو ليس بقبيح كما في رجل ضارب اباه قوله لان الضمير فيه بقدر الحاجة لان قدر الحاجة ان يحصل ربطا

بالموصوف والربط يكفيه ضمير واحد فاتيان ضمير آخر للربط زيادة على القدر المحتاج اليه قوله لاشتماله على ضمير زائد على قدر الحاجة يشير

الى ان ذلك انما يكون اذا كان اتيان الضميرين لاجل حاجة واحدة وهو الربط والربط في المثالين يحصل بضمير في الصفة فاتيان ضمير

في المعمول للربط زائد على القدر المحتاج اليه فلا يكون زيد حسن وجها حسن من زيد حسن وجه ابيه لان اتيان الضمير ليس متعينا للربط بل

لتعيين الاب يتعين الوجه اذ لو قيل زيد حسن وجه الاب لا يتعين الاب ولا الوجه قوله لعدم الرابط بالموصوف فحذف ضمير الموصوف

عن المعمول ورفعه قبيح لانه ازالة للربط بلا ضرورة بخلاف نعم الرجل زيدا اذ ليس من قبيل حذف الرابط بلا ضرورة بل الرابط فيه هو الالف

واللام فان قلت الالف واللام في الوجه يغني عن الضمير او عوض عن المضاف اليه وهو الضمير فلا يكون قبيحا لان القبيح هو ازالة الضمير

الذي يشعر بالربط لفظا واتيان ما يكون رابطا معنى واليه يشير قول الشيخ قدس سره لعدم الرابط بالموصوف لفظا اذ التقييد بعدم الرابط

باللفظ يشعر بوجود الرابط معنى قوله اعني رفعت معمول الصفة بها اي بالصفة والمتبادر من رفعها فاعلا بعدها هو الرفع بالفاعلية فاندفع ما قيل فيه

بحث لانه يجوز ان يكون المعمول بدلا فينبغي ان يقال يلزم تعدد الفاعل او التباس البدل بالفاعل قوله ففيها ضمير للموصوف ليس ذلك

في جميع الصور بل انما جاز اسناد الصفة الى الضمير المسبب بعد اسنادها الى السبب لكونها في اللفظ جارية على المسبب جرا ولفظا او حالا

وفي المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهها ولا نحو زيد غليظ الشفتين

اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على السبب نحو زيد وجهه حسن او جرت لكنها لم تدل على صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد

اسود غرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصغر غلاما لانه لا معنى للجميع الا انه صاحب سبب يتصف بالوصف المذكور فيقبح

ان يحمل صفة سببه صفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم يدل صفة سببه على صفة نفسه فان قيل اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض

ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور لذا قلت معنى كونه صاحبه مفهوم من كون ثوره [illegible] زيدا لا من صفة السبب

وانما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اي هو كريم قوله فيرفعان الفاعل سواء كانا بمعنى الماضي او بمعنى المضارع او للاستمرار

او للاطلاق فان رفعهما للمسند اليه لا يحتاج الى شرط زمان فاذا جاز في معمولهما الرفع جاز النصب والجر لانهما فرعاه وانما

يجوز انتقال الضمير اليهما من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبهما المتقدم وصف باتصاف مرفوعهما بمعناهما

كما قلنا في الصفة المشبهة سواء فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم بجر المعمول ولا مضروب مملوك اخ ولا مشروب ماء الاخ

بجر المعمول هذا كلام الرضي قوله تقول زيد قائم الاب ومضروب الاب برفع الاب ونصبه وجره وفيه انه لا يجوز نصب

الاب ولا جره في زيد قائم الاب لانه لا يدل صفة السبب على صفة المسبب كما نقلنا من الشيخ الرضي آنفا قوله اي اسم اشتق

لو قال ما اي اسم مشتق لما لزم التكرار قوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه يشير الى تقدير صفة لموصوف يعني عن

تقدير صفة لموصوف وهو للموصوف بالفعل فلا يرد ان المتبادر من الموصوف بالشيء ما قام به الشيء لا ما وقع عليه الشيء

٢٧٣

قوله في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فالحاصل ان اسم التفضيل اسم مشتق لموصوف قصد زيادته على غيره في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فلا يرد نحو فاضل وزائد وغالب فان الذات فيها وان قصد زيادتها على غيرها لكن لا في المشتق منه بل في امر آخر فنظر فائدة ادراج قوله اصل فلا يرد لا فائدة في ادراج لفظ الاصل فان قلت اسم الفاعل من باب المغالبة قصد زيادته على غيره في المشتق منه نحو ضاربني فضربته اضربه فانا ضارب اي غالب على الغير في الضرب قلت باب المغالبة موضوع للغلبة فاسم الفاعل بمعنى الفعل اي ضربته بمعنى غلبته في الضرب قوله لان المراد بالموصوف ذات مبهم ليس حمل الموصوف على ذات موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه لمحض اخراج اسماء الزمان والمكان والآلة بل لان الذات المأخوذة في الصفات هي الذات التي لا تعين فيها اصلا فمعنى قائم شيء اما او ذات ماله القيام بخلاف معنى مقام فانه زمان او مكان وقع فيه القيام ومع ذلك يخرج اسماء الزمان والمكان والآلة وان خرجت بقوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه الا انه لا فسر الموصوف بذات مبهمة موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه خرجت بالقيد الاول وقوله بزيادة على غيره يخرج اسم الفاعل و الكان للمبالغة لانه لم يقصد فيه الزيادة على الغير وهو المراد من قوله بزيادة على غيره فمن قال لا يكفي في كون التعريف مانعا ما لم يتعرض لخروج صيغة المبالغة ولو حمل كلامه على مذهب من جعل اسم الفاعل شاملا له يمنع خروجه لانه موضوع للموصوف بالزيادة على الغير فكانه لم يتصور معنى قول الشارح قدس سره وقوله بزيادة على غيره يخرج قوله من حيث الصيغة قدره لتصحيح الحمل لان ظاهره ان اسم التفضيل عبارة عنه ومراد منه افعل وليس كذلك قوله ان يكون تمام حروف ثلاثي مجرد آه مثلا اذا قيل احرج بالحاء والراء المهملتين والجيم لا يعلم انه مشتق من حرج وحروفه بعض حروف وحرج او من حرج وحروفه تمام حروف حرج والكل اصول قوله او يكون بالنصب عطف على يكون في ان يكون يعني يحتمل ان يكون الحروف الثلثة بعض حروف المزيد فيه ثلاثيا كان او رباعيا اما البعض اصوله او بعض زوائده او بعضا من الاصول وبعضا من الزوائد مثلا اذا قيل اخزج بالخاء المعجمة والراء المهملة والجيم لا يعلم انه مشتق من خرج وحروفه تمام حروف خرج او من استخرج وحروفه بعض حروف استخرج والكل اصول واذا قيل اسخر بالخاء المعجمة والراء المهملة لا يعلم انه مشتق من سخر وحروفه تمام حروف سخر والكل اصول او مشتق من استخرج وحروفه ممتزج بعضه اصل وبعضه زائد اعلم ان كون حروف افعل بعضا من حروف لا يستقيم في الثلاثي المزيد فلا يصح قوله اما من اصوله على الاطلاق قوله والجواب بان المراد آه هذا الجواب ذكره الفاضل السندي في حواشيه واشار الى ضعفه بكلمة اللهم لانه انما يورد اذا احتيج الى استثناء امر ضعيف كانه يتعين بالمد في اتمامه وبكلمة فيه التي كتب تحت هذا الجواب اشارة الى البحث فيه فقول الشارح قدس سره الا ان كان بيان لمراد الفاضل ووجها لتضعيفه فالظاهر هذا لان الشارح مطلع على حواشيه اطلاعا تاما فهو غاية التفقه وان كان تشنيعا للفاضل فهو ليس على ما ينبغي لما عرفت قوله نحو فلان ابلد من فلان واحمق وارعن واهوج واخرق مع ان بعضها يجيء منها افعل لغير التفضيل ايضا كاحمق وحمقاء وارعن ورعناء واهوج وهوجاء واخرق وخرقاء واعجم وعجماء وانوك ونوكاء فلا يطرد تقليله بان منها افعل لغيره فالاولى ان يقال لا يبنى افعل التفضيل من الالوان والعيوب الظاهرة لان غالب الالوان يأتي افعلها على افعل وافعال فحمل كل ما جاء من الثلاثي عليها

٢٧٥

وما لم يجي منها فعل وافعال كالبجر والنقم والعوج والعمي لم يبين لكون بعضها مما لا يقبل الزيادة والنقصان كالعمي والبواقي محمولة على القسمين المذكورين في الامتناع **قوله** اي القياس الواقع في اسم التفضيل اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة وهو ملابسة الوقوع فيه **قوله** اي ليست من بينهم قال الشيخ الرضي ويجوز ان يحكم بزيادة اللام ومن تفضيلية وان يقدر افعل آخر عاريا من اللام متعلقا به اي بالاكثر اكثر منهم **قوله** اي اكثر كل شيء فان قلت المضاف اليه لا يحذف الا اذا عوض عنه التنوين او بني او اتي باضافة مثلها وليس في هذه المواضع شيء منها قلت قال الشيخ الرضي ولمانع ان يمنع الحصر فيما ذكره من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه ثم قال ولم يعوض منه التنوين لكون افعل غير منصرف فاستشنع واما جوار فلما حذف منه تنوين الصرف خافوا رجوع الياء لزوال الساكنين في غير المنصرف فالمستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية فعوض التنوين من الياء وانت خبير بانه لا حاجة الى العذر لان الممتنع تنوين التمكن لا تنوين العوض وبهذا ظهر ان ما قيل او رد عليه انه لا بد من تعويض المضاف اليه واجيب بانه لم يعوض لان المضاف غير منصرف منافٍ للتنوين وينتقض بالتعويض في جوارٍ عند من جعله تنوين العوض على انه لا مانع من البناء على الضم ليس على ما ينبغي **قوله** اي احدهما زيادة موصوفة المقصودة به اشارة الى دفع ما قيل لا يصح حمل القصد على المعنى الذي هو المقصود ووجه الدفع ان يجعل ان تقصد مصدرا بمعنى المفعول وجعل اضافته الى الزيادة بيانية وما ذكره محصل الاضافة البيانية وقاله واجيب [illegible] في الحواشي الهندية بوجوه ثلثة احدها حذف المضاف من احدهما اي قصد احدهما والثاني حذف المضاف من ان يقصد اي احدهما ذو مقصد والثالث جعل قوله ان يقصد محذوف الجار اي احدهما حاصل بان يقصد به كذا **قوله** اي على ما اضيف يشير الى ان ذكر كلمة من تغليب لا تخصيص **قوله** باعتبار تحققه اي تحقق ما اضيف اليه اسم التفضيل في ضمن بعضهم وهو ما عدا المفضل والمناسب لقوله على ما اضيف اليه في ضمن بعض الافراد فدخول المفضل في ما اضيف اليه باعتبار المفهوم لا باعتبار المراد **قوله** والا اي وان لم يعتبر قيد تحققه في ضمن بعضهم بل يعتبر تحققه في ضمن جميع الافراد **قوله** لخروجه عنهم والا يلزم كونه اخا لنفسه **قوله** لتوضيح اسم التفضيل ان كان المضاف اليه معرفة **قوله** وتخصيصه ان كان نكرة **قوله** لعدم ذكر المفضل عليه بعدهما اي بعد اسم التفضيل المضاف الذي يقصد به زيادة مطلقة واسم التفضيل المعرف باللام فاذا لم يكن المفضل عليه مذكورا لم يتصور امتزاج اسم التفضيل بمن التفضيلية التي كانت مانعة عن مطابقة الصفة لموصوفها وفيه ان عدم ذكر المفضل عليه في القسم الاول مسلم وفي الثاني ممنوع كيف واللام فيه للعهد والمعهود هو افعل المذكور معه المفضل عليه فيكون المفضل عليه مذكورا معنى فيكون من مذكورا معنى قال الفاضل الهندي لا بد لمعناه من المفضل عليه وذا في من والاضافة ظاهر وفي مع اللام معهود مشعر لاشارة اللام العهدية الى افعل المذكور معه المفضل عليه والفه قال انه فيما قبل واما مع اللام فهو في حكم المذكور الى قوله الا للعهد الا ان يقال المراد بعدم ذكر المفضل عليه لفظا بعدهما واذا كان المفضل عليه مذكورا لفظا لا يلزم ان يكون مذكورا لفظا بل قد يكون لفظا وقد لا يكون مذكورا لفظا بل معنى كما في الاضافة التي يكون المقصود منها التفضيل على ما اضيف اليه اسم التفضيل وان يقال انه اذا اشير باللام الى افعل المذكور معه من فهو ليس من الذكر معنى **قوله** المرفوع

بالفاعلية بقرينة الاستثنا وجه كون الاستثنا قرينة للتخصيص وليس المراد التعميم ان الاستثنا يدل على انه يوثر في المستثنى بالشرط التي ذكرت وهو صريح في ان الكلام في الذي يكون اثره في الجملة واما الذي ليس اثره اصلا فلا كلام فيه كالنصب على ان الكلام مفعول به فان كل النحاة متفقون على انه لا ينصبه وهذا لا سترة عليه وبهذا ظهر ان ما قيل وجه كون الاستثنا قرينة ان العمل في المستثنى بالرفع على الفاعلية وفيه بحث لانه يصح الاستثنا مع بقاء العمل على عمومه يعني لا يعمل اصلا في مظهر الا في مظهر كذا غايته ان العمل في هذا المظهر لا يتصور الا بالفاعلية ليس على ما ينبغي **قوله** لانه يعمل في المظهر بارزا كان او مستترا والرضي قيده بالمستتر **قوله** لا يظهر اثره في اللفظ اي في لفظ المظهر لكونه مبنيا وهذا نكتة والنكتة لا يلزم اطرادها فاندفع ما قيل وليس المراد انه لا يظهر في لفظه اثر العمل والا لجاز عمله في سائر المبنيات **قوله** لانه لا ينصب المفعول به اصلا فلا فائدة في ذكره مع الفاعل في نفي العمل عنهما في جميع الاوقات واثباته في وقت خاص اذا كان لا ينصبه اسم التفضيل مطلقا فكيف ينصبه في ذلك الوقت والعبارة على تقدير التعميم توهم ذلك فعدم قصد التعميم لاجل هذا المانع فاندفع ما ذكره الفاضل المحشي ينبغي ان يقال يراد بالمظهر الملفوظ مظهرا كان او ضميرا بارزا فلا حاجة الى التخصيص بالفاعل لانه يصح الحكم بانه لا يعمل في ملفوظ الرفع بالفاعلية والنصب بكونه مفعولا به الا اذا كان صفة لشئ فانه يعمل الرفع بالفاعلية **قوله** لم يخرج عن معنى الفعل فلا يخرج ان يعمل فيه اسم التفضيل الذي فيه معنى الفعل **قوله** لان هذا العمل آه وجه مستقل لنفي عمله لمشابهة الفعل كما ان قوله ولانه لما كان آه وجه مستقل لنفي عمله لمشابهة اسم الفاعل فاندفع ما قيل الاولى ترك اعادة اللام لانه مع السابق وجه واحد لنفي عمل الرفع وليس [illegible] مستقلا كما يفيده اعادة اللام **قوله** اي صفة سببيا فسر لفظ المتن وهو قوله صفة بقوله وصفا ولو لم يفسر لكان اولى اذ لا باعث له وليس قوله صفة مما قدره الشارح حتى يقال ولا معنى لتقدير الصفة وتفسيره بالوصف **قوله** باعتبار الاول قال الشيخ الرضي ان قيل يتعلق قوله باعتبار الاول وباعتبار غيره بقوله مفضل وقد اتفق النحاة على ان لا يتعدى الفعل وشبهه بحرفي جر متفقين لفظا ومعنى فلا يقال مررت بزيد بعمرو بلا حرف عطف قلت قوله باعتبار الاول وباعتبار الثاني حالان الاول من الضمير المرفوع في مفضل والثاني من قوله نفسه اي متلبسا باعتبار الاول مقترنا به انتهى **قوله** ليسهل اخراجه عن المعنى التفضيلي بالنفي علة للنفي وانما سهل اخراجه عن المعنى التفضيلي على ذلك التقدير لكون التفضيل فيه ضعيفا لانه تفضيل الشئ على نفسه وان كان باعتبارين وهو خلاف الاصل بخلاف ما اذا كان المفضل والمفضل عليه امرين متغائرين فانه على الاصل فلا يسهل اخراجه عنه بالنفي العارض **قوله** والمساواة يابا مقام المدح اذ المدح يقتضي ان يكون حسن كحل عين زيد زائدا على حسن كحل عين رجل قيل عمل اسم التفضيل عام شمل المواد التي اخرج فيها اسم التفضيل عن المعنى التفضيلي بالنفي وما ذكره الشارح يخص مثالا يكون المقصود فيه المدح الا ان يقال حاصل هذا الوجه انه يعمل بعد النفي اذا كان التفضيل لشئ واحد بالاعتبارين وما ذكره الشارح زيادة اعتبرها مقام المدح واما الوجه الثاني فخاص بمقام المدح او يقال الدال على الزيادة لا يخلو عن مدح او ذم **قوله** بمجرده عن الزيادة فيه ان تجريده عن الزيادة اذا كان مقرونا بكلمة من لا يجوز النحاة لكون من مستدعيا لها ومقتضيا اياها فلا يجوز الغاء المقتضي بالامر وره **قوله** لان نفي الزيادة لا يلائم المدح لانه يحتمل بعد نفي الزيادة ان يكون مساويا وذلك ينافي المدح اودونه **قوله** لا يناسب المقام اي مقام المدح لان نفي الدونية يستلزم واحدا مرددا بين المساواة والزيادة وذلك ينافي المدح **قوله** فانتفى المساواة اي

مساواة من كحل عين رجل لحسن كحل عين زيد لان مارجع اليه المعنى يدل صريحا على نفى المساواة ونفى المساواة فى مقام المدح يدل على نفى الزيادة بالطريق الاولى **قوله** بالنفى اى فى النفى لان الباء بمعنى فى صرح به فى المغنى وزوال الزيادة فى النفى اعم من ان يكون بالنفى او بوجه آخر فلا يرد ان هذا السوال لايخص زوال الزيادة بالنفى بل يتوجه على زوال الزيادة سواء كان يرجع النفى الى الزيادة او بوجه آخر **قوله** فصلوا بينه وبين معموله وهو لايجوز لضعف عمله بخلاف ما اذا كان العامل قويا فانه يجوز الفصل بينه وبين معموله نحو زيدا كان عمرو ضاربا واما ما وقع فى شرح المفتاح للعلامة الثانى المحقق التفتازانى فى القانون الثانى من المعانى فى الباب الثانى منه من ان عمة لك فى قوله كم عمة لك يا جرير وخالة فدعاء قد حلبت على عشارى مبتدأ وحلبت خبره ولك ظرف او صفة لعمة وقوله حلبت وشل هذا لايعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبى كما تقول عمرا او يوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب او زيد ضارب فهو مبنى على اشتباك واتحاد بين المبتدأ والخبر فالمبتدأ من حيث انه متحد بالخبر ليس فصلا بالاجنبى من هذه الحيثية وان كان فصلا بالاجنبى من حيث انه ليس من معمولات الخبر ولكن وجه هو موليهما **قوله** ولو قدم قوله منه فى عين زيد على الكحل ويقال ما رأيت رجلا احسن منه فى عين زيد فى عينه الكحل وهو جواب عما قيل حاصل قوله مع انهم لو رفعوا آه انهم مضطرون فى اعماله لانه لو رفعه بالخبرية يلزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله بالاجنبى وهو غير جائز مع انه لا اضطرار لجواز ان يقدم قوله منه فاجاب عنه بانه على تقدير التقديم وان لم يلزم الفصل لكن يكون فيه تعقيد بسبب تقديم وتاخير يتعسر فهم معنى اللفظ بسببه والمعنى بالاضطرار هو ان لا يوجد وجه غير مخل بالمقصود **قوله** وكذا لو قيل بهذه العبارة ما رأيت رجلا احسن من الكحل فى عينه هو اى الكحل فى عين زيد والاصل ما رأيت رجلا احسن فى عينه الكحل منه فى عين زيد فقدم منه على فى عينه الكحل واقيم مقام الضمير الكحل وجعل المبتدأ الضمير الراجع الى الكحل ضرورة لانه لو كان مظهرا لم يكن من تفضيل الشئ على نفسه بالاعتبار لانه يتعدد الكحل فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات فبتقديم من الكحل على فى عينه هو يحصل التعقيد والركاكة وهو مخل بالمقصود **قوله** لا ان اصله من كحل عين زيد كما قاله الشيخ الرضى وقال لانه تفضيل الكحل على الكحل لا الكحل على العين وفيه ان كون هذه العبارة اخصر من الاول يقتضى كون المعنى على ما كان عليه اذ كون احدى العبارتين اطول والاخرى اخصر انما هو عند اتحاد المعنى المراد فلا حاجة الى التقدير **قوله** اذ يتعدد الكحل ح فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات وقد تقرر عند النحاة انه انما يعمل اذا كان التفضيل على خلاف الاصل ليس مع اخوانه من المعنى التفضيلى ممنوع توقف عمل اسم التفضيل عليه مع ما اجمعوا عليه **قوله** مقدما عليه اى على اسم التفضيل والظ مقدمة عليه **قوله** استغنى من ذكره ثانيا اى ذكر العين والظ عن ذكرها قال الشيخ الرضى انما استغنيت فى هذه العبارة عما بعد المرفوع لانه قولك كعين زيد عليه لان معناه ان كل عين دونهما فى حسن الكحل فيهما وهذا هو المستفاد بعينه من قولك احسن فيها الكحل منه فى عين زيد مماثلة بعين زيد فى حسن الكحل به اندفع ما ذكره الشيخ الرضى ولا يجوز ان يكون احسن فيها الكحل صفة لقولك كعين زيد لانه يكون المعنى ما رأيت مثل عين زيد فى احسن الكحل فيها زائدة عليها فى حسن الكحل فيها وكيف يكون مثل الشئ فى الوصف زائدا عليه فى ذلك الوصف فى حالة واحدة **قوله** ويلزم من هذا اى من قوله ما رأيت عينا كعين فى كونها احسن فيها منه فى غيرها **قوله** على ابلغ وجه ان الكحل آه لانه يكون بمنزلة الاثبات بالبينة لان هذا المعنى ملزوم لمعنى قوله ما رأيت عينا آه

وتحقيق اللازم وصدقه دليل على تحقق الملزوم وصدقه **قوله** لانه اى المص كان تعليل لقوله وترك ترك موصوف احسن آه
**قوله** والثانية تفعلة **قوله** قدم عليه لاستقامة الوزن لا للتنكير ولانه مستغرق لوقوعه فى حيز النفى **قوله** اما عرضية تقديمه
مشعر بانه راجع على الحالية والاقتصار على بيان الحالية فى قوله والحال انى لا ارى ليشير الى ان الحالية ارجح **قوله** عن الآخر
متعلق لقوله وقاية السر **قوله** على وجه لم يضم فيه ان المشترك بين الاقسام وهو الكلمة ما يميز كلا منها عن الآخر ولو ضم على ما هو
التقسيم الحقيقى يكون الحدود مصرحة بها فى التقسيم ولم يسند علمها الى دليل الانحصار بل لم يحتج اليه فالتقسيم على الوجه المذكور دخل
فى معلومية حدود الاقسام من دليل الانحصار فاندفع ما قيل لا يخفى ما فى العبارة من الحزازة اذ لا مدخل للتقسيم فى معلومية
حدود الاقسام من الدليل **قوله** علم ان قلت جملة علم صفة لقوله وجه ولا عائد فيه قلت العائد مقدر تقديره علم به اى بسبب
ذلك الوجه **قوله** بذلك القدر اى بمعلومية الحدود من الدليل **قوله** بل صدر اشارة الى ان عدم الاكتفاء انما هو بالنسبة
الى تصدير المباحث بالتعريف لا غير **قوله** ولما وصلت النوبة جوابه قوله سلك تلك الطريقة والمجموع جواب لما الاولى فى قوله
سلك تلك الطريقة المسلوكة فى مباحث الاسم الا انه ذكر قوله وصدر با اشارة الى ما ذكر لئلا يغفل عنه قال الفاضل المحشى
اى هو بصدد بيان الاقسام على طريقة واحدة مما يدل على انه بصدد ذلك انه ذكر بعد تعريف الفعل بعض خواصه كما فعل
ذلك فى قسم اسم انتهى فان قلت الدلالة على ما ذكر انما يتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا ولم يذكر فلم يتم الدلالة قلت
ذكر خواص الحرف فرع الوجود وليس للحرف خواص وجودية بل الحرف اختص بان تعرى عما اختص بالاسم والفعل فاندفع
ما قيل وفيه ان الدلالة على ما ذكر انما يتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا **قوله** اى كلمة دلت اشارة الى ان كلمة
ما عبارة عن الكلمة ومفسر بها ولا محذور فى ذلك ولا بد لنفى ذلك من وجود مانع وقول الشارح اقوى دليل على ان كلمة ما معناه
الكلمة ولما كان معناه يقتضى التانيث قال اى كلمة دلت فحق ما قال الفاضل المحشى على قوله اى فى نفس ما دل يعنى الكلمة
جمع بين ما دل والكلمة فى التفسير اشارة الى معرفة وجه التذكير وهو انه باعتبار لفظ ما دون معناه انتهى ولا يرد عليه ما
قيل وفيه بحث لان كلمة ما ليست عبارة عن لفظ الكلمة بل عن معناه وهو لفظ وضع لمعنى مفرد وتانيثه ليس بحقيقى التانيث
معنى بهذا بل لو انث الضمير الراجع يكون ذلك التانيث لرعاية لفظ الكلمة فالتذكير كما يجوز ان يكون باعتبار لفظها يجوز ان
يكون باعتبار معناه ايضا وذلك لانه لما فسر لفظ ما بالكلمة اقتضى معناه التانيث واعتبار معنى المعنى لبعيد وقول الشارح فى
صدر الكتاب بتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول انما هو بالنظر الى تفسيره حيث قال اى كلمة دلت على معنى كائن فى نفسه اى فى
نفس ما دل يعنى الكلمة فهو لا ينبغى بان يفسر بمعنى يقتضى التذكير ولا كلام له مع ذلك والعجب من المحشى كيف اعترض بهذا الاعتراض
فى صدر الكتاب **قوله** على معنى كائن فى نفسه جعل **قوله** فى نفسه ظرفا مستقرا صفة لمعنى رعاية لجزالة المعنى ولم يجعله حالا منه
اذ ليس المعنى على المقيدية وان كان المآل واحدا وايضا الحال عن النكرة لا سيما غير مقدمة عليها الحال قليل ولا متعلقا
بدل لبعده قيل ويمنع منه ايضا استلزام كون كلمة فى بمعنى الباء وهو مجاز غير مشهور يحترز عنه فى التعريفات اقول وكونه
مجازا ممنوع كيف وقال صاحب المغنى فى حرف فى ان له عشرة معان احدها الظرفية قال والخامس مرادفة الباء كقوله
وتركب يوم الروع منا فوارس بصيرون فى طعن الاباهر والكلى هذا والمتبادر عند الاطلاق المعنى هو المعنى الحقيقى قال

قلت في كل من الوجهين يوجد مانع آخر وهو وقوع الفاصل بين العامل ومعموله بغير الاجنبي وهو وان لم يمتنع لكن غير مستحسن
قلنا كونه غير مستحسن ممنوع كيف وهو واقع في القرآن والتزام اشتماله على ذلك باطل **قوله** والمراد بكون المعنى في نفس الكلمة دلالتها
عليه آه اورد عليه ان كون المعنى في نفس الكلمة صفة للمعنى ودلالتها عليه من غير حاجة آه صفة للكلمة فكيف يفسر ما هو صفة المعنى
بما هو صفة اللفظ وكيف يحمل عليه فالاعتراض انما هو على تفسير الاول بالثاني وحمله عليه اللازم من التفسير لا على عبارة الشارح
حتى يقال في الجواب فرق بين حمل دلالة الكلمة على المعنى على كون المعنى في نفس الكلمة وحملها على المراد بكون المعنى في نفس الكلمة
ولو سلم فالحمل على المراد يستلزم الحمل على كون المعنى في نفس الكلمة تامل فقال البعض في التفسير تسامح والمراد كون المعنى بحيث
يدل عليه الكلمة من غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها وقال البعض كون المعنى وان كان صفة للمعنى لكن كون المعنى في نفس الكلمة
صفة الكلمة الا انه لتركبه لا يشتق منه ما يحمل عليها واورد عليه البعض انه لو صح لكان دلالة الكلمة على المعنى صفة للمعنى وان كان
حمل الدلالة صفة للكلمة فبطل حمل السوال ولا يصح ح قوله كون المعنى وان كان صفة للمعنى لكن كون المعنى في نفس الكلمة صفة للكلمة
والجواب ان دلالة الكلمة على المعنى منشأ بصفتي الكلمة والمعنى فان قيل المراد منه كون الكلمة بحيث يدل على المعنى من غير حاجة آه يتجه
السوال ويحتاج الى الجواب وان قيل المراد كون المعنى بحيث يدل عليه الكلمة من غير حاجة آه يضمحل السوال ولم يصح الجواب ثم
يعتبر حاصل التعريف بعد الاعادة من كون المعنى في نفس الكلمة دلالتها عليه آه كلمة دلت على معنى كائن في نفس الكلمة اي دالة
عليه من غير حاجة آه ولا سماجة فيه وانما السماجة فيما جعل المورد حاصل التعريف حيث قال لو كان المراد من كون المعنى في نفس
الكلمة ما ذكر لكان حاصل معنى التعريف هكذا الكلمة دلت على معنى دلت عليه من غير حاجة آه ولا يخفى ما فيه من السماجة
**قوله** اخرى اليه الصواب اليها **قوله** لاستقلاله بالمفهومية تعليل لقوله من غير حاجة آه والظاهر من كلام الشارح قدس سره
في تعريف الاسم ان معنى الاستقلال كونه مدركا قصدا وملحوظا في ذاته ويشير اليه قوله لعبيد هذا هو آلة لملاحظتهما فلا يتصف
بالمفهومية وكذا قوله لكن لا يتحقق الا في ضمن المتضمني او النسبة الى فاعل ما ليست مستقلة بهذا المعنى فيستقيم الحصر واما المعنى كونه
مستقلا بدون ذكر متعلق مخصوص فالنسبة بهذا المعنى مستقلة لكونها مفهومة من الفعل بدون ذكر متعلق مخصوص فلا يستقيم
الحصر لكن يخدشه ان النسبة الى فاعل ما ليست مستقلة بهذا المعنى مع ان الفعل يدل عليها من غير ضم كلمة اخرى اليها اللهم الا
ان يقال عدم احتياج الكلمة الى ضم كلمة اخرى اليها معلل بهذا المعنى باعتبار افراد المعنى سوى النسبة ومعلل باعتبارها به
بمعنى كونه مستقلا بدون ذكر متعلق مخصوص فان قلت الاستقلال بالمفهومية معنى لمعنى وهو انفهام المعنى من الكلمة من
غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها والنسبة مستقلة بهذا المعنى فلم لا يحمل عليه قلت يابى عنه قوله فالمراد بالمعنى في نفسه ليس تلك
النسبة واما ما قيل بان الاستقلال بهذا المعنى مضائف لدلالة الكلمة على المعنى من غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها وح يلزم
تعليل احد المتضائفين بالآخر وهو في حيز المنع كيف والمتضائفين كون الشيئين بحيث لا يعقل كل منهما الا بالقياس الى تعقل
الآخر وانفهام المعنى والدلالة ليسا كذلك **قوله** فمرجع كون المعنى مقصودا بدليل تعلق قوله الى امر واحد به لا ظرف لكان
لانه لا يحصل اصلا وحاصل المعنى ما يجب ان يتحقق ويحصل حتى يتحقق كون المعنى في نفسه وكونه في نفس الكلمة و قوله و تا الشهاد
الى فاعل ما قال سيد المحققين في حواشي شرح المطالع ليس المراد بغير المتعين بحيث اعتبر فيه عدم التعيين حتى ينافي المعين

بل مالم يعتبر فيه التعيين وعدمه اعني المطلق الذي يصدق على المعين وقال في موضع آخر منها لاشك في ان الكلمة موضوعة
للنسبة فاما ان يكون موضوعة للنسبة الى شئ معين اولى شئ ما مطلقا لاسبيل الى الثاني والا لكانت الكلمة حيث ما استعملت
مجازا اذ لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين بنوع تعين انتهى فان اريد بشئ ما مطلقا ما اريد بفاعل ما لم يرد قوله والا لكانت
آه اذ المطلق يصدق على المعين فكيف يكون مجازا الا ان يقال الكلمة لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين من حيث تعينه
وخصوصه لا من حيث انه فرد للمطلق فيكون مجازا كالعام اذا اريد به الخاص من حيث خصوصه يكون مجازا ومن حيث انه فرد له
يكون حقيقة وان اريد به ما اعتبر به عدم التعيين فورود ه ظ لكن يكون منافيا لقوله ليس المراد بغير المعين آه ثم ما ذكره الفاضل
المحشي على قوله وثالثها النسبة الى فاعل ما من قوله اختلف في ان معنى الفعل النسبة الى فاعل ما او الى فاعل معين ولا شك
انها على الثاني معنى حرفي لا يفهم ما لا ينضم الى الفعل ذكر الفاعل وعلى الاول معنى يتعقل فاعل ما اجمالا وهو يفهم بذكر الفعل
من غير ذكره فيكون معنى مستقلا ونظيره لفظ الابتداء فان معناه يتعقل متعلقه اجمالا من غير ذكره وبهذا التحقيق انه يمكن
حمل المعنى في تعريف الفعل على المطابقي على تقدير كون معناه النسبة الى فاعل ما انتهى ايراد الحصر بعدم صحته على ما ذهب اليه البعض لابناء على حمل
قول الشارح قدس سره الى فاعل ما الى غير معين حتى يقال في الجواب عنه يمكن حمله على ما هو التحقيق في ان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى
الفاعل المعين بان يراد بفاعل ما فاعل معين من الفواعل المعينة لان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى اي فاعل معين كان سواء كان زيدا
او عمروا او بكرا او غير ذلك اما النسبة الى واحد من هذه الفواعل المعينة فقط وعلى هذا لا يرد ما اورده الفاضل المحشي حيث قال اختلف في ان آه
لكن يرد على الفاضل المحشي انه على تقدير كون معنى الفعل النسبة الى فاعل ما لا يكون النسبة على الاطلاق مستقلة بل اذا استعمل
الفعل في النسبة الى فاعل غير معين فلا على ما عرفت معنى قوله الى فاعل ما تم انه اذا استعمل الفعل في النسبة الى فاعل معين يفهم
الحدث الذي هو معنى تضمني بدون المطابقي بمجرد ذكر الفعل ولا يفهم النسبة ما لم يذكر الفعل فلزم وجود التضمن بدون المطابقة
اي لزم فهم الجزء على حدة لا في ضمن الكل مع ان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل بان يستعمل اللفظ في الكل ويفهم الجزء في ضمن فهم
الكل حتى لو استعمل اللفظ في الجزء كان دلالته عليه مطابقة لا تضمنا لعدم كون الجزء مفهوما في ضمن الكل وقال البعض تضمن
لانه عند سماع اللفظ ينتقل الذهن الى الكل ويفهم الجزء في ضمنه الا انه لا يكون مرادا في ضمن الكل والدلالة التضمنية هو فهم الجزء
في ضمن الكل لا كونه مرادا في ضمنه واجيب بمنع وجود التضمن فيما ذكر الفعل بدون الفاعل المعين مستندا بان التضمن فهم
الجزء في ضمن فهم الكل ورد بانه يستلزم بطلان حصر الدلالة اللفظية الوضعية في المطابقة والتضمن والالتزام لظهور اندراج دلالة
الفعل على الحدث في المادة المفروضة في الدلالة اللفظية الوضعية وعدم اندراجها في المطابقة والالتزام فلو لم يكن تضمنا
لبطل الحصر كذا في بعض الحواشي ويمكن ان يقال بطلان الحصر على تقدير عدم كونه تضمنا لم لا يجوز ان يكون دلالته عليه لكونه
دالا عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منه عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه كما قال سيد المحققين سند المدققين
في حواشي شرح الاصول فان قلت معنى من يفهم بمجرد ذكر من واجيب بان فهمه منها ليس لكونها دالة عليه عند الانفراد
وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه ويمنع وجود التضمن مستندا بان الدال على الحدث انما
هو مادة الفعل الموضوعة له دون نفس الفعل اذ لا مدخل للهيئة في تلك الدلالة وبه اندفع الرد المذكور كذا قيل وفيه ان هذا

اصطلاح المنطقيين والنحاة صرحوا بان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين ويمنع وجود التضمن مستندا بان الدلالة بعد الارادة وتابعة لها وحيث لا ارادة لا دلالة كما قيل وفيه ان المشهور بين العلماء ان الدلالة ليست تابعة للارادة بل تحقق بدون الارادة على ما صرح به العلامة التفتازاني في المطول والشارح قدس سره في صدر الكتاب ويمنع عدم وجود المطابقة لانها فهم ما وضع له من اللفظ اجمالا او تفصيلا والنسبة الى الفاعل المعين ان لم يفهم بخصوصها عند عدم ذكر الفاعل المعين لكنها فهمت اجمالا في ضمن فهم النسبة الى فاعل ما هكذا ذكره وفيه ان النسبة الاجمالية ليست مدلول الفعل بل مدلوله هي النسبة التفصيلية المفهومة من ذكر الفاعل المعين ويمنع بطلان اللازم عند النحاة لجواز ان لا يكونوا قائلين باستلزام التضمن والالتزام للمطابقة لا تصريح منهم بذلك هكذا ذكره وفيه انه كيف يتصور منهم القول بعدم الاستلزام والحال انهما يستلزمان الوضع المستلزم للمطابقة الا ان يقال المعنى بالاستلزام ان يفهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلق الاستلزام وعدم التصريح بالاستلزام ليس قولا بعدمه وبانه لو سلم ذلك يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما للمطابقة استلزامهما للمطابقة التحقيقية او التقديرية على ما اشار اليه المحقق التفتازاني في التهذيب والمطابقة التقديرية متحققة في المادة المفروضة قطعا اذ هي عبارة عن ان يكون اللفظ بحيث لو استعمل فيه كان دلالته عليه بالمطابقة لكن لم يكن مستعملا فيه ولا يخفى ان هذا الوجه يستلزم ان لا يكون التضمن فهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم مع انهم قالوا بذلك وبانه يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما بحسب المادة بمعنى انه يتحقق التضمن والالتزام يجب ان يتحقق المطابقة هناك ولو في زمان آخر وهذا يستلزم عدم فهمهما في الكل والملزوم **قوله** فلا يستقل بالتاء الفوقانية اي اذا كانت النسبة آلة لملاحظة طرفيها لا يستقل بالمفهومية اذ لا بد في المستقل بالمفهومية ان لا يكون ملحوظا لملاحظة غيره بل يكون ملحوظا قصدا وبالذات **قوله** فالمراد بمعنى في نفسه ليس تلك النسبة اذ هي ليست ملحوظة قصدا وبالذات ومعنى في نفسه ما يكون ملحوظا قصدا وبالذات **قوله** يتعين ان يكون به الحدث اذ النسبة لا تصلح ان تكون مرادة ووصف المعنى بالاقتران يخرج الزمان والا يلزم اقتران الزمان بالزمان فلم يبق ما يكون مرادا بالمعنى في نفسه الا الحدث **قوله** ليس معناه المطابقي اذ ليس المعنى المطابقي ملحوظا قصدا وبالذات مع ان المتبادر من المعنى عند الاطلاق هو المطابقي وحمل الالفاظ على المتبادر واجب سيما في التعريفات الا انه صرف عن المتبادر لهذه القرينة **قوله** لخرج بهذا القيد اي بقوله في نفسه **قوله** لانه اي الحرف ليس مستقلا بالمفهومية لكون معناه ليس ملحوظا قصدا وبالذات بل ملحوظا لملاحظة غيره فان قلت الابتداء المطلق المشترك بين الابتداءات الخاصة المتعلقة لملاحظة متعلقاتها معنى مستقل بالمفهومية فيكون الحرف باعتبار المعنى التضمني دالا على معنى في نفسه فكيف يخرج بقوله معنى في نفسه قلت كون ذلك الابتداء مستقلا بالمفهومية ممنوع كيف ولو كان كذلك لزم كون الابتداء الخاص ملحوظا قصدا وملحوظا تبعا في حالة واحدة ويؤيد ما قلنا ما ذكره الشيخ قدس سره في تعريف الاسم حيث رتب الاستقلال وعدمه على الملاحظة قصدا وعدمه حيث قال اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان معنى مستقلا بالمفهومية واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة مثلا وجعلته آلة لتعرف حالهما كان معنى

غير مستقل بهذه عبارته وهو صريح في انه قبل الملاحظة لا يوصف بالاستقلال وعدمه والظاهر ان المشترك بين الابتداآت لا تعلق
به الملاحظة والالزم كونه ملحوظا قصدا وتبعا معا وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء انما يخرج الحرف بهذا القيد لو لم يكن بلوف
معنى مستقل وهو وهم فان الظاهر ان الابتداء المطلق جزء من الابتداآت الخاصة التي هي معاني لفظية من اذ الظاهر ان الابتداآت
الخاصة حصص للابتداء المطلق والكلي ذاتي بالنسبة الى حصصه لا محالة والابتداء المطلق معنى مستقل على ما صرح به الشارح في صدر
الكتاب ليس على ما ينبغي قوله يخرج به اي بقوله مقترن من غير اعتبار الوضع يدل على ذلك قوله بقولنا وضعا واسنا د مخرج
ما عدا اسماء الافعال اليه الاسم اي بعض الاسم وهو ما عدا اسماء الافعال ثم انه قرينة على انه متقيد بقوله في الفهم عن لفظه الدال عليه
والا لم يخرج بعض الاسماء لان الاقتران ح اعم من ان يكون بالفهم او بالوجود والتحقق وقوله في الفهم وان كان في الذكر مؤخرا
عن قوله وضعا الا انه مقدم عليه رتبة فلا يرد ما قاله بعض الفضلاء من قوله وانت خبير بان قوله في الفهم مما لا حاجة اليه بعد تقييد
الاقتران بقوله وضعا لان الظاهر من اقتران معنى الكلمة باحد الازمنة الثلثة وضعا ان يكون احد الازمنة الثلاثة داخلا في ما وضعت
له الكلمة ولا شئ من الاسم كذلك انتهى الا انه يرد عليه قدس سره انه كان يكفيه قوله وضعا بان يذكره ابتداء فلا فائدة في ذكر قوله
في الفهم ولا تم التقييد بقوله وضعا الا ان يقال الفائدة شرح ماهية الفعل وايضاحها اذ المقصود في التعريفات الشرح والاحتراز
تابع فان قلت كيف يخرج بقوله مقترن ما عدا اسماء الافعال والحال ان الصبوح والغبوق مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت معنى
قوله مقترن باحد الازمنة الثلثة انه يدل على واحد من الماضي والحال او الاستقبال والصبوح والغبوق يدلان على الزمان سواء
كان ماضيا او حالا او استقبالا ولا يدلان على واحد معين قوله بقولنا وضعا اسماء الافعال صريح في ان اسماء الافعال ليست
موضوعة للمعاني الفعلية وكذا الافعال المنسلخة ليست موضوعة للمعاني الانشائية وبقيد الوضع بقوله وضعا وليا على ما مر منه
قدس سره في تعريف الاسم اشارة الى ان الاسماء والافعال موضوعة للمعاني الفعلية والانشائية ولعل هذا اشارة الى الاختلاف
بين النحاة فبعضهم ذهب الى الاول ويؤيده قول المصنف في اسماء الافعال ما كان بمعنى الامر او الماضي وظاهر قول المصنف ما وضع
لذلك الجزم ما وضع لانشاء التعجب اذ الظاهر ان اللام صلة الوضع وبعضهم الى الثاني او اكتفاء بما سبق منه في تعريف الاسم وحاصل
الدفع على الثاني ان المعاني الفعلية لاسماء الافعال ليست حقيقية بل مجازية والمعاني الحقيقية لها انها ليست مقترنة وان المعاني
الانشائية للافعال المنسلخة ليست ايضا حقيقية او مجازية والمعاني الحقيقية لها مقترنة وعلى الاول ان المعتبر في الاقتران وضعا
انما هو الوضع الاول اي الغير المسبوق بوضع واسماء الافعال وان كانت مقترنة بالوضع الثاني الا ان المعتبر الوضع الاول وبالوضع
الاول لم يقترن الا انه يشكل بالمشتق منها اذ ليس له الا وضع واحد وهو بذلك الوضع مقترن والافعال المنسلخة وان لم تقترن
بالوضع الثاني الا انها مقترنة بالوضع الاول وهو المعتبر دون الثاني وانت خبير بان الكلمة اذا كان لها معنى اسمي او فعلي بحسب
وضع فلا معنى لالغاء ذلك الوضع وعدها اسما او فعلا باعتبار الوضع الاول وايضا اذا اعتبر ذلك الالغاء فلا معنى لاعتباره في
مقام دون غيره فلما اعتبر في اسماء الافعال والافعال المنسلخة ينبغي ان يعتبر في زيد ويشكر وشمر وغيرها فان لها وضع ثان
وهو الوضع العلمي لم يقترن بذلك الوضع ووضع فعلي يقترن به فينبغي ان تعد افعالا باعتبار الوضع الاول وايضا الثاني كما
اعتبر الوضع الاول في اسماء الافعال لم الافعال المنسلخة والمعنى الثاني مع انه ليس كذلك وما قالوا في الجواب ان المعنى الثاني وهو المعنى

بالعلى غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول لان الذات المعينة غير موجودة فى الوضع الاول فهو افساد للكلام و
تخريب للمرام وتهافت وتساقط اذ لامعنى لهذا مع القول بان المراد ان المعتبر فى الاقتران وعدمه هو الوضع الاول لا الثانى
ولا يمكن جعل المراد راجعا الى ما قالوا فتامل فان قلت فليعتبر قيد الحيثية فى تعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام
المنقولة قلت اعتبارها لا يفيد اذ قيد الوضع بالاول ولا يحتاج اليها اذا لم يقيد لكن على تقدير عدم تقييد الوضع بالاول
وان لم تشكل بالاعلام المنقولة لكنه تشكل باسماء الافعال والافعال المنسلخة وما قيل ان اعتبار قيد الحيثية فى تعريف كل من
الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة انما يجدى نفعا لو قيد الاقتران فى تعريف الفعل وعدم الاقتران فى تعريف الاسم
بقيد بحسب الوضع من غير تقييد الوضع بالاول او قيد الاقتران فى تعريف الفعل بقيد بحسب الوضع الاول وعدم الاقتران فى
تعريف الاسم بقيد الوضع واما اذا قيد كل منهما بحسب الوضع الاول فلا يخرج عن خلل **قوله** لان جميعها منقولة قال الفاضل
المحشى جميعها ليس دائرا بين الامرين بل جامع للامرين وانما الدائر كل واحد قلت الحكم على الجميع كالحكم على الجميع قد يكون على
سبيل الانفراد كل جزء جزء نحو جاءنى الرجال اى كل واحد وكذا جاءنى جميع الرجال انتهى كلامه وقيل او الفاصلة بمعنى الواو والواو صلة
وقيل او لمنع الخلو دون الجمع فكانه قيل لان جميعها لا يخرج عن النقل عن احد الامرين لانه جامع للامرين وقيل فى الجواب
عنه ان خبر ان مجرد قوله منقولة وقوله عن المصادر او غيرها تفصيل للمنقول عنه كانه قال لان جميعها منقولة عن الشىء سواء كان
الشىء مصدرا او غيره اقول وهو بعيد كل البعد اذ الظاهر بل الصريح ان قوله عن المصادر متعلق بقوله منقولة فصرفه عنه افساد
للكلام وتخريب للمرام وايضا لا بد للمتعلق لقوله منقولة ولقوله عن المصادر من متعلق ولم يبينه وجعل كلمة عن متعلقة بقوله منقولة
ومجرورة شىء ومصادر خبر كان المحذوف قبله سوا تكلف بارد لا يدعو اليه ضرورة **قوله** ودخل فيه معطوف على قوله وبقولنا
وضعا اسماء الافعال لانه فى تقدير وخرج بقولنا وضعا اسماء الافعال وقوله فيه اى فى حد الفعل **قوله** الافعال المنسلخة
عن الزمان اى الخالية عن الدلالة على الزمان والخلو عن الزمان وعدم الاقتران به اما لدلالتها على حدث غير مقترن
باحد الازمنة الثلثة كنعم وبئس ولعمت وتشريت وكانت بحسب الوضع او بحسب الوضع الاول دالة على حدث مقترن
واما لعدم دلالتها على الحدث ككان فيصدق عليه انه غير مقترن الا انه كان فى الوضع دالا على حدث مقترن فلما قيد الاقتران
بالوضع دخل القسمان فى حد الفعل اذ الاقتران بالوضع عبارة عن دلالتها وضعا على حدث مقترن باحد الازمنة الثلثة
ثم قال بعض الفضلاء على قول الفاضل المحشى وكذا الافعال المنسلخة عن الحدث يدخل به لان الافعال الناقصة منسلخات
عن الحدث وصرح به بعض المحققين فى الفوائد الغياثية فيه نظر لان النافع فى ادخالها تقييد الدلالة بالوضع او بالوضع
الاول لا تقييد الاقتران بذلك ليس على ما ينبغى الا انه يرد على المحشى ان كان ليس مجردا عن الحدث مجازا او بحسب الوضع بل
كان بحسب الوضع الاول وما فى الفوائد الغياثية ليس قطعى الدلالة على ذلك حيث قال اما الفعل فيدل على النسبة ويستدعى
حدثا وزمانا فى الاكثر وانكان قد تعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس **قوله** ويصدق على المضارع استيناف
جوابا عما قيل كيف يدخل المضارع فى حد الفعل وقد اخذ فيه الاقتران باحد الازمنة وهو مقترن بالزمانين وحاصل الجواب
ان احد الاخوذ ليس مقيدا بقيد فقط بل اعم ولو سلم فهو مقترن بواحد فقط بحسب كل وضع **قوله** ولانه مقترن بحسب

كل وضع بواحد وان عرض الاشتراك من تعدد الوضع قال العلامة التفتازانی فی بحث التشبیه من المطول واما الواو الداخلة على الشرط المدلول على جوابه بما قبله من الكلام وذلك اذا كان ضد الشرط المذكور اولى باللزوم لذلك الكلام السابق الذی هو كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط كقولك اكرمه وان شتمنی واطلبوا العلم ولو بالصين فمذهب صاحب الكشاف الى انها للحال والعامل ما تقدم من الكلام وعليه الجمهور وقال الجزری انها للعطف على محذوف هو ضد الشرط المذكور ای اكرمه ان لم يشتمنی وان شتمنی واطلبوا العلم لو لم يكن بالصين ولو كان بالصين وقال بعض المحققين من النحاة انها اعتراضية ونعنی بالجملة الاعتراضية ما يتوسط بين اجزاء الكلام متعلقا به معنى مستانفا لفظا على طريق الالتفات نحو ترى كل من فيها وحاشاك فانيا وقال فی بحث احوال المسند من المطول قد يستعمل ان فی غير الاستقبال قياسا اذا كان الشرط لفظ كان نحو وان كنتم فی ريب وان كنتم فی شك وكذا اذا جیء بها فی مقام التاكيد مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط ولا يذكر له حينئذ جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان اعطى جاها لئيم وما فی الشرح يمكن جعله من هذا القبيل بل هو الظاهر فلا يرد ما قال بعض الفضلاء فيه ان نقيض الشرط وهو عدم عروض الاشتراك من تعدد الوضع ليس اولى باستلزام الجزاء وهو اقتران المضارع بحسب كل وضع بواحد ولا تعدد فی الموضوع وقد وجب ذلك فی ان الوصلية اذ الايراد المذكور انما يرد ان لو كان له استعمال واحد هو ما ذكره المورد واما اذا كان له استعمال آخر ويصح لفظ الشرح ان يكون من ذلك الاستعمال فلا والعجب من المعترض كيف اعترض مع اطلاعه على ما فی المطول هذا وانت خبير بان ما قال النحاة من وجوب اتيان قد فی الماضی المثبت الواقع حالا منقوض به الا ان يقال انه مقدر او يقال انه مستقبل نظرا الى كلمة ان او لاستقباح الجمع بين ما هو علم الاستقبال وعلم المضی **قوله** لتقريب الماضی ای لتقريب الزمان الماضی الذی هو جزء مدلول الكلمة **قوله** او تقليل الفعل ای تقليل الحدث المقترن بالزمان اللذين هما جزءان من مدلول الكلمة **قوله** او تحقيقه ای تحقيق الحدث المذكور جعل التحقيق مقابلا للتقريب والتقليل ليس على ما ينبغی اذ التحقيق ان قد موضوع للتحقيق الا انه قد يضاف اليه فی الماضی التقريب مع التوقع او بدونه وفی المضارع فی الاغلب التقليل حتى امرنی صدر الكتاب **قوله** وشیء من ذلك المذكور من التقريب والتقليل والتحقيق **قوله** لا يتحقق الا فی الفعل الاصطلاحی اذ الماضی ليس جزءا الا من مدلوله وكذا الحدث والزمان ليسا جزئين الا من مدلوله وهذا التقرير اولى مما ذكره البعض فی قوله تقليل الفعل اعنی الفعل اللغوی اعنی الحدث لكن لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل الاصطلاحی لانه يلزم منه استدراك **قوله** وشیء من ذلك لا يتحقق الا فی الفعل وعلى هذا المراد من قوله تقريب الماضی لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل وكذا المراد تحقيق الحدث لا مطلقا بل من حيث انه مدلوله وكذا ارادة الفعل الاصطلاحی من قوله او تقليل الفعل بتقدير المضاف ای تقليل مدلول الفعل الاصطلاحی من حيث انه مدلول يوجب الاستدراك واما ارادة الاصطلاحی من الاول بتقدير المضاف واللغوی اعنی الحدث من حيث انه مدلول الفعل من الثانی مما لا يجوز له تامل **قوله** لدلالة الفعل على الاستقبال القريب وتاكيدا لمدخول وقد يجیء لمجرد التاكيد نحو قوله تعالى سنكتب ما قالوا صرح به العلامة التفتازانی فی المطول فی شرح قوله ع سيطلب بعد الدار عنكم لتقربوا والمراد من القريب انه قرب وقوعه من زمان التكلم ومن البعيد انه بعيد وقوعه منه **قوله** اما لنفی الفعل ای نفی الحدث المقرون بالزمان فی الفهم عن الكلمة **قوله** او لطلبه ای لطلب الحدث المقرون بالزمان **قوله** او للنهی عنه

٢٨٥

اى من الحدث المقرون بالزمان **قوله** او لتعليق الشئ بالفعل بالحدث المقرون بالزمان **قوله** الا فى الفعل الاصطلاحى فبالضرورة اختصت الجوازم بالفعل الاصطلاحى **قوله** لانها وضعت آه قال الفاضل المحشى ولان الشئ مالم يختص الشئ لم يعمل فيه انتهى فان قلت ما ولا المشبهتان بليس عاملتان الرفع فى الاسم مع انهما ليستا خاصتين بالاسم لدخولهما على الفعل ايضا فلم يتوقف العمل على الاختصاص قلت كون الداخل على الفعل ما ولا المشبهتين بليس ممنوع كيف وهما انما يدخلان على الجملة الاسمية لا الفعلية فان قلت العمل موقوف على الاختصاص والاختصاص على العمل فيلزم الدور قلت كون الاختصاص موقوفا على العمل ممنوع وانما الموقوف ظهور الاختصاص **قوله** وانما خص لحوق تا التانيث المذكور فى المتن المقيد بقوله ساكنة فصح قوله والصفات استثنت آه **قوله** حال عن تا التانيث الذى هو فاعل اللحوق وقيل او لانهما ما اضيف اليه فاعل الظرف على ان يكون اللحوق كالدخول فاعلا لقوله من خواصه لا مبتدأ والحال يجوز ان يكون حالا عما اضيف اليه الفاعل والمفعول اذا صح المضاف واقامة المضاف اليه مقامه انتهى وفيه بحث لان عمل الظرف منوط بالاعتماد والظاهر انه ليس لمعتمد على شئ **قوله** لاختصاصهما بالاسم ولا يوجد فى الفعل وتا فعلتا ساكن فى الاصل حركت لدفع التقاء الساكنين يدل عليه حذف الياء فى رمتا على الاصح **قال** ولحوق نحو تا فعلت قال الفاضل المحشى الاخصر ان يقول ولحوق نحو تا فعلت وفعلت ليستغنى عن قوله ولحوق تا التانيث ساكنة انتهى يعنى باضافة التا الى فعلت على صيغة المتكلم او الخطاب وايا ما كان فغيره من الضمير المرفوع البارز المتحرك اذ هو المتبادر من اضافة نحو الى فعلت يندرج فى نحو المضاف الى فعلت وهو السبب فى تخصيص الشارح قدس سره المراد من نحو تا فعلت بالضمائر المتصلة البارزة المرفوعة المتحركة فان كان بيان الشارح يدل على تخصيص الضمير المرفوع المتصل البارز متحركا كان او ساكنا بالفعل وفعلت بسكون التا بتقدير المضاف اى وتا فعلت معطوف على نحو فعلت واللبس مرتفع اذ باضافة نحو الى فعلت يعلم انه بالتكلم او الخطاب اذ له الامثال لا لفعلت بالسكون فالمذكور بعد نحو تا فعلت بالسكون لا غير فاندفع ما قيل انه لا يخ عن نوع الالتباس فى صورة الكتابة على ان اضافة النحو الى فعلت بالسكون لا يخ عن شئ فتفطن انتهى يعنى اضافة نحو اليه صريح فى ان له مثلا مع انه ليس كذلك على انه لا يبعد ان يقال ان له مثلا وهو فعلتا **قوله** فيدخل فيه اى فى المراد من نحو تا فعلت **قوله** فعلت بالفتح والكسر ان قيد المضاف اليه بالضم او الضم والكسر ان قيد بالفتح **قوله** اخف واخصر فان قلت الاخفية والاخصرية انما يتصور فى الملفوظ والمنوى معدوم محض لا يتعلق به التلفظ فكيف يصح ما ذكره قلت اراد انه لو فرض موجودا ملفوظا لكان اخف واخصر اذ الاخف والاخصر هو الاصل ولا ضرورة فى العدول عنه **قوله** اى فعل لو فسر كلمة ما قبل دل لخلص من التكرار لكن الشارح قدس سره لم يلتفت اليه لكمال الاتصال بين ما وصفته او صلته فلم يرض ان يفصل بينهما ولو بالتفسير فظهر نكتة اختيار تكرار دل على سر التاخير ثم التفسير مشير الى ان كلمة ما موصوفة وهو الانسب لكونه مسندا **قوله** والمراد بالموصول الفعل بيان لاحتمال ان يكون موصولة ويجوز ان يكون موصولة وتنكيره لان المراد به غير معين وعلى هذا ليس فيما ذكره الشارح قدس سره تخصيص بالموصوفة مع ان كلمة ما يحتمل ان يكون موصولة فاندفع ما قيل كلمة ما كما يحتمل ان يكون موصوفة يحتمل ان يكون موصولة فالتخصيص بالاول ليس على ما ينبغى ثم المراد من قوله والمراد بالموصول الفعل والمقصود والاول اظهار كون ما موصولة فلا يكون

الاخبار بان المراد بالموصول الفعل بعد تفسيره بالفعل فقبيل ذلك لغوا كاميتين **قوله** فان المتبادر من الدلالة وجه التبادر
ان المطلق ينصرف الى الكامل **قوله** الحاضر الذي انت فيه اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة **قوله** قبلية ذاتية لما كان
الظاهر ان قبل ظرف زمان لقوله زمان والمعنى ما دل على زمان واقع فى زمان متقدم على الزمان الحاضر فيلزم ان يكون
للزمان زمان مع انه ليس كذلك اشار الى دفعه بان قبل ليس ظرف زمان بل هو بمعنى متقدم لان تقدم زمان على زمان
آخر تقدم ذاتى بمعنى ان ذات هذا الزمان متقدم على زمان آخر لا تقدم زمانى بمعنى ان الزمان الذى وقع فيه متقدم على الزمان
الآخر فاندفع ما قيل التقدم بين اجزاء الزمان زمانى وهو التقدم الذى لا يجامع معه المتقدم المتاخر وهو بالذات بين اجزاء
الزمان وبالعرض بين الامور الواقعة فيها والتقدم بالذات انما هو بين العلة التامة والمعلول وتحقيقه علم آخر ولعله مما طبع
ولزوم ان يكون للزمان زمان انما يندفع لو كان منشأه التباس التقدم بحسب الذات بالتقدم بالزمان لكن منشأه ان قبل
لازم الظرفية فهو متعلق بحدث وقع صفة لزمان فيكون معنى ما دل على زمان واقع فى زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون
للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان يقال ما دل على زمان متقدم على زمانك قال الفاضل
السندى قبل ظرف مستقر صفة زمان ولا ضير فى لزوم وقوع الزمان فى الزمان لمكان العموم والخصوص فى الكلية والبعضية كما
يقال الزمان يوجد فى الازمنة الثلثة ووقت الظهر فى يوم الجمعة **قوله** فلا ينتقض منعه بلم يضرب فان يضرب فى لم يضرب
يصدق عليه ظاهر التعريف ولما قيد به الدلالة بحسب الوضع خرج من التعريف لان يضرب فى لم يضرب ليس موضوعا للزمان
الماضى بل الدلالة عليه حصل بعروض لم ودخوله عليه وليس مقصود الشارح قدس سره الا انه لا ينتقض منعه بهذا الاعتبار واما
انه دال على الاستقبال بالوضع والعلم به فعنوان سلم فلا كلام للشارح معه وانما الكلام على تقدير خاص يكون بسببه دالا على
الماضى لان دخول لم الذى موضوع لقلب المضارع ماضيا دليل عليه وصارف له عن الدلالة على الاستقبال حين دخوله
عليه فظهر ان المنع الذى اورده البعض من قوله لا نم عدم دلالة يضرب فى لم يضرب على الزمان المستقبل ولا نسلم دلالته
على الزمان الماضى غير متوجه عليه **قوله** وجمعه بان ضربت ضربت اى لا ينتقض جمع التعريف بضربت فى ان ضربت فانه يدل
على الزمان المستقبل فيخرج عن التعريف فيكون غير جامع فلما قيد الدلالة بحسب الوضع دخل فيه فان دلالته عليه ليس بان
وضع ضربت له بل حصل بدخول ان عليه وعروضه ودخول ان التى موضوع لقلب الماضى مضارعا دليل على دلالته عليه
وصارف له عن الدلالة على الماضى بهذا الاعتبار فالمنع بانا لا نم دلالة ضربت على الزمان المستقبل ولا نم عدم دلالته على الزمان الماضى
منع غير مسموع **قوله** او تقديرا نحو رمى فان رمى فى الاصل كان مبنيا على الفتح الا انه بواسطة القاعدة صار الفتح تقديريا
بخلاف ضربن وضربوا فانه ليس الاصل فيهما البناء على الفتح بان تلفظ به ولولا ظاهر الاصل بل ضربن بنى على السكون ابتداء
تحرزا عن توالى الفتحات وضربوا بنى على الضم رعاية لجانب الواو وكون الاصل فيهما الفتح ثم عدل الى السكون والضم ثم لا بد له من
دليل وبه اندفع ما قيل لا حاجة الى قوله مع غير الضمير المرفوع المتحرك ومع غير الواو لانه مع الضمير المذكور والواو مبنى على الفتح تقديرا
اذ السكون والضم انما هو لعارض كيف ومعنى البناء على الفتح تقديرا ان يكون فى الاصل كذلك وان اخرجه العارض عما هو الاصل
**قوله** اما البناء على الحركة فان قلت الماضى مقدم على المضارع كما يدل عليه قول اهل الصرف المضارع ماض زيد على اوله الزوائد

الاربع فيها ضرورة فيكون بناؤه مقدما على بناء المضارع واعرابه فما معنى كون بنائه على الحركة لمشابهة المضارع قلت معناه
انه نظر في الابتداء حال تلك المشابهة الماضي في المآل ثم ان المضارع اكثره معرب بالحركة او بما هو عوض منها والاكثر حكم الكل بخلاف
بنائه على السكون فانه قليل ولا يلتفت اليه وكذا اعرابه بالسكون فقليل غير معتبر فان دخول الجوازم عليه ليس بلازم ولا
غالب فاندفع ما قيل هذه المشابهة انما يقتضي البناء على الحركة لو لم يكن المضارع مبنيا او معربا على السكون اصلا بل كان
متحركا دائما وليس كذلك لان المضارع المتصل به نون جمع المؤنث مبني على السكون والمضارع الداخل عليه الجازم معرب
وحفظ الاصل مع رعاية المشابهة العارضة في الجملة اولى من رعايتها مع ترك الاصل راسا وايضا ما ذكره انما يتم لو ثبت
ان بناء صيغة المضارع سابق على بناء صيغة الماضي وهو غير معلوم ثم ان مشابهته بالمضارع اولى بالاعتبار لما بينهما
من المواخاة من مشابهته بالاسم في الوقوع موقعه **قوله** وشرطا وجزاء الا يظهر في اللفظ ما يعطف عليه فاما ان يقال
قوله موقع الاسم بمنزلة خبرا وصفة للاسم فيكون معطوفا عليه باعتبار المآل واما ان يقدر في وقوعه بعد الواو فيكون معطوفا
على قوله في وقوعه **قوله** كراهة بالتنوين مفعول له لقوله مبني على السكون وقوله اجتماع اربع بالنصب مفعول به لقوله
كراهة فان قلت لزم اجتماع اربع متحركات في الكلمة الواحدة في نحو حركة وبركة قلت لا اعتبار لحركة الآخر لعروضها بالعامل
وعدم لزومها للكلمة لزوالها بالوقف فان قيل السكون في مثل ضربن عارضي لا اصلي فينبغي ان لا يعتبر فيكون في حكم
ما اجتمع فيه متحركات فينبغي ان لا يجوز قلت كون السكون فيه عارضيا ثم كيف وقد حصل باتصال ما هو جزء الكلمة يدل
عليه عدم القوم الحركة في نحو قولا اصلية لا عارضية ولذا رد الواو فيه دون قل الحق قلت فيه ان هذا انما يثبت لو كان اصل
قولا قل فلما اتصل الف الضمير به زال السكون وحصل الفتح للالف وليس كذلك بل اخذ قولا من تقولان فحذفت التاء وصار الآخر
موقوفا وسقط النون بالوقف فحركة اللام اصلية لا عارضية مثل السكون في ضربن لان ضرب كان مفتوح الباء فلما اتصل
به النون سكن الباء فحركة قولا ليس مثل حركة قل الحق وحصوله باتصال ما هو جزء الكلمة لا يخرجه من كونه عارضيا يدل عليه حذف
الالف في نحو رمتا فان حذفه باعتبار ان التاء كانت ساكنة فحركت لاجل الالف فهي ساكنة حكما مع ان الفتحة حصلت بما
هو جزء الكلمة اللهم الا ان يقال السكون في ضربن له جهتان جهة عروضه بان قد حصل بعد ما لم يكن وجهة اصالته بان حصل
باتصال ما هو جزء الكلمة واعتبار جهة عروضه توجب الثقل فبالضرورة اعتبر جهة اصالته دفعا للثقل وفي رمتا جهة اصالته
توجب الثقل فاعتبر جهة عروضه دفعا للثقل **قوله** لشدة اتصال الفاعل اي الضمير لفظا بحيث يطلق على المجموع فعل فلا
ينتقض بمثل ذهب فرس **قوله** احترازا عن مثل ضربا اي عن خروج مثل ضربا عن الحكم المذكور وهو البناء على الفتح فانه وان قيل
مبني على الفتح مع غير الضمير المرفوع خرج مثل ضربا من الحكم مع انه مبني على الفتح **قوله** فانه ايضا مبني على الفتح اي كما ان ضرب
مبني على الفتح فاذا اتصل به الف الضمير صار فتحة البناء فتحة ما قبل الالف ايضا واما ان هذه الفتحة فتحة ما قبل الالف وفتحة البناء تقديري مما لا دليل
عليه الظاهر يرده بخلاف غلامي فانه كان قبل اتصال الياء موقوف الآخر فلما اتصل به الياء كسر آخره لاجل الياء فبعد دخول العامل صار
كسرة الاعراب تقديريا لامتناع تحرك الحرف الواحد بحركتين معا وبهذا التقرير اندفع ما قيل في كون هذا الفتح للبناء نظر
لجواز ان يكون مما اقتضاه الالف فيكون فتحة البناء تقديرية نظيره غلامي في حالة الجر فان كسرة الميم فيه مما اقتضاه الياء

وكسرة الاعراب تقديرية **قوله** ضل اشبه لو اوقع التفسير بين ما و اشبه لسلم من التكلف و قد مر العذر عنه **قال** نأيت اختاره على اتين لما فيه من الجمع بين حرفي المتكلم والترتيب المعروف و هو تقديم المتكلم و توسيط الغائب و تاخير المخاطب بخلاف اتين فان فيه تفريقا بين حرفي المتكلم و تقديما لحرف الخطاب على حرف الغيبة الا ان اتين يصلح ان يكون صفة لحروف بان يكون صيغة الغائبات من الاتيان بمعنى المجيء بخلاف نأيت فانه لا يصلح ان يكون صفة لحروف فانه صيغة المتكلم من النأي بمعنى البعد **قوله** اي حال كونه متلبسا باحد حروف نأيت لو قدم التفسير على قوله باحد حروف آه لسلم من التكرار و قوله اي حال كونه اي المضارع متلبسا تلبس الكل بالجزء و هو يضرب مثلا بجزئه و هو واحد من حروف اتين وانت خبير بان الغرض من الحال تقييد مضمون عاملها بمضمون الحال والتقييد انما يكون بامر منتقلة غير لازمة و تلبس الكل بالجزء امر لازم فلا فائدة في التقييد و جعل البا للتلبس دون السببية مع ان الرضي جعل البا للسببية فان قلت جعل البا سببية لا يستقيم ايضا لان زيادة الحرف لتحصيل اللفظ فزيادة حروف نأيت سبب وجود لفظ المضارع دون اشتراكه و تخصيصه و مشابهته للاسم فيهما وانما سبب الاشتراك وضعه لمعنيين و سبب تخصيصه دخول السين او سوف فنشابهة الاسم بالاشتراك والتخصيص ليست بسبب احد حروف نأيت قلت زيادة الحروف سبب وجود اللفظ و هو سبب وضعه لمعنيين و هو سبب اشتراكه فزيادة الحرف سبب للاشتراك بالوسائط وكذا زيادة الحروف سبب وجود اللفظ و هو سبب الوضع و هو سبب دخول السين او سوف واليه اشار الرضي حيث قال والباء للسببية اذ زيادة الحروف على اول الماضي مع تغير بعض حركاته سبب يحصل لجهة مشابهة المضارع للاسم و تلك الجهة وقوعه مشتركا فالباء فيه كما في قولك بزيد صرت كقارون في الثروة انتهى **قال** باحد حروف بالتنوين و اتين صفة حروف صيغة الغائبات بمعنى جين في اوائله متعلق بقوله اتين و يحتمل ان يكون بالاضافة و قوله في اوائله تقدير الكائنة في اوائله صفة للحروف والظاهر في اوله في بعض النسخ وقع بعد قوله باحد حروف نأيت و هو المناسب بقوله معني الحروف آه و في بعضها اتين فان قلت الضمير في اوائله ان كان يرجع الى المضارع لا يصح اذ الحروف ليس في اول المضارع بل اول المضارع قلت المراد في اول حروف من حروفه الاصلية فان قلت هذه الحروف ليست مظروفا للاول حرف من حروفه الاصلية وان كان يرجع الى الماضي يشكل الظرفية قلت المراد في جانب اوله **قوله** يعني الحروف آه اشارة الى ان الاضافة لادنى الملابسة و هو ملابسة الجامعية فان قلت نأيت عين الحروف لا جامع لها قلت الجامع المجموع والمجموع كل واحد منها او الجامع المادة و هي تلك الحروف مع الهيئة والمجموع المادة فقط **قوله** و هذه المشابهة اي مشابهة الفعل المضارع لمطلق الاسم سوا كان اسم فاعل او غيره على ما هو لفظ المتن انما يكون لوقوعه مشتركا و تخصيصه بالسين و سوف لا للموازنة والصلاحية للحال والاستقبال اذ بهما يشابه اسم الفاعل خاصة فالحصر اضافي فلا ينافي كونه مشابها للاسم بدخول لام الابتدا نحو ان زيدا ليخرج كما تقول ان زيد الخارج ولا يقال ان زيد الخرج قال الشيخ الرضي قوله لوقوعه مشتركا بيان لوجه مشابهة المضارع لمطلق الاسم فاما مشابهته لاسم الفاعل خاصة فبالموازنة والصلاحية للحال والاستقبال انتهى فالاعتراض على الشارح قدس سره بان الحصر غير مستقيم لا يشبه بدخول لام الابتدا او الموازنة والصلاحية ليس على ما ينبغي اما بالاول فلان الحصر اضافي واما بالثاني فلانه اعترض

بما هو خارج من المبحث اذ المبحث انما هو لبيان المشابهة لمطلق الاسم فالمحصور مشابهته لمطلق الاسم على الوقوع وتخصيص لا لمطلق المشابهة ولا المشابهة الى صفة وبما ذكرنا ظهر ان ما قال بعض الفضلاء على قول الشارح قدس سره انما يكون لوقوعه من قوله قد اخرج عبارة المتن بزيادة الحصر المستفاد من كلمة انما عن الاستقامة لعدم انحصار وجه المشابهة في الاشتراك وتخصيص بالسين وسوف لان المضارع قد شابه الاسم في دخول لام الابتداء وفي الموازنة وصلاحية للحال والاستقبال ليس على ما ينبغي **قوله** مشتركا بين زماني الحال والاستقبال بيان لوجه المشابهة وسببها وتحقيق صفة له منها يوخذ وجه الشبه كما ان قوله لوقوع الاسم آه بيان صفة للاسم هي منشأ لكون المضارع مشبها به فوجه الشبه الاشتراك الكلي الصادق على الاشتراكين الخاصين كما ان وجه الشبه في زيد كالاسد هي الشجاعة الكلية الصادقة على الشجاعتين الخاصتين لا الشجاعة الخاصة لعدم الاشتراك ثم ان من اشتراك المضارع بين زماني الحال والاستقبال انما معناه فلا مساحة في الكلام كما قيل الظاهر من الاشتراك هو المعنى الاصطلاحي ومع قوله بين زماني الحال والاستقبال مبني على التسامح والمراد بين المعنيين المركب احدهما من زمان الحال والآخر من زمان الاستقبال وبما ذكر ظهر اندفاع ما قيل الظاهر ان قوله لوقوعه مشتركا اشارة الى وجه الشبه وهو يجب ان يكون مشتركا بين المشبه والمشبه به والاشتراك بين زماني الحال والاستقبال ليس مشتركا بين المضارع والاسم فقد اخرج عبارة المتن ايضا عن الانطباق على التقييد المخل وبقوله مشتركا بين زماني الماضي والاستقبال وتخصيصه بالسين وسوف لا ينتقض التعريف بمثل اصبح المشترك بين معنى دخل في الصباح ومعنى صار **قوله** على الصحيح قال العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني لانه يطلق عليهما اطلاق كل مشترك على افراده انتهى قيل وهو الاصح عند بعض المحققين واستدل عليه بانه لو لم يكن كذلك للزم التكرار والتناقض في مثل يفعل الآن او غدا انتهى بيان اللزوم اما التكرار فلانه اذا كان حقيقة في الحال وقيل يفعل الآن كان تكرارا محضا وفيه انه يحتمل ان يكون لدفع احتمال المجاز واذا قيل غدا لزم التناقض وكذا اذا كان حقيقة في الاستقبال وفيه انه يحتمل ان يكون قرينة لارادة المجاز وقيل هو حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال قال الشيخ الرضي وهو اقوى لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا بقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وايضا من المناسبة ان يكون للحال صيغة خاصة كما للاخريين وقيل هو حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه فقال الحكماء ان الحال ليس بزمان موجود بل هو فصل بين الزمانين ولو كان زمانا لكان التصنيف تثليثا والحال عند النحاة غير آن لم يختلف في كونه زمانا بل ما هو على جنبتي الآن من الزمان يعني الآن سواء كان الآن ايضا زمانا او الحد المشترك بين الزمان ومن ثم تقول ان يصلي في قولك زيد يصلي حال مع ان بعض صلوته ماض وبعضها باق فجعلوا الصلوة الواقعة في الآنات الكثيرة المتتالية واقعة في الحال **قوله** وتلك المشابهة ليس معطوفا على قوله هذه المشابهة حتى يكون الظاهر ترك الواو وترك **قوله** لوقوع الفعل مشتركا بل الواو فيه كالواو في قوله وهذه المشابهة للاستيناف وكونه غير متعلق بما قبله **قوله** باحد معانيه اي احد كان من المعاني الثلثة او الاربعة وتخصيصه بالكل انما يكون بالقرائن **قوله** وانما عرف بمشابهة الاسم اي اخذ المشابهة في تعريفه ولم ياخذ شيئا آخر لانه لم يسم مضارعا الا لهذا اي الا لاجل المشابهة لا لشيء آخر بان يكون المضارعة لمعنى آخر فللحصر مدخل في اخذ المشابهة في التعريف اذ لو كان للمضارعة معنى آخر لما تعين اخذ المشابهة فيه ثم اورد على الحصر دليلا بقوله اذ معنى المضارعة وحصر جنس معنى المضارعة لغة في المشابهة يوجب ان لا يسمى مضارعا الا

لاجل المشابهة لكن يشكل بيجي ضارع بمعنى عاجز **قوله** من ضرع واحد يحتمل الوصف والاضافة كذا قيل والثاني لايخلو عن منافشة اذ لو كان اضافيا لقيل من ضرع واحدة **قوله** فالهمزة المبدلة من الالف لتعذر الابتداء بالساكن **قال** للمتكلم لان الهمزة مبدأ المخارج والمتكلم مبدأ الكلام **قال** مفردا حال من المتكلم **قوله** مذكرا كان او مونثا فيه ان المفرد مذكر لاجل التانيث فلا يستقيم التعميم الا ان يقال تذكيره للتغليب **قوله** والنون له اي للمتكلم لانه اذا لم يبق من حروف العلة اعطى له ما يشابه حرف العلة **قوله** المفرد فيه ان المفرد ما ليس معه غيره فهو مقابل مع غيره فلا يصح الجمع بينهما فالوجه ان لا يفسر الضمير بالمتكلم المفرد **قوله** كلاهما اي الهمزة والنون اشارة الى وجه الاختصاص **قوله** والتاء المبدلة من الواو لكراهة اجتماع الواوات في ووجل للمخاطب اذ الواو منتهى المخارج والمخاطب منتهى الكلام **قال** والياء المتوسط المخرج للغائب المتوسط بين المتكلم والمخاطب وانما اعطى التاء للغائبة والغائبتين لئلا يلتبسا بالغائب والغائبين وح وان التبسا بالمخاطب والمخاطبين لكن هذا اسهل لاندفاعه بالمشاهدة **قوله** اي حال كون المونث والمونثين اي الفاعلين المونثين فذو الحال ثلثة امور ولذا قال غائبات او ذوي غيبة بكسر الواو على لفظ الجمع الا ان المناسب لقوله غائبات ذوات غيبة الا ان يقال اشار الى جهتي اللفظ والمعنى ولو اريد بالمونث صيغة المونث وبالمونثين صيغة المونثين لقيل غائبتين او ذوي غيبة بفتح الواو الا ان يقال الجمع ح باعتبار تعدد المواد وانما اول لان الحال وذاها في المعنى مبتدأ وخبر والخبر يجب ان يكون مما يحمل على المبتدأ وغيبة ليس محمولا على ذي الحال **قوله** اي غير القسمين المذكورين اعاده وان مر هذا التفسير عنقريب اشارة الى ان البدل يصير بمنزلة النكرة الموصوفة لانه يكون بمنزلة بصيغ مغايرة للقسمين فان قلت الباء يستعمل في الله فيلزم ان يوصف بكونه غائبا او مذكرا والله تعالى متعال عن ذلك قلت يلزم كون لفظ الله في يفعل الله ما يشاء مثلا غائبا ومذكرا وهو ليس بمحذور والمحذور توصيف ذات الله بهما وهو ليس بلازم فلا حاجة الى ان يقال والياء لما عدا ما ذكرنا **قوله** لانه وان لم يصر جواب عما قيل اذا ابدل النكرة عن المعرفة فالنعت واجب والجواب ان الصفة اعم من ان يكون حالا او مآلا وقيل وجوب النعت انما هو اذا لم يفد النكرة فائدة زائدة فلا حاجة الى النعت وفان غير هما المفيد بالم يفده المبدل منه **قوله** او بالنصب حال عطف على قوله بالجر فان قلت قوله بالجر خبر لقوله فقوله على معنى فقوله غير هما كائن بالجر على البدلية من قوله للغائب واذا عطف قوله بالنصب عليه يكون فقوله غيرهما كائن بالنصب فلا يرتبط به قوله حال قلت يرتبط من حيث المعنى اذ المعنى فقوله غيرهما كائن بالنصب بناء على انه حال من قوله للغائب ولو قال على الحالية لسلم من التكلف **قوله** لموافقة السابق وهو قوله مفردا وغيبة والظاهر ان قوله مع غيره ايضا حال لا يكون على وتيرتهما الا ان الشارح قدس سره جعله خبر الكان المقدر **قوله** مضمومة في الرباعي اما الضم فلانه لو فتح حرف المضارعة في يكرم من الافعال مثلا لم يعلم انه مضارع المجرد ام المزيد فيه ثم حمل عليه كل ما كان ماضيه على اربعة احرف فان قلت لم لم يفتح حرف المضارعة في ابواب لا التباس فيها نحو يدحرج ويقاتل ويفرح ثم يحمل عليها باب الافعال وهو الاولى لانه حمل الاقل على الاكثر قلت لو فعل كذلك لزم الالتباس ولو في صورة بخلاف العكس فانه لا التباس فيه فان قلت اهراق يهراق واسطاع يسطيع ليس من الابواب الاربعة مع انه ليس حرف المضارعة فيهما مفتوحا قلت بل هما من باب الافعال والهاء والسين زائدتين على خلاف القياس **قوله** مفتوحة فيما سواه لكونه الاصل لخفته ولا مانع منه **قوله** لعدم علة الاعراب فيه اي في غير المضارع وهي المشابهة لمطلق الاسم فيما ذكره لاسم الفاعل في الموازنة وصلاحية

الحال والاستقبال **قوله** لعدم علة الاعراب فيه مشعربان المقصود بالافادة سلب الاعراب من غير المضارع لا اثبات الاعراب للمضارع لانه لوكان المقصود بالافادة اثبات الاعراب للمضارع لقيل لوجود علة الاعراب فيه **قوله** ولما كان هذا الكلام آه المقصود من هذا الكلام دفع ايراد يرد على ظاهر لفظ المتن وهو ان كلمة غير ان كان على معناه الوصفي فسلب الاعراب من غير المضارع موقت بوقت عدم اتصال نون التاكيد او نون جمع المونث بالمضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون الغير معربا وهو كما ترى فاسد وان كان بمعنى الا يكون حصر الاعراب في المضارع موقتا بوقت عدم الاتصال فيفيد انه اذا اتصل باحد النونين لم يكن الاعراب منحصرا فيه بل يجري في غيره وهو ايضا فاسد وحاصل الدفع ان الظرف متعلق بما يستلزمه كلام المتن وهو انما يعرب المضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون مبنيا وهو المقصود فان قلت انما يفيد الحصر فيكون موقتا بالقيد المذكور فيلزم المحذور المذكور قلت الامر التضمني قد لا يكون معتبرا في احكام اللفظ حيث يقال ما من آله الا الله وعلا يتقوا ايمانا من آله الا الله مع انه بمعنى ما من آله الا الله ويمكن ان يقال القيود كما يكون قيود المضمون الكلام يكون قيودا ايضا للاخبار به على ما صرح به الشيخ المحقق في حواشي التلويح فيجوز ان يكون الظرف قيدا للاخبار والمعنى ان هذا الاخبار وهو اعراب المضارع وبناء غيره اذا لم يكن به احد النونين اما اذا اتصل به احدهما فالكل مبني وقيل قوله اذا لم يتصل متعلق بمعنى المغايرة وقيد لها اي لا يعرب مغايرة في وقت عدم الاتصال فالقيد لتعميم الغير بحيث يشمل المضارع المتصل به احد النونين انتهى اقول هذا التوجيه وجيه الا انه يوهم ان مغايرة الامر والماضي للمضارع مقيد بوقت عدم الاتصال كما ان مغايرة المضارع المتصل به احد النونين مقيد به ايضا وانه لا يفيد ان المضارع معرب عند عدم الاتصال مع انه المقصود بالبيان قال الفاضل الهندي ان الظرف متعلق بفعل يفهم من الكلام لان سلب الاعراب عن غير المضارع يشعر ان المضارع يعرب فالحاصل انه يعرب المضارع اذا لم يتصل احد النونين واما اذا اتصل باحد النونين هو مبني **قوله** لانه اذا اتصل به احدهما يكون مبنيا هذا عند الجمهور وقال بعض جميع ما اتصل به النونان من المضارع باق على اعرابه كما ان الاسم مع التنوين معرب لكنه لما اشتغل حرف الاعراب بالحركة المجتلبة قبل اعراب الكلمة لاجل الفرق صار الاعراب مقدرا كما في نحو غلامي **قوله** لو دخل عليها لزم دخوله على كلمة اخرى حقيقة مبنيا انه لاجل المنزلة جزء الكلمة صار الاعراب عليها بمنزلة الاعراب على حرف الآخر كما في قائمة وبصري فما وجه عدم اجزاء الاعراب عليها وان نظر الى انه كلمة براسها فما وجه عدم الاجراء على ما قبلها قلت اجاب عنه الشيخ بعد ما سأل بقوله فان قيل فلما امتزجا فهلا اعراب الكلمة على النون كما يعرب الاسم المونث بالتاء على التاء او هلا اعرب مع الامتزاج على ما قبل النون كما اعرب الاسم مع امتزاجه بالتنوين على ما قبلها قلنا اما لان الاسم اصل في الاعراب والفعل فرع عليه ففرعي اعراب الاسم بقدر ما امكن دون الفعل ولا سيما والنون من خواص الافعال فيرجح جانب الفعلية وضعفت مشابهته للاسم هذا على مذهب البصريين واما لان علة اعراب الفعل ليست ظاهرة ظهور علة اعراب الاسم والاكثر الافعال مبنية فيرجح الى البناء لادنى سبب وهذا على مذهب الكوفيين ثم قال ولم يعرب ما قبل النون كما اعرب ما قبل التنوين لاجل داع وهو اشتغال ما قبل النون الموكدة بالحركة المجتلبة للفرق بين المفرد المذكر والمجموع المذكر والواحد المونث ففتحه في الاول وضموا في الثاني وكسروا في الثالث ولما كان اصل الاسم الاعراب لم يبنوه مركبا مع التنوين بنا الفعل مع النون

وايضا لم يكن للتنوين معه امتزاج قوي الاترى الى سقوطه فى الوقف والاضافة ومع اللام ولضعف الامتزاج لم يعرب على التنوين كما اعرب على تاء التانيث وحاصل ما ذكره الشارح الرضي ان الامتزاج بين الفعل والنون لما كان قويا كما بين الاسم والحرف فى قائمة وبصري فينبغي ان يجعل النون محل الاعراب كما فيهما وان لم يكن قويا كما بين الاسم والتنوين ينبغي ان يجعل الاعراب على حرف قبل التنوين كما فى الاسم المنون فاوجبه الحكم فى البناء وحاصل الجواب ان الفعل لما كان اصلا فى البناء وفرعا فى الاعراب يرجع الى اصله بمجرد مانع من اجراء الاعراب على الآخر ولم يعتبر كلمة اخرى جزء منه بخلاف الاسم فانه اصل فى الاعراب فمهما امكن يعتبر اعرابه فان صار آخره وسطا بجعل الكلمة التي صارت بمنزلة جزء منه محل الاعراب ولم ينظر الى انه كلمة براسها على ان الفعل مع النون منه مانع عن جعل الآخر محل الاعراب وهو شغل آخره بالحركة المجتلبة للفرق فالدليل الذي ذكره الشارح قدس سره تيم بضم مقدمة اخرى معلومة من المقام اليه وهو مع ان الاصل فى الفعل البناء فيكفي فى رجوعه الى الاصل ادنى مقتضى فما قيل لو صح دليل الشارح قدس سره لزم عدم جواز اجراء الاعراب على ما قبل التنوين فى نحو جاءني زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد لان التنوين لشدة اتصاله بالاسم بمنزلة الجزء منه ففيه ان الملازمة ممنوعة كيف والاصل فى الاسم الاعراب وفرعي بقدر الامكان كونه معربا وايضا لا يلزم من عدم اجراء الاعراب لمانع فى الفعل عدم اجرائه فيما ليس فيه ذلك المانع وكذا الملازمة فى قوله وايضا لزم عدم جواز الاعراب على ياء بصري وتاء قائمة لان كلا منهما كلمة اخرى حقيقة وكذا فى قوله وايضا غاية ما لزم منه تعذر الاعراب وهي لا توجب البناء الملازمة ممنوعة اما الاولى فسنده ما ذكره اما الثانية فالسند كيف والاصل فى الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث للرجوع الى الاصل **قوله** لان نون التاكيد لشدة الاتصال بمنزلة جزء الكلمة اعلم ان علامة شدة الاتصال كون الثاني تاكيدا للاول لما بين المؤكد والتاكيد من الارتباط والاشتباك او محلا لاعراب الاول لان كونه محلا لاعراب الاول فرع كونه بمنزلة الجزء او كونه فاعلا له لان الفاعل كالجزء من الفعل يدل على ذلك اسكان اللام فى ضربت دون ضربك تحرزا عن توالي الحركات فيما هو كالكلمة الواحدة ولا شك ان اتصال نون الوقاية وضمير المفعول ليس فيهما شيء من تلك العلامة فالفرق بين اتصال نون التاكيد ونون الوقاية وضمير المفعول فرق مبني على الدليل لا تحكم غير مسموع كما قيل **قوله** ولان نون جمع المؤنث دليل على بناء المضارع واذا اتصل به نون جمع المؤنث كما ان قوله لان التاكيد آه دليل على بناء المضارع اذا اتصل به نون التاكيد لان المطلب بناء المضارع اذا اتصل به كل واحد من نون التاكيد ونون جمع المؤنث فاورده دليلا على كلا الامرين فالمطلب امر واحد وهو بناء المضارع الا ان الموجب له كل واحد من الامرين وليس الموجب مجموع الامرين فاندفع ما قيل وانت تعلم ان الصواب ترك اللام بل ترك قوله لان عطف نون الجمع المؤنث على نون التاكيد ليكون المجموع دليلا واحدا بناء على ان المدعى بناء المضارع عند اتصال كل واحد من النونين به وهو لا يثبت بكل واحد من المعطوف والمعطوف عليه بل بمجموعهما واعادة لان ليفيد ان كل واحد منهما دليل مستقل يثبت به المدعى اعلم ان الدليل المذكور فى نون التاكيد جار بعينه فى نون جمع المؤنث والمذكور فى جمع المؤنث جار خلاصته فى نون التاكيد حيث يقال لانها تقتضي فتحة ما قبلها ومع وجود الفتحة لا يمكن الاعراب وهو دليل عليه بضم ان الاصل فى الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث له فلا يرد ما قيل يرد عليه ان غاية ما لزم منه انما هو تعذر الاعراب وهو لا يوجب البناء قال الشيخ الرضي اختلف فى نون جمع المؤنث ايضا فالجمهور على ان اللام لما سكن للحاقه وان لم يجتمع فيه اربع متحركات حملا على ضربن جاز بناؤه ايضا حملا عليه وقال بعضهم وهو معرب لضعف علة البناء فتقدر الاعراب لا لازمهم لمحل الاعراب السكون ولم يعوض النون من الاعراب خوفا من اجتماع النونين

قوله فلا يقبل الاعراب اما الرفع والنصب فلانه يمتنع ان يكون على حرف واحد السكون والرفع والنصب واما الجزم فلانه اثر العامل فيمتنع ان يحصل ما هو قبل العامل اثر العامل قوله اى من المضارع ان جعل اللام فيه للعهد والمشار اليه هو المضارع المذكور وهو المضارع المعرب الذى لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث فتعميم الجمع بحيث يشتمل جمع المونث ليس على ما ينبغى لانه خارج عن البحث ان البحث فى المعرب الذى لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث وان لم يجعل كذلك بل يراد مطلق الصحيح سواء كان مبنيا او معربا فالاخراج لنون جمع المونث دون نون التاكيد ليس بسديد اذ يصدق على المضارع المتصل به نون التاكيد نحو هل يضربن انه صحيح مجرد عن ضمير بارز مرفوع للتثنية والجمع والمخاطب المونث فينبغى ان يكون بالضمة والفتحة لفظا والسكون مع انه ليس كذلك ثم ان قوله والمتصل به ذلك يتناول نون جمع المونث على طريقة الشارح قدس سره الا ان الشارح قد اخرجه بقوله وذلك فى خمسة مواضع لكن الاشكال بنون التاكيد باق بحاله فالصواب جعل اللام للعهد وترك التعميم كما قيل لو كان المراد بالصحيح من المضارع مطلق الصحيح معربا كان او مبنيا وكان المراد بالجمع اعم من المونث لما صح تخصيص الاخراج لما اتصل به نون جمع المونث بل لا بد من اخراج ما اتصل به نون التاكيد ايضا بان يقال عن نون التاكيد ولما استقام قوله فيما بعد والمتصل به ذلك بالنون وحده لشمول المتصل به ذلك ح ما اتصل به نون الجمع المونث ولا شك انه ليس معربا بالنون ولا يخفى ما فيه ليس على ما ينبغى اذ قوله لما استقام غير مستقيم قوله وهو عند النحاة آه فسره رفعا للغفلة بواسطة بعد العهد والا فالشارح فسره بهذا التفسير فى بحث الاضافة حيث قال فى شرح قول المص واذا اضيف الاسم الصحيح وهو فى عرف النحاة ما ليس فى آخره حرف علة قيل انما قال حرفه الاخير حرف علة ولم يقل لامه حرف علة ليشمل المضارع الذى آخره حرفان من جنس واحد من حروف العلة مثلا مثل يرعوى فان آخره واوان قلبت الاخيرة ياء لوقوعها طرفا بعد كسرة فانه اختلف فيه ان الواو الاولى زائدة او الثانية فان كانت الاولى زائدة فلا غبار على تقدير اختيار ان لامه حرف علة وان كانت الثانية زائدة ففيه شبهة فان الحرف الذى يدور الاعراب عليه ليس لام الكلمة بل زائدة فلا يشمله تعريف الصحيح من حيث الاخراج الا ان يقال لما عبر عن الزائدة باللام صار بمنزلة لام الكلمة وبما ذكرنا اندفع ما قيل عليه وانت خبير بان الاختلاف فى لامه لا يقدح فى شمول التعريف اياه بلا شبهة قوله يتصل به الوجه ترك قوله به لان المراد من التجريد ان لا يتصل بالمضارع الضمير البارز المرفوع لا انه يتصل به ثم يجرد عنه قوله فى حال الجزم لم يقيده بكونه لفظا اكتفاء بما سبق اذ كل واحد منهما يكون لفظيا وتقديريا اما كونهما لفظيين فظ واما كونهما تقديريين فلان الضمة والفتحة يكون تقديريا اذا وقف على المضارع واما الجزم فيكون تقديريا بالتحريك لالتقاء الساكنين والاعراب التقديرى ما لا يتلفظ به ما دام سببه وباعثه موجودا والوقف دائم بدوام باعثه وعدم عد الوقف من مواضع تقدير الاعراب فى خبر المنع وحصر النحاة تقدير الاعراب فيما تعذر واستثقل لا يضر كيف والوقف جزئى من جزئيات التعذر والاستثقال وكون التحريك لالتقاء الساكنين مما لا يدوم فلا يكون سكون مثل لم يكن الذين تقديريا ممنوع كيف وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين عد من تقدير الاعراب على ما قال به العلامة التفتازانى فى كتابه المسمى بالارشاد مع انه لا فرق بين التحريك وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين حتى يعد احدهما مما يدوم دون الآخر قوله مثل يضرب مثال للصحيح المجرد عن ضمير بارز مرفوع وليس مثالا لكون المضارع معربا بالضمة والفتحة والسكون حتى يكون قاصرا عن افادة ذلك لكن تاخيره عن قوله بالضمة والفتحة والسكون مما يشهد بكونه مثالا للاعراب ولذا جعله الش قدس سره مثالا للاعراب وعطف عليه وليس يضرب ولم يضرب تنبيها على انه لا يتم مثالا بدونه وانت

جيبه بان مثال الرفع لايتم بدون ذكر زيدا وعمرو ومثلا العبد يضرب **قوله** والمضارع المتصل فان قلت الظاهران **قوله** والمتصل عطف

على المجرد يعرّبه فلاي شئ عدل عنه وعطفه على الصحيح مع انه غير مربعده واحتاج على التقدير قلت لان الحكم المذكور ليس خاصا بالصحيح

بل يجري في المعتل ايضا فللتنبيه على هذا المعنى عدل عن الظاهر **قوله** وذلك اي اتصال الضمير المرفوع البارز كائن في خمسة مواضع

لان الضمير البارز المرفوع وان اتصل في يضربن وتضربن الا ان الحكم المذكور لايجري فيهما فالحكم المذكور قرينة على التخصيص بالخمسة

فاندفع ما قيل الظاهران يقال في سبعة مواضع لامر من تعميم المبيع **قوله** والمضارع المعتل الآخر فان قلت المعتل مقابل للصحيح عند النحاة

وهو عندهم مالم يكن في آخره حرف علة فالمعتل المقابل له كلمة آخره حرف علة فلا حاجة الى قوله الآخر قلت الامر كذلك الا انه ذكر رفعا للنظر

عما ذكر **قوله** اسقط الحرف المناسب لها اي للحركة لان كل حرف منها بمنزلة حركتين وقيل فانه من جنس الحركة وحدث من اشباعها فاو

اذا قالوا الحركات ابعاض حروف العلة وقيل لان حرف العلة يناسب الحركة في كونهما قابلين للسقوط انتهى ولايخ عن خلل **قوله** لان

الالف لاتقبل الحركة فصار ظهور الاعراب متعذرا وليس في المضارع المتصل به نون التاكيد او نون جمع المونث سبب رجوعه الى البناء وتعذر

الاعراب بل مع كون النون من خواص الافعال فيترجح جانب الفعلية وضعفت مشابهته الاسم وبهذا اندفع ما قيل وليت شعري

ما بالهم جعلوا تعذر الاعراب بسبب اتصال نون التاكيد ان نون الجمع سببا لبناء المضارع ولم يجعلوا تعذره بسبب عدم قبول الالف

الحركة سببا للبناء بل جعلوه معربا بالاعراب التقديري لا بد من بيان الفرق بينهما **قوله** ويرتفع المضارع اي المعرب الذي لم يتصل

به نون التاكيد ولا نون جمع المونث اي يصير المضارع مرفوعا وقت تجرده عن الناصب والجازم ثم ارتفاعه في ذلك الوقت يحتمل

ان يكون بسبب ان التجرد عامل فيه وان يكون بسبب ان وقوعه موقع الاسم عامل فيه فينطبق على مذهب البصري والكوفي واما كون

التجرد عاملا هو المتبادر من عبارته فممنوع بل في تغيير الاسلوب دلالة على انه لم يقصد ان التجرد عامل كيف وقال في بيان الناصب

والجازم وينصب بان وينجزم بلم ولم يقل في بيان الرافع ويرتفع بالتجرد بل اذا تجرد ويعلم انه لم يقصد بيان مذهب الكوفي بل اورد عبارة

ينطبق على المذهبين قال الشيخ الرضي قوله ويرتفع وان لم يصرح بان عامل الرفع هو التجرد عن العوامل كما هو مذهب الفراء كان ايماء الى

ذلك المذهب ولعل اختيار الفراء لهذا المذهب ليسلم من الاعتراضات الواردة على مذهب البصريين وهو ما ذكره الشارح بقوله وادرد

عليه آه ثم التجرد قيد في المبتدأ بالاسناد ولم يقيده لان الفعل لايستقل بدون التركيب مع الفاعل فلا حاجة اليه بخلاف الاسم ومنه ظهر

ان قول المصنف مثل يضرب مثال الصحيح المجرد لا انه مثال للاعراب فقول الشارح قدس سره ولن يضرب ولم يضرب ليس على ماينبغي

**قوله** وذلك مذهب الكوفيين اي جمهورهم وقال الكسائي عامل الرفع فيه حرف المضارعة لانها لما دخلت في اول الكلمة حدث الرفع

بحدوثها اذ اصل المضارع اما الماضي واما المصدر ولكن ليس فيهما هذا الرفع بل حدث مع حدوث الحرف فاحالته عليها اولى من

احالته على المعنوي الخفي كما هو مذهب البصريين والفراء قيل يرد عليه ان مجرد الحروف وتصدره بها لايكفي في رفعها والا لارتفع مع

الناصب والجازم ايضا بل لم يعرب باعرابين لتعارض العوامل انتهى وفيه كلتا الملازمتين في حيز المنع لانه انما يكون لو بقي الحروف عاملا

مع الناصب والجازم وليس كذلك بل يصير مغفولا كما قال الشيخ الرضي وانما عزلها عامل النصب والجزم لضعفه وصيرتها كجزء الكلمة **قوله**

وسواء كان العامل فيه الصواب تركه لان الاستواء انما يكون بين متعدد **قوله** كما في زيد يضرب الى **قوله** ورأيت رجلا يضرب اي سواء

وقع اسم مرفوع او مجرور او منصوب **قوله** فاعطى اي المضارع اسبق اعراب الاسم وهو الرفع انما كان اسبق لانه علم العمدة السابق

اعتباره على الفضلات واقوى لانه علم العمدة الذي يتركب منه الكلام ويحتاج اليه بخلاف الفضلات **قوله** كما في الصلة اذ الصلة

لا يكون الا جملة خبرية فيمتنع وقوع الاسم المفرد موقعها **قوله** وفي نحو سيقوم وسوف يقوم اذ لو وقع الاسم موقع المضارع الذي

دخل السين او سوف عليه لزم دخولهما على الاسم وهما من خواص الافعال وفي خبر كاد لوجوب كون خبره فعلا مضارعا **قوله** ويقوم

الزيدان اذ لو وقع الاسم موقعه وقيل قائم الزيدان لا يمتنع اذ لا يجوز ان يكون الزيدان فاعلا له لبطلان عمله بلا اعتماد على شيء ولا

مبتدأ وقائم خبره لعدم المطابقة **قوله** وكذا قائمان الزيدان اي قائمان خبر مبتدأ مقدم عليه ولا يجوز ان يكون فاعلا والا لم يجز

تثنية اسم الفاعل **قوله** ويكفينا يعني لا يجب اتحاد جهة اعراب الاسم والفعل بل قد يتحد نحو زيد يضرب ابوه لان الاصل كان

زيد ضارب ابوه فان رفعهما على الخبرية وقد لا يتحد كما في المثالين المذكورين فان الاسم مرفوع على انه خبر مبتدأ والفعل مرفوع

لكونه مجردا عن الناصب والجازم يدل عليه ان الوصلية فانه معطوف على محذوف تقديره ان لم يكن الاعراب مع تقديره

اسما غير الاعراب مع تقديره فعلا وان كان الاعراب مع تقديره اسما غير الاعراب آه **قوله** وقوعه اي وقوع الفعل مطلقا بان

يكون **قوله** ويكفينا وقوعه بيان قاعدة يعلم منها حكم المثالين او وقوع الفعل المذكور في المثالين **قوله** وان كان الاعراب الكائن

مع تقديره اي الفعل مطلقا او الفعل المذكور في المثالين وفرضه اسما في الاصل غير الاعراب الكائن مع تقديره اي تقدير الفعل

مطلقا او الفعل المذكور في المثالين وفرضه فعلا من غير نظر الى انه كان في الاصل اسما **قوله** ان سيقوم مع السين واقع موقع

الاسم بان كان سيقوم زيد في الاصل قائم زيد فاقيم سيقوم مثلا مقام قائم ليفيد الاستقبال القريب والبعيد فاندفع ما قيل و

فيه تكلف لان الاسم لا يدل على معنى السين ولا يصح قصده منه والمجموع يدل عليه وقد قصده المتكلم منه فكيف يكون واقعا موقعه

**قوله** ان الاصل فيه الاسم يعني المراد بوقوع المضارع موقع الاسم اعم من ان يصح ايراد الاسم في ذلك الموضع بالفعل او لا يصح

ايراده بالفعل بل امتنع لعرض وانه كان اسما في الابتداء **قوله** ملفوظة حال عن قوله بان وهو معرفة لان اللفظ اذا اريد به

اللفظ يكون علما والقرينة على التقدير قوله مقدرة **قوله** ابدل الالف نونا وفيه انه لا مناسبة بين الالف والنون ولم يبدل النون

من الالف اصلا في كلامهم ولم يبين فيما بين ان النون تبدل من الالف كما بين انه تبدل من حروف آخر ولذا قال الشيخ الرضي

ولا دليل على قول الفراء وما قيل ولا يبعد ان يراد بالنون في قوله ابدل الالف نونا نون التاكيد الخفيفة التي حقها ان تلحق الفعل

الا انها الحقت بلا للتصريح لتاكيد النفي لا لتاكيد الفعل المنفي حتى يفيد الانفط نفي التاكيد فاهمل عمل النصب ليكون آخر الفعل على هيئته

يكون مع النون ولذا اختص من بين حروف النفي فهو تكلف بارد ولا يدعو اليه ضرورة واخراج للنون عما وضع له **قوله** لا ان قال

سيبويه انه مفرد اذ لا معنى للمصدرية في لن كما كانت في ان ولانه جاز تقديم معموله عليه حكى سيبويه عن العرب عمرا لن اضرب ولا يجوز

تقديم معمول ما في خبر ان عليه وان لا ان يضرب في تقدير ضربك وهو ليس بكلام بخلاف لن يضرب وان لا ان يضرب لا يفيد تاكيد

النفي ولن يضرب يفيده قال الشيخ الرضي وللخليل ان يقول لا منع ان يتغير الكلمة بالتركيب عن مقتضاها معنى وعملا اذ هو وضع مستانف

انتهى **قوله** فقصر بحذف الف لا وهمزة ان للتخفيف **قوله** انه حرف براسه اذ الاصل عدم التصرف **قوله** قيل اصله لا ان قال الشيخ الرضي

ويروى ايضا عن الخليل ان اصله اذ ان مركبا كما قال في لن اصله لا ان ووجهه ان يقال تغير المعنى بتغير اللفظ فلم يلزم الفعل بعدها

وجاز ان يليه الحال **قوله** مخفف بحذف همزة ان **قوله** وقيل اصله اذا الظرفية قال الشيخ الرضي الذي يلوح لي في اذن ويغلب في ظني

ان اصله اذ حذفت الجملة المضاف اليها وعوض منها التنوين لما قصد جعله جملة صالحا لجميع الازمنة الثلثة بعد ما كان مختصا بالماضي وذلك انهم ارادوا الاشارة الى زمان فعل مذكور فقصدوا الى لفظ اذ الذي هو بمعنى مطلق الوقت لخفته لفظه وجردوه عن معنى الماضي وجعلوه صالحا للازمنة الثلثة وحذفوا منه الجملة المضاف اليها لانهم لما قصدوا ان يشيروا به الى زمان الفعل المذكور دل ذلك الفعل السابق على الجملة المضاف اليها كما يقول لك شخص انا ازورك فتقول اذن اكرمك اي تزورني اكرمك اي وقت زيارتك لي اكرمك وعوض التنوين من المضاف اليه لانه وضع في الاصل لازم الاضافة فهو ككل وبعض الا انهما معربان واذ مبني انتهى قال وبعد

لام الجحود وهي الداخلة على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اي النفي قال النحاس والصواب تسميتها لام النفي لان الجحد في اللغة انكار ما تعرفه لا مطلق الانكار انتهى ومعناه توكيد النفي ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخل اللام لتقوية النفي كما دخلت الباء في ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائد موكد غير جار ولكنه ناصب ولو كان جارا لم يتعلق عندهم بشيء لزيادته فكيف وهو غير جار ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفي قصد الفعل ابلغ من نفيه فهي عندهم حرف جر معد متعلق بخبر كان المحذوف وان النصب بان مضمرة وجوبا هذا ذكره صاحب المغني قوله وبعد او بمعنى الى او الا وهما لا يدخلان الا على الاسماء فوجب تقدير ان ليصير الفعل مصدرا او لا يعرف وجه لترك الشارح قدس سره وجه تقدير ان بعد

قوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء لعدم المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل بينهما كمال الانقطاع ولا بد من المناسبة بين المعطوفين من كونهما خبريتين او انشائيتين وبعد وجود المناسبة لا بد في الواو من وجود الجامع بين الجملتين باعتبار المسند والمسند اليهما جميعا بخلاف الفاء وثم وحتى فان لكل منها معنى اذا وجد ذلك المعنى كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة او لا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة فظهر ان ما قيل نقضا لقوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء ان التفتازاني قد صرح في شرح التلخيص بانه يجوز عطف الخبر على الانشاء وبالعكس بغير الواو من غير اشتراط شيء وانما الممتنع عطف احدهما على الآخر بالواو فلا يمتنع العطف في المضارع الواقع بعد الفاء على ما قبلها ليس على ما ينبغي اذ لم يصرح العلامة بما ذكره في شرح التلخيص اذ المذكور فيه هذا شرط كون عطف الثانية على الاول مقبولا بالواو ونحوه ان يكون بينهما جهة جامعة نحو زيد يكتب ويشعر ويعطي ويمنع قوله ونحوه الظاهر انه اراد به نحو الواو من حروف العطف الدالة على التشريك كالفاء وثم وحتى وهذا فاسد لان هذا حكم مختص بالواو لان لكل من الفاء وثم وحتى معنى اذا وجد كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة او لا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة بخلاف الواو فانه ليس له هذا المعنى فلا بد من جامع هذا كلامه وليس فيه تصريح بما ذكره وهذا على تقدير ان لا يكون للاول محل من الاعراب ان قصد ربط الثانية بالاول على معنى عاطف سوى الواو عطفت الثانية على الاولى بذلك العاطف من غير اشتراط شيء آخر هذا كلامه وهو ايضا ليس بصريح فيما ذكر قال

هي المخففة قيل صيغة الفضل للحصر اي هي المخففة لا غير وبه صار مقابلا لقوله والتي تقع بعد الظن انتهى قوله للحصر اي لحصر المسند وقصره في المسند اليه على ما هو وضع صيغة الفضل فانها موضوعة لقصر المسند والمسند اليه لا العكس فيفيد ان الكون مخففا من المثقلة منحصر في التي بعد العلم ولا يوجد في غيره يعني لا يوجد الكون مخففا من المثقلة جزما في التي بعد الظن فالقصر اضافي بالقياس الى الظن

فلا يشكل بوجود المخففة من المثقلة فى غير العلم واما ان التى بعد العلم فيجوز ان يكون له صنعة غير الكون مخففا من المثقلة لانه مقصور

عليه لا مقصور فاقيل وفيه ان الحصر لا يتم بعد الجواز ان يكون ما يفيد معنى العلم واليقين متضمنا لمعنى القول ايضا مثل نادى واوحى

ونحو يجوز ان يكون الواقعة بعده مفسرة ايضا بعد ما قرر ان الصيغة لقصر المسند على المسند اليه ليس على ما ينبغى ثم ان قول صاحب

القيل الاول قوله وليست هذه تاكيد للحصر لا يستقيم على ما شرحنا الشارح قدس سره حيث يقال وليست اى ان الواقعة بعد العلم

هذه اى ان الناصبة لانه انما يستقيم على تقدير قصر المسند اليه فى المسند وصاحب القيل لم يقيد به الا ان يقال تاكيد الحصر بالنظر الى مجرد

لفظ المتن من غير نظر الى ما ذكره الشارح قدس سره ومعناه ليست ان المخففة هذه اى الناصبة من المثقلة متعلق بالاخذ اى المخففة

الماخوذة من المثقلة **قوله** فانها للرجاء اى لرجاء الدخول وطمع وتوقع فلا يتصور فيها التحقيق الذى يناسب العلم **قوله** على غلبة

الوقوع اى رجحان وقوع ما دخل عليه الظن مثبتا كان او منفيا لان الظن عبارة عن الطرف الراجح فاندفع ما قيل وهذا انما يظهر فى

الموجبة نحو ظننت ان يقوم دون السالبة نحو ظننت ان لا يقوم فان الغالب والراجح فيها هو اللاوقوع دون الوقوع **قوله**

فيجرى فى ان التى بعده الوجهان فى ذكر النتيجة بعد ذكر الدليل اشعار بانه موصل اليها فلا يكون ذكرها مما لا حاجة اليه كما قيل **قوله**

نفى المستقبل اى نفى الفعل الذى استقبل وجوده وترقب **قوله** لا موبدا مطلقا كما قيل اولا فى الدنيا كما قيل **قوله** والا اى وان كان

لن للتابيد يلزم آه فالدليل انما هو دليل على نفى التابيد لا عليه وعلى اثبات التاكيد حتى يرد انه لا يثبت التاكيد ثم بناء لزوم التناقض

على الظاهر انه مستعمل فى معناه الحقيقى واما ارادة التاكيد بطريق المجاز فغير ظاهر فمنع اللزوم بسند جواز ان يكون فى الآية مستعملة

فى النفى الغير المؤيد مدفوع بالظاهر قيل وقد يستدل بانها لو كانت للنفى المؤيد للزم التكرار فى قوله تعالى ولن تمنوه ابدا اذ الاصل عدمه

ويرد عليه ان قوله ابدا يحتمل التاكيد فلا محذور ويرد عليه انه لا يفيد الجزء الاول من المدعى وهو ان ليس لن للنفى المؤيد واما الجزء

الثانى وهو انه للنفى المؤكد فلا دلالة عليه انتهى وانت خبير بان ايراد الثانى غير وارد على ما ذكر كيف وقد قال وقد يستدل آه **قوله**

وحتى يا اذن الانتهاء عطف الجملة على الجملة ولم يعطف حتى على ان والانتهاء على التابيد للزوم عطف الاسمين على معمولى عاملين مختلفين

من غير تقديم المجرور **قوله** اى لم يكن ما بعدها معمولا لما قبلها فان قلت المضارع الواقع بعد اذن المعتمد على ما قبلها لا يكون الا فى ثلثة

مواضع وكون ما بعدها معمولا لما قبلها لا يكون الا فى موضع واحد فكيف يصح التفسير الذى ذكره الشارح قدس سره قلت لعل ما ذكره

بناء على التغليب او اراد من كونه معمولا كونه متعلقا بما قبلها من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم والاولى ان يقال اى لا يكون

من تمام ما قبلها قال الشيخ الرضى يعنى بالاعتماد ان لا يكون ما بعدها من تمام ما قبلها وذلك فى ثلثة مواضع الاول ان يكون ما بعدها

خبرا عما قبلها نحو انا اذن اكرمك الثانى ان يكون جزاء للشرط الذى قبل اذن نحو ان تاتنى اذن اكرمك الثالث ان يكون جوابا للقسم

الذى قبلها نحو والله اذن لاخرجن ولا يقع المضارع بعد اذن فى غير هذه المواضع الثلثة معتمدا على ما قبلها بالاستقراء انتهى **قوله**

فانه اذا اعتمد ما بعدها على ما قبلها الاولى تركه والابتداء بقوله لانا نضعفها آه **قوله** لانها نضعفها المناسب لقوله لا يكون معمولا

لما قبلها لانها لو عملت فى المعمول لزم توارد المؤثرين المستقلين على اثر واحد وذلك ممتنع اصطلاحا **قوله** كانه اى كان ما بعدها سبقها

اى وقع سابقا عليها واذن نضعفها فى العمل لا يعمل فى المعمول المتقدم **قوله** لكونها اى لكون اذن جوابا لقول القائل بالفعل

وعدة له ثم اذا صدر من القائل ما قاله واوفيت بما وعدت صار ذلك جزاء لفعله ثم هذا الكلام يشير الى انه لا بد فى اذن من تقديم

كلام الشيخ الرضي لما كان اذن اشارة الى زمان الفعل المتقدم وجب تقديم ذلك اما في كلام المتكلم باذن نحو ان جئتني اذن اكرمك واما في كلام متكلم آخر كقولك اذن اكرمك وانا اذن اكرمك في جواب من قال انا ازورك قال الشيخ والغالب في المبني على الفتح تضمن معنى الشرط وهو المعنى المعقول سيبويه اذن جزاء وانما ضمن معنى الجزاء لكونه كاذنا وحينئذ في حذف الجملة المضاف اليها فان الظرف الواجب اضافته الى الجملة يقطع عن الاضافة تضمن معنى الشرط وذلك لان كلمات الشرط مبهمة والاضافة يوجب في المضاف تخصيصا لكن لما كانت الجملة المضاف اليها اذ ثابتة من حيث المعنى ومبدلة عنها التنوين في اللفظ بخلاف اذ ما حينئذ لم يجزم ما هو جوابها نحو اذن اكرمك كما جزمت اذما وحينئذ وقال اعلم ان اذن اذا وليه المضارع احتمل ان يكون للشرط في المستقبل كان وان يكون للحال فلا يتضمن معنى الجزاء كما تقول لمن يحدثك بحديث اذن اظنك كاذبا لانه لا معنى ههنا للشرط والجزاء اما في المستقبل او في الماضي ولا مدخل للجزاء في اذن فلما احتمل اذن التي يليها المضارع معنى الجزاء فالمضارع بمعنى الاستقبال واحتمل مطلق الزمان فالمضارع بمعنى الحال وقصد التنصيص على معنى الجزاء في اذن نصب المضارع بان المقدرة لانها تخلص المضارع للاستقبال ليحمل اذن على ما هو الغالب فيه اعني كونه للجزاء الاستقبالية مع المضارع او قوتك على الحالية المانعة من الجزاء وذلك لب باب النصب الحاصل بان التي هي علم الاستقبال **قوله** هما اي الجواب والجزاء **قوله** لا يكونان الا في الاستقبال اما الجواب فلانه عمدة والعدة لا يكون الا استقبالا واما الجزاء فلانه ايضا بالعدة **قوله** وجب الرفع وجوب الرفع ليس مترتبا على فقد احد الشرطين مطلقا بل على فقده بان يقع المضارع المذكور بعد اذن خبر المبتدأ ووقع قبله وبان اريد بالمضارع بعده الحال على ما يشهد به الامثلة المذكورة في الشرح لانه محتاج الى البيان لخفائه واما اذا كان المضارع المذكور بعد اذن معمولا لان الشرطية المذكورة قبل اذن فغير محتاج الى البيان لان عمل ان الشرطية ليس الا الجزم وليس له وجه آخر وكذا اذا وقع قبل اذن القسم فان المضارع المذكور بعد اذن جواب القسم فاندفع ما قيل فيه بحث لان الجواب احد الامرين بعينه اما الرفع او الجزم دون الرفع بعينه وذلك لان من صور الاعتماد على ما قبلها ان يكون ما قبلها شرطا وما بعدها جزاء نحو ان تاتني اذن اكرمك فح الجزم واجب **قوله** لا يحتمل الا الاستقبال اذ الدخول يكون في الآخرة لا محالة واما ما احتمل ان يكون قوله اذن تدخل الجنة في مقابلة من قال اسلمت عند دخول الجنة فليس بشيء اذ المقصود من قوله اسلمت ان يبين له وعند دخول الجنة لا حاجة اليه **قوله** الملحوظ معها اي مع اذن **قوله** كما اشرنا اليه اي الى الانتصاب بقوله واذن التي ينصب المضارع فيه ان المعلوم من قبل انما هو انتصاف اذن لمطلق الانتصاب لا الانتصاب المقيد بالشرطين فاعتبارها في الصلة غير مناسب فالوجه ان يقال واذن التي ينتصب به المضارع ينصب اذا لم يعتمد آه **قوله** فالوجهان جائزان جعل الشارح قدس سره الوجهان مبتدأ محذوف الخبر لا فاعلا محذوف الفعل لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل كذا في المغني وقيل جعل وجهان مبتدأ لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف عامل الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند لا غير انتهى وقيل يمكن ان يقال في ترجيح العكس ان حذف عامل الفاعل حذف امر واحد وان كان ذا حيثيتين وحذف الخبر حذف امرين متغايرين بالذات الصفة والضمير المستتر فيها مع ان فيه الظاهر حذف العامل المسند فان الصفة عامل فيما استتر فيه ومسند اليه انتهى ويمكن ان يقال المستتر لا يوصف بالحذف اذ الموصوف به ما هو ملفوظ حقيقة في وقت من الاوقات والمستتر ليس كذلك فالمحذوف ليس الا امرا واحدا

٢٩٩

والبقاء ما لم يظهر عمل العامل في المستتر هنا كانه ليس بعامل فعلى تقدير الخبر المحذوف ليس الا امر واحد مسندا اما على تقدير الفعل فالمحذوف شيئ ذو صفتين وهو فعل عامل ظاهر اثره في المعمول مسند فان قلت الشرط ان كان عدم وجود الاعتماد مطلقا قويا كان او ضعيفا فينبغي ان يجب الرفع بعد الواو والفاء لوجود الاعتماد ولو ضعيفا وان كان عدم وجود الاعتماد القوي فينبغي ان يجب النصب بعد عدم وجود الاعتماد القوي قلت المراد الشق الاول وهو شرط لوجوب الانتصاب وعند انتفائه يجب الرفع عند قوة الاعتماد ويجوز هو والنصب عند ضعفه **قوله** وكي قال الشيخ الرضي مذهب الاخفش ان كي في جميع استعمالاتها حرف جر وانتصاب الفعل بعدها بتقدير ان وعند البصريين هي قد يكون ناصبة بنفسها كان وجارة مضمر بعدها ان واذا تقدمها اللام نحو لكيلا تاسوا فهي ناصبة لا غير بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل بل هو مستفاد من اللام واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل وهكذا في كيمه لانجر الاسم الصريح الا في كيمه وفي غير هذا المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمرا بعدها ان واللام في كي لتقتضي زائدة عندهم او بدل من كي الجارة وان عندهم في كيما ان بدل من كي لان كي بعد اللام بمعنى ان انتهى كلامه **قوله** مثل اسلمت كي ادخل الجنة كون كي في هذا المثال للسببية اي لكون ما بعدها سببا عما قبلها مشكل لان الشيخ الرضي قال اذا تقدمها اللام فهي ناصبة بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل قال وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمر بعدها ان ولا شك ان المثال المذكور من غير المواضع المذكورة فالواجب ان يكون ما بعدها سببا وعلة لما قبلها لا مسببا ومعلولا لانه بمعنى التعليل مجيب ان يكون ما بعدها علة ويمكن ان يقال اذا لم يكن قبلها اللام ولا بعدها ان يجوز ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمر بعدها ان واللام قد يدخل على ما هو علة في الذهن لما هو معلول له في الخارج فكذا كي بمعناه يدخل على ما ذكر كالمثال المذكور فان الدخول علة في الذهن للاسلام وان كان معلولا له في الخارج فاندفع ما قيل الظاهر ان كي لم يجئ لافادة هذه السببية فان حرف التعليل انما يدخل على العلة دون المعلول **قوله** اذا كان متعلق بتعمل المقدر لا بقوله ينصب لان الصلة يجب ان يكون المخاطب عالما باتصاف الموصول بمضمونها والمعلوم مما سبق هو انتصاب المضارع بعدها بتقدير ان لا غير **قوله** وان كان بالنظر الخ فان قلت ان الوصلية تقتضي كون نقيض الشرط اولى بالاستلزام للجزاء من الشرط مع انه لا يصح بالنظر الى قوله او مستقبلا فالصواب تركه او تبديل قوله وان كان بقوله سواء كان قلت قد يذكر ان في مقام التاكيد مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط فلا يذكر له ح جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل و عمرو وان اعطي جاها لئيم هكذا ذكره العلامة التفتازاني في مباحث الشرط من المطول وفيه انه يشعر انه يلزم ان يكون الفعل بالنظر الى زمان المتكلم ماضيا او حالا او مستقبلا مع انه ليس كذلك اذ يجوز ان لا يكون على احد الاوجه الثلثة وذلك بان يكون منك السير اما الدخول على ان حتى بمعنى كي او الى الدخول على ان حتى بمعنى الى ثم عرض مانع منع من حصول الدخول فلم يكن الدخول في احد الازمنة الثلثة وان جعل الواو في قوله وان كان بالنظر للحال بل للعطف على محذوف تقديره ان لم يكن الفعل بالنظر الى زمان المتكلم ماضيا ولا حالا ولا مستقبلا وان كان بالنظر الخ يرد الايراد المذكور والصواب ما ذكره الشيخ الرضي سواء كان وقت الاخبار ماضيا او حالا او مستقبلا او لم يكن على احد الاوجه الثلثة الخ وذلك بان يكون منك السير **قوله** بمعنى كي للسببية احترز به عن كي بمعنى التعليل فاندفع ما قيل لا فائدة لتقييد كي بقوله للسببية

لا سيما وقد علم معنى كي قبيل ذلك قوله لانتهاء الغاية احتراز عن الى بمعنى مع قوله ان يكون اي المضارع ماضيا بان يكون التكلم بهذا الكلام بعد الفراغ من السير والدخول قوله او حالا بان يكون التكلم بهذا الكلام في زمان الدخول واما كون المضارع مستقبلا بالنظر الى زمان التكلم بهذا الكلام فغير ظاهر لان الظاهر انه اخبار بعد الفراغ او حين الدخول واما انه اخبار قبل الدخول فليس بظاهر ولذلك قيل لا يحتمل الاستقبال كما لا يخفى والاحتمال الغير الظاهر مما لا عبرة به فما قيل جوابا عن قيل لا خفاء في امكان صدور هذا الكلام من المتكلم بعد الدخول وحين الدخول وهو ظاهر وقبله ايضا بان سار الى ان وصل البلد فلم يدخله ووقف زمانا وقال هذا الكلام ثم دخله ليس جوابا قوله اي بطريق التحقيق اشارة الى ان نصبه على نزع الخافض قوله كما تقول كنت سرت امس لو لم يوت بامس لاحتمل ان السير قد مضى وانقضى الا ان الدخول يحتمل ان يكون يقع في الحال الحقيقي وهي اجزاء من اواخر الماضي واوائل المستقبل فلا يكون ماضيا في زمان التكلم ولما ذكر كلمة امس ارتفع ذلك الاحتمال وتعين ان يكون الدخول ماضيا في زمان التكلم فاتيان صيغة المضارع حكاية للحال فاندفع ما قيل ذكر امس مع ماضي قبل المضارع لا يجعل المضارع حكاية حال ولا يتوقف حكاية حال على ذكر امس مع ماضي فجعل هذا المثال لحكاية الحال دون واحد من الامثلة المذكورة المقابلة لذلك في كلام المصنف تحكم قوله وكانك كنت آه تصويرا واخبارا عما صدر منه توطية لحكاية الحال قوله وتحكيها اي العبارة التي هيئته في زمان الدخول بان تفرض ذلك الزمان موجودا في زمان التكلم قوله في هذه العبارة مرفوعا لانه اريد به الحال تحقيقا قوله فابقيته اي ما بعد حتى على اعراب كان على ذلك الاعراب في زمان الدخول قوله وحكيته اي ما بعد حتى على الاعراب المذكور لانه اريد به الحال حكاية قوله ففي زمان الحكاية ايضا يكون مرفوعا مما لا حاجة اليه قوله لانها علم الاستقبال فلا يجوز تقديره قبل فعل اريد به الحال وفيه انه يشكل بما اذا كان بعد حتى منصوبا بتقدير ان لكونه مستقبلا بالنظر الى ما قبل حتى واريد بذلك الفعل المنصوب الحال قوله كلام مستانف لا تعلق من حيث الاعراب بما قبلها قوله لا ان تقدر بعدها مبتدا لانه ارتكاب لخلاف الاصل بلا ضرورة بوجود وجه لا يحتاج الى الحذف ولانه لا يطرد في نحو قوله تعالى وزلزلوا حتى يقول الرسول بالرفع وقيل ونوقش في الثاني بانه يمكن تقدير الشان بان يقال حتى الشان يقول الرسول انتهى وفيه انه لا قرينة على ذلك مع ان المعهود تقدير الجملة ضمير الشان والقصة لا لفظ الشان قوله ويجب السببية لعدم ظهور رابط معنوي سواها يصلح للاعتبار فاندفع ما قيل قد نوقش بان الاتصال المعنوي لا ينحصر في السببية بل يجوز ان يكون بوجه آخر فكيف يجب السببية لحصول الاتصال المعنوي قوله امتنع نظرا الى الامر الاول اي نظرا الى انتفاء الامر بخلاف الامر الثاني فانه متحقق لان معنى التركيب دائر بين ان يكون ثبت سيري وان يكون كان سيري حاصلا وعلى كلا التقديرين فالسببية متحقق فتحقق السببية واما ان معنى التركيب يحتمل ان يكون كان سيري منفيا فالمقام آب عنها باؤ ظاهرا ولو سلم تخصيص الامر الاول اشارة الى ان انتفاء كل كاف في امتناع الرفع فاندفع ما قيل فيه نظر لانه امتنع نظرا الى الامرين لان كان سيري لا يصلح سببا للدخول لان السبب وقوع السير وكان سيري يحتمل ان يكون في تقدير سيري واقعا وان يكون في تقدير كان سيري منفيا الى غير ذلك فما لم يتحقق خبر كان لا يصلح للسببية قوله في وقت حصول كان بحذف ثلثة الفاظ قوله فينبغي الناقصة بلا خبر فيه ان هذا انما يتم ان لو كان المراد ان هذا التركيب تام من غير تقدير وليس كذلك لانه لا تقدير خبر كان على تقدير النصب وتكون كان ناقصة يدل على ذلك عدم كون كان متعينا

لكونه تامة الا ان يقال حتى بمعنى الى او كي وهما جارتان والجار والمجرور لما سد مسد العامل وجب تركه لعدم احتياج تادية اصل المراد اليه حتى لو ذكر لكان تطويلا فصح ان ليس فيه حذف شئ مما يؤدي به اصل المراد وتقدير الفعل انما هو مجرد رعاية امر لفظي وهو ان حرف الجر لابد ان يتعلق بالفعل هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الايجاز من المطول **قوله** نظرا الى الامر الثاني بخلاف الاول فانه لا يلزم من اعتبار محذور **قوله** مقطوعا بوقوعه اذ الخبر يدل على الوقوع وعدم الوقوع احتمال عقلي وهو المراد بكونه مقطوعا **قوله** وما قبلها عطف على قوله لما بعدها **قوله** سببا لما بعدها اذ هو المعتبر عند كون حتى حرف ابتداء فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون السبب محتملا مع الجزم بالمسبب بناء على جواز تعدد السبب كالشمس والنار للحرارة الا **قوله** فانا ادخل الآن تصوير للمعنى لا تقدير للمبتداء **قوله** وجاز فقوله ايهم عطف بتقدير جاز على جاز في التامة لا على كان سيري حتى ادخلها وان كان المتبادر عطفه عليه لقربه وكونه موافقا للاسلوب السابق الا انه فر عنه لما ذكره ان القيد اذا كان مقدما على المعطوف عليه فالظاهر تقييد المعطوف به كقولنا يوم الجمعة سرت وضربت زيدا وقولنا ان جئتني اعطك واكسك نعم انه ليس بقطعي لكنه السابق الى الفهم في الخطابيات هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الفصل والوصل من المطول انما لم يكن قطعيا لاحتمال ان يكون العطف على المعطوف عليه ماخوذا مع قيده فان القيد اذا جعل جزءا من المعطوف عليه لم يشاركه المعطوف في ذلك القيد صرح به سيد المحققين سند المدققين قدس سره في ذلك البحث من شرح المفتاح وانت خبير بان ذلك انما يكون اذا كان القيد صالحا لان يكون قيدا للكل من المعطوف عليه والمعطوف واما اذا لم يكن فلا وفيما نحن فيه كذلك فلا وجه للصرف عن المتبادر **قوله** ولا فساد معه اذ ليس شركة فيه سابقا الى الفهم **قوله** وانما يقدر ان بعدها لانها جارة قد بين الشارح قدس سره في نواصب المضارع وجه تقدير ان بعد حتى ولام كي ولام الجحود بان هذه الثلثة جوازم فيمتنع دخولها على الفعل الا بجعله مصدرا بتقدير ان المصدرية فلا حاجة الى الاعادة ههنا الا ان يقال اعادة لبعد العهد وفيه انه لا وجه لبيان وجه لام كي ولام الجحود وترك وجه التقدير في حتى مع انها ذكرت في بيان النواصب معا وبين وجه التقدير ان بعدها معا **قوله** ينتصب بها المضارع الاولى وينتصب المضارع بعدها بتقدير ان **قوله** هي لام التاكيد قدر الشارح قدس سره مبتدأ ليكون بيانا **قوله** بمعنى المصدر وفيه ان معنى جعل ان للفعل في تاويل المصدر انه يجعله مشاركا في الاحكام اللفظية المختصة بالمصدر الغير الجارية على الفعل قبل دخول ان عليه كالاسناد اليه والاضافة ودخول حرف الجر الى غير ذلك لا انه يجعل معناه معنى المصدر بعينه بل معنى الفعل باق على ما كان عليه قبل دخول ان صرح به سيد المحققين سند المدققين في حواشي الرضي وعلى هذا فلا حاجة الى ما ذكره الشارح قدس سره **قوله** فكيف يصح الحمل فيه ان سلب الحمل لا الحمل الا ان يقال سلب الشئ عن الشئ انما يفيد اذا كان الشئ الاول صالحا لان يحمل عليه والتعذيب ليس صالحا لان يحمل على الله تعالى فلا بد مما ذكره الشارح **قوله** اي ما كان صفة الله تعذيبهم الاولى كما قيل ما كان فعل الله تعذيبهم لان التعذيب فعل من افعال الله لا صفة من صفاته وفيه ان التعذيب وان لم يكن من الصفات الذاتية لكنه من الصفات الفعلية وقيل ما كان صفة الله تعذيبهم هذا اولى من تقدير الفعل لان النفي للتعذيب فانه اذا لم يكن صفة الله تعذيبهم لا يتصور منه التعذيب اصلا فلا يتجه ما قال الفاضل المحشي الاولى ما كان فعل الله تعذيبهم فتامل انتهى وكان الامر بالتامل اشارة الى ما ذكرنا **قوله** والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان فتقدير ان بعدها لا انتصاب المضارع مشروطة لا فائدة في هذا التطويل اذ المقصود يحصل بهذا والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان مشروطة بتقدير المبتداء تصديره بالفاء ولكن له وجه مما لا حاجة اليه **قوله** لان العدول عن الرفع الى النصب يشير الى ان الاصل الرفع والنصب للتنصيص ووجه ما ذكره الشيخ الرضي ان الاصل في جميع الافعال المنتصبة بعد فاء السببية الرفع على انها جملة مستانفة لان فاء السببية لا يعطف وجوبا بل الاغلب ان يستانف

بعده الكلام كاذا المفاجات **قوله** على السببية والمضارع المرتفع بلا قرينة مخلصة للحال او الاستقبال ظاهر في معنى الحال فلو ابقوه مرفوعا يسبق الى الذهن ان الفاء لعطف جملة حالية الفعل على الجملة التي قبل الفاء فصرفه الى النصب منبهة الى الظاهر على انه ليس معطوفا فان المضارع المنصوب بان مفرد وقبل الفاء المذكورة جملة وتخلص المضارع للاستقبال اللايق بالجزائية وكان فيه شيئان رفع جانب كون الفاء للعطف وتقوية كونه للجزاء ويكون ما بعد الفاء مبتدا محذوف الخبر وانما اخترنا هذا على قولهم ان ما بعد الفاء بتقدير مصدر معطوف على مصدر الفعل المتقدم تقديره اخ تقديره زرني فاكرمك ليكن منك زيارة فاكرام مني لان فاء السببية ان عطف فقليل فمن ان تعطف الجملة على الجملة نحو الذي يطير فيغضب زيد الذباب هذا كلام الشيخ الرضي **قوله** حيث يدل تغير اللفظ من الرفع الذي هو الاصل بعد فاء السببية المشعر بكون الفاء للعطف مع السببية الى النصب المبني على انه ليس للعطف بل للسببية المحضة او لعطف مفرد على مفرد مع ان الاصل في الفاء ان يكون لعطف الجملة على الجملة ولما كان الفاء مع الرفع للعطف مع السببية عد كانه صورة الفاء فلا جرم تغيره يدل على تغير المعنى وبهذا التقدير سقط ما قيل من بحث اما اولا فلان تغيير الاعراب لا بد من تغيير اللفظ واما ثانيا فلان قصد السببية بالفاء ليس من تغيير المعنى في شيء لانها احد معنييها واما ثالثا فلان غاية ما لزم منه دلالة العدول عن الرفع الى النصب على تغيير المعنى لكن تغيير المعنى لا ينحصر في قصد السببية واما رابعا فلان الظاهر ان تغيير اللفظ انما يدل على تغيير معنى ذلك اللفظ لا على تغيير معنى لفظ آخر والتغيير انما هو في لفظ المضارع ولا تغير معناه وانما تغير معنى الفاء **قوله** ليبعد اي ليكون الفاء بعيدا عن التوهم الذي ذكره قدس سره او ليبعد الفاء ما بعدها عن التوهم المذكور **قوله** عن توهم كون ما بعدها متعلق بقوله ليبعد اي الفاء بواسطة تقدم الانشاء عليه بعيد عن توهم كون ما بعدها جملة معطوفة على الجملة السابقة اذ الجملة الخبرية لا يعطف على الانشائية اذ لم يكن لها محل من الاعراب واما كون ما بعدها بتاويل مصدر معطوف على مصدر مفهوم من الامر والنهي وغيرهما فلا كلام في جوازه كما اشار اليه قدس سره بقوله اي ليكن منك زيارة فاكرام مني وكذا قال في جميع الامثلة بل صرح به بقوله وما بعد الفاء في تاويل مصدر معطوف على مصدر آخر مفهوم مما قبل الفاء مما ذكر قدس سره وما ذكره قبيل ذلك من قوله الفاء والواو عاطفتان واقعتان بعد الانشاء وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء فجعل مفردا ليكون من عطف المفرد على المفرد المفهوم من ذلك الانشاء شيئان في الدلالة على امتناع عطف الجملة على الجملة وجواز عطف المفرد على المفرد فما قيل وقد سبق فيه موافقا لما اشتهر ان النصب بالفاء لوجوب تقدير ان ليصير مفردا فيصح عطفه على المفرد المستنبط من الجملة الانشائية لان الفاء عاطفة ولا يمكن العطف على الجملة للاختلاف خبرا وانشاء وهذا يدل على ان الفاء مبعد عن العطف بتقدم الانشاء المستدعي للجواب فان الجواب لا يعطف فبينهما تناف انتهى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد بقوله ان الفاء مبعد عن العطف بتقديم الانشاء عطف الجملة على الجملة فالمذكور سابقا لا يدل على جواب وان اريد مطلق العطف فالمذكورة لا يدل على امتناع عطف المفرد على المفرد كما ان المذكور سابقا لا يدل عليه فالقول بالتنافي بين القولين ظن لا يغني عن الحق شيئا واما ما فهم البعض من كلام هذا القائل ان التنافي بين التعليلين فاجيب بانه لا تنافي بين التعليلين غاية ما في الباب ان يكون لامتناع العطف سببان قد نبه في احد الموضعين على احدهما وفي الآخر على الآخر ولا دلالة في شيء من كلامه على حصر السبب في احدهما حتى يكون بينهما تناف فبعيد من الصواب بمراحل تامل تعرف **قوله** اي ليس منك اتيان فتحديث منا هذا التفسير لا يناسب بقوله فتحدثنا اذ الفاعل فيه هو المخاطب لا المتكلم بل ضمير المتكلم مفعول فالمناسب ان يفسر فتحديثك ايانا **قوله** لولا انزل اليه هذا هو الصواب وما وقع في بعض النسخ من كلمة على فلعله سهو من الناسخ **قوله**

لعلی ابلغ الاسباب المذکور فی الآیۃ وان کان لفظ الترجی الا ان معناہ التمنی لان بلوغ السماء لتغیر المبنی محال عادی او ممکن لا توقع ولا طاعیۃ فی وقوعہ وانما حکی اللہ سبحانہ بلفظ لعل ابقاء للمحکی علی حالہ وتنبیہا علی قصور عقل فرعون حیث استعمل الترجی فی مقام استعمال التمنی **قولہ** ای مصاحبا ما قبلہا لما بعدہا ای یکون حصول مضمون ما قبلہا وحصول مضمون ما بعدہا فی زمان واحد **قولہ** والا ای وان لم یکن المراد بالجمعیۃ لغۃ لکن القول بان احد شرطی الواو الجمعیۃ لغو اذ الجمعیۃ لا ینفک عن الواو فاشتراط الواو بہ قرینۃ علی ارادۃ الخاص من العام فلا یرد ما قیل انہ ہو مجاز لا ینساق الیہ الذہن بسہولۃ **قولہ** ای ما یماثل الواقع وقع لا قیل تشبیہ الاشیاء الستۃ الواقعۃ قبل الواو بالاشیاء الستۃ الواقعۃ قبل الفاء من قبیل تشبیہ الشیء بنفسہ فیکون باطلا وحاصل الجواب ان التغایر الاعتباری کاف وہو ان الاشیاء من حیث وقوعہا قبل الواو مغایر لہا من حیث وقوعہا قبل الفاء واجاب بعض الشارحین لحواشی الہندیۃ بان المثل مقحم **قولہ** واذا کانت منہا ای من حروف العاطفۃ المذکورۃ **قولہ** اسما صریحا قید الاسم بالصریح لانہ لو کان المعطوف علیہ اسما غیر صریح بان یکون فعلا مضارعا نحو اعجبنی ان یضرب زید فیشتم لما وجب تقدیر ان فی المعطوف لجواز ان یکون معطوفا علی مدخول ان فیکون منصوبا بان التی دخلت علی المعطوف علیہ کذا قیل وفیہ بحث لان ما ذکرہ لیس من المبحث بل خارج عنہ لان المبحث ان المعطوف علیہ اذا کان اسما صریحا وما دام یجب تقدیر ان فی الفعل المعطوف علیہ فقولہ فیشتم اذا کان معطوفا علی ان یضرب وجب فیہ تقدیر ان وجواز عطفہ علی یضرب لا یضر لما نحن بصددہ ثم قال ہذا القائل وفیہ نظر لانہ یشکل باعجبنی انک انسان وتعلم فانہ یجب فیہ تقدیر ان انتہی یعنی ان المعطوف علیہ فیہ ہو المجموع وہو لیس اسما صریحا فینبغی ان لا یجب فیہ تقدیر ان مع انہ واجب فیہ قد عرفت وجہ اندفاع الاشکال **قولہ** او علی آخرہا قالوا اذا ذکر المعطوفات علیہ الکثیرۃ فالمعطوف اما معطوف علی الاول او علی الآخر ولم یجوزوا العطف علی الاوساط والوجہ ظاہر لان المناسب العطف علی الاقرب او علی الاسبق فلا وجہ لترک الاسبق والاقرب بلا باعث **قولہ** وان کان البعد بحسب اللفظ لبعدہ **قولہ** اقرب بحسب المعنی لانہ لا یرد علیہ ما یرد علی التقدیر الاول **قولہ** یلزم تخصیص الحکم بہ ای بما ذکر قبل قیل یثبت الحکم فی غیر المذکور دلالۃ وبالمذکور عبارۃ فان الوجہ لتقدیر ان ہو الاحتراز عن عطف الجملۃ علی المفرد وہو مشترک بین المذکور وغیرہ وفیہ ان عطف المفرد علی الجملۃ جائز اذا کان للجملۃ محل من الاعراب وکذا عطف الجملۃ علی المفرد جائز صرح بہ المحققین سند المدققین فی حواشی المطول الا انہ لا یصح عطف الجملۃ علی المفرد فی المثال المذکور فی الشرح **قولہ** کان المناسب الخ ای حین عطف علی قولہ والعاطفۃ علی احد المرفوعین موافقین فی التفصیل ذکرہا ای ذکر قولہ والعاطفۃ مرتین مرۃ فی الاجمال وہو من قولہ بان مقدرۃ بعد حتی الی قولہ فان مثل ارید ان تحسن والتفصیل منہ الی آخر الکلام ومرۃ فی التفصیل لیکون ذکرہا موافقا لذکر ما ذکر فی التفصیل حیث ذکر جمیع ما فی التفصیل فی الاجمال حیث ذکر حتی ولام کی ولام الجحود والفاء والواو فی الاجمال ثم ذکر الکل فی التفصیل لبعضہا لمجرد التمثیل وبعضہا لبیان الشرط فلو ذکر قولہ والعاطفۃ فی الاجمال لکان الاسلوب واحدا موافقا لجمیع ما ذکر فی التفصیل وما قیل فی الجواب العاطفۃ فی تقدیر ان علی نحوین احدہما امتیاز بعض عن بعض فی الشرط والثانی اشتراک الجمیع فیہ فعدا ولا المخصوصات بالشرط لینضبط وفصل عقیبہا شرائطہا ثم اتم العد بذکر المشترکات فی الشرط مرۃ واحدۃ لعدم احتیاجہا الی التفصیل ففیہ انہ ترک موافقۃ الاسلوب بلا باعث معتد بہ علی ان ما ذکرہ تحصیل الیہ علی تقدیر ذکر العاطفۃ مرتین وہذا بخلاف ما لو عطف قولہ والعاطفۃ علی حتی فی قولہ وبان مقدرۃ بعد حتی فانہ لا یرد علیہ ما اوردہ بقولہ ویرد علیہ لان قولہ والعاطفۃ الخ یکون داخلا فی الاجمال ویکون قولہ اذا کان المعطوف علیہ اسما متعلقا بقولہ ینتصب ویکون التقدیر وینتصب المضارع بان مقدرۃ بعد العاطفۃ اذا کان المعطوف علیہ اسما وعلی ہذا فالرجحان بحسب المعنی للثانی لا الاول ولو سلم انہ یرد علی الثانی ایضا الایراد

الذكور غالرجحان بحسب المعنى ايضا للثانى دون الاول لانه يرد عليه ايراد واحد وعلى الاول ايرادان فاندفع ماقيل على قوله قدس سره يرد عليه انه آه حاصله ان دليلكم انما يدل على ما ادعيتم لو لم يرد على الاحتمال الثانى مثل ما ورد على الاحتمال الاول لكن يرد عليه مثل ما ورد عليه فلا ترجيح للثانى على الاول بحسب المعنى واما لزوم المفصل بامور كثيرة فكما يوجد فى الاحتمال الثانى كذلك يوجد فى الاحتمالين على التقدير الاول واما لزوم عطف المفصل على المجمل فى الاحتمال الثانى فهو فى حيز المنع قوله والانتهاء ناظر الى او سواء كان المعنى الا او الى او المعنيان يرجعان الى شئ واحد وهو ان الاول مسند الى حصول الثانى صرح به الشيخ الرضى فاندفع ماقيل حينئذ ان هذا انما يتم فى او بمعنى الى دونها بمعنى الا قوله فلم يظهر الناصب بعد ها لئلا يتوهم من كونها بمنزلة العوامل توارد العاملين للفظين على معمول واحد قوله لا استكراه الا بين المتواليين واما قول المصح لانهم لا يدخلون حروف الجر على حروف النفى لاقتضاء صدر الكلام ففيه نظر لان لا من بينها يدخلها العوامل نحو كنت بلا مال انتهى ويمكن ان يقال ان لا فيه لا يبقى على حقيقتها بل صارت جزءا من الكلمة قيل اعترض عليه نحو بكم درهما اشتريت وبكم رجل مررت وغلام كم رجلا ضربت او عبد كم رجل اشتريت واجيب بان حرف الجر اسما كان او حرفا مع المجرور ككلمة واحدة مستحقة للصدر فان قلت قد جاء اللامان المتواليان فى جنت للاكرام قيل المراد المتحركين قوله ولام الامر اضيف اللام الى الامر ولم يضف لا الى النهى قيل تفننا فى العبارة وقيل لان اللام نكرة قابلة للاضافة ولم يضف لا لانها علم لنفسها فلا تقبل الاضافة انتهى وفيه انه لو كان علما لم يضف فى لا النهى ضدها على ما وقع فى بعض النسخ وفيه انه يحتمل ان يكون النهى بمعنى الناهى صفة لكلمة لا وهو ان كان خلاف الظ الا انه يوجب الاصلاح بقول صاحب القيل والحمل على الاصلاح مهما الامكان اولى وتعريف الصفة فى قول الش قدس سره مع لا الداخلة وقوله ولا المستعملة فى معنى النهى مشعر بان كلمة لا علم قوله المستعملة قدر المتعلق لقوله فى معنى النهى معرفا باللام وان كان المشهور تقديره فعلا او اسما منكرا رعاية لجزالة المعنى فرعاية جزالة المعنى تقتضى الصفتية والصفتية تقتضى تقديره معرفا لكون كلمة لا علما لنفسها قوله يجزم فعلا واحد العدم اقتضائها الاكثر قوله والمجزوم بها فعلان عند كونها قابلين للجزم لاقتضائها الفعلين اقتضاء واحدا وربطها الجملتين احديهما بالاخرى حتى صارتا كجملة واحدة قوله ومن المتعذر استواء ولما لم يستقم العموم الذى هو كاحتمال الوجود والعدم فى الشرط الواقع بعدان فى هذه المادة انتقض مشابهته بان فلم يجزم المضارع قوله للابهام اى لان يكون شرطه محتمل الوجود والعدم ولا يكون مقطوعا فلا يقال ان غربت الشمس او طلعت وجعل العموم فى كلمات الشرط كاحتمال الوجود والعدم فى الشرط الواقع بعدان لانه عموم ايضا قال واذا موضوعة للامر المقطوع به فانتقض مشابهته بان فلم يجزم قوله ولا يبعد لو جعل الضمير الى ما هو اقرب اعنى ماضيا صرح به الشيخ الرضى حيث قال ونفيه اى نفى الماضى قوله يجوز حذف الفعل المنفى بها فى الاختيار صرح به الشيخ الرضى قال وقد جاء ذلك فى لم ضرورة كقوله ؎ احفظ وديعتك التى استودعتها ... يوم الاعادة ان وصلت وان لم قوله وكان ذلك فاصلة قوية بين العامل ومعموله هذا ما ذكره الشيخ الرضى الا انه قال بين العامل الحرفى او شبهه وبين معموله لم يعمل ذلك فى المعمول لضعفه مع وجود الفاصل بخلاف العامل القوى فانه يعمل مع وجود الفاصل القوى ولذا لم يقع لما بين ان ومعموله بخلاف لم فانه ليس بفاصل قوى فيعمل ان فى معموله مع وجوده وفيه ان هذا يشعر بكون ان عاملة فى المضارع مع انه ليس كذلك قال القاضى فى تفسيره قد عملوا جزم بلم لانها واجبة الاعمال مختصة بالمضارع متصلة بالمعمول ولانها لما صيرته ماضيا صارت كالجزء منه وحرف الشرط كالداخل على المجموع فكانه قال فان تركتم الفعل وكان اتيان كلمة كان لذلك فظهر ان منع وقوع لما بين ان ومعموله ليكون المانع عن العمل مرتفعا فيعمل ان فما قيل وقوع الفاصلة القوية بين العامل والمعمول انما يمنع عن العمل لا عن الدخول ليس بشئ قوله المذكورة من قبل

ان قلت لا فائدة لهذا القيد بل هو مضر لانه يخرج به كلمة لو لانه ليس بمذكور قبل قلت لما كان الكلام في الجوازم لم يذكر كلمة لو او لا خصص بالمذكور قبل ثانيا ليكون اللاحق على وفق السابق ولزيادة الاهتمام بالجوازم لكون الكلام فيها قوله اي لجعل الاول سببا والثاني مسببا
اي ان المراد من قوله السببية الاول ومسببية الثاني السببية والمسببية بحسب جعل المتكلم واعتباره لا بحسب الواقع ونفس الامر قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا نحو لو كان لي مال لحججت او غيرهما نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة انتهى فالشرط في الامثلة الثلثة ليس سببا بحسب الواقع الا انه سبب بحسب اعتبار المتكلم وفرضه بان جعل حصول الثاني معلقا على حصول الاول كما يكون حصول المسبب معلقا على حصول السبب فالمتكلم اعتبر المعلق مسببا والمعلق عليه سببا قوله في شرح المصنف كلم المجازاة تدخل على شيئين لتجعل اي كلم المجازاة اشارة الى دفع ما قيل ان السببية الجعلية انما هو بجعل المتكلم واعتباره لا بجعل كلم المجازاة فكيف يصح نسبته الى كلم المجازات وحاصل الدفع ان الجعل والاعتبار انما هو فعل المتكلم الا ان المتكلم جعل كلم المجازاة دالة على السببية فكانها حصلت بجعلها قوله فالمراد بجعلها اي بجعل كلم المجازاة قوله بل الملزوم واللازم اذ لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي فان قلت كون الجزاء لازما والشرط ملزوما ليس متحقق في جميع المواد كالسببية والمسببية وكما ان اعتبار اللزوم بحسب اعتبار المتكلم بحسب عرف او قرينة ليشمل جميع المواد كذلك السببية بحسب اعتبار المتكلم وجعله ليشمله فلا ترجيح لاحدهما على الآخر قلت الترجيح للزوم لانه يتحقق في اكثر المواد غالبا وللاكثر حكم الكل قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط النحوي في الغالب ملزوم والجزاء لازم قوله يعني اي يقصد المتكلم انه اي المتكلم وصل بينهما بمكان اي بمرتبة حال كون تلك المرتبة ناشية من مكارم الاخلاق قوله يصير صيغة اقول لمكان والعائد اليه محذوف اي يصير به الشتم اسم يصير وقوله سببا للاكرام خبر يصير قوله لانه شرط لتحقق الثاني اي علامة لتحققه وليس الشرط المعني ما يتوقف عليه وجود الشئ اذ الشرط النحوي هو المذكور بعد ان واخواتها معلقا عليه حصول مضمونه اي حكم بانه يحصل مضمون تلك الجملة عند حصوله لا بمعنى ما يتوقف عليه وجود الشئ قوله من حيث يبتنى على الاول ابتناء الجزاء على الفعل بكون حصوله معلقا على حصول الشرط وهذا المعنى شامل لجميع المواد سواء كان الشرط سببا او لم يكن فلا حاجة الى ما قيل اي قد يكون كذلك وذلك اذا كان الاول سببا واما اذا كان ملزوما من غير سببية فليس الامر كذلك فمعنى يبتنى اي يعلق حصوله على حصول الاول تعليقا مثل تعليق الجزاء اي پاداش على الفعل فعل شئ وايجاده قوله فانكانا اي الشرط والجزاء فسر قدس سره ضمير كانا بالشرط والجزاء الا بالفعلين لقربهما وكونهما عبارتين عن الفعلين لكون قوله فانكان ما بعد قوله ويسميان شرطا وجزاء تفسير بالشرط والجزاء افيد فانه بمنزلة انكان الفعلان اللذان سميا شرطا وجزاء قال او الاول عطف على الضمير المرفوع في قوله كانا ولم يؤكد بمنفصل لوجود الفصل قوله لدخول الجازم وهو ان وما يتضمنها مع صلاحية المحل ولا حاجة الى التعرض لانتفاء ما يوجب ضعف التعلق لانه معلوم ان ضعف التعلق الذي في الشق الثالث ليس في هذا القسم وهو حيلولة الماضي واما عدم الفصل بشئ آخر فلان الاصل عدمه قوله الجزم لتعلقه بالجازم وحصول اصل التعلق فالجزم باعتبار حصول نفس التعلق والرفع باعتبار انه ضعيف وليس بقوي قوله لحيلولة الماضي الذي هو مبني الاصل قوله والفصل بغير المعمول عطف على حيلولة الماضي ويحتمل العطف على ضعف التعلق قوله واذا كان الجزاء ماضيا مشتقا خبر الا انها المتبادر ان عند الاطلاق فلا يرد وجوب الفاء في الماضي بغير قد اذا كان انشاء نحو نعم وبئس وكل

ما تضمن معنى انشاء المدح والذم وكذا عسى وفعل التعجب ثم المراد بالماضي اللفظي المثبت الذي يكون على صيغة الماضي وبالمعنوي المضارع الذي دخل عليه لم فلا يشكل بوجوب دخول الفاء في الماضي اذا كان مصدرا بما او لا نحو ان زرتني فما اهنتك وان زرتني فلا ضربتك ولا شتمتك

قوله بتا فيه ان المضارع المصدر بالسين او سوف او ان مضارع مثبت فينبغي ان يجوز فيه الوجهان مع انه ليس كذلك لوجوب دخول الفاء فيه قوله تفصيل للماضي قدمه على الاحتمال الآخر لانه الظاهر المتبادر لانه ح يبقى قوله او معنى على معناه الحقيقي واما على الاحتمال الآخر فلا يبقى على معناه بل يجب جعله بمعنى تقديرا بما يشير اليه قدس سره بقوله او معنويا مع قد قوله تقلب معناه آه اشارة الى ان المراد من التاثير المعنوي لا اللفظي اما في الماضي فقط واما في المضارع المصدر بلم فلان جزمه بلم لا بان على ما مر قوله واثرت في تغيير المعنى حيث خلصت المعنى الاستقبال اما في المضارع المثبت فلانه يصلح للحال والاستقبال قبل دخول اداة الشرط واما في المنفي بلا فلان لا صالحة للحال والاستقبال على الصحيح فالاداة خلصتها للاستقبال وهو نوع تاثير صرح به الشيخ الرضي قوله فقد اكرمتك امس فان قلت كيف يعلق ما حصل وثبت على ما لم يحصل بل المعلق يجب ان يكون غير حاصل لتعلق حصوله على حصول الشرط قلت هو ما دل على ان تعتد باكرامك اياي الآن فاعتد باكرامي اياك امس وقولك فاعتد على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد باكرام المتكلم معلقا بحصول اعتداد المخاطب لاكرامه صرح به سيد المحققين سند المدققين قدس سره في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون على صيغة المتكلم من المضارع قوله اي رابطة بينهما والاولى لاشيائهما الفاء لمناسبته للجزاء معنى لان معناه التعقب بلا فصل والجزاء متعقب للشرط كذلك قوله واما جملة اسمية عطف على قوله اما ماض قوله لا تاثير لحرف الشرط في الجزاء اما الجملة الاسمية فظاهر لانه لا تاثير فيه لحرف الشرط لانه للثبوت مطلقا واما الامر والنهي فلان الشيخ الرضي قال اذا كان الجزاء جملة طلبية كالامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض والتحضيض والدعاء والنداء يجب مقارنتهما بعلامة الجزاء لتمحضهما للاستفهام وكذا لا نفسائه لتجردها عن الزمان واما المضارع المنفي بما فلانه للحال والمنفي بلن لانه لمحض الاستقبال وكذا المصدر بالسين وسوف وان لتمحضه للاستقبال هذا قال الشيخ الرضي اعلم ان اداة الشرط مطلقا لا يكون شرطها الا فعلا خبريا متصرفا غير مصدر بحرف من الحروف لشدة طلبها للافعال الا المصدر بلا ولم اما الاولى فلا نها لكثرة استعمالها تتخطاها العامل نحو جئت بلا زاد واما لم فلانها تغير معنى المضارع الى الماضي صارت كجزء منه مع قلة حروفها اما لا فلكثرة الحروف فلا يصدر الماضي بما فلا يجوز ان لا ضرب ولا تشتم لقلة دخولها في الماضي فعلى هذا لا يقول ان سيفعل وان لا يفعل وان لن يفعل وان ما يفعل وان قد فعل وان قد يفعل ولا يكون الشرط جملة طلبية ولا انشائية قوله لاختصاصهما اي اذا المفاجأة بها اي بالجملة الاسمية ان جعل الباء داخلة على المقصور عليه يشكل بان اذا المفاجأة ليس مدخولها مقصورا على الجملة الاسمية لانه قد يدخل على الفعلية ايضا وان جعل داخلا على المقصور لا يكون قوله لاختصاصهما وجها للاشتراط ولا يوافق ايضا لان ادوات الشرطية مختصة بالفعلية آه قوله وان التي يجزم بها المضارع حال كونها مقدرة انما كانت مقدرة بعد الامر جعل ان مبتدأ ومقدرة خبره والظرف متعلقا بمقدرة سلامة على التكلف الذي ذكره السيد قدس سره قوله تجزم ما به اي بان المقدرة قال الشيخ الرضي انجزام الجزاء بهذه الاشياء لا بان مقدرة مذهب الخليل لانه قال ان هذه الاوائل كلها فيها معنى ان فلذلك انجزام الجواب ومذهب غيره ان ان مع الشرط مقدرة بعدها وهي دالة على ذلك المقدر ولعل ذلك لاستنكارهم اسناد الجزم الى الفعل وليس ما استبعده ببعيد لانها اذا جاز ان يجزم الاسم المتضمن معنى ان فعلين فما المانع من جزم الفعل المتضمن معناها فعلا واحدا قوله تلك الفائدة اي الفائدة التي يترتب على الفعل المطلوب قوله لها اي لتلك الفائدة التي يترتب عليها المطلوب وقوله لها متعلق بقوله سببية الفعل قوله لان التقدير على ما عرفت من قوله ان لا تكفر تدخل الجنة قوله ان لا تكفر تدخل النار ليكون الشرط موافق القرينة لان

الشرط يجب ان يوافق قرينته فی الاثبات والنفی قال الشيخ الرضی وليس ماذهب اليه الكسائی ببعيد لو ساعده نقل **قوله** فالعرف قرينة الشرط المثبت من ان الكسائی يجوز اسلم تدخل النار بمعنی ان لم تسلم تدخل النار فالاولی ما فی الرضی والكسائی يجوز عند قيام القرينة ان الضمير المثبت بعد النفی وعلی العكس فيجوز لاتكفر تدخل النار **قوله** كقوله تعالی فهب لی من لدنك وليا يرثنی الجمهور علی ان يرثنی بالرفع صفة وليا ورد السكاكی بانه يلزم منه ان ذكريا لم يوهب من وصفه لهلاك يحيی قبل ابيه وذلك باطل لا لما قيل من انه يجب ان يكون كل دعاء من النبی مستجابا فانه ضعيف بل لانه يلزم الخلف فی كلامه تعالی حيث قال فی سورة الانبياء فاستجبنا له فانه يدل علی انه تعالی اعطی ذكريا ما ساله مطلقا من غير تفرقة بين اصل المسئول ووصفه وقد اجيب عن رده بان الروايات متعارضة والاكثرون علی هلاك ذكريا قبل يحيی قال فی الكشاف فی تفسير قوله تعالی لتفسدن فی الارض مرتين اولهما قتل ذكريا وحبس ارميا حين انذرهم سخط الله والاخری قتل يحيی بن ذكريا لا يقال الاستنباط غير جازم بالغيرة فيلزم الكذب فی كلامه عليه السلام ما اختاره السكاكی فلا يجوز الحمل عليه لانا نقول المقصود التعليل لا الاخبار كانه قيل لم يطلب فقال يرثنی ولا غضاضة فی عدم ترتب غرضه علی ما طلبه لاجله فان قلت لا محيص عن الاخبار الكاذب علی قراءة الجزم قلت لعله مبنی الاخبار علی ظنه كانه قال ان تهب لی وليا يرثنی فی ظنی لا كذب فی ذلك وبهذا التاويل يندفع الاشكال عن قوله عليه الصلوة والسلام كل ذلك لم يكن فی جواب ذی اليدين مع وجود السهو هذا ما ذكره سيد المحققين سند المدققين فی شرح المفتاح واجاب البعض بان الوراثة ليست علی حقيقتها والمعنی المجازی يجوز ان تحقق من يحيی عليه السلام وان قتل قبل ذكريا بان ماخذ منه العلم وعلمه لمن عاش بعد ابيه او بقی منه كتاب او شرح هو المقصود ويبقی ذلك الكتاب والشرح معمولا به بعد ذكريا ايضا الی حين **قوله** المراد به ای بالمثال **قوله** فافهم وليل علی ارادة الصفة من المثال **قوله** انما قال مثال الامر حاصله انه لو لم يزد المثال وقيل الامر لربما يحمله الناظر علی المعنی المصدری قبل الوصول الی قوله صيغة يطلب بها الفعل والحمل عليه غير جائز لان المعرف الصيغة لا المعنی المصدری ولما قيل مثال الامر علم اولی الامر ان المعرف الصيغة لانهم يذكرون المثال ويريدون به الصيغة دون ارادة المعنی المصدری من الامر لا يضر لان المثال المضاف الی الامر اريد منه الصيغة فاندفع به ما قيل الامر المعرف بالصيغة لا يحتمل ان يكون بمعنی المصدر فزيادة المثال لدفع توهم ارادة المصدر توهم بعيد علی انه لا يندفع لانه يجوز مع ذلك ان يكون الامر بمعنی المصدر ثم الامر علی ما وقع فی بعض النسخ مطلق ومطلق الامر لا يطلق علی امر الغائب بل يقال له امر الغائب قال الشيخ الرضی فان قيل الامر اعم من قولنا امر الغائب وكل ما يصدق عليه الاخص يصدق عليه الاعم قلنا لا نم ان لفظ الامر فی اصطلاح النحاة اعم من امر الغائب اذ مرادهم بالامر الامر المطلق وقولنا المطلق قيد خصصه من امر المضاف الی شیء آخر فالنحوی بعيد بمراحل عن ان يحمل الامر علی المعنی الاعم الشامل لامر الغائب اذ هو خلاف اصطلاح النحاة وان كان الامر يشمل الامر الغائب عند الصرفيين اذ لا ضرورة فی ترك اصطلاح النحوی والحمل علی اصطلاح الصرفی ولئن حمل عليه ذاهلا عن اصطلاح النحوی فزيادة المثال لا يخرج امر الغائب اذ مثال الامر بمعنی صيغة الامر وهو اعم يشمل امر الغائب بخلاف الامر بالصيغة فانه مختص بالامر الحاضر فاندفع ما قيل والوجه ان يقال لا فی السنة الصرفيين يشمل الامر باللام وهو الاصطلاح المشتهر بين المحصلين فخاف ان يحمل الامر عليه فزاد المثال ليكون فی قوة التعبير عنه بالامر بالصيغة **قوله** وهو ای الامر فی اصطلاح النحويين مخصوص بالامر بالصيغة قال العلامة التفتازانی فی شرح المفتاح اما بحسب عرف النحاة فالامر حقيقة فی المقرون باللام وبالصيغ المخصوصة وبحسب عرف الاصوليين فی الطلب علی سبيل الاستعلاء وقال

فی المطول اقسام صیغة الامر ثلثة الاول المقترنة باللام الجازمة وتختص بالفاعل غیر المخاطب والثانی ما یصح ان یطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دال علی طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والاولان لغایة استعمالهما فی حقیقة الامر اعنی طلب الفعل علی سبیل الاستعلاء سماهما النحویون امرا قوله شامل لکل امر غائبا کان لان نحو لیضرب لطلب الفعل یدل علیه ما قیل نحو لیحضر زید واحضر ورُوید لطلب الفعل استعلاء لتبادر الفهم عند سماعها الیه والتبادر الی الفهم من اقوی امارات الحقیقة قوله فی اسکان الصحیح اذا کان آخره حرفا صحیحا قوله وسقوط نون الاعراب اذا کان نون الاعراب والنون وان لم یکن آخر الامر لانه کلمة صحیحة الا انه جعل آخره لشدة الامتزاج قوله متحرک بالفعل سواء کانت الحرکة اصلیة نحو تکلم وتقاتل ودحرج او عارضیة نحو قل وحد وخف وبع وهب وکذا المراد بالسکون السکون بالفعل فان قلت فعلی ما ذکرت من تعمیم الحرکة یشکل بلفظ تقیم من الافعال فان ما بعد حرف المضارعة متحرکة بحرکة نقلت الیه من الواو مع انه لم یجعل ما بقی بعد الحذف امرا قلت ذلک مم کیف والمعنی یجعل ما بقی امرا ان لم یحتج الی اجتلاب همزة وصل والامر کذلک فی امثال تقیم الا انه ما بعد حرف المضارعة متحرک آخر حذف لاجل حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة رد لزوال المانع فان قلت کما حذف الهمزة فی تقیم لاجل حرف المضارعة کذلک حذف الواو الساکنة فی تعد وتهب لاجل حرف المضارعة علی ما عرفت فی التصریف فلم رد فی الاول دون الثانی قلت امثال ما ذکر نکات تذکر بعد الوقوع فلا یلزم اطرادها علی ان الشیخ الرضی قال لانه لو رد واجتلب له همزة الوصل وتقول اوعد واوهب ثم لعلة اعلال المضارع الذی هو اصله بحذف الواو اذ هو اقرب الیه من المصدر نحو عدة وسعة فکان السعی فی رد الساکن ضایعا قوله اسکن آخره مما لا حاجة بعد قوله وحکم آخره حکم المجزوم ولو قیل ان ذکره لیکون حال الآخر والاول مذکورا معا قیل انه ناقص البیان اذ الاسکان انما هو فی الصحیح واما فی المعتل وفیما فیه النون فحذف حرف العلة والنون الا ان یقال الامکان موجود فی الجمیع الا انه فی الصحیح بحذف الحرکة وفی المعتل وفیما فیه النون بحذف حرف العلة والنون قوله ما یکون ای مضارع کان بعد حرفه ساکن یکون ماضیه علی اربعة احرف وقوله من المزید فیه حال من ماضیه قوله وانما هو الضمیر راجع الی مضارع یکون بعد حرفه ساکن ویکون ماضیه علی اربعة احرف حال کون الماضی من المزید فیه قوله الافعال لا غیر اذ ماضی المفاعلة والتفعیل وان کان علی اربعة احرف کانتا من المزید فیه الا انه لیس بعد حرف المضارعة ساکن فیهما قوله حال کون تلک الهمزة اشارة الی ان قوله مضمومة منصوب علی انه حال من قوله همزة وصل والهمزة وان کان نکرة الا انه لیست نکرة محضة لانه مخصصة بالاضافة فلم یجب تقدیم الحال علیه بقی ان وجه التقدیم ان کان هو حصول التخصیص فی صاحب الحال الذی هو بمنزلة المحکوم علیه بتقدیم الحال التی بمنزلة الخبر فالوجه عدم التقدیم وان کان وقع اللبس بالصفة فهو باق بعد لان تخصیص النکرة لا یمنع وصفه بنکرة فینبغی ان یقدم فالاولی جعله وصفا له قوله دفعا للالتباس مفعول له لقوله زدت همزة وصل مضمومة قوله بالمضارع المعلوم المتکلم حالة الوقف قوله علی تقدیر الفتح ای فتح الهمزة قوله علی تقدیر الکسر ای کسر الهمزة هذا وقع فی بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع علی تقدیر الفتح فانه اذا قیل فی اقتل اقتل بالفتح لیلتبس بالواحد المتکلم المجهول او بالماضی المجهول من الرباعی اذا قیل اقتل بالکسر ورده بعض بان قال معنی قوله دفعا للالتباس یعنی ضم الهمزة وجعلت کالعین دفعا للالتباس بالمضارع علی تقدیر الفتح ای فتح الهمزة فقوله فانه اذا قیل آه سهو من قلم الناسخ لان الکلام فی ابطال فتح الهمزة وکسرها لتعیین الضمة فلا معنی للتکلم فی ابطال فتح التاء وکسرها انتهی وقال البعض لا یخفی ان تفسیر قوله الفتح بفتح الهمزة لا یجوز علی تقدیر هذه النسخة لان قوله فانه اذا قیل آه بیان للالتباس علی تقدیر الفتح

ومعلوم انه على تقدير فتح الهمزة لا يلزم الالتباس بالواحد المتكلم المجهول ولا بالماضي المجهول على تقدير كسر الهمزة فوجب ان يفسر على تقدير المذكور بفتح العين ويجعل قوله دفعا للالتباس علة لاشتراط ضم العين على تقدير ضم الهمزة يعني اشترط ضم العين على تقدير ضم الهمزة اذ لو لم يكن العين مضمومة على تقدير ضم الهمزة لكان مفتوحة او مكسورة ويلزم على الاول الالتباس بالواحد المتكلم المجهول وعلى الثاني بالماضي المجهول من الرباعي وفيه انه لو كان كذلك لقيل فانه اذا قيل في اصلم بضم الهمزة التبس بالمتكلم الواحد المجهول من المضارع واذا قيل في اضرب بضم الهمزة التبس بالماضي المجهول من الرباعي وح لا معنى لقوله فانه اذا قيل في اقتل اقتل بفتح التاء ولا لقوله اذا قيل اقتل بالكسر والحق ان هذه النسخة ليس على ما ينبغي وان قول القائل [illegible]ول في تزييف هذه النسخة حق وان توجيه القائل الثاني ليس بشيء والنسخة الصحيحة ما وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع المعلوم على تقدير الفتح وتحرزا عن الخروج من الكسرة الى الضمة على تقدير الكسرة ولا يخفى ان قوله دفعا للالتباس نكتة بعد الوقوع والا علم لم تجز عنه في قتل وعادي **قال** مكسورة اي زدت همزة وصل على ما بقي بعد حرف المضارعة حال كون تلك الهمزة مكسورة في ما سواه اي في صورة وجود ساكن سوى ساكن بعده ضمة فقوله فيما سواه متعلق بقوله مكسورة وقيد له كما ان قوله ان كان بعد ضمة قيد لقوله مضمومة وكلمة ما عبارة عن ساكن وصل الى ان الهمزة مكسورة في صورة تحقق فيه ساكن سوى ساكن بعده ضمة وهو اما ان يكون بعده فتحة او كسرة فاندفع بهذا التقرير ما قيل ليس الهمزة فيما سوى ساكن بعده ضمة بل فيما سوى امر من مضارع بعد حرف المضارع ضمة لضمير سواه الى صيغة الامر الذي من مضارع فيه ساكن بعد حرف المضارع بعده ضمة وما قيل ان المضارع الذي كان بعد الساكن فيه ضمة ايضا غير الساكن الذي بعده ضمة مع انه لا يكسر فيه الهمزة بل يضم وايضا ما سوى الساكن الذي بعده ضمة يتناول الحرف المتحرك والساكن الذي بعده فتحة او كسرة مع انه لا معنى لزيادة الهمزة فيه فتامل **قوله** بالماضي المجهول حالة الوقف **قوله** لا التبس بالامر منه اي من الاضراب **قوله** بالمضارع المجهول حالة الوقف **قوله** بالماضي الرباعي حالة الوقف **قوله** مثال لا يكون بعد حرف المضارعة ضمة لا بد لتصحيح هذه العبارة عن ان يقدر فيها كلمة فيه بعد يكون ليكون ضميره راجعا الى الموصول وكلمة ما عبارة عن امر وكلمة ساكن بعده فيكون اسما ليكون فيكون التقدير مثال الامر يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكنة بعده ضمة **قوله** مثال لما يكون بعده كسرة اي مثال لامر يكون فيه بعده اي بعد ساكن بعد حرف المضارعة كسرة وهذه العبارة تامة واضحة لا غبار عليها وكذا التي يليها فما قيل الاصوب ان يقال مثال لما يكون بعد الساكن بعد حرف المضارعة فيه ضمة وكذا الحال في اخويه ليس على ما ينبغي لان اخويه تامة لا مناقشة عليهما اذ ضمير بعده فيهما راجع الى ساكن بعد حرف المضارعة وكسرة وفتحة اسم يكون وان كان ضميره راجعا الى مضارع يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكن بالفعل وان كان الحرف الذي بعد حرف المضارعة حرف آخر هو متحرك **قال** الشيخ الرضي ان كان بعد حرف المضارعة متحرك بحركة اصلية ابتدئ به وان كان متحركا بحركة منقولة اليه من حرف آخر نظر ان كان ما بعده متحركا وحذف لاجل حرف المضارعة بعد ذلك المتحرك وابتدئ بذلك المتحرك والا ابتدئ بالمتحرك كيف كان حركته والمضارع المذكور لا يكون الا من باب الافعال **قوله** اي فالهمزة مفتوحة اشارة الى ان قوله مفتوحة خبر مبتدأ محذوف ولم يجعل الهمزة مفعول زدت ومفتوحة حالا او صفة مع انه موافق للسابق اختيار الاسلوب غريب ولانه يتوهم من كون السابق غير اصلي كون اللاحق ايضا غير اصلي وما قيل لم يقل كذلك لان اعادة الهمزة الاصلية ولم يعهد اطلاق الزيادة على الاعادة فان الزيادة تعارفت فيما ليس باصلي

ولان التقدیر لوکان کما ذکر لوجب ترک الفاء لان الجزاء ماض لغیر قد وتقدیر قد تکلف ففیه انه لو ترک الشارح موافقة السابق لعدم کون اطلاق الزیادة علی الاعادة معهود الما قال لانها همزة اصل زیدت ووجوب ترک الفاء ثم کیف والماضی المصدر بکلمة قد لفظا او تقدیرا اوجب فیه الفاء وعلیه قوله تعالی وان کان قمیصه قد من قبل فصدقت ای فقد صدقت وکون القاعدة الثابتة عند النحاة تکلفا فی حیز المنع قوله مقطوعة ای مثبتة لا یحذف فی الدرج کما لا یحذف فی الابتداء قوله لذلک بعینه ای لکونه همزة اصل قوله لا دنی ملابسة وهو کونه فاعلا الفعل وقع علی المفعول قوله ای فاعل فعله اضافة الفاعل ح لیست لادنی ملابسة اما اضافة الفعل الی المفعول فالاضافة لادنی ملابسة قوله ولا یبعد ان یراد بال[illegible]ل یعنی لیقدر موصوف الموصول الفعل لا المفعول فیکون التقدیر فعل الفعل الذی و قوله لم یذکر فاعله تفسیر لقول المتن لم یسم فاعله والا فالفعل الموصوف وما المعنی الذی فمن این یحصل لم یذکر فاعله لو لم یکن تفسیر المتن حتی یلزم استدراک قوله لم یسم فاعله والظاهر انه لم یقل به من له ادنی تمیز فضلا عن متمیز قوله اضافة الفعل الیه بیانیة لا یخفی ان اضافة العام الی الخاص لامیة والیه اشار الشیخ الرضی حیث قال ویجوز ان یرید لفظ الفعل فیکون اضافة الفعل الیه اضافة العام الی الخاص کقولهم فعل الماضی وفعل المضارع والاضافة البیانیة انما تکون اذا کان بین المضاف والمضاف الیه عموم وخصوص من وجه ولذا قیل الاولی الامر الذی لم یذکر فاعله فیشمل اسم المفعول فیتم ویکون الاضافة بیانیة انتهی وجه کون الاضافة البیانیة تامة علی ذلک التقدیر لما ان بین الامر الذی لم یذکر فاعله والفعل عموم وخصوص من وجه واما ما قیل علیه لا یکفی فی کون الاضافة بیانیة مجرد العموم والخصوص بل لابد مع ذلک من کون المضاف الیه اصلا ومأخذ المضاف ففیه ان هذا القید وان ذکره الش قدس سره الا انه لیس بمرضی لخلو اکثر مواد الاضافة البیانیة عن ذلک ولم یوجد له اثر فی الکتب المشهورة قوله دفعا للبس مفعول له لقوله غیرت او لو لم یکن صیغة المجهول مغایرة الصیغة المعلوم لم یتمیز المجهول عن المعلوم قوله وکسر ما قبل آخره ان لم یکن مکسورا لان المجهول مغیر للماضی المعروف ومأخوذ منه کما ان الامر مأخوذ من المضارع فما قیل ان هذا انما یحتاج الیه لو کان المجهول مشتقا من المعلوم والحق انهما مشتقان من المصدر ففیه انه ان ارید باشتقاقهما من المصدر بلا واسطة فهو فی حیز المنع والا فالقول بالاشتقاق لا ینافی التقیید قوله لان معناه غریب وهو اسناد الفعل الی المفعول مع ان الاصل الکثیر اسناد الفعل الی الفاعل قوله لم یوجد فی الاوزان ای فی اوزان الاسماء الا منقولا قوله ووزن فعل جواب سؤال هو ان یقال لو کان المطلوب وزنا غریبا لم یوجد فی اوزان الاسماء فوزن فعل بکسر الفاء وضم الثانی ایضا وزن غریب لم یوجد فی اوزان الاسماء علی انه لغة اصلیة ولم یوجد وزن آخر ثقیل غریب غیر هذین الوزنین قوله لم یوجد فی الاوزان الاسماء قوله ثقل لانه طلب ثقل بعد الخفة بخلاف فعل فانه طلب خفة بعد الثقل قوله ویضم الثالث مع الهمزة لیس ضم الهمزة لاجل ان بناء المجهول متوقف علیه بل للمتابعة فلا اعتبار لضمها فی البناء فما قیل ما ذکر منقوض بما فیه همزة الوصل فی الدرج فانه لا یضم اوله بل یبقی ساکنا ولا یضم ثالثه مع همزة الوصل اذ لا همزة وصل فیه فی الصورة المذکورة حتی یضم الثالث معها ففیه ما عرفت وایضا ضم الاول فیما عدا ما اوله الهمزة او التاء وفیها ضم الثالث والثانی مع التاء قوله لئلا یلتبس فی الدرج فی حالة الوقف مثل قوله طوی وروی من باب علم قوله فانه لا یعل عینه ای عین مثل طوی وروی وان لم یجتمع فیه اعلالان عینا ولاما قوله لئلا یفضی الی اجتماع الاعلالین فیه ان اجتماع الاعلالین عینا ولاما ممتنع عند الصرفیین فلو اعل العین فی الماضی المجهول لم یلزم اعلال عین المضارع لمانع منه والمتبادر انما هو اذا لم یوجد مانع قوله فی المبنی للمفعول حیث جاء فیه الواو والیاء والاشمام قوله وتبعیته ای تبعیة المبنی للمفعول من ماضیه قوله وان لم یکن فیه ای فی

للمفعول من مضارعه **قوله** ما ذكرنا من الياء والواو والاشمام والواو في وان لم يكن للحال وان لمجرد الوصل والربط في مقام التاكيد دون الشرط **قوله** والغرض من الاشمام الايذان اي الاعلام **قوله** بان الاصل الضم في اوائل هذه الحروف التي جعلت مكسورة من القاف والياء والتاء والقاف قال الشيخ الرضي انما نبهوا على الضم الاصلي بخلاف نحو بيض في جمع ابيض لانهم قصدوا بهذا الاشمام التنبيه على ذلك الوزن المستبعد في الاسماء تحصيل الغرض المذكور وقيل وقال اذا سقط العين في المبني للمفعول باتصال الضمير المرفوع فان قام قرينة على كونه مجهولا جاز لك اخلاص الضم في الواوي واخلاص الكسر في اليائي نحو عدت يا مريض وبعت يا عبيد وان لم يقم نحو بعت وعدت فالاولى انه لابد لك في الواوي من اخلاص الكسرة او الاشمام وفي اليائي من اخلاص الكسرة او الاشمام لئلا يلتبس بالمبني للفاعل فظاهر كلام السيرافي انه لا يجب الفرق بل يغتفر الالتباس لقلة وقوع مثله **قوله** يتعلق الفعل به اي بامر غير الفاعل تعلق الوقوع فلا يرد نحو قرب وبعد وخرج ودخل فان هذه الافعال وان توقف فهمها على امر الا انه ليس متوقفا عليه توقف الوقوع **قوله** اما بالهمزة قد ينقل المتعدي الى واحد الهمزة الى المتعدي الى اثنين نحو البست زيدا ثوبا ولم ينقل متعد الى اثنين بالهمزة الى المتعدي الى ثلثة الا في راى وعلم وقاسه الاخفش في اخواتها الثلثة القلبية نحو ظن وحسب وزعم وقيل النقل بالهمزة كله سماعي وقيل قياسي في القاصر والمتعدي الى واحد والحق انه قياسي في القاصر سماعي في غيره وهو ظاهر مذهب سيبويه هذا كلام المغني **قوله** او بالف المفاعلة في بعض شروح اللباب اعلم ان بعضهم عدوا النقل الى فاعل واستفعل من اسباب المتعدية تفهيما وتقريبا والاكثرون لم يعدوه منها لان التعدية ليست فيهما مقصودة بالذات بل لمعنية شيء آخر بخلاف ما في باب افعل وفعل انتهى **قوله** او بحرف الجر قال الشيخ الرضي ولا يغير شيء من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت بزيد **قوله** ثانيهما غير الاول قال الشيخ الرضي ولا حصر لهذا النوع من الافعال **قوله** وهذه الثلثة للظن قال الشيخ الرضي افعال القلوب على ثلثة اضرب اما للظن فقط وهي حجا يحجو بمعنى ظن وخال يخال وحسب يحسب ويستعمل براى الذي هو ما لم يسم فاعله من راي حاملا محمل ظن الذي هو بمعناه ولم يستعمل بمعنى علم واما للظن في الظاهر مع احتماله في بعض المواضع لليقين وهو ظن لا بمعنى انهم قال الله تعالى في الظن بمعنى اليقين اني ظننت اني ملاق حسابيه انتهى فظهران ما قيل اقتفى الشارح في جعل هذه الثلثة للظن اثر الرضي حيث جعل هذه الثلثة للظن فقط مع مجيء ظن لليقين ايضا ليس على ما ينبغي **قوله** هذه الثلثة للعلم قال الشيخ الرضي واما لليقين فقط وهو علم واما للاعتقاد في شيء على انه على صفة معينة سواء كان مطابقا او لا وهو راى واما لاصابة الشيء على صفته وهو وجد والفي وهذا من افعال القلوب لانك اذا وجدت الشيء على صفة لزم ان تعلمه عليها بعد ان لم يكن معلوما **قوله** من حيث الاخبار بها ناشية انما قيد بلان المقصود بيان ان حكم المتكلم بمضمون الخبر على المبتدأ او اخباره به معلوم او مظنون لا باعتبار الواقع ونفس الامر ومخلص الامر ان هذه الافعال انما ذكر لبيان حال ما وقعت عليه ان حال المفعول حين الاخبار علم او ظن ولا شك ان هذا الغرض لا يتصور بدون ذكر المفاعيل اذ الفعل المتعدي اذا كان المقصود منه ايقاعه على مفعول معين لا يفيد هذه الفائدة بدون ذلك المفعول لفظا او تقديرا وليس المعنى من كون هذه الافعال لبيان حال الجملة حين الاخبار انها بمنزلة الاداة بل المقصود انها لا تفيد بدون المفاعيل الفائدة المطلوبة منها وان تمت بالفواصل بمعنى انها صدر منها الا ان هذه الفائدة ليست معتدة بها اذ المقصود غير هذا وهو السر في عدم جواز حذف المفعولين لهذه الافعال نسيا منسيا لعدم حصول الفائدة المطلوبة منها اذ ليس المقصود منها من ذكرها الا ايقاعها على متعلقات مخصوصة بخلاف سائر الافعال المتعدية فانه قد يكون المقصود مجرد صدورها عن الفواصل وقد يكون المقصود ايقاعها

بحث افعال القلوب

على مفاعيل مخصوصة وبهذا ظهران ماقيل ان ماذكره الشارح تقتضي ان يكون هذه الافعال لبيان كيفية الجملة الاسمية وبمنزلة ان الداخل على الجملة لبيان انه امر محقق فلا يفيد مع فاعلها فائدة تامة ولا يصح السكوت عليهما مع انه خلاف ما عليه الاستعمال **قوله** على انهما مفعول لهما الواجب نظرا الى تثنية اسم ان مفعولان لها اذ المطابقة بين المبتدأ والخبر واجب اذا كان الخبر مشتقا حاملا لضمير المبتدأ الا ستوى فيه المذكر والمونث وكذلك فعيل على ارادة كل منهما وقيل لما كان المفعول في الحقيقة مضمونهما معا جعل الجزئين مفعولا واحدا ان قلت اذا كان المفعول المجموع فما وجه اجراء الاعراب على كل منهما قلت نظرا الى الظاهر واحترازا عن الغاء الاسم المتمكن او دفعا للترجيح بلا مرجح **قوله** كحذف بعض اجزاء الكلمة الواحدة بلا علة موجبة او مجوزة وذا لا يجوز **قوله** لا تخلنا اي لا تظننا من خال الشيء يخاله كخاف يخاف خيلة ظنه والغزاء بالغين المعجمة والهمزة بعد الالف الاغراء وهو المشهور لكن لم يوجد في اللغة كذا قيل وقيل الصواب انه بالعين المعجمة المفتوحة والتاء المنقوطة من فوق بنقطتين وهو اسم بمعنى الاغراء من اغرت الصيد وطال بمعنى امتد وما كان عن طالب الفاعل والوشي في كلامه كذب فيه ووشي به الى السلطان سعى الواشي النمام وجمع على وشاة كالقاضي على قضاة والمعنى لا تظننا جازعين او اذلاء على اغرائك السلطان بنا ووشي بنا قبل ذلك الوشاة الى السلاطين وقد كثر اغراء اعدائنا الملوك بنا بلا لحاق ضرر بنا واتصال مكروه **قوله** لعدم الفائدة المطلوبة منها واذا المطلوب منها الفائدة المترتبة عليها القاعها على المفعولين على ما هو الاصل فيها لانه الغرض من وضعها فلا يرد ما قيل هذا لا يوجب عدم جواز حذف المفعول نسيا منسيا لعدم توقف افادتها على ذكر المفعولين لان هناك جهات افادة آخر كان يقول فلان يظن كثيرا ويعلم قليلا اي يقع الظن عنه كثيرا ويقع اليقين قليلا او تقول لا يعلم زيد الا بالبراهين ولا يظن الا بالامارات او تقول ما ظننت اليوم او علمت اليوم **قوله** اذ من المعلوم ان الانسان لا يخلو عن علم وظن لا فائدة في الاخبار به بل لا بد ان تدخل على الجملة الاسمية ليعلم ان منشاءها حين الاخبار اي شيء هو وبالجملة ترك هذه الفائدة التي هي موضوعة لها والاكتفاء بشيء معلوم لا يجوز بخلاف باب اعطيت اذ ليس له طريق مخصوص للافادة فيجوز ان يذكر المفعولان وان يحذفا وان يحذف احدهما فظهر ان ما قيل لا فرق بين قولنا فلان يعطي ويكسو وبين قولنا علمت وظننت في ان كلا منهما بدون التاويل غير مفيد اذ كما ان الانسان في الاغلب لا يخلو عن علم وظن كذلك لا يخلو عن عطاء وكساء ومع التاويل مفيد فعلمت بمعنى كثير العلم مني وصار العلم طبيعة لي وظننت بمعنى كثر الظن مني وصار الظن طبيعة لي كما ان فلان يعطي ويكسو بمعنى كثر الاعطاء والكساء منه وصار الطبيعتين له مفيد ليس على ما ينبغي **قوله** على نحو من يسمع يخل كلمة من شرطية مبتدأ يسمع بالجزم شرط وتخل بالجزم جزاء اصله يخال لما حذف حركة اللام حذف الالف لالتقاء الساكنين **قوله** اي تخل اي يظن مسموعه صادقا **قوله** لا استقلالا الجزئين كلاما اي لكون الجزئين مستقلين في حصول الكلام عنهما بلا حاجة الى الافعال وكونهما مبتدأ وخبرا **قوله** الصالحين لا حاجة الى وصف الجزئين به لان الجزئين مفعولان لافعال القلوب ومدخول لها مبتدأ وخبر في الاصل وان كان مفعولا بعد الدخول فوصف الجزئين بالصلاحية المذكورة لغو محض **قوله** او مفعولين لهما الظاهر كما قيل الواو ولان الجزئين الصالحين لكلا الامرين لا لاحدهما او يحمل كلمة او على منع الخلو **قوله** كلاما تاما لا فائدة في وصف الكلام بالتام بعد ما علم كون الجزئين مبتدأ وخبرا ومعلوم ان المبتدأ والخبر كلام تام لا ناقص وليس المراد بالكلام التام ما فيه اسناد على مقصود لذاته لان جواز الالغاء مبني على ضعف الافعال بالتوسط والتاخر وحصول الكلام من الجزئين وعدم الاحتياج الى شيء آخر لا على كون الكلام اخص من الجملة او لا مدخل له في ذلك **قوله** مع ضعف عملها بالتوسط والتاخر اشارة الى ان جواز الالغاء على الامرين ضعفها بالتوسط

والتاخر لعدم ظهور تاثيرها كافعال العلاج وحصول الكلام من نفس الجزئين بخلاف غيرها من افعال الجوارح فانها ظهور تاثيرها
ظاهر الايضعف بالتوسط والتاخر فلكون الامرين مشتركين بينهما وبين غيرها من افعال الجوارح في خير المنع وهذه الافعال ظاهر كون
معناها من فعل القلب ولا يحتاج الى نصب الجزئين لينظر كونها من فعل القلب فسقط منع استلزام الامرين معا لجواز الالغاء
لا احتمال الحاجة الى نصب الجزئين لمعرفة كونها من افعال القلوب **قوله** زيد قائم في ظني قال الشيخ الرضي الفعل الملغى لبيان ما صدر
عنه مضمون الجملة من الشك واليقين ولا شك ان معنى الفعل الملغى معنى الظرف فنحو زيد قائم ظننت بمعنى زيد قائم في ظني قال
او مصدر فعل القلب اذا لم يكن مفعولا مطلقا يقوم مقام فعله في الاعمال والتعليق نحو اعجبني ظنك زيدا قائما وعلمك لزيد قائم
اما الالغاء فواجب مع التوسط والتاخر نحو زيد قائم ظني غالب اي ظني زيدا قائما غالب اذ المصدر لا ينصب ما قبله كما قيل
انتهى كلامه وهذا صريح في ان كون الملغى ظرفا مخصوص بالفعل وقوله اي ظني زيدا قائما غالب بيان للحاصل من كون المصدر
لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة لانه اشارة الى ان العمل وان كان منتفيا في اللفظ باق في المعنى فاندفع ما قيل اعترض على الرضي
بانه لا يصح في زيد قائم ظني غالب فان نفسه قال معناه ظني زيدا قائما غالب والظاهر انه على هذا المنوال في جميع صور الالغاء اي يكون
للمعنى في صورة الالغاء على ما كان عليه في صورة الاعمال والحال ان الالغاء ابطال العمل لفظا ومعنى تامل **قوله** اشارة الى
جواز اعمالها ايضا قال الشيخ الرضي واذا توسط الفعل بين المبتدأ والخبر جاز الالغاء بلا قبح ولا ضعف وكذا جاز الاعمال وهما متساويان
**قوله** فلهذا اي فلكون الالغاء في هذه الصور واجبا لا جائزا **قوله** قيد جوازه يعني تقييد الجواز بقوله اذا توسطت او تاخرت لاجل
وجوب الالغاء في الصور المذكورة اذ لو كان الالغاء جائزا في الصور المذكورة لصار التقييد لغوا وفيه انه يجوز ان يكون التقييد
لشيوع هذا الالغاء وكثرة وقوعه او لكونه مساويا للاعمال وفي الصور المذكورة لعله لم يكن كذلك **قوله** او بواسطة لا حاجة اليه لانه
قال قدس سره في بحث كم جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور ككلمة واحدة مستحقة للصدر **قوله** من حيث اللفظ روعي
الاستفهام اذ لو روعيت الافعال من حيث اللفظ لفات مقتضى الاستفهام والنفي ولام الابتداء وفيما ذكر رعاية كلا المقتضيين
**قوله** ان الالغاء جائز لا واجب الظاهر انه بيان الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق ويؤيده ما في بعض شروح اللباب ان الالغاء هو
ابطال اعمالها على سبيل الجواز لفظا ومعنى والتعليق هو ابطال اعمالها على سبيل الوجوب لفظا لا معنى لان الظاهر انه بيان فرق بين مفهومي
لكن قيل لو كان الجواز داخلا في مفهوم الالغاء لما صح اضافة الجواز اليه قلت اضافته فيما لا غفلة ويحتمل ان يكون من قبيل التجريد وفيه
انه لو كان كذلك لما حكم الشارح قدس سره لوجوب الالغاء في الصور التي ذكرها بقوله وقد يقع فيها آه قلت مقتضى الالغاء الجواز
والوجوب انما هو بحسب السماع او اراد بالجواز الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب فان قلت فما معنى لقوله لا واجب
قلت اراد انه ليس واجبا فقط وقيل لم يقصد الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق بل اراد الفرق بين ما صدق عليه الالغاء وما صدق
عليه التعليق بان الاول قد يكون واجبا وقد يكون جائزا والثاني لا يكون الا واجبا وبين الالغاء والتعليق المذكورين في المتن
بان الاول جائز البتة والثاني واجب البتة ولم يرد به ان الجواز البتة معتبر في مفهوم الالغاء كيف وفسره فيما سبق بابطال العمل
لفظا ومعنى لا بجواز ابطال العمل لفظا ومعنى وفيه ان الالغاء فيما سبق مفسر بابطال عملها ولم يذكر لفظا ومعنى فكما لا يلزم من عدم
ذكره لفظا ومعنى خروج لفظا ومعنى من المفهوم كذلك لا يلزم من عدم ذكر الجواز خروجه عن المفهوم **قوله** لان اصل الفاعل التجرد

ان يكون الفاعل النحوى اى سماه موثرا فى المفعول به وقوله والمفعول به متاثرا المفعول معطوف على الفاعل ومتاثرا على موثرا اى مثل المفعول ان يكون متاثرا عنها لا اثر الفاعل الا انه لما كان بين الدال والمدلول مناسبة اعطى الدال حكم المدلول فاعتبر تغاير الدالين ليكون الدالان على طبق المدلولين قوله لانهما اى الفاعل والمفعول ليسا فى الحقيقة فاعلا ومفعولا اى ليس الفاعل موثرا فى المنصوب الاول ولا المفعول الاول متاثرا عن الفاعل قوله ما عدا حسبت وخلت وزعمت بدل من البعض بدل البعض قوله وهى اى معانيها الاول المتعددة باعتبار تعدد المواد وبهذا الاعتبار جمع وان لم يكن متعددة فى نفس الامر اما العلم المتعدد الحاصل فى المواد الثلثة والظن المتعدد الحاصل فى المواد الثلث وعلى هذا لا حاجة الى ان يراد بالجمع ما فوق الواحد ولا يرد ايضا انه لا يصلح حمل احد الامرين على المعانى الاول قوله بحيث متعلق بقوله قريب قوله وانما قيد نا معنى آخر بقوله قريب من معانيها الاول قوله بذلك اى بقوله بحيث يمكن ان يتوهم آه قوله لئلا يقال لا وجه للتخصيص بالبعض حاصل الدفع انه ليس المراد بيان مطلق المعنى بل المعنى الذى يتوهم به انه متعد الى المفعولين وهذا المعنى ليس لكلها بل لبعضها يدل عليه ما ذكره الشيخ الرضى قدس سره وحسبت بمعنى صرت ذا حسب وهو الذى فى شعره شقرة وخلت اى صرت ذا خال اى خيلاء وزعمت بمعنى كفلت وهذه الثلثة بهذه المعانى يكون لازمة قال المص فى شرح المفصل المراد بيان استعمال هذه الافعال مع بقائها افعال القلوب واستعمال ظننت وخلت ورأيت ووجدت بالمعانى التى ذكرت لا يخرجها عن كونها افعال القلوب بخلاف المعانى التى يكون هذه الافعال لازمة بالنظر اليها فان استعمالها بتلك المعانى يخرجها عن كونها افعال القلوب انتهى وانت خبير بان عدم الاخراج عن افعال القلوب على تقدير كونها متعدية الى مفعول واحد مشكل الا ان فعل القلب عبارة عن فعل يتعدى الى مفعولين ثانيهما عين الاول واذا تعدى الى واحد كيف لا يخرج عن حقيقته ولا يمكن حمل كلام الشارح عليه كما لا يخفى الا ان يقال المعنى على التقديرين واحد بلا تفاوت على ما ذكره الشيخ الرضى حيث قال لا يتوهم ان بين علمت وعرفت فرق معنوى كما قال بعضهم فان معنى علمت ان زيدا قائما وعرفت ان زيدا قائما واحد الا ان عرف لا تنصب جزئى الاسمية كما ينصبهما علم لا لفرق معنوى بينهما بل هو موكول الى اختيار العرب فانهم يخصون احد المتساويين فى المعنى بحكم لفظى دون الآخر قوله قريبة من معنى العلم بالتذكير لانه صفة الجمع وفى بعض النسخ قريب بالتذكير وهو مبنى على تاويل المعانى بالجمع قوله استغنيت آه قيل فيه نشر على ترتيب اللف فان وجدت المشتق من الجدة بكسر الجيم بمعنى استغنيت ووجدت المشتق من الموجدة بفتح الميم وكسر الجيم بمعنى غضبت ووجدت المشتق من الوجد بفتح الواو بمعنى حزنت قوله لانها اى المعانى المذكورة ليس كل واحد منها بمعنى العلم والظن الباء زائدة فى خبر ليس اى ليس معنى ينسب الى العلم والظن كما قال قدس سره والوهم نوع من العلم وهو العلم بنفس الشئ وقال اى اصبتها وعلمتها فلا يرد ما قيل انكان الضمير راجعا الى المعانى المذكورة فالصواب ان يقال لانها ليست قريبة من العلم والظن قوله لانها لا تتم بمرفوعها اى لا تصير كلاما تاما يصح السكوت عليه بمجرد ذكر اسمها الذى هو فاعلها بل يحتاج الى الخبر الذى اسند الى الاسم فليس كان واخواتها مع الاسم كلاما يصح السكوت عليه بل يحتاج الى المسند والمعنى من الاحتياج وعدم الاحتياج الى المسند او المسند اليه وعدمه بخلاف الافعال التامة فانها تامة بفاعلها لا يحتاج الى المسند او المسند اليه وقيل لنقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الداخل فى تامة دون ناقصة قيل وفيه نظر لانهم لا يسمون افعال المدح والذم ناقصة مع نقصان مدلولها عن غيرها بالزمان انتهى وفيه ان وجه التسمية ليس علة الاطلاق بل هو لبيان الاولية فلا يلزم الاطراد ما صرح به العلامة التفتازانى فى المطول قيل ولك ان تقول سميت بها لنقصان

عدوها بالنسبة الى الافعال التى تتم بمرفوعها فقيل ومنها ان افعال القلوب القص عدوا من هذه الافعال وافعال المدح والذم انقص منها وفعلا التعجب من كل مع انهم لا يسمون شيئا منها ناقصة انتهى اقول هذا وارد على القائل الموجه لانه قد اورد مثل هذا على من قال النقصان عدولها عن مدلول التامة بالحدث الا انه ليس لهذا فى الحقيقة على تمام انما تم القول بنقصان الافعال الناقصة عن الحدث مبنى على قول من قال بان الافعال الناقصة لا تدل على الحدث كما اشار اليه قدس سره فى حواشى شرح المطالع الحدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث وليس كذلك بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل بانه قائم به انتهى وهو صريح فى ان الافعال الناقصة لا تدل على حدث يكون مسندا الى الفاعل يصح السكوت عليه ونظم لانه لا يفيد المخاطب فائدة تامة قولنا زيد كان اذا كان ناقصة وكذا اخواته واليه يشير قول من قال اما الفعل فيدل على النسبة الى حدث وزمانا فى الاكثر وانكان قد يعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس وبعت واشتريت وعلى هذا لا يصح على الاطلاق قول النحاة الفعل ما دل على معنى فى نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة ولهذا قال سيد المحققين سند المدققين نظر النحاة فيها من حيث اللفظ نفسه لان مقصودهم تصحيح الالفاظ فلما وجد الافعال الناقصة انها تشارك ما عداها من الافعال التامة فى كثير من العلامات والاحوال اللفظية جعلوها افعالا والمنطقيون لما وجدوها ان معانيها توافق معانى الادوات فى عدم صلاحية الاخبار بها اوردها فى الادوات وما ذكره الشيخ الرضى فى تزييف من قال سميت ناقصة لانها تدل على الزمان دون المصدر حيث قال ليس بشئ لان كان فى نحو كان زيد قائما يدل على الكون الذى هو الحصول المطلق وخبره يدل على الكون المخصوص وهو كون القيام اى حصوله فجئ اولا بلفظ دال على حصول ما ثم عين بالخبر ذلك الحاصل وكانك قلت حصل شئ ثم قلت القيام فالفائدة فى ايراد مطلق الحصول اولا ثم تخصيصه كالفائدة فى ضمير الشان قبل تعيين الشان مع فائدة اخرى وهى دلالته على تعيين زمان ذلك الحصول ولو قلنا قام زيد لم يحصل هاتان الفائدتان معا فكان يدل على حصول حدث مطلق تقييده فى خبره وخبره يدل على حدث معين واقع فى زمان مطلق تقييده فى كان لا يدل على ان كان يدل على حدث مسند يصح السكوت عليه فتامل قال تقرير الفاعل اى جعله وتثبيته على صفته قوله اى العمدة اشارة الى دفع ما قيل المتبادر من قولك ان هذا اللفظ موضوع لذلك المعنى ان ذلك المعنى تمام الموضوع له لا انه جزئه فيلزم ان يكون التقرير تمام الموضوع له لهذه الافعال مع انه ليس كذلك لدخول الزمان فى الموضوع له لهذه الافعال ان قلت الزمان جزء الموضوع له كما ان التقرير ايضا كذلك فكيف يكون التقرير عمدة قلت لان التقرير اصل ومظروف والزمان قيد وظرف له فالزمان وان كان جزء الموضوع له الا انه اعتبر جزءا لما انه ظرف له فاندفع ما قيل ليت شعرى ما اراد بالعمدة وما الفرق بين جزء وجزء قوله ولا شك ان هذه الصفة خارجة عن ذلك التقرير الذى هو العمدة اى خارجة عن الموضوع له لهذه الافعال الا انه عبر عنه بالتقرير لكونه عمدة فكأنه الموضوع له فسقط ما قيل خروج الصفة عن التقرير مشترك بين الافعال الناقصة والتامة فهو غير نافع وانما النافع دخول الصفة فيما وضعت له الافعال التامة وخروجها عما وضعت له الافعال الناقصة او كون التقرير فقط عمدة فيما وضعت له الافعال الناقصة وكون كل واحد من التقرير والصفة عمدة فيما وضعت له الافعال التامة قوله لان ذلك التقرير اى الجعل والتثبيت نسبة اضافية كالتخليق بين الخالق والمخلوق فظهر ان ما قيل فيه ان النسبة هى ثبوت الصفة للفاعل والتقرير ان كان مصدرا مبنيا للفاعل كما هو الظاهر فهو صفة المتكلم وان كان مصدرا مبنيا للمفعول فهو صفة الفاعل وايا ما كان فهو ليس نفس ثبوت الصفة للفاعل بل زائد عليه

لا فاعل به مسامحة لا يليق بمقام التعريف ومع ذلك لا يصح اضافته الى الفاعل وجعل على صلة له اللهم الا ان يقال النسبة انما اريدت بمجموع تقرير الفاعل على صفة لا بالتقرير فحسب ليس على ما ينبغي **قوله** فخرج عن الحد الافعال التامة تفريع على قوله ولا شك على ما عرفت **قوله** فكل من الصفة والتقرير عمدة فيما وضعت له وجه كونهما عمدتين كونهما اصلان ومظروفان والزمان وان كان جزءا الا انه قيد وظرف فسقط ما قيل لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال وقوله كل من الصفة والتقرير عمدة مشير الى ان الصفة والتقرير ليس تمام الموضوع له للافعال التامة بل هما عمدتان هذا والجزء الثالث الغير العمدة الزمان فقوله قدس سره لانها موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معناه ان التقرير والصفة عمدتان في الموضوع له لا انهما الموضوع له **قوله** ولو جعل الموضوع له جواب آخر للايراد المذكور مقابل لقوله اي العمدة فيما وضعت له ومحصل الجواب ان الموضوع له ما صدق عليه تقرير الفاعل على صفة من الجزئيات ولكل جزئي اخذ فيه تقرير الفاعل والزمان وفي بعضها مع التقرير والزمان الانتقال والدوام وغيرها مما يدل عليه بعض الافعال وضح فلا حاجة الى قوله اي العمدة **قوله** بالنسبة الى ما هو اي بالنسبة الى لفظ هو اي فذلك للفظ موضوع له اي لذلك الجزئي **قوله** ولا يبعد جواب ثالث لذلك الايراد **قوله** ولا شك ان الغرض اي الغرض الاصلي منحصر في التقرير والزمان وان كان غرضا الا انه ليس باصلي بل اعتبر قيدا للتقرير او الحصر اضافي **قوله** لا يحتاج الى قيد زائد كما قال الشيخ الرضي حيث قال ينبغي ان يقيد الصفة فنقول على صفة غير مصدرة فان زيدا في ضرب زيدا ايضا متصف صيغة الضرب وكذا جميع الافعال التامة قال سيد المحققين وسند المدققين في حواشي المطول زاد على التعريف قيدا اتباعا لغيره فقال على صفة غير مصدر ذلك الفعل احترازا عن الافعال التامة فانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هي مصدرها ولا حاجة الى هذه الزيادة لان المتبادر من قولك هذا اللفظ وضع لذلك المعنى ان ذلك المعنى موضوع له لا انه جزؤه والافعال التامة موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معا والافعال الناقصة موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فيكون الصفة خارجة عن مدلولها فالتعريف منطبق عليها دون التامة انتهى حاصل ما ذكره قدس سره انه لا حاجة الى اعتبار قيد ذكره الشيخ الرضي احترازا عن الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير دون الصفة فلا يدخل فيها الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير والصفة فظران ما ذكره المولى المحشي عصام الملة والدين كانه اشارة الى قيد ذكره المحقق الشريف ان المراد صفة خارجة عن مدلولها ترك ذكره للتبادر من العبارة ولذا ذكره المولى المحشي الصادق الكابلي كانه اشارة الى قيد ذكره الشريف حيث قال المراد صفة خارجة عن مدلولها والى قيد ذكره الرضي حيث قال المراد صفة غير مصدرها ولا شك ان اعتبار كل منهما اعتبار قيد زائد في التعريف ودعوى تبادرهما من العبارة محل مناقشة ليس على ما ينبغي لنسبتهما اليه قدس سره ما هو بري منه **قوله** ثم التسعة بهذا عشرة اي يصير التسعة بهذا عشرة تامة **قوله** وقولهم اي قول الخوارج اول من قال ذلك الخوارج قالوه لابن عباس رضي الله تعالى عنه حيث جاء اليهم رسولا من علي رضي الله تعالى عنه **قوله** وفيهما ضمير لما تقدم من الغارة قيل هي والغرة كلاهما بالغين المعجمة الغفلة وعدم التجربة والمعنى ما جاءت غفلتنا حاجتك اي لم تجدنا غافلين كما تريد منا وهذا معنى قوله لم يكن هذه على قدر ما يحتاج اليه **قوله** قال الاندلسي لا نجيء وزاه قال الشيخ الرضي قال وطرد بعضهم وقال المص واحاد الاطرد جاء في مثل فقعد جاء البر قفيزين قيل هو حال وليس بشيء لانه لا يراد ان البر جاء في حال كونه قفيزين ولا معنى له قال واما قعد فلا يطرد ان قلنا باطراد فانما يطرد في مثل الموضع الذي استعمل فيه اولا يعني قول الاعرابي فلا يقال قعد كاتبا بمعنى صار بل يقال قعد كانه سلطان لكونه مثل قعدت كانه حربة **قوله** خلافا للفراء يحتمل ان يكون خلاف الفراء في كليهما او في احدهما **قوله** المركبة من المبتدأ والخبر لا فائدة في الوصف اذ الجملة الاسمية لا يكون الا مبتدأ وخبرا والوصف الكاشف انما يكون اذا كان في ماهية الموصوف خفاء وليس

نحو اقائم زید وما قائم زید اسمیة اذ الکلام لابد فیه من الاسناد الاصلی وہو اسناد الفعل الی الفاعل واسناد الخبر الی المبتدا وکونهما کلامین والاسناد فیهما اصلیا مبنی علی تاویل اسم الفاعل بالفعل فقبل التاویل لیستا جملتین اسمیتین وبعده فعلیتین وقیل کانه احترز بتقیید الجملة الاسمیة من مثل اقائم زید وما قائم زید فانهما جملتان اسمیتان مرکبتان من المبتدا والفاعل الساد مسد الخبر قوله یعنی الاثر المترتب علیه اشارة الی ان الحکم بمعنی الاثر واضافته الی المعنی لامیة وفیه رد علی القول بان الحکم مستدرک حتی جعل اضافته الیه بیانیة قوله لکونه فاعلا ہذا علی وفق قوله لتعریف الفاعل علی صفته والظاہر انه لیس بفاعل اذ الفاعل ما یسند الیه الفعل او اسم الفاعل علی وجه یصح السکوت علیه قال الشیخ الرضی کما لا یسمی منصوبها المشبه بالمفعول مفعولا فالقیاس ان لا یسمی مرفوعها المشبه بالفاعل فاعلا لکنه سموه فاعلا علی القلة قوله کائنة اشارة الی ان الظرف مستقر صفة لقوله ناقصة ولو جعل حالا عنه لم یبعد لکونه مشبها بالمفعول فیکون بمنزلة المفعول به قوله ثبوتا ماضیا اشارة الی ان قوله ماضیا صفة لمفعول مطلق محذوف وقوله ای کائنا فی الزمان الماضی اشارة الی ان قوله ماضیا صفة لزمان مقدر متعلق بقوله کائنا ادبیان لحاصل المعنی قوله لا علی ابو قسم منه ای لیس قوله بمعنی صار معطوفا علی قوله ناقصة الذی ہو ای قوله بمعنی صار قسم منه ای من قوله ناقصة لانه لو کان معطوفا علیه للزم ان یکون قوله بمعنی صار مقابلا لقوله ناقصة ولیس کذلک ویحتمل ان یرجع قوله ہو الی قوله لثبوت خبرہا لاسمها یدل علی کون الامرین قسمین لقوله ناقصة قال الشیخ الرضی کان یکون ناقصة لمعنیین احدہما ثبوت خبرہا لاسمها والمعنی الثانی ان یکون بمعنی صار وہو قلیل بالنسبة الی المعنی الاول قوله بتیهاء ای کنا فی تیهاء بفتح التاء المفازة التی یتحیر فیها السالک ولا یهتدی وقفر بفتح القاف وسکون الفاء المکان الخالی عن الماء والکلاء والمطی بفتح المیم وکسر الطاء المهملة وتشدید الیاء جمع مطیة وہی المرکب فی سرعة سیرہا کانها شبهة بالقطا قطا بفتح القاف والقصر جمع قطاة وہو طائر سریع الطیران یقال له بالفارسیة سنگ خوارک الحزن بفتح الحاء المهملة وسکون الزاء المعجمة ما غلظ من الارض وارتفع و خشن وکان اضافة القطا الیه لانها تعیش وترعی فیه او لانها اسرع طیرانا من قطا غیرہا والفراخ بکسر الفاء جمع فرخ بفتحهما وسکون الراء المهملة وہو ولد الطیر والبیوض بضم الباء الموحدة جمع البیضة والمعنی ان المطی فی غایة السرعة وکمال العدو حیث یشبه بالقطا التی صارت بیوضها فراخا وہی تکون ح اشد طیرانا حرصا علی الفراخ واہتماما باطعامها خصوصا اذا کانت فی ارض لا ماء فیها ولا کلاء قوله فان بیوضها لم یکن فراخا دلیل علی ان کان بمعنی صار ولیس علی معناه اذ لو کان علی معناه لکان لثبوت خبره لاسمه فی الزمان الماضی فیکون المعنی ان البیوض کانت فراخا فی الزمان الماضی والامر لیس کذلک اذ البیوض لم یثبت لها الفراخ اصلا بل صارت فراخا بعد ما لم تکن واما ما قیل لیست بمعنی صار لانه یؤدی الی عکس المعنی لانه یشعر بان الفراخ سابقة علی البیوض ففیه انه لا یخلو عن خلل ولیس تامة لانه یجب علی ہذا ان یکون فراخا حالا فیلزم ان یکون البیض فی حال کونه فراخا وہو فاسد ولیس زائدة لنصب خبرا فراخا قوله ویکون فیها ضمیر الشان کان الذی فیها ضمیر الشان وان کان ناقصة الا انه لیس لثبوت خبره لاسمه ولا بمعنی صار فلذلک ذکره علیحدة اشارة الی انه لیس ناقصة بالمعنی الذی ذکر فما قیل غیر خارجة مما ہو بمعنی صار ومقابله لیس علی ما ینبغی قوله والجملة الواقعة بعدہا خبر اقال بعض کان الذی فیها ضمیر الشان تامة فاعلها ذلک الضمیر ای وقعت القصة ثم فسر القصة بالجملة قال الشیخ الاول اولی لانه لم یثبت فی کلام العرب ضمیر الشان الا مبتدا فی الحال نحو قل ہو الله احد او فی الاصل کاسم ان والاولی

معنوى لى خطنت قوله اذا مات بضم الميم او بكسرها من مات يموت او مات يمات كان اى كان الشان قوله شامتا اى احد بها شامتا وهى فرح بموت الشماتة الفرح ببلية العدو قوله وآخر اى رجل آخر شن هسم فاصل من الاثناء قوله كانت الكائنة اى ثبتت الشئ والمقصود كائن اى ثابت كن اثبت فيكون ثبت ويحتمل ان يكون المعنى كن موجودا فيكون اى فيكون موجودا قوله اذ ليس المتفصل على المعنى اذ لو كان المعنى على المعنى لما كان لاستبعاد قوم مريم رضى الله عنها عن تكليمهم اياه معنى مع ان اتيانها به بعد الفراغ عن الولادة عند القوم ولما منهم اياها عند مشاهدتهم اياه واشارة مريم رضى الله تعالى عنها الى عيسى ثم قولهم بالجهلة كيف نكلم من كان فى المهد صبيا يابى اباه ظاهرا عن ان يكون المعنى على المضى قال الشيخ الرضى غير مفيدة للماضى والا فاين الخبر وقال كان تزاد غير مفيدة لشئ الا محض التاكيد وهذا معنى زيادتها فى كلام العرب فقوله قدس سره وكان زائدة تحسين اللفظ ليس على ما ينبغى وعلى هذا ما بيان حال من الضمير المستكن فى الظرف العائد لى من قال الشيخ الرضى اعلم ان الزائدة والمجردة للزمان اعنى غير العاملة لا يقعان اولا لان المبدأ يكون باللوازم والاصول والمجردة للزمان كالزائدة فلا يليق بها الصدر ويقعان فى الحشو كثيرا او فى الآخر على راى نحو حضر الخطيب كان ولا تزاد ولا تجرد الا ماضية لخفتها وقد اجاز ابو البقاء زيادة مضارع كان قوله استيفاء لجميع استعمالاتها نكتة ذكر بعد الوقوع فلا يلزم اطراد ما غاير دما قيل هذا يستدعى استيفاء الاستعمالات فى اخواتها ايضا مع انه لم يستوف قوله ويجئ بمعنى صار قال الشيخ الرضى من مرادفات صار آل ورجع وحال وارتد كان كلها فى الاصل بمعنى رجع ولذا استحال وتحول فانهما كانا فى الاصل بمعنى انتقل فكان حق جميعها ان يستعمل تامة فيتعدى الى ما هو مصدر خبرها بالى نحو صار الى الغنى ثم ضمن كلها معنى كان بعد ان لم يكن لان الشخص اذا رجع الى الفعل وانتقل فذلك الفعل يصير كائنا بعد ان لم يكن ففاعلها فى الحقيقة بعد صيرورتها ناقصة مصدر خبرها مضافا الى اسمها اذ معنى جميعها ناقصة كان بعد ان لم يكن وذلك المصدر هو الكائن بعد ان لم يكن وفاعلها حين كانت تامة هو المرتفع بها فانه الراجع والمنتقل ويجوز استعمال صار ومرادفاتها تامة على الاصل نحو صرنا الى الحسنى قوله فيا لك من نعمى تحولن ابؤسا قيل نعمى بالضم هو النعمة وضمير تحولن راجع اليها ما للارادة المتعدد بالمصدر او بجعلها ابؤسا وشدائد جمع والكان واحد التعدد والخبر وقيل النعمى جمع نعيم بمعنى النعمة كجرحى جمع جريح قوله المدلول عليها بموادها وهى الصباح والمساء والضحى وقوله لا بصورها اى ليس اصبح وامسى واضحى لاقتران مضمون الجملة باوقاتها المدلول عليها بصورها وصيغها والوقت الذى يدل عليه صيغها هو الزمان الماضى قيل انما خص الاوقات بما ذكر لان المقصود بيان ما يختص بهذه الافعال الثلثة وتصاريفها من المضارع والامر وغيرهما ولم يوجد فى غيرها من الافعال الناقصة وما هو الا الاوقات المدلول عليها بالمواد بخلاف المدلول عليها بصورها وصيغها فانها توجد فى سائر الافعال الناقصة ولم توجد فى غير الماضى والمضارع والامر وفيه انه لو كان المقصود ذلك لكان المناسب فى كان بيان ما يختص به وسائر تصاريفه عن المضارع والامر ولم توجد فى سائر الافعال الناقصة ليكون البيان على نسق واحد وعلى هذا فالمناسب ان تحمل الاوقات على ما يعم المدلول عليه بموادها والمدلول عليه بصورها وصيغها قال الشيخ الرضى هذه الثلثة تكون ناقصة وتامة فالناقصة لمعنيين اما بمعنى صار مطلقا من غير اعتبار الازمنة التى يدل عليه تركيب الفعل اعنى الصبح والمساء والضحى بل باعتبار الزمان الذى يدل صيغة الفعل عليه اعنى الماضى والحال والاستقبال واما بمعنى كان فى الصبح وكان فى المساء وكان فى الضحى فيقترن فى هذا المعنى الاخير مضمون الجملة اعنى مصدر الخبر مضافا الى الاسم بزمانى الفعل اعنى الذى يدل عليه تركيبه والذى يدل عليه صيغته فمعنى اصبح زيد اميرا ان امارة زيد مقترنة بالصبح

في الزمان الماضي ومعنى يصبح قائما ان قيامه مقترن بالصبح في الحال وللاستقبال انتهى ولا يخفى عليك ان ما ذكره الشارح قدس سره فالمثال الاول يدل على اقتران مضمون الجملة وهو قيام زيد بوقت الصباح وعلى هذا القياس المثالان الاخيران لا ينطبق على شئ من المعنيين الذين ذكرهما الشيخ الرضي فهذه الثلثة اذا كانت ناقصة قوله في جميع نهاره وتقترن ايضا بزمانه المدلول عليه بالصيغة اى الماضي والاستقبال قال الشيخ الرضي قالوا لم يستعمل ظل الا ناقصة قال ابن مالك تكون تامة بمعنى طال او دام والعهدة عليه قوله جميع ليله وتقترن ايضا بزمان الماضي قوله وبمعنى صار قال الشيخ الرضي وقد جاء ظل ناقصة بمعنى صار مجردا عن الزمان الماضي المدلول عليه بتركيبه قال الله تعالى ظل وجهه مسودا واما مجئ بات بمعنى صار ففيه نظر قوله وذلك اى لكون مجيئهما تامتين في غاية القلة قوله وفصلهما لان الجمع بينهما وبين الافعال الثلثة في الامور الثلثة غير صحيح لعدم الشركة في المجئ تامة فوجب الفصل بهذا الاعتبار وله طريقان فاختار احدهما قوله وآض وعاد وغدا وراح قال في العباب كان الاصل في هذه الملحقات ان تستعمل تامة متعدية الى مصدر جرها ثم ضمن كلها معنى صار قوله وكان الوجه في ذلك انها من الملحقات نكتة ذكرت بعد الوقوع فلا يرد ان هذا الوجه يستدعي عدم ذكرها في مقام الاجمال ايضا قوله سمى اسمها فاعلا آه قيل محل هذا التنبيه هو قوله ما وضع لتقرير الفاعل على صفة لتقدمه ان قلت للتنبيه في هذا المقام رجحان لان الفاعل ة مضاف الى هذه الافعال ففيه تصريح بان المراد استمرار جريها فاعلها بخلاف قوله لتقرير الفاعل على صفة فانه لا تصريح فيه بان الفاعل فاعل الافعال فطرد وجه تاخير التنبيه الى هذا المقام قلت بل هو نص ايضا في ان الفاعل فاعل الافعال لسبقة الذهن اليه لشهرة كون الافعال الناقصة لتقرير فاعلها على صفة ولم يذهب الوهم الى ان المراد فاعل الصفة فليس هذا الاحتمال قادحا في النص بل ليس باحتمال اصلا قوله استتم امارته قبلها واستاهل بها وهو وقت البلوغ الذي يمكن قيامه بها فيه لا قبل ذلك كذا ذكره الشيخ الرضي قوله واعتبار الصلاحية قيل الصواب ان يقال واما اعتبار الصلاحية والقابلية فمعلوم قطعا فلا يلزم ذكرها بلا اخت انتهى هذا انما يرد لو كان ما تفصيلية وهو ممنوع كيف ويجوز ان يكون للاستيناف كما في اوائل الكتب قوله ويلزمها النفي ان كانت ماضية فما ولم ولما في الدعاء وان كانت مضارعة فما ولا ولن قوله وتقدير الزمان قبل المصادر كثير شائع نحو آتيك خفوق النجم اى زمان خفوقه وما دام وان كان مشهورا في تقدير الزمان الا ان وجه تقديره ان ما مصدرية والفعل بعده بتاويل المصدر ومعلوم ان المصدر المضاف الى مصدر الخ المضاف الى الاسم لا يرتبط بدون تقدير الزمان فما دام اشتهر في تقدير الزمان بهذه الواسطة وصار علما له بهذا السبب فاندفع ما قيل لك سند وجه عنه لان ما دام صار علما في تقدير الزمان معه حتى يمتنع ذكر الزمان معه وليس الامر بهذه المثابة في شئ من المصادر قوله واذا قدر الزمان قبله وصح بسبب تقديره ان يرتبط بما قبله فلا بد من حصول كلام يفيد فائدة تامة بخلاف ما لم يقدر الزمان فانه لم يصح لان يرتبط بما قبله وان كان غير تام فلا بد ههنا من اعتبار كلام يفيد فائدة تامة الا انه لا يعتبر ما لم يقدر ما يرتبط به بما قبله فاندفع ما قيل قوله واذا قدر الزمان قبله مشعر بانه لو لم يقدر الزمان قبله لم يجب هناك حصول كلام يفيد فائدة تامة وظاهر انه ليس كذلك لظهور ان المصدر المضاف الى الجملة اى الى مضمونها ليس كلاما مستقلا بالافادة قوله فما دام لم يشفع ما دام جالس ولم يحصل

من المجموع کلام لایفید فائدة یشیر الی ان الکلام المفید ہو مجموع اجلس و مادام لااجلس وحدہ مع انہ لیس کذا اذ المفید للفائدة التامة ہو اجلس و مادام فضلة ظرف لہ یدل علیہ قولہ احتاج الی وجود کلام مستقل بالافادة لانہ ح مع اسمہ وخبرہ ظرف والظرف فضلة غیر مستقلة بالافادة اعلم انہ وقع فی بعض النسخ فما دام لم یشفع ما دام یا جلس لم یحصل من المجموع کلام یفید فائدة تامة فقولہ کلام فاعل لم یحصل وقولہ یفید صفة کلام وضمیرہ یعود الیہ والمعنی ان ما دام مالم یضم الیہ امر آخر لم یحصل من مجموع مادام واسمہ وخبرہ کلام یفید فائدة تامة وفیہ ان ہذا مستغنی عنہ بقولہ احتاج الی وجود کلام مستقل بالافادة ولیس المراد من المجموع مادام وکلام آخر لان الکلام علی عدم الضم الیہ کلام آخر وفی بعضہا فما دام لم یشفع ما دام یا جلس ولم یحصل من المجموع کلام لایفید فائدة تامة فقولہ ولم یحصل عطف علی قولہ لم یشفع وقولہ لایفید فیہ ضمیر یعود الی مادام وہذا ایضا مستغنی عنہ قولہ فما دام فعل الناقصة و مادام اسمہ ولم یشفع خبرہ ہو ظرف لقولہ لم یحصل علی الاول ولقولہ لایفید علی الثانی قولہ ہذا ہو مذہب الجمہور قال سیبویہ وتبعہ ابن السراج لیس للنفی مطلقا تقول لیس خلق اللہ مثلہ فی الماضی وقال اللہ تعالی الا یوم یاتیہم لیس مصروفا عنہم فی المستقبل قال الاندلسی واحسب لیس بین القولین تناقض لان خبر لیس اذا لم یقید بزمان یحمل علی الحال واذا قید بزمان من الازمنة فہی علی ما قید بہ قولہ اذ لیس فیہا الظاہر فیہ لان الضمیر راجع الی تقدیم اخبارہا کلہا علی اسمائہا قولہ نفی الضرورة عن جانبی وجودہ وعدمہ فیکون امکانا خاصا مقابلا للواجب والممتنع وتقدیم الخبر قد یجب لموجب وقد یمتنع بمانع وعلی ہذا فینبغی ان یقید الا ان یقال الموجب والمانع فی حکم الاستثناء قولہ نحو کم کان مالک ہذا المثال لیس من قبیل تقدیم الخبر علی الاسم قولہ نحو صار عدوی صدیقی انما وجب التاخیر لئلا یلتبس بالاسم قولہ نفی الضرورة عن جانب العدم فقط فیکون امکانا عاما مقیدا بجانب الوجود فیشمل الواجب ویقابل الممتنع قولہ وحین ای حین ارید بالجواز نفی الضرورة عن جانب العدم فقط قولہ یجوز ان یکون التقدیم قولہ کالمثال المذکور وہو کم کان مالک وعلی ہذا ینبغی ان یقید بمثل قولنا اذا لم یمنع مانع من التقدیم الا ان یقال الموانع مستثناة ثم لا یخفی ان قول المص ویجوز تقدیم اخبارہا آہ قضیة موجبة فیکون الامکان جہة للقضیة الموجبة ولذا حمل قدس سرہ الامکان علی الامکان الخاص او الامکان العام المقید بجانب الوجود والامکان العام المقید بجانب الوجود عبارة عن ان یکون الامکان جہة للقضیة الموجبة ولم یحملہ علی الامکان العام المقید بجانب العدم لانہ عبارة عن امکان عام یکون جہة للقضیة السالبة والقضیة المذکورة فی المتن موجبة فظہر ان ما قیل بقی ہہنا احتمال آخر وہو ان یراد بالامکان العام المقید بجانب العدم المقابل للوجوب الشامل للامتناع المفسر بسلب الضرورة عن جانب الوجود فقط وح ینبغی ان یقید بعدم ما یقتضی وجوبہ لانہ ح یکون التقدیم واجبا لا جائزا بالمعنی المذکور لیس علی ما ینبغی ثم اعلم انہ یحتاج الی التقیید الذی ذکرہ الشارح قدس سرہ سواء کان ضمیر کلہا راجعا الی الاخبار او الافعال الناقصة اذ اللازم علی التقدیرین جواز تقدیم جمیع الاخبار کما لا یخفی علی ذوی الابصار اما علی الاول فظاہر واما علی الثانی فلان جواز تقدیم اخبار جمیع الافعال الناقصة لا یتصور الا اذا جاز تقدیم جمیع الاخبار فاندفع ما قیل یمکن ان یقال ان ما صل السوال انما یرد لو کان ضمیر کلہا راجعا الی الاخبار لیفید شمول الاخبار واما اذا کان راجعا الی الافعال فلا کما لا یخفی علی الفطن المتامل قولہ ای الافعال الناقصة سیاق الکلام وان کان یقتضی رجوع الضمیر الی الاخبار الا انہ صرفہ الی الافعال لکون الباب معقودا لبیان احوال الافعال فظاہر قول المصنف وہو من کان الی راح الخ

تقتضی ذلک وقوله وقسم لایجوزه والنکان تقتضی صرفه الی الاخبار لان الجواز وعدمه صفة للتقدیم وهو یوصف به الجزائیة وصفا للشئ بصفة ما یتعلق به اولا وبالذات بخلاف وصف الفعل فانه یکون وصفا للشئ بصفة ما یتعلق به بالواسطة الا ان الشارح قدس سره لم یلتفت الیه لکان الرجحان للاول لوجود المقتضیین فاندفع ما قیل لا یخفی انه وان اقتضی ظاهر القول المذکور صرف الضمیر الی الافعال لکن ظاهر قوله قسم یجوز واخواته یقتضی صرفه الی الاخبار لان الظاهر ان ضمیر یجوز واخواته راجع الی القسم ولما لم یکن بد من تحمل التجوز بجعله من قبیل وصف الشئ بصفة ما یتعلق به وهو التقدیم ولا شک ان التقدیم متعلق بالاخبار اولا وبالذات وبالافعال بواسطة الاخبار ومن البین ان وصف الشئ بصفة ما یتعلق به اولا وبالذات اقرب من وصفه بصفة ما یتعلق به ثانیا وبالعرض انتهی ثم انه علی تقدیر رجوع ضمیر ہی الی الافعال ضمیر یجوز راجع الی القسم بحذف المضافین علی ما اشار الیه الشارح قدس سره قسم یجوز تقدیم اخبارها علیها الا ان المناسب لتذکیر ضمیر یجوز ان یقال تقدیم اخباره **قوله** وجواز تقدیم المنصوب علی المرفوع فی الافعال بقوتها انظر انه سهو کما قیل **قوله** فلا متناع تقدیم معمول المصدر علی نفس المصدر لانه عند العمل ماول بان مع الفعل وان موصول حرفی لا یجوز تقدیم ما فی حیزه علیه **قوله** ویخالف ہذا الحکم خلافا تابالابن کیسان کان ظاہر العبارة ان اللام فی لابن کیسان متعلق بخلافا وهو مفعول مطلق لفعل محذوف تقدیره یخالف من لم یجوز التقدیم خلافا لابن کیسان فیکون المعنی ان من لم یجوز التقدیم مخالف لابن کیسان مع انه لیس کذلک اذ قول من لم یجوزه هو الاصل فیکون المخالف هو ابن کیسان والیه اشار الشارح قدس سره فجعل یخالف علی صیغة المبنی للمفعول وہذا الحکم مفعول ما لم یسم فاعله وقد ثابتا متعلق لابن کیسان وعلی ہذا فالمخالف هو ابن کیسان **قوله** وبهذا اندفع ما قیل ای بقوله وبین الطائفتین فی حکم ہذا القسم معارضة ومجادلة او بقوله فالافتعال بمعنی التفاعل المقتضی لمشارکة امرین فی اصل الفعل صریحا اندفع لان ما ذکره یدل علی ان الاختلاف لا بد فیه من قوة المتخاصمین والمختلفین فلا یصح جعل ما فی اوله ما النافیة من القسم المختلف فیه لعدم القوة لان من لم یجوزه هو الجمهور والمجوز واحد وهو ابن کیسان **قوله** منصوب علی المصدریة بتقدیر مضاف ای دنو رجاء آه وحاصل ما ذکره قدس سره ان الدنو بسبب رجاء المتکلم وطمعه قرب الحصول وتوقعه له لا باعتبار نفس الامر وتیقنه بذلک فهو رجاء القرب وانتظاره لا القرب تعیینا وانتظار القرب وتوقعه لا ینافی حصول الخبر للاسم بعد مدة مدیدة وفیه رد لما ذکر الشیخ الرضی ان عسی لیس متعینا بالوضع للطمع فی دنو مضمون خبره بل للطمع فی حصول مضمونه مطلقا سواء یرجی حصوله من قریب او بعد مدة مدیدة تقول عسی الله ان یدخلنی الجنة وعسی النبی صلی الله علیه وسلم ان یشفع لی وان قول المصنف لدنو الخبر رجاء او حصولا او اخذا فیه ضبط لان نصب ہذه المصادر علی التمییز فی الظاهر وهو تمییز عن نسبة الدنو فیکون فاعلا للدنو فی المعنی کما فی قولک یعجبنی طیب زید علما ای طیب علم زید فیکون المعنی لدنو رجاء خبره او لدنو حصوله او لدنو الاخذ فیه ولیس عسی لدنو رجاء خبره بل لرجاء دنو الخبر **قوله** بالتصدی والمباشرة لما یفضی الیه ای یوصل الی الخبر فالشروع انما هو فی الموصل الی الخبر لا فی الخبر وسمی الشروع فی الموصل الی الخبر شروعا فی الخبر مسامحة واعطاء للموصل الی الشئ حکم ذلک الشئ وفیه رد لما ذکره الشیخ الرضی فی عدم طفق ومرادفاته من افعال المقاربة بمعنی کونها لدنو الخبر نظرا لان معنی طفق زید یخرج انه شرع فی الخروج وتلبس باول اجزائه ولا یقال ان الخروج قرب ودنا من زید الا قیل شروعه فیه لان معنی القرب قلة المسافة **قوله** فی محل النصب

بالجزئية استدلالا بالمثل النادر نحو عسى الغوير ابوسا وقوله لا تلحني اني عسيت صائما ونقل عن سيبويه منع كون ان يفعل خبرا وقيل انما قال ذلك لان الحدث لا يكون خبرا عن الجثة وقوله ابوسا وصائما لتضمن عسى معنى كان فاجري في الاستعمال مجراه قوله مضاف قال الشيخ الرضي هو التقدير تكلف اذ لم يظهر المضاف في اللفظ لا في الاسم ولا في الخبر وقال بعضهم ان زائدة وفيه نظر لان الزائد لا يلزم الا بعض الكلم كزيادة ما في قولهم افعل هذا اما لا ولزومه مطردا في موضع معين مع اي كلمة كانت بعيد فقد كاد من طول البلى ان يمصحا في الصحاح مصح الشيء مصوحا اي ذهب وقطع قوله وليس بخبر حتى يلزم كون الحدث خبرا عن الجثة قوله ولتقدير المضاف تكلف لما عرفت قوله وذلك اي كون المضارع مع ان مشبها بالمفعول قوله فهو مشبه بالمفعول لان عسى في هذا الاستعمال كالفعل المتعدي قوله وقال الشارح الرضي واما عسيت صائما وعسى الغوير ابوسا فشاذان وقال بعضهم عسى الغوير ان يكون ابوسا وعسيت ان اكون صائما وجاز حذف ان مع الفعل مع كونهما حرفا مصدريا لقوة الدلالة وذلك لكثرة ان بعد عسى فهو كحذف المصدر وابقاء معموله فظهر ان ما قيل يرده نحو عسيت صائما ليس على ما ينبغي قوله وفيه احتمال آخر قال الشيخ الرضي من ذهب الى ان ان مع الفعل في عسى زيد ان يخرج خبر عسى جاز ان يقول في عسى ان يخرج زيد انه خبر ايضا وهو من باب التنازع تقول في التثنية على اختيار البصريين عسيا ان يخرج الزيدان وعلى اختيار الكوفيين عسى ان يخرجا الزيدان وعلى هذا قياس الجمع والمؤنث وجاز ان تقول ان يخرج فاعل عسى وزيد فاعل يخرج فتقول في التثنية عسى ان يخرج الزيدان لا غير انتهى وهو صريح في ان ان يخرج في عسى ان يخرج زيد يحتمل ان يكون منصوبا وان يكون مرفوعا ويشير اليه قول الشارح قدس سره وان يخرج في محل النصب بانه خبر عسى فقوله قدس سره بان يذكر مرفوع فقط ليس على ما ينبغي وان زيد يجوز ان يكون اسم عسى وان يكون فاعل يخرج والظاهر ان هذا مبني على القول بجواز الالتباس كما قال صاحب المغني والالتباس واقع في العربية بدليل اسماء الاجناس والمشتركات وقال ايضا نحو خفت بالكسر وظلت بالضم انه محتمل لفعلي الفاعل والمفعول ولا خلاف في ان نحو قصار محتمل لهما ونحو مختار محتمل لهما وكذا يشير اليه تجويزه التنازع في عسى ان يخرج زيد فما قيل على قول الشارح وفيه احتمال آخر ولا يمنع تقديم الخبر التباس الاسم بفاعل الخبر كما في زيد قام لان كون عسى طالبا للاسم مع امتناع الاضمار قبل الذكر يوجب كون زيد اسمه فلا يلتبس بالفاعل بخلاف زيد قام نعم يتوقف صحة هذا التوجيه على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان ويزيفه ايضا انه لو كان كذلك لينبغي ان يجوز عسى يخرج زيد بحذف ان فتامل ليس على ما ينبغي لانه ان اريد بما ذكره انه لا يجوز كون زيد فاعل الخبر اصلا في هذا التركيب فهو في حيز المنع كيف وقد جوز كونه فاعل الخبر الشيخ الرضي والشارح قدس سره وان جاز تلبس اسم عسى بفاعل الخبر ثم المراد من جواز كون زيد اسما وفاعلا الجواز من حيث القياس لا من حيث الوقوع فلا يتوقف صحته على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان واللازمة المشار اليها بقوله لو كان كذلك ممنوعة كيف والحذف انما هو فيما اذا كان المصدر خبرا على سبيل التحقيق والتعيين وفيما نحن فيه ليس كذلك لانه محتمل لكونه اسما وفاعلا فلو حذف لا يحتمل كونه فاعلا وقوله قدس سره دون الاستعمال الثاني لعدم مشابهته قوله كقولك عسى ان يخرج زيد بقولك كاد زيد يخرج اذ المحتمل لا يشابه المتيقن فلا يرد ما قيل هذا واضح على تقدير ان يكون زيد فاعل يخرج اما لو كان زيد اسم عسى وان يخرج خبره او يكون اسم عسى ضمير زيد كما جوزه فالمشابهة متحققة كما في الاستعمال الاول وعلى هذا لا حاجة الى ان يقال فيح الجواب يمكن ان يقال لعله اراد بالمشابهة المشابهة في الصورة دون الاعم منها ومن المشابهة في المعنى ومن البين ان المشابهة

فی الصورمنتفیة علی جمیع التقادیر قوله تمیز انت قوله لعلمک ای لکونک عالما باشراقه بکونه قریبا علی الحصول للفاعل وذلک
انما هو فی صورة الاثبات دون النفی وذلک مما لا یشتبه علی احد فلا یرد ما قیل لا یظهر ذلک فی قوله تعالی وما کادوا یفعلون قوله
ع لم یکد رسیس الهوی من حب میتة یبرح قوله وقیل نفیه آه قال الشیخ الرضی قال بعضهم ان نفی کاد اثبات واثباته نفی بخلاف
سائر الافعال اما کون اثباته نفیا ان ارادوا به انک اذا قلت کاد زید یقوم اثبت الکود ای القرب فهذا الاثبات نفی فهو غلط فاحش
وکیف یکون اثبات الشیء نفیه بل فی کاد زید یقوم اثبات القرب من القیام بلا ریب وان ارادوا ان اثبات کاد دال علی نفی
مضمون خبره فهو صحیح وحق لان قربک من الفعل لا یکون الا مع انتفاء الفعل منک اذ لو حصل منک الفعل لکنت آخذا فی الفعل لا قریبا
منه واما کون نفیه اثباتا فنقول ایضا ان قصدوا ان نفی الکود ای القرب فی ماکدت اقوم اثبات فهو من فحش غلط وکیف یکون نفی
الشیء اثباته وکذا ان ارادوا ان نفی القرب من مضمون الخبر اثبات لذلک المضمون بل هو افحش لان نفی القرب من الفعل ابلغ فی انتفاء
ذلک من نفی الفعل نفسه فان ماقربت من الضرب ابلغ فی نفی الضرب من ماضربت بل قد یجیء مع قولک ماکاد زید یخرج قرینة تدل
علی ثبوت الخروج بعد انتفائه وبعد انتفاء القرب منه فیکون تلک القرب دالة علی ثبوت مضمون خبر کاد فی وقت بعد وقت انتفائه و
انتفاء القرب منه لا لفظ کاد ولا تنافی بین انتفاء الشیء فی وقت وثبوته فی وقت آخر وانما التناقض بین انتفاء الشیء وثبوته فی وقت
واحد فلا یکون اذن نفی کاد مفیدا لثبوت مضمون خبره بل المفیدة لثبوته تلک القرینة فان حصلت قرینة هکذا قلنا بثبوت مضمون خبر
کاد بعد انتفائه کما فی قوله تعالی فذبحوها وما کادوا یفعلون وان لم یثبت قرینة هکذا کما فی مات زید وما کاد یسافر قلنا بنفی مضمون خبر
کاد علی انتفائه وعلی انتفاء القرب منه کما فی قوله تعالی لم یکد یریها وقوله اذا غیر النائی البیت اذ لیس فی هذه المواضع ما یدل علی حصوله
بعد انتفائه ومثل هذه هی الشبهة لمن قال ان نفی کاد اثبات انتهی کلامه قوله هی الشبهة ای الموقعة فی الشبهة والباعثة علی
القول بان نفی کاد اثبات وبالجملة ان الاثبات جاء وحصل من قرینة خارجة لا من کاد فلم یتفطن من قال ان نفیه اثبات ان الاثبات
حصل من امر خارج ورای ان المراد الاثبات وان کان کاد منفیا فقال ان نفیه اثبات قوله ولتسلیمه عطف علی فلتخطئه الشعراء
ای لتسلیم ذی الرمة تخطئة الشعراء وقبوله وتغییره بالجر عطف علی تسلیمه او تخطئة الشعراء ای تغییر ذی الرمة قوله مبدلا بقوله لم
اجد قوله ای بان قوله حذف حرف الجر عن ان ای ان قیاس قوله یدل علی ثبوت الذبح فاثبات الفعل مفهوم من فذبحوها
لا من کادوا یفعلون ولهذا لم یفد الاثبات فی قولنا مات زید وما کاد یسافر قوله فلتخطئة الاولی تخطئة بعض الفصحاء
قوله ذا الرمة عطف علی مخطئ ذی الرمة حیث قال اصابت بدیهته واخطأت رویته قال وفی المستقبل قیل الاولی و
فی المضارع وکانه لخفاء الحال اقتصر علی الماضی والاستقبال انتهی اولان الحال عبارة عن اجزاء اواخر الماضی واوائل
المستقبل فذکرهما ذکرها قوله وما یشتق منه القول بان المشتقات مشتقة من المصدر سلایناقی القول بان المضارع مشتق
من الماضی والامر واسم الفاعل والمفعول مشتقة من المضارع علی ما دل علیه قول اهل الصرف المضارع ما مزید علی اوله احدی
الزوائد الاربع والامر ماخوذ من المضارع المخاطب لانه یجوز ان یراد اعم من ان یکون بواسطة وبغیر واسطة وکون المراد ما یکون
بغیر واسطة فی غیر المنع کیف وقد قالوا یکون المضارع مشتقا من الماضی والامر وغیره من المضارع فلا یرد ما قیل قوله وما یشتق
منه لا من المضارع لکن انما یتم علی مذهب الکوفی من ان المشتق منه هو الماضی واما علی مذهب البصریین من ان المشتق

منه المصدر فلا قوله حين اراد اى الشاعر بالنفى الداخل على يكاد انتفاء قرب رسيس الهوى عن البراح لا اثباته لان نفى القرب من الفعل ابلغ فى انتفاء ذلك الفعل من نفى الفعل بنفسه يدل عليه قول من قال اصابت بديهته واخطأت روية فلا يرد ما قيل الاصوب ان يقال انتفاء البراح وانتفاء القرب منه لان النزاع ليس الا فى افادة نفى كاد نفى الخبر واثباته واما افادته نفى القرب من الخبر فلا نزاع فيها اصلا بل هى متفق عليها قوله فالنفى الداخل على يكاد كالنفى الداخل على سائر الافعال فى انه يفيد نفى المدخول لا نفى الخبر او اثباته بقرينة ان قوله فالنفى متفرع على قوله حين اراد فلا يرد ما قيل ان اراد التشبيه فى افادة نفى فعل آخر فالتفريع تم كيف وان نفى سائر الافعال لا يفيد نفى فعل آخر بل انما يفيد نفى مدلولاتها وان اراد التشبيه فى افادة نفى مدلولاتها فالتفريع مسلم لكن لا نزاع فيه لان من قال ان نفى كاد فى المستقبل للاثبات لم ينكر افادته نفى مدلوله وانما ينكر افادته نفى الخبر ويدعى افادته اثبات الخبر قوله بمجرد ذلك اى بمجرد كون النفى فى المستقبل كالافعال قوله دعواه الاولى وهو كون النفى فى الماضى للاثبات قوله وقد عرفت وجه القدح فيه اى فى ثبوت دعواه او فى دعواه بالتأويل بالمدعى قوله وفى تمسكه عليها اى فى تمسك القائل على الدعوى فالقدح فى الدعوى عبارة عن القدح فى الدليل الذى اقيم عليها قوله فتارة تستعمل استعمال عسى الخ يشير الى ان وجه تشبيهه بعسى وكاد فى الاستعمال كون خبره مستعملا بان وتارة بدونه فما قيل يتجه عليه انه يوهم ان الاصل فيه استعمال خبره مع ان وكذا الاصل استعماله بدون ان وهذا مناقض ليس على ما ينبغى لانه لا مجال لهذا الايهام مع ما اشار اليه قدس سره قوله الى ان التعريف للجنس واذا كان التعريف للجنس فلا فائدة فى ايراد التثنية والجمع الا ان يقصد الدلالة على كثرة افراده فيختار صيغة الجمع لذلك او القصد الى ان صيغته نوعان فيختار التثنية لذلك قوله ايضا اى كما ان التعريف باعتبار الجنس المفهوم من صريح المفرد قوله قاتله الله من شاعر الضمير مبهم ومن شاعر بيان له كقولك عز من قائل وهذا العجب من حسن الشعر وفى الدستور تقول قاتله الله ما اشعره على جهة المدح قوله ولا شل الشلل اليبس فى اليد وههنا يقال لمن اجاد الرمى مثلا لا شل عشره اى اصابعه كذا نقل عنه قدس سره فى الحاشية وهذا التعجب من حسن الرمى قوله فانه اى كل واحد من قاتله الله ولا شل عشره قوله الا ان هذه الافعال الصواب هذان الفعلان اعلم انه وقع فى الرضى هكذا الا انه وقع مجزوه لان الشيخ الرضى قد ذكر ثلثة افعال ينتقض بها الحد فنقله الشارح كما كان لكن المذكور فى عبارته فعلان قوله فالتغير اما وقع الاولى ترك الفاء قوله اى لفعل التعجب هذا هو الوجه لان المناسب بعد الفراغ من التعريف بيان حكم المعرف لا التعريف قوله او لما وضع لانشاء التعجب هذا وان كان ابعد معنى لكنه اقرب لفظا القرب المرجع قوله احدهما صيغة الفعل الذى تضمنه تركيب ما افعله هذا دفع لما يقال احدهما اى احد الصيغتين مبتدأ وما افعل خبره فيفيد ان ما افعل فعل التعجب وليس كذلك بل فعل التعجب افعل فيما افعل وانما قدر لفظ تركيب لان قوله ما افعل فاعل لقوله تضمنه والفاعل يكون مفردا وهو مركب فقدر لفظ تركيب مضافا الى ما افعل وفيه انه يلزم ح اضافة غير ظرف وآية وذى الى الجملة فلا فائدة فى تقديره اذ هو تبديل اشكال باشكال الا ان يقدر قوله تركيب منونا ويكون قوله ما افعل بيانا له قوله للمبالغة والتاكيد اما اسم التفضيل فلانه يدل على الزيادة وفيه مبالغة الفعل وتاكيده واما فعل التعجب فلانه لا تعجب منه الا اذا زاد وجاوز المعتاد ثم انه لا يبنى فعل التعجب من كل ما يبنى منه افعل التفضيل على الا

قال الشيخ الرضي ولا يبنى فعل التعجب الا مما وقع واستمر حتى يستحق ان يتعجب منه اما الحال الذي لم يتكامل بعد والمستقبل الذي لم يدخل بعد في الوجود والماضي الذي لم يستمر فلا يستحق التعجب منها ولهذا كان اشهر صيغتي التعجب على الماضي **قوله** بناؤهما من فعل لا يمتنع بناؤهما منه لا بد ان يكون ذلك لفعل والاصل بالشدة والغلبة **قوله** من خواص صيغتي التعجب بخلاف ما اذا كان التقديم والتاخير ممتنعا في الغير فان عدم التصرف بذلك لا يكون من خواص فعل التعجب كيف وانه ممتنع فيه وفي غيره وانما يكون من خواصها اذا كان جائزا في الغير ممتنعا فيه فبيان الخواص يوجب التقييد بما قيد به الشارح قدس سره ويمنع الاطلاق **قوله** واجيب بان ذكر التاخير آه قيل الجوابان ليسا بذاك والاحسن ان يقال ان المراد انه لا يقدم احسن على ما ولا يوخر ما بعدها بالمنع فعل التعجب عن هذا التصرف انتهى والحاصل ان الاستلزام انما هو اذا كان المراد تقديم شئ وتاخيره بالنسبة الى شئ واما اذا كان تقديمه على شئ وتاخيره بالنسبة الى شئ آخر فلا وقد قال قدس سره في الحاشية واجاب بعضهم بانه يجوز ان يكون المراد تقديمه وتاخيره بالنسبة الى شئ آخر ثم هذا الجواب انما هو عند من لم يقيد التقديم والتاخير بما قيد به الشارح قدس سره فلا ما قيل عليه من ان عدم التصرف بالتقديم على كلمة ما ليس من خواص فعل التعجب والكلام فيما هو من خواصه ولذا قيد التقديم والتاخير بالجائز في غيرها وانت خبير بان هذا الجواب لا يمشي في احسن بزيد مع ان البيان يشملها حيث قال المصنف لا يتصرف فيهما بتقديم وتاخير فلا بد ان يصار الى ما ذكره الشارح من الجوابين **قوله** الفصل بكلمة كان ان اراد الفصل بين العامل والمعمول على ما يقتضيه قوله قدس سره بين العامل والمعمول فالمثال المذكور لا يوافقه وان اراد الفصل بين ما وافعل على ما في الرضي فالسياق لا يوافقه **قوله** مثل ما كان احسن زيدا قال الشيخ الرضي وهي مزيدة وقال السيرافي كان خبرما وفيها ضمير واحسن زيدا خبر كان وفيه بعد لان كان ليس على صيغة التعجبية وفعل التعجب لا بد ان يكون على افعل وفائدة الفصل بكان انه كان في الماضي حسن واقع دائم الا انه لم يتصل بزمان التكلم بل كان قبله واليه اشار قدس سره بقوله ومعناه آه **قوله** لانه اي التعجب يكون فيما خفي سببه واذا ظهر السبب بطل التعجب له من باب شر اهر ذا ناب يعني المبتدأ النكرة في التعجب تخصص بما يخصص به المبتدأ في هذا التركيب والمبتدأ فيه تخصص بما تخصص به الفاعل لشبهه به اذ يستعمل في موضع ما اهر ذا ناب الا شر وما تخصص به الفاعل قبل ذكره هو صحة كونه محكوما عليه بما اسند اليه فانك اذا قلت قام علم منه ان ما يذكر بعده امر يصح ان يحكم عليه بالقيام واذا قلت رجل فهو في قوة رجل موصوف بصحة الحكم عليه بالقيام هذا ما ذكره قدس سره في بحث المبتدأ ويحتمل ان يكون المراد ان المبتدأ في التعجب تخصص بالوصف المقدر اي شئ خفي سببه احسن زيدا كما تخصص المبتدأ بالوصف المقدر في شر اهر ذا ناب اي شر عظيم اهر ذا ناب **قوله** عند سيبويه والاخفش في احد قوليه **قوله** عند الاخفش في قوله الآخر **قوله** والخبر محذوف قال الشيخ الرضي وفيه بعد لان حذف الخبر وجوبا مع عدم سد ما يسد مسده بعيد ويرد على ما ذهب اليه سيبويه ان استعمال ما نكرة غير موصوفة نادر ولم يسمع مع ذلك مبتدأ **قوله** لانه كان مختصة من المتقلة واصله كانه قال الشيخ الرضي قيل مذهبه ضعيف من حيث انه نقل من الاستفهام الى التعجب فالنقل من الانشاء الى الانشاء مالم يثبت **قوله** معناه الماضي قال الشيخ الرضي ضعف قول سيبويه بان الامر بمعنى الماضي مالم يعهد بل جاء الماضي بمعنى الامر وبان افعل بمعنى صار ذا كذا قليل وبان زيادة الباء في الفاعل قليل غير مطرد وزيادتها في المفعول **قوله** احسن انت بزيد على ان يكون الباء للتعدية والهمزة للصيرورة **قوله** او زيد عطف

علی یزید علی ان یکون الباء زائدة والهمزة للتعدیة **قوله** بمعنی صفته به دفع لما یقال جعله حسنا لیس فی وسع المخاطب فکیف قال ای جعله حسنا **قوله** صفته بالحسن ای کن واصفا له بالحسن کیف علی ای حال وطور شئت اذ لیس فیه توهم افراط اصلا واشار الی الدلیل علیه بقوله فان فیه من جهات الحسن کل ما یمکن ان یکون فی شخص کل ما یمکن اسم ان وقوله من جهات الحسن بیان لکلمة ما وفیه خبره والحاصل ان کل ما یکون ممکن الوجود بالامکان الذاتی فی ای شخص کان فهو موجود فی زید فکان للقول بالمدح فیه وسعة لا یضیق ولا ینتهی الی حد حتی یقف الواصف عنده بل الواصف وان اطری فی وصفه الا انه بالقیاس الی ما فیه فی ابتداء الوصف ولنعم ما قیل ؎ وقد وجدت مکان القول ذا سعة + فان وجدت لسانا قائلا فقل + **قوله** بنکرة منصوبة قیل لا محلا واحترز به عن ما یحسن التقابل بین النکرة وبین ما قوله فنعما هی قیل ما کافة مهیاة نعم وبئس للدخول علی الجملة کما قیل فی قلما وطالما **قوله** موصولة قال الشیخ الرضی ویضعفه قلة وقوع الذی مصرحا به فاعل نعم وبئس ولزوم حذف الصلة بأجمعها فی فنعما هی **قوله** بمعنی الشیء قال الشیخ الرضی ویضعفه عدم مجیء ما بمعنی المعرفة التامة ای بمعنی الشیء فی غیر هذا الموضع **قوله** فما ای لفظ ما قوله هی ای لفظ هی **قوله** فهو مبتدأ قال ابن خروف لا یجوز الا ان یکون مبتدأ مقدم الخبر لجواز دخول نواسخ المبتدأ علیه ویحکی الاندلسی مثله عن سیبویه **قوله** ای مطابقة الفاعل آه بمعنی الفاعل یحتمل ان یکون فاعل المصدر او مفعوله ولما کان طلب المصدر للفاعل لیس کطلب الفعل له لهذا یحذف کثیرا ولم یحذف فاعل الفعل جوز فیه الامران وتعیین کون المقدم فاعلا فی الفعل اذا التبس الفاعل والمفعول **قوله** حب اصله حبب کظرف ای صار حبیبا فادغم کغیره **قوله** من الفعلیة الاولی من الفعل **قوله** فالراکب حال تفریع علی ما قبله وقع فی بعض النسخ فان الراکب حال عن الفاعل لا عن المخصوص قیل فیه مصادرة لان المدعی ان ذا ذو الحال لا زید وهو بعینه ان الراکب حال عن الفاعل لا عن المخصوص **قوله** لا بدله ای للحرف فی ذلک ای فی کونه مستقلا بالمفهومیة بحیث یصلح لان یحکم علیه او به من انضمام امر آخر الیه ای الی الحرف وهذا صریح فی انه بعد انضمام امر آخر الیه یصیر مستقلا بالمفهومیة مع انه لیس کذلک اذ بالانضمام یدل علی المعنی لا انه یصیر مستقلا بالمفهومیة **قوله** کل شیء استنبط منه معنی الفعل بان یکون ذلک الشیء من ترکیب الفعل او بان یقدر فیه الفعل او شبهه کالظرف والجار والمجرور او بان یفهم معنی الفعل من فحوی الکلام من غیر التصریح به او تقدیره قال الشیخ الرضی ومن امثلة تعدی الحرف بمعنی الفعل قولهم این انت منی لان معنی این انت بعدت **قوله** الظرف والجار والمجرور نحو قولک زید عندک او فی الدار لاکرامک فاللام فی لاکرامک تعدی الظرف الی اکرامک وهو فی الحقیقة معد للفعل المقدر او شبهه لان التقدیر زید استقر او مستقر لکن لما سد الظرف مقام الفعل او شبهه جاز ان یقال ان الجار معد للظرف وکذا فی یا زید فان یا قائم مقام انادی **قوله** لیضیفا الفعل ای یوصله **قوله** وفی عدها من حروف الجر تسامح ای قول بالمجاز اذ الجار هو رب الذی یقدر بعد الواو ولا لها وانما جعل الواو جارا باعتبار رب الذی یلاصقه ویلازمه **قوله** فالعشرة الاولی وهی من قوله من الی قوله وتارة **قوله** والخمسة التی یلیها وهی من قوله ومن الی قوله ومنذ **قوله** والثلثة وهی خلا وعدا وحاشا قال الشیخ الرضی ولم احد علی اسما وفعلا او حرفا لانی اراعی فی العد ان یکون بین الکلمتین المتفقتین فی النوع المتماثلتین فی اللفظ توافق وتجانس من حیث المعنی کتشارک علی الحرفیة والاسمیة فی معنی العلو فلهذا لم اعد من فعلا ایضا مع انه یکون امرا من مان یمین وکذا فی مع کونه امر المؤنث من وعی نفی ولا امرا من ولی یلی وکذا لم اعد الی اسما مع انه لم یجیء بمعنی النعمة کل ذلک لاختلاف المعنیین قال وارای الیفی فی العد مع التشا

٣٢٧

في المعنى الاستوائي في اصل الوضع ومكا اذا كان فعلا يكتب بالالف واصله الواو بخلافه اذا كان اسما او حرفا وكذا من وفي ولي اعمالا اصلها انيين تواحد في واو لي قال الشيخ الرضي وفيما قال نظر لان علا الاسمية يكتب الفا واصله واو اتفاقا لكنها اذا اضيف الى الضمير ينقلب الالف ياء تشبيها لعلى الحرفية قال الرضي ثم اعترض المصنف على نفسه وقال فحاشا وخلا وعدا الحرفية لا اصل لالفاتها بخلاف الفعلية واجاب بانها لما تضمنت معنى الاستثناء اشتبهت الحرف في عدم التصرف فصارت كانها لا اصل لالفاتها قال الشيخ الرضي وهذا عذر بارد **قوله** لاسم الجزء وهي الغاية لانها اسم لجزء من المسافة وهو الجزء الاخير **قوله** على الكل وهو المسافة اذ لا معنى لابتداء النهاية او الابتداء ابتداء المسافة للابتداء النهاية اذ النهاية لا ينقسم حتى يوصف بالابتداء **قوله** اما من المكان آه قال الشيخ الرضي من للابتداء في غير الزمان عند البصرية سواء كان المجرور بها مكانا نحو سرت من البصرة او غيره نحو هذا الكتاب من زيد الى عمرو واجاز الكوفيون استعمالها في الزمان ايضا استدلالا بقوله تعالى اسس من اول يوم وقوله نودي للصلوة من يوم الجمعة قال وانا لا ارى في الآيتين معنى الابتداء اذ المقصود من معنى الابتداء في من ان يكون الفعل المتعدي بمن الابتدائية شيئا ممتدا كالسير والمشي ونحوها ويكون المجرور بمن الشيء الذي منه ابتداء ذلك الفعل نحو سرت من البصرة او يكون الفعل المتعدي بها اصلا للشيء الممتد نحو تبرأت من فلان الى فلان وكذا خرجت من الدار لان الخروج ليس شيئا ممتدا اذ يقال خرجت من الدار اذا انفصل منها ولو باقل من خطوة وليس النداء والتاسيس حدثين ممتدين ولا اصلين للمعنى الممتد بل هما حدثان واقعان فيما بعد من وهذا معنى في فمن في الآيتين بمعنى في ومن في الظروف كثيرا ما يقع بمعنى في نحو جئت من قبل زيد ومن بعده ومن بيننا وبينك حجاب وكنت من قدامك **قوله** التجئ اليه واقر اليه فالباء آه افادت معنى الانتهاء **قوله** من ان مبهم يكون قبل من او بعدها يصلح ان يكون المجرور بمن تمييزا له ويوقع اسم ذلك المجرور على ذلك المبهم كما يقال مثلا للرجس انه الاوثان وللعشرين انه الدراهم والضمير في قولك عز من قائل انه القائل بخلاف التبعيضية فان المجرور بها لا يطلق على ما هو مذكور قبله او بعده لان ذلك المذكور بعض المجرور واسم الكل لا يقع على البعض فان قلت عشرون من الدراهم فان اشرت بالدراهم الى دراهم معينة اكثر من عشرين فمن مبعضة لان العشرين بعضها وان قصدت جنس الدراهم فمن مبينة لصحة اطلاق اسم المجرور على العشرين **قوله** فانه اي من للابتداء مرفوع محلا بالخبرية اي بكونه خبر القوله من فيصح عطف المرفوع على المجرور لكونه مرفوعا محلا وفي قوله فانه مرفوع مسامحة **قوله** في غير الموجب في المغني الرابع عشر من معنى من التنصيص على العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني من رجل فانه قبل دخولها يحتمل نفي الجنس ونفي الوحدة ولهذا يصح ان يقال بل رجلان ويمتنع بعد دخول من الخامس عشر توكيد العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني من احد او من ديار فان احدا وديارا صيغتا عموم وشرط زيادتها في النوعين تقدم نفي او استفهام بهل نحو وما تسقط من ورقة الا يعلمها ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت فارجع البصر هل ترى من فطور وتقول ولا تضرب من احد وتنكير مجرورها والكوفيون والاخفش لا يشترطون ذلك استدلالا بقوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم فمن في حيز الايجاب وهو داخلة على المعرفة وهي عند سيبويه مبعضة اي يغفر لكم من ذنوبكم شيئا قالوا فبقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا يناقضه واجيب بان قوله يغفر لكم من ذنوبكم خطاب لقوم نوح عم وقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا خطاب لامة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كانا ايضا خطابا للامة واحدة فغفران بعض الذنوب لا ينافي غفران كلها بل عدم غفران بعضها ينافي غفران كلها ثم قال صاحب المغني

تداجتمعت زيادتها فى المنصوب والمرفوع والمنصوب لابد ان يكون مفعولا به فيخرج بقية المفاعيل وكانه وجه منع زيادتها فى المفعول معه والمفعول لاجله والمفعول فيه لانهن فى المعنى بمنزلة المجرور بمع وباللام وبفى ولا يجامعهن من لكن لا يظهر المنع فى المفعول المطلق وجه وقد خرج عليه ابو البقاء ما فرطنا فى الكتاب من شئ فقال من زائدة وشئ فى موضع المصدر اى تفريطا ولا يزاد فى ثانى مفعولى ظن ولا ثالث مفعولات اعلم لانهما فى الاصل خبرا علم انه جاء من لمعان لم نذكر فى الكتاب منها التعليل نحو مما خطيئاتهم اغرقوا والبدل نحو ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة ويعرف بصحة قيام بدل مقامها ومرادفة عن نحو فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله ومرادفة الباء نحو ينظرون اليك من طرف خفى ومرادفة فى نحو اروني ماذا خلقوا من الارض اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة ومرادفة على نحو ونصرناه من القوم وقيل على التضمن اى منعناه منهم كذا ذكر فى المغنى قوله او نسئ من مطر قال الشيخ الرضى فيه نظر لان حذف الموصوف واقامة الجملة او الظرف والجار والمجرور مقامه بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفى قال الله تعالى ومنهم دون ذلك وما منا الا له مقام معلوم اى ما من ملائكتنا الا ملك له مقام وان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا فى الشعر قال ع انا ابن جلا وطلاع الثنايا ٭ متى اضع العمامة تعرفونى ٭ انتهى وبهذا يظهر ان ما فى المطول اى ابن رجل جلا فحذف الموصوف وقيل ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف موصوفها الا بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفى كقوله تعالى ومنهم دون ذلك وكقولك ما فى القوم دون هذا وفى غيره نادر لا سيما اذا لزم منه اضافة غير الظرف الى الجملة ليس بذلك قوله او هو وارد على الحكاية فزيدت فى الموجب لاجل حكاية المزيدة فى غير الموجب فقوله او هو اى قد كان من مطر عطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل من فيه غير زائدة بل هو للتبعيض او للتبيين فهو غير وارد على الحكاية او هو وارد على الحكاية فيكون من فيه زائدة قوله الى لانتهاء الغاية فى الزمان والمكان بلا خلاف صرح به الشيخ الرضى قوله وتوعيها اى المجرور والمنصوب قوله للظرفية اما مكانية او زمانية وقد اجتمعتا فى قوله تعالى الم غلبت الروم فى ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون فى بضع سنين ومن معناها المصاحبة نحو ادخلوا فى امم قد خلت اى معهم فخرج على قومه فى زينته والتعليل نحو فذلكن الذى لمتننى فيه لمسكم فيما افضتم وفى الحديث ان امرأة دخلت النار فى هرة حبستها ومرادفة الباء كقوله ع ويركب يوم الروع منا فوارس ٭ بصيرون فى طعن الاباهر والكلى ٭ ومرادفة الى نحو فردوا ايديهم فى افواههم ومرادفة من كذا فى المغنى قوله لان الالصاق يستلزم المصاحبة اى حقيقة الالصاق يستلزم المصاحبة وان لم يستلزم المصاحبة الالصاق المجازى فى المغنى الالصاق حقيقى كامسكت بزيد اذا قبضت على شئ من جسمه او على ما يحبسه من ثوب ونحوه ومجازى نحو مررت بزيد والالصاق انما يكون حقيقيا اذا كان مفضيا الى نفس الشئ كامسكت بزيد وان افضى الى ما يقرب منه فمجازى كمررت بزيد فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون المرور فى مكان يقرب منه السرج ولا يصاحب السرج الفرس فى الاشتراء قوله المقابلة فى المغنى وهى الداخلة على الاعواض كاشتريته بالف وكافات احسانه بضعف وقولهم هذا بذاك ومنه ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وانما لم تقدرها باء السببية كما قالت المعتزلة كما قال المسيح فى لن يدخل احدكم الجنة بعمله لان المعطى بعوض قد يعطى مجانا واما المسبب فلا يوجد بدون السبب وقد تبين ان لا تعارض بين الحديث والآية لاختلاف محلى البائين جمعا بين الادلة كذا فى المغنى قوله والتعدية بهذا المعنى

## مبحث اسم الفاعل



اى جعل اللازم متعديا المتضمنة معنى التصيير **قوله** مختصة بالباء اى مقصورة على الباء لا يوجد فى غيره من حروف الجر فالباء داخلة على المقصور عليه وقد نقلنا فى بحث المتعدى واللازم عن الشيخ الرضى انه قال ولا يغير شىء من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف نحو مررت به **قوله** والنفى بليس وبما وقيل بلا التبرئة ايضا نحو لا خير بخير بعده النار قال الشيخ الرضى والاولى انها بمعنى فى ولم يسمع فى النفى بان فما كان للمصنف ان يطلق النفى والاستفهام ويزاد قياسا فى مفعول علمت وعرفت وجهلت وسمعت وتيقنت واحسنت **قوله** سواء لم يكن غير الخبر الواقع فى الاستفهام والنفى الذى زيادة الباء وفيه سماعية خبرا بل مبتدأ نحو بحسبك زيد وفيه ان بحسبك فى هذا التركيب لا يصح ان يكون مبتدأ لانه نكرة والخبر وهو زيد معرفة والاولى بحسبك درهم كما وقع فى المغنى حيث قال الثالث المبتدأ وذلك فى قولهم بحسبك درهم وفيه قال ابن مالك فى بحسبك زيد ان زيدا مبتدأ موخر لانه معرفة وحسبك نكرة او فاعلا نحو وكفى بالله شهيدا او مفعولا نحو والقى بيده اى حسبك زيد وكفى بالله شهيدا والقى يده مشعر بان زيادة الباء فى المواضع المذكورة سماعية مع انه ليس كذلك قال الشيخ الرضى وتزاد قياسا ايضا فى المرفوع فى كل ما هو فاعل لكفى ومتصرفاته وفى فاعل افعل فى التعجب على مذهب سيبويه وفى المبتدأ نحو فى بحسبك ويزاد شاذا فى خبر المبتدأ الموجب نحو جزاء سيئة بمثلها عند الاخفش وتزاد سماعا كثيرا فى المفعول به نحو القى بيده ونحو يضرب بالسيف فالمذكور اربعة والاولان منها زيادة الباء فيهما قياسية والاخيران زيادة الباء فيهما سماعية والشارح قدس سره حكم على الاربعة بان زيادة الباء فيها سماعية وقوله او كان عطف على قوله لم يكن ومن معنى الباء السببية نحو انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل فكلا اخذنا بذنبه ومنه لقيت بزيد الاسد اى بسبب لقائى اياه والظرفية نحو ولقد نصركم الله ببدر ونجيناهم بسحر والمجاوزة كعن فقيل تختص بالسؤال نحو فسئل به خبيرا بدليل يسألون عن انبائكم وقيل لا تختص به بدليل قوله تعالى نورهم بين ايديهم وبايمانهم والاستعلاء نحو من ان تأمنه بقنطار بدليل هل آمنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه والغاية نحو وقد احسن بى اى الى وقيل ضمن احسن معنى لطف كذا فى المغنى **قوله** للاختصاص الثبوتى عند بعض والاثباتى عند آخرين **قوله** وزائدة نحو ردف لكم لان ردف يتعدى بنفسه وكذا فى نحو شكرت له قال الشيخ الرضى ويزاد اللام لتقوية العامل الضعيف بتاخيره عن معموله نحو لزيد ضربت وبكونه اسم فاعل نحو انا ضارب لزيد او مصدرا نحو ضربى لزيد حسن وبكونه مقدرا نحو يا لزيد ومن معنى اللام توكيد النفى وهى الداخلة فى اللفظ على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اى النفى ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخلت اللام لتقوية النفى كما ادخلت الباء فى ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائدة موكدة غير جارة ولكنه ناصب ولو كان جارا لم يتعلق عندهم بشىء لزيادته فكيف وهو غير جائز ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفى قصد الفعل ابلغ من نفسه وموافقة الى نحو بان ربك اوحى لها كل يجرى لاجل مسمى ولو ردوا لعادوا لما نهوا وموافقة على فى الاستعلاء الحقيقى نحو يخرون للاذقان ودعانا لجنبه وتله للجبين وموافقة فى نحو ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وكونه بمعنى عند كقولهم كتبته لخمس خلون وموافقة بعد نحو اقم الصلوة لدلوك الشمس وفى الحديث صوموا لرويته وافطروا لرويته وموافقة مع وموافقة من نحو

سمعت له صراخا والتبليغ وهي الجارة للاسم التابع لقول او ما في معناه نحو قلت له واذنت له وفسرت له وموافقة عن نحو وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه قاله ابن الحاجب قال الشيخ الرضي ولو كانت كاللام في قلت لزيد لم تقل ما سبقتمونا والصيرورة وتسمى لام العاقبة ولام المآل نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قوله والامر العظام الذي يستحق ان يتعجب منه قوله ورب وفي رب ثماني لغات اشهرها ضم الراء وفتح الباء المشددة والثانية ضم الراء وفتح الباء المخففة والثالثة ضم الراء وضم الباء المخففة والرابعة ضم الراء واسكان الباء المخففة والخامسة فتح الراء وفتح الباء المشددة والسادسة فتح الراء وفتح الباء المخففة والسابعة والثامنة ضم الراء وفتح الباء مخففة ومشددة وبعدها تاء مفتوحة قوله لعدم احتياجها الى المعرفة لان الغرض وهو التقليل يحصل بالنكرة لانها تدل على القلة فيناسب رب الذي هي للتقليل بخلاف سائر حروف الجر فان معانيها لا يناسب بخصوص المعرفة والنكرة فيدخل عليهما وعلى هذا لا يرد ما قيل لا فرق بين رب وسائر حروف الجر حتى يمنع عنه المعرفة لعدم احتياجها ولا يمنع غيرها قال الشيخ الرضي انما وجب دخولها على النكرة لان النكرة محتملة للقلة والكثرة نحو جاءني رجل وما جاءني رجل فلو لم يحتملها لم يستعمل فيهما والمعرفة اما دالة على القلة فقط كالمفرد والمثنى المعرفتين واما دالة على الكثرة دون القلة كالجمع المعرف ورب وكم علامتان للقلة والكثرة وانما يحتاج الى العلامة في المحتمل حتى يصير بها نصا انتهى وقال هي حرف الجر عند البصريين خلافا للكوفيين والاخفش يشكل عليهم حرفيتها نحو رب رجل كريم اكرمت فان حرف الجر هي ما يفضي الفعل الى المفعول الذي لولاها لم يفض اليه واكرمت متعد بنفسه قال صاحب المغني انما ذلك لانه يضعف المتاخر عن المفعول عن العمل فيعمل بحرف الجر ولا سيما اذا وجب تاخر الفعل كما في رب والجواب ان العادة ان يعمل مثل ذلك الضعيف باللام فقط من بين حروف الجر لافادتها التخصيص حتى يخصص مضمون ذلك الضعيف من الفعل في ذلك المفعول بذلك المفعول فلا يستنكر عمله فيه ويشكل ايضا مثل قولك رب رجل كريم اكرمته لان الفعل لا يتعدى الى مفعول بحرف الجر والى ضميره معا فلا يقال لزيد ضربته واعتذروا بان اكرمته صفة وان العامل محذوف وهو عذر بارد لان معنى رب رجل كريم اكرمت واكرمته شيء واحد ولا شك انك اذا قلت في جواب من قال ما اكرمت رجلا رب رجل كريم اكرمته لم يحتج معنى الكلام الى شيء آخر مقدر مثل ثبت او تحقق على ما ادعوا وان اعتذروا بان الضمير في اكرمته للمصدر اي اكرمت الاكرام كان ابرد لان ضمير المصدر المنصوب بالفعل قليل الاستعمال بخلاف رب رجل كريم لقيته وان قالوا ان لقيته مفسر للقيت المقدر جاء الاشكال الاول مع انه لم يثبت في كلامهم تعلق الناصب الجار والمجرور وبفعل آخر نحو بزيد جاوزته اي مررت بزيد جاوزته قوله لوجود القرائن ومن القرينة ان يكون الفعل مصرحا به في الكلام الذي رب جواب عنه مثل ان يقول لك رجل ما لقيت رجلا فتقول في الجواب رب رجل كريم بحذف لقيت لدلالة الكلام السابق عليه قال ابن السراج النحاة كالمجمعين على ان رب جواب لكلام اما ظاهرا او مقدرا قوله وواو ها يدخل على نكرة موصوفة بعد ذكر رب ودخولها على النكرة والمضمر ولحوق ما الكافة ذكر قوله وواوها والاقتصار على الدخول على النكرة مشير اشارة ظاهرة الى انه لا يدخل على المضمر ولا يلحقه ما الكافة اذ السكوت في معرض البيان بيان فكان قوله يدخل بيان لقوله في حكمها فلا يكون عاما قوله وانكانت في اوله اسم الكلام كقوله وقاتم الاعماق فانه يقدر معطوفا عليه كانه قال رب هول اقدمت عليه وقاتم الاعماق قوله لصيرورتها بمعنى رب

ولو كانت للعطف لجاز اظهار رب بعدها كما جاز بعد الفاء وبل فهذه الواو عندهم حرف عطف قياسا على الفاء وبل لكنها صارت بمعنى رب فجرت كما يجره رب ومع ذلك لا يجوز دخول حرف العطف عليها في وسط الكلام نحو وليلة نحس ولا فوليلة نحس اعتبارا لاصلها بخلاف واو القسم فانها لم تكن في الاصل واو العطف ولذا جاز دخول واو العطف والفاء وثم عليها **قوله** لان ذلك اى تقدير المعطوف عليه مع كونه بمعنى رب وعدم جواز اظهار رب بعده بخلاف الفاء وبل تعسف اى قول بلا دليل وبما ذكرنا ظهر ان قياس الواو على الفاء وبل قياس مع الفارق فلا يرد ما قيل وجوب ارتكابه للفاء وبل يسهل ذلك ويخرجه عن كونه تعسفا **قوله** باسم الله قال الشيخ الرضي من الجارة في القسم تختص بربي وبالله **قوله** من الامور المختصة لا الاختصاص هذا الجواب والايراد مذكور في الحواشي الهندية **قوله** باللام وان لانهما مفيدان للتاكيد الذي لاجله جاء القسم واعلم ان اللام لا تجامع حرف النفي وان جاز ان تؤكد الجملة التي في خبرها حرف النفي نحو لزيد ما هو بقائم ولا يقال لما زيد قائم وذلك لان اللام للتقرير والاثبات وحرف النفي للرفع والازالة فبينهما في ظاهر الامر تناف واما نحو قولك لزيد ما هو بقائم وان زيدا لم يقم فان واللام اثبتا نفي مضمون الجملة بلا مجامعة بين الحرفين **قوله** ولما اوزة لم يذكر البصريون سواه كذا في المغني ومن معناه البدل نحو واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا وفي الحديث صومي عن امك والاستعلاء نحو فانما يبخل عن نفسه والتعليل نحو وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة ونحو ما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك ومرادفة بعد نحو عما قليل ليصبحن نادمين والظرفية ومرادفة من نحو وهو الذي يقبل التوبة عن عباده والباء نحو وما ينطق عن الهوى والاستعانة قاله ابن مالك وقد يكون اسما بمعنى الجانب اذا دخل عليه من وهو كثير كقوله ؎ ولقد اراني للرماح درية ٭ من عن يميني مرة وامامي ٭ قال على للاستعلاء ومن معناه المصاحبة كمع نحو وآتى المال على حبه وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم والتعليل كاللام نحو ولتكبروا الله على ما هداكم اى لهدايته اياكم والظرفية نحو ودخل المدينة على حين غفلة ونحو واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان في زمان ملكه وموافقة من نحو اذا اكتالوا على الناس يستوفون وموافقة الباء نحو حقيق على ان لا اقول والاستدراك والاضراب كقولك فلان لا يدخل الجنة لسوء صنيعه على انه يأس من رحمة تعالى **قوله** ليس مثله بالنصب خبر ليس وشئ بالرفع اسم ليس انما حكم بزيادة الكاف دون المثل لان زيادة ما هو حرف اولى ولا سيما اذا كان من قسم الحروف في الاغلب والحكم بزيادة الحروف اولى وانما قال قدس سره اذ التقدير ليس مثله شئ لان المقصود نفي ان يكون شئ مثله تعالى لا نفي ان يكون شئ مثل مثله **قوله** على بعض الوجوه اى زيادة الكاف على بعض الوجوه الكائنة في الآية الكريمة الوجه الاول ان المقصود نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله فيكون الكاف زائدة لان الحكم بزيادة الحرف اولى لا سيما اذا كان على حرف واحد والوجه الثاني ان يكون المثل زائدة لان الحكم بزيادة الكاف حكم قبل الحاجة اليه لان الحاجة انما يثبت عند ذكر المثل والوجه الثالث ان المقصود وان كان نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله الا ان نفي لمثل المثل يستلزم نفي المثل بطريق الكناية والكناية ابلغ من الصريح لانه يكون اثباتا بالبينة فلا يكون الكاف زائدة وذلك لان نفي الشئ ينفي لازمه لان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم كما يقال ليس لاخي زيد اخ فاخو زيد ملزوم والاخ لازمه لانه لا بد لاخي زيد من اخ هو زيد فنفيت هذا اللازم والمراد نفي ملزومه اى ليس لزيد اخ اذ لو كان له اخ لكان لذلك الاخ اخ هو زيد فكذا نفيت ان يكون لمثل الله مثل والمراد نفي مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اذ التقدير انه موجود فهذا احد الوجهين المذكورين

۳۳۵

فی الکنایۃ فیتبین و فیہ بحث و ہو ان نفی مثل المثل لایستلزم نفی المثل لان الشیٔ لیس مثل مثلہ بل المثل المشارک فی صفتہ مع کون الشیٔ اقوی منہ فیہا و بمنزلۃ الاصل والمثل بمنزلۃ الملحق بہ والمتقارب منہ انتہی اقول و فیہ ان المماثلۃ کون الشیئین بحیث یسد احدہما مسد الآخر ای یصلح کل لما یصلح لہ الآخر ہکذا ذکرہ العلامۃ فی شرح العقائد وقال المماثلۃ عندنا انما یثبت بالاشتراک فی جمیع الصفات حتی لو اختلفا فی صفۃ انتفت المماثلۃ وعلی ہذا فالشیٔ مثل مثلہ فنفی مثل المثل یستلزم نفی المثل والوجہ الثانی ما ذکرہ صاحب الکشاف و ہو انہم قد قالوا مثلک لایبخل فنفوا البخل من مثلہ والغرض نفیہ عن ذاتہ فسلکوا طریق الکنایۃ قصدا الی المبالغۃ لانہم اذا نفوہ عن مماثلۃ وعمن یکون علی اخص اوصافہ فقد نفوہ عنہ فح لا فرق بین قولہ لیس کاللاشیٔ و بین قولہ لیس کمثلہ شیٔ الا ما یعطیہ الکنایۃ من فائدتہا و ہذان الوجہان وان کانا مشترکین فی کونہما کنایتین فی النسبۃ لان الاول ح کنایۃ فی النسبۃ حیث نسب النفی الی مثل المثل وارید بہ نسبتہ الی المثل والثانی ایضا کنایۃ فی النسبۃ حیث نفی ثبوت مثل المثل وارید نفی ثبوت مثل لہ فمرجعہما الی استعمال لفظ دال علی انتفاء مثل المثل فی انتفاء المثل الا ان الاداء مختلف و بواسطۃ اختلاف الاداء عدا وجہین لانہ عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفی اللازم یستلزم نفی الملزوم وعن الثانی بان نفی المماثلۃ عمن ہو علی اخص اوصافہ نفی للمماثل عنہ بطریق المبالغۃ **قولہ** ای بالاسم الظاہر اذ لو دخل المضمر لادی الی اجتماع الکافین او شبہت بالمخاطب فطرد المنع فی الکل **قولہ** للابتداء یعنی بمعنی من **قولہ** والظرفیۃ یعنی بمعنی فی و بمعنی من والی جمیعا انکان معدودا نحو ما رأیتہ مذ ثلثۃ ایام **قولہ** او جمیعہ عطف علی قولہ مبدأ زمان الفعل ای لیس الزمان الماضی جمیع زمان الفعل اذ الفعل لاینقطع فی الزمان الماضی بل امتد الی زمان التکلم فلا یتصور ان یکون الزمان الماضی جمیع مدۃ زمان الفعل **قولہ** لایکون فیہا صفۃ لقولہ ماضیۃ ای لایکون الفعل المقابل للفعل المذکور فی المثالین فیہا ای فی النسبۃ الماضیۃ **قولہ** لان معناہ آہ دلیل لقولہ لایکون فیہا یعنی جعل النسبۃ مبدأ المسافرۃ وعدم الرویۃ انما یصح اذا لم یقع فیہا الاقامۃ والرویۃ بل امتد الی زمان التکلم **قولہ** لانہما لم ینقضیا ای الشہر والیوم **قولہ** لبعد ای لبعد الآن **قولہ** فکیف ای لایصح قولہ کما یتوہم بحسب الظاہر لان الظاہر ان الاول مثال للاول والثانی للثانی **قولہ** لکن بتقدیر المضاف لیکون ماضیا ممتدا الی زمان التکلم فیصح اعتبار الابتداء **قولہ** واذا انصبت بہا ما بعدہا **قولہ** یکون بالتاء والیاء وحاشا جاء فعلا متعدیا متصرفا تقول حاشیت بمعنی استثنیت وفی الحدیث انہ علیہ الصلوۃ والسلام قال اسامۃ احب الناس الی ما حاشی فاطمۃ ما نافیۃ والمعنی انہ علیہ الصلوۃ والسلام لم یستثن فاطمۃ رضی اللہ تعالی عنہا **قولہ** بالاحرف المشبہۃ فیہ ان الفرق بین القلۃ والکثرۃ انما ہو فی حالۃ التنکیر واما اذا کانا معرفتین باللام فکلاہما للکثرۃ اللہم الا ان یقال یفہم من الصیغۃ القلۃ بدون ملاحظۃ التعریف **قولہ** ونونا تہما ای ان وکان ولکن **قولہ** ولغات لعل فیہا احدی عشرۃ لغۃ اشہرہا لعل وعل وعن وجاء لغن بغین معجمۃ وجاء لعن لعین غیر معجمۃ وآخرہا نون وجاء رغن ومن یجعل الراء مقام اللام ولان وان ولعاء بالمد وقد یقال لعلت **قولہ** علی حذف المضاف انما لم یحمل علی الظاہر لان ضمیر بعکسہا یرجع الی الحروف المشبہۃ بالفعل وح یلزم ان یکون ان لعکس نفسہا ولیس کذلک **قولہ** یکفی فی ذلک ای فی عدم اقتضاء الصدارۃ فلو کان معنی قولہ فہی بعکسہا ایضا ذلک یلزم استدراک قولہ فہی بعکسہا **قولہ** فکسرت ان ای الہمزۃ الواقعۃ قبل النون لا ان بکسر الہمزۃ وتشدید النون والا یلزم کسر المکسور **قولہ** فی ابتداء الکلام المراد بابتداء الکلام

هو ان لا يكون له تعلق لفظي بالسابق واللاحق فقولك انه فاضل في قولك اكرم زيدا انه فاضل في ابتداء الكلام اذ ليس له تعلق لفظي بقولك اكرم زيدا وان كان له تعلق من حيث المعنى حيث وقع علة له وعلى هذا الاحاجة الى ما ذكره الشيخ الرضي من قوله سواء كان في اول كلام المتكلم نحو ان زيدا قائم او كان في وسط كلامه اذا كان ابتداء كلام آخر نحو اكرم زيدا انه فاضل فقولك انه فاضل كلام مستانف وقع علة لما تقدم **قوله** بعد القول اذا قصدت به الحكاية لا الاعتقاد والشامل للظن والعلم فانها تفتح كما تفتح بعد العلم والظن وانما كسرت بعد القول بمعنى الحكاية لانه ابتداء كلام المحكي **قوله** وفتحت ان اي حينئذ الفتحة حال كونها مع جملتها فاعلة او لا يتصور كونها فاعلة وحدها **قوله** لولا انك ضرب تبنى مصدر منك اي لولا صدر منك ضرب اياي **قوله** نحو لو انك قائم مقتضى ما ذكره قدس سره في بحث حروف الشرط من انه التزام بعد لو فعل ليكون كالعوض من الفعل المحذوف فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق عدم جواز قوله لو انك قائم بل وجب ان يقال لو انك قمت ولذلك قيل صوابه لو انك قمت انتهى وفيه انه صريح في ان وقوع اسم الفاعل بعد لو غلط اقول والحكم عليه بالغلط مشكل لانه وجد في التنزيل انه وقع فيها الخبر اسما مشتقا وهي قوله تعالى يود والو انهم بادون في الاعراب ووجد انه الخبر فيها ظرف وهي لو ان عندنا ذكرا من الاولين فظهر ان القول بوجوب كون الخبر فعلا ليكون عوضا من الفعل المحذوف ليس على ما ينبغي وان الجواب عن الاعتراض على الزمخشري بقوله تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام بان ذلك في الخبر المشتق لا الجامد ليس بتام **قوله** في ان اي في الهمزة الواقعة قبل النون **قوله** على محله خبر ان اي كائن على محله **قوله** فانا اكرمه يعني كون الجزاء جملة اسمية مركبة من ضمير المتكلم واكرمه **قوله** لانها اي ان **قوله** وان كان من يكرمني فجزاءه اي وان كان المراد ان اني اكرمه خبر مبتدأ محذوف هو قوله فجزاؤه او ان قوله اني اكرمه مبتدأ ثبت ويه مفردا بان يوخذ من الخبر مصدر مضاف الى الاسم واليه يشير قوله قدس سره او اكرامي ثابت له وهو عطف على قوله جزاءه اني اكرمه خبره محذوف وهو ثابت له ثم ان وجوب تقديم الخبر الواقع خبرا لان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها بتاويل المفرد مبتدأ وكذا عدم جواز حذفه الموجب للالتباس انما هو في المتيقن لا في المحتمل كما لا يخفى على من القى السمع وهو شهيد لان المتيقن يعلم فيه كونه مفتوحة من تقديم الخبر والا لما كان محتملا بل من امر آخر فلا منع من حذفه وتقديره موخرا فظهر ان ما قيل في كونه مبتدأ بحث لانهم كما اوجبوا تقديم الخبر لئلا يلتبس المفتوحة بالمكسورة فكيف يجوز حذفه وحذفه يوجب الالتباس كالتاخير بالجملة **قوله** واكرامي ثابت له يوهم تقدير الخبر موخرا وهو لا يجوز لان المقام مقام وجوب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** لا لتغير معنى الجملة فانه لا يجعل الجملة مفردا فاعلا او مفعولا او حالا او تميزا وغير ذلك مما يكون تاثيرا في المعنى فكان ان ليس بمذكور فكان اسمه المنصوب كانه في محل يستحق فيه الرفع اذ الابتداء هو التجرد عن العوامل اللفظية المؤثرة في المعنى **قوله** فان في هذا المثال اي لفظ ان **قوله** فهي مكسورة الوجه ترك الفاء اذ لم يدخل في خبر المبتدأ الذي لم يتضمن معنى الشرط **قوله** يكون اي ان المفتوحة بالتاء او الياء **قوله** مع ما اي مع اسم وخبر عملت ان المفتوحة فيه اي ذلك الاسم اسما كان او خبرا **قوله** بتاويل الجملة لان ان مع الاسم والخبر سادة مسد مفعولي علمت وفيه ان كونها سادة مسد مفعولي علمت لا يخرجها عن كونها بتقدير المفرد لان مفعولي علمت بتقدير المفرد اذ معنى علمت زيدا قائما علمت قيام زيد كذا ذكره الشيخ الرضي **قوله** اعني ان والابتداء والممتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرين اللفظيين على معمول واحد والابتداء وان لم يكن لفظا لكنه منزل منزلة اللفظ **قوله** فان المحذور المذكور وهو

اجتماع عاملين على معمول واحد قوله مشترك بينهما اي بين الاسم المبني والمعرب قوله خلافا للمبرد والكسائي قال الشيخ الرضي

اعلم ان هذا مذهب الفراء والاطلاق مذهب الكسائي كما هو مذكور في كتب النحو وفي المغني شرط الفراء لصحة الرفع قبل مجيء الخبر خفاء اعراب الاسم ولهذا يقال فراللفظ ولم يشترط الكسائي قوله على الخبر انما يدخل اذا لم يكن ماضيا مجردا عن قد ولا يجوز ان زيدا لقام كما لا يجوز ان زيدا

ليقوم قوله اذا فصل اي يقع فصل بينه وبينها بظرف هو الخبر نحو ان علينا للهدى او بظرف هو متعلق الخبر نحو ان في الدار لزيدا قائم

وينكر عمل ما بعد اللام فيما قبله لنقصان حقه من التصدر قوله هو متعلق الخبر اذا لم يكن الخبر ماضيا مجردا عن قد ولا تقول ان زيدا

لفي الدار قام قوله في معناه الذي هو التأكيد عدم الموافقة على الاطلاق تم كيف وقد قال صاحب المغني في معناها ثلثة اقوال احدها

وهو المشهور انه واحد وهو الاستدراك الثاني انها ترد تارة للاستدراك وتارة للتاكيد قاله جماعة منهم صاحب البسيط الثالث

انها للتوكيد دائما مثل ان ويصحب التوكيد معنى الاستدراك وهو قول ابن عصفور قال في المغرب لكن معناها التوكيد ولم يرد على ذلك

وقال في الشرح معنى لكن التوكيد ويعطي مع ذلك الاستدراك هذا كلامه قوله اللام فاللام عند سيبويه والاكثرين لام الابتداء

افادت مع افادتها التوكيد لنسبة وتخليص المضارع للحال الفرق بين ان المخففة من المثقلة وان النافية ولهذا صارت لازمة بعد

ان كانت جائزة وزعم ابو علي وابو الفتح وجماعة انها غير لام الابتداء اجتلبت للفرق وحجة ابي علي دخولها على الماضي المتصرف نحو ان زيدا

لقام وعلى منصوب الفعل المؤخر عن ناصبه في نحو وان وجدنا اكثرهم لفاسقين وكلاهما لا يجوز مع المشددة قوله اما في الاعمال اي

واما لزوم اللام في اعمال ان المخففة وجعلها عاملا وان كان لا يحتاج اليه لحصول الفرق بالعمل فلطرد الباب اي لتتبع باب الالغاء

او لتتبع باب الاعمال اذا كان الاعراب تقديريا او محليا ومنه يظهر ان عطف قوله لان كثيرا على قوله فلطرد الباب وجعله مقابلا له

ليس بسديد اذ فيه لزوم اللام في بعض صور الاعمال وهو ما اذا كان الاعراب لفظيا لطرد بعض الآخر وهو ما اذا كان الاعراب

تقديريا او محليا الا ان يقال المقابلة باعتبار قيد الكل والبعض لا باعتبار الطرد فحاصل المعنى ان لزوم اللام في صورة الاعلام

يحتمل ان يكون لطرد كل الباب لكل الباب وان يكون لطرد البعض للبعض قوله لحصول الفرق بالعمل قال الشيخ الرضي قال

ابن مالك وهو حسن يلزم اللام ان خيف الالتباس بالنافية فعلى قوله يلزم ان كان الاسم مبنيا او معربا مقصورا انتهى وانت

خبير بان تقييد المعرب بقوله مقصورا ليس على ما ينبغي قوله اكثر من مشابهة المكسورة اي بالفعل المفتوحة مشابهته بالماضي

والمكسورة مشابهته بالامر يكون مشابهة الاول اكثر من مشابهة الثاني لا يخلو عن المناقشة قوله الصادقة لان يكون

مفسرة لضمير الشان الذي اعتبر مقدرا في ان المخففة ثم هذه الصفة موضحة لا مقيدة قوله لكن مشددة النون قوله فنقلت

كسرة الهمزة الى الكاف قال الشيخ الرضي ولا يخفى اثر التكلف فيما قالوا وفيه نقل الحركة الى المتحرك والاصل عدم التركيب

قوله يدخل على الممكن الذي لا يكون لك توقع او طماعية في وقوعه والا لصار ترجيا ويستعمل فيه لعل او عسى نحو ليت زيدا

قائم اذا كان القيام مما لا يتوقع من زيد وعلى المستحيل كقوله فيا ليت الشباب يعود يوما فاخبره بما فعل الشيب قوله

واجب عنه قال الشيخ الرضي ان روي بفتح اللام الاخيرة يحتمل ان يقال اسم لعل وهو ضمير الشان مقدر وابي المغوار مجرور بلام مقدرة

حذفت لتوالي اللامات اي لعله لابي المغوار منك قريب ويجوز ان يقال ثاني لامي لعل محذوف واللام المفتوحة جارة للمظهر كما نقل

عن الاخفش انه سمع عن العرب فتح اللام الجارة الداخلة على المظهر ونقل ايضا ذلك عن يونس وابي عبيدة والاحمر وان روي بكسر اللام

فضمير الشان ايضا مقدر مع حذف ثانى لامى لعل لاجتماع الامثال ثم ادغم الاول فى لام الجر انتهى قال صاحب المغنى وهذا
تكلف كثير ولم يثبت تخفيف لعل ثم هو مجموع بنقل الائمة ان الجر بلعل لغة قوم باعيانهم ثم قال واول لحن سمع بالبصرة لعل لها
عذر وانت تلوم وهذا محل لتقدير ضمير الشان كما قال وقد يتفع بعد ان المبتدأ فيكون اسمها ضمير شان محذوفا كقوله عليه
الصلوة والسلام ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون الاصل انه اى ان الشان كما قال ان من
يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذرا وظباء وانما لم يجعل من اسمها لانها شرطية بدليل جزمها الفعلين والشرط له الصدر فلا
يعمل فيه ما قبله وتخريج الكسائى الحديث على زيادة من فى اسم ان يا باه غير الاخفش لان الكلام ايجاب والمجرور معرفة و المغنى
ايضا يا باه لانهم ليسوا اشد عذابا من سائر الناس قوله فقولك مبتدأ خبره قوله اى حصل الفعل به اولا بقولك مفسر بهذا التفسير
لان جاءنى زيد آه بيان لقوله فقولك بمعنى فتفسير احدهما تفسير للآخر فلا يرد ما قيل قولك مبتدأ لا خبر له لان قوله اى حصل
تفسير جاءنى زيد فهو بمنزلة عطف البيان لا الخبر ثم قال انما وقع لنقل كلام الرضى غير تام فانه قال فقولك جاءنى زيد و
عمرو او فعمرو اى حصل الفعل من كليهما بخلاف جاءنى زيد او عمرو اى حصل الفعل من احدهما دون الآخر فالجر قوله بخلاف
آه فنقل الشارح وظن ما قيل قوله بخلاف تاما واعترض عليه انتهى وانت خبير بانه لم يوجد فى النسخ التى رأيناها من الرضى قوله بخلاف
آه قوله للجمع مع الترتيب القرينة على اعتبار الجمع قول المص فالاربعة الاول للجمع فلا بد فيه والترتيب قد يكون فى الذكر فلا استلزام
الجمع فلا يكون اعتبار الجمع مع الترتيب لغوا قوله بغير مهلة تقدير لما لا بد منه والقرينة عليه قوله بمهلة لان تقييد ثم بمهلة
يدل على ان الفاء لم يعتبر فيه المهلة والا لما تركه قوله مقرونة بمهلة تقدير لمتعلق الباء وهو امام فرع خبر بعد خبر ثم واما
منصوب على انه حال من الضمير فى الفعل المفهوم اى تشبه ثم حال كونها مقرونة بمهلة قوله على رجالتهم قيل على وزن
العلاّمة جمع راجل لمن ليس له ظهر يركبه قوله الا انه لم يات فى العاطفة قال الشيخ الرضى ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء
مما قبلها نحو ضربوا القوم حتى زيدا او كجزء بالاختلاط نحو ضربنى السادات حتى عبيدهم واما الجارة فالاكثرون على تجويز كون
ما بعدها متصلا باجزاء ما قبلها كنمت البارحة حتى الصباح وصمت رمضان حتى الفطر كما يكون جزء منه ايضا نحو اكلت السمكة
حتى راسها بالجر قوله ومن هذا اى من عدم اتيان حتى العاطفة فى ما يلاقى الجزء الاخير قوله عدم الحاجة لان الحاجة
الى التعميم فرع استعمال حتى العاطفة فى ما يلاقى الجزء ولم يجز استعمالها فيه فالتعميم ليشمل المجاور ايضا لغو قوله ليشمل
المجاور ايضا اى كما يشمل الجزء قوله كما وقع فى بعض الحواشى اى فى حواشى الفاضل الهندى حيث كتب على قول المصنف
ومعطوفها جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى راسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح ان قلت لعل الفاضل
الهندى يأول بان الصباح كالجزء من الليل بالاختلاط قلت التاويل فرع الاستعمال ولم يجئ فى الاستعمال
حتى العاطفة فى الملاقى قال الشيخ الرضى ونفترقان ايضا بان ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء الى آخر ما نقلنا عنه آنفا
وايضا قال والسيرافى مع جماعة اوجب كون ما بعدها ايضا جزء ما قبلها كما فى العاطفة فلم يجوز ونمت البارحة حتى الصباح
جرا كما لم يجز نصبا وهو مردود بقوله تعالى سلام هى حتى مطلع الفجر انتهى فان هذا الكلام ظاهر بل صريح فى ان حتى الجارة
جاء استعمالها فى الملاقى ايضا ولم يختص استعمالها بالجزء كما اختص استعمال العاطفة بالجزء فما قيل فى الجواب عن جانب الفاضل الهندى

لا يصح وخول حتے على الصباح عطفا على الليلة باعتبار انه ملاقى الجزء الاخير كما منعه الرضى ويصح باعتبار انه صار بمنزلة جزء الليل لكثرة خلطه بالليل في النوم كما اجازه الهندى فلا منافاة بين نفى الرضى وتصحيح الهندى ليس على ما ينبغى ان قلت يحتمل ان يكون المراد من قول الفاضل الهندى اى جزء متبوعه حقيقة او حكما ادخال ما هو كالجزء من متبوعه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى عبيدهم وح لا يرد ما اورده الشارح قدس سره قلت هذا الاحتمال موجه الا انه يا باه قول الفاضل جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى راسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح **قوله** اى همزة الاستفهام التى يطلب بها وبام التعيين وهى التى يكون لطلب التعيين ويستحق الجواب بخلاف ام التى يقع قبلها همزة التسوية لانها لا يطلب بها وبالهمزة التعيين ولا يستحق الجواب وان كانت قسما من المتصلة قال صاحب المغنى ام على اربعة اوجه احدها ان يتقدم عليها همزة التسوية او يتقدم عليها همزة يطلب بها وبام التعيين وانما سمى في النوعين متصلة لان ما قبلها وما بعدها لا يستغنى باحدهما عن الآخر ويسمى ايضا معادلة لمعادلتها للهمزة في افادة التسوية في النوع الاول والاستفهام في الثانى فالمذكور في الكتاب احد النوعين فلا يرد ما قيل لا يشترط طلب التعيين في ام المتصلة لانه ينتقض بقوله سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم فانه ليس لطلب التعيين اذ لا طلب وقال الشيخ الرضى المتصلة تختص بثلثة اشياء احدها تقدم الهمزة اما للاستفهام او للتسوية **قوله** لطلب التعيين لانها مع الهمزة بمعنے اى ويستقيم باى عن التعيين فيكون العطف مع المعطوف عليه بتقدير استفهام واحد لان المجموع بمعنى اى فجوابه بالتعيين واما في المنقطعة فلا يثبت احد الامرين عنده بل ما قبل ام وبعدها كلامان لانه اضرب عن الكلام الاول وشروع في استفهام مستانف فهى اذن بمعنى بل التى تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاء هذا ما ذكره الشيخ الرضى او بمعنى بل التى يكون للانتقال من كلام الى كلام آخر لا لتدارك الغلط كما في قوله تعالى ام يقولون افتريه وفيها معنى مع بل معنى الهمزة الاستفهامية في نحو انها لابل ام شاء والهمزة الانكارية في نحو ام يقولون افتريه وقد يجئ بمعنى بل وحده كقوله ام انا خير من هذا الذى هو مهين اذ لا معنى للاستفهام وكذا اذا جاءت بعده اداة الاستفهام كقوله تعالى ام هل يستوى الظلمات والنور ولاجل كون ما بعد ام وما قبلها على كلامين سميت منفصلة وسميت الاولى متصلة لكونها مع الهمزة التى قبلها كلاما انتهى وهو صريح في ان ام في نحو انها لابل ام شاء بمعنى بل والهمزة الاستفهامية فهى فيه من الحروف العاطفة فقوله استفهام مستانف ليس معناه انه كلام مبتدأ ليس معطوفا على الاول بل معناه ليس المجموع استفهاما واحدا بمعنى اى بل استفهام عليحدة وان كان معطوفا على الاولى وانه اذا لم يتقدمه الخبر او الانشاء كانت حرف ابتداء لا يتعلق بما قبله اصلا يدل على ما ذكرنا قوله فهى اذن بمعنى بل التى تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاة تامل فظهر ان ما قيل في الجواب عن لزوم عطف الانشاء على الاخبار في نحو انها لابل ام شاة من ان ام لاستفهام مستانف فلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ليس بسديد وكذا قوله او للعطف بالتاويل كانه قال بعد قوله انها لابل ليست كك وشككت فيها فقال ام شاة هى خير شاة ام شاة لانه تاويل بعيد لا ينساق الى الذهن اصلا بل هو من التاويلات التى تفسد الكلام لا يقال تجوز ان يكون من قبيل عطف القصة على القصة لانا نقول عطف القصة على القصة تختص بما اذا كان في جانب المعطوف وكذا في جانب المعطوف عليه جمل متعددة صرح به سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح فما قيل نحن نقول تجوز عطف الانشاء على الاخبار بتاويل القصة وجعله عطف قصة على قصة ليس على ما ينبغى اعلم ان قوله انها لابل ان وقع في استعمالات العرب فالمنع ليس على ما ينبغى والا فلا اشكال في المعنى

هذا العطف منه البيانيون وابن مالک فی شرح باب المفعول معه من کتاب التسهیل وابن عصفور فی شرح الایضاح ونقله
عن کثیرین واجازه الصفار وجماعة **قوله** لم یجز ترکیب ارایت زیدا ام عمروا قدر الترکیب لان الفاصل یکون مفردا وقوله
ارایت لیس کک الا انه ینبغی ان یقرء بالتنوین وقوله ارایت بیان لما دخل علی تقدیر الاضافة یلزم اضافة غیر الظرف الی الجملة
**قوله** ام واحد وهو قوله یلیها احد الامرین الی قوله بطلب التعیین **قوله** لکنه ای الامر الواحد **قوله** بشرطین احدهما احد الامرین
المستویین وثانیهما قوله بعد ثبوت احدهما الطلب التعیین **قوله** واما استفهام عطف علی قوله اما خبر **قوله** کما تقول ازید عندک
ام عمرو ای بل احمرو وفیه انه لا یجوز ان یجعل ام فی هذا الترکیب منقطعة لوجوب ذکر جزئی الجملة اذا وقعت بعد الاستفهام لئلا
یلتبس بالمتصلة وفی هذا الترکیب لیس الجزءان مذکورین قال الشیخ الرضی المتصلة تختص بثلثة اشیاء ثالثها انه یلیها المفرد
والجملة بخلاف المنقطعة فانه لا یلیها الا الجملة ظاهرة الجزئین نحو ازید عندک ام عندک عمرو ومقدرا احدهما نحو انها لابل ام شاة
قال جاء لا یجوز حذف احد جزئی الجملة بعد المنقطعة فی الاستفهام لئلا یلتبس بالمتصلة وفی خلاصة النحو یلزم لفظ الجملة
بعدها فی الاستفهام خیفة اللبس نحو ازید عندک ام عندک عمرو ولا یلزم فی الخبر حیث لا التباس نحو انها لابل ام شاة انتهی وفی الاسناد
منقطعة بمعنی بل والهمزة یقع فی الخبر والاستفهام ویلزمها فی الاخیر لفظ الجملة والا لا یعرف المنقطعة ای ام متصلة انتهی وفی بعض
شروح اللباب ویلزم لفظ الجملة بعدها فی الاستفهام بالهمزة ای لا یلیها الا الجملة ظاهرة الجزئین ولا یجوز حذف احدی جزئیها
اذا کانت بعد الاستفهام بالهمزة خیفة اللبس ای لبس ام المنقطعة بام المتصلة ان حذف احدی جزئی الجملة نحو ازید عندک ام عندک
عمرو فانه لو قیل ام عمرو بحذف احدی الجزئین التبست المنقطعة بالمتصلة ولا یلزم ذلک ای لفظ الجملة بعدها فی الخبر وفی الاستفهام بغیر الهمزة
حیث لا التباس المنقطعة بالمتصلة لان شرط المتصلة ان یتقدمها همزة الاستفهام انتهی **قوله** لکن ساکنة النون **قوله** لازمة للنفی فی المغنی
ان ولیها مفرد فهی عاطفة بشرطین احدهما ان یتقدمها نفی او نهی نحو ما قام زید لکن عمرو ولا یقم زید لکن عمرو فان قلت قام زید ثم جئت
بلکن جعلتها حرف ابتداء فجئت بالجملة فقلت لکن عمرو لم یقم الثانی ان لا یقترن بالواو وقاله الفارسی واکثر النحویین وقال قوم لا تستعمل مع المفرد
الا بالواو واختلف فی نحو ما قام زید ولکن عمرو علی اربعة اقوال احدها لیونس ان لکن غیر عاطفة والواو عاطفة مفردا علی مفرد الثانی لابن
مالک ان لکن غیر العاطفة والواو عاطفة جملة حذف بعضها علی جملة صرح بجمیعها قال فالتقدیر فی نحو ما قام زید ولکن عمرو ولکن قام
عمرو الثالث لابن عصفور ان لکن عاطفة والواو زائدة لازمة والرابع لابن کیسان ان لکن عاطفة والواو زائدة غیر لازمة
**قوله** الا واما قال الشیخ الرضی هما حرفا استفتاح یبتدأ بهما الکلام وفائدتهما المعنویة توکید مضمون الجملة کانهما مرکبتان
من همزة الانکار وحرف النفی والانکار نفی ونفی النفی اثبات فهما لافادة الاثبات والتحقیق فصار المعنی ان الا انهما غیر
عاملین یدخلان علی الجملة خبریة کانت او طلبیة فالطلبیة امر او نهی او استفهام او تمن او غیر ذلک ویختصان بالجملة فجلا فهما
وفائدتهما اللفظیة کون الکلام بعدها مبتدأ به وقد نسب التنبیه الیهما کما هو مذهب المص **قوله** تدخل الاکثیر علی النداء واما کثیرا
علی القسم ولجمیع حروف التنبیه صدر الکلام الا ها الداخلة علی اسم الاشارة غیر مفصولة فان ها تکون اما فی الاول او
فی الوسط بحسب ما یقع اسم الاشارة **قوله** وتجعله ای تجعل النفی ایجابا ای بلی مختصة بجعل النفی ایجابا فلا یجاب بها الایجاب
وذلک متفق علیه ولکن وقع فی کتب الحدیث ما یقتضی انها یجاب بها الاستفهام المجرد ففی صحیح البخاری فی کتاب الایمان

حروف الزيادة

انه عليه الصلوة والسلام قال لاصحابه اترضون ان يكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى وفي صحيح مسلم في كتاب الهبة ايسرك ان يكونوا لك في البر سواء قال بلى وايضا فيه انه قال انت الذي تيتني بمكة فقال المجيب بلى هذا ما ذكره صاحب المغني **قوله** تصديق للخبر سواء كان الخبر موجبا او منفيا ولا يجئ بعد ما فيه معنى الطلب كالاستفهام والامر وغيرهما **قوله** لمن قال هو فضالة بن شريك **قوله** ان وراكبها مقول قول ابن الزبير وراكبها منصوب على انه مفعول لما ان لفظ تصديق له من لعن الله على اشار اليه الشارح قدس سره بقوله اي لعن الله تلك الناقة وراكبها **قوله** من جوى جهن الجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن **قوله** لا تخيل بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها قال الشيخ الرضي ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به قال الشيخ الرضي فائدة الحرف الزائد في كلام العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما تقدم في من الاستغراقية والباء في خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت سميت زائدة لانه لا يتغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيدا لمعنى الثابت وتقوية فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به هذا كلامه وهو صريح في ان فائدتها العارضة للكلام الذي يؤدي به اصل المعنى لم يغاير الفائدة الحاصلة قبل زيادة الحروف فكانه لم يفد هذه الحروف شيئا من المعاني ولذا سمي زوائد واعترض على النحاة بان يقولوا بمقتضى هذا الدليل بزيادة ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد مع انهم لم يقولوا به واما انه قال الرضي انها لم تفد المعاني التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت له فلا يلزم زيادتها وليس كذلك كيف وعبارته المذكورة بريئة عنه فما قيل على قوله قدس سره ان اصل المعنى بدونها لا يختل موجب ذلك البيان كون ان ولام الابتداء من حروف الزيادة ولذلك لم يكتف به الرضي وقال مع انها لم تفد المعاني التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد شيئا بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت له ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** كان ظبية يعطوا الى ناضر السلم * اوله * ويوما توافينا بوجه مقسم * الموافاة الاتيان والمجازاة الحسنة والمقسم بضم الميم وفتح القاف وتشديد السين المهملة اي الحسن من القسام وهو الحسن وتعطوا اي تتناول ضمن معنى الميل ولذا عدي بالى والجملة صفة ظبية والناضر من نضر وجهه اذا حسن واراد به الخضرة والطراوة والسلم بفتحتين جمع سلمة وهو شجر عظيم وله شوك والمعنى يوما تاتينا الحبيبة بوجه حسن كظبية تمد عنقها الى غصن ناضر من هذا الشجر **قوله** على تقدير رواية ظبية بالجر قيد به لان زيادة ان بعد كاف التشبيه انما يكون على تقدير الجر **قوله** مع ان شرطا لا حاجة اليه لان **قوله** شرطا يغني عنه لانه حال عن المذكورات كما اشار اليه بقوله حال كون تلك المذكورات مع ما شرطا **قوله** ما يتعلق بالمذكورات **قوله** اي ادوات شرطا قدر المضاف لان المذكورات ادوات شرط لا شرط قال الشيخ الرضي قوله شرطا تقييد لجميع ما ذكر من اذا ومتى واين وان لانها كلها يكون شرطا وغير شرط وزيادة كلمة ما فيها مختصة بحال الشرطية **قوله** زيادة ما مع المضاف اي بعد المضاف **قوله** ما فيها كلها اي كلمة ما في المواضع المذكورة من وقوعها بعد الحروف الجارة وبعد المضاف **قوله** كي يبرا حور سري نوما شعر * تمامه * بافكه حتى اذا الصبح جشر * بافكه متعلق بشعر او سرى المقدر والباء سببية والحور الهلكة على وزن الطلبة جمع حائر كبزل وبازل والحور ايضا الهلكة بالضم

بمعنى الهلاك بصيغة فاسقا او كافرا والمعنى ان الفاسق سرى والكافر فى مهالك الهالكين او فى بير المهلكة بافكه وا باطيله وما
علم لقرط جهله وغفلته انه سار فيها حتى اذا انفلق الصبح او قامت القيمة علم انه كان ساقطا فى ظلمات الفسق او الكفر ولكنه لم ينفعه
ذلك العلم فتفسير الشارح قدس سره الحور بالملكة على وزن الطلبة عن علم ويقين بناء على انه جاء فعل بضم الفاء وسكون العين
جمع فاعل لا عن ظن وتخمين بناء على انه فسر الجوهرى الحور بالهلكة بمعنى الهلاك والشارح فهم من الهلكة على وزن الطلبة وعلى
هذا لا يرد ما قيل الحور الهلكة على وزن الغرفة هكذا ذكره الجوهرى فى الصحاح فتوهم الشارح ان الهلكة جمع هالك كالطلبة جمع
طالب تو قع فيما وقع وانه لعجاب فقال الحور جمع حائر **قوله** اى الفعل تقرر فى المعنى القول اشارة الى ان ما موصوفة وصفته
متقرر مقدر يتعلق به الجار والمجرور والمقصود منه توجيه كون المعنى ظرفا للفعل مع ان المشهور فيما بين العلماء ان الالفاظ
قوالب المعانى وحاصل التوجيه ان كون المعنى ظرفا للفعل اعتبارى باعتبار تشبيه تقرر الفعل بمعنى القول بتقرر المظروف فى الظرف
وجعله فى حكمه فاستعير فى معنى القول وجعل ظرفا للفعل واما كون الالفاظ ظرفا للمعنى فهو شايع ذائع فهو بمنزلة الظرفية الحقيقية ولذا
قال الفاضل الهندى ظرف اعتبارى او على القلب فلا يرد عليه وفيه ان ظرفية اللفظ للمعنى ايضا اعتبارية فلا يصح جعل القلب
قسما للظرفية الاعتبارية **قوله** فلا يقع بعد صريح القول فان قلت قوله تعالى وانطلق الملأ منهم ان امشوا ان فيه تفسير صريح
القول لان التقدير قائلا بعضهم لبعض ان امشوا اجيب بانه زائد او بان صريح القول المقدر كالفعل المأول بالقول فى
عدم الظهور او بان انطلق متضمن لمعنى القول لان المنطلقين عن مجلس يتقاوضون فيما جرى قيدا او بان انطلق الملأ بمعنى
انطلقوا فى القول وشرعوا فيه وينبغى ان يعرف ان ما بعد ان المفسرة ليس من صلة ما قبلها بل تم الكلام دونه ولا يحتاج
اليه الا من جهة تفسير المبهم المقدر فيه فقوله تعالى وآخر دعويهم ان الحمد لله رب العالمين خبر المبتدأ المقدم **قوله** وقوله تعالى ما قلت
لا يصح ايراده فى سلك بيان قوله فهى لا تفسير فى الاكثر الا مفعولا مقدر اللفظ غير صريح القول لان انظ ان قوله وقوله تعالى عطف على
قوله تعالى او على قوله قولك كتبت اليه والصواب ان يذكر فى حيز قوله وقد يفسر بها المفعول به انظ كما فعل الشيخ الرضى حيث قال وقد يفسر
المفعول به انظ كقوله تعالى واوحينا الى امك ما يوحى ان اقذفيه وقوله ما قلت لهم الا ما امرتنى به ان اعبدوا الله فقوله ان اعبدوا الله مفسر للضمير
به وفى امرت معنى القول **قوله** هو مصدر خبرها مضافا الى اسمها فمعنى بلغنى ان زيدا قائم بلغنى قيام زيد وكذا ان كان الخبر جامدا
نحو بلغنى انك زيد اى زيديتك وكذا بلغنى ان زيدا فى الدار اى حصول زيد فى الدار لان خبره فى الحقيقة حاصل المقدر وقوله او ما
معناه اى فى معنى مصدر الخبر وبمنزلة مصدر الخبر عطف على قوله مصدر خبرها **قوله** اى اخوة زيد فان الاخوة وان لم يكن مصدر
اخوك الا انه بمنزلة لان اخوك بمنزلة يواخيك او هو اخيك **قوله** فان تعذر مصدر خبرها او فى معناه **قوله** او تقديرا قال الشيخ الرضى
واذا وليها الظرف فهو المنتصب بالفعل الذى بعده لا بمقدر قبله كما فى قوله تعالى ولولا اذ دخلت جنتك انتهى فقوله اذ دخلت منصوب
بفعل مذكور بعده وهو قلت **قوله** بخلاف هل زيدا ضربت وهل زيدا ضربته فانها لا تدخل على الاسم مع وجود الفعل فى الكلام
وان كان الاسم منصوبا بعين انظ ولا يجوز اختيار هل زيدا ضربته بل لا بد من ايلائها اياه لفظا كذا ذكره العلامة التفتازانى
فى المطول ناقلا عن بعض المحققين من النحاة **قوله** اتضرب زيدا او هو اخوك باستعمال الهمزة لانكار الفعل الواقع فى الحال
ولا يصح استعمال هل فيه لانها تخصص المضارع بالاستقبال **قوله** لان المستفهم عنه فى هذا الموضع محذوف بالحقيقة فيه انه لا ضرورة

فی ارتکاب الحذف ولادلیل علیه قوله بجعل الهمزة معادلة لام المتصلة ولایصح جعل ہل معادلة لها فلایصح ہل زید عندک ام عمرو لان وقوع المفرد بعدام دلیل الاتصال وام المتصلة لطلب تعیین احد الامرین مع العلم بثبوت اصل الحکم فهی لاتکون الالطلب التصور بعد حصول التصدیق بنفس الحکم وہل لیس الالطلب التصدیق فبینهما تدافع قوله فاستعمال الهمزة الی قوله انسب والیق فیه ان استعمال ہل معادلة لام المتصلة یکون ح مناسبا علی ما ہو مقتضی اسم التفضیل مع انه لایصح فلایتم التقریب قوله بام المقدرة بالهمزة ای المادلة بالهمزة قوله وقد یستعمل علی قصد لزوم الثانی للاول ہذا المعنی ایضا من المعانی المعتبرة عند اہل اللغة الواردة فی استعمالاتهم عرفا فانهم قد یقصدون الاستدلال فی الامور المعرفیة کما یقال لک ہل زید فی البلد فتقول لا اذ لو کان لحضر فیستدل بعدم الحضور علی عدم کونه فی البلد لکنه اقل استعمالا من المعنی الاول واما ان الآیة واردة علی مقتضی اوضاع ارباب المعقول وان ہذا المعنی انما ہو بحسب الاوضاع الاصطلاحیة لارباب المعقول فبعید لان القرآن لم ینزل علی اوضاع ارباب المعقول قوله فیعلم من ذلک ای من کون الفساد منتفیا انتفاء التعدد لان انتفاء اللازم یدل علی انتفاء الملزوم قوله وخطأ ای نسب الی الخطاء الشیخ ابن الحاجب قائلا بان الاول سبب والثانی مسبب والمسبب قد یکون اعم من السبب لجواز ان یکون للشیء اسباب مختلفة کالنار والشمس للاشراق وانتفاء السبب لایوجب انتفاء المسبب بخلاف انتفاء المسبب فانه یوجب انتفاء السبب قوله ولم یدر الشیخ ابن الحاجب قوله احد انتفائین المعلومین کون الانتفائین معلومین لیعلم من قول العلماء وہو التعلیق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا فلایرد ما قیل ان اعتبار العلم لایخلو عن مناقشة قوله فلایتصور ہناک استدلال اذ لا بد فیه من کون احد الشیئین معلوما والآخر مجهولا وہو لیس کذلک قوله البعد واختار البعید اولی من الابعد ولانه لایعهد حذف المؤکد والعامل مع بقاء التاکید کذا ذکره التفتازانی فی المطول فی اول بحث المسند قوله ولا یقال لو انک منطلق یرده قوله تع یودوا لو انهم بادون فی الاعراب قوله ای فی اول زمان التکلم قال الفاضل الهندی اول ظرف تقدم بتضمین الدخول ای اذا تقدم القسم علی الشرط داخلا اول الکلام والا فلا یصح ترک فی لعدم کونه زمانا ولا مکانا مبهما قوله لانه یلزم ان یکون مجزوما وغیر مجزوم لان الشرط اذا کان ماضیا وان لم یجب کون الجزاء مجزوما بل یجوز جزمه لکن یکفی فی المحذور المذکور جوازه لانه علی تقدیر العمل بالجواز یلزم کونه مجزوما وغیر مجزوم فالمراد باللزوم اللزوم علی تقدیر خاص اولیة العمل فی الصورة وان لم یکن واجبا الا انه اولی کما یشعر به قوله لکان الجزم بحذف النون اولی والاولی بمنزلة الواجب قوله فعلی المعنی الاول وہو جاز ان یعتبر القسم ویلغی الشرط وان یلغی القسم ویعتبر الشرط قوله ہذا ای انا واﷲ ان تأتنی آتک قوله فیکون باعتبار التقدیم الی قوله نشرا علی غیر ترتیب اللف وذلک لان ذکر تقدیم الشرط مقدم علی ذکر تقدیم غیر الشرط واعتبار القسم ایضا مقدم علی اعتبار الشرط فی اللف وفی المثال قدم غیر الشرط علی القسم واعتبر الشرط بقرینة جزم آتک اذ لو اعتبر القسم لقیل آتیک بالیاء فیکون النشر علی غیر ترتیبه قوله وعلی المعنی الثانی وہو قوله ویحتمل ان یکون المعنی جاز ان یعتبر الشرط آه قوله فیکون النشر باعتبار التقدیم علی غیر ترتیب اللف لان تقدیم الشرط مقدم علی تقدیم غیره وفی المثال قدم غیر الشرط قوله وباعتبار الشرط علی ترتیبه لان اعتبار الشرط مقدم علی اعتبار القسم وفی المثال کذلک بقرینة جزم آتک قوله ہذا المثال ای قوله وان اتینی واﷲ لآتینک قوله فهو باعتبارهما ای اعتبار الشرط واعتبار القسم قوله نشر علی ترتیب اللف لان تقدیم الشرط مقدم علی تقدیم غیر الشرط واعتبار القسم مقدم علی اعتبار الشرط

في المعنى الاول وفي المثال كك قوله فالنشر بالاعتبار الاول على ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم وفي المثال كك قوله وبالاعتبار الثاني وهو جواز الغاء الشرط قوله على غير ترتيبه اذ في المعنى الثاني اعتبار الشرط مقدم على الغاية والمثال بمثال لالغاء الشرط قوله ففي كل من المثالين الى قوله اختلاف بين اعتباريه اما في المثال الاول فلان باعتبار التقديم يكون على غير ترتيب اللفظ وباعتبار الشرط على ترتيبه من حيث المعنى واما في الثاني فلانه باعتبار التقديم يكون النشر على ترتيب اللف وباعتبار اعتبار الشرط على غير ترتيبه قوله بخلاف المعنى الاول اذ المثال الاول نشر على غير ترتيب اللف بالاعتبارين على المعنى الاول والمثال الثاني نشر على ترتيب اللف على المعنى الاول فالحاصل ان المعنى الاول رجحانا على الثاني لمكان كون النشر على ترتيب اللف بالاعتبارين على سبيل الاجماع وفي المعنى الثاني على وجه التفريق والانفيه ايضا نشر على ترتيب اللف بالاعتبارين قوله تقتضي تقديم المثال الثاني لانه نشر على ترتيب اللف قوله على الاول لان نشر على ترتيب اللف قوله لكنه اراد اي المصرح قوله اتصال المثال بالممثل له يعني لو قدم المثال الثاني على الاول كما تقتضيه رعاية كون النشر على ترتيب اللف لم يتصل كل من المثالين بالممثل له وعلى تقديم تاخيره يكون المثال الاول متصلا بالممثل له وهو قوله وان يلغى القسم ويعتبر الشرط والاصل اتصال الممثل له فراعى المص ما فيه رعاية الاتصال ولو باعتبار مثال فقدم الاول قوله للتفصيل قال الشيخ الرضي والتفصيل ليس لازما لاما في جميع مواقع استعمالها فانها تتجرد عنه وقد التزم بعضهم هذا المعنى في جميع مواقعها فالتزم ذلك المتعدد بعدها وحمل قوله تعالى والراسخون في العلم بعد قوله واما الذين في قلوبهم زيغ على معنى واما الراسخون وهذا وان كان محتملا في هذا المقام الا ان جواز السكوت على مثل قولك اما زيد فقائم يدفع دعوى لزوم التفصيل فيها قوله والتزم حذف فعلها الذي هو الشرط لكثرة استعمالها في الكلام ولكونها في الاصل موضوعة للتفصيل وهو مقتضى تكررها فيؤدي الى الاستثقال وليقوم ما هو الملزوم مطلقا حقيقة في قصد المتكلم وهو زيد في اما زيد فقائم لانه ملزوم القيام مقام الملزوم في كلامهم اعني الشرط قوله جزء مما في حيزها ليقوم ما هو الملزوم حقيقة في قصد المتكلم مقام الشرط الذي هو الملزوم في جميع الكلام وليحصل ما هو المتعارف عندهم من شغل حيز واجب الحذف وليحصل ابقاء الفاء متوسطة كما هو حقها قوله مهما يكن من شيء كان تامة ومن زائدة في اسم يكن على مذهب الاخفش او استغراقية باعتبار المآل قال الشيخ الرضي اي ان في الدنيا شيء يقع قيام زيد فهذا جزم بوقوع قيامه وقطع به لانه جعل حصول قيامه لازما لحصول شيء في الدنيا وما دامت الدنيا باقية فلا بد من حصول شيء فيها قوله من الثاني قال الشيخ الرضي وليس بشيء لانه اذا جاز التقديم للغرض المذكور مع المانع الواحد وهو الفاء فلا بأس بجوازه مع المانعين والثاني ان الغرض مهم فيجوز لتحصيله الفاء المانعين فصاعدا قوله وسط زيد لما ذكر من توالي حرفي الشرط والجزاء قوله اما تقديره مبتدأ وقوله وتقديره معطوف عليه وخبره قوله فوجه غير ظاهر قال الشيخ الرضي انما ارتكب هؤلاء هذا المذهب نظرا الى ان ما بعد الفاء لا يعمل فيما قبلها ولا يفصل بين المبتدأ والخبر بالفاء في نحو اما زيد فقائم ولم يتنبهوا ان التقديم في هذا المقام الخاص للاغراض المذكورة قوله برفع اليوم قال الشيخ الرضي ولجاز الرفع اختيارا في اما يوم الجمعة فزيد قائم ولا يجوز الا بتاويل بعيد قائم فيه قوله الساكنة في الوضع وان حركت بعارض ولذا لم يرد اللام المحذوفة للساكنين في رمتا دعوتا لان التاء وان تحركت لاجل الالف التي بعدها هي كجزء الكلمة فالحركة باعتبارها كاللازمة

الا ان اصل التاء السكون فالحركة عليه كلا حركة بخلاف حركة اللام في نحو لم تخافوا ولم تخافا وخافا وخافوا فان عين الفعل في هذه لم يحذف لان سكون لام المضارع ليس باصل بل اصله تحرك اللام وكذا الامر اصله المضارع فاصل لام لم تخافا وخافا ولم تقولا وقولا هو الحركة وهي الآن متحركة بحركة كاللازمة لانها لاجل اتصال الضمير المرفوع الذي هو كجزء الكلمة بخلاف لم تخف الله وخف الله ولم تبع الثوب وبع الثوب ولم تقل الحق وقل الحق لان اللام وان كان اصلها الحركة الا انها الآن عارضة ليست كاللازمة لان الكلمة الثانية منفصلة وكذا لم يرد اللام في اخشون واخشين وان تحركت الواو والياء لان اصل هاتين الحرفين السكون هذا ما ذكره الشيخ الرضي ولا يخلو عن خلل قوله كالحرف الاخير والدليل على كونها كلام الكلمة دوران الاعراب عليها في نحو قائمة وتقلب الاسمية في الوقف هاء بخلاف الفعلية اذ القلب تصرف وهو بالمعرب اولى قوله وهو من حيث انها من احكام تاء التانيث فلا يلزم التكرار كما قال البعض لاختلاف الحيثيتين قوله اي بذاتها اي وضعا قوله فلا يضرها اي النون الساكنة قوله الحركة العارضة يعني لا يخرج عن تعريف التنوين التنوين الذي حركت بحركة عارضة لانه ساكن وضعا قوله وهي اي النون الساكنة قوله شاملة فيه ان النون المحمولة على التنوين من حروف المعاني بقرينة ان التنوين من اقسام الحرف وهي من اقسام الكلمة فكيف تشمل نونات هي من حروف المباني كما يشير اليه قوله قدس سره تنوين الترنم ليس موضوعا بازاء معنى من المعاني ففي عد تنوين الترنم من اقسام الحروف التي هي من اقسام الكلمة المعتبر فيها الوضع تساهل قوله فان هذه اي نون من ولدن ولم يكن دليل لقوله فاخرجها بقوله آه قوله للتمكن قال الشيخ الرضي ومعناه كون الاسم معربا قال سيد المحققين سند المدققين هذا اولى مما قيل من ان تنوين التمكن ما يدل على امكنية الكلمة اعني كون الاسم الى آخر ما ذكره قوله بخصوصه في الرضي قيل ويختص بالصوت واسم الفعل قال صاحب المغني تنوين التنكير هو اللاحق لبعض الاسماء المبنية فرقا بين معرفتها ونكرتها ويقع في باب اسم الفعل بالسماع كصه ومه وايه وفي العلم المختوم بويه بالقياس نحو جاء في سيبويه وسيبويه آخر واما تنوين رجل ونحوه من المعربات فتنوين تمكن لا تنكير كما قد توهم بعض الطلبة ولهذا لو سميت به رجلا بقي ذلك التنوين بعينه مع زوال التنكير قوله واما التنوين في نحو احمد وابراهيم فليس للتنكير بل هو للتمكن فيه ان التنوين لا يدخلها اصلا فكيف يقال انه للتمكن لا للتنكير فالمراد ان التنوين في العلم ليس للتنكير فيه ان التنوين في العلم لا يحتمل التنكير فالقول بانه ليس للتنكير لغو قوله عوضا عن المضاف اليه مفردا او جملة او من حرف اصلي او زائد كجوار وغواش فانه عوض عن الياء وفاقا لسيبويه والجمهور قوله وهو خطا لانه الخ فيه انه يحتمل ان يكون التنوين للتمكن والمقابلة واذا سمي به امرأة تمحض للمقابلة كما قال قدس سره تنوين رجل لا يفيد التنكير الخ فاذا جعلته علما تمحض للتمكن قوله لعدم مساعدة المعنى اذ ليس المعنى على حذف المضاف اليه ولا على حذف الياء وهو ظاهر قوله انما يكون بابدال حروف الاطلاق به في المغني وظاهر قولهم انه تنوين محصل للترنم وقد صرح بذلك ابن يعيش والذي صرح به سيبويه وغيره من المحققين انه جيء لقطع الترنم وان الترنم وهو التغني يحصل باحرف الاطلاق لقبولها لمد الصوت فيها فاذا انشدوا ولم يترنموا جاؤوا بالنون في مكانها زعم ابن مالك في التحفة ان تسمية اللاحق للقوافي المطلق والقوافي المقيدة تنوينا مجازا وانما هو نون اخرى زائدة ولهذا لا يختص بالاسم ويجامع الالف واللام ويثبت في الوقف قوله معنى اعتبار الوضع في بعضها الخ تامل كتنوين العوض والمقابلة قوله موضوع فيه

اى موصوف احد العلمين به اى بلفظ ابن قوله الآخر والعلم الآخر مضاف لفظ الابن اليه اى الى ذلك العلم الآخر قوله نحو

جاء رجل ابن زيد فان ابن فى هذا المثال وان كان مضافا الى علم الا ان موصوفه ليس بعلم بل نكرة وفيه ان ابن معرفة لكونه مضافا الى العلم فكيف يصح وصف النكرة به الا ان يجعل الاضافة للاشارة الى غير معين كاللام فيصح وصف النكرة به قوله وزيد ابن رجل عالم انت خبير بان معنى قوله لو كان مضافا الى غير العلم على ما يقتضيه قوله اذا كان صفة لغير العلم انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم فيلزم ان يكون ابن رجل صفة لزيد كما ان ابن زيد صفة لرجل وهو مشكل لانه يلزم فى الاول كون المعرفة صفة للنكرة وهو ممتنع وفى الثانى كون النكرة صفة لمعرفة وهو ايضا ممتنع وقد عرفت الجواب عن الاول واما الثانى فلا دفع له ولو جعل زيد مبتدأ وابن رجل خبرا له يكون مخالفا للسابق لان معنى الاول انه مضاف الا انه صفة لغير العلم فيكون معنى قوله او كان مضافا انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم ففى الجعل مبتدأ وخبرا تفكيك للنظم فيكون ابن رجل معطوفا على قوله رجل ابن زيد فكما ان رجل فاعل جاء وابن زيد صفة له كذلك زيد فاعل جاء وابن رجل صفة له فان قلت قد وصف رجل بعالم فيصلح صفة لزيد قلت وصف رجل به لا يستلزم كونه معرفة فلا يصح وصفه به وعلى هذا فلا فائدة فى ايراد عالم الا جعل الوصف مفيدا الا انه معلوم ان زيدا ابن رجل فلا فائدة فيه الا بايراد عالم قوله لئلا يلتبس بيت فان قلت تاء بنت يكتب مطولا وتاء ابنة يكتب مدورا فلا التباس لو حذف همزة ابنة قلت لعل الحكم بالالتباس بناء على ذهول الكاتب عن كون التاء مطولا ومدورا او على ذهول المتامل عن ذلك لكن يرد ان هذا الالتباس غير مضر اذ لا يتفاوت المقصود بذلك قوله تختص اى نون التاكيد هذا هو الظاهر ورجع الضمير الى النونين بتاويل كل واحد ليس بسديد لانه اختيار لما يحتاج الى التاويل مع وجود وجه لا يحتاج اليه قوله نحو اضربن بالتخفيف واضربنّ بالتشديد لا حاجة اليه مع قوله بالتخفيف والتشديد فى جميع هذه الامثلة قوله اى فى جوابه المثبت اشارة الى ان المراد بالمثبت الجواب لانه الموصوف بالاثبات لا القسم وقول الفاضل الهندى الاضافة من قبيل جرد قطيفة لا يخلو عن خلل ثم لزوم النون فى جواب القسم المثبت بشرط ان لا يتعلق به جار سابق كقوله تعالى ولئن متم او قتلتم لالى الله تحشرون قال الشيخ الرضى وتجئ النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التى يلحق اواخرها ما المزيدة فى غير شرط اختيارا لكن قليلا وتجئ النون بعد المنفى بلا اذا كانت لا متصلة بالمنفى قياسا عند ابن جنى لانها اذن تشبه النهى وقد يجئ مع لا النافية منفصلة نحو لا فى الدار يقعدن فلا يرد ما قيل مجيئها مع النفى بالنظر انما دخلت النفى بلا المشابهة النهى قوله ان اشترط فى التقاء الساكنين آه لا وجه للترديد وقد تقرر فى الصرف ان التقاء الساكنين على حدة انما يكون اذا كان الاول لينا والثانى مدغما فى كلمة واحدة قال الشيخ ابن الحاجب فى الشافية التقاء الساكنين يغتفر فى الوقف مطلقا وفى المدغم قبله لين فى كلمة نحو خويصة والضالين وتمود الثوب انتهى بخلاف ما اذا كانا فى كلمتين فهناك يجب حذف اللين نحو ان قالوا اللهم ويا ايها النبى وما جعل عليكم فى الدين من حرج قال الشيخ الرضى فالمضموم ما قبلها يحذف اذا اتصلت بها نون التاكيد للساكنين فى كلمتين اولهما مدة وان كانت الثانية لشدة الاتصال وعدم الاستقلال كالجزء من الاول الا انهما على كل حال كلمتان والثقل حاصل لوجود الواو والمضموم ما قبلها وعليها ولدليل اذا حذفت وهى ضمة ما قبلها قال سيبويه

لو قالوا اضربون واضربين كما قيل اضربان لم يكن خارجا عن القياس كتمود والثوب انتهى **قوله** لو قالوا آه لا يخلو عن خلل **قوله**
المحذوفة لالتقاء الساكنين ان اشترط في التقاء الساكنين على حدة ان يكون الساكنان في كلمة واحدة **قوله** او ثقل اليا
وقيل النون المشددة ان لم يشترط ذلك وقد عرفت ما فيه **قوله** ذلك المذكور اشارة الى دفع ما قيل ان المشار اليه
مثنى فكيف يصح الاشارة اليه باسم الاشارة المفرد ووجه الدفع ان المشار اليه ما دل بالمذكور وهو مفرد **قوله** غير ما ذكر
اذ ليس ما قبل النون في الصورتين مفتوحا بل قبل النون الف في الصورتين **قوله** باثبات الالف مع ان القياس حذفه
لكون التقاء الساكنين على غير حده لان التقاء الساكنين على حده انما يكون اذا كان قبل المدغم لين في كلمة واحدة ولم
يحذف لئلا يشتبه بالواحد **قوله** بزيادة الالف وان كان يلزم منه التقاء الساكنين على غير حده **قوله** لئلا يجتمع ثلث متعلق
بقوله بزيادة الالف **قوله** للزوم التقاء الساكنين على غير حده وفيه انه لا يلزم التقاء الساكنين على تقدير دخول الخفيفة في الجمع ايضا
اذ لا ضرورة في ادخال الالف على تقدير الخفيفة ولو سلم ففيه انه يلزم بدخول الثقيلة ايضا التقاء الساكنين على غير حده فلا وجه لمنع
الخفيفة دون الثقيلة الا ان يقال التقاء الساكنين في الثقيلة يشبه التقاء الساكنين على حده في الصورة فلم يحكم بمنعه رعاية للصورة
قال الشيخ الرضي واما مع الثقيلة فلان النون المدغمة وان كانت ساكنة فهي كالمتحركة لانه يرتفع اللسان بها وبالمتحركة ارتفاعة
بها كحرف واحد متحرك **قوله** اغزن وارمن بحذف الواو لالتقاء الساكنين على غير حده لان الاول من الساكن وان كان مدة
والثاني مدغما الا انهما في كلمتين لان النون مع الضمير البارز في حكم الكلمة المنفصلة **قوله** كما حذفت في نحو اغزوا الكفار
لالتقاء الساكنين على غير حده **قوله** ارموا الغرض اي الهدف **قوله** واغزن وارمن يا امراة بحذف اليا لالتقاء الساكنين على
غير حده لكون النون كلمة على حدة مع الضمير البارز فالحاصل ان النون في جمع المذكر والواحد المؤنث في حكم الكلمة المتصلة المستقبلة
في انه ليس كالجزء مما قبله ولذا حذف الواو والياء ولو كان له حكم الجزء لما حذفا وفيه ان الحذف يحتمل ان يكون لثقل الواو
المضموم ما قبلها والياء المكسور ما قبلها مع النون المشددة لا لان النون في حكم المنفصل ولذا لم يحذف الالف في
اضربان وفيه انه يحتمل ان يكون عدم الحذف فيه لئلا يلتبس بالواحد وبالجملة ان جعل النون في حكم المنفصل مع البارز
يشكل عدم الحذف فيه ويحتاج الى ان يقال لئلا يلتبس بالواحد وان جعل كالمتصل مطلقا يشكل حذف الواو والياء
في اضربن واضربن فاحتيج الى ان يقال حذفا للثقل فعلى هذا فالترجيح للاول وان كان الاصل فيه ان يكون كالجزء
من الفعل لانه حرف التصق به لفظا ومعنى لكن لما كان البارز فاصلا بينه وبين الفعل صار كالمنفصل **قوله** كالمتصل
اي كاللفظ المتصل الذي هو كالجزء من السابق والتتمة له لانه الاصل فيه مع عدم الفاصل فيفيد لحوقه بحركة حرف يحصل
بسبب لحوقه وتجعل بمنزلة الاصلية فيرد عند لحوقه حرف ساكن حذف لالتقاء الساكنين كما يفيد بحركة يحصل بواسطة
اتصال ما هو كالجزء من الفعل وهو ضمير الفاعل نحو قولن وبيعن فانه لما لم يكن بين الفعل والنون بارز فاصل عد كالجزء
منه وجعل الحركة الحاصلة بلحوقه بمنزلة الاصلية فاعيد الواو والياء المحذوفتان لالتقاء الساكنين
بزوال التقاء الساكنين بحصول الحركة على اللام والعين بلحوق ما هو كالجزء بخلاف ما لو حصل الحركة بامر منفصل خارج
فانه لا يعاد لعدم الاعتداد بالحركة العارضة نحو قل الحق وبع الثوب ثم ان اهل الصرف قالوا اشتال الحركة الى صدد سببها

لحوق ما هو كالجزء وهو ضمير الفاعل نحو صونا وصونوا وقولا وقولوا وهو لا يخلو عن خلل لان كون حركة النون واللام حاصلا باتصال الالف والواو وانما يتصور ان لو قيل ان الاصل كان صن وقل فلما اتصل الالف والواو بهما فتح النون واللام او ضم فاعيد الواو لزوال التقاء الساكنين بحصول حركة هي بمنزلة الاصلية وليس كذلك بل قالوا ان صونا وقولا وصونوا وقولوا ماخوذات من تصونان وتصونون وتقولان وتقولون فبعد حذف حرف المضارع حذف لاجل الوقف النون لا حركة النون واللام فكيف يقال انه باتصال الالف والواو حصل الحركة والظاهر ان الاصل صن وقل ثم اتصل بهما الالف والواو والياء والنون فان قلت اذا كانت الحركة الحاصلة بواسطة الضمير بمنزلة الاصلية فلم لم يعد الالف المحذوف في رمت ورمتا مع ان الحركة حصلت بالالف قلت قالوا ايعاد المحذوف لالتقاء الساكنين بحصول حركة بواسطة الضمير اذا كان الحرف الساكن الذي حرك باتصال الضمير لم يكن موضوعا على السكون هذا هو التقرير المناسب للمقام لان الظاهر ان وصف الاتصال له مدخل في رد المحذوف وايضا كون الحركة الحاصلة باتصال الضمير بمنزلة الاصلية يستقيم في مطلق الضمير بخلاف ما ذكره قدس سره تقول اغزون وارمين واخشين برد اللامات وفتحها فانه ليس كذلك فان حذف اللامات كان لاجل الوقف فلما اتصل النون زال موجب الحذف وهو الوقف ولا مدخل للاتصال في الرد ولو سلم فليس في اغزوا وارميا واخشيا رد اللامات باتصال الضمير اذ الوقف وقع على النون لا على الواو والياء **قوله** هل ترين تقلب الالف ياء وفتحها لان ما قبل النون يكون مبنيا على الفتح والالف لا يقبل الحركة فانقلبت بالياء الذي هو الاصل **قوله** كما يقال يريان تقلب الالف ياء والا التقى الساكنان فلو حذف احدهما التبس بالواحد في صورة النصب **قوله** لم ترى الناس بكسر الياء لانه لما اتصل به الناس التقى ساكنان فحرك الاول بالكسر **قوله** لا على ترين والا لزم دخول هل على الامر **قوله** يرد اللام المحذوفة لانه حذف لاجل الوقف ولما قصد البناء لم يبق الوقف فاعيد وفتح **قوله** كما يرد مع ضمير التثنية في اغزوا لا يخلو عن خلل **قوله** وهذه الامثلة وقعت على ترتيب تصريفها من تقديم المفرد المذكر على الجمع المذكر وان كان يقتضي رعاية الممثل له تقديم الجمع على واحد المخاطبة **قوله** والا اي وان لم يكن النون الخفيفة محذوفة **قوله** ان يقال لا تهن بحذف الياء وكسر النون لالتقاء الساكنين **قوله** اصبت خيرا تقلب التنوين الفا في حالة الوقف لكون ما قبله مفتوحا **قوله** اصابني خير بحذف التنوين لكون ما قبلها مضموما **قوله** وختم لي بخير بحذف التنوين لكون ما قبلها مكسورا

ولا يخفى ما في قوله من كمال حسن المختتم ؁

تمت

خاتمة الطبع حامدا ومصليا قد انطبعت حاشية الفاضل جمال بن نصير على الفوائد الضيائية في شهر صفر من السنة الخامسة والتسعين بعد الالف والمائتين من الهجرة في المطبع العلوي ؁ احلام الى ههنا كانت حاشية الجمال في الحوض وحاشية عبد الرحمن على الحاشية وبعد هذا حاشية عبد الرحمن مكتوبة في الحوض والحاشية كليهما ؁

وہی تدخل بین الجملتین والمتبادر ان یکون حالیۃ ولہذا اورد فی معناہ المجموع واو الحال حیث قال والحال انی لااری الخ اعلم ان الاسلوب والطریق بینہم فی معنی البیت العربی ان یبینوا اولا معنی المفردات التی فیہا صعوبۃ ثم یبینوا انہا بحسب الترکیب ثم یبینوا معنی المجموع والشارح اختار ہذہ المعاملۃ فی الشعر فلما بین معنی مفرداتہ مما لہ صعوبۃ فبین ثانیا بحسب الترکیب بقولہ فقول اری امامہ روتیۃ الخ ثم بین ثالثا معنی المجموع بقولہ مررت علی وادی منسوب الخ قولہ وجملۃ اتوہ بفتح الہمزۃ وفتح التاء وسکون الواو ای جاؤا بہ قولہ تائیۃ بفتح التاء وکسر الہمزۃ وفتح الیاء المشددۃ قولہ اسند ای اخوف الی الضمیر الراجع الی وادیا والضمیر فی تائیۃ باعطاء اعراب المضاف الیہ واعطاء ایضا الیہ قولہ وہو بمعنی المفعول ای اسم التفضیل وہو اخوف بمعنی المفعول ای المخوف لا بمعنی الفاعل ای الخائف فان الموضع المذکور موضع مخوف لا خائف وادی السباع موضعی ست کہ سباع بسیار است در وی وشاعر توصیف میکند آن موضع را قولہ ومانی ما وقی الامر مصدریۃ بمعنی الوقایۃ وفی بعض النسخ ومانی قولہ الا ما وقی بمعنی من قولہ والمستثنی مفرغ فیکون المستثنی منہ مقدرا ای فی کل وقت من الاوقات قولہ لکثرتہا فیہا ای تسمیتہ بوادی السباع لکثرۃ السباع فیہا فالاضافۃ بادنی ملابسۃ قولہ الظلام من الظلمۃ یکون صفۃ اولی وادیا قولہ یکون صفۃ ثانیۃ لہ والتوقف معنی تائیۃ فانہا بمعنی المکث والثانی کما سبق والحال انہ لیس توقف جماعۃ الرکبان بوادی اقل واخوف من توقفہم بوادی السباع اقل واخوف من وادیا ای من جمیع الوادی فہو اشارۃ الی ظلام وادی السباع فی الآفۃ والمخافۃ بدانکہ موضعیکہ در وی ترس بیشتر ہست از وی ساکن تر میگذرند ونرم تر میرانند اسپان را تا قطاع الطریق مطلع نشوند وقد عرفت ان قولہ وادیا بمنزلۃ قولہ رجلا وقولہ بوادی السباع بمنزلۃ قولہ عین زید قولہ ولو عبرت بالعبارۃ الاولی ای بالمثال المذکور اولا وہو قولہ ما رأیت رجلا احسن فی عینہ الکحل منہ فی عین زید فیکون قولہ ولا اری مثل ما رأیت وقولہ وادیا مثل قولہ رجلا واقل مثل احسن وقولہ بہ مثل فی عینہ وقولہ رکب اتوہ مثل الکحل ومنہم مثل قولہ منہ وقولہ بوادی السباع مثل قولہ عین زید قولہ ولو عبرت بالعبارۃ الثانیۃ ای المثال المذکور ثانیا وہو قولہ ما رأیت کعین زید احسن فیہا الکحل منہ لان اصلہ ما رأیت عینا احسن فیہا الکحل منہ فی عین زید فیکون قولہ ولا اری وادیا اقل بہ رکب اتوہ من وادی السباع مثلہ ولکن قولہ ولا اری وادیا اقل بہ رکب اتوہ من وادی السباع یناسب ویماثل ظاہرا بقولہ ما رأیت رجلا احسن فی عینہ الکحل من عین زید ثم اعلم ان وجہ التمسک ان المفضل علیہ مقدم علی اسم التفضیل وہو وادی السباع کما تقدم العین فی المثال المذکور وہو قولہ ما رأیت کعین زید الخ واقل اسم التفضیل جری فی اللفظ ای فی اللفظ یکون صفۃ وادیا وہو فی المعنی لسبب مشترک بین المفضل والمفضل علیہ کالرکب فانہ مفضل باعتبار وادیا ومفضل علیہ باعتبار وادی السباع فیکون الرکب بمنزلۃ الکحل الذی فی المثال المذکور فتامل فی ہذا المقام قولہ علی وجہ علم من دلیل الحصر الخ ولا یخفی ان کلامہ یدل دلالۃ صریحۃ علی ان معلومیۃ الحد وانما یکون من دلیل الانحصار لا من التقسیم فلا یرد ما قال الفاضل الحلوانی من کلام الشارح وہو قولہ لما قسم المصنف الکلمۃ الی اقسامہا الخ لا یخلو من الحزازۃ اذ لا مدخلیۃ للتقسیم وہو ہی اسم وفعل وحرف فی معلومیۃ حدود الاقسام من دلیل الانحصار بل دلیل الانحصار مستقل فی ذلک انتہی ملخص کلامہ فالشارح اشار بکلامہ الی ان المصنف قسمہا مع دلیل الانحصار لا بدونہ کما فعلہ بدونہ فی تقسیم الاسم والیضا اشار الی انہ لم یقل وہی ثلثۃ اقسام لانہا ان دلت علی معنی فی نفسہ غیر مقترن باحد الازمنۃ الثلثۃ فہی اسم وان دلت علی معنی فی نفسہ

ان يكون المعنى المطابقي للفعل مستقلا وغير مستقل معا لما عرفت ان المعنى المطابقي للفعل يفهم من ضرب مثلا فيكون مستقلا وغير مستقل
مستقلا باعتبار انه يفهم له من الفعل وغير مستقل باعتبار انه مشتمل على نسبة ولا منع فيه وان قلت ان بين ما قالوا ان المركب من المستقل وغير المستقل
غير مستقل وبين ما قالوا ان الالف واللام من خواص الاسم تناف لان الاول يدل على عدم دخول اللام على اسم الفاعل لدخول
النسبة في مفهومه لانه مركب من الحدث والنسبة والثاني يدل على دخوله فيه والجواب عنه ما قال السيد قدس سره في حاشية المطول
من ان النسبة في الفعل على سبيل التفصيل و في الاسم على سبيل الاجمال فالمركب من المستقل وغيره غير مستقل فيما كانت النسبة فيه
بطريق التفصيل واما اذا كانت على سبيل الاجمال فلا واجيب ايضا بان المركب منهما انما يكون غير مستقل اذا احتاج غير المستقل بامر خارج
كما في الفعل لانه يحتاج الى فاعل ما وهو خارج عن مفهوم الفعل والنسبة في اسم الفاعل يحتاج الى الذات وهي داخلة في مفهومه
قوله ولما وصف ذلك المعنى الخ دفع دخل تقريره انه اذا لم يكن المراد من المعنى في نفسه النسبة الى فاعل ما لم يتعين منه ان المراد
هو الحدث لم لا يجوز ان يكون المراد منه الزمان لانه ايضا معنى مستقل بالمفهومية تقرير الجواب انه لما وصف المعنى بالاقتران بالزمان
تعين الخ والا يلزم اقتران الشئ بنفسه وبعبارة اخرى يلزم ان يكون للزمان زمان لا يقال لم لا يجوز ان يكون المراد من المعنى
هو المركب من الحدث والزمان لانا نقول اقتران الكل ح باقتران جزءه وهو الحدث وقد عرفت انه مقترن بالزمان فلا فائدة
ح فيه قوله ليس معناه المطابقي لان النسبة الى فاعل ما جزء منه وهي غير مستقل بالمفهومية والمركب من المستقل وغيره غير مستقل
قوله لكن لا يتحقق اي العام الا الخ وانما قال كذلك ولم يقل ليس المراد ههنا معناه المطابقي بل المراد معناه التضمني لانه لو قال
كذلك لا يوافق هذا المعنى المذكور في تعريف الفعل بالمعنى المذكور في تعريف الاسم لان المراد منه في تعريف الاسم هو الاعم
فالمناسب ان يراد من المعنى ههنا هو الاعم لكن الاعم في تعريف الفعل لا يتحقق الا في ضمن المتضمن والاعم في تعريف الاسم
لا يتحقق الا في ضمن المطابقي قوله يخرج بهذا القيد الحرف ولقائل ان يقول لما كان المراد من المعنى هو الاعم فلا نم ان لا يكون المعنى
التضمني للحرف غير مستقل بالمفهومية فان معنى من هو الابتداء الخاص والابتداء جزء من مفهومه ومعناه مستقل بالمفهومية ويمكن
الجواب بان الابتداء الخاص ليس مفهوم الكلمة من بل هو تعبير عن مفهومه هو الابتداء المنسوب الى البصرة مثلا وهو ابتداء جزئي غير
مستقل بالمفهومية ولقائل ان يعود وتناقش بعبارة اخرى بانا لا نم ان المعنى التضمني او الالتزامي للحرف غير مستقل بالمفهومية
فان من تدل على الابتداء المطلق وهو اما جزء لمعنى الحرف او لازم لمعناه وعلى كلا التقديرين يلزم ان يكون معناه التضمني
والالتزامي مستقلا بالمفهومية والجواب ان هذا انما يصح اذا كان المعنى اعم من المطابقي والتضمني الالتزامي واما اذا كان اعم من
المطابقي والتضمني فلا على ان دلالات التزامات مهجورة في التعريفات قوله في الفهم عن لفظ الدال عليه وانما زاد قوله في الفهم
لئلا يشكل على المصادر كالضرب لانه مقترن بزمان لانا اذا قلنا الضرب واقع على زيد لا يكون هذا الضرب الا في زمان لكن
لا يكون هذا الاقتران في الفهم اي فهم معنى الزمان ثم زاد قوله عن لفظه الدال عليه لئلا يشكل بقولنا زيد ضارب غدا وزيد ضارب
امس لان الضارب مثلا مقترن بالزمان في الفهم اي فهم المعنى وايضا معنى الضرب يفهم من الفعل ويكون مقترنا بالزمان
في الفهم لكن لا يفهم من لفظه الدال على المعنى بل يفهم من الغد والامس او من لفظ الفعل قال بعض الناظرين لا يحتاج الى
قوله في الفهم عن لفظ الدال عليه لان المصادر خارجة بقوله وضعا اذ ليس اقترانها باحد الازمنة بحسب الوضع اعدم كون الزمان

ايضه فالترديد المذكور يستدعي ان يكون الجميع منقولا منها او الجميع منقولا من غيرها مع انه ليس كذلك بل بعضها منقولا من المصادر وبعضها منقول من الاصوات والجواب ان المراد ان كل واحد من الجميع منقولا آه اي جميعها باعتبار بعضها منقولا عن المصادر وباعتبار بعضها منقولا عن غيرها ومثل هذا واقع بينهم كما قال هذه الجماعة شيع بهذا الحجر اي شيع بعض منهم بعضه لا جميعهم بخلاف ما اذا لتشيوع حجر عظيم وقيل هذه الجماعة يرفع هذا الحجر معناه ان هذه الجماعة من حيث هي يرفعه لا كل واحد اشارة الى تعميم المصدر من الحقيقي كرويد ومن التقديري كهيهات والى ان غير المصدر اعم من الظرف نحو دونك والصوت نحو صه والجار والمجرور كعليك وقوله ودخل فيه اي بقوله وضعا عطف على قوله فخرج والمراد هو الافعال المنسلخة عن الاقتران بالزمان اعم من ان يكون فيه الزمان او لا يكون فيه الحدث لكون الاقتران نسبة بين الحدث والزمان فلا حاجة الى ذكر الافعال المنسلخة عن الحدث قوله لاقتران معناها به اي بالزمان اي بزمان الاستقبال قوله ويصدق على المضارع دفع دخل تقريره ان المضارع يلزم ان تخرج لانه غير مقترن باحد الازمنة الثلثة لانه مقترن بزمانين الجواب ان هذا انما يتوجه اذا اعتبر لفظ فقط في تعريفه وليس كذلك فما هو مقترن بزمانين يصدق عليه انه مقترن بزمان واحد واورد هذا الجواب في بحث الاسم ايضه واورد فيه الجواب بانا لا نسلم ان يكون مشتركا بين الحال والاستقبال بل هو موضوع للحال واستعماله في الاستقبال او بالعكس فعلى هذا يكون المضارع باحد الازمنة فقط قوله ولانه مقترن اي وضع المضارع لمعنيين ليس بوضع واحد بل يتعدد الوضع فهو من حيث انه موضوع للحال يكون مقترنا به ومن حيث انه موضوع للاستقبال مقترنا به فكان شيئين موضوعين لمعنيين ح هذا التسليم لاعتبار قيد فقط في تعريفه هذا الجواب غير مذكور في تعريف الاسم قوله دخول قد اي قد الداخلة فيكون من الخواص اللفظية ح وكذلك البواقي قوله لتقريب الماضي الى الحال فمعنى قد ضرب هو الضرب في الزمان الماضي ولكنه قريب بالزمان الحال والمراد انه لتقريب الماضي الى الحال حقيقة ولا يوجد في غيره حقيقة فلا يرد انه يجوز ان تدخل الاسم مجازا قوله او لتقليل الفعل قيل المراد من الفعل الاصطلاحي او اللغوي وان كان الثاني فمسلم ولكن قوله وشئ من ذلك لا يتحقق الخ غير مسلم منه دخولها في المشتقات ايضه وهو باطل وان كان الاول فهو كاذب لان الفعل الاصطلاحي هو لفظ ضرب مثلا فلا معنى لتقليل لفظ واجيب بتقدير المضاف الى تعليل مدلول الفعل الاصطلاحي ومفهومه قال مولانا عصم والاولى ان يقول الا فيه موضع قوله الا في الفعل لانه موضع الضمير اقول غير الاسلوب تنبيها على ان المراد من الفعل معناه اللغوي وهو الحدث فيكون كلمة قد لتقليل الفعل الاصطلاحي باعتبار احد اجزائه لا يقال ان كلمة قد لتقليل جميع اجزاء الفعل لا لتقليل احد اجزائه لان التقليل تعلق بجميع اجزائه في قولنا قد يضرب زيد لانا نقول التقليل تعلق بالحدث فقط ولكن مصداقه بالنظر الى النسبة والزمان والعبارة اخرى بانه تعلق بالحدث بالذات ولغيره بالتبع وان قلت تقليل الفعل اللغوي لا يصح في قوله لتقريب الماضي الى الحال فانه ليس فيه تقليل الفعل وتحققه بل تقريب الزمان قلت المراد منه تقريب الحدث الذي هو يقترن بزمان الماضي او الحال قوله لدلالة الاول على الاستقبال الخ ولو قال لدلالتها على الاستقبال لتم الدليل ولكنه اراد بيان معنى السين والسوف في ضمن الدليل او مراده منه بيان تقديم السين على سوف ولا يبعد ان يقال لو قال لدلالتها على الاستقبال فالكبرى فيه مطوي اي كل ما يدل على الاستقبال فهو مختص بالفعل وهو في حيز المنع لوجوده في المشتقات مثل

۳۴۸

بحث الماضي

ماهو بحسب اصل الوضع **قوله** على زمان قبل زمانك الحاضر وقوله الحاضر تفسير لقوله زمانك وقوله انت فيه تفسير الحاضر وبيان الاضافة بادنى ملابسة ثم ان قوله زمانك اعم من ان يكون زمان تلفظك او زمان فعلك او غيرهما من الازمنة المنسوبة اليك ولعل حاصل كلامه قدس سره ان قوله فان تقدم بعض اجزاء الزمان الخ اشارة الى تجريد لفظ قبل عن الظرفية باستعماله فى اصل التقديم اى دل على زمان متقدم على زمانك ولكن يحمل التقدم على التقدم الذاتى لا الزمانى والا يلزم ان يكون للزمان زمان فان قلت ارادة التقدم الذاتى من التقدم غير صحيح لان فى التقدم الذاتى لابد ان يكون المتقدم علة تامة للمتاخر فهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات غير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول قلت علية المتقدم للتاخر فى التقدم الذاتى اما بان يكون المتقدم علة لوجود المتاخر فقط واما ان يكون علة للمتاخر سواء كان علة لوجوده او لعدمه وان كان الاول فهو ممنوع وان كان الثانى فهو مسلم لكن لم لا يجوز ان يكون علية لعدمه فاذا انعدم المتقدم فعدمه يوجب عدم المعلول وهو عدم العدم فهو يستلزم وجود المتاخر فى اجزاء الزمان فان اجزاء الزمان ما لم ينعدم الجزء المتقدم لم يوجد الجزء المتاخر ويمكن ان يجاب ايضا بانه لم لا يجوز ان يكون المتقدم علة للمتاخر اذا كان من الزمانيات لانها تجتمع فى الوجود بخلاف اجزاء الزمان فانها لا تجتمع فيه فما قيل فى الجواب عنه بان المراد من القبلية الزمانية هو التقدم بالذات اى بلا واسطة لا بالعرض اى التقدم بالواسطة والاول يكون بين اجزاء الزمان والثانى يكون بين الزمانيات فان تقدم بعضها انما هو بواسطة تقدم زمانه على زمانه ليس بشئ لان التقدم بالذات بالمعنى المذكور اما بالزمان او بالرتبة وان كان الاول فيلزم ان يكون للزمان زمان وان كان الثانى فيلزم مامر من القبلية بين اجزاء الزمان والايضا يابى عنه جعله مقابلة تقدم الذاتية بالعرضية مقابلة الذاتية بالزمانية فى قوله انما يكون بحسب الذات لا بحسب الزمان كما لا يخفى واذا عرفت هذا التفصيل فانظر الى ما قال مولانا عصام فانه قال ان التقدم الذاتى ههنا غير صحيح اذ هو ما يكون المتقدم علة للمتاخر وهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات وغير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول والتقدم الزمانى صحيح ههنا اذ هو ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر فى زمان واحد وتقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض كك مع انه ليس منشاء الاشكال فى لزوم ان يكون للزمان زمان هو التقدم الزمانى حتى يجاب بارادة التقدم الذاتى بل منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية فهو متعلق بحدث وقع صفة الزمان فيكون المعنى ما دل على زمان واقع فى زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظة قبل بلفظ متقدم بان ما دل على زمان متقدم على زمانك انتهى كلامه فاقول المراد من قوله ما دل على زمانك اما التقدم الذاتى او الزمانى وان كان الاول يرد ما مر من القبلية بين اجزاء الزمان وان كان الثانى يلزم ان يكون للزمان زمان وان قلت التقدم الزمانى يصح بين اجزاء الزمان لانه ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر فى زمان واحد وتقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك قلت تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك لكن الكلام فى ان التقدم متحقق بين اجزاء الزمان قطعا وهذا اما بالزمان او بالذات وعلى التقديرين يرد ما عرفت آنفا ثم اقول قوله منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية الخ يدل على ان منشاء الاشكال هو ان يكون الزمان ظرفا للزمان يعنى لا يكون

٣٤٩

صفة المتكلم لان المتكلم يجعله مكروها ويمكن ان يقرأ ان الكراهة مصدر مبني للمفعول بالفارسية مكروه بودن فيما تجدان ح **قوله**
لمجانستها اي الماضي يكون مبنيا على الضم لموافقة الواو مع ان الواو من الضمائر الساكنة دون المتحركة **قوله** ما اشبه
الاسم باحد الخ معنى المشابهة هو اشتراك امرين في وصف كان لهذا الوصف زيادة اختصاص بالمشبه به كما في قولنا زيد
كالاسد وانما قال باحد حروف نأيت لان عند عدم ذكره يصدق على الماضي ايضا لان الماضي كضرب مثلا ايضا مشترك
بين المعاني لانه جاء بمعنى الضرب وبمعنى البيان وكذلك باع جاء بمعنى البيع وبمعنى الشراء فقوله باحد حروف نأيت يخرج الماضي
**قوله** متلبسا باحد حروف نأيت اي بملابسة زيادة حروف نأيت فالباء للملابسة ويحتمل ان يكون للسببية او للمصاحبة
ويجوز ان يتعلق الجار والمجرور بقوله اشبه بجعل الباء للسبب **قوله** في اوائله لا يقال ليس في المضارع اوائل فينبغي
ان يقول في اوله لانا نقول صيغة جمعه باعتبار المواد **قوله** وبهذه المشابهة الخ اشارة الى رد مذهب من قال انه موضوع
للحال واستعماله للاستقبال مجاز وقيل بالعكس **قوله** لوقوع الاسم الخ قيل ان الماضي ايضا مشترك بين المعاني المتعددة
فيكون مشابها للاسم واجيب بانه ليس كل ماض مشتركا بخلاف المضارع **قوله** عطف على وقوعه اي لا بالنصب عطف
على قوله مشتركا **قوله** فانه للاستقبال القريب وهذا ليس بكلية فان المضارع بعد السين قد يراد به الحال كقوله تعالى
فسيكفيكهم الله **قوله** بواسطة القرائن فان جارية في قولنا رأيت عينا جارية وكذلك النكرة تخصص باحد الافراد
بدخول لام العهد **قوله** وانما عرف المضارع الخ وكلمة انما قد يكون للاهتمام لا للحصر والحاصل انه لم يعرف بما عرفه القوم
من ان المضارع ما دل على زمان الحال والاستقبال او بانه ما دل على زمان يرتقب او بانه ما في اوله احدى الزوائد
الاربع لان وجه تسمية المضارع بالمضارع يظهر من تعريفه لا من تعريفهم وذلك لان معنى المضارعة في اللغة هو المشابهة
وهي ماخوذة من معناه الاصطلاحي لا في تعريف القوم **قوله** فالهمزة للمتكلم الخ الفاء للتفسير معاني نأيت وانما لم يفسر
على الترتيب الذي في نأيت لانه تبع في ذلك بالصرفيين لانهم ابتدأوا بالهمزة ثم بالنون ثم بتاء الخطاب ثم بالياء
وانما فعلوا كذلك لان المتكلم اصل بالنسبة الى المخاطب وكذا المخاطب اصل بالنسبة الى الغائب وانما اعطي الهمزة
بالمتكلم الواحد لان تحته انا فارادوا ان يكون ظاهره مطابقا لتحته لا يقال تحت النون ايضا فلو اعطي النون يصح ايضا
يكون ظاهره موافقا لتحته لانا نقول المعتبر هو الحرف الاول **قوله** وللمؤنث اي التاء يكون للمؤنث والمؤنثين اذ ثابت
لهما فيكون قوله غيبةً حالا عن المفعول به بواسطة اللام **قوله** غائبات او ذوي غيبة اشارة الى ان المصدر بمعنى اسم الفاعل
او الى تقدير المضاف لان المصدر لا يقع حالا الا على هذين الوجهين لان الحال لا بد ان يكون محمولا على صاحبها والمصدر
غير محمول عليه فلا يقال ضربت زيدا قياما الا بتقدير المضاف اي ذا قيام او يجعل القيام بمعنى القائم **قوله** على البدلية ولم
يجعل عطف بيان لانه لا يجوز المخالفة في عطف البيان في التعريف والتنكير **قوله** فهو في قوة النكرة الموصوفة فيكونان
معرفة حكما لا حقيقة فان البدل والمبدل منه يكونان معرفتين ونكرتين ايضا ويكونان مختلفين لكن ان كان البدل
نكرة والمبدل منه معرفة فلا بد ان يكون للبدل النعت لئلا يكون المقصود انقص عن غير المقصود فالتخصيص المذكور في قوله
النعت اعم من الحقيقي والحكمي **قوله** لموافقة السابق وهو قوله للمتكلم مفردا وقوله للمؤنث والمؤنثين غيبةً **قوله** وحروف المضارعة

وقید المرفوع بالمتصل لانہ اذا کان مع الضمیر البارز المرفوع الغیر المتصل بہ یکون اعرابہ ایضا کذلک مثل ما یضرب الا ہو فان الضمیر ہو بارز مرفوع لانہ فاعل لیضرب ولکنہ غیر متصل بہ لوجود الفصل بکلمۃ الا قال مولانا عصام لا یحتاج الی زیادۃ قید المتصل لان قولہ فالصحیح المجرد الخ مقابل بقولہ والمضارع المتصل بہ ذلک الخ فیکون قولہ المجرد فی مقابلۃ قولہ المتصل فلا یکون المراد من المجرد الاعدم الاتصال انتہی حاصل کلامہ اقول ان قولہ المتصل بہ انما یکون لبیان المراد فلا اشکال لا یقال کیف یکون قولہ المتصل بہ احترازا عن قولنا ما یضرب الا ہو لانہ قید الضمیر البارز المرفوع المتصل بہ بقولہ للتثنیۃ والجمع فانہ لا بد ان یکون البحث عن الضمیر البارز المرفوع الذی لم یتصل بہ ذلک ولکنہ کان للتثنیۃ والجمع لانا نقول المناقشۃ فی المثال لیست معتدۃ عند المحققین فیقول ہو احترازا عن قولنا ما ضرب الا ہما او الا ہم قولہ والجمع المذکر الخ قال مولانا عصام لا یفہم الجمع من المذکر والمونث بل لا بد ان یخص الجمع بالمذکر لان الکلام فی اعراب المضارع وہو مع نون المونث مبنی لا اعراب فیہ فیکون المراد من قولہ فالصحیح المجرد الخ انہ ای الصحیح من المضارع الذی لا یکون فیہ نون جمع المونث ان قلت ان قولہ فالصحیح المجرد الخ کلام سلبی فیصح ان یقال ان المضارع الذی لیس فیہ ضمیر الجمع المونث اعرابہ بالضمۃ رفعا الخ واما اذا کان معہ نون الجمع المونث فہو مبنی لا اعراب فیہ قلت لا یصح قولہ والمضارع المتصل بہ ذلک الخ لان معناہ ان المضارع المتصل بہ ذلک ای الضمیر البارز المرفوع المتصل الذی فی التثنیۃ والجمع المذکر والجمع المونث یکون اعرابہ بالنون الخ مع انہ بط لان المضارع مع نون المونث فہو مبنی کما عرفت اقول ان معنی قولہ والمضارع المتصل بہ الخ ان المضارع المتصل بہ ذلک من المضارع الذی ہو معرب یکون اعرابہ بالنون الخ او یقال ان قولہ ذلک اشارۃ الی الجمع ولکن تخصیص الجمع بطریق الاستخدام فلا اشکال ح لکن الاولی ان لا یعمم الجمع من المذکر والمونث بل ینبغی ان یخصہ بالمذکر لعدم الفائدۃ فی التعمیم لانہ غیر صحیح کما ہو مذہب الفاضل المذکور لانک عرفت تصحیحہ منا قولہ والمخاطب المونث ای ذات لہا الخطاب فیصح توصیفہ بالمونث قولہ والمونث قال مولانا عصام ان الضمیر البارز فی الصحیح المعرب لا یکون لجمع المونث انتہی کلامہ وہذا انما یصح اذا کان الضمیر فی منہ فی قولہ فالصحیح منہ راجعا الی المضارع للمعرب ولیس کذلک بل ہو راجع الی المضارع مطلقا قولہ فہذہ ای الصحیح المجرد وعلی ہذا ینبغی ان یقول ہذا لا ہذہ الا ان یقال تانیثہ باعتبار الخبر وہو قولہ اربع فان تانیث اسماء العدد من الثلثۃ الی العشرۃ یخالف تانیث الاسماء قولہ فی الواحد الغائب المونث والمراد بالواحد ذات لہ الوحدۃ وکذا المراد بالغائب ذات لہ الغیبۃ فیصح توصیفہما بالمونث ویمکن ان یقال لما کان للفظ اشعار بالتانیث ترک تانیثہما قولہ والسکون الخ وانما لم یقید السکون بقولہ لفظا کما قید الضمۃ والفتحۃ بہ لان المضارع الصحیح لا یکون الا بالضمۃ والفتحۃ اللفظیین ولا یکون اعرابہ تقدیریا واعراب المضارع المعتل یکون تقدیریا ایضا مثل یرمی ویدعوا واما السکون فیکون لفظیا فی الصحیح فلا ما لم یقیدہ باللفظی قال مولانا عصام ان السکون ایضا تقدیری کالسکون فی لم یکن فی قولہ تعالی لم یکن الذین کفروا الانہ فی الاصل لم یکن لسکون النون اقول المراد من السکون فی قولہ والسکون فی حال الجزم ہو السکون الذی فی نفس الکلمۃ بدون عارض ومثل ہذا السکون لا یکون تقدیریا وانما یکون السکون تقدیریا بسبب سکون مدخولہ وہو الذین فان حرکۃ النون فی لم یکن لسکون مدخولہ وما قیل فی الجواب عنہ بان السکون فی کلامہ اعم من اللفظی والتقدیری لیس لشیئ اما اولا فلانہ لیس فی المقابلۃ لان الکلام فی لم لم یورد قولہ لفظا بعد السکون حتی یشمل الضمۃ والفتحۃ والسکون جمیعا واما ثانیا فلان قولہ حال الجزم یابی عنہ لان السکون التقدیری لیس فی حال الجزم قولہ مثل یضرب اورد امثلۃ

فلا يكون كاحد اجزائه وحاصل الدفع انه حمل كلمة سوف على السين فی ذلک **قوله** لان الاصل فيه ای فی خبر كاد الاسم وانما عدل
عن الاسم بما سيجیء من ان فاعل كاد اسم محض علی ما هو الاصل وخبره الفعل المضارع ليدل علی قرب حصول الخبر من الحال باعتبار
احد معنيیه وهو الحال وقال بعضهم ان افعال المقاربة مثل كاد فی الدخول علی المبتدا والخبر فالاصل ان يكون خبرها مثل
خبر كاد فی وقوعه مفردا او جملة اسمية او فعلية فترک الاصل والتزم كون الخبر فعلا مضارعا **قوله** بان ملفوظة والقرينة علی تقدير
الملفوظ مع ان عبارته شاملة للمقدرة ايضا كلام لاحق وهو قوله مبتدأ وبان مقدرة الخ **قوله** كاليش فی ای شیء والتشبيه
فی اصل السقوط لا فی الخصوص فلا يرد ان السقوط فی اليش من الاخر وفی لن من الوسط فلا يصح التشبيه **قوله** اذا الظرفية
احتراز عن اذا العلية فتنوينه عوض عن المضاف اليه فانه لا يضاف الا الی الجملة فقولنا انا اذن ادخل الجنة بمعنی اذا اسلمت ادخل
الجنة غالبا وبنی علی الفتح ليكون علی صورة الظرف وهی فی يومئذ ای يوم اذا كان كذا علی الجر ليكون علی صورة المضاف
اليه وقوله اذا الظرفية بمعنی ان نسبته الی الظرف من قبيل نسبة الفرد الی الطبيعة فلا يلزم ظرفية الشیء لنفسه **قوله** وبعد لام كی
ای اللام بمعنی كی بان يكون ما قبلها سببا لما بعدها **قوله** لان هذه الثلثة متعلق بقوله مقدرة **قوله** جوار جمع جار يعنی ان هذه الثلثة
من الحروف الجارة **قوله** عطف الخبر علی الانشاء ای لو لم يقدر ان يلزم عطف الجملة الخبرية علی الجملة الانشائية وانما لم يتعرض
بدليل نصب المضارع بان المقدرة بعد او اكتفاء بما ذكر المصنف فيما بعد حيث قال او بشرط معنی الی ان او الا ان فان ما بعد الا
للاستثناء اسم لا فعل وما بعد الی مجرور **قوله** ان تحسن ای من الاحسان والفاء فی قوله فان لتفسير النواصب **قوله** وكلمة ان
التی وزاد لفظ الكلمة اشارة الی وجه تانيث التی نفيه اشارة الی ان المراد بقولهم كل حرف مونث هو حروف الهجاء لا الحروف
المعانی **قوله** بعد العلم ای بعد اللفظ الدال عليه سواء كان فعلا كعلمت او اسما كعالم **قوله** اذا لم يكن بمعنی الظن فانه اذا كان
بمعنی الظن ففيها الوجهان كما سياتی ولا شک ان الظن فرد العلم فيصح استعماله فی الظن وان كان قليلا فلا يرد ما قال مولانا
عصام ان هذا يشعر بان العلم جاء بمعنی الظن والمشهور انه لا يستعمل الا فی اليقين انتهی كلامه ثم ان المراد من العلم هو العلم بمعنی اليقين
سواء كانت بعد لفظ العلم او ما يدل عليه واعلم انه يسمی الطرف الراجح ظنا والطرف المرجوح وهما وان لم يجوز العقل الا الطرف الواحد
فهو الجزم ثم اما ان يكون مطابقا للواقع اولا وان كان الثانی فهو الجهل المركب وان كان الاول فاما ان يزيل بتشكيك المشكک
اولا وان كان الاول فهو تقليد وان كان الثانی فهو اليقين **قوله** هی ان المخففة الخ قيل تقديم ضمير الفصل يفيد الحصر فقوله
وليست هذه مستدرک لافادة الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل رد واجيب بان ايراده للمبالغة فی رد مذهب الفراء والانباری النحوی فانهم جوزوا كون ان الناصبة
بعده ويمكن الجواب بان الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل عام يحتمل الحقيقی والاضافی فقوله وليست هذه اشارة الی ان الحصر المستفاد من التقديم اضافی لا حقيقی فجاز ان يكون
ان التفسيرية بعده فيكون الحصر المذكور بالنسبة الی ان الناصبة **قوله** لان ان المخففة للتحقيق ای مدخولها يدل علی التحقيق
واليقين بخلاف مدخول ان الناصبة فانه للرجاء والطمع فجاز ان لا يقع بان يبقی فی مرتبة الرجاء فلا يجتمعان والا يلزم اجتماع
النقيضين وانما قال فلا يناسبه ولم يقل فينافيه كما هو الظاهر لاحتمال المجاز وتجريدها عن معنی الرجاء قيل لا يثبت نفی كونها
مصدرية وهو المدعی بل يفيد عدم اولوية كونها مصدرية والجواب ان الاولوية عند البلغاء بمنزلة الوجوب **قوله** علمت
ان سيقوم وان لا يقوم وانما لم نقل علمت ان يقول بل زاد السين وكلمة لا فی اداء المضارع لان ان المخففة من المثقلة

٣٥٢

فيكون المراد من قوله اظنك صادقا الحالي لا الاستقبالي وفي المثال الثالث كلاهما مفقودان لان قوله اظنك معمول لقوله انا ويراد منه المعنى الحالي ايضا واعلم ان المتبادر من قوله اذا لم يعتمد الخ ان يكون الفعل بعدها ولم يعتمد على ما قبلها والمتبادر من بعدها ان يكون بلا واسطة فلا يرد ما قال مولانا عصام في شرحه ينتقض ما ذكره من الضابطة بنحو اكرم اكرمك اذن بتاخير اذن فانه يرفع المضارع فيه لا محالة مع اجتماع الشرطين فيه وبنحو اذن زيدا اضرب فانه لا يعمل للفصل والصحيح ان يقول واذن اذا تصدرت ولم يفصل بينها وبين معمولها وكان مستقبلا انتهى كلامه على ان تحقق الشرط لا يستلزم تحقق المشروط مع ان عدم ذكرهما للاكتفاء بالمثال كما مر في الاسماء الستة **قوله** اذن تدخل الجنة على صيغة المضارع المخاطب لانه جواب لمن قال اسلمت فجوابه ان يقال اذن تدخل الجنة **قوله** لا يحتمل الا الاستقبال يعني ان هذا امر مستحسن بالنسبة الى اذن لما عرفت وانما قال لا يحتمل الا الاستقبال لان دخول الجنة لا يكون الا في زمان الاستقبال **قوله** ظرف للانتصاب اي ظرف لقوله ينتصب اي ينتصب في وقت لم يعتمد ما بعدها الخ **قوله** كما اشرنا اليه اي بقوله واذن التي ينتصب بها المضارع واعلم ان كون اذن مبتدأ مثل قولنا من حرف جر فان من مبتدأ وحرف جر خبره فتمثيل اذن بهذا المثال الخ دفع دخل تقريره ان تمثيل اذن ليس مثل تمثيلات اخواتها مثل لن وكي وغيرهما لان اخوات اذن يكون مبتدأ ولفظ المثل مع مدخوله خبره وليس في اذن كذلك وتقرير الجواب ان في اذن ايضا كذلك فان اذن مبتدأ ومثل اذن تدخل الجنة خبره ولكن لما كان انتصاب المضارع باذن دون اخواتها مشروطا بشرطين اشار اليهما فيما بين المبتدأ والخبر **قوله** فالوجهان جايزان ولم يقل جاز الوجهان بايراد الجملة الفعلية لان الاسمية تدل على الدوام والثبات بخلاف الفعلية فايرادها اشارة الى ان جواز الوجهين دائمي ثم اعلم ان اعتبار الوجهين يحتمل ان يكون في اذن ويحتمل ان يكون في مدخولها والشارح حمله على الثاني وقال في بيان الوجهين النصب والرفع والوجهان في اذن الاعمال والالغاء قال مولانا عصام جعل الوجهان مبتدأ لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند لا غير انتهى ولقائل ان يقول في حذف الخبر كثرة الحذف فهي تعارضه وذلك لان قوله جائزان محذوف مع فاعله مع ان فيه حذف الفاعل المستتر الا ترى انه رجح في بحث الفاعل في زيد في جواب من قال من قام ان تقديره قام زيد لا زيد قام وذلك ليس لكثرة الحذف في الثاني دون الاول وقد صرح الفاضل المذكور في شرحه ان تقديره فالوجهان جايزان مع ان الاصل في الجملة هو الفعلية كما صرح به الشارح في اول المرفوعات ويمكن ان يجاب عنه بان ما ذكره في بحث الفاعل من عدم حذف الفاعل المستتر لبيان مراد المصنف وتصحيح عبارته فليس اعتبار حذف الفاعل المستتر امرا بعيدا بحيث يخل كالضابطة ثم ما ذكروا من الاصل في الجملة الفعلية يكون مرادهم منه اذا نظر الى نفس الجملة من حيث هي جملة مع قطع النظر عن الاعتراض المتعلقة بها بخلاف ما اذا تعلق بها الاغراض كما عرفت في اول هذه الحاشية والى ما ذكرنا يدل ما اورده من الدليل على كون الاصل في الجملة هو الفعلية قيل كما ان الوجهان جايزان على تقدير كونها بعد الواو والفاء كذلك اذا وقعت بعد ساير الحروف العاطفة والدليل ايضا يجري في الجميع فالتخصيص بهما ليس على ما ينبغي واجيب بانهم تتبعوا فلم يجدوا وقوع اذن الا بعد الواو والفاء دون ساير حروف العاطفة فلذا اخص بهما **قوله** النصب بناء على ضعف الخ اي بناء على ضعف الاعتماد والاتكاء على العطف اما ضعف الاعتماد فلاستقلال المعطوف لانه جملة وهي مستقلة في نفسها لا تطلب الارتباط بغيرها فاذا كان الاعتماد

هيئت هذه العبارة وهي قوله كنت سرت امس حتى ادخل البلد وتحكيها اي هذه العبارة في زمان الخ **قوله** على كهنت هيئت اي على عبارة كنت هيئت تلك العبارة وتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول **قوله** كان مابعد حتى اي كان في زمان الدخول مابعد حتى في هذه العبارة مرفوعا بقيت مابعدها على عبارة كان مابعدها على تلك الحركة العبارة والحركة وحكية على زمان كان عليه **قوله** ففي زمان الحكاية ايضا الخ اي اريد ان يكون في زمان الحكاية ايضا مرفوعا كما كان مرفوعا في زمان الماضي وبما ذكر تم الكلام فلا يحتاج الى قوله اذ لا يمكن الخ الا ان يقال ان قوله اذ لا يمكن الخ لدفع ما يقال جاز ان يكون منصوبا في حال الحكاية ومرفوعا في زمان الماضي فاجاب بانه لا يمكن الخ مع انه شرط تقدير ان على تقدير نصبه **قوله** لانها علم الاستقبال اي علامة الاستقبال مع انه اريد معنى الحال من المضارع الذي بعد حتى فبينهما تناف واعترض بانه قد اعتبر في حتى الاستقبال بالنظر الى ما قبله فان يكون الاستقبال ما قبلها ايضا فهو لا ينافي ارادة معنى الحال وبعبارة اخرى بان المراد منه اما انه علم الاستقبال حقيقة فهو ممنوع واما انه علم الاستقبال بالنظر الى ما قبله فمسلم لكنه لا ينافي الحال والجواب عنه بانه وان لا ينافي فيه ولكن المناسب ان لا يراد منه معنى الحال على تقدير كون ان للاستقبال وما هو غير مناسب فهو قبيح عند البلغاء فلو عبر عن اجتماع القبيح بين الامرين بالمنافاة بينهما ليس مما لا بعد واجيب ايضا بان المراد من قوله اذا كان مستقبلا الخ انه اذا اريد استقباله بالنظر الى ما قبله فارادة معنى الحال منه ينافي ارادة معنى الاستقبال منه **قوله** عند هذه الارادة اشار به الى ان قوله كانت الخ جزاء الشرط **قوله** لا جارة اي لا حرف جارة ولا حرف عاطفة لا يقال لم لا يجوز ان يكون حتى جارة او عاطفة بتقدير ان بعدها تنصب بها المضارع وكان في تاويل المفرد لانا نقول قد عرفت انها علم الاستقبال فينافي ذلك ارادة معنى الحال منه **قوله** ليكون الفعل بعده اي الفعل مع فاعله خبره فيكون حتى ح داخلة على الجملة فيكون داخلة على الاسم على تقدير كون الفعل مع فاعله خبره **قوله** كما توهم بعضهم وهو قيد المنفي في قوله لا ان تقدر بعدها الخ لا قيد النفي ووجه التوهم انهم يقولون انها اذا كانت حرف ابتداء فلا بد من المبتداء بعدها **قوله** فيرفع اي اذا كانت حرف ابتداء فيرفع مابعد حتى لكن بشرط ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها ولذا قال يجب السببية الخ **قوله** لعدم الناصب والجازم فح يتعين الرفع لان اعراب فعل المضارع ينحصر في الثلثة وهي الضمة في حال الرفع والفتحة في حال النصب والسكون في حال الجزم فاذا بطل الاولان تعين الثالث **قوله** وتجب السببية اي حتى اذا كان حرف ابتداء وجب ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها لانه لما بطل الاتصال اللفظي بين مابعدها وما قبلها وجب ان تحقق الاتصال المعنوي ليتحقق الغاية التي هي مدخول حتى **قوله** اي كون ما قبلها اشار به الى ان الياء في السببية للمصدرية لا للنسبة فان الياء المشددة اذا اتصلت بالتاء افادت المعنى المصدري كالنوعية والضاربية والفاعلية والمفعولية **قوله** ليحصل الاتصال المعنوي لان وضع حتى لارتباط مابعدها بما قبلها فهي لما وقعت حرف ابتداء افادت الاتصال اللفظي فيجب ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها فيحصل الاتصال المعنوي واما اذا كان حرف جارة او حرف عاطفة فيتحقق الاتصال اللفظي ح لانها اذا كانت حرف جارة لابد لها من مجرور ح يكون لها متعلق مقدم عليها واذا كانت عاطفة

وہی ایضا جارة الخ علی انہ یحتمل ان یکون لتوطیتہ الاعتراض **قولہ** ولام الجحود بمعنی الانکار ولما کانت اللام لتاکید النفی فیکون فیہ جحود لا محالۃ وقد قال سابقا ان المضارع ینتصب بان المقدرة بعد لام الجحود وہذا کلامہ یدل علی ان نصب المضارع بلام الجحود لا بان فبینہما تناف والجواب ان المراد ہہنا ایضا مثل ما مر سابقا ولم یصرح اکتفاء بما سبق او اکتفاء بما سبق فی لام کی آنفا ویمکن ایضا ان یقال ان لام الجحود قائمۃ مقام ان المقدرة فاضافتہ الی اللام علی سبیل المجاز **قولہ** ہی لام تاکید الخ بان یکون قبلہا نفی لا بمعنی النفی بعد النفی **قولہ** بعد النفی لکان ای اللام بعد النفی الذی ہو داخل علی کان سواء کان لفظا مثل وما کان اللہ الخ او معنا مثل لم یکن فانہ بمعنی ما کان لان لم اذا دخلت علی المضارع یقلب معناہ الی الماضی مع النفی معناہ فیکون لم یکن بمعنی کان **قولہ** فکیف یصح الحمل بین خبر کان واسمہ مع انہ لا بد من الحمل بینہما لانہما فی المعنی مبتداء وخبر ولا یصدق حمل المصدر علی الذات فلا یصح ان یقال اللہ تعذیب کما لا یصح ان یقال زید ضرب ولقایل ان یناقش بان کلامہ یدل علی ان الفعل المضارع اذا لم یکن بمعنی المصدر یصح الحمل لانہم قالوا ان حمل الفعل علی الشیٔ انما یکون باعتبار جزئہ وہو الحدث وحمل الحدث علی الذات غیر صحیح فتامل حتی یظہر لک ما فیہ لا یقال عدم صحۃ الحمل بین التعذیب اللہ ہو الحمل الایجابی ویصح الحمل السلبی بینہما کیف والا یلزم ارتفاع النقیضین بینہما لان الایجاب والسلب نقیضان فیصح ان یقال اللہ لیس بتعذیب فکیف یصح قولہ وکیف یصح الحمل لانا نقول ان معنی ارتفاع النقیضین ہو ان لا یکون الثالث متصفا بشیٔ منہما لا بان یکون شیٔ منہما محمولا علیہ واللہ تعالی متصف فی نفس الامر ولکنہ غیر محمول او نقول نعم ہذا الحمل السلبی صحیح لکن ہذا الحمل لیس بمراد من الآیۃ لان المراد انہ تعالی لا یعذبہم لا انہ تعالی لیس نفس التعذیب وان کان صحیحا فی نفس الامر **قولہ** او من الجزاء او علی حذف المضاف من الجزاء ای ما کان ذا تعذیبہم فیکون الخبر فی الحقیقۃ ہو ذا ونصبہ بالالف فیکون قولہ تعذیبہم بکسر الباء لا بفتح الباء کما فی المتن لا یقال ینبغی ان یتقدم تاویل الخبر علی تاویل الاسم لئلا یلزم ان یکون مثل نزع الخف قبل رؤیۃ الماء لانا نقول لما کان الاسم مقدما علی الخبر وکان اشرف منہ تقدم تاویلہ علی تاویلہ **قولہ** ما کان اللہ معذبہم وہذا التوجیہ لیوافقہ بلاحق الآیۃ وذہب بعضہم الی ان المصدر الصریح یجیٔ بمعنی اسم الفاعل واما المصدر الماول فلا فمذہب الشارح بخلافہ **قولہ** والفاء التی ینتصب الخ اشارة الی ان الالف واللام للعہد فہو لیشیر بہ الی انہ فی ذیل الفاء التفسیریۃ کما مر من غیر مرة قال مولانا عصام الفاء مبتداء وقولہ مشروط بشرطین خبرہ فلا یحتاج الی قولہ فتقدیر ان بعدہا لانتصاب المضارع یکون قولہ مشروط بشرطین خبر مبتداء محذوف فاقول مراد الشارح منہ بیان حاصل المعنی ولیس مرادہ تصحیحہ بحسب الترکیب **قولہ** لان العدول عن الرفع الخ وکون العدول من الرفع الی النصب للتنصیص بذلک فلان الاصل ہو الرفع فالعدول عن الاصل یدل علی ان المراد ہہنا معنی آخر لا خصوص معنی السببیۃ لکن یراد منہ معنی السببیۃ بقرینۃ المقام لان وضع الفاء للسببیۃ اذا قصد السببیۃ واما اذا لم یقصد فلا یحتاج الی الدلالۃ علی السببیۃ والحاصل انہ اذا قصد السببیۃ منہا بغیر اللفظ بان یعدل من الرفع الی النصب واذا لم یقصد منہا السببیۃ فلا یعدل منہ الی النصب وان کانت السببیۃ متحققۃ علی تقدیر الرفع ایضا وقد عرفت مثل ذلک فی المدح مثل الحمد للہ اہل الحمد بضم اللام فان الاصل ان یکون بکسرہا لانہ صفۃ للفظ اللہ لکنہ ضم لقصد المدح فان العدول من الاصل الی غیرہ للاہتمام بالشیٔ وہو المدح ہہنا وان کان المدح حاصلا علی تقدیر کسر اللام ایضا لکن المدح

بجلتہ ان فانہ اذا قیل رأیت زیدا فلیس ظہور الفتحۃ فیہ مثل ما اذا قیل رأیت زید بدون التنوین **قولہ** ای مصاحبۃ ما قبلہا الخ اشارۃ الی ان المراد من الجمعۃ الجمعۃ المتحققۃ فی ضمن المصاحبۃ فہو لدفع ما اشار الیہ من ان الواو فی الاصل لا یکون الا للجمع ای ہی موضوعۃ للجمع والیہ یشعر قولہ دایما فی الاصل لا یکون الا للجمع فالشرط الاول لغو **قولہ** ای ما یماثل الواقع الخ انما قال ذلک لدفع اعتراض الشارح الہندی حیث قال ان قولہ فی مثل ذلک یدل علی عدم کون ہذہ الاشیاء الستۃ قبل الواو بل قبلہا شیء مماثل ومشابہ لہا لان معناہ انہ کان قبل الواو ومثل ما یکون قبل الفاء لا عین ما ہو قبلہا مع ان قبل الواو عین ما ہو قبل الفاء فاجاب عنہ الشارح الہندی بان لفظ مثل مقحم ہہنا والشارح اجاب عنہ مع ملاحظۃ لفظ المثل ایضا لان الاصل عدم کونہ زائدا ای الواقع قبل الواو وما یماثل الواقع قبل الفاء والحاصل ان المشبہ ہو الامر العام وہو الواقع قبل الواو والمشبہ بہ کذلک وہو الواقع قبل الفاء وہما متغایران مفہوما وقولہ فی کونہ ای فی کون الواقع قبل الفاء وقبل الواو احد الاشیاء الستۃ وجہ الشبہ **قولہ** ای بشرط ان یکون بمعنی الی او الا الخ ای لیس مفہوم او ہو المرکب من الی ان کما ہو الظاہر من کلام المصنف بل المراد ہو الی المضاف الی ان والمضاف الیہ خارج وکذلک الا ان والاضافۃ بادنی ملابسۃ وہی ہہنا دخول الی او او لا علی ان فلا یلزم تکرار ان حینئذ ویمکن تصحیح کلام المصنف بوجہ آخر بان المراد انہ شرط تحقق معنی الی ان او الا ان ہذا ایضا صحیح ان یکون الی ان او الا ان داخلا فی مفہوم او لانہا اذا کانت بمعنی الی او الا تحقق معنی الی ان او الا ان کما لا یخفی **قولہ** الا وقت الخ ای لا الزمنک فی کل وقت الا وقت ان الخ فیکون المستثنی متصلا حیث قدر المضاف فی جانب المستثنی فلا یرد ان المستثنی لا یکون من جنس المستثنی منہ فلا یکون متصلا وقولہ لالزمنک بفتح التاء **قولہ** مطلقا ای الظاہر ان یقول مطلقۃ بقرینۃ لفظ الحرف قبلہ ولفظ کانت بعدہ الا ان یقال قولہ مطلقا صفۃ المفعول المطلق المحذوف ای اطلقت الحروف العاطفۃ اطلاقا مطلقا ثم لما کان الظاہر من العاطفۃ المذکورۃ فی المتن ہو الحروف العاطفۃ المذکورۃ فلذا عمم الشارح الحروف العاطفۃ مما ذکر وغیرہ لان ہذا الحکم یجری فی جمیعہا غیر مخصوص بما ذکر سابقا **قولہ** کثم والکاف للتعدد لا للتشبیہ فلا یرد انہ لم یجئ غیر ثم فی الاستعمال ثم استعمال جمع الکثرۃ فی قولہ الحروف العاطفۃ یکون فیما دون العشرۃ مجازا **قولہ** واذا کانت منہا ای اذا کانت الحروف العاطفۃ من الحروف العاطفۃ المذکورۃ لا یشترط الشروط المذکورۃ فیہا فی کون ان مقدرۃ بعدہا اذا کانت بعد الاسم الصریح فان الشروط المذکورۃ تقدیر ان فی الحروف العاطفۃ المذکورۃ علی تقدیر ان لا یکون المعطوف علیہ اسما صریحا بل یکون اسما مؤولا فلا یرد ما یقال قد شرطتم تقدیر ان فی الحروف العاطفۃ المذکورۃ فعند عدم الاشتراط ہہنا تناقض **قولہ** وتقدیر ان ای تقدیر ان فی نحو اعجبنی ضربک زید الشتم الخ بعد الواو والفاء لیس بمشروط الخ **قولہ** علی اول المعدودات ای المعدودات المفصلۃ الناصبۃ بتقدیر ان والاجمال عبارۃ عن قولہ وینتصب بان ولن واذن وکی وبان المقدرۃ الخ والتفصیل عبارۃ عن قولہ فان شئت اریدان تحسن الخ **قولہ** او علی آخرہا ای آخر المعدودات المفصلۃ وہو او بشرط الخ وذلک لان القاعدۃ ان الامور المتعددۃ اذا سیقت بحکم العطف لم یصح عطف شیء علی ما ہو فی اول ہذہ الامور ویصح عطفہ علی ما ہو فی آخرہا والاولی ہو الاول کما اذا قیل زید وعمرو وبکر وخالد کذا فیصح عطف خالد علی زید ویصح عطفہ علی بکر ایضا **قولہ** وقیل ہو ای قولہ والعاطفۃ مجرور معطوف علی حتی فی قولہ بان مقدرۃ الخ وہذا اول المعدودات الجملۃ الناصبۃ.

فينبغي ان يقيد والانتهاء والاستثناء وتامل **قوله** فلم نظهر الناصب بعدها قيل هذا ينافي ما مر من جواز اظهار ان مع حرف العاطفة وتخصيص الحروف العاطفة فيما سبق بغير الواو والفاء وان ينافي ما مر من قوله يعجبني قيامك وان تذهب فجوابه ان يقال المراد بجواز اظهار ان فيما سبق هو ما اذا كان المعطوف عليه اسما صريحا والثاني على تقدير ان يكون المعطوف عليه اسما غير صريح **قوله** نحو قوله تعالى لئلا يعلم اي لان لا يعلم فجعل النون لاما وادغم اللام في اللام والمراد من اللامين المتواليين هو اللامين المتحركين المتواليين لتحقق الثقل حينئذ بخلاف ما اذا كانا مدغمين فلا يرد انه اذا جعل النون لاما وادغمت اللام في اللام فتحقق اللامين المتواليين ايضا **قوله** واعلم ان ان الناصبة الخ ولا يخفى ان الناصبة اعم من المصدرية ولكن المراد ههنا هو ان المصدرية **قوله** لضعفها اي لضعف ان لانها حرف وهو ضعيف العمل واذا كانت مقدرة فيكون الضعف على الضعف فلا يعمل ح بعدم قوتها في العمل ولقائل ان يقول هذا الوجه يلزم ان لا يعمل ان المقدرة في شيء من المواضع التي قدر ان فيها والجواب ان ما ذكر ليس علة موجبة لعدم عملها بل هو علة مصححة له فلا اشكال **قوله** تسمع بالمعيدي اي ان تسمع مع عدم عملها فيه وان قلت لا نعلم تقدير ان الا من اثرها كما في المواضع المذكورة فاذا لم يكن اثرها في قوله تسمع فكيف يعلم تقديرها قبله فلا بد من القرينة لذلك هي ليست الا اثرها كما في المواضع المذكورة فيما سبق قلت القرينة ههنا كون قوله تسمع مبتدأ فيكون مرفوعا في تاويل سماعك ان قلت من اين تعقل انه مبتدأ قلت قوله خير من ان اه خبر فلا بد ان يكون قوله تسمع بالمعيدي مبتدأ والا لم يكن بينهما التلازم واللازم بط فالملزوم مثله **قوله** احضر اي ان احضر مع اعمالها فيه فانه صيغة المضارع المتكلم بالفارسية آگاه باشيد اي بجماعة كه ملامت كننده ايد مرا كه حاضر شدم جنگ الوغى بفتح الواو وبكسرها وفتح الغين المعجمة وسكون الياء موضع الحرب **قوله** ولكن ليس بقياس اي اضمار ان الناصبة في المواضع المذكورة مع عمل وبغيرها ليس بقياس ولذا لم يذكرها المص **قوله** ولا المستعملة ولم يقل ولا الموضوعة رعاية لكلمة في في قوله في النهي لان الموضوعة تناسب ان يقول للنهي لا في النهي **قوله** فعلا واحدا اشار به الى ان عدم هذه الاربعة على كلم المجازاة لان المجزوم بها فعلان مع الواحد متقدم على الاثنين لا يقع هذا نقيض بلم يضرب ويقتل بسكون اللام اي لم يقبل بحكم العطف لانا نقول المراد انه يجزم الفعل الواحد اصالة فمجاز ان يجزم فعلين بالتبعية بحكم العطف **قوله** اي كلمات الشرط هذا حاصل معنى قوله المجازاة لان معنى المجازاة في الاصل هو كون الشيء الثاني جزاء للشيء الاول ان قلت صيغة الكلمات تدل على ان الكلم جمع مع انه اسم جنس كما سبق في اول الكتاب قلت لا نم ذلك لانه لم لا يجوز ان يكون باعتبار معناه الجنسي **قوله** ولهذا اي ولاجل ان بعضها من الاسماء وبعضها من الحروف اختار لفظ الكلم سواء كان باعتبار معناه الجنسي او الجمعي والمراد انه اختار لفظ الكلم دون لفظ الاسم والحرف **قوله** والمجزوم بها فعلان اي انها تجزم فعلين في الجملة لان الفعل الاول لو كان ماضيا والثاني مضارعا فالخيار في جزم الثاني وان كان عكس ذلك يكون الجزم في الاول فقط **قوله** ان ومهما وانما قدم ان مع انها غير مستقلة بالمفهومية بل انها حرف والبواقي مستقلة لانها اسماء لان ان اصل في باب الشرط لانها موضوعة للشرط بخلاف البواقي فانها متضمنة معنى الشرط **قوله** لم يجئ في كلامهم على وجه الاطراد اشار به الى ان المراد من الشاذ هو الندرة اي بما لا تدخلان المضارع على الوجه الكلي فتدخلان عليه في بعض الاوقات والدليل يفيد ذلك **قوله** من المتعذر اي المحال والمراد من المحال العادي لا النفس الامري لامكان اجتماعهما في نفس الامر **قوله** في جميع الاحوال والكيفيات لانه لا شك ان الصوت الخارج من لسان زيد غير الصوت الخارج من لسان عمرو ولان قيام الصفة الواحدة الشخصية بمحلين محال فلا يصح التركيب المذكور لو اريد عموم الاحوال منه نعم لو اريد بعض الاحوال اي قراءتك مثل قراءتنا في بعض الاحوال كالجهر والاخفاء وغيرهما فيصح التركيب المذكور **قوله** واذا منعوه

من الضد ههنا معناه اللغوی لا الاصطلاحی وکون الضدین وجودیین انما یکون باعتبار المعنی الاصطلاحی **قوله** علی جمیع انواع
المضارع بخلاف لام الامر فانه لا تدخل علی المخاطب **قوله** وکلم المجازاة المذکورة من قبیل اشارة الی انها فی ذیل الفاء التفسیر
فیکون معطوفا علی لم فی قوله فلم الخ انما یحل لا لاضافة للعهد وباعادة المعرفة فانها اذا اعیدت کانت عین الاولی غالبا
**قوله** تدخل علی الفعلین ان قلت هذا یدل علی عدم کون الجزاء جملة اسمیة ولیس کذلک کما فی قولنا ان کانت الشمس
طالعة فالنهار موجود قلت المراد انها تدخل علی الفعلین غالبا فلیس لک ان تتوهم منه وقوع الشرط جملة اسمیة کما لا یخفی
**قوله** ای یجعل الفعل الاول سببا ولا یخفی ان کلم المجازاة لم یجعل الاول سببا والثانی مسببا بل الاول قد یکون سببا للثانی
فی نفس الامر فکلم المجازاة دالة ومفیدة لسببیة الاول للثانی لکن لما جعل المص فی شرحه کذلک فالش تبعه فیه ولهذا قال
وفی شرح المص الخ فالمراد بجعلها الخ ای المراد بالجعل المذکور ان المتکلم یجعل ضرب المخاطب سببا لضربه لنفسه فی قولنا ان
تضربنی فاضربک بل المتکلم یعتبر ملزومیة شیء لشیء ویجعل کلم المجازاة دالة علی سببیة فقوله ولا شک الخ اشارة الی الاعتراض
علی ما وقع فی شرح المص وقوله فالمراد الخ اشارة الی جوابه **قوله** ولا یلزم ان یکون الخ ای لا یلزم من اعتبار تلک السببیة
ان یکون الفعل الاول سببا حقیقیا للثانی لا سببا خارجیا ولا ذهنیا **قوله** بل ینبغی ان یعتبر الخ ای المتکلم یعتبر النسبة
بینهما وباعتبار تلک النسبة یصح ایرادهما فی صورة السبب والمسبب بل فی صورة اللازم والملزوم والحاصل انه لیس المراد من السبب
والسبب الحقیقیین وکذا من اللازم والملزوم بل المراد هو اللازم والملزوم باعتبار المتکلم ای المتکلم یعتبر بینهما نسبة لیصح بها ایرادهما
فی صورة اللازم والملزوم وان کان فی بعض المواضع سببیة وملزومیة حقیقیین کما فی قولنا ان کانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فان الاول سبب للثانی فی نفس الامر واذا قلنا ان کان النهار موجودا فالشمس طالعة یکون الاول ح
ملزوما للثانی لا سببا له بل السبب هو الثانی ففی قولنا ان تشتمنی اکرمک لا یکون الشتم سببا حقیقیا للاکرام فی الخارج وهو
ظاهر ولا فی الذهن ای لا یکون الشتم مستلزما للاکرام فی الذهن لانه لیس کلما تصور الشتم تصور الاکرام لانهما ضدان بل
یتصور الاهانة التی هی لازم الشتم عند تصوره ولیس الاکرام ایض سببا حقیقیا للشتم لا فی الخارج ولا فی الذهن **قوله**
اظهار المکارم الاخلاق ای اعتبار تلک السببیة لاظهار المتکلم الخلق الحسنة الی نفسه بان الشتم الذی هو سبب للاهانة
عند الناس یصیر عنده سببا للاکرام فاضافة الاکرام الی الاخلاق من قبیل اضافة الصفة الی الموصوف ای الاخلاق الحسنة
**قوله** یعنی انه ای المتکلم من الاخلاق ای من جهتها یجعل کلمة من للعلة بمکان ای بوجوده ومرتبة لیصیر الشتم الخ **قوله** لانه شرط
ای شرط وسبب لوجود الثانی **قوله** من حیث انه ای الثانی یبتنی علی وجود الاول فقوله ابتناء الجزاء منصوب علی نزع
الخافض **قوله** ان تزرنی ازرک فی الاصل تزورنی وازورک فحذفت الواو فیهما لالتقاء الساکنین بین الواو والراء
**قوله** او الاول عطف علی ضمیر فی کان لوجود الفصل وذکر فقط تصریح بمقابلته بالقسم الاول وهو اسم فعل بمعنی انته والفاء
فصیحة فی جزاء الشرط المحذوف ای اذا عرفت ویحتمل ان تکون زائدة لتزیین الکلام **قوله** ان تزرنی فقد زرتک قیل
ان الجزاء لا یکون مترتبا علی الشرط فلا یجوز ان یکون ماضیا اجیب بان المراد تحتم بزیارتک ایای الآن اختر زیارتی
ایاک امس **قوله** وما یتضمنها والضمیر المستتر الی ما والبارز الی ان وهو اسما والشرط وانما قال مع صلاحیة المحل لان الجزاء لو کان

معناه بالفارسية اگر باشد از شما یان که مسلمانا یند نهزار کس غالب آیند شمایان بر دو نهزار کس که کافران باشند یک مسلمان از
دو کافران گریختن گناه کبیره است و معنی عاد الخ کسی که عود کند بگناه پس انتقام میکند الله تعالی ازو **قوله** فالفاء لازمة والمراد
هو الفاء وما هو في حكم الفاء وهو اذا للمفاجاة بقرينة اللاحق **قوله** لا تاثير لحروف الشرط في الماضي فيكون معنى الماضوي فيه قويا
فلا تاثير لحروف الشرط فيه بقلب معنى الماضي المضارع **قوله** فاحتاج الى رابطة الفاء اذا لم يكن الجزاء معمولا لحروف الشرط فانتفى ربط
فلا بد من رابطة الفاء **قوله** الى غير ذلك فتدخل فيه المضارع المنفي بلن وليس وكذا المضارع مع السين والسوف ولام الابتداء
ونون التاكيد مع التعجب والقسم والتمني والترجي والعرض **قوله** لا تاثير لحرف الشرط في الجزاء الخ وذلك لانه لا يتصور عمل
حروف الشرط في الجملة الاسمية لانه لا يمكن قلب الماضي الى الاستقبال فيها وكذا في الدعاء والاستفهام والتمني وغيرها من الامور المذكورة **قوله**
اذا التي للمفاجاة مع الجملة الاسمية والجملة الاسمية قيد واقعي واذ اذا المفاجاة لا يكون بدون الجملة الاسمية فليس معناه ان اذا المفاجاة
التي ليست مع الجملة الاسمية لا تقع موضع الفاء **قوله** لان معناه وهو علة لصحة لوقوع اذا المفاجاة موقع الفاء **قوله** لانها تنبئ عن
حدوث الخ اي اذا يخبر عن حدوث امر فاذا قيل خرجت فاذا السبع واقف معناه ان وقوف السبع كان بعد خروجي **قوله** فعينها معنى
الفاء اي في اذا معنى الفاء مع زيادة لانها تدل على البعدية بلا تراخ مع زيادة هي الفجاءة ويصح قوله لان معناها قريب من معنى الفاء
فلا يرد انه اذا كان فيها معنى الفاء فيكون معناها عين معناها فلا يصح دعوى القرب وانما ادعى القرب لئلا يرد ان معنى ثم ايضا قريب
من معنى الفاء لانه ليس فيها معنى الفاء بكماله لوجود التراخي في ثم دون الفاء **قوله** ولكن الفاء اكثر اي الفاء اكثر استعمالا في الجزاء
او الفاء اكثر في ان يخبر عن حدوث امر بعد امر وهذا الكلام اشارة الى تصحيح لزوم الفاء في الاسمية مع وجود اذا ايضا فانه اعتبر وجودها كالعدم
والى فائدة قوله موضع الفاء لانه يشير الى ان اذا اقل استعمالا من الفاء او الى ان الظاهر ان يقول وقد يجيء **قوله** وانما اشترط الخ
وان قلت عبارة المص لا تدل على الاشتراط لان قوله مع الجملة الاسمية قيد واقعي على ما اشرنا اليه قلت المتبادر منه ان يكون شرطا فلهذا
حمله عليه **قوله** لاختصاصها بها اي اختصاص اذا المفاجاة الجملة الاسمية المفهومة من اسمية الجملة لاختصاص الجملة الاسمية باذا المفاجاة
ويحتمل ان يكون قوله لاختصاصها بالاضافة الى اذا الشرطية يعني ان ذلك الاختصاص ليس في اذا الشرطية مختصة بالفعلية كذا
التصريح المفهوم من قوله فاختصت هذه بالاسمية يميل اليه قيل ان اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمية ينافي ما مر في ما اضمر عامله
من اختيار الرفع بعد اذا المفاجاة المنبي عن جواز النصب وكذا اختصاص اذا الشرطية بالجملة الفعلية ينافي ما مر في الظروف
من اختيار الفعل بعدها المنبي عن جواز الاسم بعدها وينافي ما مر فيما اضمر عامله من اختيار النصب بعد اذا الشرطية المنبي عن جواز
الرفع بعدها واجيب بان المراد باختصاص الفعلية هو الغلبة والكثرة كما ان المراد باللزوم الغلبة والكثرة فيما مر في الظروف
من لزوم الاسمية بعدها فالمراد بالفرق هو الفرق باعتبار اكثر المواد اعطاء الاقل في حكم العدم ويمكن ان يقال ان الاختصاص
واللزوم في غير ما اضمر عامله ولم يعكس الامر في الفرق لمناسبة الفعل للشرط لانه لا يكون الا فعلا ثم اعلم ان الاختصاص متعد فيصح
حذف اللام من قوله فرقا لاتحاد فاعليهما وهو شرط عند المص وغيره من الجمهور الا عند بعضهم **قوله** وان تصبهم سيئة الخ يعني
اگر رسد کافران را سیئه یا نحچه کرده است دستهای ایشان پیش ازین پس نومید میشوند ایشان بسبب این از رحمت الله تعالی
اما مسلمانان نومید نمیشوند بسبب این از رحمة الله تعالی واسناد السيئة الى ايديهم لانهم يفعلون السيئة بايديهم غالبا **قوله** ان التي

حرف لعلة واما اذا رفع وقيل تدخل بضم اللام لايعلم انه قصد منه السببية بخلاف ما اذا كسرت فانه ح يعلم قصد السببية حيث تغير اللفظ يدل على تغير المعنى فيقدر ان لاظهار قصدها كما عرفت آنفا **قوله** فهو سبب لها اى الاسلام سبب لفائدة الاسلام وهى دخول الجنة وقصدا واه تلك السببية بالاسلام فقدر ان **قوله** قيل ان تسلم اى ان تسلم فانك ان تسلم تدخل الجنة **قوله** لان النهى اى لا الناهية فى قوله لاتكفر قرينة لكون الفعل المطلوب منفيا ولايكون قرينة للفعل المثبت وهو ان تكفر **قوله** ولهذا اى لاجل ان النهى قرينة الفعل المنفى لا المثبت امتنع لاتكفر الخ **قوله** خلافا للكسائى اى يخالف خلافا ثابتا على الكسائى على الفعل المجهول ليكون الكسائى مخالفا للجمهور او خالف الكسائى خلافا فحذف الفعل وقدم المصدر لقصور العمل واللام فيه لتقوية العمل **قوله** فامتناعه اشارة الى ان قوله للان التقدير علة الامتناع وفى بعض النسخ لان التقدير ان تكفر فهو ح دليل الكسائى **قوله** وهو ظاهر الفساد لان عند عدم الكفر يدخل الجنة لا النار **قوله** العرف قرينة وهذا التقوية مذهب الكسائى والمعنى الذى ذكره الجمهور يكون بحسب اللغة **قوله** وهذا اذا قصد اى المضارع انما يجزم اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد السببية لم يجز الجزم من الجوازم بل يجب ان يرفع المضارع ح لكن رفعه اما بالصفة او الحال او الاستيناف لايقال ان كون المضارع صفة لايكون سببا لكونه مرفوعا وهو ظاهر ولا نم ذلك ايض فى صورة الحالية لان حالية شئ سبب لكونه منصوبا لا مرفوعا فلا يصح قوله بل يجب ان يرفع اما بالصفة الخ لانا نقول معناه انه بل يجب ان يرفع على تقدير عدم قصد السببية فاذا رفع فح اما صفة او حال **قوله** فهب لى من لدنك الخ وقوله لدن بمعنى عند وهب امر من وهب يهب بفتح الهاء لا بكسرها لانه ح يكون امره هب بكسر الهاء ويحتمل ان يكون امرا من هاب يهاب والمقص بالتمثيل هو يرثنى بضم الثاء وعلى قراءة بعض بسكونها فقوله يرثنى جملة وصفية فانه صفة بقوله وليا بالفارسية هب كن مرا از نزد خود ولى كه وارث باشد يعنى فرزندى بده كه ميراث گيرد از من **قوله** فمن قرأ اى عند من قرأ مرفوعا لا عند من قرأ مجزوما فكلمة فى بمعنى عند **قوله** اى وليا وارثا اشارة الى كونه صفة ولايجوز ان يكون يرثنى حالا عن وليا والا لوجب تقديمه لنكارته **قوله** او بالحال كذلك عطف على قوله بالصفة اى يجب ان يرفع بالحالية ان كان صالحا للحالية **قوله** فذرهم الخ بفتح الذال امر من ذر يذر او من وذر يذر والمقصود بالتمثيل يعمهون وهو حال من ضمير الجمع فيكون حالا عن المفعول الغائب فى المضارع الواقع حالا هو الضمير فى يعمهون ولايجوز التوصيف اذ المضمر لايوصف معناه بالفارسية پس گذار تو كافران را در ضلالت شان در حالتى كه سرگردان شده اند كافران يعنى تا سرگردان شوند در ان ضلالت **قوله** اى عمهين بكسر الهاء وانما قال ذلك لان الحال من المنصوبات فهو حال بتاويله عمهين فان نصبه بالياء **قوله** وقال رائدهم ارسوا قوله ارسوا بفتح الهمزة وسكون الراء صيغة امر من ارسى يرسى وقوله رائدهم بالهمزة والارساء اقامة السفينة والضمير فى نزاولها للحرب المقص بالتمثيل نزاولها بضم اللام لا بسكونها فهو مرفوع لانه كلام مستانف لاتعلق له بما قبله فيكون مرفوعا والاستيناف فى كتب العربية جاء بمعنى جواب سوال مقدر فيقال ان الكلام مستانف اى جواب السوال المقدر معناه بالفارسية وگفت پيش روان جماعتى كه آنرا كاروان بگو شتر ار گو نيد بر گرديد والستيد كه مداومت كنيم حرب كفار را فقوله نزاولها كلام مستانف فرضى ولو كان الاستيناف بمعنى جواب السوال المقدر فالسوال المقدر لان هذا الجماعة يقولون على آثرهم لم امرتنا بالارساء والاقامة فيقول لهم انا فى جوابهم لاجل محاربة الكفار فقوله كل حتف الخ يعنى پس هر مرگ هر چيز منسوب باندازه به تقدير الله تعالى يعنى بى اجل كسى نمى ميرد **قوله** هكذا فى بعض النسخ لايقال انه وقع فى بعض النسخ انما يكون بعين الا الى امر علامة للتشبيه المستفاد منه كهكذا لانا نقول هكذا اتحد معنى بغير التشبيه ايض كما يقم كذا قال

لا يرد ان الاحتراز عنهما به غير موجبة لانهما خارجان بقوله صيغة لان المراد منها هو صيغة الفعل بقرينة المقام وهما صيغة الاسم **قوله** اى آخر الامر فى الحقيقة انما قال فى الحقيقة لان عند الكوفيين وقف آخره وسكونه ليس بحسب الحقيقة بل باللام المقدرة كما سيأتى وقوله والبناء على السكون عطف تفسيرى لقوله الوقف اعلم ان البصريين ذهبوا الى ان الامر مبنى وسكونه سكون البناء لا سكون الاعراب وذهب الكوفيون الى انه معرب وسكونه سكون الاعراب كسكون لم يضرب وليضرب المصنف اورد كلامه على وجه يتناول كلا المذهبين حيث قال حكم المجزوم **قوله** لانتفاء ما يقتضى الخ هذا علة البناء على السكون والحاصل ان علة كون المضارع معربا هى حرف المضارعة حيث بسبب حرف المضارعة يشابه الاسم المشترك كالعين فان ضرب مثلا قبل دخول حرف المضارعة عليه يراد منه معنى واحد وهو معنى الماضى واذا دخل حرف المضارعة عليه يراد منه معنيان وهما الحال والاستقبال فيشابه الاسم المشترك بسبب حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة من الامر فرجع الى اصله الذى هو البناء لان الاصل فى الافعال البناء **قوله** فى الصورة حكم المجزوم وانما قال فى الصورة لعدم صحة التثنية باعتبار الحقيقة عند البصريين لان حكم الامر هو البناء والوقف وحكم المجزوم الاعراب والجزم **قوله** اى مثل حكم المضارع اى حكم آخر المضارع وانما قدر المضاف ليصح الحكم لان حكم آخر الامر ليس الا حكم آخر المضارع المجزوم فان حكم المجزوم مختص بالمجزوم كما ان حكم الامر مختص به ثم البناء على السكون اعم من اللفظى والتقديرى فلا يرد ارم وادع واخش **قوله** لانه لما شابه مضارعا فيه اللام من المجزوم اى من المضارع المجزوم مثل ليضرب وكلمة من للبيان وقوله معنى تميز عن نسبة الفعل الى الضمير الراجع الى الامر واما المشابهة المعنوية فلان معنى اضرب ولتضرب بالفارسية بزن وگو تا بزنى تو **قوله** بلام مقدرة فيكون اضرب فى الاصل لتضرب حذف اللام كما حذف حرف المضارعة اما حذف اللام فلكثرة الاستعمال واما حذف حرف المضارعة فلئلا يلتبس بالمضارع **قوله** فان كان بعده لا يقال فينبغى تقديمه على قوله وحكم آخره حكم المجزوم لان قوله فان كان الخ مما يتعلق بحذف حرف المضارعة لانا نقول بحذف حرف المضارعة مع قوله وحكم آخره حكم المجزوم لبيان حذف الاخير من الحركة حرف العلة فيكون التعقيب المفهوم من الفاء فى قوله فان كان الخ بالنظر الى حكم آخره حكم المجزوم ولهذا لم يتعرض الى سكان الآخر لعدم الاحتياج اليه **قوله** نظيره لانه مشهور ويحتمل ان يكون عدم ذكره لقلة الحمل فيه **قوله** والمراد بالرباعى الخ وهذا لدفع ما يقال ان قولنا يضرب مضارع رباعى مع انه زيد عليه همزة الوصل فيقال اضرب فى الامر منه ثم اعلم ان الرباعى عند الصرفيين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف اصلية فقط وعند النحويين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف اصلية كدحرج او لا كيخرج كما مر سابقا ولكن المراد من الرباعى ههنا فى مضارع رباعى كان بعد حرف المضارعة ساكن ما يكون على اربعة احرف من المزيد فيه وكلمة من لبيان ما فى قوله ما يكون والضمير فى انما هو راجع الى ما كان ماضيه على اربعة احرف من المزيد فيه وبعد حرف المضارعة ساكن فيخرج فعلل كدحرج لانه ليس من المزيد فيه وكذلك يخرج سافر يسافر لانه وان كان من المزيد فيه ولكن ليس ما يلى حرف المضارعة ساكنا فاذا عرفت هذا التفصيل فلا يرد ما قال مولانا عصم وفيه نظر لان الرباعى لا يكون مخصوصا بالمزيد فيه انتهى كلامه **قوله** ليتوصل بها الى النطق اى يتوصل المتكلم بسبب الهمزة الى النطق اى التكلم بالساكن فلا بد ح ان يزيد همزة متحركة لا ساكنة لان الهمزة الساكنة لا يصلح لذلك وانما قال ليتوصل بها ولم يقل لدفع الابتداء بالساكن كما هو المتعارف اشارة الى وجه تسميتها بالوصل وقيل سميت همزة الوصل لانه مما يسقط فى الدرج ويتصل ما قبلها بما بعدها بخلاف همزة القطع

قال مولانا عصم كما ان اضافة الفاعل الى المفعول لادنى ملابسة كذلك اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة لان الفعل لا يضاف الى الفاعل ولا الى المفعول فح لا ينفع تقدير المضاف فى صحة الاضافة لما عرفت ان الاضافة الى المفعول ايضا بادنى ملابسة وهى كونه واقعا عليه انتهى حاصل كلامه اقول ان الفعل كما يضاف الى الفاعل يضاف الى المفعول ايضا ولكن الاضافة فى الفاعل بطريق الاسناد وفى المفعول بطريق الوقوع غاية ما فى الباب ان اضافة الفعل الى الفاعل شايع من اضافته الى المفعول وهذا لا يستدعى ان يكون اضافته الا لادنى ملابسة وقوله الواقع عليه ليس لاجل ان اضافته اى اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة كما توهم بل لدفع الاعتراض للفاضل المذكور بان الفعل يضاف الى الفاعل والمفعول جميعا ولكن الاضافة فى الفاعل على سبيل الاسناد وفى المفعول على سبيل الوقوع كما مر **قوله** ولا يبعد ان يراد بالموصول الفعل الخ وح يوافق ما مر فى المفعول ما لم يسم فاعله لان ما فيه عبارة عن الفعل الذى لم يسم فاعله والضمير فى فاعله راجع الى هذا الفعل ولا يكون فى الاضافة مسامحة ح ثم المراد من الفعل فى قوله مراد بالموصول الفعل الذى الخ ما هو الفعل المبهم وتوصيفه بقوله الذى لم يذكر فاعله لبيان ذلك فح لا يرد ما قيل انه اذا كان المراد من الموصول هو الفعل الخاص وهو الفعل الذى لم يسم فاعله فيلزم التكرار لان قوله ما لم يسم فاعله مذكور فى الكلام فاذا اريد من كلمة ما ايضا يلزم التكرار **قوله** ويكون اضافة الفعل اليه اى الى الموصول بيانية اقول قد قال والانسب ان يكون اضافة العام الى الخاص بيانية بحسب المعنى كاضافة العلم الى الفقه واضافة الشجر الى الاراك فيكون المضاف اليه مبينا للمضاف وجعل هذه الاضافة داخلة فى الاضافة اللامية ما له وجه غير معلوم فالشارح عمل ههنا بهذا وعمل فى بحث المجرورات بما وقع فى كلام النحاة من جعلهم اضافة العام الى الخاص لامية فح لا يرد ما قيل ان اضافة العام الى الخاص لامية لا بيانية قبل الاضافة البيانية فيما اذا كان بينهما عموم من وجه وههنا ليس كذلك اقول ان اضافة العام الى الخاص لامية والكلام فى ان هذه الاضافة تناسب ان تكون بيانية بحسب المعنى ففى قولنا علم الفقه وعلم المنطق وشجر الاراك معناه علم من الفقه وشجر من الاراك اى العلم الذى هو الفقه والشجر الذى هو الاراك فتكون الاضافة لادنى ملابسة فيكون فيها مجازح ولا يلزم ان يكون بينهما عموم من وجه لانه فيما اذا كانت الاضافة البيانية على سبيل الحقيقة قال الشارح فى بحث المجرورات واما الاضافة بمعنى اللام فهى كثيرة قال مولانا عبد الغفور وايضا لما كثرت لزم ارتكاب مجاز كثير وذلك لان الاضافة بادنى ملابسة مجاز انتهى وهذا كلامه يؤيد ما قلنا كما لا يخفى على المتامل فح لا يحتاج الى ان يجاب عنه بان المراد من الفعل هو الفعل وشبهه لكنه اكتفى بالاصل او بان المراد بالفعل الدال على الحدث فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه **قوله** هو ما حذف فاعله وهو مبتدا وما بعده خبره فيكون قوله فعل ما لم يسم فاعله خبر مبتدا محذوف اى هذا بيان فعل ما لم يسم فاعله ويحتمل ان يكون هذا المبتدا من الخبر خبرا لقوله فعل ما لم يسم فاعله و عدم ذكر الفاعل اما لان فاعله غير مقصود لان مقصود المتكلم ليس الا ذكر المفعول واما لنسيان الفاعل واما جهل المتكلم بالفاعل مثل ان يرى مقتولا فى صحراء ولم يعلم قاتله واما لتعظيم الفاعل واما لتحقيره او لشهرته او لقصد صدور الفعل عن اى فاعل كان او لقصد الاختصار **قوله** واقيم المفعول مقامه انما زاد هذا لئلا ينتقض التعريف بنحو اخيرين بحذف الواو والياء ولكن لا يكون اقامة المفعول مقامه **قوله** فيما سبق فى مفعول ما لم يسم فاعله ولم يذكره لظهوره لان حذف الفاعل لا يجوز الا ان يقوم شئ مقامه كما هو المتقرر بينهم **قوله** فعل الذى اريد حذف وهذا لدفع ما يقال من عدم ترتب الجزاء وهو قوله ضم اوله الخ على الشرط وهو كون فعل ما لم يسم فاعله لان ضم الاول مع كسر الآخر متقدمان على كون الفعل مجهولا فبتقدير الارادة وجعلها شرطا يندفع ذلك اى ان اريد كون فعل ما لم يسم فاعله

اى ماذكر بقوله الاصوب نهذا حاصل كلام الفاضل المذكور فيه نظر لان اختيار الاصوب دون الصواب لعل لاجل ذلك الاحتمال لان المتبادر

من المعتل هو العرفى لا اللغوى وان جاز ان يكون اشارة الى ان عدم ذكر قيد المنقلبة عينه الفا الاكتفاء بالمثال واشارة الى ان مثل

عور وصيد من الشواذ لا نقض للقواعد بها قوله انما خص معتل العين والتخصيص بالنسبة الى المعتلات الاخر فتكون كلمة انما للاهتمام

لا للحصر قوله لزيادة عموض بضم العين المعجمة الخفاء والاختلاف فى شئ يستلزم الخفاء فيه قوله فى المبنى للمفعول منه اى من المعتل

وفى بعض النسخ فى المبنى للفاعل منه وهو غلط من سهو قلم الناسخ قوله كما ذكر بقوله ومعتل العين اى لا يكون عينه الخ قوله ويتبعه اى المعتل

ذكر بتبعية المعتل من الماضى المعتل العين للمفعول من المضارع فيما بعد ومعتل العين ينقلب فيه الخ قوله ماذكرنا من زيادة الغموض

والاختلاف قوله الافصح فيه وانما زاد لفظ فيه لان الخبر اذا كان جملة لا بد له من عائد ملفوظا كان او محذوفا قوله وهو تصحيح يعنى

ليس فيه زيادة فصاحة بخلاف قيل وبيع فان فيهما زيادة الفصاحة ولهذا قال الافصح بصيغة اسم التفضيل قوله وفى شرح الرضى

لا يقال الرضى شرح الكافية فكيف يصح اضافة الشرح اليه لانا نقول يسمون الكافية باسم الرضى ايضا فكانه قال فى شرح الكافية او

يقول اضافة الشرح الى الرضى بيانية لا لامية قوله اى نحو اى تميل كسرة فاء الفعل الى جانب الضمة فتميل الياء الساكنة بعد الفاء

نحو الواو قليلا لان الياء تابعة لحركة ما قبلها وحركة ما قبلها تميل الى الضمة قليلا فهى تميل الى الواو قليلا ضرورة قوله كالاشمام

حالة الوقف وجاء هذا المعنى عند القراء ايضا شيلا واعلم قوله اعنى ضم الشفتين بان لا يكون التغير فى الحركة بل يكون حركة

الفاء كسرة خالصة ولكن بضم الشفتين عند القراءة للاشعار بان الفاء مضمومة مع انها بكسرة خالصة ولهذا قالوا ان الاصم يدرك

الاشمام الذى هو بضم الشفتين ولا يدرك له الاعمى لعدم العين له حتى يرى ضم الشفتين وهذا مشكل عند من قرأ بكسر الفاء

قوله الايذان اى الاعلام بان الاصل الضم الخ فالمراد من قوله فى اوائل هذه الحروف هو الحروف الاوائل من الماضى المجهول من

قبيل اضافة الصفة الى الموصوف قوله وجعل الياء واوا اى فى بوع بضم الباء قوله من الثلاثى المجرد وقيد المشبه به بالثلاثى

المجرد لئلا يلزم تشبيه الشئ بنفسه قوله اذ تبر وقيد بكسر التاء والقاف فى اختير والقيد مثل قيل وبيع فى اللغات الثلثة المذكورة

بلا تفاوة قوله بسكون ما قبل حرف العلة فيهما اى فى استخير واقيم فلا يقال خير وقيم بخلاف اختير والقيد فان ما قبل حرف العلة منهما

متحرك فى الحال وفى الاصل ايضا فيجرى فيهما اللغات الثلث قوله فيقال استخير واقيم لغة واحدة من اللغات الثلث المذكورة فيكون

بعد الاعلال مثل قيل وبيع فلما لم يكن ما قبل المعتل متحركا فى الاصل فيهما لم يجوز اللغات الثلث فيهما قوله اريد حذف وتقدير

الارادة الملفوظ فى الماضى من عدم ترتب الجزاء على الشرط لتقديم الجزاء على الشرط وهذا بتقدير الارادة وجعلها شرطا اى ان ريد

حذف فاء الفعل ضم اوله الخ والمراد انه ضم اوله ان لم يكن مضموما وكذلك فتح ما قبل آخره قوله وان كان مضارعا عطف على قوله ان

كان ماضيا قوله نحو يضرب قيل لا ولى ايراد الاشد بعد قوله وفتح ما قبل آخره قوله ومعتل العين قد سبق ان ذكره بتبعية

معتل العين الماضى لعدم الغموض والاختلاف قوله حقيقة كما فى يختار وينقاد او حكما كما فى يقام ويستجار اصلهما يقوم ويستجير تقلب

حركة الواو والياء الى ما قبلهما ثم تقلبان الفا لانهما متحرك الاصل قوله المتعدى مع غير المتعدى اى هذا باب المتعدى ولم يتعرض

اليه الشارح بما ذكره فى المعرفة والنكرة حيث قال هذا باب بيان المعرفة والنكرة قوله فالمتعدى من الفعل وكذلك المتعدى

من المشتقات كاسم الفاعل والمفعول وغيرهما لكن خص هذا الحكم بالفعل لاصالته قوله على متعلق بفتح اللام لا يقال لا يتوقف

على زيد مثلاً **قوله** وهي ظننت ولم يقل هي ظن وحسبت كما هو الظاهر كما سيقول في الافعال الناقصة وهي كان وصار الخ اشارة الى انها مع فاعلها تفيد فائدة تامة ليصح السكوت عليها بخلاف الافعال الناقصة لعدم افادتها بدون اخبارها **وقوله** وهي من اعادة المسند اليه بعينه وانما لم يقل بل عرفها على سبيل التعداد وقال هي ظننت الخ لان المقصود من تعريف الشيء هو معرفتها افراده ولما كان افرادها متناهية تعرفها بطريق التعداد فان ما لم يكن افرادها متناهية فتعريفها بطريق التعداد محال **قوله** هذه الثلثة للعلم اي اليقين وهو الاعتقاد الجازم المطابق الثابت الذي لا يزول بالتشكيك فيقال علمت او رأيت او وجدت زيدا فاضلا اذا كنت تيقنت وانما لم يقل وهذه الثلثة لليقين اشارة الى ان العلم اللغوي هو اليقين فقط فلا يكون التصور والشك والوهم والجهل المركب والتقليد من العلم اللغوي **قوله** من حيث الاخبار بها اي بهذه الجملة **قوله** ناشية خبر لقوله وهي كلمة من البيان كلمة ما وضمير عنه راجع الى ما وقيل في تفسيره اي البيان اي هي اي الجملة المذكورة عبارة عنه **قوله** كما اذا قلت علمت الخ او اذا قلنا زيد قائم فيكون هذا مجرد الاخبار عن قيام زيد وهو يحتمل الصدق والكذب لانه لا يجوز ان يقال زيد قائم بالاحتمال اي باحتمال قيام زيد واما اذا قيل علمت زيدا قائما فيكون علمت دالا على ان سبب الاخبار عن قيام زيد هو العلم الثابت لنا اي الاخبار عن قيام زيد ناش عن علمنا فاذا تقرر هذا فقد عرفت منه ان الاخبار بهذه الجملة ناش عنه لا نفس هذه الجملة فان من الامور البينة ان نفس هذه الجملة لا تكون ناشية عن العلم فيكون في عبارة المص مسامحة فيكون المراد ان الاخبار بهذه الجملة ناشية عنه والى هذه المسامحة اشار بقوله من حيث الاخبار بها لا من حيث انها مفعول هذا هو المراد من قوله كما اذا قلت علمت الخ ثم اذا قلنا زعمت زيدا قائما فيعلم المخاطب ان منشاء الاخبار بهذه الجملة هو الظن منه متردد بينهما لما عرفت ان زعمت للشك واليقين لكن تفيد احدهما بالاشعار فلا فيران قوله كذلك بواقي الافعال التي في زعمت **قوله** اي جزئي الجملة الاسمية اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه فيه اشارة الى انه لو قال فتنصب جزئي الجملة الاسمية لكفى ولا حاجة الى قوله تدخل على الجملة الاسمية وانما قدم المسند على المسند اليه مع ان الظاهر هو العكس لانه جزء من لفظ المسند اليه **قوله** على انهما مفعول لها والظاهر ان يقول مفعولان لها الا انه اشارة به الى انهما في الحقيقة مفعول احد فانهما في قولنا علمت عمرا فاضلا في معنى علمت فضله **قوله** ومن خصائصها وكلمة من للتبعيض وانما لم يقل ومن خصائصه كما قال في بحث الاسم ومن خواصه دخول اللام وفي اول بحث الفعل ومن خواصه دخول قد لمجرد التفنن وهو اداء المفهوم الواحد بعبارة مختلفة **قوله** وهي ما يختص بالشيء ولا يوجد في غيره وقيل فيه توهم الدور لان اخذ المعرف في المعرف يستلزم الدور وبعبارة اخرى بان الاولى ان يقول وهي ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره لئلا يلزم تعريف الشيء بنفسه اعترض بعض بان الاولى ان يقول وهي يختص بالشيء بدون ذكر قوله لا يوجد في غيره لان معنى الاختصاص ليس الا عدم وجوده في غيره فهو مندرج تحت قوله يختص والجواب عن جميع التقريرات ان قوله يختص بمعنى يوجد لانه جرد قوله يختص عن الجزء السلبي واستعمل في الجزء الايجابي ويجاب عن التقريرين الاولين بان المراد من الاختصاص المذكور في المعرف هو الاصطلاحي ومن الاختصاص المذكور في التعريف اللغوي **قوله** فلا يقتصر على احد الخ هذا التفريع باعتبار ان اذا المعنى متى والتعبير به عنه اشعار بان حذف كل منها بالقرينة عقلية كانت او مقالية **قوله** وحذف المبتدأ الخ فانه قد يحذف الخبر بدون المبتدأ كما في قولنا خرجت فاذا السبع واقف وكذلك قد يحذف المبتدأ بدونه كما في قولنا الهلال والله اي هذا الهلال **قوله** لان مضمونهما معا فاذا قلنا علمت زيدا قائما فالمفعول في الحقيقة مفعولها اي علمت قيام زيد فالمفعول به هو هذا المضمون فهو في حكم الكلمة الواحدة فلا يجوز حذف بعض اجزائها **قوله** كان كحذف بعض اجزاء الكلمة وهو الصغرى والكبرى مطوي اي كل حذف بعض اجزاء الكلمة غير جائز فينتج ان حذف احد مفعوليها غير جائز فالمدعى ان حذف احد مفعوليها غير جايز فلا يرد عليه ان الكبرى كاذبة لانه حذف بعض اجزاء الكلمة

مفعولان لها وصالحين لان يكونا مبتدا و خبرا وذلک لان الجزئين هما مفعولان فی الحقیقة مع ان المفعولین لیسا کلاماتاما ولا لمین
بوصف المفعولیة وهو ظ الا ان یقو المفعولان ایض کلام تام مستقلین باعتبار انهما مسند و مسند الیه فح یصح مقابلة قوله او مفعولین لها
بقوله لان یکونا مبتدا و خبرا فان ما یکون مفعولا الفعل یصح اسنا دالصلاحیة الیه الا تری انه یصح اسنادها الی زید هو صاحب المنصب
کالارباب مثلا سواء علم وجود هذا المنصب فیه ولا قوله کلاما تاما وانما قید الکلام بالتام اشارة الی ان المراد من الکلام هو الکلام الاصطلاحی
لا اللغوی ثم المراد من الکلام التام هو الکلام التام الصادق لا الاعم من الصادق والکاذب فلا یرد ان مفعولی باب اعطیت
ایض کلام تام نحو زید و درهم لان القضیة کما تکون صادقة کذلک تکون کاذبة ایض مثل زید حجر قوله مع ضعف عملها ای افعال القلوب
بالتوسط والتاخر اشار به الی دفع ما یقال ان المفعول به یتقدم علی فعله ومفعولها فی الحقیقة مفعول به کما سبق قوله فی معنی الظرف ای هذه الافعال
فی المعنی ظرف الجملة علی تقدیر الغائها قوله زید قائم فی ظنی لا یقو ان قوله فی ظنی لیس بظرف لان الظرف لا یخلو عن زمان و مکان ولیس
قوله فی ظنی شیئا منهما لانا نقول انهم یسمون مطلق الجار والمجرور ظرفا وقد ذکرنا وجهه سابقا قوله الی جواز اعمالها ایض لا یقال الجواز هو
تساوی الطرفین مع ان الاعمال اولی علی ما نقل عن بعض الشروح فینبغی التطبیق بین کلامه و کلام بعض الشروح لانا نقول المراد من الجواز
ههنا هو کونه مرددا بین الشیئین سواء کان احدهما اولی من الآخر او لا قوله بین الفعل و مرفوعه ای مرفوع الفعل نحو ضرب احسب
زید قوله احسب صیغة المتکلم الواحد یعنی زد زید گمان میبرم من و انما یجب الالغاء ح لان عمل احسب مثلا لیس الا فی مضمون الجملة مع انه
لیست ههنا جملة صریحة حتی یعمل فیها ولکن قوله ضرب یدل علی جزء الجملة وقوله زید یدل علی الجزء الآخر منها ای حسب یده اضارباً و کذلک
فی الامثلة الآتیة قوله نحو لست بکرم احسب یده فان الغاء العمل ههنا ایض لما مر من عدم وجود الجملة الاسمیة صریحا فالتقدیر احسب غیر مکرم
زیدا قوله و مصحوبها ای لیصاحبها و یقارنها قوله ولا شک ان الغاءها الخ لما ذکرنا من عدم وجود الاسمیة صریحا مع ان هذه الافعال
لا تعمل الا فی مضمون الجملة کما مر تفصیله و هذا القول دفع دخل تقریره ان انحصار الالغاء المفهوم من کلامه فی التوسط والتاخر لیس علی ما ینبغی
لوجود الالغاء فی مواضع عدیدة کما ذکره قدس سره تقریر الجواب ان الحصر انما یکون فیما یکون علی سبیل الجواز وما ذکره انما یکون علی سبیل الوجوب قوله فلهذا
قید جوازا الخ ای لاجل ان الالغاء فی هذه الصور واجب قید جوازه الخ لانه لو کان الالغاء جائزا فی هذه الصور لما جاز تقیید جوازه المبنی الخ کما لا یخفی فلا
یرد ان کون الالغاء واجبا فی هذه الصور لا یکون سببا لهذا التقیید قوله هذا الالغاء الخاص وهو الالغاء علی سبیل الجواز مع ان مطلق الالغاء سواء کان
علی سبیل الجواز او الوجوب من خصائصها قوله لشیوعه ای الالغاء علی سبیل الجواز و کثرة وقوعه قوله ومنها انها تعلق التعلیق جعل الشیء بین الشیئین
لا الی هذا ولا الی ذلک و تعلیق هذه الافعال ان تبطل بغیر عمل فی اللفظ و تعمل فی المعنی والفرق بین التعلیق والالغاء ان الالغاء عدم الاعمال مع جوازه
والتعلیق عدم الاعمال مع غیر جوازه و تفصیل الفرق ما ذکره فی آخر البیان و الذی یعلق هذه الافعال کل ما له صدر الکلام نحو لام
الابتداء والاستفهام والنفی نحو علمت لزید منطلق فعلمت یقتضی نصب المفعولین و لام الابتداء یقتضی جعلهما مبتدا و خبرا فاعطیا فی اللفظ
ما اقتضته اللام لان اللام اقرب الیهما واعطیا فی محلهما من الاعراب ما اقتضاه علمت و کذلک فی الاستفهام والنفی ثم قوله و تعلیقها
اشارة الی کون ان مع اسمها و خبرها فی تاویل المفرد قوله بسبب وقوعها ای افعال القلوب متعلق بقوله و تعلیقها قوله قبل معنی الاستفهام
سواء کان حرف الاستفهام او اسمه و لهذا قال معنی الاستفهام دون حرف الاستفهام او اسمه وانما لم یقل کلمة الاستفهام مع ان القبلیة
بالنسبة الیها حقیقة و فی المعنی مجاز لان المتبادر من کلمة الاستفهام کل کلمة دالة علی الاستفهام دلالة مطابقیة فح یخرج اسم الاستفهام

قوله وذلك اي عدم جواز ذلك في ساير الافعال قوله لان اصل الفاعل الخ قيل انما ترك لفظ الاصل لانه يفهم منه ان الفاعل قد يكون غير موثر ايضا لكن على خلاف الاصل مع انه ليس كذلك فان جميع الفواعل لا يكون الا موثرة فالعبارة الحسنة ان يقال لان الفاعل يكون موثرا والمفعول به متاثرا والاصل في الموثر ان يغاير المتاثر واقول ان المراد من المؤثر هو الموجد وليس جميع الفواعل موجدا كما في مات زيد فقائل ان يقول الكلام في الفاعل والمفعول به مطلقا والفاعل مطلقا موثر والمفعول به متاثر ويمكن ان يقال ان الاصل فيهما ان يكون الفاعل موثرا وموجدا وقد يكون الفاعل فيهما غير موثر وموجد ايضا كما في قولنا راى زيد عمرا قوله فان اتحدا معنى كره اتفاقهما الخ لانه لابد ان يكون بينهما اي بين المؤثر والمتاثر وهما الفاعل والمفعول به تغاير بحسب المعنى او بحسب اللفظ كان معناهما متحدا برجوعهما الى شئ واحد فلابد من وقوع التغاير بحسب اللفظ بقدر الامكان اي بقدر ما امكن التغاير فنحو قولنا ضربت نفسي يكونان بحسب المعنى متحدين لكنهما بحسب اللفظ متغايرين لان احدهما اسم ظاهر والآخر ضمير المتكلم قوله بقدر الامكان متعلق بالتغاير اللفظي اي يعتبر التغاير اللفظي بينهما بقدر الامكان بان يكون احدهما اسما ظاهرا والآخر اسم الضمير او احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا قوله نحو قالوا ضربت الخ وهو لدفع ما يتوهم ان في قوله ضربتني ايضا تغاير لفظي بينهما قوله فان الفاعل والمفعول فيه اي في ضربتني ليسا بمتغايرين بقدر الامكان لانه جاز ايراد احدهما اسما ظاهرا بان يقال ضربت نفسي الخ فان ضربت نفسي بمعنى عين ضربتني قوله لاتفاقهما اي الفاعل والمفعول به لان كل واحد منهما ضمير متصل فيكونان متفقين لفظا فلا يرد ما مر من ان الفاعل والمفعول به متغايران في ضربتني ايضا بحسب اللفظ لان ياء المتكلم مغاير لضمير المتكلم قوله بخلاف ضربت نفسي وهو دفع ما يقال انه ينبغي ان يكونا متفقين من حيث ان كل واحد منهما ضمير متصل لان النفس عين ضمير المتكلم لا يقال ينبغي ان يقول في دفعه ان من يبين التغاير بين اسم ظاهر وبين ضمير المتكلم ولا حاجة فيه الى المجئ بالاضافة لانا نقول المراد منه هو بيان المغايرة من وجه آخر ايضا ليكون ابلغ في التغاير بان النفس المضاف الى ضمير المتكلم والاغلب في المضاف ان يكون مغايرا للمضاف اليه بحسب الذات فلما اضيف النفس الى ياء المتكلم فكانها غيره وانما تعرض بالغلبة لانه قد يكون المضاف عين المضاف اليه بحسب الذات كما في خاتم فضة قوله واما افعال القلوب الخ دفع دخل تقريره يمكن بوجهين احدهما ان الدليل المذكور من قوله لان اصل الفاعل ان يكون موثرا الخ لو صح لزم ان لا يصح قوله علمتني منطلقا لاتحاد الفاعل والمفعول الاول معنى فلابد من تغايرهما لفظا بقدر الامكان بان كان احدهما اسما ظاهرا والآخر ضميرا او كان احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا وثانيهما ان المفعول الاول او الثاني في قوله علمتني منطلقا موثر ومتاثر فلا بد مع اتحادهما معنى تغايرهما لفظا فلا فرق بين افعال القلوب وغيرها فكيف يصح بيان الفرق بينهما ولكن قوله لانهما ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا به بالنظر الى الاول وتقرير الجواب ان المنصوب الاول اي المفعول الاول في الافعال القلوب ليس مفعولا به في الحقيقة بل هو مفعول به بحسب اللفظ والمفعول به في الحقيقة هو مضمون الجملة اي علمت انطلاقي قوله لانهما ليسا في الحقيقة اي الفاعل والمنصوب الاول في افعال القلوب ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا به لا يقال ان الفاعل فيها يكون فاعلا حقيقة لان الفاعل في قولك علمت انطلاقي يكون في موقعه لانا نقول في نفي الكل يكفي نفي احد اجزائه فلا شك ان المفعول ليس مفعولا به بحسب الحقيقة كما عرفت فيصح نفيهما فان انتفاء الكل يتحقق بانتفاء احد اجزائه قوله مما جرى مجرى الخ اي قوله فقدتني وعدمتني مما اجرى مجرى الخ دفع دخل تقريره ان كون فاعلها ومفعولها ضميرين متصلين لشئ واحد من خصايص افعال القلوب بطل لان ذلك جاز في غيرها ايضا مثل فقد وعلم فانهما ليسا منها فيقال فقدتني وعدمتني وتقرير الجواب ان المراد من افعال القلوب حقيقة وحكما وما يجري مجراها حكما فان قوله وجدتني من افعال القلوب وهما نقيضان له فيكون ذلك من قبيل حمل النقيض على النقيض فقوله لانهما نقيضان الخ بيان وجه الحمل لا يقال كيف كانا نقيضين لانهما موجبتان ايضا كوجدتني مع انه لابد ان يكون احد النقيضين سلبا للآخر لانا نقول معناهما سالبتان والحمل بحسب المعنى لان معنى عدمتني معدوم ساختم من خود را ومعنى فقدتني مفقود ساختم ونيست شمردم من خود را ولا يخفى ان المناسبة بين النقيضين لان العلم بوجدت يتوقف على العلم بعدمت وفقدت فظاهر انه لابد في حمل النقيض على النقيض من المناسبة وهي متحققة ههنا الا انه لا يكون للشئ الواحد نقيضان فكيف كانا نقيضين لانا نقول لا يكون للشئ الواحد نقيضان حقيقة وهما مساويان ان النقيض قوله وكلة ... البصرة الخ قوله اي تقيه المراد

## بحث الافعال الناقصة

قوله اي افعال وضعت وفسر كلمة ما بالنكرة لان الاصل فيها ان تكون موصوفة لا موصولة واشار بقوله وضعت الى ان تذكيره باعتبار لفظ الموصول ولقائل ان يقول يلزم من تفسير كلمة ما بالافعال لا بالفعل التعريف الافراد بالافراد لانه عرف افراد الفعل بافراده والجواب ان المعرف هو الفعل الناقص فان الالف واللام للجنس مبطلة للجمعية وايرادها في المعرف اشارة الى الجامعية وفي المعرف الى المانعية فالمعرف في الحقيقة هو المفهوم لا الافراد لعدم جواز تعريف المفرد بالمفرد كتعريف الفرد بالمفهوم وعكسه قوله لتقرير الفاعل على صفة اي لثبوت الفاعل على صفة بانها تنسب الى الفاعل وهي القيام في كان زيد قايما واشار بذكر الفاعل الى تسمية مرفوعها فاعلا ولهذا اجاز الحال عنه عند الجمهور ولهذا ايضا يذكر اسم كان في المرفوعات عليحدة كما ذكر خبرها في المنصوبات لعدم دخوله في المفعول به لان الفعل لا يقع عليه قوله اي العمدة فيها الخ وهو لدفع الاعتراض تقريره ان الافعال الناقصة لا يكون موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فقط كما هو المتبادر من عبارته لانها موضوعة للزمان ايضا بل الدوام ايضا ولكن الزمان جزء الموضوع له في جميع الافعال الناقصة والدوام جزء له في بعضها مثل مادام مثلا والانتقال في بعضها مثل صار وتقرير الجواب ان العمدة في اجزاء الموضوع له هو التقرير المذكور فليس الاجزاء الآخر عمدة ثم ان تذكيره هو مع رجوعه الى العمدة باعتبار الخبر قوله ولا شك ان الخ دفع دخل تقريره ان هذا التعريف صادق على الافعال التامة لانها ايضا موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فان ضرب في ضرب زيد موضوع لتقرير الفاعل على صفة الضرب تقرير الجواب ان الصفة في الافعال الناقصة خارجة عنها اي ليست جزءا في الموضوع له فليس القيام جزءا في كان في قولنا كان زيد قايما لان التقرير الذي هو العمدة في الموضوع له نسبة بين الفاعل والصفة وكل منهما خارج عن النسبة لان طرفي النسبة خارجان عنها فاذا قلنا كان زيد قايما فيكون العمدة والمقصود الاصلي هو ثبوت القيام ونسبته الى زيد وهو داخل في كان ولكن القيام غير داخل فيه بل خارج عنه بخلاف الافعال التامة فان تقرير الفاعل والصفة جميعا داخلان فيها فاذا قيل ضرب زيد فالعمدة فيه هو ثبوت الضرب الى زيد فهو داخل فيه فانه جزء في مفهوم ضرب قوله لانها موضوعة لصفة وتقرير الفاعل الخ اي كل واحد منهما يكون جزءا في الافعال التامة دون الافعال الناقصة كما عرفت قال مولانا عصام لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال ولو كان موجب كونه عمدة امر آخر فلا بد من بيانه حتى نتكلم عليه انتهى كلامه اقول وحاصله ان الفرق بين الافعال الناقصة والتامة اما باعتبار الجزئية وعدمها اي كون التقرير المذكور عمدة اما باعتبار الجزئية بان يكون الصفة جزءا في التامة دون الناقصة كما تشعر به قوله فخرج عن الحد الخ واما باعتبار امر آخر فان كان الاول فيلزم ان يكون الزمان ايضا عمدة في الافعال الناقصة مع ان العمدة فيها هو التقرير فقط وان كان الثاني فعليك البيان حتى نتكلم عليه هذا اقول هذا يرد اذا كان الحصر الذي يفهم له من ظاهر قوله ان العمدة في الافعال الناقصة هي التقرير حقيقيا وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون اضافيا فمعناه ح ان تقرير الفاعل العمدة في الافعال الناقصة دون الصفة فانها ليست عمدة فيها وهذا لا ينافي ايضا عمدة فيها قوله فكل من الصفة والتقرير عمدة الخ وانما تعرض بالعمدة ههنا لانه يتبادر الذهن من قوله لانها موضوعة لتقرير الفاعل لانها موضوعة لها فقط مع ان الزمان ايضا جزء لمفهومها لكن الزمان ليس من الاجزاء التي هي العمدة بخلاف الافعال التامة

وثلاث مقالات الخ فیکون المتضمن حینئذ حالا وهو مشتملا وهذا المعنی للتضمن مشهور بینهم قوله تم التسعة فقوله تم من الافعال التامة لا یطلب خبرا فقولنا تم التسعة او تم البیت او تم الدار وغیرها کلام تام غیر محتاج الی الخبر ولکن الخبر الذی هو عشرة بالنصب یدل علی ان قوله تم بمعنی صار ای یصیر التسعة بهذا العدد عشرة تامة ولقائل ان یقول ان ما عرفت معنی التضمن یلزم ان یکون تامة حالا عن التسعة مع ان قوله تامة صفة لقوله عشرة ولا یصلح المعنی للحالیة فالاولی ان یقدم التامة علی العشرة بان یقال ای یصیر تامة عشرة ولهذا قال مولانا عصم یصح ان یکون تامة حالا بان یکون معناه انه یصیر التسعة حال کونها تامة عشرة واعلم انه ذهب بعضهم الی ان التضمن هو ملاحظة معنی الفعل فی ضمن فعل آخر ولا یشترط فیه ان یکون المتضمن حالا والمتضمن فیه اصلا او بالعکس فجاز ان یکون بناء کلامه علی هذا المذهب قوله وکمل زید فان کمل فعل تام لا یحتاج الی الخبر ولکن ایراد عالما بعده یدل علی ان کمل تضمن معنی صار ای صار زید عالما فی الکمالیة قوله ای صار زید عالما کلامه فقوله کاملا صفة بقوله عالما حالا عنه ففیه ما فیه قوله ناقصة خبر قد جاء قوله ضمیرها ای ضمیر جاءت اسمها وحاجتک خبرها علی تقدیر روایة نصب حاجتک وعلی تقدیر رفعها فهی اسمها وخبرها ما الاستفهامیة المتقدمة للاستفهام قوله من الغزارة ونحوها الغزارة بالکسر وانما قال ونحوها لان کون الضمیر راجعا الی الغزارة غیر متیقن واقعه آنست که در زمان امیر المؤمنین علی رضی الله تعالی عنه جماعتی از اطاعت روی گردانیدند وآن جماعت دوازده هزار کس بودند از ان جهت است که آن جماعت را خوارج میگویند جماعتی را فرستانیده بآن خوارجان که شبهه ایشان از دفع کنید و باطاعت آیند از این دوازده هزار کس هشت هزار اطاعت کردند و چهار هزار دیگر اطاعت نکردند و گفتند این چهار هزار خوارج ما جاءت حاجتک و این خطاب با ابن عباس است که حضرت علی رضی الله تعالی عنه ایشان را سردار آن جماعت ساخته فرستانیده بودند یعنی تو نیامدی حاجت خود را یعنی حاجت تو آن بود که ما را در خصلت یابی و ما از جهت اضطرار به تو اطاعت کنیم فیکون جاءت بمعنی کانت فقوله ما جاءت بمعنی لم یکن لکن هذه الغزارة قوله یحتاج علی صیغة الخطاب بقرینة حاجتک قوله او استفهامیة عطف علی قوله نافیة قوله یعود الیها ای الی کلمة ما وانما انث ای ضمیر جاءت باعتبار خبرها ای ما الاستفهامیة کما فی من کانت امک فان التانیث ههنا باعتبار الام هی خبر من الاستفهامیة فان تانیث الضمیر قد یکون باعتبار الخبر لان المبتدا والخبر فی الحقیقة شیء واحد کقولنا زید انسان ویجوز ان یکون تانیث کانت فیه باعتبار من الاستفهامیة ایضا لان لفظه وان کان مذکرا ولکن معناه مؤنث یعنی کدام انست مادر تو فان الشیء اذا کان مذکرا بحسب اللفظ ومؤنثا بحسب المعنی یجوز تذکیر الضمیر باعتبار اللفظ وتانیثه باعتبار المعنی کما قالوا قوله ومعناه ای حاجة اشار به الی جواز کون تانیث جاءت باعتبار معنی ما الاستفهامیة المعبر بها عن الحاجة قوله ارهف شفرته ای حدد سکینته حتی قعدت ای صارت مثل حربة الشفرة بالضم السکین العظیم الحربة الرمح الصغیر العرب یعبر عن السکین الذی فی غایة القطع بالرمح الذی هو فی غایة الحدة بینهم والعجم یعبر لها بالالماس قوله لا یتجاوز جاء وقعد ای هما لا یتجاوزان عن موضع استعملها العرب فیه فهما ناقصان فی الترکیب الذی وقعا ناقصین فیه فلیس لنا ان نخترع ترکیبا وجعلنا هما فیه ناقصة قوله خلافا للفراء فانه یجعلهما ناقصة فی هذا الترکیب وغیره قوله ای لاجل اعطائها ای الافعال الجزاخ واشار به الی ان اضافة الاعطاء الی الخبر من قبیل اضافة المصدر الی المفعول والفاعل هو الافعال الناقصة قال مولانا عصم ان الافعال الناقصة کما یعطی اثرها الی خبرها وهو المنتقل الیه کذلک یعطی اثرها الی اسمها فانا اذا قلنا صار زید غنیا فی زید فقیر

قوله مودة بفتح الميم والواو محبت ودوستی والمقصود بالتمثيل هو تحيل بمعنى صار والمعنى ان العداوة تصير محبة بانتقال السيئات بالحسنات وقول الشاعر
فيا لك من نعمى تحولن ابؤسا والمقصود بالتمثيل هو تحول بمعنى صار والاصل تتحول فعل مضارع حذف احدى التائين منه وقوله ابؤسا بفتح الهمزة
وسكون الباء وضم الواو كافلس جمع البأس كافلس بمعنى مشقت ودشواری النعمى بالضم جمع النعيم بمعنى النعمة وههنا كناية عن المحبة ويا في قوله فيا لك
حرف النداء واللام فيه للتعجب او للاستغاثة والمنادى هو نعمى والمنادى مجرور باللام ومن بيانية ومخصوص من بين امثاله بالاختصاص
لغرابته واللام متعلق بما يفهم من فحوى الكلام نحو اخص اى اخص لك من نعمى الخ قوله واصبح وامسى واضحى الخ وهذه الكلمات الثلث اذا
كانت ناقصة يكون لها اسم وخبر وحصول الخبر يكون في هذه الاوقات كما تقول اصبح زيد غنيا اى حصل غناءه في وقت الصباح دون غيره
من الاوقات والمراد بالجملة هو زيد غنيا واراد بمضمونها حصول الغناء لزيد في هذه الاوقات الثلاثة يعني في وقت الصباح اذا قلت اصبح
وفي وقت المساء اذا قلت امسى وفي وقت الضحى اذا قلت اضحى قوله المدلول عليها اى هذه الافعال تدل على هذه الاوقات بموادها
وهي الحروف لا بصيغها اى مادة هذه الافعال في الماضي والمضارع تدل على الزمان الخاص الذي هو هذه الاوقات الخاصة ولا يكون
هذه الاوقات الخاصة في الافعال الاخر نحو ضرب ونصر وفتح وغيرها فانها تدل بمادتها وهيأتها على الزمان واعلم ان جميع الافعال الناقصة تدل بموادها
لا وقاتها فلم يتعرض فيما بقي من الافعال الناقصة بذلك اكتفاء بما ذكر قوله وليس المراد بل يكون هذه الافعال بمعنى صار فقط واعلم ان الصبح
هو الفجر والصباح من طلوع الفجر الى الزوال والعشاء ما بعد الزوال الى الغروب والضحى صدر النهار حتى يرتفع الشمس ... قوله وتكون تامة
وحينئذ تكون معناه الدخول في هذه الاوقات فقوله اصبح زيد يعني صبح كرد زيد ويقع بار دخل في الصباح قوله بوقتيهما اراد بالوقتين النهار و
الليل فالنهار لظل والليل لبات فاذا قلت ظل زيد قائما معناه مضى عليه النهار وهو في القيام واذا قلت بات زيد قائما معنى مضى عليه الليل
وهو في القيام قوله في جميع نهاره اى نهار زيد اى النهار الذي هو فيه وكذلك في قوله جميع ليله قوله بات زيد سائرا والمناسب ان يقول بات
زيد نائما اى النوم يناسب ان يقع موقع السير لانه لا يناسب الليل الذي يفهم من بات قوله بمعنى صار تقول ظل زيد قائما فان اردت به كونه قائما
في وقت النهار دون الليل فظل تكون ناقصة وان اردت به انه صار ذا قيام من غير ان تريد تخصيص قيامه بليل ونهار فظل يكون
بمعنى صار وكذلك بات قوله ظلت بمكان كذا يعني روز باشيدم بمكان كذا يعني الى ... قوله بت بيتا طيبا يعني بيتوتت كردم يعني باتش كردم
شب باشى كردنى خوش قوله انها من الملحقات بهذه الاربعة تكون من الافعال الناقصة من وجه فذكر في الاجمال ولا يكون منها من وجه فلم يذكر
في التفصيل ... قوله الحق على صيغة المجهول قوله من زال يزال اى هو من زال يزال بالفتح مفتوح العين لا من زال يزول بضم العين لانه اذا
كان من زال تامة فكيف وجه زيادة كلمة ما عليه لانا نقول انها تكون مبالغة الحدث باعتبار اتصال كلمة ما اليها قوله ومنه البارحة لليلة الماضية
فيناسب ... بما زال في معنى الزوال فان الليلة الماضية قد زالت قوله ما انفصل فيكون انفك بمعنى انفصل وما انفك بمعنى ما انفصل هذه الافعال التي تكون
ناقصة لازم كلمة ما النافية قوله قيل سمى اسمها فاعلها قال مولانا عصام وقد كان محل هذه التسمية في تعريف الافعال الناقصة وهو قوله ما وضع لتقرير
الفاعل على صفة ويمكن ان يقال انه قد يذكر الشئ في الآخر كما يذكر في الاول انتهى حاصل كلامه اقول نعم يصح ايرادها في كلا المحلين ولكن المناسب ... في
هذا الموضع لان في ذكر الخبر يناسب ذكر الاسم يليه فلما ذكر الفاعل بعد ذكر الخبر فقال قيل سمى اسمها اى اسم الافعال الناقصة فاعلا آه قوله ما قبله وهذا لبيان
الغاية في الزمان وقيل ... الباء صل ما عن اى هذه الافعال الاربعة لاستمرار ثبوت خبرها لفاعلها من وقت ان يقبل فاعلها ...
قوله من وقت يمكن الخ وهذا التفسير لدفع ما يقال ان ما ذكره لا يصدق الا على الفاعل الذي جوده ... مثل ما زال ... عالما ولا ...

هو الامكان العام المقيد بجانب الوجود **قوله** لكونهما افعالا وهذا علة جواز التقديم وهو اشارة الى صغرى الدليل وقوله جاز التقديم الخ اشارة الى كبرى الدليل **قوله** ما في اولا اى عمل في اوله دائما اعمالا ومصدرية ليتناول التي فيما دام لانه مصدرية كما سبق **قوله** على نفس المصدر اشار الى ذلك لان كلمة ما اذا كانت مصدرية فيكون مدخولها في تاويل المصدر فيكون المراد منه المعنى المصدري كما هو المذهب الاصح فلا يتقدم معموله عليه **قوله** يتخالف على صيغة المجهول وقوله تخالفا صفة للمفعول المطلق **قوله** كما تقتضيه الخلاف الواقع ظاهرا من جانبه في باب المفاعلة لان في هذا الباب يكون الحدث وثبوته الى احد الجانبين صريحا والى الآخر التزاما بخلاف باب التفاعل لاما شئت نحو قاتلهم الله سبحانه **قوله** لتقدمهم عليه بحيث ما لم يكن ابن كيسان في زمانهم **قوله** فكانه لا مخالفة منهم اى من الجمهور ومعناه انه لا مخالفة منهم ظاهرا ولهذا قال كان بالظن وذلك لان قوله ظاهرا معناه ان الخلاف يكون بحسب المعنى من جانب الجمهور ايضا لان المخالفة من احد الجانبين تستلزم المخالفة من الجانب الآخر ايضا لكن ذلك الاستلزام انما يكون بحسب المعنى فالمخالفة ظاهرا انما يكون من جانبه لا من جانبهم **قوله** وذلك لخلاف منه في غير الخ فان ابن كيسان يوافق الجمهور في ما دام بان لا تجوز فيه تقدم دليل الجمهور في ما النافية بقوله فلا متناع تقدم ما في حيز النفي على النفي وقوله لان اداة النفي لما دخلت الخ دليل لابن كيسان والحاصل ان اداة النفي اذا دخلت على الفعل الذي معناه النفي يفيد النفي الثبوتي لان نفي النفي اثبات معنى فلا يلزم تقدم ما في حيز النفي على النفي المعنى فظهر من ذلك ان النظر من ابن كيسان على المعنى ونظر الجمهور على الظاهرة والصورة صورة كلمة ما النفي في الافعال المذكورة **قوله** فان الافعال ههنا بمعنى التفاعل في الاختلاف ههنا بمعنى التخالف وباب التفاعل يقتضي المشاركة من الجانبين في اصل الفعل وهو الحدث دون باب فاعل فاذا قلنا ضارب زيد عمرا يكون الضاربية ثابتة من زيد صريحا ومن عمرو التزاما لان عمرا مفعول صريحا بخلاف زيد فانه فاعل صريحا واذا قلنا تضارب زيد وعمرو فيكون الضاربية ثابتة لكل واحد منهما صريحا لان كليهما فاعل صريحا فالمراد اى فيما بين الجمهور وكذلك وقع له والبصريون الى آخره **قوله** اعاة معموله وحذف اللام لاتحادهما وهو التقديم فان اعاة النفي انما يكون في التقديم **قوله** بناء على انه فعل وهذا اشارة الى الصغرى وقوله ويجوز تقديم اشارة الى الكبرى لا يقال لا نسلم صدق الكبرى والا يلزم تقديم الفاعل على الفعل لانه معمول مع ان المفهوم من تعريف الفاعل عدم تقديمه لانا نقول المراد من المعمول في الكبرى هو معمول منصوب فان الكلام فيه **قوله** وبهذا اندفع اى بما ذكرنا من ان الافتعال هو الاختلاف ههنا بمعنى التفاعل وهو التخالف المقتضي الخ اندفع ما قيل كان الخ كما لا يخفى **قوله** افعال المقاربة ما وضع الظاهر ان يقول ما وضعت بصيغة المونث ولكن ذكر الضمير باعتبار المعمول لكنه جعل ما موصوفة لا افعال الاصل التام لم يلتفت الى ذلك لهذا قال اى فعل وضع ولم يقل افعال وضعت لان التعريف بالافراد وغير جائز فان قلت قوله فعل لا يصح حمله على الافعال فلا يصح ان يقع افعال المقاربة وايضا يلزم التعريف للافراد وهو غير جائز قلت قوله افعال المقاربة خبر مبتدأ محذوف اى هذا باب افعال المقاربة الخ ليس لها تعلق بقوله ما وضع الخ فمعنى قوله ما وضع الخ ان فعل المقاربة فعل وضع الخ ثم ايراد الافعال بصيغة الجمع اشارة الى جامعية التعريف او لتعدد افرادها ويحتمل ان يكون اللام للجنس مبطلة للجمعية **قوله** على المصدرية فيكون مفعولا مطلقا نوعيا بتقدير المضاف اى دنو رجاء فيكون المفعول المطلق في الحقيقة هو المضاف الذي هو من جنس فعله فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فسمي به المفعول المطلق تجوزا **قوله** حصول الخبر له اى للفاعل لا بجزم المتكلم بالحصول **قوله** بسبب انك اى المتكلم ترجو ذلك فالدنو انواع ثلث احدها على سبيل الرجاء كما في عسى الثاني على سبيل الحصول كما في كاد والثالث على سبيل الاخذ كما في طفق ووقعت الافعال على الترتيب في الكتاب **قوله** لانك تقطع بحصوله اى المتكلم علم بذلك فيكون اقرب من عسى وطفق اقرب من كاد وايضا بالتصدي بما يفضي اليه اى تسبب الفاعل بما يفضي الى المشروع بان يمس شيء به دخلها ونعلها او اخذ عصاه الى غير ذلك من خروجه من بيته الى صحن الدار **قوله** فالاول عسى وخبره لا يكون الا فعلا مستقبلا مع لفظة ان بفتح الهمزة وانما

قوله كقولهم عسى الهم الذي فهذا البيت ايضا مستشهد حيث شبه عسى الذي لم يذكر فيه ان على كاد بقوله كذلك عسى زيد يخرج فلو لم يشبه
عليه كان هذا البيت ايضا تمثيلا معناه بالفارسية نزديك هست غمى كه پيش آيد هنگام دريں غم يعني بودم هنگام در آن غم نزديك
كه ميبوده باشد از وراى آن غم يعني از عقب شادمانى قريب قوله فرج بالجيم او بالحاء بمعنى خلاص و الثاني بمعنى شادمانى وفي بعض النسخ
الكرب بفتح الكاف وسكون الراى موضع قوله الهم ومعناهما واحد قوله كان الاصل ان يكون وهو خبر عسى قوله دون الاستعمال
الثاني اى الحذف فان فيه لعدم مشابهة قولك الخ لانه لا يقال كاد ان يخرج زيد لعدم وجود ان في كاد قوله اى ما وضع لقرب حصول
يعني كاد موضوع لقرب الخبر على سبيل حصول القرب لا على رجاء وخبرها مشروط فيه ان يكون فعلا مضارعا تنبيها على انه المقصود
بالقرب لدلالته على معنى الحال الذي يتاكد القرب قوله فتخبر من الاخبار اى تخبر عن دنو الخبر وذلك لعلك باشرافه على الحصول للفاعل
في الحال ففاعله اسم محض اى ليس مؤول بخلاف فاعل عسى على تقدير الاستعمال الثاني فانه مؤول قوله من الحال اى كاد زيد يجيء في الحال
فخبره لا يكون الا المضارع ليدل على الحال قوله من غير ان اى خبره فعل مضارع من غير ان لدلالته على الاستقبال المنافي لمعنى المقصود
وهو الحال قوله قد كاد من الخ والالف في يمضحا للاشباع فانها لاظهار حركة ما قبلها يعني دور ودراز شدن كهنه نزديك هست اينكه سوده شود
و بر طرف شود قوله يمصحا بالصاد المهملة والمعجمة وهو المقصود بالتمثيل ومعناه الانقطاع قوله كاد وما يشتق منه قوله اى كسائر الافعال في
افادة الخ لان من شان حرف النفي ان ينفي مدخوله ايجابا او سلبا وانما قدر لفظ السائر بمعنى الباقي لئلا يلزم مشابهة الشيء لنفسه لان كان من
الافعال المذكورة ايضا وانما قال على القول الاصح للاختلاف كما صرح به فيما بعد قوله ماضيا كان او مستقبلا لانا نقول معناه انه سواء لم يكن
فيه حرف المضارعة او كان فيه ذلك او نقول المراد من قوله على كاد هو وما يشتق منه وتعرف تفصيله فيما بعد قوله اى نفي كاد يكون للاثبات اى
اذا دخل حرف النفي وما في معناه عليه يكون للاثبات قوله فكقوله تعالى وما كادوا يفعلون اى فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون فما النافية
دخلت عليه مع انه للاثبات والا يلزم التناقض بين قوله فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون لانه لو كان للنفي فمعناه بالفارسية پس ذبح
كردند آدميان بقره را و حال آنكه نزديك نيست كه كرده باشند آدميان ذبح بقره را وانه تناقض فيكون قوله وما كادوا يفعلون للاثبات
بمعنى نزديك هست كه ذبح واقع شده هست از ينها بدانكه اين آيه در وقتى نازل شده هست كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم در وقت
يكى از پيغمبران شخصى را كشته بودند وجماعتى دعوى خون كرده اند حق امر هست به پيغمبر آن زمان كه گاوى بكشند وگوشت او را بر مرده بزنند
از مرده آواز مى برآيد معلوم ميشود كه قاتل چه كس هست پيغمبر آن زمان گفتند به مردم كه بروند گاوى بكشيد وگوشت وى را بر مرده زنيد مردم گفتند
چه نوع گاو كشيم وحى آمد كه گاوى بكشيد كه جوان نباشد بلكه ميانه سال باشد پيغمبر آن زمان امر كردند مردم را بكشتن اين نوع گاو مردم باز سوال
كردند از پيغمبر خود كه گاو ميانه سال بسيار هست كدام را بكشيم وحى آمد كه گاو زرد زرين باشد يعني خوش رنگ تابان باشد پيغمبر امر كردند
بكشتن اين نوع گاو باز مردم سوال كردند كه گاو زرد زرين بسيار هست باز وحى آمد كه گاوى بكشند كه غلات مردم نخورده باشد تجسس
كردند در خانه پيرزال يافتند وچون پيرزال ازينمعنى خبر يافت هر چند بهاى بلند كردند گاو را نداد بعده مردم گفتند به پيرزال كه گاو را بكشيم
و پوست او را پر از طلا سازيم پيرزال قبول كرد گاو را كشتند وگوشت او را بر مرده زدند مرده آواز داد كه مرا مدعيان كشته اند پيغمبر آن زمان گفت
اول بار كه گفتيم گاو كشيد يك گاو ميكشيد هر گاوى كه باشد اينهمه مشكل نميشد كار بر آدميان واين اشكال بواسطه سوالات آدميان ناشي شد كه گفتند
كه چه نوع گاو كشيم بعضى گفته اند كه نزول اين آيه نيست كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم چنان بود كه آدميان هر وقت كه كار بدى ميكردند

على سبيل الحصول هو العلم بالحصول كما يظهر من كلامه قدس سره فالعلم بالحصول لا يستدعي الحصول في زمان الحال كما هو المعتبر في القسم الثالث لانه جاز ان يكون الحصول في زمان ممتد طويل فاذا عرفت هذا فلا يرد ما قيل الاولى تقديم ما هو على سبيل الاخذ والشروع على ما كان على سبيل الحصول فيكون الاقسام الثلثة على الترتيب لان في القسم الاول يكون المقصود مجرد الرجاء اي رجاء الخبر وفي القسم الثاني الذي هو الحصول وقع الكثر اجزاء الخبر وبقي اقلها بخلاف القسم الثالث **قوله** قرب ثبوته عطف تفسير بقوله لدنو الخبر وقوله دنو اخذ مفعول مطلق لدنى اي دنى النوع من القرب الذي هو الاخذ وقوله وشروع عطف تفسير لقوله اخذ **قوله** بمعنى اخذ في الفعل اي شيء من الاشياء فاذا قلنا طفق يضرب معناه شرع في الضرب **قوله** كربت الشمس قال الشيخ في الحاشية الكروب دنك شدن من الباب الاول ولم يجئ من الخامس انتهى كلامه اي كرب من الباب الاول من الثلاثي المجرد لا من الباب الخامس منه **قوله** او كرب اي كرب يدنو يفعل وقوله يفعل متعلق بالجمع **قوله** وجعل يقول وانما قال وجعل يقول ولم يورده في قبيل كرب واخذ وطفق للتفنن **قوله** وقال الله تعالى وطفقا يخصفان وقوله يخصفان فعل مضارع بغير ان والآية هكذا وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وهذه الآية في واقعة حضرت آدم وحوا عليهما السلام در زمانيكه ابليس وسوسه كرد بسبب آن ايشان گندم خوردند كه امر بود بخوردن آن گندم جامه پوشيدنيها اي ايشان تمام ريخت برهنه ماندند معني يخصفان در بهم چسپيدنست يعني برگها كه در بهشت بود در پيش پيش خود ميگرفتند **قوله** مثل عسى وكاد في الاستعمال وقد عرفت ان الاستعمال الراجح في عسى ان يكون مع ان والاستعمال في كاد ان يكون بغير ان وهو المراد ههنا ولهذا اعترض بان ههنا تناقضا لانه لا شك اذا كان مثل عسى وكاد في الاستعمال فيكون مع ان على سبيل الراجح ومع غير ان على سبيل الراجح ايضا وهذا تناقض والجواب ان التشبيه انما يكون في مجرد المعنى لا في جميع الخصوصيات فيكون استعمال عسى وكاد متساويان في انه لا شك بدون ملاحظة الترجيح فيهما فلا تناقض **قوله** لانشاء التعجب اي لانهما مثل ما احسن زيدا فخرج قولنا لانشاء التعجب تعجبت زيدا لانه فعل وضع لاخبار التعجب لا لانشائه والتعجب ادراك الامور الغريبة **قوله** وفي التراكيب فعلا التعجب لا يقال اذا كان في التراكيب بصيغة التثنية فلم لم يقل فعلا التعجب بصيغة التثنية وجعلها اصلا لانا نقول الحق كان كذلك فلا وجه للايراد **قوله** صيغتان بالافعال وافعل لانه تكرار او نقول جعل الواحد اصلا لان المقصود من التعريف ان التعريف للمفهوم لا للافراد ويفهم المفهوم من الواحد صريحا **قوله** الى كثرة افراده الشخصية لا افراده النوعية لانهما مثنيان وهما ما افعله وافعل به فلقائل ان يقول اذا كان افراده كثيرا بحيث لا تعد ولا تحصى هو ظاهر فجمع القلة هو الافعال لا يدل على الكثرة والجواب انه اذا كان لشيء واحد جمعان احدهما جمع قلة كالحرف في جمع حرف فحينئذ لا يستعمل جمع القلة الا في معناها واما اذا كان من احد كالافعال في جمع فعل فحينئذ يستعمل له فيما معنى الكثرة يستعمل في معنى القلة ايضا فالافعال مستعملة في معنى الكثرة ههنا **قوله** فالتعريف للجنس اي التعريف للمفهوم المفهوم في ضمن الجزء وذلك لان فرد فعل التعجب ماهية نوعية للتعجب مع التشخص فيكون كما انهما فيكون المفهوم هو الماهية النوعية لفعل التعجب في ضمنها قطعا كالكون الحيوان الناطق في ضمن الماهية الشخصية لزيد وقوله ايضا بالنسبة الى الواحد **قوله** اي فعل وضع وتفسير كلمة ما انما يكون بالاعم الاقرب فلهذا فسرها **قوله** فلا ينتقض الحد اي لما فسر كلمة ما بالفعل فلا ينتقض الحد لعدم المانعية بقوله اه وره قارسا فانه يقال في وقت التعجب وقوله وانه من الاصوات لكن نقل من الاصوات الى صيغة المصدر او الى الاسم هو تعجب في حسن شيء قال بعض الشارحين تقديره اه طابطيبا له فيكون فعله مقدرا ينتقض بنحو قاتله الله من شاعر اي يعني مقاتله كند الله تعالى زيد را از روي شاعري يعني غالب آيد زيد را الله تعالى از روي شاعري مر او را مقاتله كردن يا غالب آمدن لازم است ويقال في وقت لم يكن من الناس مثله في الشعر وقوله من شاعر تميز لدخول كلمة من على التميز اي قاتله الله شاعرا او قري قاتله بالياء بنقطتين في التحت لا في الفوق ومعناه حينئذ گويا ساختن **قوله** لا شل عشره يعني شل خشك مباد ده انگشت زيد ويقال له في وقت التعجب في حسن الرمي قال الشارح في الحاشية يقال لمن اجاد الرمي مثلا لا شل عشره اه

چه شدید است نه به استخراج رایعنی نه بسیار بیرون می آید وجعل الفعل الذی تمتنع بناء صیغتی التعجب منه اصطلاحا مجرورا بالباء **قوله** من بیانیه
بیان للفعل الممتنع المذکور **قوله** مثل ما اشد استخراجا ای نحو مثل ما اشد استخراجا فجعل الذی تمتنع بناء صیغتی التعجب منه مفعولا ومجرورا بالباء ولفظ
المثل فی قوله مثل ما اشد یدل علی ان الموصل لا یختص باشد بل المراد هو ومثله مثل اقوی استخراجه واکثر استخراجه **قوله** ای تقدیم جائز فیما عدا الخ
ولقائل ان یقول ان کلامه یشعر بان التقدیم الذی فیما عدا صیغتی التعجب کان جائزا علی الوجه الکلی مع انه قد یکون واجبا کما اذا تضمن المفعول معنی
الاستفهام مثل من ضربت والجواب عنه بانه انما یتوجه اذا کان المراد من الجواز هو الامکان الخاص واما اذا کان المراد منه هو الامکان العام المقید بجانب الوجود
معناه ان عدم التقدیم لیس بضروری سواء کان وجود التقدیم واجبا اولا فلا یرد ما ذکر **قوله** فیما عداهما ای فیما عدا صیغتی التعجب کتاخیر الفعل عن
المفعول والجار والمجرور **قوله** بما قیدنا ای تقدیم جائز فیما عدا الخ وتاخیر جائز فیما عدا الخ **قوله** لیکون عدم التصرف بهما ای بصیغتی التعجب والمراد انه
لو ترک التقدیم والتاخیر مطلقا بدون التقیید بما قیده یتناول التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر جمیع الافعال التعجب وغیره مع ان المقام یقتضی
ان یکون عدم التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر من الاحکام المختصة بهما لا من الاحکام المشترکة بینهما ومن الاحکام المشترکة عدم تقدیم معمول النفی فانه
یشمل فعل التعجب وغیره لان النفی یقتضی صدر الکلام **قوله** فلا یقال الخ ای اذا لم یتصرف فیهما بالتقدیم والتاخیر فلا یقال الخ **قوله** لانهما ای صیغتی التعجب
بعد النقل الی التعجب **قوله** جریا مجری الامثال جمع المثل وبیان ذلک انه اذا انقل قولنا حسن زید الی قولنا ما احسن زیدا ای معنی التعجب فلا یتغیر حینئذ لانه
کالامثال حینئذ ولا یتغیر المثل حیث قالوا الامثال لا تتغیر وقال العلامة التفتازانی صنعت اللبن بالصیف بکسر التاء خطابا الی المؤنث فهذا مثل
فلا یتغیر بان یفتح التاء بخطاب المذکر والواقعة بالفارسیة شخصی بعروسی که بغایت منظور ومال بسیار داشته است ولکن زنی دانسته است صبا حسن جمال واین زنی
از وی بزن آمده بجوانی رسیده است که او خانه عروسی خالی بود از گرسنگی دلگیر شده بهمان شوهر اول که بغایت منظر بود دست کسی را فرستاده که ازین جوان
بیرون شده آیم اگر تو مرا باز بنکاح در آری مرا ازین غمی گریه منظر گفت که بالصیف صنعت اللبن یعنی آن ملامت در زمان عقد نکاح می بایست چونکه در تابستان
فرو نمیتوان کرد زیراکه در تابستان شیر را ضایع کرده است **قوله** قیل عدم التصرف هذا اعتراض وقع من الشارحین **قوله** فلو اکتفی باحدهما لکفی ولا اختصار
فی المتن ایضا فلو اکتفی کلام حسن **قوله** لان التاسیس وهو افادة المعنی الجدید بخلاف التاکید مثل زید الثانی فی مثل قولنا ضرب زید زید فانه
لا یفید المعنی الجدید والمقام یناسب التاکید ایضا لان المفعول به مثلا مقدم علی الفعل فیما عدا صیغتی التعجب فیتوهم التقدیم فی
صیغتی التعجب ایضا فح یناسب ان کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** بالوجود لان وجود کل واحد من التقدیم والتاخیر
یستلزم وجود الآخر **قوله** لکنه ینفصل ای ینفصل کل واحد منهما عن الآخر بالقصد فان القصد بالتقدیم لا یستلزم القصد بالتاخیر فی نفس الامر فایراد
التقدیم والتاخیر جمیعا اشارة الی ان کلا منهما مقصود بالذات وایضا اختیاره التقدیم والتاخیر دون التقدم والتاخر اشارة الی ان المراد هو القصد
بهما قال الش فی الحاشیة یجوز ان یکون المراد تقدیم شیء وتاخیره بالنسبة الی شیء آخر کتقدیم زید علی ما او تاخیره عنه بحیث تقدم علی نفس الفعل فقط کما یقال
زید ما احسن او ما زیدا احسن وکتقدیم احسن علی الکل وتاخیره عنه کما یقال احسن ما زیدا او ما زیدا احسن وان یکون المراد تقدیم المعمول علی عامله سواء کتقدیم علی کلمة
ایضا او تقدیمه علی نفس الفعل فقط وتاخیر کلمة ما عما ذکر بعده ولا یخفی ان ذکر التقدیم علی هذه التقادیر لا یغنی عن ذکر التاخیر وبالعکس ویرد علی هذا الجواب ان
هذا الحکم غیر جار فی الصیغة الثانیة والمقصود شموله لکلتا الصیغتین وایضا عدم التصرف بالتقدیم علی کلمة ما او تاخیرها لا خصوصیة له بصیغتی التعجب فانه
لا یجوز مطلقا والکلام فیما له خصوصیة به قدس سره انه یجوز ان یکون المراد من قوله ولا یتصرف فیهما بتقدیم وتاخیر ان تقدیم شیء بالنسبة الی شیء آخر و
تاخیره بالنسبة الی هذا الآخر ایضا بامکان التقدیم والتاخیر بالنسبة الی شیء واحد کتقدیم زید علی ما وکذا تاخیر زید عن ما وکتقدیم احسن علی الکل

فصل افعال المدح والذم

فاذا زيدت الهمزة عليه تصير متعديا **قوله** اى احسن انت و فاعل الامر مستتر دائما الا اذا اورد له التاكيد **قوله** او زائدة هذا على تقدير ان يكون الباء زائدة **قوله** اى جعله بصيغة الامر **قوله** يعنى صفه بكسر الصاد وسكون الفاء **قوله** يتبعه الزمخشرى بضم الزاء وهو صاحب الكشاف **قوله** امر لكل واحد اى يوم مر به الى كل واحد من افراد الانسان لا يخفى ان الامر الى كل احد من افراد الانسان ممتنع لانها غير متناهية فلا بد فيقال بان يجعل زيدا الخ **قوله** فان فيه اى فى زيد من جهات الخ معناه ان كل ما يمكن ان يكون فى شخص من جهات الحسن يكون فى زيد فهو اشارة الى ان افراد الانسان كلها لا يكون خالية من جهة **قوله** يعنى الافعال المشهورة عند النحاة الخ هذا فى الحقيقة اشارة الى علة اخراج مدحت وذممت من افعال المدح او الذم بالمراد هو بيان الافعال المصطلح بينهم فلا يكون مدحت و ذممت من الافعال المدح والذم المصطلح بينهم لانه لم يوضع للانشاء بل هو موضوع لاخبار المدح والذم لا لانشائهما يرد عليه انه حينئذ يشكل بقولنا امدح واذمم فانهما لانشاء المدح والذم لانهما امر الآن يقال انه موضوع للانشاء فقط فلا يرد النقض بهما حينئذ لانهما موضوعان للطلب ايضا لان معناهما طلب المدح وطلب الذم فلا يلزم ان يكونا من افعال المدح والذم **قوله** فمنها نعم وبئس واعلم ان نعم فعل المدح وبئس فعل الذم اراد بالمدح العام فى نعم وبالذم فى بئس ومعنى العام ههنا عدم تبيين الوصف الذى مدح او ذم لاجله يعنى اذا قيل نعم الرجل لم يبين انه مدحه لاجل علمه او شجاعته او غيرهما يعنى ممدوح فى جميع صفاته لا فى صفة واحدة ثم اعلم ان نعم وبئس فعلان عند البصريين واسمان عند الكوفيين دليل البصريين لحوق الضمائر و تائه يقولون نعما رجلين ونعموا رجالا ونعمت المراة فرجلين تفسير ضمير التثنية ورجالا تفسير ضمير الجمع المذكر والظاهر انهما مبنيان على الفتح ولو كانا اسمين لم يبنيا لانه ليس ما يوجب بناءهما ودليل الكوفيين دخول حرف الجر عليهما كقول الشاعر البيت نعم الجار بو سفينة والثانى من دليلهم دخول حرف النداء عليهما يقولون يا نعم المولى ويا نعم النصير ويا نعم الرجل والثالث من دليلهم يقولون نعم الرجل باشباع كسرة العين حتى يحصل منها ياء ساكنة قال بعضهم ان هذه الادلة ضعيفة اما الاول فلان دخول حرف الجر تقديره لست بجار مقول فيه نعم مقول فيه صفة لجار فحذف الموصوف وهو جار وحذف ايضا مقول فيه ادخل الباء بنعم واما دخول حرف النداء فتقديره يا ابيه يا نعم المولى انت فحرف النداء دخل على الاسم لا على الفعل وقوله يا نعم بالرجل فشاذ لان الياء تولد من اشباع كسرة العين وهذا ليس بفعل اصلى **قوله** فى فعل اذا كان فاؤه مفتوحا اقول لا يقال الاولى ان يقال اذا كان عينه ملقيا بدون قوله فاء مفتوحا لان اربع لغات انما يكون فى مادة لفظ الفعل فان فتح الفاء واحد من اللغات الاربع لانا نقول لو لم يقل قوله اذا كان فاؤه مفتوحا فيلزم ان يكون فى فعل على صيغة المجهول ايضا اربع لغات وليس كذلك لا يقال فيلزم حينئذ ان يكون فى فعل بضم العين ايضا اربع لغات وليس كذلك لانا نقول انا نلتزم ذلك لان الظاهر ما قال الشارح الهندى من ان هذه الوجوه الاربعة مطردة فى كل فعل على فعل بكسر العين ثانيه حرف حلق كشهد وكذا فى كل اسم على فعل ثانيه حرف حلق كفخذ انتهى كلامه **قوله** بذكر المخصوص الخ اى المخصوص بالمدح او الذم بعد الفاعل **قوله** نحو نعم الرجل زيد فان فى نعم الرجل اجمال لان الرجل مبهم فذكر زيد بعده تفصيل بعد الاجمال **قوله** نعم فرس غلام الرجل اى زيد فى هذا المثال يكون الواسطة واحدة وفى المثال الثانى هى اثنان **قوله** هلم جرا وهلم اسم فعل بمعنى ايت فقوله جرا مفعول مطلق فعله محذوف نحو جره جرا او يجر جرا وهو اشارة الى جواز كثرة الواسطة **قوله** مميزا بنكرة منصوبة فاذا كان الضمير مميزا باسم المفعول فيكون النكرة مميزا باسم الفاعل لا يقال ان الضمائر انما تكون معرفة فلا يجوز ان يقع النكرة مميزا عن المعرفة ورافعا للابهام عنها لانا نقول المراد من الضمير فى قوله مضمر هو الضمير المبهم كالضمير فى نعم ومراد من قولهم ان الضمائر معرفة هو الضمائر التى يقوم المرجع عليها وقوله منصوبة قيد واقعى اذ لا يكون التميز الا منصوبا **قوله** او مضافة لفظية لا معنوية

## بحث الحرف

ان الفعل اذا اسند الى المؤنث الحقيقي يجب تانيثه ويجاب بان المراد من الفعل فيما سبق هو الفعل المتصرف وهما غير متصرفين واليه
اشار بقوله لانهما لما كان الخ **قوله** قوله تعالى بئس مثل القوم الذين كذبوا قوله مبتداء ومتاول خبره يعنى چه بداست احوال آن قوم كه تكذيب
الله تعالى كرده اند كه كافر اند ولقائل ان يقول لم لم يجعل قوله تعالى بئس مثل القوم الذين كذبوا جوابا عن السوال الذي هو عدم الموافقة في الجنس
منهما كما مرت الاشارة اليه من قوله ان الذوات ليست من جنس الاحوال مع ان الجواب بالتاويل جواب عنه ايضا والجواب بان الشارح لما ذكر قوله
تاويلا في جانب الجنس ولم يذكره في جانب الافراد فجعل السوال في جانب الافراد دون الجنس وظهر من ذلك عدم ايراد قوله تاويلا في جانب الافراد
لعدم اتصال السوال به على وجه الكمال **قوله** هو مثل القوم اى المثل المضاف الى القوم **قوله** متاول وهو في الحقيقة منع اى لا نم ان يكون قوله
الذين كذبوا مخصوصا بالذم قوله بتقدير مثل الذين الخ سند المنع **قوله** بتقدير مثل الذين كذبوا اى بتقدير المثل قبل قوله الذين كذبوا فحينئذ
يكون المخصوص هو مثل الثاني والفاعل هو المثل الاول فيكونان مفردين والمثل بفتح الميم هو الاحوال اى بئس حال القوم الذين كذبوا **قوله**
او يجعل الذين اى الذين كذبوا صفة القوم وحينئذ يكون قوله كذبوا بمعنى المكذب باسم الفاعل قوله اى بئس مثل القوم المكذبين مثلهم فيكون
مثلهم مخصوصا فيهما مفردين ولقائل ان يقول ان الضمير في مثلهم راجع الى القوم فكانه قال بئس مثل القوم مثلهم فيلزم ان يكون المخصوص
متحدا مع الفاعل بحسب المفهوم مع انه وان كان متحدا مع الفاعل بحسب الذات ولكن لا بد ان يكون مغايرا له بحسب المفهوم والجواب انهما متغاير ان
مفهوما لان اضافة مثل الاول الى القوم للجنس واضافة مثل الثاني الى الجمع للعهد الخارجي فكانتا متغايرين حينئذ مفهوما وقد قالوا ان
الاضافة ايضا اربعة كالالف واللام **قوله** اذا علم اى حذف بالقرينة **قوله** اى ايوب فانه المخصوص بالمدح **قوله** بقرينة ان ذلك اى قوله تعالى
نعم العبد في قصة ايوب عم **قوله** فنعم الماهدون يعنى چه خوب گسترانندہ ہست واجب تعالى **قوله** اى نحن فانه مخصوص هو راجع الى الله تعالى
وآنما اورد بصيغة الجمع ولم يقل انا مع انه تعالى واحد للتعظيم اى نعم الماهدون نحن **قوله** والاحكام كما قال وقد يحذف المخصوص اذا علم
بالقرينة **قوله** ومنها حبذا ولو قال سابقا مثل بئس لكان اولى للاختصار الا انه لم يكن مثل نعم في الشرائط والاحكام فلذا فصله بقوله
ومنها **قوله** حب في حبذا ففي عبارته مسامحة فان مجموع حبذا ليس من افعال المدح او الذم لانه مركب والفعل لا يكون الا مفردا ولكن فوا
صار مثل التاء في ضربت لا ينفصل عنه وهو للمدح **قوله** وحب بصيغة المجهول لا يقال يمنع ان يكون حبذا مركبا من حب بصيغة المجهول
وذا لان الحاء مفتوحة في حبذا لانا نقول اصل حب بفتح الحاء حبب بضم الباء الاول فاسقاط حركة الباء للادغام اما باسقاط الحركة
او بنقلها الى ما قبلها بعد حذف حركة ما قبلها وعلى التقدير الاول يكون مركبا من حب بصيغة المعلوم وذا وعلى التقدير الثاني يكون مركبا
من حب بصيغة المجهول مع ذا قوله اذا صار محبوبا وليس لك ان يتوهم من لفظ المحبوب ان حب مجهول فمعنى حب زيد محبوب دوست داشته
شده ہست زيد كما يقال وجد زيد بمعنى زيد موجود **قوله** عما هو عليه وضمير هو يحتمل ان يكون راجعا الى حبذا وهذا ما اختاره الشارح
ويحتمل ان يكون راجعا الى فاعله والى ذا ايضا وهذا ينبغي لارجاع الضمير في قوله لا يتغير **قوله** بجزئيها اى حبذا بتاويل الكلمة **قوله** لا يتغير
اى الامثال لدلالتها على قصة غريبة فلو تغيرت لا تدل عليها **قوله** على الوجهين المذكورين في نعم بان يكون المخصوص مبتداء وما قبله
خبرا او خبر مبتدا محذوف بالنظر الى السوال الناشي منه كما عرفت في نعم **قوله** ويجوز ان يقع الخ وهذا من الاحوال المخصوصة في حبذا
المشتركة قوله نحو حبذا رجلا زيد فان رجلا تميز عن نسبة حب الى ذا وقع قبل المخصوص يعنى چه خوب ہست او از روی رجليت
دانی كه خوبست از روی رجل بودن زيد ست وفي المثال الثاني يكون التميز بعد المخصوص وفي المثال الثالث يكون

فی ضربت زید جزء ورکن معا لانه مسند بخلاف زید قائما فی ضربت زیدا قائما فانه لا تقع شئ منهما مسندا ومسندا الیه بل المسند فیه ہو ضرب والمسند الیه ہو التاء **قوله** یتعقل معناه بالنسبة الیه ای الی الاسم وہذا التوصیف للاشعار بان کل اسم محتاج الیه لکل حرف ویحتمل ان یکون تعلیلا للاحتیاج فی جزئیته الی اسم ای لتعقل معناه بالنسبة الیه **قوله** او فعل کذلک ای فعل یتعقل معناه بالنسبة الیه وکلمة او لمنع الخلو اذ قد یحتاج الیهما معا کحرف الشرط والتحضیض **قوله** حروف الجر ما وضع ای حروف وضع کل منها للافضاء بفعل وایراد لفظ الجمع فی المعرف اشارة الی جامعیته کما ان ایراده فی جانب التعریف اشارة الی مانعیته ومعنی الاول انه لیس للمعرف فرد تخرج عن تعریفه ومعنی الثانی ان لیس للتعریف فرد لم یصدق المعرف علیه واشار الشارح الی مثل ذلک فی قوله التوابع کل ثان باعراب سابقه الخ فعلی ہذا لا یرد انه ینبغی ان یقول حرف الجر بصیغة المفرد لان التعریف للماہیة لا للافراد ویجوز ان یکون الاضافة الجنسیة مبطلة للجمعیة کلام الجنس فقوله ما وضع خبر لقوله حروف الجر ویجوز ان یکون تقدیره منها حروف الجر وقوله ما وضع فی التقدیر ہو ما وضع بارجاع الضمیر الی مفرد وہو فی ضمن الجمع کلمة ما عبارة عن الحرف وانما لم یقسم الحرف صریحا کتقسیم الکلمة الی اقسامها الثلثة وتقسیم الاسم الی المعرب والمبنی اکتفاء بذکر اقسام الحرف لانه بمنزلة التقسیم فاشار به الی نوعی التقسیم من الصریحی والضمنی **قوله** لافضاء الفعل ای لافضاء مدلول الفعل الاصطلاحی والمراد من معنی الفعل فی قوله او معناه ما ذکر بقوله کاسم الفاعل الخ فح لا یرد ما قیل انه ان ارید من الفعل الفعل الاصطلاحی ہو غیر مفضی وہو ظاہر وان ارید منه اللغوی ہو الحدث فلا حاجة حینئذ الی قوله او معناه ای المعنی التضمنی لان المعنی المطابقی مفض ایضا کالفعل الاصطلاحی ویمکن تقریر الایراد بعبارة اخری بان ما ہو مفض الی ما یلیه لیس الا معنی الفعل الذی ہو الحدث فی جمیع المواد لا لفظ الفعل فینبغی ان یکتفی بمعنی الفعل ولقائل ان یقول التقابل بین الفعل ومعناه حینئذ یکون تقابل العام بالخاص فلو اکتفی بقوله او معناه یصح فان الفعل اعم من ان یتحقق فی ضمن الفعل الاصطلاحی او فی ضمن الفعل اللغوی تا مل **قوله** الی ما یلیه معنی الافضاء الوصول ولما الخ دفع سوال تقریره ان تفسیر الافضاء بالایصال لیس بجائز لان الافضاء لازم لانه بمعنی الوصول والایصال متعد فتفسیر الشیء بالمبائن غیر جائز الجواب ان الافضاء وان کان لازما لکنه صار متعدیا بالباء فی قوله بفعل فحینئذ یصح تفسیره بالایصال کما ان ذہب لازم بمعنی الذہاب حین تعدیته بالباء یکون بمعنی الاذہاب لا یقال ان ما ذکره ہہنا ینافی ما ذکره فی خواص الاسم من قوله لانه لافضاء معنی الفعل الی الاسم فینبغی ان یدخل الاسم لیفضی معنی الفعل الیه انتهی کلامه فالمراد من الافضاء فی الموضعین معنی المتعدی لانا نقول انهم قالوا ان ہمزة باب الافعال یکون للتعدیة غالبا او نقول بتقدیر الباء ولقائل ان یقول لا یصدق التعریف علی مثل غلام لزید لعدم وجود الفعل او معناه یفضی الی ما یلیه والجواب انه مقدر ہہنا ای غلام ثابت لزید واجیب ایضا بان اللام فی الافضاء للغرض لا صلة الوضع فلا ینتقض التعریف المذکور منعا بحرف العطف لایصال الواو مثلا معنی الفعل الی عمرو فی قولنا جاءنی زید وعمرو ولانها لم یوضع لغرض الایصال لان الواو انما وضع للجمع یلزمه الایصال ولا ینتقض التعریف جمعا بالحروف الزائدة من الحروف الجارة لکن فی قولک ما جاءنی من احد والباء فی قوله تعالی کفی بالله واللام فی قوله تعالی ردف لکم والکاف فی قوله تعالی لیس کمثله شئ لان ہذه الحروف زائدة لا یراد منها معنی فضلا عن معنی الایصال وبان المعرف مخصوص بحرف الجر اللفظی وبان الافضاء اعم من ان یکون بالشخص او بالنوع **قوله** وہو کل شئ استنبط منه معنی الفعل ولفظ الکل مقحم وایراده للمبالغة کما مر غیر مرة والمراد من معنی الفعل المذکور فی التعریف اللغوی وفی المعرف الاصطلاحی فلا یرد ان اخذ المعرف فی المعرف یستلزم الدور علی ان الدور فی التعریفات اللفظیة غیر مستحیل کما قالوا ولقائل ان یقول ان شبه الفعل بهذا التفسیر داخل فی معنی الفعل وقد جعله مقابلا فی بحث الحال حیث قال وعاملها الفعل او شبهه

ان من موضوع الجزئيات الابتداء لان الابتداء المطلق كالانتهاء المطلق معنى اسمي كما عرفت في صدر الكتاب والمراد الابتداء
الخاص ويكون اللام للعهد لشهرته لا يقال لابد في العهد من تقدم المعهود صريحا او كناية لانا نقول قد يكتفي بعلم المخاطب ايضا كقولك
كب الامير اذا لم يكن في البلد الا امير واحد قوله اي لابتداء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه قوله المراد بالغاية المسافة لا
النهاية التي هي المعنى الحقيقي لها والمسافة تعنا بالمجازي فهو من قبيل اطلاق الجزء هو الغاية على الكل وهو المسافة لان النهاية هي
النقطة الاخيرة وهي جزء في المسافة وهي شاملة لها وذكر الغاية وارادة المسافة من قبيل المجاز والعلاقة الكلية والجزئية والمراد
بالمسافة الامر الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام فلا يرد ان الاولى ان يقول المراد بالغاية هو الامر الممتد لان الغاية قد تكون
بمعنى النهاية وقد يكون بمعنى الامر الممتد وهو المراد ههنا والمسافة اخص من الامر الممتد ثم لابد ان يعمم الامر الممتد من ان يكون ممتدا
بنفسه او منشاء الامر الممتد فلا يرد النقض بقولنا خرجت من الدار فان الخروج ان لم يكن ممتدا بنفسه ولكن يترتب عليه امر ممتد
كالسير والجلوس وغير ذلك وان قلت المسافة هي البعد المكاني فيلزم ان لا يستعمل في الزمانيات فلم يصح قولنا صمت من اول الصبح الى
الليل واللازم باطل قلت المراد من المسافة ههنا هو البعد مطلقا فحينئذ تكون مستعملة في البعد سواء كان مكانيا او زمانيا قوله اذ لا معنى
لابتداء النهاية لان النهاية لا يكون ذا ابتداء لما عرفت انها النقطة الاخيرة لا يقال يكون لابتداء النهاية معنى بان يقال
ابتداء الامور التي لها نهاية فمعنى قولنا لابتداء النهاية انها لابتداء ماله نهاية فالاضافة لادنى ملابسة احترازا عن ابتداء ما لا يكون
له نهاية كالابديات والازليات لانا نقول معنى قوله اذ لا معنى لابتداء النهاية انه لا معناه على تقدير حمله على الظاهر بدون
تقدير شيء فيه فظاهره ليس الاضافة وعلى تقدير حمله على الاضافة لا معنى لابتداء النهاية فحينئذ ظهر ضعف ما ذكره
الفاضل الحلوائي بقوله فيه بحث لان الاضافة لادنى ملابسة اي من لابتداء ماله نهاية اي لا يستعمل لها في ابتداء
ما لا نهاية له انتهى خلاصة كلامه كلام الفاضل المذكور ساقط من وجه بانه لو كان المراد ان من لابتداء ماله نهاية فلم يبق المقابلة بين
المسافة والنهاية لان كون من لابتداء المسافة اي لابتداء الامر الممتد بعينه ان من لابتداء ماله نهاية لان المسافة لا يستعمل الا في الامر
الممتد الذي له نهاية قوله وقيل كثيرا ما يطلقون الخ اي اطلاقا كثيرا وكلمة ما زائدة فالمراد من الغاية حينئذ هو الفعل اي الفعل الذي يصدر
من جل شي سرت من البصرة وانتهاؤه الى الكوفة فيل الغرض يطلق على الافعال الاختيارية دون غيرها فيلزم ان لا يستعمل كلمة من في
غير الافعال الاختيارية واللازم باطل لصحة قولنا غلى القدر من اول النهار الى آخرها والغلي بالفارسية جوشيدن والقدر ديگ فغلي القدر
ليس فعلا اختياريا ويمكن الجواب بانه لا يجوز ان يكون اطلاق كلمة من ههنا على سبيل المجاز وبانه لم لا يجوز ان يكون الفعل الاختياري اعم
من الحقيقية والتنزيلية قيل الغاية ههنا بمعنى الامر الممتد كالسير والجلوس وغيرهما والمسافة اخص منه وكانه اراد بالمسافة الامر
الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام ولكنه ينتقض بنحو خرجت من البصرة او من الدار لان الخروج ليس امرا ممتدا واجيب بان الممتد
اعم من ان يكون ممتدا بنفسه او كان منشاء الامر الممتد والخروج يكون سببا للممتد كالسير والجلوس قوله والمقصود ذكره بعد الغرض
لئلا يحمل له على العلة الغائية قوله علامة من الابتدائية ولم يقل وعلامته كما سيقول لئلا يتوهم اختصاصه بالزمان او بالمكان
قوله او ما يفيد اي وصحة ايراد ما يفيد فائدتها اي فائدة الى في مقابلتها واراد بالمقابل اعم من ان يكون بعدها كما في المثال الاول
او قبلها كما في المثال الثاني قوله لان معنى اعوذ به التجئ اليه اي الى الله تعالى فقوله التجئ بصيغة المتكلم الواحد الالتجاء بناه طلب

ربه رجلا ويكون ذكرشئ اشارة اليه لا يقال ان الضمائر معرفة فكيف يصح ان يكون هذا الضمير مبهما لانا نقول الضمائر المعرفة هو الضمائر التى تقدم المرجع عليها ولم يتقدم المرجع على الضمير فى كان كالضمير فى ربه رجلا فيكون هذا الضمير نكرة لا معرفة **قوله** وهو وارد على سبيل الحكاية وهذا جواب على تقدير التسليم اى قوله قدكان من مطر وارد على سبيل الحكاية لا على سبيل الاصالة فقولنا من زائدة فى غير الكلام الموجب اعم من ان يكون غير الكلام الموجب بالفعل او بالاصل فيكون قدكان من مطر غير كلام موجب فى الاصل بل كان من مطر فاقيم قد فى الجواب مقام بل فيكون مادة الجواب والسوال متحدا فيصح ان يقال ان الجواب غير الكلام الموجب فى الاصل فيما ذكر بل ضعف ماذكره الفاضل الحلوائى فى رد ماذكره مولانا عصام حيث قال الفاضل المحشى قالمراد بكونه فى غير الكلام الموجب كونه فيه فى الحال او فى الاصل انتهى وفيه ان من فى القول المذكور ليس فى غير الموجب لا فى الحال ولا فى الاصل بل غير الموجب هو السوال وهو تركيب آخر وليس باصل للجواب ولم يعهد اطلاق الاصل عليه بالنسبة الى الجواب انتهى كلامه قيل ويمكن ان يكون حاصله تعميم غير الموجب حقيقتا وحكما وجواب ماليس بموجب فى حكم غير الموجب ويجوز ان يكون حاصله التسليم كون من زائدة وتخصيص اشتراط كونها فى غير الموجب بما يكون على سبيل الحكاية **قوله** والى للانتهاء اى لجزئيات الانتهاء بتقدير المضاف لان الانتهاء كالابتداء معنى اسمى اذا المراد به الانتهاء الخاص لشهرته ولمعلوميته **قوله** اى لانتهاء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه والغاية ههنا ايضا بمعنى المسافة لا بمعنى النهاية لانه ليس للنهاية نهاية لانها هى النقطة الاخيرة ولم يرد بها الغرض ههنا اكتفاء بما سبق ويجوز ان يكون بمعنى الامر الممتد سواء كان ممتدا بنفسه او كان منشاء له كما فى خرجت الى السوق فان الخروج وان لم يكن ممتدا ولكنه سبب له كالسير والجلوس **قوله** فهى بهذا المعنى مقابلة لمن سواء كان الانتهاء فى المكان الخ وهذا اشارة الى وجه ايرادها بعد من فان قيل اذا كان الى لهذا المعنى مقابلة لمن فلا يكون الى فى غير الزمان والمكان لان من يكون للابتداء فى الزمان والمكان دون غيرهما فلم يكن اذا كذلك ولا يصح حينئذ قوله او غيرهما اجيب بان الى بهذا المعنى مقابلة بمن فى الجملة اى فى بعض المواد والمراد انها مقابلة بمن باعتبار اصل الابتداء والانتهاء ولقائل ان يقول فى دفع الشبهة ان من يكون للابتداء فى غير الزمان والمكان ايضا مثل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان كلمة او فى قوله وهذا الابتداء اما من المكان او من الزمان لمنع الجمع لا لمنع الخلو نحو اتموا الصيام الى الليل اى اتموا الصيام من اول اليوم اى من اول الفجر الى اول الليل **قوله** فان قلب المخاطب باسم الفاعل وهو المتكلم المفهوم من الباء فى قوله قلبى والضمير فى اليه راجع الى المخاطب باسم المفعول المستفاد من الكاف فى قوله اليك فيكون المرجع اليه ضمير الغايب مذكورا معنى وجاز ان يكون المرجع اليه فيه مذكورا حكما واليه يدل ما ذكره فى شرح المختصر ان الضمير فى يديه ورجليه مع مرفقيه وكعبيه راجع الى صاحب الوجه لدلالة الوجه عليه التزاما فمرجع الضمير مذكور حكما انتهى كلامه فلا يرد حينئذ ما ذكره الفاضل الحلوائى من ان فى قوله فان قلب المخاطب الخ حزازة لان المخاطب ان كان على صيغة اسم المفعول كقوله منتهٍ وكان اليه مفعول مالم يسم فاعله لقوله منته وضمير راجعا الى قلب المخاطب كان الاولى ترك القلب لان المذكور فى المثال قلب المتكلم لا قلب المخاطب فالظاهر ان يقال فان المخاطب منته وان كان على صيغة اسم الفاعل كقوله منته وكان ضمير اليه راجعا الى المخاطب المعبر عنه بالكاف كان الظاهر ان يقال الى المخاطب على صيغة اسم المفعول اذ لا وجه للضمير الغايب انتهى كلامه **قوله** باعتبار الشوق والميل يعنى اسناد الانتهاء الى القلب ليس باعتبار نفسه فان ذات قلبه ليس بمنته اليه بل ميل قلبه منته اليه ولا يتجاوز منه الى غيره ويمكن تقدير المضاف اى ميل

فلان الحرفية مقتضية لعدم الحركة للزوم البناء للحرف وكون السكون اصلا فى البناء ولكن سكونها متعذر لتعذر الابتداء بالساكن فجعلت مبنية على الكسر الذى هو قريب من السكون اذ السكون عدم الحركة والكسر لعدم دخوله على الفعل وغير المنصرف قليل وقريب من العدم واما اقتضاء لزوم مجرورية مدخولها بناءها على الكسر للمناسبة بين حركتها وعملها **قوله** اى بمكان يقرب منه وصلة القرب لا تكون الا من فلذا قال منه دون به لكنها بمعنى الباء اشار به الى ان الالصاق فى المثال المذكور مجازى لا حقيقى لان مروره لم يكن شيئا ملتصقا بزيد بل يجوز ان يقول مررت بزيد مع ان بينك وبين زيد مواضعا واسعا فالمعنى التصق مرورى بموضع يقرب زيد منه والعلاقة ان القرب من الشئ فى حكمه والملصوق به فى حكم الملصوق بذلك الشئ ثم لما كان فى الالصاق المجازى خفاء فذكره ولم يذكر الالصاق الحقيقى مع اصالته كما فى به داء فلا يرد ما قيل من ان الاقتصار على مثال الالصاق الحقيقى ليس على ما ينبغى **قوله** كتبت بالقلم اى باستعانته واليه **قوله** مصاحبة السرج حال اشتراء الفرس فى الاشتراء وفى بعض النسخ مصاحبة السرج واشتراء مع الفرس فى الشراء **قوله** ولا يلزم ان يكون السرج والمراد من اللزوم هو اللزوم الكلى لا الجزئى اذ لا خفاء فى تحقق اللزوم الجزئى وهذا الدفع ما يتوهم من سابقه لان المتبادر من اشتراء الفرس مع السرج كون السرج ملاصقا بالفرس **قوله** ملصقا به على صيغة اسم الفاعل او المفعول خبر لقوله يكون والضمير فيه للسرج وضمير المجرور للفرس **قوله** فالالصاق يستلزم المصاحبة والفاء فصيحة وليست للتفريع لان ما يتفرع على سابقه هو عدم استلزام المصاحبة الالصاق لا استلزام الالصاق للمصاحبة ولا يبعد ان يجعل التفريع نظريا بان التفريع يتوقف على بيان مفهوم المصاحبة لا على مجرد مفهوم المصاحبة ثم اعلم ان استلزام الالصاق للمصاحبة انما يكون فى الالصاق الحقيقى دون المجازى فلا يرد ما قال مولانا عصم وفيه بحث لجواز ان يكون اشتراء الفرس فى مكان يقرب من السرج ولا يصاحب السرج الفرس فى الاشتراء انتهى كلامه وحاصله منع صحة الاستلزام وذلك بانه اذا اشترى رجل فرسا بدون سرجه ويكون السرج فى مكان اشترى الفرس فيه فحينئذ يكون الالصاق متحققا لما مر ان السرج موجود فى المكان الذى اشترى الفرس فيه مع عدم المصاحبة ح لعدم اشتراء السرج بل اشتراء الفرس فقط ثم المراد من اللزوم الكلى لا الجزئى لانه حينئذ لم يصح قوله من غير عكس لان اللزوم الجزئى متحقق فيه كما عرفت **قوله** اى جعل الفعل اللازم متعديا والمراد من الفعل هو الاعم من اللغوى والاصطلاحى ويحتمل الاكتفاء بالاصل وهو الفعل الاصطلاحى فيدخل تعدية الفعل اللغوى فيه بالمقايسة مثل انا ذاهب بزيد **قوله** والتعدية بهذا المعنى مختصة بالباء دفع سوال تقريره ان التعدية لا تختص بالباء بوجودها فى جميع الحروف الجارة كما يقال انسحب به على التراب الانسحاب الانجرار وتقرير الجواب ان المراد هو التعدية التى كانت تتضمن الفعل معنى تصيير وهذه مختصة بالباء بخلاف التعدية التى بمعنى ايصال معنى الفعل الى معموله فانها متحققة فى جميع الحروف الجارة **قوله** وزائدة بالرفع عطف على قوله للالصاق او على المعطوفات فيكون مرفوعا بالعطف على الخبر على ما عرفت فى من **قوله** فى الخبر فى الاستفهام الخ اى هذه زائدة فى خبر كلام الاستفهام بهل او فى خبر المبتدا فى الاستفهام اى فى وقت الاستفهام **قوله** والنفى عطف على الاستفهام اى هى زائدة فى خبر كلام النفى بليس وبما **قوله** وهى تزاد فى الجزاء الخ توطية لقوله قياسا فاشار به الى ان قوله قياسا متعلق بقوله زائدة بان يكون صفة مصدر محذوف اى زيادة قياسية وسماعية بجعل القياس والسماع بمعنى القياسى والسماعى او بحذف ياء النسبة وهو شايع بينهم **قوله** اى غير الجر الواقع الخ اشارة الى ان الضمير راجع الى الجر المذكور فلا يرد ان الظاهر ان يقول وفى غيرهما **قوله** سواء لم يكن جزاء اى قوله وفى غيرهما فيه احتمالان الاول

والفرا قوله اصلها ای وضعها قوله ثم یستعمل فی التکثیر دفع دخل تقریره انه اذا کان رب فی معنی التقلیل اصلاً فیکون فی معنی التکثیر مجازاً فیلزم ان لایحتاج فی استعمالها علی التقلیل الی قرینة ویحتاج فی استعمالها علی التکثیر الی قرینة مع ان الامر بالعکس وتقریر الجواب ان استعمالها فی معنی التکثیر شایع مشهور فیکون کالحقیقة فشهرته بمنزلة القرینة واستعمالها علی التقلیل لیس بشایع فیحتاج الی القرینة قوله یعنی الذی تعلق به رب وایراده لبیان الاضافة التی فی قوله وفعلها ای الفعل العامل فی رب قوله ولایتصور ای لایتحقق ذلک ای التقلیل المحقق الافی الماضی فلایکون فعلها مضارعا فلایجوز ان یقال رب رجل کریم سالقی او لایلقی فان معنی التقلیل لایسع فی المضارع الحال فلایرد ماقیل ان المضارع الحال ایضا یدل علی التحقیق فلابد ان تقع فعلها فعل المضارع کالماضی لایقال ان المضارع الاستقبالی مطلقا لایکون مشکوک الوقوع فان بعضها متحقق الوقوع مثل یؤخر فی قوله تعالی لایؤخر الاجل ویموت فی یموت زید لانا نقول لایسع فیه ایضا قوله لم افارقه بصیغة المتکلم الواحد فیکون فعلها حینئذ منفیا بلم قوله ای ذلک الفعل الماضی اشارة به الی ان نصبه علی نزع الخافض وتنوینه عوض عن المضاف الیه قوله القرائن باعتبار المواد ثم اللام فی قوله لوجود للتوقیت لا للتعلیل لان القرینة شرط للحذف لاعلة له قوله لامرجع له ای لیس له مرجع معین لقصد الرجوع الیه والا فللضمیر لابد من المرجع کما یدل علیه تعریفه قوله خبر لا ای لامرجع موجود له قوله ممیز بنکرة منصوبة علی التمیز قوله علی التمیز علة النصب لاقید له وذلک النکرة بعد قوله تمیز لان النکرة تمیز بلفظ الضمیر خلافا للکوفیین وقیده واقعی لان التمیز منصوب اتفاقا قوله خلافا للکوفیین فی مطابقة التمیز وانما خص الاختلاف بالمطابقة لئلا یتوهم ان الاختلاف فی الضمیر المبهم الممیز لایدخل علی الضمیر ... لکن لا علی المبهم او یدخل علی الضمیر المبهم لکن لا علی التمیز قوله بالکافة مشتقة من الکف وهو المنع فیکون قوله المانعة صفة کاشفة لها فیکون تحقیق ماهیة الکف کما یقال الجسم طویل عریض عمیق مع ان الطول والعرض والعمق جمیعا معتبر فی مفهوم الجسم فالطویل العریض العمیق تحقیق ماهیة الجسم قوله بعد لحوق ما ای علی رب اشارة به الی التعقیب المفهوم من الفاء والجملة اعم من الفعلیة والاسمیة والفعلیة اعم من الماضویة والاستقبالیة نحو ربما زید قائم و ربما قام زید او یقوم وهو اشارة الی دفع سوال تقریره ان دخول رب علی الجملة ممتنع لان حرف الجر لاتدخل الا علی المفردات ولذا قال انها مختصة بنکرة تقریر الجواب بانها تدخل علی الجملة بعد لحوق ما الکافة علیها مثل ربما یود الذین کفروا الوداد بالفارسیة گرایستن قوله ربما ضربته بالجر فما زائدة یدخل الاسم کما یدخل الجملة وصقیل فعیل بمعنی مفعول من صقله اذا جلاه قوله ای واو رب فی حکمها اشارة به الی ان الاولی ان القول واوها فی حکمها ثم قال هذا القائل وهو مولانا عصم ولم یقل واوها فی حکمها لئلا یفید لحوق ما الکافة بالواو ودخولها علی الضمیر اقول یمکن ان یقال المراد واوها فی دخولها ههنا علی نکرة موصوفة بقرینة ایراد قوله یدخل علی نکرة موصوفة بعدها لافی جمیع الاحکام قوله وبلدة بالجر والمراد منها المفازة ههنا والمراد من الانیس المونس الیعافیر اولاد بقر الوحشی والعیس بالکسر الابل الابیض قوله لان ذلک تعسف ای تقدیر المعطوف علیه اذا کان فی اول الکلام تعسف ای خروج من السبیل المستقیم عند حذف الفعل وعند بمعنی مع وقوله ای محذف الفعل اشارة الی ان اللام عوض عن المضاف الیه والاضافة بیانیة ای الفعل الذی هو مشتق من القسم فلایجوز استعمال واو القسم مع وجود فعل القسم لایقال اقسم واللہ بخلاف الباء فانها یستعمل مع اظهار فعل القسم وحذفه یقول احلف باللہ لافعلن کذا او باللہ لافعلن کذا قوله وکذلک لکثرة الخ ای عدم ذکر الواو مع فعل القسم لکثرة استعمال الواو فی القسم فلایحتاج الی ذکر فعل القسم مع الواو ولشهرتها فی القسم فینتقل الذهن الیه بلا ذکر فعل القسم

تخصیص الحذف به ههنا لاجل الاعتراض والتقدیم المذکورین فی جواب کلامه قوله اذا اعترض ای حذفه مشروط بواحد من الامرین و
قوله بین اجزاء الجملة التی تدل علی جواب القسم اشارة الی حذف المفعول عن قوله اعترض لان قوله اعترض و قوله قد تقدم تنازعا فی قوله
مایدل علیه وجعله معمولا للثانی کما هو مذهب البصریین وحذف المفعول من الاول وایضا فیه اشارة الی تفسیر قوله مایدل علیه
الی جعل ما موصولة حیث فسره بالمعرفة وتحمل ما یکون للمقصود منه بیان حاصل المعنی قوله زید والله قائم مثال لتوسط القسم بین
اجزاء الجملة التی تدخل هذه الجملة علی جواب القسم والمثال الثانی لتقدم الجملة علی القسم والضمیر فی قوله او تقدمه ضمیر المفعول و قوله
مایدل علیه فاعل تقدم قوله لاستغنائه ای القسم وهذا دلیل لهما جمیعا قوله لا الجواب لان جواب القسم اصطلاحا یکون موخرا عن القسم
قوله ولهذا ای ولاجل انه لیس بجواب لفظا لا یجب فی الجملة المذکورة علامة جواب القسم فی القسم الذی لغیر السوال وهی اللام وان
وحرف النفی فلا یقال والله لزید قائم او زید قائم والله قوله ای لمجاوزة شئ وتعدیته الخ اشارة الی ان اللام عوض عن المضاف
الیه ولیس المراد مجاوزة ما قبله عما بعده لانه قد لا یکون کذلک کما فی اخذت عنه العلم وادیت عنه الدین وان کان المجاوزة کذلک
فی رمیت السهم عن القوس الی الصید قوله وذلک ای مجاوزة شئ وتعدیته اما بزوال الشئ الاول عن الثانی الخ لا یقال الاولی
ایراد المشار الیه المونث بان یقول تلک موضع ذلک لتانیث المجاوزة لانا نقول المجاوزة مصدر یجوز تذکیره وتانیثه قوله
الی الصید فان السهم شئ وصل الی القوس وجاوز عنه ووصل الی الصید الذی هو ثالث قوله او بالوصول وحده ای او
یکون المجاوزة المذکورة بالوصول ای بالوصول الی الثالث بدون الزوال من الشئ کقول التلمیذ اخذت عنه ای زید
الاستاذ العلم فان العلم باق فی زید ایضا قوله ادیت عنه الدین ای ادیت عن جانب زید المدیون الدین الی خالد فحینئذ یکون
الزوال عن الشئ الثانی فقط بدون الوصول الیه لانه ادی الدین الی خالد من جانب زید ولم یصل الدین الی زید الذی هو الثانی بل
وصل الی خالد الذی هو الثالث فان قلت لا فرق بین هذا المثال والمثال الاولی لان فی کلیهما یکون الوصول الی الثالث ثم کما
فی الزوال عن الثانی فلا یصح المقابلة قلت بینهما فرق بان فی الاول یکون الوصول اولا الی الثانی ثم منه الی الثالث وفی المثال
الثانی لا یکون الوصول الی الثالث قوله لیعلم ذلک ای القرینة لاسمیتهما دخول من علیهما لان حرف الجر لا یدخل الا علی الاسم واذا
کانا اسمین یکونان بمعنی الجانب الذی هو الاسم کمثل جلست من عن یمینه ای من جانب یمینه وکذلک اخذت من علی زید ای من
فوقه او من جانبه والظاهر انیکون القرینة لاسمیتهما دخول جمیع الحروف الجارة علیهما غیر مختص بمن الا ان یقال لما کان دخول
من علیهما اکثر استعمالا فلذا خصنه به لاظهار ذلک قوله والکاف للتشبیه ای تشبیه مفرد بمفرد ای للدلالة علی مشارکته له فی المعنی
وهذا المعنی لا یستدعی انیکون وجه الشبه اقوی فی المشبه به وانما یستدعیه اذا کان الغرض منه الحاق الناقص بالکامل واما اذا کان
الغرض بیان حال المشبه فلا قوله وزائدة هی مرفوعة معطوفة علی التشبیه کما مر فی قوله وزائدة عطف علی قوله للابتداء قوله اذ التقدیر
لیس مثله شئ بانیکون مثله بالنصب خبر لیس وشئ مرفوع علی انه اسمه وانما قال علی بعض الوجوه اشارة الی ان فی الآیة وجوها
ولیس بزیادة الکاف الا علی بعض الوجوه منها ما لا زاید فیه الکاف بل الزائد هو المثل والوجه فیه ان الحکم بزیادة الکاف هو الحکم
بزیادة قبل الحاجة فهو کنزع الخف قبل رویة الماء بخلاف الحکم بزیادة المثل ورجح الاول بان الحکم بزیادة الحرف اقرب من الحکم
بزیادة الاسم فضلا اذا کان الحرف حرفا واحدا ورجح ایضا بان الحکم بزیادة المثل یوجب دخول الکاف علی الضمیر من حیث التقدیر

اوغيرها اي ابتداء مسافرتي جميع سنة الفرس او ابتداء عدم رؤيتي لفلان جميع سنة كذا قوله بشرط ان يكون هذان مثالان
انما يكون للابتداء في الزمان الماضي بشرط مضي هذه السنة بتمامها اي لم تكن انت فيها فانه لو بقي شئ منها يكون السنة حالية لا
ماضية فقوله لاتكون على صيغة الخطاب اي لاتكون انت وهو تفسير للماضي وصفة كاشفة له قوله الى الآن اي الى التكلم بهذا الكلام
وانما لم يذكر اسمية مذ ومنذ اكتفاء بما سبق في بحث الظروف قوله عطف على الابتداء لا على الزمان لئلا يلزم عطف الخاص على العام
لان الزمان اعم من الحاضر الا انه يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين لان قوله والظرفية عطف على الابتداء والعامل فيه اللام
وقوله في الحاضر عطف على قوله في الماضي والعامل فيه هو كان المقدر اي حال كونهما كائنين في الماضي الا ان المجرور مقدم وهو جائز
ـ قوله في الماضي وفي الحاضر على الزمان الماضي والزمان الحاضر لدفع التنافي حينئذ بين قوله للزمان وللظرفية كما مر تفصيله
قوله للظرفية المحضة من غير اعتبار الخ وقوله من غير اعتبار تفسير قوله المحضة اي من غير اعتبار معنى الابتداء اي ابتداء الزمان
الحاضر وهو لدفع ما يقال بلا فرق بين هذا القسم والقسم الاول لانهما ايضا للظرفية في القسم الاول لان السنة في المثالين المذكورين
من الزمان والزمان انما يكون ظرفا ولكنهما ليسا للظرفية المحضة في القسم الاول بل اعتبر فيه معنى الابتداء ايضا قوله اي الذي
اعتبرته حاضرا اي الزمان الذي اعتبر هذا الزمان حال كونه حاضرا وان مضى لبعض هذا الزمان فيصح ان يقع ما رأيته في هذا الزمان
الحاضر الذي انا فيه وهو يوم الجمعة مثلا وان مضى لبعض هذا اليوم فيكون من قبيل تسمية الكل باسم جزءه فيصح ان يقال لكل الزمان
الحاضر بهذا الاعتبار فاذا عرفت هذا فلا يرد ان الزمان ليست من قار الذات اي مما كان اجزاءه مجتمعة في الوجود فكيف يصح
ان يقال ليوم الجمعة مثلا زمان الحاضر لانه انما يصح اذا اجتمع اجزاءه في الوجود وليس كذلك ثم المراد من قوله اي الذي اعتبرته
حاضرا ان الزمان الحاضر مجرد اعتبار والا فهو مركب من الجزء الاخير من الزمان الماضي والجزء الاول من الزمان المستقبل ولهذا قيل
الحاضر هو الذي لم يمض تمامه وانت فيه في بعض اجزائه وقوله فالمراد جزء بقوله يعني اذا اريد بهما الخ قوله وهو هذا الشهر اي هذا الشهر الحاضر
اي الشهر الذي انا فيه واليوم الذي انا فيه قوله لانهما لم ينقضيا بعد وكانه قيل من اين تقول ان اليوم الذي انا فيه او الشهر الذي
انا فيه فهو زمان الحاضر اي لم لا يجوز ان يكون مذ ومنذ في هذين المثالين للابتداء في الزمان الماضي فاجاب بقوله اي لان هذا الشهر
وهذا اليوم لم ينقضيا بعد ولم يدخل زمان آخر فلا يعني بالزمان الحاضر الا ذلك لما مر ان هذا من قبيل تسمية الكل باسم الجزء قوله
فكيف يصح اي كيف يصح ان يكون مذ ومنذ في هذين المثالين للابتداء في الزمان الماضي لما مر من انه لابد في كونهما للابتداء
في الزمان الماضي ان يكون السنة مثلا كلها ماضية فحينئذ يكون المثالان المذكوران كلاهما للظرفية لا للابتداء في الزمان الماضي
وكان قوله فالمثالان المذكوران الخ اعتراض على المصنف بان الاولى ايراد المثال لكل واحد من الابتداء والظرفية وقوله يمكن ان
يجعل الخ جواب عنه اي يجعل الاول اي المثال الاول مثالا للابتداء في الزمان الماضي لكن بتقدير مضاف وهو الدخول والحدوث
اي ما رأيته مذ حدوث شهرنا اي من زمان حدوث شهر رمضان مثلا لايقال على تقدير حذف المضاف ليصح جعل المثال الثاني
ايضا للابتداء في الزمان الماضي فلا وجه للتخصيص بالاول لانا نقول الظاهر ان يكون المثالان للابتداء في الزمان الماضي وللظرفية
في الزمان الحاضر جميعا فان المتبادر ان يكونا على ترتيب اللف والنشر وكانه لذلك قال بحسب الظاهر قوله اي استثناء ما بعدها
اشارة الى كون اللام عوضا عن المضاف اليه ثم ان الاستثناء بحاشا انما يكون عن السوء لا مطلقا فلا يقال احسن القوم

لانا نقول اکتفی به فی البواقی منها **قوله** لما ای لهذه الخ قوله اما خبر لقوله صدر الکلام وتقدیم الخبر یفید الحصر فیلزم اختصاص الصدارة لهذه الحروف وهو باطل لان همزة الاستفهام ایضاً تقتضیه وکذلک رب وکم وغیرهما والجواب عنه بانا لا نم انیکون تقدیمه للحصر لم لا یجوز ان یکون تقدیمه للاهتمام بشان الجزاء او لیکون الضمیر اقرب الی مرجعه ولو سلم فلم لا یجوز انیکون الحصر اضافیا لا حقیقیا **قوله** وجه با ذکر لیلا یحمل علی الجواز کما یتوهم من اللام فی قوله لما فان قولهم ولک بمعنی جاز لک **قوله** یدل علی قسم منه ای من کل منها **قوله** کالکلام المؤکد فان جمیعا تدلان علی الکلام المشتمل علی التشبیه وکذا البواقی **قوله** ای لعکس باقیها علی حذف المضاف وهو لفظ الباقی وجاز لک ان تقول علی حذف المضاف الیه موضع قوله علی حذف المضاف لان لفظ الباقی کما یکون مضافا الی المضمر کذلک یکون مضافا الیه للعکس وانما احتاج الی حذف المضاف لئلا یلزم انیکون الشئ عکسا لنفسه وان قلت لا حاجة الی تقدیر المضاف لجواز انیکون الضمیر راجعا الی ما بقی بعد الاستثناء ذکنه تمکین لعاصه الی ماله صدر الکلام ای التی لها صدر الکلام قلت عدم اختیاره لانه اراد ان یکون المرجع للضمیر فی لها والضمیر فی عکسها الی امر واحد **قوله** لانها مع اسمها وخبرها فی تاویل المفرد وهذا لدفع ما قیل من انه ان ارید صدارة مطلق الکلام فهو باطل کما لا یخفی وان ارید صدارة کلاهما فان المفتوحة تقتضیه لصدارة کلاهما ایضا وان ارید صدارة الکلام الذی هو مقصود بالذات فالتعریف لیس بتام لان الدلیل لا یدل الا علی صدارة کلاهما وایضا ینتقض بقولنا جاءنی زید وان عمرا قاعد وبقولنا قال زید ان عمروا فاضل فاجاب باختیار الشق الثانی ومنع کون ان المفتوحة مع مدخولها کلاما لانه مفرد **قوله** وحینئذ لو وقعت فی الصدارة الخ دفع سوال تقریره ان کونها متعلقا بشئ آخر لا یستلزم تاخیرها وعدم صدارتها لانه یجوز انیکون متقدمة علی ما تعلقت به فاجاب بقوله وحینئذ لو وقعت آه وانما حمل الالتباس علی الالتباس فی الکتابة مع وجود الالتباس فی التلفظ ایضا لامکان الذهول عن الفتحة لخفائها لانه قد ذکره سابقا فی بحث المبتدأ فلم یذکره ههنا **قوله** وانما حملنا العکس علی اقتضاء الخ حیث قال بان تقتضی عدم الصدارة ولم یقل بان لا تقتضی الصدارة فان بینهما فرقا لان الثانی اعم من الاول شامل له ولغیره مفهوما وذلک فان معنی قولنا لا تقتضی الصدارة انها لا یکون طالبة لها وهو اعم من انیکون طالبة لعدم الصدارة اولا **قوله** لان مجرد الاستثناء یکفی فی ذلک ای الاستثناء المستفاد من قوله سوی ان یفید هذا المعنی الاخیر بعینه فلو حمل العکس فی قوله فهی بعکسها علی المعنی الاخیر ایضا یستلزم استدراک قوله فهی بعکسها وهذا الکلام تعریض علی صاحب المتوسط حیث حمله علی المعنی الاخیر ولقائل ان یقول لو حمل العکس علی المعنی الاخیر لا یکون هذا المعنی المستفاد من الاستثناء لان المعنی المستفاد منه هو عدم اقتضاء ان صدارة الکلام علی سبیل الوجوب لان غیرها یقتضی صدره وجوبا کما ذکره فعدم اقتضائها صدر الکلام وجوبا اعم مفهوما من ان تقتضی صدره جوازا اولا ولو حمل العکس علی المعنی الاخیر نعم یجعل الفاء فی قوله فهی للتفریع فلا یلزم الاستدراک ویمکن الجواب بان المراد من قوله سوی ان لا تقتضی صدر الکلام وجوبا کما لا تقتضی صدره جوازا فحینئذ ایضا یصح التفریع بقوله فهی بعکسها فلا یکون عدم اقتضائها صدر الکلام وجوبا اعم مفهوما حینئذ لان باقیها یقتضی صدر الکلام وجوبا ولا یقتضی صدره جوازا او فی قوله لان مجرد الاستثناء ایماء الی ان الاخصر والاوضح ان یقول ولها صدر الکلام ولان عدمها ای عدم الصدارة **قوله** الکافة ای المانعة عن العمل قیل انها ای ما الکافة اسم بمعنی الشئ فیکون انما زید منطلق بمعنی ان شیئا زید منطلق فیکون شیئا اسم ان

لایکون الاسم الفاعل والمفعول المتصلین فلا یرد حینئذ ما قیل لا بد ان یستثنی صلة الالف واللام بمعنی اسم الموصول وهو الذی والتی مع ان صلة الالف واللام لا یکون جملة فلا حاجة حینئذ الی ان یجاب بان الجملة اعم من اللفظی والمعنوی وصلة اللام جملة معنی فحینئذ یکون الکبری مخصوصة بما سوی صلة الالف واللام فیکون الکبری کلیة مخصوصیة **قوله** وتحت اما صیغة الغائب بارجاع الضمیر الی ان او صیغة مخاطب بحذف مفعوله وهو ان **قوله** حال کونها مع جملتها فاعله اشار به الی ان قوله فاعله حال عن ان وانما قال مع جملتها لدفع ما قال الشارح الهندی من ان ان حرف فلا یقع فاعلا ولا مفعولا ولا غیرهما لانهما لا یکونان الا اسما فکیف یصح کونها فاعلا او مفعولا او مضافا الیها فاجاب بان المراد ان مع جملتها فاعله **قوله** لوجوب ای فتح الهمزة فی ان لان الفاعل انما یکون مفردا لانه اسم وهو مفرد ای بلغنی علم زید وکرهت شعره **قوله** لوجوب کون الفاعل مفردا وکذلک قوله لوجوب کون المفعول مفرد الکبری الدلیل وصغراه مطوی **قوله** لوجوب کون المفعول مفردا کبری الدلیل وصغراه مطوی لا یقال یشکل هذا بقولنا قال زید ضربت عمرا فان قولنا ضربت عمرا مفعول یقال وان کان عمرا مفعولا لضربت مع انه لیس بمفرد حقیقة ولا حکما فلا یکون اسما حکما لانا نقول لا نم صحة هذا الترکیب بل الترکیب الصحیح ان یقال قال زید ان ضربت عمرا فیکون حینئذ اسما حکما فهو مفرد حکما **قوله** نحو عندی انک فاضل ای عندی فضل زید وعندی خبر مقدم علیه لظرفیته **قوله** لوجوب کون المبتدا مفردا لانه اسم وهو کبری الدلیل وصغراه مطوی قیل هذا یشکل بقولنا تسمع بالمعیدی خیر من ان تراه والجواب عنه بانه مأول بمفرد ای سماعک وانما لم یذکر الحال والخبر لانهما یکونان جملة ایضا وانما لم یذکر التمیز والمستثنی لانهما داخلان فی المفعول فانه اعم من الحقیقی والحکمی ولذا لم یذکر مفعول ما لم یسم فاعله لانه داخل فی المفعول عند المصنف وان کان داخلا فی الفاعل عند غیره واما المجرور بحرف الجر فهو داخل فی المضاف الیه علی مقتضی تعریف المصنف **قوله** مضافا الیها بارجاع الضمیر الی الفاعل او المفعول والمبتداء **قوله** نحو اعجبنی اشتهار الخ ای اعجبنی اشتهار حلمک **قوله** لوجوب کون المضاف الیه مفردا لانه اسم وهو کبری الدلیل وصغراه مطوی قیل هذا یشکل بقوله تعالی یوم ینفع الصادقین والجواب انه مأول بالمصدر ولا ینتقض بما یضاف الیه حیث ومثل لانه ایضا واجب الفتح لان ما یضاف الیه حیث ومثل جملة یجب اللفظ مفردا بحسب المعنی فیصح عند دخول ان کما قالوا **قوله** وقالوا ای العرب لولا انک الخ وهذا الرد مذهب الکسائی والفراء لانهما ذهبا الی ان ما بعد لولا فاعل لا مبتداء ای لولا وجد انک کذا ذکره فی الحاشیة ثم ان خبر المبتداء بعد لولا محذوف ای لولا انطلاقک موجود فلا یرد ما قیل ان لا بد من الجملة الاسمیة بعد لولا **قوله** ای ما بعد لولا الخ اشار به الی التسامح لان الظاهر ان یکون الضمیر راجعا الی قوله لولا انک وانما حمل لولا علی الامتناعیة بقرینة قوله لانه مبتداء لان ما بعد لولا التحضیضیة لا یکون الا فاعلا او مفعولا **قوله** وکذلک بعد لولا التحضیضیة ای یجب الفتح فیما بعد لولا التحضیضیة هذا جواب سوال مقدر تقریره انه لا وجه للتخصیص ای تخصیص الفتح بما بعد لولا الامتناعیة تقریر الجواب ان ما بعد لولا التحضیضیة علیه معمول الفعل المذکور اما فاعل او مفعول لا یقال فلا یحتاج الی بیان ما بعد لولا الامتناعیة او تخصیصه فان النکتة المذکورة لعدم البیان ثم قوله خبران فی قوله لانها **قوله** ای لولا زعمت انی معاذک اشار به الی ان ما بعد لولا فعل محذوف والمذکور مفسر له لان لولا التحضیضیة لا یدخل الا علی الفعل فهی تدل علی تقدیر الفعل بعدها فالفعل المذکور بعد لولا لیس لان یعلم به الفعل المحذوف بعد لولا بل هذا الفعل قرینة لتعین الفعل المذکور بعدها بان الفعل المحذوف من جنس الفعل المذکور لا غیر فلا یرد ان ایراد المفسر بالکسر مما لا یحتاج الیه لان لولا تدل علی الفعل المقدر ثم ان لولا ههنا للتوبیخ واللوم لدخولها علی الماضی وکونها

وفي بعض النسخ جمعها اي اللهزمتان والبه يميل قوله باردة تهامت حواليها وهذا الدفع ما يقال ان اللهازم جمع مع انه ليس للشخص واحد الا لهزمتان تحت الاذنين فلا بد ان يقال حااللهزمتين بصيغة التثنية لا الجمع قوله مع حواليها بفتح اللام اي حوالي اللهزمتين تغليبا كابوين حيث اطلق اسم الاب على الام ايضا قوله اي مثل عبد القفا واللهازم مثل شبهه لا يقال الظاهر ان يكون المراد شبه كل واحد من جزئي خافي الكرمه واذا انه عبد القفا واللهازم لان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الاخر لجواز التقديرين اي تقدير المفرد والجملة المستفاد من قوله فان جاز التقديران الخ لانا نقول ان شبه كل واحد من الصورتين شبه الاخرى لما عرفت ان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الاخر لجواز التقديرين المذكورين فبيان شبه الصورة الثانية يستلزم بيان شبه الصورة الاولى فحينئذ لا يحتاج الى ارتكاب التاويل لكل واحد منهما بل يكفي ان يضاف قوله وشبهه الى الصورة الثانية لقربها فلا يرد حينئذ ان المصنف لو قال وشبههما لكان اظهر لان الاختصار مطلوب في المتن مع ظهور المطلوب قوله وما وجد ذلك اي قوله وشبهه ليس لموجود في كثير من النسخ قوله كان حاصل المعنى الخ وانما قال حاصل المعنى لان ما لو كان موصولة معناه اول المقولات ولو كانت موصوفة معناه اول مقولاتي فيكون اول مقولاتي حاصل معناه قوله لان اول المقولات اني احمد الله فانه جملة لانه مقول القول وهو لا يكون الا جملة ثم ارادة الاقوال او المقولات من كلمة ما دون ارادة القول او المقول لاجل لفظ الاول لانه يطلب التعدد قوله لا المعنى المصدري اي اول المقولات ليس بمعنى المصدري المستفاد من قوله اني احمد الله وهو قول الحمد وذلك لانه لا بد من الحمل بين المبتدا والخبر وهو التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج وليس المعنى المصدري متحدا بالمقولات في الخارج والحاصل ان المعنى المصدري قول خاص ليس من جنس المقولات لان ما هو من جنس المقولات انما يكون جملة والمعنى المصدري ليس بجملة مع انه لا بد ان يكون الخبر محمولا على المبتدا وليس المعنى المصدري محمولا على المقولات بان يقال اول مقولاتي قول الحمد لله لان المعنى المصدري لا يكون الا محمولا على المعنى بان يقال اول قولي قول الحمد لله على تقدير كون ما مصدرية قوله اول اقوالي فانه في تاويل المصدر بما المصدرية اي اول قولي فحينئذ يكون المعنى المصدري الذي بسبب ان المفتوحة محمولا عليه اي على المعنى المصدري الذي بما المصدرية لحصول التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج على هذا التقدير بخلاف المعنى المصدري واول المقولات اني احمد الله وان كان بينهما التغاير في الذهن ولكن ليس بينهما اتحاد في الخارج كما لا يخفى على المتامل الصادق قوله لا ما هو من جنس القول اي ليس اول الاقوال ما هو من جنس المقول حتى يقال لا يكون اول الاقوال في الخارج هو معنى ان المفتوحة مع جملتها قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع اي لاجل ذلك يكون اسمها الذي هو منصوب بالفعل في محل الرفع لانها لما لم تغير معنى الجملة فيكون مدخولها باقيا على كونه جملة فيكون اسمها مرفوعا كما كان قبل دخولها وهذا اعتراض على المصنف بانه جعل قوله لذلك علة لجواز العطف على اسم ان المكسورة مع انه ليس علة لكون اسمها المنصوب محل الرفع صريحا فالاولى ايراد قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع موضع قوله جاز العطف على اسم ان المكسورة والعلة الصريحة الظاهرة لجواز العطف عليه كون اسمها المنصوب في محل الرفع نعم قوله جاز العطف من متفرعات كون اسمها المنصوب في محل الرفع فينبغي ان يقول الشارح جاز العطف حينئذ الا انه لم يقل كذلك ليكون كتابة المتن محفوظ ولعل مراد مولانا عصام من كلامه في هذا المقام هو ما ذكرنا حيث قال الظاهر فجاز ليرتبط بما قبله وكانه حفظ لكتابة المتن

للكوفيين والمراد بالكوفيين اكثرهم لان الكسائي من الكوفيين خالفهم لانه يشترط مضي الخبر في غير المبني كما ذكره المصنف وايضا المراد من الاكثر

الكثرهم فان المبرد من البصريين ثابت لم يشترط مضي الخبر في المبني كما ذكره المصنف **قوله** فلا يلزم اجتماع الخ لعدم عمل ان فيه حينئذ اي حين

كون الخبر مرفوعا بالابتداء فيكون العامل فيه عندهم هو الابتداء قبل دخولها وبعد دخولها **قوله** ولا اثر لكونها مبنيا وهو توطئة لقوله

خلافا للمبرد والكسائي **قوله** فان المحذور المذكور وهو لزوم اجتماع عاملين على اعراب احد مشتركة بينهما اي بين كون الاسم مبنيا

مثل الكاف في المثال المذكور وبين كون الاسم معربا كزيد في المثال المذكور **قوله** فانه لما لم يظهر الخ دليل لتجويزهما العطف في التركيب المذكور

**قوله** فكانها لم تعمل فيه اي في الاسم فلا يلزم المحذور المذكور وهو اجتماع عاملين على اعراب احد لان المراد منه على ما عرفت هو اجتماع عاملين

على اعراب احد اذا كان الاعراب في اللفظ فجاز ان يكون اعراب احدهما في اللفظ واعراب الآخر في التقدير فلا محذور فيه ولهذا قال فكانها

بالظن **قوله** لا ينافي المعنى الاصلي وهو الابتدائية كما لا ينافي هذا المعنى للتاكيد **قوله** وعطف شيء عليه اي على اسمه بالرفع اي رفع

هذا الشيء **قوله** وبكر اي بكر خارج **قوله** على محل اسمها الضمير راجع الى السائرة وكذا ضمير فيهما وهو هما ولكن التانيث باعتبار المضاف اليه **قوله** لعدم بقاء معنى

الاصلي فيهما لا يقال لما كانت الجملة الاسمية باقية على تقدير دخولها فمعناها باق ايضا لما ان معناها باق في لكن وان لانا نقول في لكن معنى الجملة

باقية ويزيد في معناه شيء وهو الاستدراك كذلك في ان معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو التاكيد بخلاف ليت ولعل فان معناها

يغير بهما لان الجملة تصير مبنية مدخولها فهما يخرجان الكلام من الخبرية الى الانشائية بخلاف لكن وان فان الكلام خبري مع دخولها ايضا

فاذا صار الكلام انشاء بدخولها فيه تغير معناها حينئذ لان التغير نوعان احدهما التغير الذاتي والآخر التغير الوصفي وبدخولهما تحقق التغير الوصفي

وان لم تحقق التغير الذاتي واما كان وان لم تجعل الجملة مبنية ولكن يغير معناها بدخولها لان كون زيد عين اسد بيانا في كونه مشابها بالاسد فان الجملة

زيد اسد فلو قيل كان زيدا اسد تغير معناها **قوله** والمفتوحة تغيره لانها تجعل اسمها وخبرها في تاويل المفرد فلا يكون لتاكيد معنى الجملة

بخلاف ان المكسورة ثم قوله ايضا في قوله وايضا كذلك تحتمل الاعتراض والجواب اما الاول فلعدم الاحتياج الى ذكر قوله لذلك ثانيا لجواز الاكتفاء

بالاول وعطف دخلت اللام على قوله جاز العطف لان العلة واحدة واما الجواب فلانه وان كان في الحقيقة من العطف على قوله جاز العطف

ولكن اعاد قوله لذلك ليعلم انه قصد التعليل ولا يتوهم كونه بيان حكم من غير التعليل على انه يجوز كون الاعادة لبعد العهد **قوله** دخلت اللام

اي لام الابتداء وقوله التي هي لتاكيد معنى الجملة اشارة اليه **قوله** فلا تجتمع معها اي مع المفتوحة ما هو الخ لانهما متنافيان لان اللام

لتاكيد معنى الجملة وان المفتوحة في تاويل المفرد فهما متنافيان **قوله** بدخلت وانما قال ذلك لئلا يتوهم تعلقه بعدم الدخول المفهوم من قوله

دونها فانه لم يحصل المقصود حينئذ **قوله** اي على خبرها اي خبر ان المكسورة اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه ثم الخبر اعم من المفرد

كما ذكره من الاسمية والفعلية نحو ان زيدا لابوه قائم او ليقوم او لقد قام الا ان الشارح اكتفى بالاصل في التمثيل وهو الخبر المفرد وانما

قدم دخول اللام على خبر ان على دخولها على الاسم مع ان الاصل دخولها على المبتدا لانها لام الابتداء لان دخولها على الاسم مشروط

بالفصل كما ذكره المصنف لا يقال قد اجتمع اللام مع نون التاكيد في قولك ان زيدا ليضربن مع ان بينهما تنافيا للتنافي بين لوازمهما

وهو يستلزم التنافي بين الملزومات لانا نقول اللام فيه جواب القسم المحذوف اي والله ان زيدا ليضربن **قوله** نحو ان زيدا لقائم

ونحوه قوله تعالى ان ربهم بهم يومئذ لخبير فقوله لخبير خبر لان دخلت اللام عليه وكان الحجاج الظالم امّ قوما في الصلوة وقرأ فيها سورة

والعاديات وبلغ بهذه الآية فقرأها ان بالفتح فوقف لانه قرأ المكسورة بالفتح فترك اللام في قوله لخبير تصويرا ان اللام انما تدخل

مع انه لا يجوز الالغاء فيه والجواب ان فيه ما نعا من الالغاء كما يجئ ولا يخفى ان كلامه يدل على عدم بعض المشابهة على تقدير التخفيف وهو غير ظاهر الا ان يقال ان ان المخففة المكسورة متشابهة بالامر مثل ئج فيكون مشابها بالفعل او يقال ان الالغاء لاجل فوات المشابهة اللفظية والاعمال لبقاء المشابهة المعنوية **قوله** كما يجوز اعمالها على ما هو الاصل لان الاعمال اصل من الابطال ويحتمل ان يكون معناه على ما هو اصله وهو الفعل لانه لم يبطل عمله بحذف حرف منه متعلق بقوله يجوز الغاؤ ها **قوله** ولهذا لم يذكره صريحا اي ولاجل ان الالغاء غالب والاعمال مغلوب لم يذكر الاعمال صريحا مع اصالته ولم يقل ويجوز اعمالها بل ذكر الالغاء صريحا واكتفى بذكر الاعمال ضمنا واعلم ان ما بعد هذا علة انية سابقة وسابقة علية لمية للاحقه والثاني ما يحصل العلم بالمعلول من العلم بالعلة والاول عكسه فلقائل ان يقول ان العلة الانية المفهومة من قوله ولهذا في حيز المنع لانه لا يحصل بها العلم من المعلول وهو عدم ذكر الاعمال صريحا على كون الالغاء وهو الغالب لجواز ان يكون ذلك اي عدم ذكر الاعمال صريحا للتصريح برد مذهب الكوفيين لانهم يجبون الالغاء ويمكن ان يجاب بان العلة الانية هي التي يحصل العلم من المعلول العلمي من حيث انه معلول علمي لتلك العلة العلمية من حيث انها علة علمية في تحصيل العلم من عدم ذكر الاعمال صريحا من حيث انه معلول علمي لكون الالغاء غالبا العلم به لا محالة فاعلم ذلك فانه مما خطر بخاطر خاطري **قوله** واللام على كلا التقديرين اي الالغاء والاعمال وانما اخذ من تقديم لزوم اللام على جواز الالغاء لانه لو كان لزوم اللام مخصوصا بالالغاء كما هو مذهب سيبويه فينبغي تاخير لزوم اللام عن جواز الالغاء فهو مخالف لمذهب سيبويه كما سيأتي **قوله** اما في الالغاء اي اما لزوم اللام في الالغاء فللفرق بين المخففة والنافية ففي المخففة اللام لازم وهي ليست في النافية فقولنا ان زيدا قائم معناه لا زيد قائم وقولنا ان زيد القائم معناه زيد قائم البتة فلو لم تدخل اللام في المخففة لم تظهر الفرق بينهما بحسب المعنى لا يقال لم لا يجوز العكس لبيان الفرق بينهما لانا نقول اللام تناسب المخففة لانها للتاكيد وللتثبيت والنافية ليست كذلك فحينئذ لا بد ان الفرق بينهما لا يدل على خصوص اللام مع انه يدخلها اللام اذا كانت مشددة ايضا **قوله** واما في العمل اي اما لزوم اللام في صورة العمل فلطرد الباب بين ما تكون ملغاة وبين ما لا يكون ملغاة للزوم اللام في الملغاة كما ذكرنا فانه لا يحتاج في صورة العمل الى الفرق بايراد اللام لان نفس العمل فرق لان عند العمل يكون اسمها منصوبا بخلاف ما اذا كانت نافية واما ان لو لم تعملها فلزوم اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية لا لطرد الباب فانك تقول ان زيد القائم سواء انت اعملتها او لم تعملها فقوله ان زيد لقائم برفع زيد كما في اكثر النسخ اشارة الى ذلك **قوله** ولان كثيرا من الاسماء الخ دليل آخر على لزوم اللام في صورة العمل اي يكون كثير من الاسماء لا يظهر فيه الاعراب لفظا لكون اعرابه تقديريا او لكونه مبنيا اما الاول مثل ان فتى قائم واما الثاني مثل ان هذا قائم فلا يفرق النافية من المخففة في هذين المثالين قال مولانا عصام لا تقابل بين الدليل الاول والثاني للاحتياج الى القول بالاطراد في العمل اللفظي لما قال لان كثيرا من الاسماء ما لا يظهر فيه الاعراب الخ اذ بقي ما ظهر فيه الاعراب لفظيا فهو يطرد انتهى كلامه وحاصل كلام الفاضل ان القياس بين المخففة والنافية انما يكون في الاسماء التي لا يظهر فيه الاعراب فلا بد من اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية واما في الاسماء التي فيها الاعراب لفظا فالفرق بينهما بحركة النصب في المخففة والرفع في النافية فلو قيل ان زيدا قائم بالنصب يكون مخففة ولو قيل ان زيد قائم يكون نافية فلا تحتاج الى اللام حينئذ لبيان الفرق بينهما لحصول الفرق بالعمل لفظا في المخففة فليس لزوم اللام حينئذ الا لطراد الباب فيحتاج الى الاطراد على هذا التقدير ايضا فقابله قوله ولان كثيرا من الاسماء الخ بقوله واما في العمل فلطرد الباب ليس على ما ينبغي لجريان

**قوله** باسم ربك بالباء الموحدة القسمية او بالتاء القسمية **وقوله** ربك بالجر صفة اسم يعني قسم باسم که صفت اسم ابنست که پروردگار تست بدرستیکه کشته تو هر آئینه مسلمانی را واجب شده هست بر تو عقوبت متعمد که قصاص ست قيل لم لا يجوز ان يكون كلمة ان للشرط لا المخففة لصحة المعنى على الشرطية واجيب بان اللام في قوله المسلم قرينة على كونها مخففة لعدم كون اللام بعد ان الشرطية ويرد عليه لم لا يجوز ان يكون ان نافية واللام بمعنى الا كما هو عند الكوفيين كما مر في قوله تعالى وان كانت لكبيرة **قوله** وهو شاذ ولا نقض للقواعد بالشواذ لانها بمنزلة المستثنى من القواعد والمراد من الشاذ هو النادر **قوله** كالمكسورة اي تخفيفها مثل تخفيف المكسورة من حذف النون المحركة مع حركتها وكثرة الاستعمال وثقل التشديد **قوله** فتعمل المفتوحة عند التخفيف اي بعده على سبيل الوجوب وانما اخذ الوجوب من العطف فان قوله وتخفيف المفتوحة عطف على قوله وتخفيف المكسورة وقوله فتعمل في ضمير شان مقدر عطف على قوله فيلزمها اللام والمعطوف في حكم المعطوف عليه فحكم المعطوف عليه هو اللزوم والوجوب فكذلك المعطوف فاذا قيل جاءني زيد وعمرو فهو في حكم زيد لاشتراكهما في المجيئة لا يقال ان بين كونه في حكم المعطوف عليه وبين ان المعطوف يدل على المغايرة اي مغايرة المعطوف بالمعطوف عليه تناف لانا نقول معنى دلالته على المغايرة ان المعطوف ليس بداخل في المعطوف عليه لا شك ان المعطوف فيما نحن فيه ليس بداخل في المعطوف عليه كما ان عمرو في المثال المذكور ليس بداخل وجزء في زيد **قوله** والسبب في تقديره اي في تقدير ضمير الشان ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر من مشابهة المكسورة به لان المفتوحة تشابه الفعل بان يقال ان بان بالتشديد ماض مضارع مثل فر يفر بخلاف المكسورة قيل كون مشابهة المفتوحة اكثر من المكسورة ممنوع لان الامر من ان يان بالفتح ان بكسر الهمزة والنون المشددة كفر من فر يفر فيكون ان امر مثل فر فيكون ان بالكسر فعل الامر كما ان ان بالفتح مثل فر على صيغة الماضي والجواب ان المشابهة القوية هي المشابهة بالفعل الماضي لان الفعل الماضي اصل الافعال ويمكن الجواب ايضا بان آخر الماضي مفتوح ابدا بخلاف آخر الامر فانه يجوز فيه الكسر والسكون **قوله** كما سبق والظاهر ما سبق هو قوله لبنائها على الفتح مثله **قوله** في سعة الكلام اي كلام واسع وهو كلام النثر لا كلام النظم فيكون من اضافة الصفة الى الموصوف **قوله** ان كلا لما ليوفينهم واللام في لما فوقية وهي التي تدخل على الشرط او على ما تضمن معنى الشرط فتدخل على الموصول لتضمنه معنى الشرط وهي انما تدخل على الشرط او على ما في معناه بعد تقدم القسم لفظا او تقديرا فلام لما لام جواب القسم واللام في ليوفينهم فارقة بين المخففة والنافية وانما زيدت كلمة ما بعدها لكراهة اجتماع اللامين والمعنى وان كلا مختلفين في القرآن والله ليوفينهم والضمير المستتر الى الله ويقال وفاه اذا اعطاه وافيا والمراد هو اعطاء الجزاء عليهم **قوله** ويلزم منه اي من عدم وقوع اعمال المفتوحة في سعة الكلام بحسب الظاهر ترجيح الاضعف وهو المكسورة على الاقوى وهو المفتوحة لما عرفت ان مشابهتها بالفعل اكثر وانما قال بحسب الظاهر لانه جاز ان يكون عدم اعمال المفتوحة في السعة للتعادل لما عرفت ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر فحينئذ يعمل المكسورة بعد تخفيفها في السعة دون المفتوحة للتعادل فلا يكون ترجيح الاضعف على الاقوى في الحقيقة لانه تعادل حقيقة **قوله** وذلك غير جائز اي بحسب الظاهر فلا يرد ان قوله ذلك الكان اشارة الى ترجيح الاضعف على الاقوى في نفس الامر فليس الكلام فيه **قوله** والجملة المفسرة عطف على الضمير المستتر في يكون لوجوه الفصل **قوله** كما كانت في الاصل اي كما كانت المفتوحة عاملة فيها في الاصل اي قبل التخفيف **قوله** فهي لا يزال عاملا اي المفتوحة المخففة عاملة وانما فتح لا يلزم من عمل المفتوحة المخففة في ضمير الشان المقدر ومن عمل المكسورة المخففة في الظاهر ترجيح الاضعف على الاقوى لان دوام عملها مرجح **قوله** والعمل في الظاهر وان كان الخ والمراد من الظاهر

دمفعوله بعده والى و قوله علم المرء ينفعه جملة معترضة بين قوله اعلم و بين مفعوله وهو قوله ان سوف يأتي كل ما قدرا والالف للاشباع بالفارسية ميدانم من پس علم مرد نفع ميكند مرد را بدرستيكه زود است كه مي آيد هر چيزيكه مقدر شده و تقدير اسم تعالم رفته است مصراع قيامت گرچه دير آيد بيايد **قوله** ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم اي الانبياء قد ابلغوا رسالات ربهم اي مرسلات ربهم بالتغير من الزيادة والنقصان **قوله** ولزوم هذه الامور الثلثة المفرق اي لزوم واحد منها ثم انما يحتاج الى هذا الفرق في الماضي والمضارع معتل الآخر واما في الصحيح والاجوف فلا لزم احد منها للاطراد ولان العمل فارق بينهما ولم يذكره الشارح اكتفاء بما سبق اولشهوده لا يقال لو قيل الامر بالعكس بان كانت هذه الامور الثلثة لازمة بالمصدرية ايضا يحصل الفرق لانا نقول نعم لكن لما كان لهذه مناسبة بالمفتوحة المخففة فخصصها بها وذلك لان المفتوحة المخففة للتخفيف كما ان هذه الثلثة ايضا للتخفيف بخلاف المصدرية فانها للرجاء والطمع فلا يرد حينئذ ما قيل ان الدليل لا يدل على ايراد هذه الثلثة في المخففة لجواز ايراد غيرها معها ولا يرد هذا في الدليل الثاني ايضا كما لا يخفى **قوله** او حرف النفي وهو لا وما ولم ولن ليس من حروف النفي بل يستعملان في معنى النفي فتركهما بالقياس بحرف النفي مثل علم ان لم يقم زيد وعلمت ان لن يقوم زيد فلا يرد ان الاولى ذكرهما لانه ليس ههنا معهود حتى يشار اليه باضافة للعهد فالاطلاق المصدر يستدعي الاطلاق **قوله** كالعوض عن النون المحذوفة وانما قال كالعوض عنها اولكذا فيما سبق لانها تفيد فائدة النون المحذوفة **قوله** فانه لا يحصل لمجرده اي لمجرد حرف النفي الفرق بينهما لان حرف النفي يجتمع مع كل من المخففة والمصدرية بخلاف السين وسوف فانهما من خواص الفعل فلم يوجد هذه الثلثة مع المصدرية الجاعلة للفعل في تاويل المصدر لا يقال هذا الوجه لكان في لم ولن ايضا لذلك لانهما لا يجتمعان مع المصدرية لان الجوازم والنواصب من خواص الافعال لانا نقول نعم كذلك فان عدم الفرق في حرف النفي وهو لا وما يستعمل في معنى النفي جاز ان يكون الفرق بنفسه كالسين وسوف وقد ولذا قال او حرف النفي ولم يرد عليه لم يقل وما في معناه من لم ولن لا يقال ان العرضية لا تدل على خصوص المنفي لانا نقول النفي يناسب المخففة في المصدرية لكون المخففة للاثبات بخلاف حرف النفي وما في معناه **قوله** فالفارق بينهما هذا الدفع ما يقال ان حرف النفي اذا اجتمع معها فلا فارق بينهما حينئذ فاجاب بان الفارق موجود لفظا ومعنى فالفارق تصحيحه اي اذا عرفت اجتماعه معهما فالفارق الخ وخبر الفارق محذوف وهو موجود **قوله** اما من حيث المعنى اي وجود الفارق بينهما من حيث المعنى فلانه ان اعني به اي بالفعل الذي هو مدخول ان الاستقبال فهي المصدرية والا فهي المخففة وفي بعض النسخ لانه ان عني الاستقبال فهي المخففة والا فهي المصدرية يعمل في المستقبل وقد حد لها بان الاستقبال كما مر في بحث الفعل **قوله** للانشاء اي الانشاء التشبيه فاشار به الى حذف المضاف والمراد تشبيه مفرد بمفرد لشركهما معا كما في كاف التشبيه والمراد من الانشاء الاظهار لا بمعنى جعل الكلام الخبري الى الانشائي كما في ليت ولعل فان قولنا كان زيدا الاسد يحتمل الصدق والكذب **قوله** على الصحيح هذا يدل على ان مذهب الخليل غير صحيح **قوله** حملا على خواتها دليل لكونها حرفا برأسه قوله ولان الاصل الخ دليل لقوله على الصحيح **قوله** مركبة من الكاف الخ كما ركبت مع ذا واي في كذا وكاي **قوله** لان الكاف في الاصل الخ والحاصل ان الكاف في الاصل جارة وان خرجت عن عمل الجر لعدم الاثر لها اي انها لما ركبت بان فصارت كلمة برأسها فانتفى الاثر منها والجارة مختصة بالمفرد ولان الجر من خواص الاسم فراعوا الصورة اي صورة الكاف فان جارة الحرف ففتحوا الهمزة ليكون دخولا على الاسم صورة وان كان المعنى على الكسر **قوله** تخفف اي كان اي يجوز تخفيفها بحذف النون المتحركة من حيث كتبا لثقل التشديد وكثرة الاستعمال **قوله** فتلغى عن العمل بعد التخفيف على الوجوب على الاستعمال الافصح فقوله على الافصح ظرف للموصول

انما يكون في الواو وحينئذ على انه يجوز ان يكون اعتراضية قوله الاخير اظهر حيث قال هي عاطفة وجعلها اعتراضية اظهر **قوله** وليت للتمني وهو مصدر من تمنى يتمنى بفتح النون اشار بقوله اي لانشائه الى حذف المضاف والفرق بين التمني والترجي ان الترجي لا يكون الا في الممكنات والتمني يكون في الممكنات والمستحيلات فان الانسان ربما يتمنى الطيران الى السماء ولا يترجاه **قوله** فتدخل على الممكن هذا اذا لم يكن الممكن مترقب الوقوع فيقال ليت زيدا خارج اذا لم يكن خروجه مترقب الوقوع الآن يقال ان اللام عوض عن المضاف اليه ثم التفريع مبني على تفسير التمني بانه محبة الشئ المنتظر او غيره فحينئذ يشمل الممكن والمحال **قوله** وعلى المستحيل نحو ليت الشباب يعود لا يقال ان عود الشباب ممكن ليس بممتنع فان الله على كل شئ قدير لانا نقول المراد من المستحيل المستحيل العادي وهو يجمع بالامكان الذاتي فلا يرد النقض بزليخا رضي الله تعالى عنها لما عرفت ان التمثل للمحال العادي واجيب بشذوذه ايضا على ان هذه مناقشة في المثال فيجوز ان يكون المثال فرضيا فالمثال قوله يا ليت ايام الصبا رواجعا قوله بنصب المعمولين لا يقال نصب المعمولين لا يختص بالفراء بل جوزه كلهم كما ذكره الآن لانا نقول المراد هو نصب المعمولين بالمفعول وغيره لم لا يجوز نصبهما بالمفعولية كما ذكره الآن دليل الفراء يجري في غير ليت من هذه الحروف بل دليل الكسائي والجمهور ايضا كذلك **قوله** يا ليت ايام الصبى الخ والمقصود بالتمثيل قوله رواجعا بالنصب حيث لم يقل رواجع بالضم والرواجع جمع الراجع ثم جمعه على رواجع مبني على مذهب المصنف لانه جمع فاعل على فواعل قياس عنده فيما لا يفعل من الصفات وعند المبرد يكون قياسا في جميع الصفات فلا يرد انه لا يجمع فاعل على فواعل الا في الصفة بل يجمع فاعلة بصفة والمراد من ايام الصبى هو ايام الشباب وهو من خمسة عشر الى اربعين والى خمسين برواية والصبى في اللغة هو الميل الى المحبوب ووقت شباب ايضا محبوب لا يقال ان يا في يا ليت حرف النداء وليت حرف ايضا ونداء الحرف غير جائز لانا نقول المنادى محذوف اي يا قوم ليت ايام الخ **قوله** حال كونها اي الايام فان الخبر محذوف وهو قوله كائنة والضمير فيها الى الايام وانما قال لنا كائنة ولم يقل كائنة لنا ليكون متعلق الظرف مقدما عليه لان الانسب ان يكون الخبر يلي اسمه ومتعلق الظرف يتاخر عنه لاتساعهم في الظروف دون غيره فلا يرد حينئذ ما قيل الاولى ان يقول كائنة لنا لان الخبر المحذوف هو لنا وكائنة متعلقة **قوله** ولعل للترجي مصدر من ترجى يترجى وتدخل على الممكن المترقب الوقوع **قوله** ومعناه اي معنى الترجي لا معنى لعل وقال بعضهم لتحقق مضمون الجملة مثل ان ورد بانه لم يصح في قوله تعالى يتذكر او يخشى لان فرعون لم يتذكر واجيب بان المراد هو احد الامرين فيحتمل انه خشي **قوله** لعلهم يفلحون مثال لتوقع الامر المرجو فان النجاة امر مرجو يعني توبه كنيد اميد هست كه نجاة وفلاح يابيد **قوله** ولعل الساعة اي ساعة القيامة هذا مثال الخوف لان فيها خوف **قوله** اي بكلمة لعل وانما اول تانيث الضمير مع انه راجع الى لعل وهو حرف اشارة الى ان المراد بقولهم كل حرف مونث هو حرف التهجي لا المعاني **قوله** كما جاء في اللغة العقيلية اي جاء الجر والجر مع الشذوذ والعقيلة منسوب الى عقيل وهو تصغير عقل والعقلية قبيلة في العرب الانشاد شعر غير را خواندن **قوله** في ذلك اي في الخبر بها **قوله** وداع دعا يا الخ الواو في وداع واو رب فعلى مذهب البصريين رب تقدر بعدها وهو جارة والواو عاطفة فلا بد من تقدير المعطوف عليه هنا وعلى مذهب الكوفيين الواو بمعنى رب وهي جارة بنفسها فلا حاجة الى تقدير رب ويا حرف نداء ويجيب صيغة المتكلم وكلمة من استفهامية الندي هو العطاء والضمير في لم يستجبه لداع وذلك راجع الى النداء وقوله مجيب نكرة في سياق النفي فتفيد العموم في سياق النفي ولو بواسطة كذا قال العلامة التفتازاني **قوله** اخرى اي مرة اخرى **قوله** دعوة مفعول مطلق وقوله ابي المغوار بكسر الميم وبغين المعجمة اسم رجل معروف بالسخاوة

لا يصح على اطلاقه على تقدير كونه للاضراب ايضا لان الاضراب يستدعي نفي الحكم عن المعطوف عليه مطلقا بل قد يكون لعدم
كون ذكر المعطوف عليه مهما على ما يجيء وهكذا ذكره الفاضل الحلوائي اقول الاضراب لا ينافي بدل الغلط لان في الاضراب يكون
المبدل منه في حكم المسكوت عنه سواء كانت يصرف حكم المعطوف عليه الى المعطوف او لاثباته اليه وبدل الغلط كذلك مثل مررت
برجل حمار اردت ان تقول بحمار فسبقك لسانك فقلت برجل ثم استدركت فقلت حمار والمراد بالغلط في قولنا بدل الغلط
هو المبدل منه فيكون معناه بدل شيء من الغلط فمثال الاضراب وبدل الغلط واحد بحسب المعنى واما بل التي في الابيات فلا بناء في
الحروف العاطفة فانه اذا قيل ما رأيت زيدا الامير بل السلطان فانها للترقي ويصدق مفهوم العطف عليه لانها تميل المعطوف الى
المعطوف عليه في الحكم وجه عدم الرؤية واما معها فصحيح الخ فقولنا جاءني رجل حمار بدل الغلط الا انه غير فصيح وان كان صحيحا
فالافصح ان يقال جاءني رجل بل حمار حين اردت ان تقول جاءني حمار **قوله** فالاربعة الاولى للجميع اي لافادة الجميع او تستعمل
للجميع وليس المعنى على انها موضوعة للجمع لانه لا يصح الا في الواو وخبرها مما وضع له الثلاثة الباقية فانه لا ترتيب فيه في الواقع وقد
فصلها بقوله فالواو للجمع مطلقا واشار اليه بقوله اعم من ان يكون مطلقا الخ واعلم ان معنى كونها للجمع بين المفردين في كونهما
مسندين او مسندا اليهما او مفعولين او حالين او غيرها ومعنى كونها للجمع بين الجملتين في حصول مضمونها **قوله** والمراد بالجمع ههنا ان يكون اي الاربعة الاولى لاحد الشيئين الخ بل لا بد ان يكون مجموع الشيئين او الاشياء وانما قال ههنا
لان الجمع جاء بمعنى آخر كما في بحث الفعل حيث قال والمقيد ان الواو اذا كان الواو للجمع فيكون المراد من الجمع معنى المعية
والمصاحبة وهو اجتماع المعطوف مع المعطوف عليه في زمان واحد بخلاف الجمع المذكور ههنا فانه اعم من ان يكون اجتماعهما في
زمان واحد او زمانين مختلفين قال الفاضل الحلوائي الاظهر ان يقال ان يشترك المعطوف والمعطوف عليه في حصول الحكم
ولم يتفرد احدهما به انتهى اقول انما اورده بلفظ احد الشيئين او الاشياء رعاية الشيئية الذي ذكره اولا كما كانت ما بعده ولان
كل واحد منهما لاحد الشيئين او الاشياء **قوله** وليس المراد اجتماع المعطوف والمعطوف عليه في الفعل هذا في غاية الظهور في
غير الواو وبحيث لا مجال للتوهم فيه فلا حاجة الى النفي الا في الواو اقول المراد من قوله في الفعل هو في الفعل مثلا فلا يرد ما ذكره
مولانا عصام من ان الاولى ان يقال في الحكم موضع قوله في الفعل ليشمل زيد وعمرو شاعر انسان وبه سقط ايضا ما ذكره
الفاضل الحلوائي من ان ايراد الحكم موضع الفعل غير مانع حيث لا يشمل مثل زيد كاتب وشاعر ومثل زيد كاتب وعمرو شاعر
مع ان المعطوف والمعطوف عليه اجتمعا في زيد كاتب وشاعر في الفعل الذي هو الحدث المستفاد من الكاتب والشاعر وهو
الكتابة والشاعرية وكذلك اجتمعا في الحكم بها فيه لا يقال ليس اجتماعهما في الحكم مثل اسكن انت وزوجك الجنة
لان الحكم انما يكون في الكلام الخبري لا الانشائي وان كان اجتماعهما في الفعل فيه لانا نقول هو مأول بقولنا مقول في
حقه اسكن انت وزوجك الجنة او المراد من الحكم هو الاسناد وهو معناه العرفي كما في شرح الشمسية فما ذكره الفاضل
الحلوائي من ان ارادة الاسناد من الحكم بعيد ليس بشيء **قوله** لتغير مهملة هذا القيد مما لا بد منه لا يقال الاستفادة
هذا القيد من قوله ثم مثلها بمهلة لانا نقول لا نم ذلك لانه يمكن ان يستفاد منه التفاوت بالعموم والخصوص وايضا
يستفاد منه مطلقا الترتيب سواء كان بمهلة او غيرها **قوله** اي مثل الفاء في مطلق الترتيب فان اصل الترتيب مشترك بينهما

والركبان بضم الراء جمع الراكب قوله ومع هذا اي مع وجود تحقق العكس يصح ان يقال تقدم الخارج حتى المشاة لان التقدم
المستفاد من هذا التركيب انما يكون بحسب الذهن كما عرفت واما عكسه وهو تقدم رجالتهم على ركبانهم انما يكون في
الخارج فلا منافاة بينهما اي بين التقدم الذهني والخارجي قوله واعلم ان الانتهاء بالجزء الاقوى الخ اي كون المعطوف
جزءا اقوى او اضعف من المعطوف عليه في حتى كما يكون لافادة الشمول الحكم بجميع اجزاء المعطوف عليه كذلك الانتهاء
بالملاقي للجزء الاخير يفيد ذلك الشمول اما الاول فمثل مات الناس حتى الانبياء فان الفعل اي الموت تتناول جميع
اجزاء الناس بحيث يكون الانبياء داخلا فيها فالانبياء جزء قوي للناس واما الثاني فمثل نمت البارحة حتى
الصباح فان الجزء الاخير هو الجزء الاخير من الليل والصباح جزء اول من اليوم لكنه ملاق به قوله ولذلك
اي لاجل ان الملاقي للجزء الاخير يفيد العموم المذكور استعملت حتى الجارة في المعنيين اي الانتهاء بالجزء الاخير
والانتهاء بالملاقي بالجزء الاخير قوله الا انه لم يات الخ اي لكن لم يات في العاطفة الخ بل يات فيها هو الانتهاء
بالجزء الاخير فقط فيتوهم مما سبق من استعمال حتى الجارة في المعنيين استعمال حتى العاطفة ايضا فيهما فيدفع
ذلك التوهم بجملة لكن المستفاد من كلمة الا قوله فان اصل حتى الخ علة لقوله الا انه لم يات الخ قوله لكثرة استعمالها
اي كون حتى الجارة اصلا دون حتى العاطفة فلكثرة استعمالها قوله فتكون العاطفة محمولة عندهم على الجارة
بدون العكس ففي كل مادة يكون فيها حتى العاطفة يصح ان يجعل لها الجارة ايضا بدون العكس فلا يكون حتى
في قولهم نمت البارحة حتى الصباح للعاطفة فلا يقال حتى الصباح بالنصب لما مر من عدم مجيء العاطفة
فيما يلاقي الجزء الاخير والى هذا اشار بقوله واذا كانت محمولة الخ قوله في معنيها اي الجارة وهما الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بملاقي
الجزء الاخير قوله وانما استعملوها اي حتى العاطفة دفع سوال فكانه قيل فلا يدفع مساواة الفرع الاصل فلعدم لزوم ذلك
لم لم يعكس الامر بان كانت حتى العاطفة مختصة بما يلاقي الجزء الاخير فاجاب بانهم استعملوها في اظهر معنييها وهو كون ما بعد
حتى جزءا قوله من اتحاد المتجاورين اي في تعلق الحكم فاذا قلنا مات الناس حتى الانبياء فان تعلق الحكم الذي هو موت
الناس الى الجزء الذي هو الانبياء اظهر من تعلق الحكم باتحاد المتجاورين كما في نمت البارحة حتى الصباح فان الحكم فيه
تعلق بهما وقوله المتجاورين تثنية المجاور بالفارسية همسايه فواحد من المتجاورين هو الجزء الاخير من الليل والآخر هو الجزء
الاول من اليوم قوله ومن هذا ظهر اي من التحقيق المذكور في بعض الشروح وهو شرح الرضي ظهر وجه اختصاص الخ
وهذا دفع كلام صاحب الهندي حيث اعترض على المصنف بان قوله وجعلوه فيها جزءا من متبوعه غير صحيح لانه ينتقض بقولنا
نمت البارحة حتى الصباح لعدم تحقق الجزئية فيه ثم اجاب عنه بان المراد من الجزء في عبارته اعم من ان يكون حقيقة
او حكما والصباح جزء للبارحة حكما لانه قريب لها والقريب للشيء له حكمه فيكون جزءا لها حكما فعلى ما حققه الشارح لا يرد هذه
الشبهة اصلا لعدم كون حتى في المثال المذكور للعاطفة كما عرفت قوله اي للدلالة الخ اي او واما وام تدل على ان
نسبة الحكم انما يكون لواحد من المعطوف عليه والمعطوف على سبيل الابهام واشار بقوله والامور الى ان المراد من الامرين
في عبارته هو اقل مرتبة الترديد الذي يفهم من او واما وام فيكون ذكر الامرين على سبيل التمثيل قوله اي غير معين

قوله اى من اجل ما ذكر بعينه من مجموع قوله لان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت الخ ولكن قوله ومن ثم فى الاول تكون علة المجموع باعتبار الجزء الثانى منه على ما عرفت قوله لان السوال عنه اى عن التعيين لان المتكلم يعلم لوجود احدهما الا انه يسأل التعيين من المخاطب فلو اجيب بغيره لا يكون الجواب مطابقا للسوال قوله دون نعم او لا اى لا يجوز الجواب عن ام المتصلة بنعم او لا فى جواب ازيد ارايت ام عمرو وانما خصهما بالذكر لان تعيينهما يكفى فيما بصدده من الفرق بين ام المتصلة وبين او واما وام المنقطعة قوله بخلاف او واما مع الهمزة متعلق باو واما معا قال الفاضل الچلپى ولو قال بخلاف او واما وام المنقطعة مع الهمزة لكان اولى لان ام المنقطعة مع الهمزة ايضا انتهى كلامه اقول قوله بخلاف او واما مع الهمزة معناه بخلاف هاتين الكلمتين اذا كانتا مستعملتين مع الهمزة فانه يصح جوابهما بلا ونعم وليس فى جواب ام المنقطعة بلا ونعم مع ان الكلام فى او واما وام المتصلة والمنقطعة مذكورة بعد ذلك قوله فانه يصح جوابهما بلا ونعم وان جئت بالتعيين يحصل الجواب ايضا ويلزم من تعيين ثبوت احدهما لكن مع الزيادة فيه اغناء للسائل عن السوال مرة اخرى وهو السوال عن التعيين قوله لان المقصود بالسوال اى سوال او واما ان احدهما على التعيين جاءك فيجاب بان احدهما على التعيين جاء او لم يجئ وهو معنى نعم ولا قوله وقد يجاب بنفى كليهما اى وقد يجاب بلا نفى كلا المستويين فى السوال بام المتصلة الظاهر انه متعلق بقول المص كان جوابها بالتعيين لا بقول الش فانه يصح جوابهما بلا ونعم بقرينة قوله لاحتمال الخطاء فى اعتقاد المتكلم لوجود احدهما لان جوابها بالتعيين على تقدير اعتقاده بوجود احدهما على التعيين مع علم ان قول الش جاز ان يكون اعتراضا على المص حيث حصر فى جوابها التعيين ونفى جوابها بهما مع ان المحقق بلا نفى كليهما لان اعتقاد المتكلم يحتمل ان يخطئ ويجزم وجود احدهما فحينئذ يصح ان يقال فى الجواب لا فمعناه حينئذ سلب كلى عند السوال بقولنا ازيد عندك ام عمرو مثلا ويحتمل ان يكون قوله تحقيقا لكلام المص بان الحصر المستفاد من كلام المص يكون اضافيا لا حقيقيا فليس معناه لانه لا يجاب عنها بلا مطلقا حتى يكون الحصر حقيقيا بل معناه لا يجاب على تقدير الجزم لوجود احدهما والافيصح الجواب بلا قوله فالمشار اليه ثم بفتح الثاء من اسماء الاشارة وقوله امر واحد اشارة الى قوله وام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين والمتفرع عليه تفسير ثم فى الموضعين لذلك الامر الواحد قوله على شرطين احدهما قوله ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين قوله لصحة وقوع ام المتصلة اى كون هذا الامر الواحد مشتملا على شرطين لاجل صحة وقوع الخ وقوله فرع عليه اى على مجموع الامر الواحد وهو جزاء الشرط قوله وجعلها وهو على صيغة المصدر مبتدأ وقوله لا يخلو عن سماجة خبره اى جعل ثم فى كل واحد من الموضعين اشارة الى شرط من الشرطين المذكورين لا يخلو عن سماجة لانه بعيد من العبارة فيكون اشارة الى مجموع لكن الاشارة فى كل واحد من الموضعين باعتبار على حدة كما عرفت غير مرة وقوله جعلها الخ رد لكلام بعض الشارحين حيث فسر فى الموضع الاول بقوله اى لاجل ان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة وفى الموضع الثانى بقوله اى لاجل انها

وام المتصلة لازمة الا لهمزة الاستفهام **قوله** فبعد النفي الخ اى كلمة بلكن اذا وقعت بعد الكلام المنفي يكون لاثبات ما بعدها واذا وقعت بعد الاثبات يكون لنفي ما بعدها والمثالان انما يكونان بطريق اللف والنشر المشوش **قوله** فعلى كل تقدير اى سواء كانت بعد النفي والاثبات او كانت لعطف الجملة على الجملة او لعطف المفرد على المفرد **قوله** يصدر بها الجمل تنبيه الدال اى انها تورد في اوائل الجمل كلها اى سواء كانت اسمية او فعلية اخبارية او انشائية مثبتة او منفية **قوله** حتى لا يغفل المخاطب الخ اى ايراد حرف التنبيه في اوائلها لاجل ذلك لانه جاز ان يكون المخاطب غافلا عن المتكلم ومتوجها الى جانب آخر فحينئذ لو قال المتكلم زيد قائم جاز ان يغفل عنه ولم يعلم به فيورد حرف التنبيه على اولها فيقال الا زيد قائم معناه انك جعلت ذهنك الي **قوله** من شئ مما يلقى الخ اى عن شئ من الاشياء التي يلقى المتكلم الى المخاطب وقوله يلقى من الالقاء من باب الافعال وقوله ولهذا اى ولاجل انها للتنبيه على عدم غفلة عن شئ مما يلقي المتكلم الى المخاطب **قوله** نحو الا زيد قائم الخ فلما علم امثلة الجملة الاسمية فظهر منه بكون بعض الامثلة فعلية وكون بعضها مثبتة وبعضها منفية فلا نحتاج الى البيان فلا يرد انه لو اورد بعض الامثلة اسمية وبعضها فعلية وبعضها مثبتة وبعضها منفية لكان اولى **قوله** وتدخل ها خاصة الخ اى ها التنبيه تختص من بين الاسماء المفردة باسماء الاشارة **قوله** لا تتعين معانيها اى معاني اسماء الاشارة الا بها اى بها التنبيه ولقائل ان يقول ان الحصر باطل من وجهين اما اولا فلانها يتعين بالوصف بذى اللام الى لام الجنس لانه يبين ان المبهم الذي هو من اسماء الاشارة من اي جنس من الاجناس فذلك سبب لازالة الابهام منها وقد تعرض اليه المص قبل بحث العطف حيث قال وانما التزم وصف باب هذا اى باب اسم الاشارة بذي اللام للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع ومن ثم اى من اجل هذا الالتزام ضعف مررت بهذا الابيض بجعل الابيض صفة لهذا لانه لا يتعين بهذا الوصف جنس المبهم لان الابيض عام لا يختص بجنس دون جنس ومن ثم حسن مررت بهذا العالم لانه يتعين له العلم وهو لا يكون الا انسانا لا غير هذا خلاصة كلامه وظهر منه ان اسماء الاشارة يتعين بالوصف وبذي اللام ايضا والجواب ان المراد من التعيين هو التعيين الشخصي لا النوعي واسماء الاشارة لا تتعين بها التنبيه بتعين الشخص بخلاف تعينها بالوصف بذي اللام فانه نوعي لا شخصي لا يقال هذا التنبيه موجود حين وصفها بذي اللام فلا بد حينئذ ان يتعين بالتعين الشخصي ايضا لانا نقول التعين الشخصي غير مقصود من ها التنبيه عند وصفها بذي اللام وارادة التعيين من ها التنبيه انما يكون بالقصد واما ثانيا فلانه يتعين معاني اسماء الاشارة بنفسها لانها للاشارة الحسية فتعين معانيها بها والجواب انها موضوعة للمشار اليه اشارة حسية ولكن الاشارة الحسية غير مقصودة منها **قوله** هذا وهاتا مثالان للمفرد وهاذان وهاتان مثالان للتثنية وهولاء للجمع لا يقال كيف يصح ايراد المثال للتثنية والجمع لان الكلام ههنا في المفردات من اسماء الاشارة كما ذكره بقوله وتدخلها خاصة الخ لانا نقول المراد من المفردات ههنا ما ليس بجملة فيدخل المثنى والمجموع فيه **قوله** حروف النداء وهو في اللغة الصوت وفي الاصطلاح ما ذكره في بحث المنادى يا اعمها استعمالا بانها تستعمل في موضع لا يستعمل غيرها فيه والاعمية عند ارباب العقول

حروف النداء

صيغته في مرتبة التفصيل فانه حينئذ لا يصير الذهن مشوشا كما لا يخفى **قوله** يتبين وجه تسميتها بحروف الايجاب والمراد
بالايجاب اثبات شيء فهذه الحروف لاثبات ما سبق كما هو في نعم واما بازالة نفيه كما في بل فلا يرد حينئذ
ان تسميتها بحروف الايجاب انما يكون بالنسبة الى بعض الافراد ولعدم صدق تلك التسمية في نعم مطلقا
لانها مقررة لما سبقها سواء كان ما سبقها اثباتا او نفيا فلا حاجة حينئذ ان يجاب بانه سماها حروف الايجاب تغليبا
فهذا الايراد بعضه من جهل قوله حروف الايجاب بمعنى هذه الحروف تجعل ما سبقها مثبتا مع انه يصح حملها على
انها تدل على الايجاب والاثبات اي اثبات شيء على ما عرفت في ضمن بياننا هذا **قوله** تقرره لما سبق
اي هذه الحروف تجعل ما سبقها محققا في ذهن المتكلم **قوله** استفهاما كان او خبرا اي سواء كان ما سبقها كلاما
استفهاميا او خبريا وانما لم يقل او انشاء او خبرا كما يقتضيه المقابلة لان ما سبقها لا يكون انشاء مطلقا بل فرد منه
وهو الاستفهام **قوله** بمعنى قام زيد اي نعم الذي في جواب اقام زيد بمعنى قام زيد ولقائل ان يقول لا يجوز ان يكون
نعم بمعنى قام زيد لان نعم غير مستقل بالمفهومية مع ان قام زيد جملة مستقلة بالمفهومية ويمكن ان يجاب عنه بان
معنى نعم هو تصديق ما سبقها ونعم لا يدل عليه الا بضم شيء آخر اليها وهو قام زيد في جواب السؤال المذكور والقول
بان معنى نعم هو قام زيد مسامحة فان قام زيد لازم لمعناها لان قام زيد في السؤال المذكور لازم لتصديق الكلام السابق
فاقيم اللازم المعنى مقام المعنى هذا ما خطر بالبال بعد ما اشكل ذلك لي والله تعالى اعلم بالصواب ومثل ذلك يتوجه
على قوله فمعنى بلى في جواب الست بربكم انت ربنا جملة اسمية لا يجوز ان يكون بمعنى بل لما **قوله** ولو قيل في
موضع بلى ههنا اي في جواب نعم ثم ان قوله الست بربكم كلام وقع من الله تعالى في مقابلة الارواح قبل
خلق الناس **قوله** وقيل يجوز استعمال الخ وهذا كلامه لبيان انه يقوم نعم موقع بلى في جواب الست بربكم من غير كفر
بان يكون حينئذ نعم في قوله تعالى لتصديق الكلام المثبت المستفاد من انكار النفي وبيان ذلك ان قوله الست للنفي
والهمزة للانكار ونفي النفي اثبات فكانه قال تعالى قال انا ربكم فيقال حينئذ نعم وهذا الاستعمال مشهور في العرف فانه
لو قال احد يا زيد اليس لي عليك الخ معناه بحسب العرف ان لي عليك الف درهم لان همزة الاستفهام في الاصل
للشك فلا معنى لشك الدائن في الالف بل هو جازم في ذلك فيقول اليس لي عليك الخ كما لا يصح الشك في جواب
الست بربكم لانه تعالى يعلم بعلم اليقين ربوبيته لهم فيكون الاستفهام في هذا المقام للانكار **قوله** وبلى مختصة بايجاب
النفي واشار بالاختصاص ههنا الى ان بلى لا يكون لتصديق الايجاب اي المقصود من ذكر الاختصاص هو نفي ذلك
التصديق الذي اشار اليه بقوله وقد جاء بلى على سبيل الشذوذ **قوله** بايجاب النفي اي بايجاب الكلام المنفي المتقدم
وبجعل المنفي ايجابا **قوله** اي قد قام اي يقال في جواب الكلام المنفي الذي هو ما قام زيد بلى الا انها بمعنى قد قام
وقد عرفت ما فيه **قوله** او مقرونا به اي بالاستفهام عطف على قوله مجردا **قوله** وقد جاء على سبيل الشذوذ الخ دفع
دخل تقريره انه قد مر ان بلى مختصة بايجاب النفي اي الكلام المنفي مع انها يكون لتصديق الكلام السابق ايضا كما تقول
في جواب الخ تقرير الجواب ان معناه انها مختصة بايجاب النفي على سبيل القياس وههنا يكون لتصديق الكلام

لابد له من الوضع لمعنى انتهى كلامه اقول كون الحروف موضوعا لمعنى لا يستدعي عدم زيادة هذه الحروف كلها لان معنى زيادتها ان اصل المعنى لا يختل بدونها وهذا المعنى لا يدل على عدم كون الحروف موضوعا لمعنى غاية ما يدل عليه ان لا يكون معنى الحروف مراد المتكلم لان الكلام يتم معناه بدون معنى الحروف ولا شك ان الوضع يستلزم الدلالة المقارنة بالارادة. **قوله** ومعنى زيادتها ان اصل المعنى الخ واعترض الشيخ الرضي بان معنى الزيادة اذا كان كذلك فيلزم ان يكون ان في قولنا ان زيدا قائم زائدة لان اصل المعنى وهو ثبوت القيام الى زيد لا يختل بدونها بل اصل المعنى باق وقد اورده الشيخ في الحاشية حيث قال ويلزمهم على هذا ان يعدان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كان او لا زائدة ولم يقل به احد انتهى كلامه اقول يمكن الجواب عنه بانه لم لا يجوز ان يكون المراد من قولهم ان اصل المعنى بدونها لا يختل هو ان اصل المعنى المقصود اي مقصود المتكلم من الكلام لا المقصود من الكلام نفسه فقصد المتكلم ثبوت القيام الى زيد مع التاكيد لا بدونه تامل قال الفاضل الجاوالي اراد باصل المعنى نفس معنى الكلام الموضوع هو له واعترض بان ما ذكره منقوض بان ولام الابتداء حيث لا يختل اصل معنى الكلام بدونهما مع انهما لا يعدان من الحروف الزيادة ويمكن ان يجاب بان الاسناد وطرفيه وما يتعلق بواحد من هذه الاركان كلها داخل في اصل معنى الكلام وما ليس شيئا منها لم يكن داخلا فيه كما ان زيدا قام كذلك ان زيدا لقائم كلام ومعنى ان ولام تاكيد الاسناد الذي هو من الاركان فيكون داخلا في اصل معنى الكلام وبدونهما يختل اصل معناه بخلاف هذه الحروف فانها لا تفيد شيئا من الاركان ولا ما يتعلق بواحد منها فان من مثلا في مثل ما جاءني من احد تفيد تاكيد الاستغراق والاستغراق ليس من الاركان فلا يكون تاكيدا متعلقا بالركن كما لا يكون ركنا فلا يختل اصل معنى ما جاءني من احد بدون من وبهذا يسقط ما قيل ان الحكم بزيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد تحكم انتهى كلامه اقول ان من مثلا في مثل ما جاءني من احد يكون لتاكيد النفي كما صرح الشيخ في بحث المستثنى في قوله لان من لا تزاد بعد الاثبات الا ان المراد هو النفي المقيد للاستغراق ولا شك ان النفي داخل في معنى الكلام فكذلك ما يتعلق بالنفي وهو الاستغراق داخل في معنى الكلام فيكون من الاركان فحينئذ ما قيل ان الحكم بزيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد ليس كلاما ساقطا بل كلام حسن **قوله** كما في من الاستغراقية في لا لنفي الجنس مثل لا رجل في الدار ولا من رجل فيها فان النكرة في سياق النفي تفيد العموم ومن الاستغراقية تؤكده **قوله** وكونه بزيادتها افصح او كون تزيين اللفظ بسبب الزيادة فائدة لفظية فصح اقول ولقائل ان يقول لا يحتاج الى قوله او كون الكلمة او الكلام بسببها اي بسبب الزيادة اللفظية الخ لانه ايضا من جملة تزيين اللفظ فيكون داخلا في قوله وكونه بزيادتها افصح الا ان يقال ان كلمة او لمنع الخلو لا الجمع الا ان اراد من تزيين اللفظ غير ما ذكره بقوله او يكون الكلمة او الكلام الخ وهذا هو الظاهر من استقامة وزن الشعر لان المتبادر من تزيين اللفظ ان يكون مستقيما قبل ازدياد الزائدة وايضا كون حسن السجع من تزيين اللفظ غير مسلم بل السجع نفسه تزيين اللفظ وحسن السجع يكون زيادة في التزيين **قوله** ولا يجوز ذلك لادى وقوع العبث من الفصحاء بل وقوعه انما يكون من المجانين **قوله** ان وان وما ولا الخ والاول منها يحتمل الشرطية والنافية والمخففة

بحث حروف المصدر

لاحم رائحة الحور بضم الحاء المهملة وسكون الواو مصدر بمعنى الهلكة والهلاك وقوله بير بمعنى التي قوله شعرت بفتح الشين المعجمة وكسر العين من الشعور والعلم وكلمة ما نافية والمضاف هو البيت المصراع الثاني الكفه حتى اذا الصبح حشر والظرف في المصراع الاول متعلق بسري وقدم لضرورة الشعر والظرف في المصراع الثاني متعلق بيسري او بما شعر وحتى غاية له يقال حشر الصبح اذا طلع والمراد هو صبح الموت فيكون حتى للغاية والنافية لبيان المصراع الاول وهذا البيت في حق المؤمنين العاصيين والكافرين يعني مومنين عاصيين در چاه مهلكه انداخته نفسها ايشان را وحال آنكه نميدانند بهم قوله الكفه على وزن اضرب بمعنى الهلاك فلا بد ان يقول موضع قوله بالكفه برجوع الضمير الى بير الهلاك الا انه وضع المظهر موضع المضمر من المصراع الاول بحسب المعنى وحاصل قوله اذا الصبح حشر بالفارسية وقتی عالم میشود با فتادن مذکور که طلوع کند صبح موت لاکن عالم شدن دران زمان سود ندارد قوله مشتملا على ذكر مواضع زيادتها لعل هذا حكم الاغلب حيث ذكر موضع زيادة اللام فيما سبق غير ظاهر قوله حرفا التفسير الخ قال مولانا عصام ينبغي ان يكون من حروف التفسير الفاء في قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا الخ هذا مذهب سيبويه انتهى كلامه اقول الشارح جعل الفاء للسببية في بحث ما اضمر عامله على مذهب سيبويه ثم قال وقيل زائدة او للتفسير فالظاهر ان يكون ايراده بلفظ قيل اشارة الى ضعف كون الفاء للتفسير على مذهبه فالمراد الفاء في قوله تعالى الزانية والزاني الخ من حروف التفسير ولقائل ان يقول الفاء للتفسير متحقق بينهم فان الفاء في قوله فهي تفسير كل مبهم الخ للتفسير فلا بد من عد الفاء التفسير من حروف التفسير الا ان يقال ان الفاء في الاصل يكون للتعقيب كذا قالوا ثم يستعمل لها للتفسير والعطف والتفريع فلا يكون من حروف التفسير بل من حروف التعقيب في الاصل قوله اي مات فهو تفسير لقوله قطع رزقه وهو جملة قوله وان بفتح الهمزة وسكون النون المخففة كاي وهي اي ان مختصة بما في معنى القول اي ان مختصة بمفعول مقدر لفعل هو في معنى القول باي يفهم القول منه اي من ذلك الفعل واليه اشار الشارح قوله اي بفعل متعد اشارة الى ان المراد من كلمة ما هو الفعل واشار بقوله مقدر اي ثابت في معنى الخ الى ان ظرفية المعنى للفعل الذي هو لفظ اعتبارية فلا يرد انه يلزم ظرفية المعنى للفظ وهو باطل فان ظرفية اللفظ للمعنى ايضا مجازية وبيان ذلك ان اللفظ قد يكون مظروفا للمعنى بناء على ان اللفظ يقدر بالمعنى ويزداد بزيادته كما ان المظروف يقدر بالظرف ويزداد بقدره وقد يكون المعنى مظروفا للفظ بناء على ان المعنى يستفاد من اللفظ فكانت الالفاظ قوالب تصب فيها المعاني وهذا هو الاكثر قوله غير منفك عنه تفسير للاختصاص قوله فهي لا تفسير في اكثر الا مفعول لا مقدر الخ اشارة الى من المسامحة التي في عبارة المصنف بان مراده انها مختصة بمفعول ما في معنى القول وتقدير المفعول بالنظر الى الاكثرية لا يقال لا نسلم ان تكون الفاء للتفريع في آخر ما على ما قبله نظرا لانا نقول التفريع قد يكون منظورا يثبت بعضه مقارنه وانما قال في الاكثر لانها قد تفسير مفعولا ظاهر اللفظ هو غير صريح القول يودي ذلك اللفظ معناه قوله اي ناديناه بلفظ هو الخ فان قوله بلفظ مفعول مقدر له بواسطة حرف الجر فالقول المقدر اعم من ان يكون بواسطة او بلا واسطة والفرق بين هذا المثال والمثال الثاني بهذا الاعتبار فان المفعول المقدر في المثال الثاني بلا واسطة حرف الجر والمفعول الاول هو ضمير في ناديناه وكونه في معنى القول فان القول لازم للنداء قوله اي كنت اليه شيئا هو اي ذلك الشيء ايت بمعنى يا توفان شيئا مفعول به مقدر له

## بحث حرف الاستفهام

قوله وان تقدر رقدرت الكون اى بقدر جعلها فى تاويل المفرد والمذكور اوما فى معناه بان يكون الخبر جامدا الا بد لك ان تقدر الكون نحو اعجبنى ان هذا زيد فان زيد اسم جامد فمنع ان يكون له مصدر فان كل خبر جامد يصح نسبة المخبر عنه بلفظ الكون قوله له الالتفات الى احد انواع الكلام وهو الكلام التحضيضى كما ان الاستفهام يدل على الكلام الاستفهامى وبعبارة اخرى بان يقال احد انواع الكلام وهو التحضيض والتوبيخ او اللوم قوله ويلزمها الفعل واعلم ان لولا ولوما يكونان تحضيضيتين امتناعيتين والاولى تدخل على الفعل وجوبا والثانية تدخل على الجملة الاسمية التى تعقب جملة اخرى وتسمى الجملة الثانية جوابها وتدلان على امتناع الجملة الثانية لوجود الجملة الاولى وفى بعض النسخ ويلزم الفعل برفع الفعل على انه فاعل يلزم والمفعول محذوف وهو هذه الحروف والفرق بين النسختين حينئذ ان الفعل لازم لحروف التحضيض على النسخة الاولى وعلى النسخة الثانية على العكس وعلى التقديرين فالمعنى ان هذه الحروف لا ينفك عن الفعل ولا تستعمل بدونه قوله هلا زيد ضربته اى هلا ضربت زيدا ضربته قوله فمعناه وفى بعض النسخ فمعناها وهو الظاهر لرجوعه الى الحروف قوله ومعناه وفى بعض النسخ ومعناها فى المضارع الحض اى تحضيض المخاطب على الفعل وطلب المتكلم للفعل من المخاطب قوله فهى فى المضارع بمعنى الامر والمراد بالامر معناه اللغوى او معناه انه فى حكم الامر قوله ولا يكون التحضيض فى الماضى الذى قد فات بل لابد فى الماضى التوبيخ واللوم وقوله قد فات لبيان الواقع وليس قيدا احترازيا فبطل المناسب تسمية هذه الحروف الحروف عند دخولها فى المضارع بحروف التحضيض وعند دخولها على الماضى بحروف التوبيخ واللوم واعتبار التغليب تكلف قوله فى لوم المخاطب اضافة المصدر الى المفعول اى لوم المتكلم به قيل انها قد تستعمل فى لومه على ترك ما لا يمكن تداركه فى المستقبل نحو هلا قتلت قاتل زيد قبل موته قصاصا قوله على فعل مثل ما فات اى مثل الفعل الذى فات فى الزمان الماضى فان الضرب الذى فات من المخاطب يمكن تداركه وايراده فى المستقبل فكانه قال الضرب الذى فات منك له عدة فى الزمان المستقبل قوله سمى بها اى سمى قد بها وفى بعض النسخ سميت هذا هو الظاهر لتوافق قوله لمجيئها قيل الاولى ان يسمى بحرف التحقيق والتقليل ايضا لمجيئها لهما بل التسمية بحرف التحقيق ههنا اولى لعدم خلوها عنه قوله فان هذه الحرف اذا دخلت على الماضى والمضارع فلابد فيها من معنى التحقيق قيل هذا يخالف ما فى بعض الكتب حيث قال لها معان احدها التحقيق مع الماضى وثانيها التقريب معه وثالثها التقليل مع المضارع ورابعها التكثير معه وخامسها التوقع نحو قد يقدم الغائب لمن يتوقع قدومه والظاهر ان يقول فان هذه الحرف اذا دخلت الخ لعدم تحقق الحروف ههنا الا ان يقال لما اورده المصنف بصيغة الجمع للمشاكلة فتتبعه واورده كذلك قوله ثم انه يضاف الى هذه الحروف والاضافة بمعنى النسبة لا الاضافة المصطلحة قوله الى هذا المعنى اى معنى التحقيق فى الماضى التقريب من الحال اى بزمان الحال مع التوقع اى يكون مصدره اى مصدر الفعل الذى هو مدخول قد متوقعا باسم المفعول للمخاطب واقعا عن قريب اى التقريب بزمان الحال فقوله اى يكون مصدره متوقعا للمخاطب تفسير للتوقع وقوله واقعا عن قريب تفسير فان ركوب الامير متوقعا والضاقريب بزمان الحال والضا قد يكون للتحقيق فيه قوله قد قامت الصلوة اى حصل عن قريب ما كنت متوقعه وهو قيام قوله مجتمعة بالرفع صفة لمعان

اى بمعنى المثال الذى هو للمضى بعينه المثال الاول الذى هو للمضارع فحينئذ يصح **قوله** فان للاستقبال **قوله** وقد يستعمل لو فى المستقبل نحو قوله تعالى ولامة مومنة الخ اى امة مومنة خير من حرة مشركة ولو اعجبتكم اى الحرة المشركة لكم فيكون المراد من اعجبتكم معنى المضارع ومعنى الاعجاب در شگفتن و در شوق آوردن **قوله** وهذا لازم معناه الخ اى هذا المعنى لازم معنى لو اى المعنى الموضوع له كما هو الظاهر لان ما عداها من حروف الشرط موضوع للتعليق فالظاهر ان لو ايضا كذلك ويؤيده التعبير عن الكل بحرف الشرط فان الشرط المضاف اليه الحروف بمعنى تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط على ما قالوا **قوله** مقدر فيه اى فى الماضى اى حصول الامر فى الماضى يكون مقدرا ومفروضا فيه وكذلك الامر المقدم والمؤخر فهو التالى **قوله** وما كان حصوله مقدرا فى الماضى الخ قال مولانا عصام ان التقدير لا ينافى الوجود بل يعم الموجود والمعدوم كما حققه فى محله انتهى كلامه وحاصل كلامه منع لزوم التالى لانه انما يصح اذا كان المقدر يتناول المعدومات فقط مع انه يتناول الموجودات ايضا كما حققه السيد قدس سره فى حاشية الشمسية فى تحقيق المحصورات ويمكن الجواب عنه بان المراد من المقدر ههنا ما يقابل المحقق لا ما يتناوله كما هو فى اعتقاد المعترض لان المعتبر فى وضع لو كون الشرط مفروض التحقق فى الماضى معلوم الانتفاء فيه وللقائل ان يقول سلمنا ان وضع لو كذلك لكن قوله وما كان حصوله مقدرا الخ كلية فصدق هذه الكلية ممنوع الآن يقال وهو مثل قولنا كل شمس مضىء فيكون كليا منحصرا فى فرد واحد وهو لو **قوله** فيلزم لاجل انتفائه الخ اى يلزم لاجل انتفاء المعلق عليه وهو المقدم انتفاء المعلق وهو المعلق بالفتح **قوله** انتفاء المعلق به اى فى الواقع وكان هذا مبنى على ان التعليق فى لو انما هو على وجه التوقف والاقتضاء والتعليق لا يقتضى توقف المعلق به كيف وقد يكون المعلق اعنى الجزاء لازما اعم من المعلق به اعنى الشرط كما فى ان كان انسانا كان حيوانا وان وجدت النار وجدت الحرارة وقد يكون لازما مساويا من غير سببية الشرط للجزاء وجودا او عدما كقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان كان النهار موجودا فالشمس طالعة واذا عرفت هذا فلا يرد الملازمة المستفادة من قوله فيلزم لاجل انتفائه انتفاؤه الخ ممنوع لان المعلق عليه اما ملزوم او سبب وكون انتفاء الملزوم مستلزما لانتفاء اللازم ممنوع لان اللازم قد يكون اعم وايضا لا نسلم ان يكون انتفاء السبب يستلزم انتفاء المسبب لان المسبب قد يكون اعم منه نعم ان كان مساويا للسبب يلزم من انتفائه انتفاؤه **قوله** فيلزم انتفاؤهما الخ وكون انتفاء الخ اى فيلزم كون انتفاء الاكرام سببا لانتفاء المجىء وذلك لما عرفت من ان التعليق المعتبر فى معنى لو انما يكون على وجه التوقف وان كان بحسب زعم المتكلم او ادعائه وكذلك ان انتفاء الموقوف عليه بسبب يستلزم لانتفاء الموقوف ثم فى قوله فى زعم المتكلم ايماء الى ان المعتبر فى معنى لو هو السببية بحسب اعتقاد المتكلم وادعائه سواء طابق الواقع اولا ولا يخفى ان الزعم اعم من ان يكون بحسب الاعتقاد او الادعاء واعم من ان يكون مطابقا للواقع اولا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلوائى من انه لو قال بحسب ادعاء المتكلم لكان اولى على ان وجه الاولوية غير ظاهر **قوله** فيعلم من ذلك اى من انتفاء الفساد انتفاء التعدد الذى هو الملزوم لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم واللازم فى قوله التعدد والآلهة لا للعلة لا للعصابة **قوله** ومن هذا الاستعمال اى استعمال لو هذا توهم العصام ان لو لانتفاء الاول لانتفاء الثانى فان قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ان العصام اى فيه انه اذا انتفى الفساد ينتفى التعدد فاعتقد ان لو لانتفاء الاول

فيهي انه اذا حذفت الفعل المفسر لابد من ايراد المفسر بعده فلا يصح ان يقال لو انك منطلق بالنظر الى تلك القاعدة وتقريره بجواب
ان قوله منطلق يقتضي موضع يليق ان يقع في ذلك الموضع قوله منطلق وان لم يليق ان يقع في ذلك الموضع لان التفسير المذكور
لا يستدعي وقوع منطلق فيه فقوله يليق اشارة الى ان الاصل في الخبر الافراد فان قوله منطلق خبرها والكاف اسمها واجيب بجواب
آخر بان معنى قوله وضع منطلق ان ايراد انطلقت مستدرك بعد لو لانها تدل على المضي وان دخلت على المضارع فينبغي
ان يكون موضع انطلقت شئ آخر واجيب ايضا بان معنى قوله وضع منطلق انه يكون في موضع منطلق قبل دخول لو دون
بعد دخولها فلا اشكال حينئذ **قوله** ليكون كالعوض اي ليكون لفظ الفعل المذكور الواقع خبر الان كالعوض عن لفظ الفعل
المحذوف **قوله** فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق معناه انه ومن ثم قال بعضهم لو انك منطلق انطلقت الفعل
وضع منطلق ليكون كالعوض عن الفعل المحذوف فيقال عنده بهذه الملاحظة لو انك انطلقت ولا يقال عنده بهذه
الملاحظة لو انك منطلق فيكون قوله لو انك منطلق داخلا في قوله ومن ثم قيل لو انك لانه فاسد فيجب نفي ما ذكره الفاضل الحلوائي
قوله فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق نقض ذلك بمثل لو انك منطلق فاجيب بان لو فيه ليست شرطية بل
حرف مصدر ليس لشئ **قوله** لان الفعل المقدر لابد له من مفسر اي الفعل المحذوف لابد له من مفسر يزيل الابهام الناشئ
من حذفه **قوله** فهو عوض عنه اي ثم التحقق والثبوت الذي في ان عوض عنه اي عن ثبت يعني الفعل الواقع خبرا عوض
عن الفعل المقدر لفظا فليس شئ منهما عوضا حقيقيا عن الفعل المقدر بل كالعوض لان العوض الحقيقي هو ان يكون عوضا
عن شئ من حيث اللفظ والمعنى معا **قوله** هذا اذا كان الخبر مشتقا اي كون الفعل موقع الخبر المفرد انما يصح اذا كان الخبر
مشتقا كالمنطلق لانه حينئذ يمكن اشتقاق الفعل من مصدر هذا الخبر ووضع هذا الفعل موضعه فان مصدر منطلق
هو الانطلاق يشتق منه انطلقت فيوضع له موضع منطلق **قوله** لا يمكن اشتقاق الفعل منه اذ لا مصدر له حيث
لا مصدر له قال الفاضل الحلوائي وفيه انه ان اريد بالجامد ما يقابل المشتق كما هو الظاهر من التقابل فيندرج فيه
المصدر فقد امكن اشتقاق الفعل منه وان اريد ما لا يكون مشتقا ولا مشتقا عنه فيبقى المصدر واسطة انتهى كلامه
اقول لا واسطة هنا لانه اذا كان الخبر مشتقا منه فيمكن حينئذ اشتقاق الفعل من نفسه كما اذا كان الخبر مشتقا يمكن اشتقاق
الفعل من مصدره فيما اذا كان الخبر مشتقا منه مما لا يحتاج الى البيان لامكان اشتقاق الفعل من نفسه **قوله** فان وقوع
الخ اي لم يبق فهو شامل حينئذ اذا وجب وقوع الاسم الجامد خبرا **قوله** اي لتعذر وقوع الخ لتعذر الاشتقاق من الجامد
**قوله** اذا تقدم القسم اول الكلام **قوله** اول الكلام منصوب على انه مفعول فيه كما هو اختيار الشارح الهندي ثم اعترض
الشارح المذكور بان المفعول فيه يكون منصوبا بتقدير في اذا كان ظرف الزمان مبهما كان او محدودا وظرف المكان اذا كان
مبهما وقوله اول الكلام ليس بشئ منهما فلا يجوز النصب منه فقوله اي في اول زمان التكلم **قوله** كلامه بان قوله اول الكلام
ظرف زمان باعتبار مضاف اليه محذوف اي اول زمان الكلام يعني اول زمان التكلم بالكلام فان تقدير الزمان قبل
المصادر شائع فالاول مضاف الى الزمان المضاف الى الكلام والاول المضاف الزمان ظرف لان اسم التفضيل المضاف
الى الزمان معناه المشهور الاكثر داخل في جنس المضاف اليه كما تقرر فيكون قوله اول حينئذ من جنس الزمان واذا عرفت هذا ...

قال الفاضل الحلوائي بقي ههنا بحث وهو انه قد مر في بحث كلم المجازات ان الجزم واجب اذا كان كل من الشرط والجزاء الشرط فقط بمضارعا وجائز الكان الجزاء فقط مضارعا وهو يدل على ان التطابق بين الشرط والجزاء في العمل وعدمه مما لا يجب فكيف يجب التطابق ههنا حتى يشترط معنى الجزاء انتهى كلامه اقول وجوب التطابق بين الشرط والجزاء كما هو الظاهر فيما نحن فيه على تقدير تقدم القسم على الشرط وعدم وجوبه على تقدير عدم تقدم القسم عليه كما في بحث كلم المجازات فلا اشكال حينئذ قوله وكان الجواب للقسم فقط لفظا اي لفظا فقط لما عرفت من ظهور علامات جواب القسم فيه لفظا وعدم ظهور ادوات الشرط فيه لفظا قوله لا للقسم والشرط جميعا للتنافي بين اثريهما وهما الجزم وعدم الجزم قوله لانه يلزم ان يكون اي الجواب مجزوما لو ظهر اثر ادوات الشرط فيه لفظا وغير مجزوم لو ظهر فيه علامات جواب القسم اي يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم في آن واحد على سبيل الوجوب لانه باعتبار انه جواب القسم غير مجزوم قطعا لان القسم لا يجزم شيئا وباعتبار انه جواب الشرط مجزوم قطعا وهو محال واذا عرفت ذلك فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه اذا كان الشرط ماضيا لا يجب جزم الجزاء فكيف يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم انتهى كلامه وذلك لانه اذا كان الشرط ماضيا لم يجز ان يكون لادوات الشرط تاثير في الجزاء لفظا لان الجزاء اذا كان مضارعا حينئذ فالمتكلم مخير في الجزم مثل والله ان آتيتني آتيك في صورة عدم الجزم ويقال والله ان آتيتني آتك بحذف الياء في صورة الجزم مع ان ما ذكره من لزوم كونه مجزوما وغير مجزوم على تقدير تاثيرهما فيه لفظا ويمكن الجواب ايضا بانه اذا كان الشرط ماضيا يجب جزم الجزاء اذا تقدم القسم على الشرط نعم لا يجب جزم الجزاء اذا لم يتقدم القسم عليه كما هو المراد في بحث كلم المجازاة واجاب عنه مولانا عصام وقال وجوابه انه تكلف ويقال اراد من صحة كونه مجزوما وجوب كونه غير مجزوم انتهى كلامه وحاصل جواب الفاضل المذكور ان الشارح اراد بقوله مجزوما وغير مجزوم هو صحة كونه مجزوما باعتبار تاثير ادوات الشرط فيه ووجوب كونه غير مجزوم باعتبار كونه جواب القسم وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما باعتبار كونه جوابا وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما هو امكان كونه مجزوما وامكان المحال محال او نقول عدم الجزم وجوبا لا يجمع صحة الجزم وههنا هو الظاهر قيل ان ما ذكره الشارح لا يدل الا على ان الجواب لا يجوز ان يكون جوابا للقسم والشرط جميعا ولا يدل على انه لا يجوز ان يكون جوابا للشرط فقط ايضا مع ان المدعى هو كون الجواب جوابا للقسم فقط دون القسم والشرط معا ودون الشرط فقط واجيب بان وجه عدم كون الجواب للشرط فقط ان تقديم القيد الذي لا يكون هذا التقديم ضروريا في اصل الكلام وههنا القسم ههنا يفيد كمال الاهتمام بذلك القيد فجعل الجواب بغير هذا التقدير لفظا ينافيه ظاهرا او بعبارة اخرى بان تقديم القسم يدل على العناية اي بالقسم فحينئذ جعله جوابا له اولى من جعله جوابا للشرط ويمكن الجواب ايضا بانهم لما قدموا القسم يقدر ان يكون الجواب جوابا للقسم والشرط معا لفظا لما عرفت فوجب ان يكون جوابا لاحدهما فجعله جوابا لغير المفروض اولى من جعله جوابا للمفروض لان الشرط المفروض بخلاف القسم لانه غير مفروض قوله لكون اليمين عليه اي على جواب القسم اي والله لاكرمتك ان آتيتني قوله وللشرط اي فهو جواب لكون الشرط ايضا لكون الجواب مشروطا بالشرط لان اكرامه له مشروط باتيانه قوله الماضي لفظا اي الشرط يكون ماضيا لفظا قوله او لم تاتني اي والله ان لم تاتني فالشرط يكون ماضيا معنى لان لم تقلب معنى المضارع الى الماضي قوله لاكرمتك بلام الابتداء ونون التاكيد الثقيلة فيكون الجواب للقسم لشهادة اللام والنون قوله اي تقدم

ان النشر على المعنى الثانى فى المثال الاول باعتبار التقديم على غير ترتيب وباعتبار الجواز على الترتيب وفى المثال الثانى باعتبار التقديم
على الترتيب وباعتبار الجواز على غير الترتيب على عكس المثال الاول فثبت الاختلاف بين اعتباريه بخلاف المعنى الاول فانه ليس اختلافا
بين الاعتبارين فى المثالين فان النشر على المعنى الاول بكلا الاعتبارين على غير ترتيب اللف فى مثال الاول وعلى ترتيبه فى المثال
الثانى فاذا كان كذلك تحمل عبارة المص على المعنى الاول من المعنى الثانى قوله يقتضى تقديم المثال الثانى على الاول لان المثال الثانى مثال
لتقديم الشرط واعتبار القسم المقدمين فى المثل على المعنى الاول بخلاف المثال الاول فانه مثال لتقديم غير الشرط والغاء القسم المؤخرين
فى المثل قوله لكنه اراد اتصال المثال بالمثل له بقدر الامكان الخ يعنى لما كان المفروض تقدم اللفين وهما المثلان على نشريهما وهما
المثالان على ما فعله المصنف قصد ان يكون المثال متصلا وقريبا بالمثل له وهذا يتاتى فى تقديم الاول حيث اشتمل على جواز الغاء القسم
المذكور فى المثل وعلى مثال تقديم غير الشرط المذكور فى المثل قريبا منه بخلاف ما لو قدم المثال الثانى فانه مشتمل على مثال تقديم الشرط
وجواز القسم البعيدان عنه فى الذكر فى المثل وانما قال بقدر الامكان لانه لم يحقق اتصال جميع الامثلة بالممثلات حقيقة على ما فعله المص ايضا
بل ما تحقق هو اتصال المثال الاول بمثله باعتبار ثانى جزئيه وقربه بالممثل باعتبار الجزء الاول وانما قال على تقدير تقدم اللفين الخ
لانه لو قدم اللف الاول فقط واورد المثال الثانى يحصل اتصال المثال بالمثل ايضا لكن هذا خلاف ما فعله المص والكلام فيه فظهر لك
مما تقدم ان اللفين عبارة عن المثلين والنشرين عبارة عن المثالين ح قوله من حيث مثاليهما لبيان النشرين قوله وتقدير القسم كاللفظ
اى حكمه اذا كان القسم مقدرا الحكم اذا كان القسم لفظا ويكون تقديره فى صدر الكلام قيل لا وجه للتخصيص بصدر الكلام لانه كما ان القسم
المقدر فى اول الكلام المقدم على الشرط كالقسم المذكور الملفوظ فى اول الكلام المقدم على الشرط فى اشتراط مضى الشرط وكون الجواب
له كذلك القسم المقدر فى وسط الكلام المؤخر عن الشرط وغيره كالقسم الملفوظ المتوسط بتقديم الشرط او غيره فى جواز الاعتبار والالغاء
وكون المثال الاول من قبيل الاول لا يوجب تخصيص له فلا وجه لقوله فى صدر الكلام واجيب بان تقدير القسم فى الوسط مما لم يثبت
وان جاز عقلا ولذا خصص بالصدر قوله اى كالتلفظ به او المقدر كالملفوظ اشار به الى ان المراد من التقدير اذا كان معناه المصدرى
يكون المراد من اللفظ هو التلفظ الذى معناه المصدرى واذا كان المراد من التقدير هو المقدر الذى هو اسم مفعول كذلك المراد
من اللفظ هو الملفوظ ولا يجوز ان يكون المراد من التقدير معناه المصدرى وان يكون اللفظ بمعنى الملفوظ لعدم صحة المعنى حينئذ قوله فلزم
فى الشرط الخ اى اذا كان حكمه حكم القسم الملفوظ فى اول الكلام فلزم القسم فى الشرط الخ وقوله وكان الجواب للقسم عطف على لزم اى كان
الجواب للقسم لفظا قوله اولى به اى بالجزاء الظاهر ان لا يكون الجزم بحذف النون اولى به لان المصنف قال فى بحث الفعل اذا كان
الشرط ماضيا والجزاء مضارعا جاز الجزم وجاز عدمه ايضا لوقوع الفاصلة بالاجنبى وهو الفعل الماضى لعدم عمل الشرط فيه الا انه قال
صاحب الرضى ان الجزم حينئذ اكثر فيكون الاكثرية وجه الاولوية لان العمل بالاكثر اولى قوله يلزم الاتيان بالفاء اى فانكم لمشركون والمراد
هو الفاء او ما يقوم مقامه كاذا المفاجاة فلا يرد حينئذ ان فى لزوم الاتيان فى الجملة الاسمية نظر لانه قد يؤتى فيها باذا المفاجاة ايضا على ما
صرح به المص فى بحث كلم المجازاة بقوله ويجئ اذا مع الجملة الاسمية موضع الفاء قوله او ما اجمله فى الذهن اى يكون كلمة اما التفصيل ما اجمله المتكلم
بشرط ان يكون المجمل معلوما للمخاطب بالقرائن والا فلا قوله ان يتقدمها اى عليها اجمال كاما الواقعة فى اوائل الكتب كقولهم اما بعد فهذه
قوله وقد يكتفى بذكر قسم واحد اى قد اكتفى فيما يذكر قسم واحد وهو كون اما مذكورة فى اول الكلام قوله حيث يكون المذكور الخ اى يكتفى

## بحث تاء التانيث

اى تقديمه عليها كما بينه بقوله بل القسم اليها مانع آخر الخ قوله فان ما فى حيز ان بكسر الهمزة والنون المشددة لا يعمل فيما قبل ان قوله وهذا المانع يتضمن ان لا يكون وراء الفاء مانع آخر وبين ان يكون وراء الفاء مانع آخر ولهذا قال فى القسم الاول مع قطع النظر عن الفاء وفى القسم الثانى ايضا مع قطع النظر عن الفاء قوله جعل اے هذا القائل لاما قوته سلب حكم الامتناع الذى كان هذا الامتناع فى القسم الاول فقوله عن القسم الاول متعلق بالقوة المقيدة بالدفع والحاصل ان هذا القائل جعل لاما قوته جواز التقديم على تقدير ان يكون ما يتوسط بين اما وفائها جائز التقديم على الفاء مع قطع النظر عن الفاء لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون اى لم يجعل هذا القائل لاما قوة رفع لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون الثانى اى لم يجعل هذا القائل حكم الامتناع عن القسم الثانى قوله هذا تقدير الكلام اى تقدير الكلام بهذا الوجه الخ قوله لما ذكر من قوله لا يلزم توالى حرف الشرط والجزاء قوله كما كان اولا اى كان ارتفاع زيد بالابتداء قبل التقديم اى تقديمه على الفاء قوله ولما تقديره اى تقدير الكلام وهو مبتداء وقوله فوجه غير ظاهر خبر له قوله مهما يذكر اى بان يقال ومهما يذكر الخ بان يقدر فعله عاما هو مشتق من الذكر كتذكر لا عاما هو مشتق من الكون كما هو على التقدير الاول قوله بانه فاعل الفعل المحذوف اى بفاعل الحكمى قوله مع انه يوهم الخ بانكان زيدا مفعولا به لقوله تذكر على صيغة المعلوم المخاطب قوله وجواز اما يوم الجمعة الخ اى يوهم جوازه ايضا بانكان يوم الجمعة فاعلا حكميا للفعل المحذوف قوله مع عدم جوازهما بلا خلاف قال فى بعض الحواشى قد يستدل المصنف على ذلك بانه قد علم انه اذا قيل اما زيد منطلق كان الغرض الاخبار عن زيد بالانطلاق واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق كان الغرض ذكر يوم الجمعة ظرفا للانطلاق وتحقيق هذا المعنى يبطل ما توهمه لا يقال لا نم الابطال فى شئ من المثالين لان تقديرهما مهما يذكر زيدا فهو منطلق ومهما يذكر يوم الجمعة فزيد منطلق فيه فلا يفوت كون زيد مخبرا عنه بالانطلاق ولا كون يوم الجمعة ظرفا للانطلاق لانا نقول المقصود انه اذا قيل اما زيد فمنطلق فالغرض ذكر زيد للاخبار عن نفسه لا عن الضمير الراجع اليه واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق فالغرض ذكر يوم الجمعة ليجعل نفسه ظرف الانطلاق لا الضمير الراجع اليه وفرق جلى بين ان يجعل زيد نفسه مخبرا عنه بالانطلاق وبين ان يجعل نفسه مفعول شئ ويجعل ضميره مخبرا عنه بالانطلاق وكذا فرق جلى بين ان يجعل نفس يوم الجمعة ظرف الانطلاق وبين ان يجعل نفسه فاعل شئ والضمير الراجع اليه ظرف الانطلاق قوله وانما مثل الخ اى المص اورد المثال الذى يكون الواسطة التى بينهما منصوبة مثل اما يوم الجمعة فزيد منطلق ولم يورد المثال الذى يكون الواسطة التى بينهما مرفوعة بل اورد الشارح بقوله اما زيد فمنطلق لان المثال الذى يكون الواسطة بينهما مرفوعة ظاهرة لانه كثير واما الامثلة التى يكون الواسطة بينهما منصوبة غير ظاهرة قوله حرف الردع كلا قال سيبويه والاكثرون معناه الردع والزجر ولا معنى له عندهم الا ذلك ورأى الآخرون ان معنى الردع والزجر ليس مستمرا فيه لعدم صحته فى مثل قوله تعالى ما شاء ركبك كلا يوم يقوم الناس لرب العالمين ثم اختلفوا فى تعيين معناه فقيل هو بمعنى حقا وقيل هو بمعنى اى ونعم فيكون كلا حرف ايجاب بمنزلتها وقيل هو بمعنى سوف ثم الظاهر ان يكون هذه المعانى مجازية يحمل عليها بمعونة القرائن والمقامات فلا قدح فيما ذهب اليه سيبويه والاكثرون لان الظاهر ان كلامهم فى معناه الحقيقى قوله فيقول كلا ردعا الخ وقوله تقول بصيغة الخطاب اى تقول فى مقابلة الجز كلا حال كون كلا ردعا ومنعا لك اى لكان تمنعه بكلا فيكون هذا ردعا للخير ونفى قوله كقولك لمن قال الخ اى كقولك كلا من قال لك افعل كذا وقوله لايجاب من الاجابة قوله اسم مبنى اى اسم مبنى لا معرب قوله ولمناسبته معناه لمعناه قيل هذا وهم للتنافى بين

قال الفاضل الحلوائي ولا يخفى ان كلامه هذا اي قوله والفائدة في مثل هذا الابدال على ما مر انه يدل على جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة اذا اشتمل على فائدة والظاهر من كلام الجمهور عدم جوازه مطلقا انتهى كلامه اقول وللقائل ان يمنع كون الظاهر من كلامهم عدم جوازه مطلقا لان ما ذكره من تنازع الفعلين من جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة لفائدة بشرط التفسير يكون من كلام القوم كما لا يخفى قوله او يكون الجملة وهي قمن وقاما وقاموا فعلى هذا يكون الاسم الظاهر مبتدأ وما قبله خبره فلا يلزم حينئذ الاضمار قبل الذكر لان الاصل في المبتدأ التقديم فهو مقدم عليه رتبة قوله والغرض كون الخ في الحقيقة علة لقوله فيقدم الخبر عليه قوله فسمي باسم حدث الشئ الخ اي سمي النون تنوينا اي سمي له بهذا المصدر الذي هو التنوين اشعارا بحدوث ما ينون به الشئ وحدوثه لان في التفعيل من معنى الحدوث ولهذا سمي الخ قوله نون ساكنة وقيل نون ثابتة في اللفظ دون الخط قوله بذاتها واراد بكونها ساكنة بذاتها ان يكون سكونها اصليا لا عارضيا وبعبارة اخرى ان يكون وضعها على السكون وبعبارة اخرى ان يكون ساكنة اذا لم يكن موجب التحريك من خارج وحاصل كلامه ان المراد بالساكنة بذاتها لئلا يخرج عن التعريف التنوين المتحركة لعارض التقاء الساكنين كتنوين قوله عاد ن الاولى لئلا يدخل فيه غير التنوين وبالجملة التقييد لادخال ما يخرج من التعريف من افراد المحدود على تقدير الاطلاق حفظا للمنع فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه ان اراد بالساكنة بذاتها ما يكون ساكنا اذا لم يكن موجب التحريك فكل نون في آخر المعرب نحو محسن وضامن كذلك وان اراد معنى آخر فليبين حتى نتكلم عليه فانا نختار الشق الاول وعدم دخول نون مثل محسن وضامن في النون الساكنة بالمعنى المذكور لا ينفي في منع التعريف وجه تقييد منع حركة الآخر فليس المقصود بالقيد اخراج [illegible] النون نحو قوله نون ساكنة بل ادخال تنوين عاد ن الاولى في التعريف فان كسرة التنوين في عاد ن الاولى للعارض هو اجتماع الساكنين التنوين وهمزة الوصل واما الكسر فلان الساكن اذا حرك حرك بالكسر قوله فلا يضر بالحركة العارضية [illegible] قوله نون ساكنة مع وجوب دخولها فيه ثم لما كان الكلام في التنوين فلذا جعل موضوعا واثبت الاحوال اليها ولم يقل فلا يضر منع التعريف وجمعه الحركة العارضة للتنوين وبما ذكرنا ظهر ضعف ما ذكره الفاضل الحلوائي من انه لو قال فلا يضر منع التعريف وجمعه الحركة العارضية للتنوين لكان اولى وايضا ظهر ضعف ما ذكره مولانا عصام من ان الظاهر فلا يضره ليرجع الضمير الى تعريف التنوين قوله وهي شاملة نون من ولدن ولم يكن وامثالها قال مولانا عصام قوله نون ساكنة لا يكون جنسا شاملا لهذه النونات لان المراد من النون الساكنة ما هو النون الذي من اقسام الكلمة والنون في آخر كلمة من مثلا لا يكون من حروف المعاني بل من حروف الهجاء انتهى حاصل كلامه وتبعه الفاضل الحلوائي حيث قال ثم الظاهر ان يكون المراد بالنون الساكنة النون وهو من حروف المعاني اعني هو قسم الكلمة وقسيم الاسم والفعل فكيف يشمل نون من ولدن ولم يكن فالاولى ان يقال وهي شاملة نون التاكيد الخفيفة انتهى كلامه اقول لو سلم ان كون الكلام في حروف المعاني ولكن التعريف يقتضي الجنس والفصل فكون النون الساكنة جنسا يقتضي ان يكون شاملا للنون الذي من حروف المعاني وغيره لان الاصل في الجنس ان يكون شاملا للمحدود وجميع غير المحدود والا ان يكون شاملا لبعض غير المحدود وكان فصلا لبعض غير المحدود والآخر لان المعتبر عند القوم هو ما ذكرنا وقد ذكرناه في تعريف اللفظ الواقع في تعريف الكلمة على ان كون الكلام في حروف المعاني لا يقتضي التخصيص في الجنس كما ذكرنا ان المعتبر في الجنس عند القوم ان يكون شاملا للمحدود وجميع غير المحدود وقال الفاضل الحلوائي جعل مجموع النون الساكنة

للتمكن فلم يكونا غير منصرفين مع انهما غير منصرفين اما احمد فللعلمية ووزن الفعل واما ابراهيم فللعلمية والعجمة لانا نقول ان التنوين
فيهما للتمكن بعد التنكير وقبل العلمية وبعد العلمية فللتمكن ولعل ايراد قوله واما التنوين في احمد الخ ههنا لاجل ما يقال ان احمد و
ابراهيم بعد التنكير منصرفان فالتنوين فيهما للتنكير فيكون فارقا بين المعرفة والنكرة بان المنون فيهما نكرة والمعرفة فيهما معرفة فيلزم
انيكونا غير منصرفين بعد التنكير مع انهما بعد التنكير منصرفان فاجاب بقوله واما التنوين في نحو احمد وابراهيم بعد التنكير ليس للتنكير بل هو للتمكن
وانما قال ليس للتنكير لان الحاقه ليس بغرض الفرق بين المعرفة والنكرة وان كان مدخوله نكرة **قوله** قال الرضي وانا لا ادري منعا
من ان يكون تنوينا واحدا للتمكن والتنكير معا لا يقال تنوين الواحد يمتنع ان يكون للتمكن والتنكير في زمان واحد وان تعلقت انه
للتنكير قبل العلمية وللتمكن بعد العلمية قلنا فلا يكون تنوين الواحد حينئذ بل كل منهما تنوين عليحدة الا ان يقال معنى كلام الشيخ
ان التنوين في الاسم الواحد يراد منه التمكن ويراد منه التنكير ايضا واليه يدل قوله فاقول التنوين في رجل الخ **قوله** لتعاقبهما على
آخر الكلمة اي كما يكون المضاف اليه في آخر الكلمة فكذلك التنوين في آخرها وكون التنوين العوض مختصا بالاسم نظرا بالتامل و
اما كونه مختصا به اذا كان عوضا عن الياء او عن التاء او عن حركتها لا يخلو عن خفاء الا ان يقال ان من قال ان تنوين العوض
يكون عوضا من التاء او من حركتها فله وجه آخر للاختصاص بالاسم غير ما ذكره في خواص الاسم **قوله** والحق بها التنوين عوضا
عن الجملة جبرا للنقصان فلو لم يجبر لم يبق الكلمة ناقصة وهذا معنى قوله لئلا يبقى الكلمة ناقصة **قوله** اي يوم اذ كان كذا اليوم زمان
معين مبدأه طلوع الشمس او طلوع الفجر ومنتهاه غروب الشمس وقد يستعمل بمعنى الوقت المطلق فعلى الاول الاضافة بيانية وعلى
الثاني لامية واما الاضافة في ساعتئذ وحينئذ وعامئذ فليانية لا غير **قوله** فوق بعض فان التنوين فيه عوض عن لفظ وكانه
مضاف اليه للتبعيض **قوله** وتوهم بعضهم انه اي التنوين في مسلمات للتمكن وهو صاحب الكشاف وقال الفاضل الحلوائي كما لا
مانع عن انيكون تنوين الواحد للتمكن والتنكير كذلك لا مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة فيمكن حمل كلام صاحب الكشاف
على انه للتمكن ايضا لا انه للتمكن دون المقابلة انتهى كلامه اقول لا نم ان لا يكون مانع من انيكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة وعدم العلم بالمانع
لا يستلزم عدم المانع مع كون تنوين الواحد للتمكن والتنكير انما هو مذهب الشيخ خاصة وعلى تقدير تسليم عدم المانع بينهما كما هو مذهب
الشيخ فهو لا يستدعي من عدم المانع بين غيرهما **قوله** ولو كان للتمكن لزالت اي التنوين بعد العلمية لانها غير منصرف للعلمية والتا
مع ان تنوين التمكن لا يكون في غير المنصرف قال الفاضل الحلوائي ان التانيث في مسلمات ليست لمحض التانيث ابها علامة
وللجميع ايضا فلا تؤثر في منع الصرف فوجود العلمية والتانيث لا يوجب زوال تنوين التمكن على انه لا نم ان التنوين بعد العلمية
هو الذي كان قبلها لانه يجوز ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن وبعد العلمية للمقابلة وايضا لا منافاة بين التمكن والمقابلة فيجوز
انيكون التنوين قبل العلمية للتمكن والمقابلة معا ومحض للمقابلة بعدها انتهى كلامه اقول ما ذكره الفاضل المذكور اولا ليس بشيء
لان القوم جعلوا التانيث في مسلمات مؤثرة في منع الصرف كما سبق في اول الكتاب فبناء كلام الشارح على ذلك فحينئذ وجود العلمية
والتانيث فيه لوجب زوال تنوين التمكن وما ذكره ثانيا خلاف المتبادر لان الظاهر انيكون التنوين فيه قبل العلمية هو التنوين بعدها
كما ان التنوين في مسلمات عند الجمهور هو تنوين المقابلة قبل العلمية وبعدها وما ذكره ثالثا ايضا ليس بشيء لان عدم العلم بالمنافاة
بين التمكن والمقابلة لا يستلزم عدم المنافاة بينهما وقد ذكرنا آنفا **قوله** لو لوجوده فيما كان علما كعرفات فانها علم لموضع معروف

جمع عمق بفتحتين او بضم العين وسكون الميم اطراف الصحراء او اطراف البلد والخاوى بالخاء المعجمة الخالى والمخترق بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء اسم مكان اى المحل الذى يمر فيه لسهولته ومعنى المصراع بالفارسية يعنى بسيارى از بلدهاست كه سياه شده اطراف او وخالى شده است محل مرور او يعنى كسى نميگذرد واين اشاره است بآنكه بلد ويران است **قوله** مشتبه الاعلام لماع الخفقن الاعلام جمع علم بفتحتين يعنى علامت راه ونشانه راه واشتباه الاعلام التباس العلامات يعرف بها الطريق واللماع مبالغة اللامع واللمعان الاضاءة وهذا يدل على كثرة اللمعان **وقوله** خفق من الخفق بسكون الفاء لكن حركت لوزن البيت بالفاء سراب كه در هواى گرم آب مى نمايد ومعنى المصراع بالفارسية مشتبه ميشود علامتهاى وراه هاى بلده بيكديگر كه بسيارى از لمعان يعنى از درخشندگى ودرشنى آب مى نمايد **قوله** تحركت القاف الساكنة عند التغنى بالفتح او الكسر لئلا يلزم التقاء الساكنين عند الحاق النون اما الكسر فلان اصل القاف الكسرة خاوى المخترق ولماع الخفق لكونهما آخرا اضيف اليه فحركت عند الاحتياج اى بحركة الاصالة واما الفتح فلما اثبت من ان مثلهما اذا الحق بها آخره ساكن حرك ذلك الساكن بالفتح ولا نظر الى التقاء الساكنين نحو اضربن واقتلن بنون التاكيد الثقيلة **قوله** والحق بها اى بالقاف النون فقيل الخ **قوله** وقد تجاوز البيت وقيل قد تجاوز هذا القسم حده اذ حده ان يثبت فى الوقف دون الوصل وهو بالعكس **قوله** ولهذا اسيقط عن التقطيع لان التقطيع والوزن يتم بدونه **قوله** موضوع لغرض الترنم اى تنوين الترنم ما الحق آخر الابيات والمصاريع لغرض الترنم **قوله** واما التنوينات الاخر ففى اعتبار الوضع فى بعضها ايضا تامل اراد ببعضها تنوين العوض والمقابلة لان تنوين العوض موضوع لغرض التعويض وجبر النقصان اى التعويض عن المضاف اليه لا بان موضوعا له وكان هو معناه كذلك تنوين المقابلة موضوع لغرض الشئ سمى له الموضوع له بالمسامحة والمجاز **قوله** وتحذف اى التنوين اى تنوين التمكن لان العلم الموصوف بابن لا يوجد فيه تنوين التنكير والعوض وتنوين الترنم انما زيدت لتحسين الانشاد وحسن الغناء والحذف ينافيه وتنوين المقابلة انما يكون فى جمع المؤنث السالم **قوله** من العلم المراد من هذا العلم ومن العلم الثانى ايضا اعم من الكنية واللقب والاسم **قوله** مضافا الى علم آخر اى غير العلم الاول ونقض ذلك بمثل يا زيد بن زيد اذا كان كل من الابن والاب مسمى بزيد فان الابن فيه ليس مضافا الى علم آخر بل الى العلم الاول واجيب بان التغاير المفهوم من قوله آخر اعم من الذاتى والاعتبارى فزيد من حيث انه علم الاب غيره من حيث انه علم الابن والحاصل ان زيدا باعتبار انه اب غيره باعتبار انه ابن فالتغاير بين المدلولين بالذات وبين اللفظين باعتبار تغاير المدلولين ذاتيا كان او اعتباريا سرى الى اللفظين وجعلهما متغايرين لفظا ولو قرء قوله علم آخر بالتركيب الاضافى لا التوصيفى يندفع النقض كما لا يخفى **قوله** لكثرة استعمال ابن والكثرة تناسب التخفيف اى لكثرة استعماله بين علمين مع شدة الاتصال بينهما كانهما كلمة واحدة مع ان التنوين علامة التمام والانفصال **قوله** وخطا اى خطا وكتابة بحذف الالف فقوله خطا عطف على لفظا اى الابن لطلب التخفيف لفظا وخطا ثم ان طلبه للتخفيف خطا لا ينافى طلبه للتخفيف لفظا ايضا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلوائى ان حذف الاصل لا يختص بالخط بل هو تخفيف فى اللفظ ايضا **قوله** لانه اى الفلان بن فلان كناية عن العلم والمراد من العلم ههنا اعم من العلم والكناية عنه **قوله** وليعلم منه الخ والحاصل انه اذا فقد احد هذه الشروط لم يجب الحذف بل لا يحذف **قوله** اذا كان اى الابن صفة لغير العلم او كان مضافا الى غير العلم اى كان له موصوفا علما لكن مضافا

بل بزيدلا في الدار يقرمن ملان مجيء نون التاكيد مع النفي بما محل نظر بخلاف النفي بلا المشابهة لنهي حتى قيل مجيئها في النفي بلا المتصلة
قياس عند ابن جني بخلاف المنفصلة وان جاءت نحو لا في الدار بغير بن ليس لشيء ثم اعلم ان المراد من النفي الواقع في المتن معنى عام
يشمل فعل الجحد لدخول نون التاكيد عليه ايضا لانه مشابهة للنفي في جزم الآخر قوله ولزمت اي نون التاكيد قال مولانا عصم
وينتقض ما ذكره بقوله تعالى اذا متم او قتلتم لالى الله تحشرون جواب القسم ومثبت ايضا مع انه لم يدخل نون التاكيد عليه اي على تحشرو
والقسم مقدر فيه اي والله اذا متم الخ واجاب عنه بان ذلك فيما اذا لم يكن المجرور مقدما عليه فلا يرد الاشكال حينئذ لتقدم المجرور
فيه وهو الى الله قوله اي في جوابه المثبت اشار به الى ان الاضافة الى العت في قوة الجواب اليه اي الى القسم لان المثبت ليس
الا القسم في الجواب لا غير ومن جعل اضافة المثبت الى القسم من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف كجرد قطيفة كما اختاره التهانوي فهو ارتكاب المسامحة والتزام التساهل قوله لان القسم محل التاكيد تسامح لان محل التاكيد هو جواب القسم دون نفس
القسم بل هو مفيد للتاكيد قوله ان يوكد الفعل بامر منفصل عنه اي عن الفعل وذلك الامر المنفصل هو القسم من غير ان يوكده
اي الفعل بما يتصل بالفعل وهو النون لبعد صلاحيته له اي لبعد صلاحية الفعل لتاكيد الامر المتصل الذي هو نون التاكيد لانه متصل
بالفعل بخلاف القسم قوله اي ما الشرط المؤكد حرفه بما سواء كان التاكيد بما لازما كما في حيثما واذما او جائزا كما في متما قوله فانه لما
اكد الحرف اي حرف الشرط وهو ان فان اصل اما ان ما فجعل النون ميما وادغم الميم في الميم قوله لئلا ينقص بالصاد المهملة
من النقصان فان المقصود تاكيد الفعل عن غيره وهو الحرف قوله مع ضمير المذكرين اي الغائب والمخاطب قوله ليدل على
الواو المحذوفة قال الفاضل الجلواني هذا لا يتم في مثل لا تخشون وكذا لا يدل على الياء المحذوفة في مثل لا تخشين الا ان يعتبر اطراد
الباب انتهى كلامه اقول ان اصل لا تخشون تخشوون قلبت الواو الفا بالاصل اول من اصول القلب فحذفت الالف وحذف
النون الاعرابية عند دخول نون التاكيد وحذف الواو ايضا اذا لم يكن ما قبلها مفتوحا فيضم الواو فيقال لا تخشون فيكون
في الاصل لا تخشون بنون التاكيد فحذفت الواو لالتقاء الساكنين وكذا في قوله لا تخشين قوله لالتقاء الساكنين اي في
كلمتين فان التقاء الساكنين على حده في كلمتين غير جائز لان المشددة كلمة اخرى ولهذا اشار بقوله ان اشترط في التقاء
الساكنين الخ فلا يرد حينئذ قوله ليدل على الواو المحذوفة لالتقاء الساكنين لانه لا معنى لحذف الواو لالتقاء الساكنين
لجواز التقاء الساكنين على حده قوله ان اشترط في التقاء الساكنين على حده ان يكون الساكنان في كلمة واحدة فعلى
هذا لا يمكن حذف الالف في اضربان واضربنان بنون التاكيد الثقيلة لعدم تحقق شرط التقاء الساكنين على حده حيث
ان النون المشددة كلمة اخرى الا انها لم تحذف في اضربان لئلا يشتبه بالواحد ولم يحذف في اضربنان لئلا يلزم
اجتماع ثلث نونات متواليات وقد يقال ان الشرط في التقاء الساكنين على حده ان يكون الساكنان في كلمة واحدة
او فيما هو كالكلمة الواحدة او في حكمها والنون المشددة في التثنية وجمع المونث والمخاطبة في كلمة اخرى حقيقة الا انها نزلت
منزلة الجزء منها لشدة الاتصال والامتزاج بها وكذا الحال في جمع المذكر والواحدة المخاطبة ولا وجه لحذف الواو والياء
بها لالتقاء الساكنين الا ان الشارح لم يلتفت الى هذا الشرط في التقاء الساكنين على حده ولم يجعله مذهبا ثم انظر فرق من
قوله ان اشترط ان يكون الخ ان التقاء الساكنين اذا كان في كلمتين وهما الفعل والتنوين يكون داخلا في التقاء الساكنين

ولذا اعزوا الكفار لما اتصل كلمة المنفصلة به قوله ويعني بها اي بالمتصلة الف التثنية كذا ذكره المص في شرحه هذا من قبيل ذكر العام و ارادة الخاص لمعونة المقام وقوة القرائن وكانه اشار الى دفع ما اورده الرضي من ان المتصل ليس هو الالف فقط بل الواو والياء في ارضوا وارضي متصلان ايضا مع ان اللام غير ثابت معها كما ثبت مع الالف فليس اذن قوله فكالمتصل على اطلاقه صحيحا قوله في مثل ال ترون بسكون الواو قوله كضمها في لم تروا القوم باتصال الكلمة المنفصلة به قوله لاجل النون اي نون التاكيد الثقيلة تقتضي حركة ما قبلها والا يلزم التقاء الساكنين في كلمتين واما حركة الضم لاجل الواو قوله والمخففة تحذف للساكنين نقض ذلك بمثل اضربن بضم الباء وتخفيف النون واضربن بكسر الباء وتخفيف النون فانه لم يحذف للساكنين و واو الجمع والنون في الاول وياء المخاطبة والنون في الثاني بل حذفت المدة واجيب بان المراد ساكنان اولهما النون المخففة بدليل ان الحذف للساكنين لا يكون الاول للاول قوله اللام الساكنة التي بعدها الا ان لا للنهي فيكون النون الآخر ساكنة الا اذا كان ما بعدها حرف ساكن كالالف واللام فحينئذ تحركها بالكسر كما في لا تهين الفقير قوله لا تهين الفقير علك ان تركع يوما والدهر قد رفعه قوله تهين صيغة المخاطب المذكر من باب فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من الهون بمعنى الذل وهو من الاهانة ضد الاكرام والفقير المحتاج وعلك اصله بتشديد اللام بمعنى لعل للترجي والكاف للخطاب وتركع منصوب بان من الركوع وهو الانحناء والمراد ههنا الانحطاط من المرتبة يعني پست شدن واز مرتبه افتادن والمعنى اذا اتاك فقير ذو حاجة اليك فلا تهنه فعسى ان ينعكس الامر فيستغني هو اي الفقير وتفتقر انت وتحتاج اليه لان احوال الزمان لا يستقيم والنعيم لا تدوم والمال غاد ورائح قوله وابقيت فتحة ما قبلها اي مع اثبات الياء قوله لتدل اي الفتحة عليها اي على النون الخفيفة صونا للتاكيد المقصود من الفوات قوله والا لكان الواجب ان يقول لا تهين الفقير اي بكسر النون مع اسقاط الياء قوله كما يحرك التنوين كتحريك تنوين احد بالكسر في قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد قوله حط المرتبة ما يدخل الفعل وهو نون التاكيد عن مرتبة ما يدخل الاسم وهو التنوين وقيل ترجيحا لما هو اللازم عند عدم المانع على غير اللازم فان التنوين لازم للاسم المتمكن عند عدم اللام والاضافة بخلاف النون فانها قد تترك بلا مانع وغير اللازم اولى بالحذف قوله كما يحذف التنوين كذلك اي في الوقف تخفيفا اذا انضم او كسر ما قبلها قوله فيرد ما حذف اي في حال الوقف لا ما حذف لاجل التقاء الساكنين قيل لا يبقى حينئذ دليل على التاكيد فيفوت مع كونه مقصودا فالصواب ان لا يؤكد بها عند ارادة الوقف اصلا لئلا يفضي الى المحذور قوله لاجل المخففة يعني لاجل حذف سواء كان حذفه لاجل المخففة او لاجل غيرها قوله فانه لا يرد ما حذف لاجله اي عند الوقف كما لا يرد ما حذف لاجله عند التقاء الساكنين فلا يقال قاض حال الوقف قاضي بالياء بل يقال قاض بسكون الضاد قوله والمفتوح ما قبلها تقلب الفا اي عند الوقف لا المقام معناه يجوز ان تقلب الفا وهذا بمنزلة الاستثناء من قوله وفي الوقف حيث لم يقيد النون فيه بكون ما قبلها مضموما او مكسورا قوله وان انفتح وانكسر يحذف اي يجوز ان يحذف نحو اصبت خيرا قلبت النون اي التنوين بالالف فالمراد من النون في قوله فان النون اذا انفتح الخ هو التنوين قوله اصبت بالفارسية رسيدي تو وقوله اصابني خير بضم الراء بحذف النون وكذلك قوله بكسر يعني بحذف النون وكسر الراء.

تمت